

نيل الأوطار

من

أسرار منة تقي الأخبار

للغفران السليمانية

صنعه

محمد صبيح بن حسن حلاق

أبو مصعب

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نيل الأوطار

من

أسرار من تقى الأخبار

جميع الحقوق محفوظة لدار ابن الجوزي

الطبعة الأولى

شكّال ١٤٢٧هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٢٧هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - شارع الملك نهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢ -
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩ - الإحصاء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ -
جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - الخبر - ت: ٨٩٩٩٣٥٦ - فاكس: ٨٩٩٩٣٥٧ - بيروت - هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠ -
فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس: ٢٤٣٤٤٩٧٠

البريد الإلكتروني: aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

المُقدِّمة

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

وبعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد رسول الله ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد: فهذا فهرس خاصٌّ لكتاب «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار» حرصت فيه على إظهار ما تضمنه هذا السفر من كنوز ودرر، قلَّ أن يقف عليها طالب العلم في كتاب آخر.

ميسراً على من رغب الحصول على مسألة فقهية، أو فائدة حديثية، أو درة لغوية، أو أصولية بأسرع وقت ممكن، فهو يختزل على طلبة العلم، والباحثين أوقاتاً طويلة. أسأل الله العلي القدير أن ينفع به، وأن يحقق منه المقصد، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه. ولا يفوتني أخيراً أن أتقدم بجزيل الشكر للأخ الأستاذ «فوزي بن ناصر جعدان» فيما بذله من جهد في مساعدتي في صنع هذا الفهرس على وفق الخطة التالية:

- ١ - المفتاح لكتب وأبواب «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار» مرتبة حسب ورودها في الكتاب.
- ٢ - فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب ترتيب السور والآيات في المصحف.
- ٣ - فهرس الأحاديث النبوية حسب حروف المعجم.
- ٤ - فهرس الآثار حسب حروف المعجم.
- ٥ - فهرس الأعلام المترجم لهم في الكتاب حسب حروف المعجم.
- ٦ - فهرس الرجال المتكلم فيهم جرحاً وتعديلاً حسب حروف المعجم.
- ٧ - فهرس الفرق المترجم لها حسب حروف المعجم.

- ٨ - فهرس الأشعار حسب حرف الروي أو القافية.
- ٩ - فهرس الفوائد العقدية مرتبة على حروف المعجم.
- ١٠ - فهرس الفوائد الحديثية مرتبة على حروف المعجم.
- ١١ - فهرس الفوائد الأصولية مرتبة على حروف المعجم.
- ١٢ - فهرس الفوائد اللغوية مرتبة على حروف المعجم.
- ١٣ - فهرس الفوائد الفقهية مرتبة حسب الأبواب الفقهية.
- ١٤ - فهرس التنبهات على التصحيقات، والتحريفات لبعض الكلمات، والأسماء، وغيرها مما يشبهه....

اللهم اجعل أعمالنا كلها سالحة ولوجهك خالصة، ولا تجعل فيها شركاً لأحد،
أمين.

✍️ وكتبه:

محمد صبحي بن حسن حلاق
أبو مصعب

فهرس الفهارس

الصفحة

الفهرس

- ١ - المفتاح لكتب وأبواب «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار» مرتبة حسب ورودها في الكتاب ٩ - ٤٤
- ٢ - فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب ترتيب السور والآيات في المصحف ٤٥ - ٦٩
- ٣ - فهرس الأحاديث النبوية حسب حروف المعجم ٧٠ - ٣٩١
- ٤ - فهرس الآثار حسب حروف المعجم ٣٩٢ - ٤٦٧
- ٥ - فهرس الأعلام المترجم لهم في الكتاب حسب حروف المعجم ٤٦٨ - ٤٧٠
- ٦ - فهرس الرجال المتكلم فيهم جرحاً وتعديلاً حسب حروف المعجم ٤٧١ - ٥١٠
- ٧ - فهرس الفرق المترجم لها حسب حروف المعجم ٥١١
- ٨ - فهرس الأشعار حسب حرف الروي أو القافية ٥١٢ - ٥١٤
- ٩ - فهرس الفوائد العقديية مرتبة على حروف المعجم ٥١٥ - ٥١٨
- ١٠ - فهرس الفوائد الحديثية مرتبة على حروف المعجم ٥١٩ - ٥٢٣
- ١١ - فهرس الفوائد الأصولية مرتبة على حروف المعجم ٥٢٤ - ٥٤٣
- ١٢ - فهرس الفوائد اللغوية مرتبة على حروف المعجم ٥٤٤ - ٥٦٩
- المفردات اللغوية (٥٤٤ - ٥٦٦)
- فهرس الفوائد البلاغية (٥٦٧ - ٥٦٨)
- الفوائد النحوية والصرفية (٥٦٨ - ٥٦٩)
- ١٣ - فهرس الفوائد الفقهية مرتبة حسب الأبواب الفقهية ٥٧٠ - ٧٥١
- ١٤ - فهرس التنبيهات على التصحيفات، والتحريفات لبعض الكلمات، والأسماء، وغيرها مما يشبه... .. ٧٥٢ - ٧٦٨

أولاً: مفتاح نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للكتب والأبواب،

مرتبة حسب ورودها في الكتاب

رقم الصفحة

الموضوع

○ المجلد الأول ○

الكتاب الأول (كتاب الطهارة)

١٤٣

١٤٣ أولاً: أبواب المياه

١٤٤ الباب الأول: باب طهورية ماء البحر وغيره

١٦٠ الباب الثاني: باب طهارة الماء المتوضأ به

١٦٨ الباب الثالث: باب بيان زوال تطهيره

١٧٤ الباب الرابع: باب الرد على من جعل ما يغترف منه المتوضئ بعد غسل وجهه مستعملاً

١٧٨ الباب الخامس: باب ما جاء في فضل طهور المرأة

١٨٥ الباب السادس: باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة

٢٠٢ الباب السابع: باب آسار البهائم

٢٠٧ الباب الثامن: باب سؤر الهر

٢١٢ ثانياً: أبواب تطهير النجاسة وذكر ما نص عليه منها

٢١٢ الباب الأول: باب اعتبار العدد في الولوغ

٢١٦ الباب الثاني: باب الحت والقرص والعفو عن الأثر بعدهما

٢٢٢ الباب الثالث: باب تعيين الماء لإزالة النجاسة

٢٢٤ الباب الرابع: باب تطهير الأرض النجسة بالمكاثرة

٢٣١ الباب الخامس: باب ما جاء في أسفل النعل تصيبه النجاسة

٢٣٤ الباب السادس: باب نضح بول الغلام إذا لم يطعم

٢٤٣ الباب السابع: باب الرخصة في باب ما يؤكل لحمه

٢٥٢ الباب الثامن: باب ما جاء في المذي

٢٥٧ الباب التاسع: باب ما جاء في المني

٢٦٣ الباب العاشر: باب أن ما لا نفس له سائلة لم ينجس بالموت

الباب الحادي عشر: باب في أن آدمي المسلم لا ينجس بالموت ولا شعره وأجزاؤه

٢٦٥ بالانفصال

٢٧٠ الباب الثاني عشر: باب النهي عن الانتفاع بجلد ما لا يؤكل لحمه

٢٧٤ الباب الثالث عشر: باب ما جاء في تطهير الدباج

٢٨٨ الباب الرابع عشر: باب تحريم أكل جلد الميتة وإن دبغ

٢٨٨ الباب الخامس عشر: باب ما جاء في نسخ تطهير الدباج

٢٩٤ الباب السادس عشر: باب نجاسة لحم الحيوان الذي لا يؤكل إذا ذبح

٢٩٨ ثالثاً: باب الأواني

٢٩٨ الباب الأول: باب ما جاء في آنية الذهب والفضة

- الباب الثاني: باب النهي عن التضييب بهما إلا بيسير الفضة ٣٠٣
- الباب الثالث: باب الرخصة في آنية الصفر ونحوهما ٣٠٦
- الباب الرابع: باب استحباب تخمير الأواني ٣٠٧
- الباب الخامس: باب آنية الكفار ٣٠٩
- رابعاً: أبواب أحكام التخلي ٣١٣
- الباب الأول: باب ما يقول المتخلي عند دخوله وخروجه ٣١٣
- الباب الثاني: باب ترك استصحاب ما فيه ذكر الله ٣١٧
- الباب الثالث: باب كف المتخلي عن الكلام ٣١٩
- الباب الرابع: باب الإبعاد والاستتار للتخلي في الفضاء ٣٢٣
- الباب الخامس: باب نهى المتخلي عن استقبال القبلة واستدبارها ٣٢٦
- الباب السادس: باب جواز ذلك بين البنيان ٣٣٦
- الباب السابع: باب ارتياد المكان الرخو وما يكره التخلي فيه ٣٤٤
- الباب الثامن: باب البول في الأواني للحاجة ٣٥١
- الباب التاسع: باب ما جاء في البول قائماً ٣٥٤
- الباب العاشر: باب وجوب الاستنجاء بالحجر أو الماء ٣٦٢
- الباب الحادي عشر: باب النهي عن الاستجمار بدون الثلاثة الأحجار ٣٧٢
- الباب الثاني عشر: باب في إلحاق ما كان في معنى الأحجار بها ٣٧٧
- الباب الثالث عشر: باب النهي عن الاستجمار بالروث والرؤمة ٣٧٩
- الباب الرابع عشر: باب النهي أن يستنجى بمطعوم أو بماله حرمة ٣٨٠
- الباب الخامس عشر: باب ما لا يستنجى به لنجاسته ٣٨٣
- الباب السادس عشر: باب الاستنجاء بالماء ٣٨٦
- الباب السابع عشر: باب وجوب تقدم الاستنجاء على الوضوء ٣٩٢
- خامساً: أبواب السواك وسنن الفطرة ٣٩٤
- الباب الأول: باب الحث على السواك وذكر ما يتأكد عنده ٣٩٤
- الباب الثاني: باب تسوك المتوضئ بأصبعه عند المضمضة ٤٠٦
- الباب الثالث: باب السواك للصائم ٤٠٨
- الباب الرابع: باب سنن الفطرة ٤١٣
- الباب الخامس: باب الختان ٤٢١
- الباب السادس: باب أخذ الشارب وإعفاء اللحية ٤٣٠
- الباب السابع: باب كراهة نفث الشيب ٤٣٥
- الباب الثامن: باب تغيير الشيب بالحناء والكتم ونحوهما وكراهة السواد ٤٣٨
- الباب التاسع: باب جواز اتخاذ الشعر وإكرامه واستحباب تقصيره ٤٥٣
- الباب العاشر: باب ما جاء في كراهية القزع والرخصة في حلق الرأس ٤٦١
- الباب الحادي عشر: باب الاكتحال والادّهان والتطيب ٤٦٨
- الباب الثاني عشر: باب الإطلاء بالنورة ٤٨٠

○ المجلد الثاني ○

- سادساً: أبواب صفة الوضوء وفرضه وسنته ١١
- الباب الأول: باب الدليل على وجوب النية له ١١
- الباب الثاني: باب التسمية للوضوء ١٩
- الباب الثالث: باب استحباب غسل اليدين قبل المضمضة وتأكيده لنوم الليل ٣٠
- الباب الرابع: باب المضمضة والاستنشاق ٣٦
- الباب الخامس: باب ما جاء في جواز تأخيرهما على غسل الوجه واليدين ٥٠
- الباب السادس: باب المبالغة في الاستنشاق ٥٤
- الباب السابع: باب غسل المسترسل من اللحية ٥٩
- الباب الثامن: باب في أن إيصال الماء إلى باطن اللحية الكثة لا يجب ٦١
- الباب التاسع: باب استحباب تخليل اللحية ٦٤
- الباب العاشر: باب تعاهد الماقين وغيرهما من غضون الوجه بزيادة ما ٧٢
- الباب الحادي عشر: باب غسل اليدين مع المرفقين وإطالة الغرة ٧٧
- الباب الثاني عشر: باب تحريك الخاتم وتخليل الأصابع وذلك ما يحتاج إلى ذلك ٨٠
- الباب الثالث عشر: باب مسح الرأس كله وصفته وما جاء في مسح بعضه ٨٤
- الباب الرابع عشر: باب هل يسن تكرار مسح الرأس أم لا ٩١
- الباب الخامس عشر: باب أن الأذنين من الرأس وأنها يمسحان بمائه ٩٩
- الباب السادس عشر: باب مسح ظاهر الأذنين وباطنهما ١٠٨
- الباب السابع عشر: باب مسح الصدغين وأنها من الرأس ١٠٩
- الباب الثامن عشر: باب مسح العنق ١١٠
- الباب التاسع عشر: باب جواز المسح على العمامة ١١٤
- الباب العشرون: باب مسح ما يظهر من الرأس غالباً مع العمامة ١٢٢
- الباب الحادي والعشرون: باب غسل الرجلين وبيان أنه الفرض ١٢٢
- الباب الثاني والعشرون: باب التيمن في الوضوء ١٣٤
- الباب الثالث والعشرون: باب الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً، وكراهة ما جاوزها ١٣٧
- الباب الرابع والعشرون: باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه ١٤٤
- الباب الخامس والعشرون: باب الموالاة في الوضوء ١٤٨
- الباب السادس والعشرون: باب جواز المعاونة في الوضوء ١٥١
- الباب السابع والعشرون: باب المنديل بعد الوضوء والغسل ١٥٥
- سابعاً: أبواب المسح على الخفين ١٥٩
- الباب الأول: باب في شرعيته ١٥٩
- الباب الثاني: باب المسح على الموقين وعلى الجوربين والنعلين جميعاً ١٦٩
- الباب الثالث: باب اشتراط الطهارة قبل اللبس ١٧٤
- الباب الرابع: باب توقيت مدة المسح ١٨٢
- الباب الخامس: باب اختصاص المسح بظهر الخف ١٨٥

١٩١ ثامناً: أبواب نواقض الوضوء
١٩١ الباب الأول: باب الوضوء بالخارج من السبيل
١٩٣ الباب الثاني: باب الوضوء من الخارج النجس من غير السبيلين
٢٠٤ الباب الثالث: باب الوضوء من النوم إلا اليسير منه على إحدى حالات الصلاة
٢١٨ الباب الرابع: باب الوضوء من مس المرأة
٢٢٧ الباب الخامس: باب الوضوء من مس القبل
٢٤٢ الباب السادس: باب الوضوء من لحوم الإبل
٢٥٢ الباب السابع: باب المتطهر يشك هل أحدث
٢٥٤ الباب الثامن: باب إيجاب الوضوء للصلاة والطواف ومس المصحف
٢٦٨ تاسعاً: أبواب ما يستحب لأجله الوضوء
٢٦٨ الباب الأول: باب استحباب الوضوء مما مسته النار والرخصة في تركه
٢٧٥ الباب الثاني: باب فضل الوضوء لكل صلاة
٢٧٨ الباب الثالث: باب استحباب الطهارة لذكر الله ﷻ والرخصة في تركه
٢٨٣ الباب الرابع: باب استحباب الوضوء لمن أراد النوم
٢٨٥ الباب الخامس: باب تأكيد ذلك للجنب واستحباب الوضوء له لأجل الأكل والشرب والمعاودة
٢٩٢ الباب السادس: باب جواز ترك ذلك
٢٩٧ عاشرًا: أبواب موجبات الغسل
٢٩٧ الباب الأول: باب الغسل من المني
٣٠٢ الباب الثاني: باب إيجاب الغسل من التقاء الختانين ونسخ الرخصة فيه
٣١١ الباب الثالث: باب من ذكر احتلاماً ولم يجد بللاً أو بالعكس
٣١٥ الباب الرابع: باب وجوب الغسل على الكافر إذا أسلم
٣١٨ الباب الخامس: باب الغسل من الحيض
٣٢٠ الباب السادس: باب تحريم القراءة على الحائض والجنب
٣٢٥ الباب السابع: باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومنعه من اللبث فيه إلا أن يتوضأ ...
٣٣٦ الباب الثامن: باب طواف الجنب على نسائه بغسل وبأغسال
٣٣٨ حادي عشر: أبواب الأغسال المستحبة
٣٣٨ الباب الأول: باب غسل الجمعة
٣٥٤ الباب الثاني: باب غسل العيدين
٣٥٧ الباب الثالث: باب الغسل من غسل الميت
٣٦٣ الباب الرابع: باب الغسل للإحرام وللوقوف بعرفة ودخول مكة
٣٦٧ الباب الخامس: باب غسل المستحاضة لكل صلاة
٣٧٤ الباب السادس: باب غسل المغمى عليه إذا أفاق
٣٧٦ الباب السابع: باب صفة الغسل
٣٨٤ الباب الثامن: باب تعاهد باطن الشعور وما جاء في نقضها
٣٩٠ الباب التاسع: باب استحباب نقض الشعر لغسل الحيض وتبعية أثر الدم فيه
٣٩٢ الباب العاشر: باب ما جاء في قدر الماء في الغسل والوضوء

٣٩٧ الباب الحادي عشر: باب من رأى التقدير بذلك استحباباً وأن ما دونه يجزئ إذا أسبغ
٣٩٩ الباب الثاني عشر: باب الاستتار عن الأعين للمغتسل وجواز تجرده في الخلوة
٤٠٤ الباب الثالث عشر: باب الدخول في الماء بغير إزار
٤٠٥ الباب الرابع عشر: باب ما جاء في دخول الحمام
٤١٠ ثاني عشر: أبواب التيمم
٤١٠ الباب الأول: باب تيمم الجنب للصلاة إذا لم يجد ماء
٤١٢ الباب الثاني: باب تيمم الجنب للجرح
٤١٦ الباب الثالث: باب الجنب يتيمم لخوف البرد
٤١٩ الباب الرابع: باب الرخصة في الجماع لعادم الماء
٤٢١ الباب الخامس: باب اشتراط دخول الوقت للتيمم
٤٢٦ الباب السادس: باب من وجد ما يكفي بعض طهارته يستعمله
٤٢٧ الباب السابع: باب تعيين التراب للتيمم دون بقية الجامدات
٤٣٠ الباب الثامن: باب صفة التيمم
٤٣٨ الباب التاسع: باب من تيمم في أول الوقت وصلى ثم وجد الماء في الوقت
٤٤٢ الباب العاشر: باب بطلان التيمم بوجدان الماء في الصلاة وغيرها
٤٤٣ الباب الحادي عشر: باب الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة
٤٤٥ ثالث عشر: أبواب الحيض
٤٤٥ الباب الأول: باب بناء المعتادة إذا استحيضت على عاداتها
٤٥٠ الباب الثاني: باب العمل بالتمييز
٤٥٢ الباب الثالث: باب من تحيض ستاً أو سبعاً لفقد العادة والتمييز
٤٥٨ الباب الرابع: باب الصفرة والكدرة بعد العادة
٤٦١ الباب الخامس: باب وضوء المستحاضة لكل صلاة
٤٦٥ الباب السادس: باب تحريم وطء الحائض في الفرج وما يباح منها
٤٧٢ الباب السابع: باب كفارة من أتى حائضاً
٤٧٩ الباب الثامن: باب الحائض لا تصوم ولا تصلي وتقضي الصوم دون الصلاة
٤٨٢ الباب التاسع: باب سؤر الحائض ومواكلتها
٤٨٤ الباب العاشر: باب وطء المستحاضة
٤٨٦ رابع عشر: أبواب النفاس
٤٨٦ الباب الأول: باب أكثر النفاس
٤٩٠ الباب الثاني: باب سقوط الصلاة عن النفساء

○ المجلد الثالث ○

الكتاب الثاني: كتاب الصلاة

١١ أولاً: أبواب حكم ترك الصلاة
١٣ الباب الأول: باب افتراضها ومتى كان
١٣ الباب الثاني: باب قتل تارك الصلاة
٢٠ الباب الثالث: باب حجة من كفر تارك الصلاة

٤٠	الباب الرابع: باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة ولم يقطع عليه بخلود في النار ورجا له ما يرجى لأهل الكبائر
٥٣	الباب الخامس: باب أمر الصبي بالصلاة تمريناً لا وجوباً
٥٩	الباب السادس: باب أن الكافر إذا أسلم لم يقض الصلاة
٦١	ثانياً: أبواب المواقيت
٦١	الباب الأول: باب وقت الظهر
٧٠	الباب الثاني: باب تعجيلها وتأخيرها في شدة الحر
٧٨	الباب الثالث: باب أول وقت العصر وآخره في الاختيار والضرورة
٨٥	الباب الرابع: باب ما جاء في تعجيلها وتأكيده مع الغيم
٨٨	الباب الخامس: باب بيان أنها الوسطى وما ورد في ذلك في غيرها
١١٢	الباب السادس: باب وقت صلاة المغرب
١٢١	الباب السابع: باب تقديم العشاء إذا حضر على تعجيل صلاة المغرب
١٢٥	الباب الثامن: باب جواز الركعتين قبل المغرب
١٣١	الباب التاسع: باب في أن تسميتها بالمغرب أولى من تسميتها بالعشاء
١٣٢	الباب العاشر: باب وقت صلاة العشاء وفضل تأخيرها مع مراعاة حال الجماعة وبقاء وقتها المختار إلى نصف الليل
١٤٢	الباب الحادي عشر: باب كراهية النوم قبلها والسمر بعدها إلا في مصلحة
١٤٩	الباب الثاني عشر: باب تسميتها بالعشاء والعتمة
١٥٢	الباب الثالث عشر: باب وقت صلاة الفجر وما جاء في التغليس بها والإسفار
١٦٣	الباب الرابع عشر: باب بيان أن من أدرك بعض الصلاة في الوقت فإنه يتمها ووجوب المحافظة على الوقت
١٧٤	الباب الخامس عشر: باب قضاء الفوائت
١٨٢	الباب السادس عشر: باب الترتيب في قضاء الفوائت
١٨٨	ثالثاً: أبواب الأذان
١٨٩	الباب الأول: باب وجوبه وفضيلته
٢٠٦	الباب الثاني: باب صفة الأذان
٢٣٣	الباب الثالث: باب رفع الصوت بالأذان
٢٣٦	الباب الرابع: باب المؤذن يجعل أصبعيه في أذنيه ويلوي عنقه عند الحيلة ولا يستدير
٢٤٢	الباب الخامس: باب الأذان في أول الوقت وتقديمه عليه في الفجر خاصة
٢٥٢	الباب السادس: باب ما يقول عند سماع الأذان والإقامة وبعد الأذان
٢٦٩	الباب السابع: باب من أذن فهو يقيم
٢٧٣	الباب الثامن: باب الفصل بين النداءين بجلسة
٢٧٥	الباب التاسع: باب النهي عن أخذ الأجرة على الأذان
٢٧٧	الباب العاشر: باب فيمن عليه فوائت أنه يؤذن ويقيم للأولى ويقيم لكل صلاة بعدها
٢٨٢	رابعاً: أبواب ستر العورة
٢٨٢	الباب الأول: باب وجوب سترها

٢٨٥ الباب الثاني: باب بيان العورة وحدها
٢٩٠ الباب الثالث: باب من لم ير الفخذ من العورة وقال هي السوأتان فقط
٢٩٤ الباب الرابع: باب بيان أن السرة والركبة ليستا من العورة
٣٠٠ الباب الخامس: باب أن المرأة الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها
٣٠٨ الباب السادس: باب النهي عن تجريد المنكبين في الصلاة إلا إذا وجد ما يستر العورة وحدها
٣١٨ الباب السابع: باب من صلى في قميص غير مزور تبدو منه عورته في الركوع أو غيره
٣٢٣ الباب الثامن: باب استحباب الصلاة في ثوبين وجوازها في الثوب الواحد
٣٢٧ الباب التاسع: باب كراهية اشتغال الصماء
٣٢٩ الباب العاشر: باب النهي عن السدل والتلم في الصلاة
٣٣٥ الباب الحادي عشر: باب الصلاة في ثوب الحرير والغضب
٣٤٥ خامساً: أبواب اللباس
٣٤٥ الباب الأول: باب تحريم لبس الحرير والذهب على الرجال دون النساء
٣٥٧ الباب الثاني: باب في أن افتراش الحرير كلبسه
٣٥٩ الباب الثالث: باب إباحة يسير ذلك كالعلم والرقعة
٣٦٤ الباب الرابع: باب لبس الحرير للمريض
٣٦٦ الباب الخامس: باب ما جاء في لبس الخز وما نسج من حرير وغيره
٣٨١ الباب السادس: باب نهى الرجال عن المعصفر وما جاء في الأحمر
٣٩٦ الباب السابع: باب ما جاء في لبس الأبيض والأسود والأخضر والمزعفر والملونات
٤٠٣ الباب الثامن: باب حكم ما فيه صورة من الثياب والبسط والستور والنهي عن التصوير
٤١٠ الباب التاسع: باب ما جاء في لبس القميص والعمامة والسرراويل
٤١٠ الباب العاشر: باب الرخصة في اللباس الجميل واستحباب التواضع فيه وكراهة الشهرة والإسبال
٤٢٤ الباب الحادي عشر: باب نهى المرأة أن تلبس ما يحكي بدنها أو تشبه بالرجال
٤٤١ الباب الثاني عشر: باب التيامن في اللبس وما يقول من استجد ثوباً
٤٤٨ سادساً: أبواب اجتناب النجاسات ومواضع الصلوات
٤٥١ الباب الأول: باب اجتناب النجاسة في الصلاة والعفو عما لا يعلم بها
٤٦٠ الباب الثاني: باب حمل المحدث والمستحجر في الصلاة وثياب الصغار وما شك في نجاسته
٤٦٩ الباب الثالث: باب من صلى على مركوب نجس أو قد أصابته نجاسة
٤٧٢ الباب الرابع: باب الصلاة على الفراء والبسط وغيرهما من المفارش
٤٨٤ الباب الخامس: باب الصلاة في النعلين والخفين
٤٩٣ الباب السادس: باب المواضع المنهي عنها والمأذون فيها للصلاة
٥٢٤ الباب السابع: باب صلاة التطوع في الكعبة
٥٣٢ الباب الثامن: باب الصلاة في السفينة
٥٣٤ الباب التاسع: باب صلاة الفرض على الراحلة لعذر
٥٤١ الباب العاشر: باب اتخاذ متعبدات الكفار ومواضع القبور إذا نبشت مساجد
٥٤٧ الباب الحادي عشر: باب فضل من بنى مسجداً

٥٥٦	الباب الثاني عشر: باب الاقتصاد في بناء المساجد
٥٦٣	الباب الثالث عشر: باب كنس المساجد وتطهيرها وصيانتها من الروائح الكريهة
٥٦٩	الباب الرابع عشر: باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه
٥٧٣	الباب الخامس عشر: باب جامع فيما تصان عنه المساجد وما أبيح فيها
٥٩٧	الباب السادس عشر: باب تنزيه قبلة المسجد عما يلهي المصلي
٥٩٩	الباب السابع عشر: باب لا يخرج من المسجد بعد الأذان حتى يصلي إلا لعذر

○ المجلد الرابع ○

١١	سابعاً: أبواب استقبال القبلة
١١	الباب الأول: باب وجوبه للصلاة
١٩	الباب الثاني: باب حجة من رأى فرض البعيد إصابة الجهة لا العين
٢٦	الباب الثالث: باب ترك القبلة لعذر الخوف
٢٧	الباب الرابع: باب تطوع المسافر على مركوبه حيث توجه به
٣٠	ثامناً: أبواب صفة الصلاة
٣٠	الباب الأول: باب افتراض افتتاحها بالتكبير
٣٧	الباب الثاني: باب أن تكبير الإمام بعد تسوية الصفوف والفراغ من الإقامة
٤١	الباب الثالث: باب رفع اليدين وبيان صفته ومواضعه
٦٩	الباب الرابع: باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال
٨٦	الباب الخامس: باب نظر المصلي إلى موضع سجوده والنهي عن رفع البصر في الصلاة
٩٠	الباب السادس: باب ذكر الاستفتاح بين التكبير والقراءة
١٠٨	الباب السابع: باب التعود للقراءة
١١٤	الباب الثامن: باب ما جاء في بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٥	الباب التاسع: باب في البسملة هل هي من الفاتحة وأوائل السور أم لا؟
١٥٢	الباب العاشر: باب وجوب قراءة الفاتحة
١٦٨	الباب الحادي عشر: باب ما جاء في قراءة المأموم وإنصاته إذا سمع إمامه
١٨٨	الباب الثاني عشر: باب التأمين للإمام والجهر به
١٩٩	الباب الثالث عشر: باب حكم من لم يحسن فرض القراءة
٢٠٣	الباب الرابع عشر: باب قراءة السورة بعد الفاتحة في الأوليين وهل تسن قراءتها في الآخرين أم لا؟
٢١٠	الباب الخامس عشر: باب قراءة سورتين في كل ركعة مع فاتحة الكتاب
٢١٦	الباب السادس عشر: باب جامع القراءة في الصلوات
٢٣٠	الباب السابع عشر: باب الحجّة في الصلاة بقراءة ابن مسعود وأبي وغيرهما ممن أثنى على قراءته
٢٣٥	الباب الثامن عشر: باب ما جاء في السكتتين قبل القراءة وبعدها
٢٣٨	الباب التاسع عشر: باب التكبير للركوع والسجود والرفع
٢٤٦	الباب العشرون: باب جهر الإمام بالتكبير ليسمع من خلفه وتبليغ الغير له عند الحاجة
٢٤٨	الباب الحادي والعشرون: باب هيئات الركوع

- ٢٥١ الباب الثاني والعشرون: باب الذكر في الركوع والسجود
- ٢٦٢ الباب الثالث والعشرون: باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود
- ٢٦٤ الباب الرابع والعشرون: باب ما يقول في رفعه من الركوع وبعد انتصابه
- ٢٧٠ الباب الخامس والعشرون: باب في أن الانتصاب بعد الركوع فرض
- ٢٧٣ الباب السادس والعشرون: باب هيئات السجود وكيف الهوي إليه
- ٢٨٦ الباب السابع والعشرون: باب أعضاء السجود
- ٢٩٢ الباب الثامن والعشرون: باب المصلي يسجد على ما يحمله ولا يباشر مصلاه بأعضائه
- ٢٩٨ الباب التاسع والعشرون: باب الجلسة بين السجدين وما يقول فيها
- ٣٠٣ الباب الثلاثون: باب السجدة الثانية ولزوم الطمأنينة في الركوع والسجود والرفع عنهما
- ٣١٦ الباب الحادي والثلاثون: باب كيف النهوض على الركبتين والاعتماد على الفخذين
- ٣٢٠ الباب الثاني والثلاثون: باب افتتاح الثانية بالقراءة من غير تعوذ ولا سكتة
- ٣٢١ الباب الثالث والثلاثون: باب الأمر بالتشهد الأول وسقوطه بالسهو
- الباب الرابع والثلاثون: باب صفة الجلوس في التشهد وبين السجدين وما جاء في التورك والاقعاء
- ٣٢٦ الباب الخامس والثلاثون: باب ذكر تشهد ابن مسعود وغيره
- ٣٣٨ الباب السادس والثلاثون: باب في أن التشهد في الصلاة فرض
- ٣٥٠ الباب السابع والثلاثون: باب الإشارة بالسبابة وصفة وضع اليدين
- ٣٥٢ الباب الثامن والثلاثون: باب ما جاء في الصلاة على رسول الله
- ٣٥٦ الباب التاسع والثلاثون: باب ما يستدل به على تفسير آله المصلّي عليهم
- ٣٧٣ الباب الأربعون: باب ما يدعو به في آخر الصلاة
- ٣٨٠ الباب الحادي والأربعون: باب جامع أدعية منصوص عليها في الصلاة
- ٣٨٣ الباب الثاني والأربعون: باب الخروج من الصلاة بالسلام
- ٣٩٤ الباب الثالث والأربعون: باب من اجتزأ بتسليمة واحدة
- ٤٠٦ الباب الرابع والأربعون: باب في كون السلام فرض
- ٤١١ الباب الخامس والأربعون: باب في الدعاء والذكر بعد الصلاة
- ٤١٥ الباب السادس والأربعون: باب الانحراف بعد السلام وقدر اللبث بينهما واستقبال المأمومين
- ٤٣٤ الباب السابع والأربعون: باب جواز الانحراف عن اليمين والشمال
- ٤٤٠ الباب الثامن والأربعون: باب لبث الإمام بالرجال قليلاً ليخرج من صلّى معه من النساء
- ٤٤٣ الباب التاسع والأربعون: باب جواز عقد التسيح باليد وعدّه بالنوى ونحوه
- ٤٤٤ **تاسعاً: أبواب ما يبطل الصلاة وما يكره ويباح فيها**
- ٤٥٠ الباب الأول: باب النهي عن الكلام في الصلاة
- ٤٥٠ الباب الثاني: باب أن من دعا في صلاته بما لا يجوز جاهلاً لم تبطل
- ٤٦٢ الباب الثالث: باب ما جاء في النخحة والنفخ في الصلاة
- ٤٦٣ الباب الرابع: باب البكاء في الصلاة من خشية الله تعالى
- ٤٦٩ الباب الخامس: باب حمد الله في الصلاة لعطاس أو حدوث نعمة
- ٤٧٢ الباب السادس: باب من نابه شيء في صلاته فإنه يسبح والمرأة تصفق
- ٤٧٤

٤٧٨ الباب السابع: باب الفتح في القراءة على الإمام وغيره
٤٨١ الباب الثامن: باب المصلي يدعو ويذكر الله إذا مرَّ بآية رحمة أو عذاب أو ذكر
٤٨٥ الباب التاسع: باب الإشارة في الصلاة لرد السلام أو حاجة تعرض
٤٩١ الباب العاشر: باب كراهة الالتفات في الصلاة إلا من حاجة
٤٩٥ الباب الحادي عشر: باب كراهة تشبيك الأصابع وفرقتها والتخصر والاعتماد على اليد إلا حاجة
٥٠٥ الباب الثاني عشر: باب ما جاء في مسح الحصى وتسويته
٥٠٩ الباب الثالث عشر: باب كراهة أن يصلي الرجل معقوص الشعر
٥١٣ الباب الرابع عشر: باب كراهة تنخم المصلي قبله أو عن يمينه
٥١٧ الباب الخامس عشر: باب في أن قتل الحية والعقرب والمشى اليسير للحاجة لا يكره
٥٢٢ الباب السادس عشر: باب في أن عمل القلب لا يبطل وإن طال
٥٢٥ الباب السابع عشر: باب القنوت في المكتوبة عند النوازل وتركه في غيرها

○ المجلد الخامس ○

١١ عاشرًا: أبواب السترة أمام المصلي وحكم المرور دونها
١١ الباب الأول: باب استحباب الصلاة إلى السترة والدنو منها والانحراف قليلاً عنها والرخصة في تركها
٢٢ الباب الثاني: باب دفع المار وما عليه من الإثم والرخصة في ذلك للطائفين بالبيت
٢٩ الباب الثالث: باب من صلى وبين يديه إنسان أو بهيمة
٣٤ الباب الرابع: باب ما يقطع الصلاة بمروره
٥٠ حادي عشر: أبواب صلاة التطوع
٥٠ الباب الأول: باب بسنن الصلوات الراجعة المؤكدة
٥٧ الباب الثاني: باب فضل الأربع قبل الظهر وبعدها وقبل العصر وبعدها
٦٥ الباب الثالث: باب تأكيد ركعتي الفجر وتخفيف قراءتهما والضجعة والكلام بعدهما وقضائهما إذا فاتتا
٨٩ الباب الرابع: باب ما جاء في قضاء سنتي الظهر
٩٤ الباب الخامس: باب ما جاء في قضاء سنة العصر
٩٦ الباب السادس: باب أن الوتر سنة مؤكدة وأنه جائز على الراحلة
١٠٥ الباب السابع: باب الوتر بركعة وبثلاث وخمس وسبع وتسع بسلام واحد وما يتقدمها من الشفع
١٣٣ الباب الثامن: باب وقت صلاة الوتر والقراءة والقنوت فيها
١٥٦ الباب التاسع: باب لا وتران في ليلة وختم صلاة الليل بالوتر وما جاء في نقضه
١٦٣ الباب العاشر: باب قضاء ما يفوت من الوتر والسنن الراجعة والأوراد
١٧٠ الباب الحادي عشر: باب صلاة التراويح
١٨٢ الباب الثاني عشر: باب ما جاء في الصلاة بين العشاءين
١٩٠ الباب الثالث عشر: باب ما جاء في قيام الليل
٢٠٥ الباب الرابع عشر: باب صلاة الضحى
٢٢٧ الباب الخامس عشر: باب تحية المسجد

٢٣٧ الباب السادس عشر: باب الصلاة عقيب الطهور
٢٤٠ الباب السابع عشر: باب صلاة الاستخارة
٢٥٠ الباب الثامن عشر: باب ما جاء في طول القيام وكثرة الركوع والسجود
٢٥٧ الباب التاسع عشر: باب إخفاء التطوع وجوازه جماعة
٢٦٤ الباب العشرون: باب أن أفضل التطوع مثنى مثنى
٢٧١ الباب الحادي والعشرون: باب جواز التنفل جالساً والجمع بين القيام والجلوس في الركعة الواحدة
٢٧٩ الباب الثاني والعشرون: باب النهي عن التطوع بعد الإقامة
٢٨٩ الباب الثالث والعشرون: باب الأوقات المنهي عن الصلاة فيها
٣٠٥ الباب الرابع والعشرون: باب الرخصة في إعادة الجماعة وركعتي الطواف في كل وقت
٣١٩ ثاني عشر: أبواب سجود التلاوة والشكر
٣١٩ الباب الأول: باب مواضع السجود في الحج و(ص) والمفصل
٣٣٢ الباب الثاني: باب قراءة السجدة في صلاة الجهر والسر
٣٣٥ الباب الثالث: باب سجود المستمع إذا سجد التالي وأنه إذا لم يسجد لم يسجد
٣٤١ الباب الرابع: باب السجود على الدابة وبيان أنه لا يجب بحال
٣٤٤ الباب الخامس: باب التكبير للسجود وما يقول فيه
٣٤٩ الباب السادس: باب سجدة الشكر
٣٥٦ ثالث عشر: أبواب سجود السهو
٣٥٦ الباب الأول: باب ما جاء فيمن سلم من نقصان
٣٧٦ الباب الثاني: باب من شك في صلاته
٣٩٢ الباب الثالث: باب من نسي التشهد الأول حتى انتصب قائماً لم يرجع
٣٩٧ الباب الرابع: باب من صلى الرباعية خمساً
٣٩٩ الباب الخامس: باب التشهد لسجود السهو بعد السلام
٤٠٣ رابع عشر: أبواب صلاة الجماعة
٤٠٣ الباب الأول: باب وجوبها والحث عليها
٤٢٣ الباب الثاني: باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن
٤٣٠ الباب الثالث: باب فضل المسجد الأبعد والكثير للجمع
٤٣٣ الباب الرابع: باب السعي إلى المسجد بالسكينة
٤٣٨ الباب الخامس: باب ما يؤمر به الإمام من التخفيف
٤٤٥ الباب السادس: باب إطالة الإمام الركعة الأولى وانتظار من أحسّ به داخلاً ليدرك الركعة
٤٤٩ الباب السابع: باب وجوب متابعة الإمام والنهي عن مسابقتها
٤٥٨ الباب الثامن: باب انعقاد الجماعة باثنين أحدهما صبي أو امرأة
٤٦٣ الباب التاسع: باب انفراد المأموم لعذر
٤٦٩ الباب العاشر: باب انتقال المنفرد إماماً في النوافل
٤٧٢ الباب الحادي عشر: باب الإمام يتنقل مأموماً إذا استخلف فحضر مستخلفه
٤٨٠ الباب الثاني عشر: باب من صلى في المسجد جماعة بعد إمام الحي

٤٨٥	الباب الثالث عشر: باب المسبوق يدخل مع الإمام على أي حال كان ولا يعتد بركعة لا يدرك ركوعها
٤٨٩	الباب الرابع عشر: باب المسبوق يقضي ما فاته إذا سلم إمامه من غير زيادة
٤٩٢	الباب الخامس عشر: باب من صلى ثم أدرك جماعة فليصلها معهم نافلة
٤٩٥	الباب السادس عشر: باب الأعداء في ترك الجماعة
○ المجلد السادس ○	
١١	خامس عشر: أبواب الإمامة وصفة الأئمة
١١	الباب الأول: باب من أحق بالإمامة
٢٢	الباب الثاني: باب إمامة الأعمى والعبد والمولى
٢٨	الباب الثالث: باب ما جاء في إمامة الفاسق
٣٨	الباب الرابع: باب ما جاء في إمامة الصبي
٤٣	الباب الخامس: باب اقتداء المقيم بالمسافر
٤٦	الباب السادس: باب هل يقتدي المفترض بالمتفل أم لا؟
٥١	الباب السابع: باب اقتداء الجالس بالقائم
٥٢	الباب الثامن: باب اقتداء القادر على القيام بالجالس وأنه يجلس معه
٦٣	الباب التاسع: باب اقتداء المتوضئ بالمتيمم
٦٥	الباب العاشر: باب من اقتدى بمن أخطأ بترك شرط أو فرض ولم يعلم
٦٩	الباب الحادي عشر: باب حكم الإمام إذا ذكر أنه محدث أو خرج لحدث سبقه أو غير ذلك
٧٣	الباب الثاني عشر: باب من أمّ قوماً يكرهونه
٧٩	سادس عشر: أبواب موقف الإمام والمأموم وأحكام الصفوف
٧٩	الباب الأول: باب وقوف الواحد عن يمين الإمام والاثنتين فصاعداً خلفه
٨٧	الباب الثاني: باب وقوف الإمام تلقاء وسط الصف وقرب أولي الأحلام والنهي منه
٩٣	الباب الثالث: باب موقف الصبيان والنساء من الرجال
٩٩	الباب الرابع: باب ما جاء في صلاة الرجل فذاً ومن ركع أو أحرم دون الصف ثم دخله
١٠٧	الباب الخامس: باب الحث على تسوية الصفوف ورضها وسد خللها
١١٨	الباب السادس: باب هل يأخذ القوم مصافهم قبل الإمام أم لا؟
١٢٢	الباب السابع: باب كراهة الصف بين السواري للمأموم
١٢٧	الباب الثامن: باب وقوف الإمام أعلى من المأموم وبالعكس
١٣٤	الباب التاسع: باب ما جاء في الحائل بين الإمام والمأموم
١٣٥	الباب العاشر: باب ما جاء فيمن يلازم بقعة بعينها من المسجد
١٤٠	الباب الحادي عشر: باب استحباب التطوع في غير موضع المكتوبة
١٤٣	سابع عشر: أبواب صلاة المريض
١٤٣	الباب الأول: باب صلاة المريض على قدر استطاعته
١٤٧	الباب الثاني: باب الصلاة في السفينة
١٥١	ثامن عشر: أبواب صلاة المسافر
١٥١	الباب الأول: باب اختيار القصر وجواز الإنمام

١٦٦ الباب الثاني: باب الرد على من قال إذا خرج نهاراً لم يقصر إلى الليل
١٧٣ الباب الثالث: باب أن من دخل بلداً فنوى الإقامة فيه أربعاً يقصر
١٧٩ الباب الرابع: باب من أقام لفضاء حاجته ولم يجمع
١٨٥ الباب الخامس: باب من اجتاز في بلد فتزوج فيه أو له فيه زوجة فليتم
١٩٠ تاسع عشر: أبواب الجمع بين الصلاتين
١٩٠ الباب الأول: باب جوازه في السفر في وقت إحداهما
١٩٩ الباب الثاني: باب جمع المقيم لمطر أو غيره
٢٠٩ الباب الثالث: باب الجمع بأذان وإقامتين من غير تطوع بينهما
٢١٧ عشرون: أبواب الجمعة
٢١٧ الباب الأول: باب التغليظ في تركها
٢٣١ الباب الثاني: باب من تجب عليه ومن لا تجب
٢٤٨ الباب الثالث: باب انعقاد الجمعة بأربعين وإقامتها في القرى
٢٦١ الباب الرابع: باب التنظيف والتجمل للجمعة وقصدها بسكينة والتكبير والدنو من الإمام
٢٧٧ الباب الخامس: باب فضل يوم الجمعة وذكر ساعة الإجابة وفضل الصلاة على رسول الله ﷺ فيه
٣١٣ الباب السادس: باب الرجل أحق بمجلسه وآداب الجلوس والنهي عن التخطي إلا لحاجة
٣٣١ الباب السابع: باب التنفل قبل الجمعة ما لم يخرج الإمام وأن انقطاعه بخروجه إلا تحية المسجد
٣٤٨ الباب الثامن: باب ما جاء في التجميع قبل الزوال وبعده
٣٥٥ الباب التاسع: باب تسليم الإمام إذا رقى المنبر والتأذين إذا جلس عليه واستقبال المأمومين له
٣٦٥ الباب العاشر: باب اشتغال الخطبة على حمد الله والثناء على رسوله والموعظة والقراءة
٣٧٩ الباب الحادي عشر: باب هيئات الخطبتين وآدابهما
٣٩١ الباب الثاني عشر: باب المنع من الكلام والإمام يخطب والرخصة في تكلمه وتكليمه لمصلحة وفي الكلام قبل أخذه في الخطبة وبعد إتمامها
٤٠٤ الباب الثالث عشر: باب ما يقرأ به في صلاة الجمعة وفي صبح يومها
٤١٣ الباب الرابع عشر: باب انقضاء العدد في أثناء الصلاة أو الخطبة
٤١٨ الباب الخامس عشر: باب الصلاة بعد الجمعة
٤٢٣ الباب السادس عشر: باب ما جاء في اجتماع العيد والجمعة

○ المجلد السابع ○

١٣ حادي وعشرون: أبواب العيدين
١٣ الباب الأول: باب التجمل للعيد وكراهة حمل السلاح فيه إلا لحاجة
١٨ الباب الثاني: باب الخروج إلى العيد ماشياً والتكبير فيه وما جاء في خروج النساء
٣١ الباب الثالث: باب استحباب الأكل قبل الخروج في الفطر دون الأضحى
٣٧ الباب الرابع: باب مخالفة الطريق في العيد والتعديد في الجامع للعذر
٤٥ الباب الخامس: باب وقت صلاة العيد
٤٧ الباب السادس: باب صلاة العيد قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة وما يقرأ فيها

٦٠ الباب السابع: باب عدد التكبيرات في صلاة العيد ومحلها
٧٢ الباب الثامن: باب لا صلاة قبل العيد ولا بعدها
٨٢ الباب التاسع: باب خطبة العيد وأحكامها
٨٨ الباب العاشر: باب استحباب الخطبة يوم النحر
٩٧ الباب الحادي عشر: باب حكم الهلال إذا غمّ ثم علم به من آخر النهار
١٠٣ الباب الثاني عشر: باب الحث على الذكر والطاعة في أيام العشر وأيام التشريق
١٢٣ ثاني وعشرون: أبواب صلاة الخوف
١٢٣ الباب الأول: باب الأنواع المروية في صفتها
١٣٩ الباب الثاني: باب الصلاة في شدة الخوف بالإيماء وهل يجوز تأخيرها أم لا؟
١٤٤ ثالث وعشرون: أبواب صلاة الكسوف
١٤٤ الباب الأول: باب النداء لها وصفتها
١٥٥ الباب الثاني: باب من أجاز في كل ركعة ثلاثة ركوعات أو أربعة وخمسة
١٦١ الباب الثالث: باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف
١٦٧ الباب الرابع: باب الصلاة لخسوف القمر في جماعة مكررة الركوع
١٧٠ الباب الخامس: باب الحث على الصدقة والاستغفار والذكر في الكسوف وخروج وقت الصلاة بالتجلي
١٧٤ رابع وعشرون: أبواب الاستسقاء
١٨٠ الباب الأول: باب صفة صلاة الاستسقاء وجوازها قبل الخطبة وبعدها
١٨٧ الباب الثاني: باب الاستسقاء بذوي الصلاح وإكثار الاستغفار ورفع الأيدي بالدعاء وذكر أدعية مأثورة في ذلك
١٩٩ الباب الثالث: باب تحويل الإمام والناس أرديتهم في الدعاء وصفته ووقته
٢٠٢ الباب الرابع: باب ما يقول وما يصنع إذا رأى المطر وما يقول إذا كثر جداً
٢١٠ الكتاب الثالث: كتاب الجنائز
٢١٠ الباب الأول: باب عيادة المريض
٢٢٢ الباب الثاني: باب من كان آخر قوله لا إله إلا الله وتلقين المحتضر وتوجيهه وتغميض الميت والقراءة عنده
٢٣٦ الباب الثالث: باب المبادرة إلى تجهيز الميت وقضاء دينه
٢٤٢ الباب الرابع: باب تسجية الميت والرخصة في تقيله
٢٤٥ أولاً: أبواب غسل الميت
٢٤٥ الباب الأول: باب من يليه ورفقه به وستره عليه
٢٤٩ الباب الثاني: باب ما جاء في غسل أحد الزوجين للآخر
٢٥٥ الباب الثالث: باب ترك غسل الشهيد وما جاء فيه إذا كان جنباً
٢٦٥ الباب الرابع: باب صفة الغسل
٢٧٤ ثانياً: أبواب الكفن وتوابعه
٢٧٤ الباب الأول: باب التكفين من رأس المال
٢٧٧ الباب الثاني: باب استحباب إحسان الكفن من غير مغالاة

٢٨١	الباب الثالث: باب صفة الكفن للرجل والمرأة
٢٩١	الباب الرابع: باب وجوب تكفين الشهيد في ثيابه التي قتل فيها
٢٩٣	الباب الخامس: باب تطيب بدن الميت وكفنه إلا المحرم
٢٩٧	ثالثاً: أبواب الصلاة على الميت
٢٩٧	الباب الأول: باب من يُصلى عليه ومن لا يُصلى عليه الصلاة على الأنبياء
٢٩٩	الباب الثاني: باب ترك الصلاة على الشهيد
٣٠٨	الباب الثالث: باب الصلاة على السقط
٣١٢	الباب الرابع: باب ترك الإمام الصلاة على الغالِّ وقاتل نفسه
٣١٤	الباب الخامس: باب الصلاة على من قتل في حد
٣١٩	الباب السادس: باب الصلاة على الغائب بالنية وعلى القبر إلى شهر
٣٣٢	الباب السابع: باب فضل الصلاة على الميت وما يرجى له بكثره الجمع
٣٤٢	الباب الثامن: باب ما جاء في كراهة النعي
٣٤٨	الباب التاسع: باب عدد تكبير صلاة الجنابة
٣٥٥	الباب العاشر: باب القراءة والصلاة على رسول الله ﷺ فيها
٣٦٥	الباب الحادي عشر: باب الدعاء للميت وما ورد فيه
٣٧٣	الباب الثاني عشر: باب موقف الإمام من الرجل والمرأة وكيف يصنع إذا اجتمعت أنواع
٣٧٩	الباب الثالث عشر: باب الصلاة على الجنابة في المسجد
٣٨٣	رابعاً: أبواب حمل الجنابة والسير
٣٨٥	الباب الأول: باب الإسراع بها من غير رمل
٣٩٠	الباب الثاني: باب المشي أمام الجنابة وما جاء في الركوب معها
٣٩٨	الباب الثالث: باب ما يكره مع الجنابة من نياحة أو نار
٤٠٠	الباب الرابع: باب من اتبع الجنابة فلا يجلس حتى توضع
٤٠٤	الباب الخامس: باب ما جاء في القيام للجنابة إذا مرّت
٤١٢	خامساً: أبواب الدفن وأحكام القبور
٤١٢	الباب الأول: باب تعميق القبر واختيار اللحد على الشق
٤١٨	الباب الثاني: باب من أين يدخل الميت قبره وما يقال عند ذلك والحثي في القبر
٤٢٥	الباب الثالث: باب تسنيم القبر ورشه بالماء وتعليمه ليُعرف وكراهة البناء والكتابة عليه
٤٣٥	الباب الرابع: باب من يستحب أن يدفن المرأة
٤٣٨	الباب الخامس: باب آداب الجلوس في المقبرة والمشى فيها
٤٤١	الباب السادس: باب الدفن ليلاً
٤٤٤	الباب السابع: باب الدعاء للميت بعد دفنه
٤٤٨	الباب الثامن: باب النهي عن اتخاذ المساجد والسرحة في المقبرة
٤٥٠	الباب التاسع: باب وصول ثواب القرب المهداة إلى الموتى
٤٦٢	الباب العاشر: باب تعزية المصاب وثواب صبره وأمره به وما يقول لذلك
٤٧٢	الباب الحادي عشر: باب صنع الطعام لأهل الميت وكراهته منهم للناس
٤٧٥	الباب الثاني عشر: باب ما جاء في البكاء على الميت وبيان المكروه منه

٤٨٥	الباب الثالث عشر: باب النهي عن النياحة والندب وخمش الوجوه ونشر الشعر ونحوه الرخصة في سير الكلام من صفة الميت
٥٠٠	الباب الرابع عشر: باب الكف عن ذكر مساويء الأموات
٥٠٥	الباب الخامس عشر: باب استحباب زيارة القبور للرجال دون النساء وما يقال عند دخولها
٥١٥	الباب السادس عشر: باب ما جاء في الميت ينقل أو ينش لغرض صحيح

○ المجلد الثامن ○

١٣	الكتاب الرابع: كتاب الزكاة
١٣	أولاً: أبواب الأموال التي تجب فيها الزكاة
١٤	الباب الأول: باب الحث عليها والتشديد في منعها
٧٢	الباب الثاني: باب صدقة المواشي
٧٦	الباب الثالث: باب لا زكاة في الرقيق والخيل والحمر
٨٣	الباب الرابع: باب زكاة الذهب والفضة
١٠١	الباب الخامس: باب زكاة الزرع والثمار
١٠٧	الباب السادس: باب ما جاء في زكاة العسل
١١٢	الباب السابع: باب ما جاء في الركاز والمعدن
١١٢	ثانياً: أبواب إخراج الزكاة
١١٢	الباب الأول: باب المبادرة إلى إخراجها
١١٣	الباب الثاني: باب ما جاء في تعجيلها
١١٩	الباب الثالث: باب تفرقة الزكاة في بلدها ومراعاة المنصوص عليه لا القيمة وما يقال عند دفعها
١٢٧	الباب الرابع: باب من دفع صدقته إلى من ظنّه من أهلها فبان غنياً
١٣٠	الباب الخامس: باب براءة رب المال بالدفع إلى السلطان مع العدل والجور وأنه إذا ظلم بزيادة لم يحتسب به عن شيء
١٣٦	الباب السادس: باب أمر الساعي أن يعد الماشية حيث ترد الماء ولا يكلفهم حشدها إليه
١٣٧	الباب السابع: باب سمة الإمام المواشي إذا تنوعت عنده
١٤٠	ثالثاً: أبواب الأصناف الثمانية
١٤٠	الباب الأول: باب ما جاء في الفقير والمسكين والمسألة والغنى
١٥٧	الباب الثاني: باب العاملين عليها
١٦١	الباب الثالث: باب المؤلفة قلوبهم
١٦٣	الباب الرابع: باب قول الله تعالى: ﴿فِي أَرْقَابٍ﴾
١٦٦	الباب الخامس: باب الغارمين
١٦٨	الباب السادس: باب الصرف في سبيل الله وابن السبيل
١٧٥	الباب السابع: باب ما يذكر في استيعاب الأصناف
١٧٧	الباب الثامن: باب تحريم الصدقة على بني هاشم ومواليهم دون موالي أزواجهم
١٨٨	الباب التاسع: باب نهى المتصدق أن يشتري ما تصدق به
١٩١	الباب العاشر: باب فضل الصدقة على الزوج والأقارب

١٩٧ الباب الحادي عشر: باب زكاة الفطر
٢٢٤ الكتاب الخامس: كتاب الصوم
٢٢٤ أولاً: أبواب ما يثبت به الصوم والفطر وعلى من يجب الصوم ومن يصح
٢٢٥ الباب الأول: باب ما يثبت به الصوم والفطر من الشهود
٢٣٣ الباب الثاني: باب ما جاء في يوم الغيم والشك
٢٤٨ الباب الثالث: باب الهلال إذا رآه أهل بلد هل يلزم بقية البلاد الصوم
٢٥٣ الباب الرابع: باب وجوب النية من الليل في الفرض دون النفل
٢٦٥ الباب الخامس: باب الصبي إذا أطاق وحكم من وجب عليه الصوم في أثناء الشهر أو اليوم ...
٢٧١ ثانياً: أبواب ما يبطل الصوم وما يكره وما يستحب للصائم
٢٧١ الباب الأول: باب ما جاء في الحجامة
٢٨٧ الباب الثاني: باب ما جاء في القيء والاكتمال
٢٩٦ الباب الثالث: باب من أكل أو شرب ناسياً
٣٠٠ الباب الرابع: باب التحفظ من الغيبة واللغو وما يقول إذا شتم
٣٠٦ الباب الخامس: باب الصائم يتمضمض أو يغتسل من الحر
٣٠٩ الباب السادس: باب الرخصة في القبلة للصائم إلا لمن يخاف على نفسه
٣١٦ الباب السابع: باب من أصبح جنباً وهو صائم
٣٢٠ الباب الثامن: باب كفارة من أفسد صوم رمضان بالجماع
٣٣٠ الباب التاسع: باب كراهة الوصال
٣٣٥ الباب العاشر: باب آداب الإفطار والسحور
٣٤٧ ثالثاً: أبواب ما يبيح الفطر وأحكام القضاء
٣٤٧ الباب الأول: باب الفطر والصوم في السفر
٣٥٨ الباب الثاني: باب من شرع في الصوم ثم أفطر في يومه ذلك
٣٦٢ الباب الثالث: باب من سافر في أثناء يوم هل يفطر فيه ومتى يفطر
٣٦٥ الباب الرابع: باب جواز الفطر للمسافر إذا دخل بلداً ولم يجمع إقامة
٣٦٦ الباب الخامس: باب ما جاء في المريض والشيخ والشيخة والحامل والمرضع
٣٧٣ الباب السادس: باب قضاء رمضان متتابعاً ومتفرقاً وتأخيره إلى شعبان
٣٨٢ الباب السابع: باب صوم النذر عن الميت
٣٨٨ رابعاً: أبواب صوم التطوع
٣٨٨ الباب الأول: باب صوم ست من شوال
٣٩١ الباب الثاني: باب صوم عشر من ذي الحجة وتأکید يوم عرفة لغير الحاج
٣٨٩ الباب الثالث: باب صوم المحرم وتأکید عاشوراء
٤١٠ الباب الرابع: باب ما جاء في صوم شعبان والأشهر الحرم
٤١٩ الباب الخامس: باب الحث على صوم الاثنين والخميس
٤٢٢ الباب السادس: باب كراهة أفراد يوم الجمعة ويوم السبت بالصوم
٤٣٢ الباب السابع: باب صوم أيام البيض وصوم ثلاثة أيام من كل شهر وإن كانت سواها
٤٣٨ الباب الثامن: باب صيام يوم وفطر يوم وكراهة صوم الدهر

٤٤٣ الباب التاسع: باب تطوع المسافر والغازي بالصوم
٤٤٤ الباب العاشر: باب في أن صوم التطوع لا يلزم بالشروع
٤٥٢ الباب الحادي عشر: باب ما جاء في استقبال رمضان باليوم واليومين وغير ذلك
٤٥٨ الباب الثاني عشر: باب النهي عن صوم العيدين وأيام التشريق
٤٦٥ خامساً: أبواب الاعتكاف
٤٦٥ الباب الأول: الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان وأحكام المعتكف
 الباب الثاني: باب الاجتهاد في العشر الأواخر وفضل قيام ليلة القدر وما يدعى به فيها وأي
٤٨٤ ليلة هي؟

○ المجلد التاسع ○

الكتاب السادس: كتاب المناسك

١٣ أولاً: أبواب تتعلق بأحكام الحج والعمرة
١٣ الباب الأول: باب وجوب الحج والعمرة وثوابهما
٣١ الباب الثاني: باب الحج على الفور
 الباب الثالث: باب وجوب الحج على المعضوب إذا أمكنته الاستنابة وعن الميت إذا كان قد
٣٧ وجب عليه
٤٤ الباب الرابع: باب اعتبار الزاد والراحلة
٤٩ الباب الخامس: باب ركوب البحر للحاج إلا أن يغلب على ظنه الهلاك
٥٣ الباب السادس: باب النهي عن سفر المرأة للحج وغيره إلا بمحرم
٦٠ الباب السابع: باب من حج عن غيره ولم يكن حج عن نفسه
٦٣ الباب الثامن: باب صحة حج الصبي والعبد من غير إيجاب له عليهما
٦٩ ثانياً: أبواب مواقيت الإحرام وصفته وأحكامه
٦٩ الباب الأول: باب المواقيت المكانية وجواز التقدم عليها
٨٤ الباب الثاني: باب دخول مكة بغير إحرام لعذر
٨٨ الباب الثالث: باب ما جاء في أشهر الحج وكرهه الإحرام به قبلها
٩٢ الباب الرابع: باب جواز العمرة في جميع السنة
٩٥ الباب الخامس: باب ما يصنع من أراد الإحرام من الغسل والتطيب ونزع المخيط وغيره
١٠٥ الباب السادس: باب الاشتراط في الإحرام
١٠٩ الباب السابع: باب التخيير بين التمتع والإفراد والقران وبيان أفضلها
١٣٠ الباب الثامن: باب إدخال الحج على العمرة
١٣٥ الباب التاسع: باب من أحرم مطلقاً أو قال: أحرمت بما أحرم به فلان
١٣٧ الباب العاشر: باب التلبية وصفتها وأحكامها
١٤٧ الباب الحادي عشر: باب ما جاء في فسخ الحج إلى العمرة
١٦٨ ثالثاً: أبواب ما يجتنبه المحرم وما يباح له
١٦٨ الباب الأول: باب ما يجتنبه من اللباس
١٧٩ الباب الثاني: باب ما يصنع من أحرم في قميص
١٨٣ الباب الثالث: باب تظلل المحرم من الحر أو غيره والنهي عن تغطية الرأس

- ١٨٦ الباب الرابع: باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة
- ١٨٨ الباب الخامس: باب منع المحرم من ابتداء الطيب دون استدامته
- ١٩٠ الباب السادس: باب النهي عن أخذ الشعر إلا لعذر وبيان فديته
- ١٩٤ الباب السابع: باب ما جاء في الحجامة وغسل الرأس للمحرم
- ١٩٧ الباب الثامن: باب ما جاء في نكاح المحرم وحكم وطئه
- ٢٠٦ الباب التاسع: باب تحريم قتل الصيد وضمانه بنظيره
- ٢١١ الباب العاشر: باب منع المحرم من أكل لحم الصيد إلا إذا لم يصد لأجله ولا أعان عليه
- ٢٢٥ الباب الحادي عشر: باب صيد الحرم وشجره
- ٢٢٩ الباب الثاني عشر: باب ما يقتل من الدواب في الحرم والإحرام
- ٢٣٥ الباب الثالث عشر: باب تفضيل مكة على سائر البلاد
- ٢٤٢ الباب الرابع عشر: باب حرم المدينة وتحريم صيده وشجره
- ٢٥٢ الباب الخامس عشر: باب ما جاء في صيد وج
- ٢٥٦ رابعاً: أبواب دخول مكة وما يتعلق به
- ٢٥٦ الباب الأول: باب من أين يدخل إليها
- ٢٥٧ الباب الثاني: باب رفع اليدين إذا رأى البيت وما يقال عند ذلك
- ٢٦٠ الباب الثالث: باب طواف القدوم والرمل والاضطباع فيه
- ٢٦٨ الباب الرابع: باب ما جاء في استلام الحجر الأسود وتقبيله وما يقال حينئذ
- ٢٧٦ الباب الخامس: باب استلام الركن اليماني مع الركن الأسود دون الآخرين
- ٢٨٠ الباب السادس: باب الطائف يجعل البيت عن يساره ويخرج في طوافه عن الحجر
- ٢٨٤ الباب السابع: باب الطهارة والسترة للطواف
- ٢٨٧ الباب الثامن: باب ذكر الله في الطواف
- ٢٩١ الباب التاسع: باب الطواف ركباً لعذر
- ٢٩٤ الباب العاشر: باب ركعتي الطواف والقراءة فيهما واستلام الركن بعدهما
- ٢٩٧ الباب الحادي عشر: باب السعي بين الصفا والمروة
- ٣٠٥ الباب الثاني عشر: باب النهي عن التحلل بعد السعي إلا للتمتع إذا لم يسق هدياً وبيان متى يتوجه المتمتع إلى منى ومتى يحرم بالحج
- ٣١٦ الباب الثالث عشر: باب المسير من منى إلى عرفة والوقوف بها وأحكامه
- ٣٢٧ الباب الرابع عشر: باب الدفع إلى مزدلفة ثم منها إلى منى وما يتعلق بذلك
- ٣٣٣ الباب الخامس عشر: باب رمي جمرة العقبة يوم النحر وأحكامه
- ٣٤٤ الباب السادس عشر: باب النحر والحلاق والتقصير وما يباح عندهما
- ٣٥١ الباب السابع عشر: باب الإفاضة من منى للطواف يوم النحر
- ٣٥٣ الباب الثامن عشر: باب ما جاء في تقديم النحر والحلق والرمي والإفاضة بعضها على بعض
- ٣٥٩ الباب التاسع عشر: باب استحباب الخطبة يوم النحر
- ٣٦٤ الباب العشرون: باب اكتفاء القارن لئسكه بطواف واحد وسعي واحد
- ٣٦٨ الباب الحادي والعشرون: باب المبيت بمنى ليال منى ورمي الجمار في أيامها
- ٣٧٧ الباب الثاني والعشرون: باب الخطبة أوسط أيام التشريق

- ٣٨٠ الباب الثالث والعشرون: باب نزول المحصب إذا نفر من منى
- ٣٨٣ الباب الرابع والعشرون: باب ما جاء في دخول الكعبة والتبرك بها
- ٣٨٧ الباب الخامس والعشرون: باب ما جاء في ماء زمزم
- ٣٩٢ الباب السادس والعشرون: باب طواف الوداع
- ٣٩٦ الباب السابع والعشرون: باب ما يقول إذا قدم من حج أو غيره
- ٣٩٧ الباب الثامن والعشرون: باب الفوات والإحصار
- ٤٠٢ الباب التاسع والعشرون: باب تحلل المحصر عن العمرة بالنحر ثم الحلق حيث حصر من حل أو حرم وأنه لا قضاء عليه
- ٤٢١ خامساً أبواب الهدايا والضحايا
- ٤٢١ الباب الأول: باب في إشعار البدن وتقليد الهدى كله
- ٤٢٤ الباب الثاني: باب النهي عن إبدال الهدى المعين
- ٤٢٦ الباب الثالث: باب أن البدنة من الإبل والبقر عن سبع شياه وبالعكس
- ٤٣٠ الباب الرابع: باب ركوب الهدى
- ٤٣٥ الباب الخامس: باب الهدى يعطب قبل المحل
- ٤٣٧ الباب السادس: باب الأكل من دم التمتع والقران والتطوع
- ٤٤٢ الباب السابع: باب أن من بعث بهدي لم يحرم عليه شيء بذلك
- ٤٤٦ الباب الثامن: باب الحث على الأضحية
- ٤٥٠ الباب التاسع: باب ما احتج به في عدم وجوبها بتضحية رسول الله ﷺ عن أمته
- ٤٥٨ الباب العاشر: باب ما يجتنبه في العشر من أراد التضحية
- ٤٦٠ الباب الحادي عشر: باب السن الذي يجزئ في الأضحية وما لا يجزئ
- ٤٦٨ الباب الثاني عشر: باب ما لا يضحى به لعيه وما يكره ويستحب
- ٤٧٨ الباب الثالث عشر: باب التضحية بالخصي
- ٤٨١ الباب الرابع عشر: باب الاجتزاء بالشاء لأجل البيت الواحد
- ٤٨٤ الباب الخامس عشر: باب الذبح بالمصلى والتسمية والتكبير على الذبح والمباشرة له
- ٤٨٧ الباب السادس عشر: باب نحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى
- ٤٨٩ الباب السابع عشر: باب بيان وقت الذبح
- ٤٩٧ الباب الثامن عشر: باب الأكل والإطعام من الأضحية وجواز ادخار لحمها ونسخ النهي عنه
- ٥٠٣ الباب التاسع عشر: باب الصدقة بالجلود والجلال والنهي عن بيعها
- ٥٠٦ الباب العشرون: باب من أذن في انتهاب أضحيته
- ٥١٥ سادساً: أبواب العقيقة وسنة الولادة
- ٥١٥ الباب الأول: العقيقة للمولود وتسميته وحلق رأسه والتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة، والأذان في أذنيه
- ٥٣٦ الباب الثاني: باب ما جاء في الفرع والعتيرة ونسخهما

○ المجلد العاشر ○

الكتاب السابع: كتاب البيوع

١٢

١٢

أولاً: أبواب ما يجوز بيعه وما لا يجوز

- ١٢ الباب الأول: باب ما جاء في بيع النجاسة وآلة المعصية وما لا نفع فيه
- ٢٢ الباب الثاني: باب النهي عن بيع فضل الماء
- ٢٦ الباب الثالث: باب النهي عن ثمن عسب الفحل
- ٢٩ الباب الرابع: باب النهي عن بيوع الغرر
- ٤١ الباب الخامس: باب النهي عن الاستثناء في البيع إلا أن يكون معلوماً
- ٤٢ الباب السادس: باب بيعتين في بيعة
- ٤٦ الباب السابع: باب النهي عن بيع العربون
- ٥٠ الباب الثامن: باب تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمراً وكل بيع أعان على معصية
- ٥٣ الباب التاسع: باب النهي عن بيع ما لا يملكه ليمضي فيشتره ويسلمه
- ٥٦ الباب العاشر: باب من باع سلعة رجل ثم من آخر
- ٥٨ الباب الحادي عشر: باب النهي عن بيع الدين بالدين وجوازه بالعين ممن هو عليه
- ٦١ الباب الثاني عشر: باب نهى المشتري عن بيع ما اشتراه قبل قبضه
- ٧٠ الباب الثالث عشر: باب النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان
- ٧٢ الباب الرابع عشر: باب ما جاء في التفريق بين ذوي المحارم
- ٨٠ الباب الخامس عشر: باب النهي أن يبيع حاضر لباد
- ٨٥ الباب السادس عشر: باب النهي عن النجش
- ٨٧ الباب السابع عشر: باب النهي عن تلقي الركبان
- ٩١ الباب الثامن عشر: باب النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه وسومه إلا في المزايدة
- ٩٦ الباب التاسع عشر: باب البيع بغير إسهاد
- ١٠٢ **ثانياً: أبواب بيع الأصول والثمار**
- ١٠٢ الباب الأول: باب من باع نخلاً مؤبراً
- ١٠٦ الباب الثاني: باب النهي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه
- ١١٧ الباب الثالث: باب الثمرة المشتراة يلحقها جائحة
- ١٢١ **ثالثاً: أبواب الشروط في البيع**
- ١٢١ الباب الأول: باب اشتراط منفعة المبيع وما في معناها
- ١٢٢ الباب الثاني: باب النهي عن جمع شرطين من ذلك
- ١٢٦ الباب الثالث: باب من اشترى عبداً بشرط أن يعتقه
- ١٢٧ الباب الرابع: باب أن من شرط الولاء أو شرطاً فاسداً لغا وصح العقد
- ١٣١ الباب الخامس: باب شرط السلامة من الغبن
- ١٣٩ الباب السادس: باب إثبات خيار المجلس
- ١٤٧ **رابعاً: أبواب الربا**
- ١٤٨ الباب الأول: باب التشديد فيه
- ١٥١ الباب الثاني: باب ما يجري فيه الربا
- ١٦٦ الباب الثالث: باب في أن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل
- ١٦٧ الباب الرابع: باب من باع ذهباً وغيره بذهب
- ١٧١ الباب الخامس: باب مرد الكيل والوزن

١٧٢	الباب السادس: باب النهي عن بيع كل رطب من حب أو ثمر بيابسه
١٧٥	الباب السابع: باب الرخصة في بيع العرايا
١٨٥	الباب الثامن: باب بيع اللحم بالحيوان
١٨٧	الباب التاسع: باب جواز التفاضل والنسيئة في غير المكييل والموزون
١٩٤	الباب العاشر: باب أن من باع سلعة بنسيئة لا يشتريها بأقل مما باعها
١٩٥	الباب الحادي عشر: باب ما جاء في بيع العينة
٢٠٠	الباب الثاني عشر: باب ما جاء في الشبهات
٢١٣	خامساً: أبواب أحكام العيوب
٢١٣	الباب الأول: باب وجوب تبيين العيب
٢١٨	الباب الثاني: باب أن الكسب الحادث لا يمنع الرد بالعيب
٢٢٠	الباب الثالث: باب ما جاء في المصرة
٢٣٧	الباب الرابع: باب النهي عن التسعير
٢٤٤	الباب الخامس: باب ما جاء في الاحتكار
٢٤٨	الباب السادس: باب النهي عن كسر سكة المسلمين إلا من بأس
٢٥٠	الباب السابع: باب ما جاء في اختلاف المتبايعين
٢٥٨		الكتاب الثامن: كتاب السلم
٢٦٧		الكتاب التاسع: كتاب القرض
٢٦٧	الباب الأول: باب فضيلته
٢٦٩	الباب الثاني: باب استقراض الحيوان والقضاء من الجنس فيه وفي غيره
٢٧٣	الباب الثالث: باب جواز الزيادة عند الوفاء والنهي عنها قبله
٢٧٩		الكتاب العاشر: كتاب الرهن
٢٨٨		الكتاب الحادي عشر: كتاب الحوالة والضمان
٢٨٨	الباب الأول: باب وجوب قبول الحوالة على المليء
٢٩١	الباب الثاني: باب ضمان دين الميت المفلس
٢٩٦	الباب الثالث: باب في أن المضمون عنه إنما يبرأ بأداء الضامن لا بمجرد ضمانه
٢٩٨	الباب الرابع: باب في أن ضمان درك المبيع على البائع إذا خرج مستحقاً
٣٠٠		الكتاب الثاني عشر: كتاب التفليس
٣٠٠	الباب الأول: باب ملازمة المليء وإطلاق المعسر
٣٠٣	الباب الثاني: باب من وجد سلعة باعها من رجل عنده وقد أفلس
٣١١	الباب الثالث: باب الحجر على المدين وبيع ماله في قضاء دينه
٣١٤	الباب الرابع: باب الحجر على المبذر
٣٢١	الباب الخامس: باب علامات البلوغ
٣٣١	الباب السادس: باب ما يحل لولي اليتيم من ماله بشرط العمل والحاجة
٣٣٥	الباب السابع: باب مخالطة الولي اليتيم في الطعام والشراب

٣٣٧	الكتاب الثالث عشر: كتاب الصلح وأحكام الجواز
٣٣٧	الباب الأول: باب جواز الصلح عن المعلوم والمجهول والتحليل منهما
٣٥١	الباب الثاني: باب الصلح عن دم العمدة بأكثر من الدية وأقل
٣٥٣	الباب الثالث: باب ما جاء في وضع الخشب في جدار الجار وإن كره
٣٦١	الباب الرابع: باب في الطريق إذا اختلفوا فيه كم تجعل
٣٦٣	الباب الخامس: باب إخراج ميازيب المطر إلى الشارع
٣٦٧	الكتاب الرابع عشر: كتاب الشركة والمضاربة
٣٧٩	الكتاب الخامس عشر: كتاب الوكالة
٣٧٩	الباب الأول: باب ما يجوز التوكيل فيه من العقود وإيفاء الحقوق وإخراج الزكوات وإقامة الحدود وغير ذلك
٣٨٥	الباب الثاني: باب من وكل في شراء شيء فاشترى بالثمن أكثر منه وتصرف في الزيادة
٣٨٩	الباب الثالث: باب من وكل في التصديق بماله فدفعه إلى ولد الموكل
٣٩١	الكتاب السادس عشر: كتاب المساقاة والمزارعة
٣٩١	الباب الأول: على ماذا عامل رسول الله ﷺ اليهود في أرض خيبر
٤٠٠	الباب الثاني: باب فساد العقد إذا شرط أحدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحوه
٤١٣	الكتاب السابع عشر: كتاب الإجارة
٤١٣	الباب الأول: باب ما يجوز الاستئجار عليه من النفع المباح
٤٢١	الباب الثاني: باب ما جاء في كسب الحجام
٤٢٧	الباب الثالث: باب ما جاء في الأجرة على القرب
٤٤٤	الباب الرابع: باب النهي أن يكون النفع والأجر مجهولاً وجواز استئجار الأجير بطعامه وكسوته
٤٤٨	الباب الخامس: باب الاستئجار على العمل مياومة أو مشاهرة أو معاومة أو معاددة
٤٥٠	الباب السادس: باب ما يذكر في عقد الإجارة بلفظ البيع
٤٥١	الباب السابع: باب الأجير على عمل متى يستحق الأجرة وحكم سراية عمله
	○ المجلد الحادي عشر ○
٩	الكتاب الثامن عشر: كتاب الوديعة
٢٧	الكتاب التاسع عشر: كتاب إحياء الموات
٢٧	الباب الأول: باب من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له
٣١	الباب الثاني: باب النهي عن منع فضل الماء
	الباب الثالث: باب الناس شركاء في ثلاث وشرب الأرض العليا قبل السفلى إذا قل الماء أو اختلفوا فيه
٤٦	الباب الرابع: باب الحمى لدواب بيت المال
٥١	الباب الخامس: باب ما جاء في إقطاع المعادن
٥٧	الباب السادس: باب إقطاع الأراضي
٦٢	الباب السابع: باب الجلوس في الطرقات المتسعة للبيع وغيره
٦٥	الباب الثامن: باب من وجد دابة قد سبها أهلها رغبة عنها

الكتاب العشرون: كتاب الغصب والضمانات

- ٦٩ الباب الأول: باب النهي عن جدّه وهزله
- ٦٩ الباب الثاني: باب إثبات غصب العقار
- ٧٢ الباب الثالث: باب تملك زرع الغالب بنفقته وقلع غرسه
- ٧٩ الباب الرابع: باب ما جاء فيمن غصب شاة فذبحها وشواها أو طبخها
- ٨٥ الباب الخامس: باب ما جاء في ضمان المتلف بجنسه
- ٨٨ الباب السادس: باب جنابة البهيمة
- ٩٢ الباب السابع: باب دفع الصائل وإن أدّى إلى قتله وأن المصول عليه يقتل شهيداً
- ٩٩ الباب الثامن: باب في أن الدفع لا يلزم المصول عليه ويلزم الغير مع القدرة
- ١٠٣ الباب التاسع: باب ما جاء في كسر أواني الخمر
- ١١٠

الكتاب الحادي والعشرون: كتاب الشفعة

- ١١٤
- ١٣٢ **الكتاب الثاني والعشرون: كتاب اللقطة**
- ١٥٥ **الكتاب الثالث والعشرون: كتاب الهبة والهدية**
- ١٥٥ الباب الأول: باب افتقارها إلى القبول والقبض وأنه على ما يتعارفه الناس
- ١٦٨ الباب الثاني: باب ما جاء في قبول هدايا الكفار والإهداء لهم
- ١٧٧ الباب الثالث: باب الثواب على الهدية والهبة
- ١٨٠ الباب الرابع: باب التعديل بين الأولاد في العطية والنهي أن يرجع أحد في عطيته إلا الولد
- ١٩٧ الباب الخامس: باب ما جاء في أخذ الوالد من مال ولده
- ٢٠٠ الباب السادس: باب في العمرى والرّقبي
- ٢٠٧ الباب السابع: باب ما جاء في تصرف المرأة في مالها ومال زوجها
- ٢١٧ الباب الثامن: باب ما جاء في تبرع العبد

الكتاب الرابع والعشرون: كتاب الوقف

- ٢٢٠ الباب الأول: باب ما يعد من الوقف
- ٢٢٠ الباب الثاني: باب وقف المشاع والمنقول
- ٢٣٠ الباب الثالث: باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو وصى لهم من يدخل فيه
- ٢٣٥ الباب الرابع: باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق
- ٢٤٣ الباب الخامس: باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة
- ٢٤٩

الكتاب الخامس والعشرون: كتاب الوصايا

- ٢٥٣ الباب الأول: باب الحث على الوصية والنهي عن الحيف فيها وفضيلة التنجيز حال الحياة
- ٢٥٣ الباب الثاني: باب ما جاء في كراهة مجاوزة الثلث والإيضاء للوارث
- ٢٧٢ الباب الثالث: باب في أن تبرعات المريض من الثلث
- ٢٨٦ الباب الرابع: باب وصية الحربي إذا أسلم ورثته هل يجب تنفيذها
- ٢٨٩ الباب الخامس: باب الإيضاء بما يدخله النيابة من خلافة وعتاقة ومحاكمة في نسب وغيره
- ٢٩٠ الباب السادس: باب وصية من لا يعيش مثله
- ٢٩٣ الباب السابع: باب أن ولي الميت يقضي دينه إذا علم صحته
- ٣١٠

٣١٤	الكتاب السادس والعشرون: كتاب الفرائض
٣١٤	الباب الأول: باب فضل تعلّم الفرائض وتعليمها
٣١٨	الباب الثاني: باب البداية بذوي الفروض وإعطاء العصة ما بقي
٣٢٤	الباب الثالث: باب سقوط ولد الأب بالإخوة من الأبوين
٣٢٦	الباب الرابع: باب الأخوات مع البنات عصة
٣٢٨	الباب الخامس: باب ما جاء في ميراث الجدة والجد
٣٤١	الباب السادس: باب ما جاء في ذوي الأرحام والموالي من أسفل ومن أسلم على يد رجل وغير ذلك
٣٥٣	الباب السابع: باب ميراث ابن الملائنة والزانية منهما وميراثهما منه وانقطاعه من الأب
٣٥٧	الباب الثامن: باب ميراث الحمل
٣٥٩	الباب التاسع: باب الميراث بالولاء
٣٦٣	الباب العاشر: باب النهي عن بيع الولاء وهبته وما جاء في السائبة
٣٦٦	الباب الحادي عشر: باب الولاء هل يورث أو يُورث به
٣٧٠	الباب الثاني عشر: باب ميراث المعتق بعضه
٣٧٣	الباب الثالث عشر: باب امتناع الإرث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يُقسّم
٣٨٠	الباب الرابع عشر: باب أن القاتل لا يرث وأن ذية المقتول لجميع ورثته من زوجة وغيرها
٣٨٦	الباب الخامس عشر: باب في الأنبياء لا يورثون
٣٩٢	الكتاب السابع والعشرون: كتاب العتق
٣٩٢	الباب الأول: باب الحث عليه
٣٩٩	الباب الثاني: باب من أعتق عبداً وشرط عليه خدمة
٤٠٠	الباب الثالث: باب ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم
٤٠٥	الباب الرابع: باب أنّ من مثّل بعبده عتق عليه
٤١٠	الباب الخامس: باب من أعتق شركاً له في عبد
٤٢٤	الباب السادس: باب التدبير
٤٣٠	الباب السابع: باب المكاتب
٤٤٢	الباب الثامن: باب ما جاء في أم الولد

○ المجلد الثاني عشر ○

١٣	الكتاب الثامن والعشرون: كتاب النكاح
١٣	أولاً: أبواب النكاح وما يتعلق به
١٣	الباب الأول: باب الحث عليه وكراهة تركه للقادر عليه
٢٩	الباب الثاني: باب صفة المرأة التي تستحب خطبتها
٣٥	الباب الثالث: باب خطبة المجبرة إلى وليها والرشيدة إلى نفسها
٣٦	الباب الرابع: باب النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه
٣٩	الباب الخامس: باب التعريض بالخطبة في العدة
٤٣	الباب السادس: باب النظر إلى المخطوبة

٤٧	الباب السابع: باب النهي عن الخلوة بالأجنبية والأمر بغض النظر والعمو عن نظرة الفجأة
	الباب الثامن: باب أن المرأة عورة إلا الوجه والكفين وأن عبدها كمحرمها في نظر ما يبدو منها
٥٧	غالباً
٦٠	الباب التاسع: باب في غير أولي الإربة
٦٣	الباب العاشر: باب في نظر المرأة إلى الرجل
٦٧	الباب الحادي عشر: باب لا نكاح إلا بولي
٧٧	الباب الثاني عشر: باب ما جاء في الإيجاب والاستثمار
٨٨	الباب الثالث عشر: باب الابن يزوج أمه
٩٠	الباب الرابع عشر: باب العضل
٩٢	الباب الخامس عشر: باب الشهادة في النكاح
٩٧	الباب السادس عشر: باب ما جاء في الكفاءة في النكاح
١٠٧	الباب السابع عشر: باب استحباب الخطبة للنكاح وما يُدعى به للمتزوج
١١٣	الباب الثامن عشر: باب ما جاء في الزوجين يوثقان واحداً في العقد
١١٧	الباب التاسع عشر: باب ما جاء في نكاح المتعة وبيان نسخته
١٣٥	الباب العشرون: باب نكاح المحلل
١٤٢	الباب الحادي والعشرون: باب نكاح الشغار
١٤٦	الباب الثاني والعشرون: باب الشروط في النكاح وما نهى عنه منها
١٥١	الباب الثالث والعشرون: باب نكاح الزاني والزانية
١٥٨	الباب الرابع والعشرون: باب النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها
١٦٧	الباب الخامس والعشرون: باب العدد المباح للحر والعبد وما حُصَّ به النبي ﷺ من ذلك
١٧٤	الباب السادس والعشرون: باب العبد يتزوج بغير إذن سيده
١٧٥	الباب السابع والعشرون: باب الخيار للأمة إذا أعتقت تحت عبد
١٨٣	الباب الثامن والعشرون: باب من أعتق أمة ثم تزوجها
١٨٨	الباب التاسع والعشرون: باب ما يذكر في رد المنكوحه بالعيب
١٩٤	ثانياً: أبواب أنكحة الكفار
١٩٤	الباب الأول: باب ذكر أنكحة الكفار وإقرارهم عليها
١٩٧	الباب الثاني: باب من أسلم وتحتة أختان أو أكثر من أربع
٢٠٢	الباب الثالث: باب الزوجين الكافرين يسلم أحدهما قبل الآخر
٢١١	الباب الرابع: باب المرأة تسيى وزوجها بدار الشرك
٢١٤	ثالثاً: أبواب الصداق
٢١٤	الباب الأول: باب جواز التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه
٢٢٧	الباب الثاني: باب جعل تعليم القرآن صداقاً
٢٣٤	الباب الثالث: باب من تزوج ولم يسم صداقاً
٢٣٧	الباب الرابع: باب مقدمة شيء من المهر قبل الدخول والرخصة في تركه
٢٤٠	الباب الخامس: باب حكم هدايا الزوج للمرأة أو أوليائها
٢٤٢	رابعاً: أبواب الوليمة والبناء على النساء وعشرتهن

٢٤٢	الباب الأول: باب استحباب الوليمة بالشاة فأكثر وجوازها بدونها	
٢٤٩	الباب الثاني: باب إجابة الداعي	
٢٥٦	الباب الثالث: باب ما يصنع إذا اجتمع الداعيان	
٢٥٨	الباب الرابع: باب إجابة من قال لصاحبه: ادع من لقيت وحكم الإجابة في اليوم الثاني والثالث	
٢٦٢	الباب الخامس: باب من دعي فرأى منكراً فلينكره وإلا فليرجع	
٢٦٩	الباب السادس: باب حجة من كره النثار والانتهاج منه	
٢٧٤	الباب السابع: باب ما جاء في إجابة دعوة الختان	
٢٧٦	الباب الثامن: باب الدف واللهو في النكاح	
٢٨٢	الباب التاسع: باب الأوقات التي يستحب فيها البناء على النساء وما يقول إذا زفت إليه	
٢٨٤	الباب العاشر: باب ما يكره من تزين النساء به وما لا يكره	
٢٩٤	الباب الحادي عشر: باب التسمية والتستر عند الجمع	
٢٩٧	الباب الثاني عشر: باب ما جاء في العزل	
٣٠٦	الباب الثالث عشر: باب نهى الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع	
٣٠٩	الباب الرابع عشر: باب النهي عن إتيان المرأة في دبرها	
٣٢٦	الباب الخامس عشر: باب إحسان العشرة وبيان حق الزوجين	
٣٤٩	الباب السادس عشر: باب نهى المسافر أن يطرق أهله بقدمه ليلاً	
٣٥٢	الباب السابع عشر: باب القسم للبكر والثيب الجديتين	
٣٥٧	الباب الثامن عشر: باب ما يجب فيه التعديل بين الزوجات وما لا يجب	
٣٦٢	الباب التاسع عشر: باب المرأة تهب يومها لضررتها أو تصالح الزوج على إسقاطه	
٣٦٦	الكتاب التاسع والعشرون: كتاب الطلاق	
٣٦٦	الباب الأول: باب جوازه للحاجة وكراهته مع عدمها وطاعة الوالد فيه	
٣٧٣	الباب الثاني: باب النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد أن يجامعها ما لم يبين حملها	
٣٨٧	الباب الثالث: باب ما جاء في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها	
٤٠٩	الباب الرابع: باب ما جاء في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره	
٤٢٢	الباب الخامس: باب ما جاء في طلاق العبد	
٤٢٨	الباب السادس: باب من علق الطلاق قبل النكاح	
٤٣٣	الباب السابع: باب الطلاق بالكنايات إذا نواه بها وغير ذلك	
٤٤٤	الكتاب الثلاثون: كتاب الخلع	
٤٥٩	الكتاب الحادي والثلاثون: كتاب الرجعة والإباحة للزوج الأول	
٤٧٠	الكتاب الثاني والثلاثون: كتاب الإيلاء	
٤٨٠	الكتاب الثالث والثلاثون: كتاب الظهار	
٤٨٠	الباب الأول: حديث سلمة بن صخر في كفارة الظهار	
٤٩٤	الباب الثاني: باب من حرم زوجته أو أمته	
٥٠٥	الكتاب الرابع والثلاثون: كتاب اللعان	
٥٠٥	الباب الأول: باب صيغ اللعان	

٥١٤	الباب الثاني: باب لا يجتمع المتلاعنان أبداً
٥١٨	الباب الثالث: باب إيجاب الحد بقذف الزوج وأن اللعان يسقطه
٥٢٠	الباب الرابع: باب من قذف زوجته برجلٍ سَمَاهُ
٥٢٢	الباب الخامس: باب في أن اللعان يمين
٥٢٥	الباب السادس: باب ما جاء في اللعان على الحمل والاعتراف به
٥٢٧	الباب السابع: باب الملاعنة بعد الوضع لقذف قبله وإن شهد الشبه لأحدهما
٥٣٠	الباب الثامن: باب ما جاء في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها
٥٣١	الباب التاسع: باب النهي أن يقذف زوجته لأن ولدت ما يخالف لونهما
٥٣٣	الباب العاشر: باب أن الولد للفراش دون الزاني
٥٣٩	الباب الحادي عشر: باب الشركاء يطؤون الأمة في طهر واحد
٥٤٣	الباب الثاني عشر: باب الحجّة في العمل بالقافة
٥٤٧	الباب الثالث عشر: باب حد القذف
٥٥١	الباب الرابع عشر: باب من أقرّ بالزنا بامرأة لا يكون قاذفاً لها
٥٥٤		الكتاب الخامس والثلاثون: كتاب العدد
٥٥٤	الباب الأول: باب أن عدة الحامل بوضع الحمل
٥٦٣	الباب الثاني: باب الاعتداد بالإقراء وتفسيرها
٥٦٩	الباب الثالث: باب إحداد المعتدة
٥٧٨	الباب الرابع: باب ما تجتنب الحادّة وما رخص لها فيه
٥٨٦	الباب الخامس: باب أين تعدت المتوفى عنها
٥٩٣	الباب السادس: باب ما جاء في نفقة المبتوتة وسكناها
٦٠١	الباب السابع: باب النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية
٦٠٢	الباب الثامن: باب استبراء الأمة إذا مُلكت
٦١٤		الكتاب السادس والثلاثون: كتاب الرضاع
٦١٤	الباب الأول: باب عدد الرضعات المحرّمة
٦٢٣	الباب الثاني: باب ما جاء في رضاعة الكبير
٦٣٦	الباب الثالث: باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
٦٣٩	الباب الرابع: باب شهادة المرأة الواحدة بالرضاع
٦٤٢	الباب الخامس: باب ما يستحب أن تعطى المرضعة عند الفطام
٦٤٤		الكتاب السابع والثلاثون: كتاب النفقات
٦٤٤	الباب الأول: باب نفقة الزوجة وتقديمها على نفقة الأقارب
٦٤٩	الباب الثاني: باب اعتبار حال الزوج في النفقة
٦٥١	الباب الثالث: باب المرأة تنفق من مال الزوج بغير علمه إذا منعها الكفاية
٦٥٣	الباب الرابع: باب إثبات الفرقة للمرأة إذا تعدت النفقة بإعسار ونحوه
٦٦٢	الباب الخامس: باب النفقة على الأقارب ومن يُقدّم منهم
٦٦٥	الباب السادس: باب من أحق بكفالة الطفل
٦٧٥	الباب السابع: باب نفقة الرقيق والرفق بهم

٦٧٨ الباب الثامن: باب نفقة البهائم

○ المجلد الثالث عشر ○

الكتاب الثامن والثلاثون: كتاب الدماء

- ٩ أولاً: أبواب القصاص
- ٩ الباب الأول: باب إيجاب القصاص بالقتل العمد وأن مستحقه بالخيار بينه وبين الدية
- ١٦ الباب الثاني: باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر والتشديد في قتل الذمي وما جاء في الحر بالعبد
- ٣٩ الباب الثالث: باب قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمتقل وهل يُمَثَّلُ بالقاتل إذا مثل أم لا؟
- ٥٦ الباب الرابع: باب ما جاء في شبه العمد
- ٦٠ الباب الخامس: باب من أمسك رجلاً وقتله آخر
- ٦٢ الباب السادس: باب القصاص في كسر السن
- ٦٤ الباب السابع: باب من عضَّ يد رجل فانتزعها فسقطت ثنيته
- ٦٧ الباب الثامن: باب من أطلع في بيت قوم مغلق عليهم بغير إذنتهم
- ٧١ الباب التاسع: باب النهي عن الاقتصاص في الطرف قبل الاندمال
- ٧٤ الباب العاشر: باب في أن الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء
- ٧٦ الباب الحادي عشر: باب فضل العفو عن الاقتصاص و الشفاعة في ذلك
- ٨١ الباب الثاني عشر: باب ثبوت القصاص بالإقرار
- ٨٥ الباب الثالث عشر: باب ثبوت القتل بشاهدين
- ٨٨ الباب الرابع عشر: باب ما جاء في القسامة
- ١٠٤ الباب الخامس عشر: باب هل يُستوفى القصاص والحدود في الحرم أم لا؟
- ١١٤ الباب السادس عشر: باب ما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل
- ١٥٠ ثانياً: أبواب الديات
- ١٥٠ الباب الأول: باب دية النفس وأعضائها ومنافعها
- ١٧٠ الباب الثاني: باب دية أهل الذمة
- ١٧٦ الباب الثالث: باب دية المرأة في النفس وما دونها
- ١٨٠ الباب الرابع: باب دية الجنين
- ١٩١ الباب الخامس: باب من قتل في المعترك من يظنه كافراً فبان مسلماً من أهل دار الإسلام
- ١٩٤ الباب السادس: باب ما جاء في مسألة الزبية والقتل بالسبب
- ١٩٩ الباب السابع: باب أجناس مال الدية وأسنان إبلها
- ٢٠٩ الباب الثامن: باب العاقلة وما تحمله

الكتاب التاسع والثلاثون: كتاب الحدود

- ٢٢٥ أولاً: أبواب حد الزنا
- ٢٢٥ الباب الأول: باب ما جاء في رجم الزاني المحصن وجلد البكر وتغريبه
- ٢٤١ الباب الثاني: باب رجم المحصن من أهل الكتاب وأن الإسلام ليس بشرط في الإحصان
- ٢٤٦ الباب الثالث: باب اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعاً
- ٢٥٧ الباب الرابع: باب استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه
- ٢٦٠ الباب الخامس: باب أنّ من أقرَّ بحدٍّ ولم يُسمِّه لا يُحد

٢٦٢	الباب السادس: باب ما يُذكر في الرجوع عن الإقرار
٢٦٧	الباب السابع: باب أن الحد لا يجب بالتهم وأنه يسقط بالشبهات
٢٧٤	الباب الثامن: باب من أقر أنه زنى بامرأة فجحدت
٢٧٦	الباب التاسع: باب الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه
٢٧٩	الباب العاشر: باب أن السنة بداءة الشاهد بالرجم وبداءة الإمام به إذا ثبت بالإقرار
٢٨٢	الباب الحادي عشر: باب ما جاء في الحفر للمجروم
٢٨٧	الباب الثاني عشر: باب تأخير الرجم عن الحُبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذي المرض المرجو زواله
٢٩٢	الباب الثالث عشر: باب صفة سوط الجلد وكيف يُجلد من به مرض لا يُرجى برؤه
٢٩٦	الباب الرابع عشر: باب من وقع على ذات محرم أو عمل عمل قوم لوط أو أتى بهيمة
٣٠٩	الباب الخامس عشر: باب فيمن وطئ جارية امرأته
٣١٣	الباب السادس عشر: باب حد زنا الرقيق خمسون جلدة
٣١٥	الباب السابع عشر: باب السيد يقيم الحد على رقيقه
٣٢٣	ثانياً: أبواب القطع في السرقة
٣٢٣	الباب الأول: باب ما جاء في كم يقطع السارق
٣٣١	الباب الثاني: باب اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع إليه الفساد
٣٣٦	الباب الثالث: باب تفسير الحرز وأن المرجع فيه إلى العرف
٣٤٠	الباب الرابع: باب ما جاء في المختلس والمتهب والخائن وجاحد العارية
٣٤٨	الباب الخامس: باب القطع بالإقرار وأنه لا يُكتفى فيه بالمرة
٣٥١	الباب السادس: باب حسم يد السارق إذا قُطعت واستحباب تعليقها في عنقه
٣٥٤	الباب السابع: باب ما جاء في السارق يُوهب السرقة بعد وجوب القطع والشفع فيه
٣٥٩	الباب الثامن: باب في حد القطع وغيره هل يُستوفى في دار الحرب أم لا؟
٣٦٢	ثالثاً: أبواب حد شارب الخمر
٣٦٢	الباب الأول: باب الجلد في الخمر بالجريد والنعال وغيرها
٣٨٣	الباب الثاني: باب ما ورد في قتل الشارب في الرابعة وبيان نسخه
٣٩٠	الباب الثالث: باب من وُجد منه سُكر أو ربح خمر ولم يعترف
٣٩٢	الباب الرابع: باب ما جاء في قدر التعزير والحبس في التهم
٣٩٨	الباب الخامس: باب المحاربين وقُطاع الطريق
٤١٣	الباب السادس: باب قتال الخوارج وأهل البغي
٤٥٧	الباب السابع: باب الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والكف عن إقامة السيف
٤٧٠	الباب الثامن: باب ما جاء في حد الساحر وذم الساحر والكهانة
٥٠٣	الباب التاسع: باب قتل من صرّح بسب النبي ﷺ دون من عرّض
٥٠٩	رابعاً: أبواب أحكام الردة والإسلام
٥٠٩	الباب الأول: باب قتل المرتد
٥٢٢	الباب الثاني: باب ما يصير به الكافر مسلماً
٥٣٠	الباب الثالث: باب صحة الإسلام مع الشرط الفاسد

الباب الرابع: باب تبع الطفل لأبويه في الكفر ولمن أسلم منهما في الإسلام وصحة إسلام
المميز	٥٣٣
الباب الخامس: باب حكم أموال المرتدين وجنایاتهم
	٥٤٩
○ المجلد الرابع عشر ○	
الكتاب الأربعون: كتاب الجهاد والسير	
أولاً: أبواب مقدمات الجهاد وبيان آدابه وأحكامه
١١	١١
الباب الأول: باب الحث على الجهاد وفضل الشهادة والرباط والحرس
١١	١١
الباب الثاني: باب أن الجهاد فرض كفاية وأنه شرع مع كل بر وفاجر
٢٤	٢٤
الباب الثالث: باب ما جاء في إخلاص النية في الجهاد وأخذ الأجرة عليه والإعانة
٢٨	٢٨
الباب الرابع: باب استئذان الأيوين في الجهاد
٣٩	٣٩
الباب الخامس: باب لا يجاهد من عليه دين إلا برضا غريمه
٤٦	٤٦
الباب السادس: باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين
٥٠	٥٠
الباب السابع: باب ما جاء في مشاوره الإمام الجيش ونصحه لهم ورفقه بهم وأخذهم بما
عليهم	٥٦
الباب الثامن: باب لزوم طاعة الجيش لأمرهم ما لم يأمر بمعصية
٦٣	٦٣
الباب التاسع: باب الدعوة قبل القتال
٦٩	٦٩
الباب العاشر: باب ما يفعله الإمام إذا أراد الغزو من كتمان حاله والتطلع على حال عدوه
٧٨	٧٨
الباب الحادي عشر: باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات وألوانها
٨٢	٨٢
الباب الثاني عشر: باب ما جاء في تشييع الغازي واستقباله
٩٠	٩٠
الباب الثالث عشر: باب استصحاب النساء لمصلحة المرضى والجرحى والخدمة
٩٣	٩٣
الباب الرابع عشر: باب الأوقات التي يستحب فيها الخروج إلى الغزو والنهوض إلى القتال
٩٥	٩٥
الباب الخامس عشر: باب ترتيب الصفوف وجعل سيما وشعار يعرف وكراهة رفع الصوت
١٠٠	١٠٠
الباب السادس عشر: باب استحباب الخيلاء في الحرب
١٠٦	١٠٦
الباب السابع عشر: باب الكف وقت الإغارة عمن عنده شعار الإسلام
١٠٨	١٠٨
الباب الثامن عشر: باب جواز تبييت الكفار ورميهم بالمنجنيق وإن أدى إلى قتل ذراريهم تبعاً
١١٠	١١٠
الباب التاسع عشر: باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان والشيخ الفاني بالقتل
١١٣	١١٣
الباب العشرون: باب الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم العمران إلا لحاجة
ومصلحة	١١٩
الباب الحادي والعشرون: باب تحريم الفرار من الزحف إذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين
١٢٩	١٢٩
إلا المتحيز إلى فئة وإن بعدت
١٣٣	١٣٣
الباب الثاني والعشرون: باب من خشي الأسر فله أن يُستأسر وله أن يقاتل حتى يُقتل
١٤٠	١٤٠
الباب الثالث والعشرون: باب الكذب في الحرب
١٤٣	١٤٣
الباب الرابع والعشرون: باب ما جاء في المبارزة
١٤٧	١٤٧
الباب الخامس والعشرون: باب من أحب الإقامة بموضع النصر ثلاثاً
١٤٧	١٤٧
الباب السادس والعشرون: باب أن أربعة أحماس الغنيمة للغانمين وأنها لم تكن لرسول الله ﷺ
١٤٨	١٤٨
الباب السابع والعشرون: باب أن السلب للقاتل وأنه غير مخموس
١٥٢	١٥٢

- الباب الثامن والعشرون: باب التسوية بين القوي والضعيف ومن قاتل ومن لم يقاتل ١٧٣
- الباب التاسع والعشرون: باب جواز تفيل بعض الجيش لبأسه وغنائه أو تحمله مكروهاً دونهم .. ١٧٩
- الباب الثلاثون: باب تفيل سرية الجيش عليه واشتراكهما في الغنائم ١٨٢
- الباب الحادي والثلاثون: باب بيان الصفي الذي كان لرسول الله ﷺ وسهمه مع غيبته ١٩٠
- الباب الثاني والثلاثون: باب من يُرضخ له من الغنيمة ١٩٥
- الباب الثالث والثلاثون: باب الإسهام للفارس والراجل ٢٠٠
- الباب الرابع والثلاثون: باب الإسهام لمن غيَّبه الأمير في مصلحة ٢١١
- الباب الخامس والثلاثون: باب ما يذكر في الإسهام لتجار العسكر وأجرائهم ٢١٣
- الباب السادس والثلاثون: باب ما جاء في المدد يلحق بعد تقضي الحرب ٢١٦
- الباب السابع والثلاثون: باب ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم ٢٢٢
- الباب الثامن والثلاثون: باب حكم أموال المسلمين إذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم ٢٢٧
- الباب التاسع والثلاثون: باب ما يجوز أخذه من نحو الطعام والعلف بغير قسمة ٢٣٠
- الباب الأربعون: باب أن الغنم تقسم بخلاف الطعام والعلف ٢٣٤
- الباب الحادي والأربعون: باب النهي عن الانتفاع بما يغنمه الغنم قبل أن يقسم إلا حالة الحرب ٢٣٧
- الباب الثاني والأربعون: باب ما يُهدى للأمير والعامل أو يؤخذ من مباحات دار الحرب ٢٤٠
- الباب الثالث والأربعون: باب التشديد في الغلول وتحريق رحل الغال ٢٤٢
- الباب الرابع والأربعون: باب المن والفداء في حق الأسارى ٢٥٢
- الباب الخامس والأربعون: باب أن الأسير إذا أسلم لم يزل مُلك المسلمين عنه ٢٦٥
- الباب السادس والأربعون: باب الأسير يدعى الإسلام قبل الأسر وله شاهد ٢٦٧
- الباب السابع والأربعون: باب جواز استرقاق العرب ٢٦٨
- الباب الثامن والأربعون: باب قتل الجاسوس إذا كان مستأماً أو ذمياً ٢٧٧
- الباب التاسع والأربعون: باب أن عبد الكافر إذا خرج إلينا مسلماً فهو حر ٢٨٤
- الباب الخمسون: باب أن الحربي إذا أسلم قبل القدرة عليه أحرز أمواله ٢٨٧
- الباب الحادي والخمسون: باب حكم الأرضين المغنومة ٢٩١
- الباب الثاني والخمسون: باب ما جاء في فتح مكة هل هو عتوة أو صلح ٢٩٩
- الباب الثالث والخمسون: باب بقاء الهجرة إلى دار الإسلام ٣١٨
- الباب الرابع والخمسون: باب تحريم الدم بالأمان وصحته من الواحد ٣٢٦
- الباب الخامس والخمسون: باب ثبوت الأمان للكافر إذا كان رسولاً ٣٣٢
- الباب السادس والخمسون: باب ما يجوز من الشروط مع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك ٣٣٥
- الباب السابع والخمسون: باب جواز مصالحة المشركين على المال وإن كان مجهولاً ٣٣٧
- الباب الثامن والخمسون: باب ما جاء فيمن سار نحو العدو في آخر مدة الصلح بغتة ٣٨٤
- الباب التاسع والخمسون: باب الكفار يحاصرون فينزلون على حكم رجل من المسلمين ٣٨٥
- الباب الستون: باب أخذ الجزية وعقد الذمة ٣٨٩
- الباب الحادي والستون: باب منع أهل الذمة من سكنى الحجاز ٤١٠
- الباب الثاني والستون: باب ما جاء في بداءتهم بالتحية وعبادتهم ٤١٧

٤٢٣	الباب الثالث والستون: باب قسمة خمس الغنيمة ومصرف الفيء
٤٤٢	ثانياً: أبواب السبق والرمي
٤٤٢	الباب الأول: باب ما يجوز المسابقة عليه بعوض
٤٥٠	الباب الثاني: باب ما جاء في المحلل وآداب السبق
٤٥٩	الباب الثالث: باب الحث على الرمي
٤٦٥	الباب الرابع: باب النهي عن صبر البهائم وإحصائها والتحريش بينها ووسمها في الوجه
٤٧١	الباب الخامس: باب ما يستحب ويكره من الخيل واختيار تكثير نسلها
٤٧٨	الباب السادس: باب ما جاء في المسابقة على الأقدام والمصارعة واللعب بالحرايب وغير ذلك
٤٨٣	الباب السابع: باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك
٤٩٠	الباب الثامن: باب ما جاء في آله اللهو
٥٣٠	الباب التاسع: باب ضرب النساء بالدف لقدم الغائب وما في معناه

○ المجلد الخامس عشر ○

الكتاب الحادي والأربعون: كتاب الأطعمة والصيد والذبائح

١١	أولاً: أبواب الأطعمة:
١١	الباب الأول: باب في أن الأصل في الأعيان والأشياء الإباحة، إلى أن يرد منع أو إلزام
٢٢	الباب الثاني: باب ما يباح من الحيوان الإنسي
٢٩	الباب الثالث: باب النهي عن الحمر الإنسية
٣٥	الباب الرابع: باب تحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير
٣٩	الباب الخامس: باب ما جاء في الهر والقنفذ
٤٢	الباب السادس: باب ما جاء في الضب
٤٨	الباب السابع: باب ما جاء في الضبع والأرنب
٥٣	الباب الثامن: باب ما جاء في الجلالة
٥٧	الباب التاسع: باب ما استفيد تحريمه من الأمر بقتله، أو النهي عن قتله
٦٧	ثانياً: أبواب الصيد:
٦٧	الباب الأول: باب ما يجوز فيه اقتناء الكلب وقتل الكلب الأسود البهيم
٧١	الباب الثاني: باب ما جاء في صيد الكلب المعلم والبازي ونحوهما
٧٩	الباب الثالث: باب ما جاء فيما إذا أكل الكلب من الصيد
٨٢	الباب الرابع: باب وجوب التسمية
٨٥	الباب الخامس: باب الصيد بالقوس وحكم الرمية إذا غابت أو وقعت في ماء
٨٩	الباب السادس: باب النهي عن الرمي بالبندق وما في معناه
٩٤	ثالثاً: أبواب الذبح:
٩٤	الباب الأول: باب الذبح وما يجب له وما يستحب
١٠٨	الباب الثاني: باب ذكاة الجنين بذكاة أمه
١١٤	الباب الثالث: باب أن ما أبين من حي فهو ميتة
١١٧	الباب الرابع: باب ما جاء في السمك والجراد وحيوان البحر
١٢٩	الباب الخامس: باب الميتة للمضطر

١٣٥	الباب السادس: باب النهي أن يؤكل طعام الإنسان بغير إذنه
١٣٨	الباب السابع: باب ما جاء من الرخصة في ذلك لابن السبيل إذا لم يكن حائط ولم يتخذ خبئة .
١٤٤	الباب الثامن: باب ما جاء في الضيافة
١٥٠	الباب التاسع: باب الأدهان تصيها النجاسة
١٥٤	الباب العاشر: باب آداب الأكل

الكتاب الثاني والأربعون: كتاب الأشربة

١٧٨	الباب الأول: باب تحريم الخمر ونسخ إباحتها المتقدمة
١٧٨	الباب الثاني: باب ما يتخذ منه الخمر وأن كل مسكر حرام
١٨٦	الباب الثالث: باب الأوعية المنهي عن الانتباز فيها ونسخ تحريم ذلك
٢١١	الباب الرابع: باب ما جاء في الخليطين
٢١٩	الباب الخامس: باب النهي عن تخليل الخمر
٢٢٥	الباب السادس: باب شرب العصير ما لم يغل أو يأت عليه ثلاث وما طبخ قبل غليانه فذهب
٢٢٧	ثلاثه
٢٣٦	الباب السابع: باب آداب الشرب

الكتاب الثالث والأربعون: كتاب الطب

٢٥٧	الباب الأول: باب إباحة التداوي وتركه
٢٥٧	الباب الثاني: باب ما جاء في التداوي بالمحرمات
٢٦٥	الباب الثالث: باب ما جاء في الكي
٢٦٧	الباب الرابع: باب ما جاء في الحجامة وأوقاتها
٢٧٤	الباب الخامس: باب ما جاء في الرقي والتمائم
٢٨٣	الباب السادس: باب الرقية من العين والاستغسال منها
٢٩٣	الباب السادس: باب الرقية من العين والاستغسال منها

الكتاب الرابع والأربعون: كتاب الأيمان وكفارتها

٣٠٠	الباب الأول: باب الرجوع في الأيمان وغيرها من الكلام إلى النية
٣٠٠	الباب الثاني: باب من حلف فقال: إن شاء الله
٣٠٥	الباب الثالث: باب من حلف لا يهدي هدية فتصدق
٣٠٩	الباب الرابع: باب من حلف لا يأكل إداماً بماذا يحنث؟
٣١٠	الباب الخامس: باب من حلف أنه لا مال له يتناول الزكاتي وغيره
٣١٨	الباب السادس: باب من حلف عند رأس الهلال لا يفعل شيئاً فكان ناقصاً
٣٢١	الباب السابع: باب الحلف بأسماء الله وصفاته، والنهي عن الحلف بغير الله تعالى
٣٢٣	الباب الثامن: باب ما جاء في و ايم الله، ولعمر الله، وأقسم بالله، وغير ذلك
٣٣٢	الباب التاسع: باب الأمر بإبرار القسم والرخصة في تركه للعذر
٣٤١	الباب العاشر: باب ما يذكر في من قال: هو يهودي أو نصراني إن فعل كذا
٣٤٢	الباب الحادي عشر: باب ما جاء في اليمين الغموس ولغو اليمين
٣٤٦	الباب الثاني عشر: باب اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث وبعده
٣٥٢	الباب الثاني عشر: باب اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث وبعده

٣٦١	الكتاب الخامس والأربعون: كتاب النذر
٣٦١	الباب الأول: باب نذر الطاعة مطلقاً ومعلقاً بشرط
٣٦٦	الباب الثاني: باب ما جاء في نذر المباح والمعصية وما أخرج مخرج اليمين
٣٧٥	الباب الثالث: باب من نذر نذراً لم يسم ولا يطيقه
٣٨٢	الباب الرابع: باب من نذر وهو مشرك ثم أسلم أو نذر ذبحاً في موضع معين
٣٨٦	الباب الخامس: باب ما يذكر في من نذر الصدقة بماله كله
٣٨٩	الباب السادس: باب ما يجزي من عليه عتق رقبة مؤمنة بنذر أو غيره
٣٩١	الباب السابع: باب أن من نذر الصلاة في المسجد الأقصى أجزأه أن يصلي في مسجد مكة والمدنية
٣٩٧	الباب الثامن: باب قضاء كل المنذورات عن الميت
٤٠٢	الكتاب السادس والأربعون: كتاب الأفضية والأحكام
٤٠٢	الباب الأول: باب وجوب نصب ولاية القضاء والأمانة وغيرهما
٤٠٥	الباب الثاني: باب كراهية الحرص على الولاية وطلبها
٤١٢	الباب الثالث: باب التشديد في الولايات وما يخشى على من لم يقم بحقها دون القائم به
٤٢٥	الباب الرابع: باب المنع من ولاية المرأة والصبي ومن لا يحسن القضاء أو يضعف عن القيام بحقه
٤٣٣	الباب الخامس: باب تعليق الولاية بالشرط
٤٣٤	الباب السادس: باب نهي الحاكم عن الرشوة واتخاذ حاجب لبابه في مجلس حكمه
٤٤٥	الباب السابع: باب ما يلزم اعتماده في أمانة الوكلاء والأعوان
٤٥٠	الباب الثامن: باب النهي عن الحكم في حال الغضب إلا أن يكون يسيراً لا يشغل
٤٥٥	الباب التاسع: باب جلوس الخصمين بين يدي الحاكم والتسوية بينهما
٤٥٩	الباب العاشر: باب ملازمة الغريم إذا ثبت عليه الحق وإعداء الذمي على المسلم
٤٦٢	الباب الحادي عشر: باب الحاكم يشفع للخصم ويستوضح له
٤٦٤	الباب الثاني عشر: باب أن حكم الحاكم ينفذ ظاهراً لا باطناً
٤٧٠	الباب الثالث عشر: باب ما يذكر في ترجمة الواحد
٤٧٣	الباب الرابع عشر: باب الحكم بالشاهد واليمين
٤٨٤	الباب الخامس عشر: باب ما جاء في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه
٤٩٤	الباب السادس عشر: باب من لا يجوز الحكم بشهادته
٥٠١	الباب السابع عشر: باب ما جاء في شهادة أهل الذمة بالوصية في السفر
٥٠٨	الباب الثامن عشر: باب الثناء على من أعلم صاحب الحق بشهادة له عنده وذم من أدى شهادة من غير مسألة
٥١٤	الباب التاسع عشر: باب التشديد في شهادة الزور
٥١٨	الباب العشرون: باب تعارض البيّتين والدعوتين
٥٢٤	الباب الحادي والعشرون: باب استحلاف المنكر إذا لم تكن بيّنة، وأنه ليس للمدعي الجمع بينهما
٥٣٠	الباب الثاني والعشرون: باب استحلاف المدعي عليه في الأموال والدماء وغيرهما

٥٣٤ الباب الثالث والعشرون: باب التشديد في اليمين الكاذبة
٥٣٩ الباب الرابع والعشرون: باب الاكتفاء في اليمين بالحلف وجواز تغليظها باللفظ والمكان والزمان
٥٤٨ الباب الخامس والعشرون: باب ذم من حلف قبل أن يُستحلف

ثانياً: فهرس الآيات القرآنية

مرتبة حسب ترتيب السور والآيات في المصحف

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
* البقرة *		
٢٥	١٣/١٤٢ ، ١٥/١٧٧	﴿وَيَسِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنْ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾
٤٢	١/٢٠٠	﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكَفُّوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ﴾
٤٣	٤/٣٦-٣١١	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾
٤٨	١٣/١٢٢ هـ	﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا﴾
٥٣	٦/٩٢ هـ	﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾
٨٣	١٢/٦٤٦	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ﴾
١٠٢	١٣/٤٧٤-٤٨٨ هـ	﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ عَلَىٰ مَلَكٍ مُبِينٍ وَمَا كَفَرُوا﴾
١١٥	٤/١٢-٢٧	﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَوَجَّهَ اللَّهُ﴾
١١٧	٥/١٧٨ هـ	﴿بِدِيحِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ﴾
١٢٤	١/٤١٩ ، ٨/١٣٣-١٣٤ هـ	﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي﴾
١٢٥	٣/٥٢٩ هـ ، ٩/٢٩٤-٣٠٠	﴿وَإِذْ جَعَلْنَا آيَاتٍ مَّبَاطِئَ لِلنَّاسِ وَأَنَا وَآخِذُوا مِنْ مَقَامِرِ﴾
١٢٩	١٥/٣٢٧ هـ	﴿رَبِّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾
١٣٦	٤/٢١٥ ، ٥/٧٢	﴿فَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِذْ رُوحَهُ وَاسْتَمِعِلْ﴾
١٣٨	١٣/٦٤	﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾
١٤٣	٤/٨٠ هـ	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَىٰ﴾
١٤٤	٣/٥٢٩ هـ ، ٤/١٤-٨٧ ، ١٠/٣٩٦	﴿قَدْ رَأَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيكَ مِن قِبَلِهِ مَنَّا﴾
١٥٠	٣/٥٢٩ هـ	﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
١٥٤	٦/٣١١ هـ	﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ﴾
١٥٧	٨/١٢٥ هـ	﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ﴾
١٧٧	٨/١٤١ ، ١٥/١٣٤	﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولَّوْا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾
١٧٨	١٣/١٢-١٤ ، ١٥-١٦-٣٧ ، ٣٨-٤١	﴿بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ﴾
١٧٩	١٣/١٤-٤٧	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ﴾
١٨٠	١١/٢٥٥-٢٨٣ ، ١٣/٣٨٢ هـ	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ﴾
١٨٣	١١/٤٣١	﴿بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾
١٨٤	٨/٣٥١-٣٧٠ ، ٣٧١-٣٧٢ ، ٣٨٠-٣٧٣	﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾
١٨٥	٨/٣٥٦ هـ-٣٦١ ، ٣٧٠	﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ﴾

١٨٧	٨/٣١٤-٣١٩-٤٧٤-٤٨٠	﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ الصَّيَاہِ الرَّفَتْ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَاْسَ لَكُمْ﴾
١٨٨	٨/٤٢، ١١/٧٢، ١٥/٤٣٨	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطِيلِ وَتُدَلُّوا بِهَا﴾
١٩١	١٣/١١١-١١٣، ١٤/٢٦٤	﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ﴾
١٩٣	١٣/١١٢-١١٣	﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾
١٩٤	١١/١٥-١١٠، ١٣/٤٨	﴿الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ فَمَنْ﴾
١٩٥	١٠/١٩٩، ١٤/١٩، ٢٣	﴿وَأَقْبُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
١٩٦	١/٤٦٥، ٩/١٦، ٢٤-٢٨هـ	﴿وَأَيُّهَا الْمَعْ وَالْمَعْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾
١٩٧	٩/٥٤١هـ	﴿الْحَجَّ أَشْهَرُ مَمْلُوكَةٍ فَمَنْ وَضَّ فِيهِكَ الْحَجَّ فَلَا رَفْتَ وَلَا﴾
١٩٨	٩/٣٣٠، ١٤/٢١٤	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾
٢٠٣	٧/١١٠	﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾
٢٠٩	١١/٣١١	﴿فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا﴾
٢١٥	٩/١٦٩	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾
٢١٩	١٥/١٨٠-١٨٤	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾
٢٢٠	١٠/٣٣٥	﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَسْتِمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَكُمْ﴾
٢٢١	١٢/١٠٣هـ	﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَا مُمْسِكَةً﴾
٢٢٢	٢/٤٥٩-٤٦٥-٤٦٨هـ-٤٨٢	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحْضِيِّ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْرَضُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحْضِيِّ وَلَا﴾
٢٢٣	١٢/٣١٨-٣١٩هـ-٣٢٢	﴿سَاءَ لَكُمْ حَرْبٌ فَأَتُوا حَرْبَكُمْ أَنْ شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾
٢٢٥	٨/٢٩٧، ١٥/٣٤٧	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْفِعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾
٢٢٦	١٢/٤٧٦-٤٧٨	﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ رِزْقًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا﴾
٢٢٧	١٢/٤١٢	﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
٢٢٨	١٢/٤٥٤-٤٥٩-٤٦٠-٤٦١	﴿وَالطَّلَاقُ بَرَاءَةٌ بِرَبِّصَتٍ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِنْ﴾
٢٢٩	١٢/٣٨٦-٤٠٢-٤٠٨-٤٢٨	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَلَمَّا كَانَا بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾
	٤٤٧-٤٥٠-٤٥١هـ-٤٥٢	
	٤٥٤-٤٥٥-٤٥٨	
	٤٥٩-٤٦٠-٤٧١هـ-٥٠٣	

٢٣٠	١٢/٢١-١٤٠-٣٨٢-٤٠٢	﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾
	٤٥٢-٥٠٣	
٢٣١	١٢/٤١١هـ-٤٢٤-٦٥٨	﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَنْ أَجَلَهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾
	٦٥٩هـ	
٢٣٢	١٢/٩٠-٩١	﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَنْ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَمْضُلُوهُنَّ أَنْ﴾
٢٣٣	١٠/٢٨٣، ١١/١١٧هـ، ١٢/	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ حَوْلَ مَنْ كَامَلْنَ لَهُنَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ﴾
	٦٢٧هـ-٦٢٨هـ-٦٢٩هـ-٦٣٦	
	٦٤٨-٦٦٤	
٢٣٤	١٢/٥٦٠-٥٦٢-٥٨٦-٥٩٠	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾
	٥٩٢هـ	
٢٣٥	١٢/٤٠	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾
٢٣٦	١٢/٤٠٢	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾
٢٣٧	١٢/٤٠٢	﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ﴾
٢٣٨	٣/٩٦-٩٨هـ-١٠١-١٠٥	﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾
	١٠٦-١٠٧-١١٠-١١١	
	٤/٤٥٠-٤٥٤-٤٥٥، ٦/	
	٦٢هـ-١٥٠هـ	
٢٣٩	٣/١٠١-١٨٥	﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجَ لَا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْنْتُمْ﴾
٢٤٠	١٢/٥٩٢هـ	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً﴾
٢٤١	١٢/٤٠٢-٥٩٧	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾
٢٥٥	١٤/٣٨٧هـ	﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ﴾
٢٥٦	١٤/٣٩٨-٣٩٩	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾
٢٥٧	١٤/٣٥٣	﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾
٢٦٧	٨/٩٢-١٠٠، ١٥/٤٧	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا﴾
٢٦٨	١١/٢٧٠	﴿الشَّيْطَانِ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾
٢٧٣	٨/١٤٠	﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْئَلُونَ ضَرْبًا﴾
٢٧٥	١٠/٣٨-٥٢هـ-١١١-١٨٧	﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَابًا لَا يُعْمُونَ إِلَّا كَمَا يُعْمُوا الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ﴾
	١١/١١٧هـ	﴿مِنَ الْمَسِينِ﴾
٢٨٠	٨/١٨٣هـ، ١٠/٤٥٤	﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرٍ فَنظَرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾
٢٨٢	١٠/٩٩-١٤٠-١٥١-٢٦٠	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَمْتُمْ بِيَدَيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾
	١١/٢٦٦هـ، ١٢/	﴿وَيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبًا بِالْعَدْلِ﴾
	١٣/٨٧-٣٨٢هـ،	
	١٥/٣٩١-٤٨٠-٤٨٣	

﴿وَأِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا فَرِهَانَ مَنِ مَّقْبُوضَةً﴾ ٢٨٣
 ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ ٢٨٦

* آل عمران *

٩ ٣٩٧/٩ ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ﴾
 ١٨ ١٠٧/١٢ ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَالِمَا﴾
 ١٩ ٥١٦/١٣ ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا﴾
 ٢٣ ٤٢٣-٤٢٢/١٣ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُغْوُونَ إِلَيْكَ﴾
 ٢٥ ٣٨٢/١٣ ﴿تَكْفِيفًا إِذَا جَمَعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوَقَّيْتُ﴾
 ٣١ ٨١/٥، ٣٤٤/٣، ٤١/٢ ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾
 ٣٣ ٣٧١/٤ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَىٰ﴾
 ٣٧ ٢٨٤/٤ ﴿فَنَقَلْنَاهَا رُوحًا يَقْبَلُونَ حَسَنًا وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَلْنَاهَا زَكِيًّا﴾
 ٤٤ ٣٤٠/١٠ ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾
 ٤٩ ١٠١/٤ ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِّنْ﴾
 ٥٠ ٤٠٧/٨ ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ وَإِلَىٰ أَحْسَنَ عَيْسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ﴾
 ٦٤ ٧٢/٥، ٢١٥/٤ ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكُفْرُ تَعَالُؤًا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾
 ٧٥ ٢٤٦/١٥ ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُوا بِقِطَاعٍ يُبَادِرُهُ إِلَيْكَ﴾
 ٨٥ ٥١٦/١٣ ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾
 ٩٢ ٢٤٢-٢٣٦-٢٣٥/١١ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ وَمَا يُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ﴾
 ٩٣ ٤٩٤/١٢ ﴿كُلِّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾
 ٩٧ ٦٠-٤٧-٤٥-٢٤/٩ ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيْنَتْ بَيْنَكُمْ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾
 - ١٤٥ - ٢٦٣ - ٣٣٦ / ١١
 ٣٩٧، ١١٠/١٣، ١٢/١٥
 ١٠٢ ٧/١، ١٢/١٠٨، ٢١/١٥ ﴿يَتَأْتِيَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا﴾
 ١١٠ ٤٢٩/٢، ٨٠/٤ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ﴾
 ١١٣ ١٨٦/٥ ﴿لَيَسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَالِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾
 ١٢٨ ٥٣٦-٥٣٥/٤ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَلَا تَهَمِّمْ﴾
 ١٣٠ ٢١٣/١٣ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾
 ١٣٥ ٢٤٩/٥، ٣٨٤/٤ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾
 ١٤٤ ٣٠٦/٦ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ﴾
 ١٥١ ٩٨/١٠ ﴿سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾
 ١٥٩ ٥٨/١٤ ﴿فِيمَا رَحِمْتُمْ مِنَ اللَّهِ لَيْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتُمْ قَطًّا غَلِيطًا﴾
 ١٦١ ٢٤٧/١٤ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُلَّ وَمَنْ يَقُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
 ١٦٩ ٣١١/٦ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ﴾

١٧٠	٣١٢/٦ هـ	﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاسْتَشِيرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ﴾ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاتِّخَالِفِ اللَّيْلِ﴾ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾
١٩٠	٢٨١/٢	
٢٠٠	٢٢/١٤	
* النساء *		
١	٧/١ ، ٣٢٢/١١ ، ١٠٨/١٢ - ٣٢٧	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾
٣	١٧٣-١٧٠/١٢	﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ﴾
٤	٢٣٨/١٥ ، ٤٤٧/١٢	﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقِيَّاتٍ مِمَّا فِي أَرْبَابِكُمْ عَنْ سَعْيِكُمْ﴾
٥	٣١٨-٢٩٩/١٠	﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾
٦	٣٣١/١٠ - ٣٣٣ هـ - ٣٣٤ ، ٢١/١٢	﴿وَأَقْبِلُوا الْيَمِينِ حَقًّا إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَأَسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾
٧	٣٤٤/١١	﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ﴾
٨	٣١٨/١٠	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ﴾
١٠	٣٤٢/٨ هـ ، ٣٣٦/١٠ ، ١٤ / ٤٦٥/١٥ ، ٢٧٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي﴾
١١	٣٢٥-٢٧٩/١١	﴿يَوْمِئِذٍ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ﴾
١٢	٣٢٣-٣١٩-٣١١-٢٧١/١١	لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ﴾
١٣	٢٧١/١١	﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾
١٤	١٤٥/١٣ هـ	﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا﴾
١٥	٢٤٥-٢٤٤/١٣	﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ سَائِرِكُمْ فَاسْتَشِيرُوا عَلَيْهِنَّ﴾
١٩	٤٥٠/١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ﴾
٢٠	٥٩٩-٤٤٧-٢٢٥-٢٢٠/١٢ هـ	﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ﴾
٢٢	٢٩٨/١٣	﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ﴾
٢٣	٦٢١-٢٠١/١٢ ، ٢٥٣/١٠ - ٦٣٧-٦٢٥ هـ	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ﴾
٢٤	١٢١/١٢ هـ - ١٢٢ - ١٥٥ - ١٦٥ - ١٦٦ - ١٦٧ - ١٩٧ - ٤٨٢/١٥ ، ٢١٢	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾
٢٥	٣١٨/١٠ ، ٢٠/١٢ - ١٩٥ ، ٣٨٣-٣١٤/١٣ هـ	﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾
٢٩	٤١٦-٤١٧-٤١٨ هـ ، ١٤٠/١٠ - ٢٣٩ - ٢٤٠ هـ - ٣١٨	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَنْ﴾
٣١	٥١٧/١٥	﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ مُكْفِرًا عَنْكُمْ﴾

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
٣٤	٣٤٥/١٢	﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ
٣٥	٤٤٦/١٣	﴿وَأَن خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْشُرُوا حَكَمًا مِّنَ أَهْلِهِ﴾
٤٣	٢١٨/٢ - ٢٢١ - ٣٣١ هـ	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا
	٤٢٥، ٤٥٩/٣، ٤٩٩/١٠ هـ	
	١٨٤ - ١٨٠/١٥، ٤١٩/١٢	
	١٨٦	
٤٨	٣١/٣، ١٢٢/١٣ هـ - ١٢٨ هـ	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾
	١٣٥ - ١٤٣، ٣٤٨/١٥	
٥٨	١٢/١١	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾
٥٩	٨٠/٤ هـ، ٢٥٥/٦ هـ - ٣٧٠ هـ	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَىٰ الْأَمْرِ﴾
	٦٤ - ٦٦/١٤	
٦٤	٤٠٨/٩	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾
٦٥	٤١٥/٤، ٤٩٧/١٤ هـ، ١٥/	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا
	٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٦٦	
٦٩	٣١٢/١١	﴿وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنعَمَ اللَّهُ
٧١	٢٦/١٤	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا فَانفَرُوا ثَبَاتٍ أَوْ
٧٦	٣١٩/١١	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي
٧٨	٥٥٧/٣	﴿أَيِّنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي
٧٩	٣٢٤/١٤	﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ
٨٥	١١٩/١٣	﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ
٩٢	٤٨٥/١٢، ١٣ هـ، ١٣/	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا حَطَأًا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً
	١٧٤	
٩٣	٣٠/١٣ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ هـ	﴿وَمَن يَقتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا
	١٤٥ هـ - ١٤٦ - ١٤٧ هـ	وَعَظِيبَ اللَّهِ﴾
٩٧	٤٥٣/٥ هـ	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ
١٠٠	٤١٠/٩	﴿وَمَن يهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْتَضًا
١٠١	١٦/٣، ١٥٨/٦ هـ، ١٢٧/٧ هـ	﴿وَإِنَّا صَرَّفْنَا فِي الْأَرْضِ فَليَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن
	١٢٨	
١٠٢	١٢٧/٧	﴿وَإِن كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ
١٠٣	٧٢/٩	﴿فَإِن فَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا وَقُمُوا﴾
١١٢	٥١٧/١٥	﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا فِي بَرِيئَةٍ
١١٥	٨٠/٤ هـ	﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلٍ
١١٦	١٢٢/١٣ هـ	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾
١٢٢	٦٤/١٣	﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي

١٢٨	٣٥٧/١٢ هـ — ٣٦٢ — ٣٦٣	﴿وإن امرأة خافت من بعلها شوراً أو إغراضاً فلا جناح عليهما أن﴾
	٤٤٧-٣٦٤	
١٢٩	٣٦١-٣٥٩/١٢	﴿ولكن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾
١٣٧	٥١٨/١٣	﴿إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم﴾
١٣٩	٣٢٧/١٥ هـ	﴿الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾
١٤٠	٣٢٢/١٤ هـ	﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات﴾
١٤١	٥٤/١٤ ، ٢٨/١٣ ، ٦٧٤/١٢	﴿الذين يترصبون لكم فإن كان لكم فتح من الله﴾
	٥٥ -	
١٤٢	٥١٩/١٤ هـ	﴿إن المنافقين يخدعون الله وهو خادعهم﴾
١٤٦	٥١٨/١٣	﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم﴾
١٦٤	٥٥٤٣/١٥ هـ	﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً﴾
١٦٨	١٤٥/١٣ هـ	﴿إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا﴾
١٦٩	١٤٥/١٣ هـ	﴿إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً وكان ذلك﴾
١٧١	٤٢٥/١٤ هـ	﴿يتأهل الكتاب لا تملأوا في دينكم ولا تقولوا على﴾
١٧٦	٣٤٠-٣٢٣/١١	﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن أمراً هلك﴾

* الصائفة *

١	١٤٠/١٠ ، ٨٦/٩	﴿يتأيتها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بيعة﴾
٢	١٩٤/٤ هـ — ، ٨٦/٩ ، ١٠/	﴿يتأيتها الذين آمنوا لا تهلوا شعيرة الله ولا الشهر الحرام ولا﴾
	١١٣/١٣ هـ ، ٥٢	
٣	٣٣٨/٣ هـ ، ٢٠١/١٠ هـ ، ١٥/	﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما﴾
	١١٣-١١٣ هـ	
٤	٢٠٦/١ ، ٢٣٤/٩ ، ٧٦/١٥ -	﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم﴾
	٨١-٧٧	
٥	١٦٤/١ هـ - ٣١٠ هـ ، ٩٨/١٥	﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾
		﴿يتأيتها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
		إلى المرافق وأمسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم
		جنباً فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من
		القائط أو لمستم النساء فلم﴾
٦	١٦٣/١ - ٢٢٠ - ٣٨٨ ، ٢/	
	٣٨ هـ - ٤٥ هـ - ٤٦ هـ - ٨٦ -	
	١٢٦ - ١٦٣ هـ - ١٦٥ - ٢١٨ -	
	٢٥٦ - ٢٦٣ - ٤١٤ - ٤٢٤ هـ -	
	٤٢٥ - ٤٢٦ ، ٣٠/٨ ، ١٠/	
	٩٩ هـ	
١٠	٥٠٨/١٥	﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك﴾
١٩	٤٨٦/١٤	﴿يتأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبيِّن لكم﴾

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
٢١	٣١٨/١٤ هـ	﴿يَقُولُوا ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٢٧	١٩٢/٢	﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ﴾
٢٨	١٠٨/١١	﴿لَيْنَا بَسَطْتَ إِلَيْنَا يَدَكَ لِتَقْبِلَ مَا أَنَا﴾
٢٩	٨٤/١٣	﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمَانِي وَإِيمَانِكَ فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِي﴾
٣٢	٦٨/١١	﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
٣٣	١١/١٣ - ٣٣٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ هـ	﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ﴾
	٤٠٨	
٣٨	٣٣٠ هـ - ٣٢٩/١٣	﴿وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾
٤١	٢٤٢/١٣	﴿يَتَّيَبُهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكَفْرِ﴾
٤١	٤٣٩/١٥، ١٥٦/٨	﴿سَتَمُوتُ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّخْتِ فَإِنْ﴾
٤٤	٤١٩/١٥، ٢٤٢/١٣	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَهْتَدُونَ﴾
٤٥	١٨٣/٨ هـ، ٢٤/١٣ - ٣٧	﴿وَكَيْفَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾
	٤١ - ٤٢ - ٦٣ هـ - ٦٤ - ٢٤٢	
	٤٣٩/١٥	
٤٦	٤٣٩/١٥	﴿وَقَفِينَا عَلَى مَا نَدْرِهِمْ بِيَمِينِي أَيْنَ مَرْيَمُ مُصَدِّقًا﴾
٤٧	٤٣٩/١٥، ٢٤٢/١٣	﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْأِيحْيَى بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ﴾
٥٥	٢٨٤/٥	﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُعْمِلُونَ الصَّالِحَةَ﴾
٦٤	٤٢٣ هـ - ٣١٣/١٥ هـ	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ عَلَتْ أَيْدِيهِمْ وَلِينُوا بِمَا قَالُوا﴾
٦٧	١٦٧/٢ هـ، ٢٢٩/٨ هـ	﴿يَتَّيَبُهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾
٨٩	٣٩١ - ٣٥٧/١٥	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ﴾
٩٠	١٨٠/١٥ هـ، ٤٨٦/١٤ - ٤٨٩ هـ	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْفِتْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ﴾
	١٨٤ - ١٩٥	
٩٤	٩٢/١٥	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيُبَلِّغُكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ الصَّيْدِ﴾
٩٥	٢٠٦/٩	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ﴾
٩٦	٢١٤/٩، ٢٠١/١٠ هـ، ١٥/١٥	﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَمَّنَّا لَكُمْ﴾
	١١٩ - ١٢٦	
١٠١	١٤ - ١٢/١٥	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ﴾
١٠٥	٤٣٤/٥	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ﴾
١٠٦	٢٦٨/١١، ٥٠٢/١٥ - ٥٠٥	﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ﴾
	٥٤٧ - ٥٠٨ - ٥٠٦	
١٠٧	٥٠٧ - ٥٠٥/١٥	﴿وَإِنْ عَرَّ عَلَىٰ أَنْهَمَا اسْتَحَقَّا إِنَّمَا فَخْرَانِ يَقُولَانِ﴾

* الأنعام *

٩	٤٧٩/٤	﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾
١٤	٣٩٥/١	﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ عَنِ النَّاسِ وَالْأَرْضُ وَهُوَ﴾

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْغَنِيُّ﴾	١٨	٣٨٧/١٤ هـ
﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾	٣٢	٥٢٩/١٤
﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَلْحٍ يُطْرَقُ يُجَاحِدُهُ﴾	٣٨	٥٥٥/٣
﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ الْمَلَائِكَةِ﴾	٧٥	١٠٧/٣
﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ﴾	٨٤	٣٣٢/٥
﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾	٨٥	٣٣٢/٥
﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوشَعَ وَدَاوُدَ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾	٨٦	٣٣٢/٥
﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ﴾	٨٧	٣٣٢/٥
﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ﴾	٨٨	٣٣٢/٥
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ﴾	٨٩	٣٣٢/٥
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ مُنْتَدِبَةٌ قَدْ لَآ أَشْرَكُكُمْ عَلَيْهِ﴾	٩٠	٣٣٢/٥
﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ﴾	٩١	٤٨٦/٨
﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ﴾	٩٩	٤٣٤/٣ هـ
﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ لِقَوْمٍ﴾	١٠٥	١٠٧/٣
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾	١١٢	٢٥/٥
﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾	١١٥	٣٣٨/٣ هـ
﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾	١١٩	٢٤٧-٢٦٧، ٢١/١٥
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾	١٢١	٤٧٨/١٣ هـ، ٨٣-٨٣/١٥
﴿يَمَعْنَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾	١٣٠	٤٥٣/٥ هـ
﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَعَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾	١٤١	١٤٤/١٥
﴿وَأَنْهَارًا حَقًّا يَوْمَ حَصَادِهِ﴾	١٤١	٩٢/٨
﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾	١٤٥	٢٨٨/١، ٢٤/١٥، ٣٠-٣١-
	٣٩-٣٨	
﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾	١٤٨	٣٢٧/١٥
﴿قُلْ هَلَمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ﴾	١٥٠	٧٧/٢
﴿قُلْ تَمَالَوْا أَنْتُمْ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا﴾	١٥١	١٣٩/١٣
﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾	١٥٢	٣٣٥/١٠
﴿مَنْ جَاءَهُ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَهُ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا﴾	١٦٠	٥٥٥/٣
﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ عَنِّي رَبِّيَ وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ﴾	١٦٤	٤٩٠ هـ-٤٩٣، ١٣/٢١٢-
	٢١٩، ٣٩٩/١٥	

* الأعراف *

﴿يَتَّبِعِي مَا دَمَ حُدُودًا زِينَتُهُ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	٣١	٣٠٣/٣
﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾	٣٢	٣٢١/١٠
﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا﴾	٤٤	٣٠٨/٦ هـ

١٢٨	٣٨٩/١١ هـ	﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾
١٣٧	٣٨٩/١١ هـ، ٣١٨/١٤ هـ	﴿وَأَوْزَنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يَنْصَبُونَ مَشْرِكًا﴾
١٤٣	٩٧/٤	﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ﴾
١٤٥	٥٦٦/٣	﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَنْوَاجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا﴾
١٥٧	٥٢٨/١٤، ٦٦/١٥	﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ﴾
١٨٠	٤٢٧/٣	﴿وَاللَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ﴾
١٨٥	٤٣٤/٣ هـ	﴿أَوْلَادَهُمْ يُنظَرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا﴾
٢٠٤	١٧٣-١٧١/٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾
٢٠٦	٣٢١/٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي وَسُجُودِي وَلَمْ﴾
* الأنفال *		
١	٣٧٤/١٠ هـ، ١٧٤-١٧٩	﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
٥	١٧٤/١٤	﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْ﴾
١٥	١٣٢/١٤	﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَتْ بِالَّذِينَ كَفَرُوا زُجْجًا فَلَا﴾
١٦	٣١٩/١٢، ١٣٠-١٣١-١٣٢	﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُمُورُهُمْ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقَبَالٍ أَوْ مَتَحَرِّفًا إِلَيْ﴾
١٩	١٦٩/٩ هـ	﴿إِنْ تَسْتَفِيدُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾
٢٥	٤١٨/١٣ هـ	﴿وَأَتَقُوا يَمَنَهُ لَا تُضَيِّبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾
٣٢	٢٥٠/١٢ هـ	﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كُنَّا هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَنْظِرْ﴾
٤١	١٥٧-١٥١/١٤	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾
٤٥	٣٧٨/٣	﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَتْ بِفِكَاهٍ فَاتَّبِعُوا وَأذْكُرُوا اللَّهَ﴾
٦٠	٤٦١/١٤	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾
٦٥	١٣٢-١٢٩/١٤	﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِيرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾
٦٦	١٣٢-١٢٩/١٤	﴿أَلَكُنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾
٦٧	٢٦٧-٢٦٢-٢٦١-٢٥٨/١٤	﴿مَا كَانَتْ لِيَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُنْجِزَ فِي﴾
٦٨	٢٦٧-٢٦٤-٢٦٢-٢٥٨/١٤	﴿أَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾
٦٩	٢٦٧-٢٦٢-٢٥٨/١٤	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾
٧٠	٢٦٧/١٤	﴿يَتَّبِعُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمُ﴾
٧١	٢٦٧/١٤	﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ﴾
٧٢	٣٢٤/١٤	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾
٧٣	٥١٨/١٣	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ﴾
٧٥	٣٥١-٣٤٩-٣٤٤/١١	﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ﴾

* التوبة *

- ﴿إِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ﴾
 ٥ ٣١/٣ - ٣٣، ٢٠/٨، ١٣/١٣
 ١١٣-١١٤هـ - ٥٢١، ١٤/١٤
 ٢٧٦-٧٤
- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى﴾
 ٦ ٥٤٣/١٥
 ٩ ٢٩/١٣
- ﴿أَشْرَوْا بِبَايِعَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَفُصِّدُوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾
 ٢٨ ١٦٤/١ - ٣١١، ٢٦٣/٢ -
 ٢٦٤، ١٧/٩هـ
- ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجسٌ فَلَا يَقْرَبُوا﴾
 ٢٩ ٣٧٨/٣، ٧٣/١٤
 ٣٤ ٢٢/٨هـ
 ٣٦ ١١٣/١٣
 ٣٧ ١٥٦/٩
 ٣٨ ١٧٧/١٥
 ٣٩ ٢٦-٢٥-٢٤/١٤
 ٤١ ٢٦/١٤
 ٥٤ ٤٠٤/٥
- ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ﴾
 ٣٤ ٢٢/٨هـ
 ٣٦ ١١٣/١٣
 ٣٧ ١٥٦/٩
 ٣٨ ١٧٧/١٥
 ٣٩ ٢٦-٢٥-٢٤/١٤
 ٤١ ٢٦/١٤
 ٥٤ ٤٠٤/٥
- ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ﴾
 ٦٠ ١٦٣-١٦٤-١٦٥هـ -
 ٤١٢/١٣
- ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالسَّكِينِ وَالْمُعَلِّمِينَ عَلَيْهَا﴾
 ٦٧ ١٧٦/٣ - ٥٦٤
 ٦٩ ٥١٩/١٤
 ٧١ ١٠٣/١٢هـ
 ٧٤ ١١٥/٨هـ، ٣٢٩/١٥
 ٧٥ ١١٥/٨هـ
 ١٠١ ٢٤١/٩
 ١٠٣ ٢٩/٨ - ٣٠ - ٩٢ - ١٥٨ -
 ١٨١
- ﴿لَا تَقْرَ فِيهِ أَبَدًا لَمَْسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى الْتَقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾
 ١٠٨ ٣٩٠/١، ٥٢٢/٣
 ١١١ ١٣٣/١٣
 ١١٨ ٣٥٥/٥
 ١٢٠ ٢٤/١٤
 ١٢٢ ١٩/٨هـ، ٢٦-٢٤/١٤
 ١٢٨ ٦٣/١٤
- ﴿وَمَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ﴾
 ١٠٨ ٣٩٠/١، ٥٢٢/٣
 ١١١ ١٣٣/١٣
 ١١٨ ٣٥٥/٥
 ١٢٠ ٢٤/١٤
 ١٢٢ ١٩/٨هـ، ٢٦-٢٤/١٤
 ١٢٨ ٦٣/١٤
- ﴿تَأْتِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ﴾
 ٣٤ ٢٢/٨هـ
 ٣٦ ١١٣/١٣
 ٣٧ ١٥٦/٩
 ٣٨ ١٧٧/١٥
 ٣٩ ٢٦-٢٥-٢٤/١٤
 ٤١ ٢٦/١٤
 ٥٤ ٤٠٤/٥
- ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ﴾
 ٦٠ ١٦٣-١٦٤-١٦٥هـ -
 ٤١٢/١٣
- ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالسَّكِينِ وَالْمُعَلِّمِينَ عَلَيْهَا﴾
 ٦٧ ١٧٦/٣ - ٥٦٤
 ٦٩ ٥١٩/١٤
 ٧١ ١٠٣/١٢هـ
 ٧٤ ١١٥/٨هـ، ٣٢٩/١٥
 ٧٥ ١١٥/٨هـ
 ١٠١ ٢٤١/٩
 ١٠٣ ٢٩/٨ - ٣٠ - ٩٢ - ١٥٨ -
 ١٨١
- ﴿لَا تَقْرَ فِيهِ أَبَدًا لَمَْسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى الْتَقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾
 ١٠٨ ٣٩٠/١، ٥٢٢/٣
 ١١١ ١٣٣/١٣
 ١١٨ ٣٥٥/٥
 ١٢٠ ٢٤/١٤
 ١٢٢ ١٩/٨هـ، ٢٦-٢٤/١٤
 ١٢٨ ٦٣/١٤

* هود *

٣ ١١٨/٧هـ

﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
٧٣	٣٦٩/٤ - ٣٧١ هـ	﴿قَالُوا اتَّعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكْتُ عَلَيْهِ﴾
٨٥	٢٤٩/١٠	﴿وَيَقُولُ أَزِفُوا الْحَسْبَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾
٨٧	٢٤٩/١٠	﴿قَالُوا يَسْتَعْجِبُ أَسْلُوتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾
٨٨	٤٤٢/٥	﴿قَالَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ﴾
١١٤	٢١٨/٢ ، ٩٦/٣ ، ٢٦١/١٣	﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ﴾
* يوسف *		
١٣	٣٨٧/١٢ هـ	﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذَّنْبُ وَأَنْتَ عَنْهُ غَافِلُونَ﴾
٣٦	٢٧٩/٨ ، ٤٤٠/٣ ، ١٩٨/١٥	﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٍ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ﴾
٥٥	٤٠٩/١٥ ، ٣٨٢/١٠	﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾
٧٠	٤١٥/٦ هـ	﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِمَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَخِيهِ﴾
٨٦	٤٧١/٤	﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَاسْأَلُوهُ مِنْ اللَّهِ﴾
٨٨	١٨٣/٨ هـ	﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسْنَا﴾
٩٠	٩٣/١٠	﴿قَالُوا أِهْ نَتِكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي﴾
٩٤	٤١٥/٦ هـ	﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا﴾
١٠١	٣٩٥/١	﴿رَبِّ قَدْ آتَيْنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾
* الرعد *		
٩	٣٥٣/١٤	﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾
١٤	٢٦٣/٣	﴿لَمْ دَعْوَةُ الْغَيْثِ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ﴾
١٥	٣٢١/٥	﴿وَاللَّهُ سَخِطٌ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾
٣٨	١٤/١٢	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا﴾
* ابراهيم *		
١٠	٣٩٥/١	﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أِنِّي إِلَهُكُمْ فَأُطِيعُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٤٧	٣٥٣/١٤	﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا وَعْدِهِ رُسُلُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو﴾
* الحجر *		
٩	٦٢١/١٢ - ٦٢٥	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾
٤٢	٢٩٧/١٢	﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ﴾
٤٧	٤٢٩/٣	﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ إِخْرَاجًا عَلَى سُرْرٍ﴾
٧٢	٥١٩/١٤ هـ ، ٣٤٠/١٥	﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾
* النحل *		
٨	٢٨/٩ هـ ، ٢٧/١٥	﴿وَاللَّيْلَ وَالنَّجْمَ وَالْحَمِيرَ لِرَكْبِهِمْ وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا﴾
٩	٧٩/٩	﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِدٌ﴾
٤٣	١٨/١٥	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيَ إِلَيْهِمْ﴾
٤٤	١٦١/٢ هـ	﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا﴾

٥٠	٣٢١/٥ ، ٣٨٧/١٤ هـ	﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾
٩٠	٣٨٦/٦ هـ	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ
٩٨	١١٤/٤ ، ٣٠/٨ ، ٢٩٦/١٢ هـ	﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾
١٠٦	٤١٧/١٢	﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ﴾
١١٦	٤٩٦/١٢ - ٤٩٧ - ٥٠٣	﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حُلٌّ﴾
١٢٣	٤٢٨/١	﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ
١٢٦	٢٣١/١٠ ، ١٥/١١ ، ١٣/١٣	﴿وَرِثَ عَاقِبَتَهُ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ﴾
	٣١١/١٤ ، ٤٨	

* الإسراء *

٤	٣٥٢/١٤ هـ	﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي
٧	١٢٩/١٠	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
٨	٤٧٧/٣	﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمُ وَإِنْ عُذْتُمْ عُدْنَا﴾
١٣	٧٦/١١	﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلزَمْنَاهُ طَلْعَهُ فِي عُرْفِهِ وَنُخِرْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
١٥	٣٥٠/١٠	﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَأَنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَلَنَاسِمًا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾
٢٣	٥١٦/١٥ هـ ، ٣٤٢/٨ هـ	﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾
٢٥	٢١٤/٥	﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ﴾
٢٧	٣٢٠/١٠	﴿إِنَّ الْمُبْدِينَ كَانُوا خَوَانِ الشَّيْطَانِ﴾
٢٩	٦٥٦/١٢	﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
٤٤	٢٣٥/٣	﴿تَسْبُحٍ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ
٥٧	٥٥٠٨/١٤ هـ	﴿أَوْلِيَّتِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَدْعُونَكَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ﴾
٧٨	٩٦/٣ - ١٣٤ ، ٣٠/٨ ، ١٤/١٤	﴿أَفَرَأَيْتَ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ السُّمَيْسِ إِلَىٰ عَسَىٰ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ﴾
	٤٤	
٧٩	٢٦٣/٣ ، ٣٠/٨	﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا﴾
٨١	٤٠٤/٣	﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾
١٠٩	٣٢١/٥	﴿وَيُخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَسْكُرُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾
١١٠	١٣٨/٤	﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ﴾
١١١	٩٤ - ٩٣/٤ ، ١١٠/١	﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذَلْنَا وَلَمْ يَكُن لَنَا

* الكهف *

١٩	٣٨٢/١٠	﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ﴾
٢٣	٥١٥/٧	﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ عَدَا﴾
٢٤	٥١٥/٧	﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتُ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِي﴾
٥٥	٢٥٥/١٢ هـ	﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا﴾
٧٩	١٤١/٨	﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾

* مريم *

٥	٣٨٩/١١ هـ	﴿وَأِنِّي خِفْتُ الْمَوْلَىٰ مِن رَّوَايَ وَيَكَاثَ أَمْرًا﴾
٦	٣٨٩/١١ هـ	﴿بِرَبِّي وَبِرِثٍ مِّنْ ءَالٍ يُّعَقِّبُ وَأَجْعَلُهُ﴾
١٣	١٣٨/٩	﴿وَحَسَنًا مِّنْ لَّدُنَّا وَرِزْقًا وَكَانَ تَقِيًّا﴾
٥٨	٤٦٩/٤ ، ٣٢١/٥	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ﴾
٦٤	١٣/١٥	﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾

* طه *

٢٧	١٣٥/١٠	﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي﴾
٥٥	٤٢٥/٧	﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنهَا نُخْرِجُكُمْ﴾
٦٦	٤٧٤/١٣	﴿قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِنَّا حَالَمٌ وَعَصِيئَةٌ يَّجِئُ إِلَيْهِ مِن﴾
١٠٧	٣٢٩/١٢	﴿لَا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾
١١٨	٢٤٠/٩ هـ	﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا يَجْمَعُ فِيهَا وَلَا تَعْرِى﴾
١١٩	١٨٤/٩	﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى﴾

* الأنبياء *

٣٤	٣٠٦/٦ هـ ، ٤٦٩/٧ هـ ، ١٣/	﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾
٤٨	١١٠/٣	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا﴾
٦٣	١٤٠/١٤	﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَلُّوهُمْ إِن كَانُوا﴾
٧٨	٩٩ هـ - ٩٧/١١	﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْكُتَانِ فِي الْحَرَّةِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ﴾
٨١	٣٥٣/١٤	﴿وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ﴾
١٠٥	٣٨٩/١١ هـ	﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا﴾

* الحج *

٥	١٤٨/١٠	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَيْتِ فَإِنَّا خَلَقْنَاهُ﴾
١٧	٣٥٢/١٤ هـ	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصَارَىٰ﴾
١٨	٣٢١/٥	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخَرُ لَهُم مِّن فِي السَّمَوَاتِ﴾
١٩	١٤٣/١٤	﴿هَذَانِ حَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَيْبٍ فَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾
٢٣	٣٤٥/٣	﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي﴾
٢٥	١٠٧/٣	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالسَّبِيلِ﴾
٢٨	٤٤٠/٩ ، ١١٠/٧	﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾
٣٠ ، ٢٩	٢٦٣/٩ هـ - ٢٦٧ هـ - ٣٥٢ ،	﴿ذَلِكَ وَمَن يُعْطَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ حَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾
	٥١٦/١٥	
٣٢	٤٧٨/٩	﴿ذَلِكَ وَمَن يُعْطَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾
٣٦	٤٨٧/٩ - ٥٠٠	﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّن شَعِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا﴾

٧٧	٢٧٢/٤ ، ٣٢٢/٥ ، ٣٩٠/٨ هـ	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اٰرْكَبُوا اَسْحٰدُوا وَاَعِدُّوٓا رِكْبَكُمْ﴾
٧٨	٣٤٠/١١	﴿وَجَاهِدُوٓا فِيٓ لَهٗ حَتّٰى جِهَادِهٖ هُوَ اجْتَبٰكُمْ﴾

* المؤمنون *

١	٤٩٥-٨٧/٤	﴿قَدْ اَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾
٢	٤٩٥-٨٧-٨٦/٤	﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خٰشِعُونَ﴾
٥	٣١٧/١٢	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوْجِهِمْ حٰفِظُونَ﴾
٦	٤٦٢/١٢	﴿اِلَّا عَلٰى اٰزْوٰجِهِمْ اَوْ مَا مَلَكَتْ اَيْمٰنُهُمْ فَاِنَّهُمْ غَيْرُ﴾
١٠	٣٨٩/١١ هـ	﴿اٰوْلٰدِكُمْ هُمُ الْوٰرِثُونَ﴾
١١	٣٨٩/١١ هـ	﴿الَّذِينَ يَرِثُوْنَ الْفَرَدَوَسَ هُمْ﴾
٤١	٢٥٠/١٠	﴿فَاَخَذْتَهُمُ الصَّبٰحَةَ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غَنَآءً﴾
٤٧	٥٥٥/٣	﴿فَقَالُوٓا اَنْتُمْ لِبَشَرِيْنَ مِثْلٰنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عٰبِدُونَ﴾

* النور *

٣	٤٣٨/١١ ، ١٥٢/١٢ - ١٥٤ -	﴿الَّذِيْنَ لَا يَبْكُحُ اِلَّا زٰنِيَةً اَوْ مُشْرِكَةً وَالزّٰنِيَةَ لَا يَبْكُحُهٗا﴾
٤	١٥٨-١٥٦	﴿وَالَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ الْمُحْصَنٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْا بِاَرْبَعَةِ شَهَدَآءَ﴾
٦	٥١٠-٥٠٧-٥٠٥/١٢ -	﴿وَالَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ اَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَدَآءُ﴾
٧	٥١٨-٥٢١-٥٢٤	﴿وَالْمُنٰثِقَةُ اِنَّ لَعْنَتَ اللّٰهِ عَلَيْهِ اِنْ كَانَ مِنَ الْكٰذِبِيْنَ﴾
٨	٥١٨-٥١٠/١٢ هـ	﴿وَيَدْرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ اَنْ تَشْهَدَ اَرْبَعَ شَهَدٰتٍ بِاللّٰهِ اِنَّهُ لَمِنَ﴾
٩	٥١٨/١٢ ، ٤٤٧/١٥ هـ	﴿وَالْمُنٰثِقَةَ اِنَّ غَضَبَ اللّٰهِ عَلَيْهَا اِنْ كَانَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾
١١	٥٤٩/١٢	﴿اِنَّ الَّذِيْنَ جَآءُوْا بِالْاِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾
١٥	٣٦٢/٩ هـ	﴿اِذْ تَلَقَوْا نَجْوٰى بِالْمُتَكَبِّرِ وَتَقُولُوْنَ يَا فٰوْكِرُ مَا لَيْسَ﴾
٣٠	٥٤-٥٣/١٢	﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِيْنَ يَعْضُوْنَ مِنْ اَبْصٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوْا فُرُوْجَهُمْ﴾
٣١	٤٣٨/١١ هـ ، ٣٠٢-٤٣٥ هـ ، ٦٥-٥٥٥/١٢	﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنٰتِ يَعْضُضْنَ مِنْ اَبْصٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوْجَهُنَّ﴾
٣٢	١٥٧-٨٩/١٢	﴿وَاتَكْبَحُوْا الْاَيْمٰنَ مِثْكَرًا وَالصّٰلِحِيْنَ مِنْ﴾
٣٣	١٤٠/١١ ، ٤٢٣-٤١٩/١٠	﴿وَلَسْتَغْفِرَ الَّذِيْنَ لَا يَجِدُوْنَ نِكَاحًا حَتّٰى يُعْطِيَهُمُ اللّٰهُ﴾
٣٦	٤٤١-٤٣٩	﴿فِي ثُبُوْتِ اٰذَنِ اللّٰهِ اَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيْهَا اَسْمُهُمْ يُسَبِّحُ لَهُمْ﴾
٦١	٦٧/١٢ ، ٢١٤/٥ ، ٥٥٨/٣ ، ٤٨٢/١٤	﴿لَيْسَ عَلٰى الْاَعْصٰى حَرَجٌ وَلَا عَلٰى الْاَعْعٰجِ حَرَجٌ وَلَا عَلٰى﴾

* الفرقان *

٤٨	١٥٢/١	﴿وَهُوَ الَّذِيْ اَرْسَلَ الرِّيْحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهٖ وَاَنْزَلْنَا﴾
٥٧	١٨١/٨	﴿قُلْ مَا اَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ اَجْرٍ اِلَّا مَنْ شَآءَ﴾

٥	٣٢١/٥	﴿وَقَالُوا اسْتَطِيرَ الْأُولَىٰ كَسْتَبْهَأَ فِيهَا نُمُلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً﴾
٦٨	٢١/٦ هـ، ١٣/١٤١-١٤٣	﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي﴾
	١٤٧ هـ	
٦٩	٢١/٦ هـ، ١٣/١٤١-١٤٣	﴿يُضَعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾
	١٤٧ هـ	
٧٠	٢١/٦ هـ، ١٣/١٤١-١٤٣	﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ﴾
	١٤٧ هـ	

* الشعراء *

٨٣	٤٠٩/١٥	﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ﴾
٩٠	٥٠٨/٩	﴿وَأَذَلَّتْ لِحَنَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾
٢١٤	٢٣٧/١١-٢٤٢-٢٤٣	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾

* النمل *

١٦	٣٨٨-٣٨٩ هـ	﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عِلْمَنَا مِطْقٌ﴾
٢٦	٣٢١/٥	﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾
٤٩	٦٨/١١	﴿مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ﴾
٦٢	٣٥١/١٤ هـ	﴿أَمِنْ مُجِيبِ الْمُضْطَرِّ إِذَا دَعَاهُ وَكَشِفِ السُّوءِ﴾
٨٠	٣٠٨/٦ هـ	﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتِ وَلَا تَسْمَعُ الضَّمَّ الدَّمَاءَ إِذَا وَلَّوْا﴾

* القصص *

٢٦	٣٦٩/١٤ هـ	﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ﴾
٣٠	٥٤٣/١٥ هـ	﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ﴾
٥٥	٥٢٦/١٤	﴿وَلِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾
٨٥	٤٦/٨	﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيَّ مَعَادٍ﴾

* العنكبوت *

٨	٦٤٦/١٢	﴿وَوَضِعْنَا الْإِنْسَانَ بُولَدِيهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ﴾
١٧	١٠١/٤ هـ	﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ﴾
٤٥	١٣٧/٥	﴿أَتَلُّ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقْرَبَ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ﴾
٦٩	٤١٨/١٥	﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾

* الروم *

٣٠	٣٩٦/١، ١٣/٥٣٣	﴿فَأَقْوَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ﴾
٦٠	٢٤٢/١٣ هـ	﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الْإِنْسَانُ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

* لقمان *

٦	٥٠٢-٥٠٥-٥٢٥/١٤	﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾
١٥	١٧٥/١١	﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُرَكَّبُ الْعُنَيبَ﴾

٣٤ ٢٣٩/٩ هـ

* السجدة *

﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا﴾

١٥ ٣٢١/٥

﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا﴾

١٦ ١٨٣/٥ هـ - ١٨٤ - ١٨٥

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَرَّ أَعْرَاضَ عَنْهَا﴾

٢٢ ٣٥٣/١٤

* الأحزاب *

﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا﴾

٥ ٦١٧/١٢

﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾

٦ ٣٥٣ - ٣٢٣/١١

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْقُوبِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾

١٨ ٧٧/٢

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن﴾

٢١ ٣٤٤/٣ هـ - ١٧٠ - ١٧١

٤٩٣ - ٥٠١ هـ

﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾

٢٥ ١٨٥/٣

﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ﴾

٢٦ ٤٣٠/١٤

﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَبَنَاتِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا﴾

٢٧ ٣٨٩/١١ هـ

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا أَرْوَاهُكَ إِن كُنتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾

٢٨ ٤٣٦ - ٤٣٣/١٢

﴿وَلِئِنْ كُنتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ﴾

٢٩ ٤٣٣/١٢

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَرَحَبْنَ تَرَجَّ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ﴾

٣٣ ٣٧٤/٤

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾

٣٧ ٣٢٩/١٥

﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ﴾

٣٨ ٢٩٨/١١ ، ٤٦/٨

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن﴾

٤٠ ١٠٧/٣

﴿وَسِبْحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾

٤٢ ٢٥٣/٤

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾

٤٩ ٤٤٥٩ - ٤٢٤/١٢ هـ

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾

٥٠ ٢٢٩/١٢ ، ٣٠/٨

﴿تُرْجَىٰ مَن نَّشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُفَوِّضُ إِلَيْكَ مَن نَّشَاءُ وَمِن بَنِيَّتِ﴾

٥١ ٣٦٣ - ٣٦١/١٢

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ﴾

٥٣ ٣٣٠/١٢ هـ

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

٥٦ ٣٦١/٤ هـ ، ١٢٥/٨

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيُّ قُلُوبٌ لَّا أَرْوَاهُكَ وَبَنَاتِكَ وَسِوَةَ الْمُؤْمِنِينَ بَدَنَاتِ﴾

٥٩ ٥٣/١٢

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

٧٠ ١٠٨/١٢ ، ٧/١

﴿يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾

٧١ ١١٢/١٢ ، ٧/١

* سبأ *

﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحْرِبٍ وَمَتَسَبِّحِ وَحِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾

١٣ ٢٥٦/٥

﴿قُلْ إِنِّي رَبِّي يُغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ عِلْمَ السَّمَوَاتِ﴾

٤٨ ٣٥١/١٤ هـ

* فاطر *

٣٩٥/١	١	﴿لَمَعَدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِئِكَةِ﴾
١٠١/٤ هـ	٣	﴿بِأَيُّهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ﴾
٣٨٧/١٤ هـ	١٠	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ﴾
٤٤٣/١٠ هـ، ٣٠٨/٦ هـ	١٣	﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ﴾
٤٤٣/١٠ هـ، ٣٠٨/٦ هـ	١٤	﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا﴾
٣٠٨/٦ هـ	٢٢	﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا﴾
٣٨٩/١١ هـ	٣٢	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ﴾
٤٥٣/٥ هـ	٣٧	﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي﴾
٤٧٤/١	٤٠	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

* يس *

٥٥٠/٩	٤١	﴿وَأَيُّهُ لَمَمٌ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمَسْحُونِ﴾
٥٥٠/٩	٤٢	﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ نِجَاهِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾
٤٥٦ هـ - ٤٥٤/٧	٥٤	﴿فَالْيَوْمَ لَا تظَلُمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تَحْزَنُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

* الصافات *

١٤٠/١٤	٨٩	﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾
٤١٨/١٥	١٠٢	﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّنَى قَالَ يَبْنَؤُ إِنِّي﴾
٢٥٦/١٥، ١١٠/٣	١٠٣	﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾
١١٠/٣	١٠٤	﴿وَتَدَبَّرْنَاهُ أَنْ يُتَابِرَ هَيْدٌ﴾
٤٥٩ - ٤٥٠/٩	١٠٧	﴿وَفَلَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾
٣٤٠/١٠	١٤١	﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾

* ص *

٣٩٠/١٤	١	﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾
٣٩٠/١٤	٢	﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِي﴾
٣٩٠/١٤	٧	﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَافٌ﴾
٢١٤/٥	١٨	﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾
٥٦/٨	٢٣	﴿إِنَّ هَذَا أَحَى لَمْ يَسْمَعْ وَيَسْمَعُ نَجْمَةٌ وَلَى نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ﴾
٥٦/٨، ٣٢١/٥	٢٤	﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِكْرَامًا إِذْ يُسَاجِدُونَ﴾
٢٩٦/١٣	٤٤	﴿وَعُقِدَتْ يَدَاكَ مُضْمَرًا فَأَضْرَبَ بِرَأْسِهِ وَلَا تَحْنُثُ إِنَّا﴾
٤٤٢٣ - ٣١٣/١٥ هـ	٧٥	﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾

* الزمر *

١٠١/٤ هـ	٦	﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ﴾
----------	---	--

١٠٧/١٢	٩	﴿أَمَّنْ هُوَ قَلْبُكَ عِندَ آيَاتِنَا سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ﴾
٥٩٩/١٢ هـ، ٣٠٦/٦	٣٠	﴿إِنَّكَ سَيِّئٌ وَإِثْمٌ مِّيْتُونَ﴾
٣٩٥/١	٤٦	﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِّمِ الْعَلِيِّ﴾
١٤٣/١٣	٥٣	﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَفْهَمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن﴾
٥٤٢٤/١٣ هـ	٦٥	﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ﴾
٥٤٢٤/١٥ هـ، ٣٧٦/٦	٦٧	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ﴾

* غافر *

٣٤٠/١٢	٧	﴿الَّذِينَ يَمْجُلُونَ الْعَمَىٰ وَمَن حَوْلَهُ يَسْعَىٰ حِمْدًا مَّجْمُومًا﴾
٣٥٢/١٤	٩	﴿وَفِيهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَن تَقَى السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ﴾
٥٤٢٥/١٤ هـ	١٦	﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾
٣٧٦/٤	٤٦	﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ﴾
١٠١/٤	٦٤	﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾

* فصلت *

٣٢١/٥	٣٧	﴿وَمِنَ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا﴾
٣٢١/٥	٣٩	﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَن تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً إِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ﴾
١٣٠/١٠	٤٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾
١٣٣/١٤	٤٨	﴿وَوَصَّلْ عَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ وَظَنُوا مَا لَهُم مِّن﴾

* الشورى *

٤٦٧/١٣	٤	﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾
٥٤٢٤/١٥ هـ-٤٤٤٨ هـ	١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
١٨١/٨	٢٣	﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكَ آيَاتِهِ لِيَتَذَكَّرَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾
٥٢٩/٩ هـ	٢٤	﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِن يَشَاءِ اللَّهُ﴾
٣٥٣/١٤	٢٨	﴿وَهُوَ الَّذِي يُزِيلُ الْفَيْتَنَ مِن بَعْدِ مَا فَتَنُوا وَيَنْشُرُ﴾
١١٠ - ١٥/١١، ١٣٤/٦	٤٠	﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَن عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ﴾
١٤٧/١٥، ٤٨/١٣		

* الزخرف *

٣٨٩/١١ هـ	٧٢	﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
٣٧٥/٦	٧٧	﴿وَنَادُوا بِمَلَكِكُمْ لِيُقِضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكَ مُكْثِرُونَ﴾
٩٧/٤	٨١	﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَالَمِينَ﴾

* الدخان *

٤٨٦/٨	٤	﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾
٥٤١/١٣	١٠	﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾
١٤١/٦	٢٩	﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا﴾

* الأحقاف *

﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ وَمَا آدْرَىٰ مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ ٩ ١٧٨/٥ هـ

* محمد *

﴿فَإِذَا لَقِيتُ الَّذِينَ كَفَرُوا قَضَيْتُ الرِّقَابَ حَتَّىٰ إِذَا أَتَمْتُمُوهُم فَسَدُّوا الرِّقَابَ فَإِنَّمَا مِنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ ٤ ٢٦٤-٢٦٣-٢٦٢-١٤٦/١٤

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا﴾ ٣٣ ٢٧٦-٢٦٨- ٤٥١/٨، ٤٤١/٢

* الفتح *

﴿هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ ٢٤ ٣٧٢-٣٤٢-٢٥٢/١٤

﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ﴾ ٢٥ ٣٥١-٣٤٧-٣٤٢/١٤

﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ لَمَعِيَةً حَمِيَّةً﴾ ٢٦ ٣٤٢/١٤

﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ﴾ ٢٧ ٣٥٤/١٤

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ ٢٩ ٢٨/٩ هـ

* الحجرات *

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْ أَن تُصِيبُوا﴾ ٦ ٤٩٩/١٥ هـ، ١٩/٨

﴿وإن طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْبَلْتُمَا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ ٩ ٤٥٧-٤٥٦/١٣، ١٠٩/١١

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَىٰكُمْ﴾ ١٠ ١٠٣/١٢ هـ

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَكُمْ شُعوبًا﴾ ١٣ ١٠٣/١٢ هـ

* ق *

﴿ق وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدِ﴾ ١ ٢١٢/٤ هـ

﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنبَتْنَا﴾ ٩ ٢٨٥/١٠

* الذاريات *

﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ النَّبْلِ مَا يَهْجُونَ﴾ ١٧ ١٨٦-١٨٢/٥ هـ

﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ ٤٧ ٣٥٢/١٤

* الطور *

﴿وَالطُّورِ﴾ ١ ٢٢٢/٤

﴿وَكُنْتُمْ مَسْطُورِ﴾ ٢ ٢٢٢/٤

﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾ ٧ ٢٢٢/٤

﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفِكَهَةِ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ ٢٢ ١٣٧/٥

﴿أَمْ خُلِقُوا مِن غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ ٣٥ ٢٢٢/٤

﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُضْطَبَّرُونَ﴾ ٣٧ ٢٢٢/٤

* النجم *

٣	١٣/١٩، ١٥/٤٦٧	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾
٢٣	١٤/٥١٩ هـ	﴿إِن هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾
٣٨	٧/٤٥٦ هـ	﴿أَلَا نُرِي زُرَّةً وَزُرَّةً وَزُرَّةً ثُرَيَّا﴾
٣٩	٧/٤٥٣-٤٥٤ هـ-٤٥٦ هـ	﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾
٦٢	٥/٣٢٢	﴿فَاعْبُدُوا اللَّهَ وَاعْبُدُوا﴾

* القمر *

١	٤/٢١٢ هـ، ٥/٤٦٥	﴿أَفَتَرَبَّيْتِ السَّاعَةَ وَالشَّمْسَ الْقَمَرَ﴾
٣٤	٤/٣٧١ هـ	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْكَ حَاصِبًا إِلَّا مَال لُوطٍ لَّجِنَّتُمْ يَسْجَرَ﴾

* الرحمن *

٢٤	١٣/٤١٤ هـ	﴿وَالهٗ الْجَوَارِ الْمُشَافَاتِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾
----	-----------	--

* الواقعة *

٣٤	١٢/٥٣٥	﴿وَفُرُشٍ مَّرْوَعَةٍ﴾
٧٩	٢/٢٦٣	﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾

* الحديد *

٣	٣/٩٨ هـ	﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾
١٣	٣/٤٣٤ هـ	﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْكُمْ﴾
٢٨	١٣/١١٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ﴾

* المجادلة *

١	١٢/٤٨٢ هـ-٤٩٠	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾
٣	١٢/٤٨٢ هـ-٤٨٩	﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ﴾
٨	٩/٣٦٢	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُوُوا عَنِ التَّحْرِيرِ ثُمَّ﴾
١١	١٢/١٠٧	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ فَتَسَحُّوا فِي الْمَجَالِسِ﴾
١٦	١٣/٥١٩	﴿أَتَّخِذُوا إِيمَنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾
٢٢	١١/١٧٤	﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

* الحشر *

١	١٤/٢٩٧-٤٢٩	﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾
٢	١٤/٤٢٩	﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
٥	١٤/١٢٥	﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَحْتُمَهَا فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ﴾
٧	٣/٣٤٤، ٥/٨١	﴿مَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
	٨/١٥٦، ١٣/٢٣٧ هـ	
٩	١١/٦٠، ١٢/٦٥٦	﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
١٠	٤٥٤/٧ - ٤٦١	﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾
١٩	١٧٦/٣	﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ سَأُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمْ﴾
٢٠	٢٨/١٣	﴿لَا يَسْتَوِي أَحَبُّ النَّارِ وَأَحَبُّ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾
٢٣	٣١٢/١٥ هـ	﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾
* الممتحنة *		
١	٣٥٣/١١	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْخِذُوا عَدُوَّ وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾
٨	١٧٣/١١	﴿لَا يَنْهَكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾
١٠	٢٠٧/١٢ - ٢٠٨ - ٢٠٩	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾
	٣٧٦ - ٣٧٥ - ٣٤٣ - ٣٤١/١٤	
	٣٧٧ -	
١١	٣٧٦ - ٣٧٥ - ٣٤٣/١٤ هـ	﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شِقَّةٌ مِنْ أَرْزَاقِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾
١٢	١٣٨/١٣	﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَيِّنُكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرَكَ﴾
١٣	٤٤٧/١٥ هـ	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ بَيَّسُوا﴾
* الصف *		
٤	١٠٥/١٤	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ بُنِينَ﴾
* الجمعة *		
٩	٢٥٥/٦ هـ - ٣٧١	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ﴾
١٠	٤٣٥/٥	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾
* المنافقون *		
١٠	٢٧٠/١١	﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ﴾
* التغابن *		
١٥	٤٠٠/٦	﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾
١٦	٤٢٧/٢ ، ٥٣٣/٣ ، ٢١/١٥	﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا﴾
* الطلاق *		
١	١٥٦/١٢ - ٣٧٤ - ٣٧٦ - ٣٨٦	﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾
	٥٩٣ - ٥٨٥ - ٤٠٤ هـ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٦٠٠ هـ	﴿رَبِّكُمْ لَا تَحْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾
٢	٣٩٤/١٢ - ٤٦٤ - ٣٩١/١٥	﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾
	٤٩٢ - ٤٩٩ - ٥٠٠	
٤	٥٦١ - ٥٦٠ - ٥٥٥ - ٥٥٤/١٢	﴿وَأَلَّتِي بَيَّسَ مِنَ الْمَجِيصِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾
	٥٦٦ - ٥٦٢ -	

٥٩٧-٥٩٦-٥٩٣-٤٦٢/١٢	٦	﴿أَسْكُتُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنُوا مِنْكُمْ وَلَا﴾
٦٥٩-٦٥٠/١٢، ٤٨٦/٨	٧	﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا﴾
٧٧/١١، ٩٦/٤	١٢	﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْزُ﴾
* التحريم *		
٤٩٧-٤٩٥-٤٩٤-٤٩٣/١٢	١	﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ﴾
٥٠٣-٥٠٢-٤٩٩-		
٤٩٩-٤٩٥/١٢، ٤٥/٨	٢	﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ﴾
٢٨٩/١٥	٣	﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَ بِهِ﴾
٦٧٤/١٢	٦	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ﴾
٤٧٥/١٢	١٠	﴿ضَمَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتٌ نُوحٍ وَأَمْرَاتٌ لُوطٍ كَأَنَّا نَحْتُ﴾
* الملك *		
٣٨٧/١٤	١٦	﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَن يَخِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ﴾
* القلم *		
٦٣/١٤	٤	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾
* الحاقة *		
٥٢٢/١٤	٣٣	﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾
٥٢٢/١٤	٣٤	﴿وَلَا يَحْضُرُونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾
٢٥٣/٤	٥٢	﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾
* نوح *		
٢٨٤/٤	١٧	﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾
* الجن *		
٣٨١/٥	١٤	﴿وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا﴾
٢٠/١٣	٢٦	﴿عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ فَلَا يُطَهَّرُونَ عَلَىٰ عَذَابِهِ أَحَدًا﴾
٢٠/١٣	٢٧	﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ﴾
* المزمل *		
١٨٥/٥	٦	﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيْلًا﴾
٢٤/١٢	٨	﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَيَتَنَبَّلْ إِلَيْهِ تَتَبَّلًا﴾
١١٨/٧، ١٥٦/٤	٢٠	﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ﴾
* المذثر *		
١٩١/١	٥	﴿وَالرُّجْزَ فَاهِجًا﴾
٢٨١/٧، ٤٥٣/٣	٤	﴿وَيَبَايَكَ تَطْفَرًا﴾
٣٣٨/١٠	٣٦	﴿نَدِيرًا لِلْبَشَرِ﴾

رقمها	الجزء والصفحة	طرف الآية
٣٨	٢٨٠/١٠	﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾
* القيامة *		
٣١	٤٤٠/٨	﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا سَلَ﴾
٤٠	٤٨٢/٤	﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾
* الإنسان *		
١	٥٢١٢/٤	﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا﴾
٦	٢٢٢/٤	﴿عَيْنًا يَتْرِبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾
٧	٣٦٥/١٥	﴿يُؤْتُونَ بِالْذَّرِّ عِطْفًا إِنَّهُمُ لَا يَشْعُرُونَ بِهَا شُعْرًا سَاطِعًا﴾
٣٠	٤٤٢/١٢	﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾
* عبس *		
٤١	٥٢٣٧/٨	﴿رَبِّعْمَهَا قَدْرًا﴾
* التكوير *		
٨	٢٩٩/١٢	﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾
٢٩	٥٣٧٠/٦	﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾
* الانشقاق *		
٢١	٣٢٢/٥	﴿وَإِذَا فُزِّيَتْ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْمَعُونَ﴾
* الأعلى *		
١	٥٢١٢/٤ - ٢٥٤، ٣٨٧/١٤ هـ	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
١٤	٢١٥/٨، ٥٩/٧	﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾
١٥	٢١٥-٢٠٠/٨، ٥٩/٧	﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾
* البلد *		
١٦	١٤١/٨	﴿أَوْ يَشْكُرِينَ يَا مَعْرُوفُ﴾
* الضحى *		
٨	٣١٠/١٥	﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾
١١	٣٢٠/١٥	﴿وَأَمَّا يَنْعَمَ بِرَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾
* العلق *		
١	١٥٠/٤	﴿أَفْرَأَى بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾
١٩	٣٢٢-٢٥١/٥	﴿كَلَّا لَا تُلْمَهُمْ وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾
* البينة *		
١	٥٢٣٤/٤	﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾
٤	١٣٧/١٠	﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ﴾

* الزلزلة *

١٤١/٦	٤	﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾
٧٢-٢١/٨	٧	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾
٧٢-٢١/٨	٨	﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾

* العاديات *

٢٤١/١١	٨	﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾
--------	---	---

* العصر *

٢٩٩/١١	١	﴿وَالْعَصْرِ﴾
٣٨٧/١٢ هـ	٢	﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾

* الماعون *

٢٢/١١	٧	﴿وَمَتَّعُونَ الْمَاعُونَ﴾
-------	---	----------------------------

* الكوثر *

٢٣١/١٢، ٢٩٩/١١	١	﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾
٤٥٧-٤٥٦/٩، ٨٦-٧٩/٤ هـ	٢	﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ﴾
١٠١/٧	٣	﴿إِنَّكَ شَانِئَتَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾

* الكافرون *

٢١٢/٤ هـ، ٢٩٩/١١، ١٥/١٨٦	١	﴿قُلْ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ﴾
--------------------------	---	-----------------------------------

* النصر *

٢٩٩/١١	١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾
١١٨/٧، ٢٥٨/٤ هـ	٣	﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾

* الإخلاص *

٢١٢/٤ هـ، ٩٤/٩، ١٤/٤٢٤ هـ	١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
---------------------------	---	----------------------------

* الفلق *

٤٧٤/١٣	٤	﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾
--------	---	--

* الناس *

٢١٢/٤ هـ	١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾
----------	---	---------------------------------

ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية

مرتبة حسب حروف المعجم

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
- أ -		
٣١١/١٥	عمر	اتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه من شجرة
٣١٤/١٥	ابن عمر	اتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه يخرج من شجرة
٥٣/٦	أنس	اتموا بإمامكم فإذا صلى قائماً فصلوا
١٣٧/١٣	عبادة بن الصامت	أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم
١٥/٧	ابن عمر	ابتاع هذه وتجمل
٤٣٠/١١	عائشة	ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق
١٨٨/١٠	عبد الله بن عمرو	ابتع علينا إبلاً بقلائن من إبل الصدقة إلى محلها
١٥/٧	ابن عمر	ابتع هذه تجمل بها
٥٢/٢	جابر	ابدؤوا بما بدأ الله به
١٨٢/١٢	القاسم بن محمد	ابدئي بالغلام قبل الجارية
٣٠٠/٩	جابر	ابدأ بما بدأ الله به
٢٥٦/١٥	-	ابدأ بنفسك
٦٤٤/١٢	جابر	ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك
٢٦٥/٧	أم عطية	ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها
٣٣٤/١٥	عائشة	ابريها فإن الإثم على المحنث
١٦٨/١١	بلال بن رباح	أبشر فقد جاءك بقضاءك
٢٩٨/٣	عبد الله بن عمرو	أبشروا هذا ربكم قد فتح باباً من أبواب السماء
٥٢١ - ٥٢٠/١٢	أنس	أبصروها فإن جاءت به أبيض سبطاً قضى العينين
٤٨٧/٩	ابن عمر	ابعتها قياماً مقيدة سنة محمد ﷺ
٣٦٧/١٢	ابن عمر	أبغض الحلال إلى الله ﷻ الطلاق
١٠٧ - ١٠٥/١٣	ابن عباس	أبغض الناس إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم و ميتع
٦٠٧/١٢	بريدة	أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحد وأحببت رجلاً
٣٨٢/١	أبو هريرة	أبغني حجاراً استفض بها
١٧٥/١٤	أبو الدرداء	أبغوني ضعفاءكم فإنكم إنما ترزقون وتنصرون
٢٥٤ - ٢٤٧/١٣	أبو هريرة	أبك جنون
٤١٧/١٢	بريدة	أبك جنون
٣١٤/٧	جابر	أبك جنون
٢٥٨ - ٢٥٧/١٤	ابن عباس	أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء
٣٤٧/١١	أنس	ابن أخت القوم من أنفسهم
٣٤٧ - ٢٤٩/١١	أبو موسى الأشعري	ابن أخت القوم منهم
٤١٢/١٢	بريدة	أبه جنون

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٨٣/١٥	ميمونة بنت كردم	أبيها وثنّ أو طاعية
٦٢٣/١٢	أم سلمة	أبي سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحداً
٥٨/١٠	ابن عمر	أبيع بالدنانير وأخذ مكانها الورق
٣٤٠/٩	ابن عباس	أبيتي لا ترموا حتى تطلع الشمس
٥٥٢/٥	رافع بن خديج	أتانا النبي ﷺ فصلى بنا المغرب في مسجدنا
٣٠٦/١	عبد الله بن زيد	أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماءً في تور من
٣٢٠/١٥	جابر	أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعناً قد تفرّق
٥٥٢/٥	محمود بن لبيد	أتانا رسول الله ﷺ فصلى بنا المغرب في مسجدنا
٦٥/٨	سويد بن غفلة	أتانا مصدق رسول الله ﷺ فسمعتة يقول: إن في
١٢٣/٩	عمر	أتاني الليلة آت من ربي فقال: صلّ
١٤١/٩	السائب بن خلّاد	أتاني جبريل فأمرني أن أمر أصحابي
٤٠٦/٣	أبو هريرة	أتاني جبريل فقال: إني كنت أتيتك الليلة فلم يمنعني
٤٦١/١٣	عمر	أتاني جبريل فقال إن أمتك مفتتة من بعدك
٣٨٠/١	ابن مسعود	أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن
٢٨٤/١٢	أسماء بنت أبي بكر	أتت النبي ﷺ امرأة فقالت يا رسول الله إن لي
١٧٢/١١	أسماء بنت أبي بكر	أتني أمة راغبة في عهد قريش وهي مشركة
٨٩ - ٨٨/١٣	سهل بن أبي حثمة	أتحلفون وتستحقون قتلكم
١٩١/٣	عثمان بن أبي العاص	اتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً
٣٦٠/٩ ٩٣/٧	أبو بكرة	أتدرون أي يوم هذا
٩٤/٧	ابن عباس	أتدرون أي يوم هذا قلنا يوم حرام
١٤١/٨	أبو هريرة	أتدرون من المفلس
٥٢٢٣/٦	سلمان الفارسي	أتدري ما يوم الجمعة
٤٤٤/١٢	ابن عباس	أتدّين عليه حديثه
٤٤٥/١٢	أبو الزبير	أتدّين عليه حديثه التي أعطاك
١١٣/١٢	عقبة بن عامر	أترضى أن أزوّجك فلانة
٤٦٦/٥	معاذ	أتريد أن تكون فاتناً
٤٦٤/١٢	عائشة	أتريدين أن ترجعي إلى رفاة لا حتى تذوقي
٣٥٥ - ٢٧٨/١٣	عائشة	أتشفع في حد من حدود الله
٢٢٥/٨	ابن عباس	أتشهد أن لا إله إلا الله
٤٨٩/١٥	رجل من الأنصار	أتشهدين أن لا إله إلا الله
٥٢٤/١٣	رجل من الأنصار	أتشهدين أن لا إله إلا الله قالت: نعم
٢٨٧/٥	ابن عباس	أتصلي الصبح أربعاً
٤٣٨ - ٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	اتق الله يا محمد
٢٣٠/١٢	-	أتقرؤهنّ على ظهر قلبك
١٧٧/٤	أنس	أتقرؤون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ
٣٤٨ - ٣٤٦/١	أبو هريرة	اتقوا اللاعين

٣٤٧/١	أبو هريرة	اتقوا اللعائن
١٨١/١١	النعمان بن بشير	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
٣٤٧/١	معاذ بن جبل	اتقوا الملاعن الثلاث
٣٤٩/١	الشعبي	اتقوا الملاعن وأعدوا النبل
٤٠٩/٢ هـ	ابن عباس	اتَّقُوا بيتاً يقال له الحمام
١٨/٨ هـ	أنس بن مالك	اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً
٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	اتقي الله فإنه ابن عمك
٢٤٤/١١	أنس	اتقي الله يا حفصة
٥١٢/٧	-	اتقي واصبري
١١٤/٦	أنس	أتموا الصف الأول ثم الذي يليه
١٢٣/٢	جماعة من الصحابة	أتموا الوضوء، ويلُّ للأعقاب
٣١٨/٩	عمران بن الحصين	أتموا فإنما سفر
٣٠٠ - ٢٩٩/٨ هـ	أم إسحاق	أتمي صومك فإنما هو رزق ساقه الله
٢٤٥ - ٢٤٢/٢	جابر	أتوضأ من لحوم الإبل قال: نعم توضأ
٢١٠/٦	أسامة	أتى المزدلفة فصلوا المغرب ثم حلوا رحالهم
٣٨٣/١	ابن مسعود	أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتبه بثلاثة أحجار
٤٠٠/٣	أم خالد	أتى النبي ﷺ بياض فيها خميصة سوداء
٣٦٣/١٣	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ برجل قد شرب فقال: اضربوه
٢٣٦/١	أم كرز	أتى النبي ﷺ بغلام فبال عليه فأمر به فنضح
٥٩٦/٣	أنس	أتى النبي ﷺ بمال من البحرين
٢٣٤/٦	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ رجل أعمى
٥١٥/٧	جابر	أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعدما دفن فأخرجه
٢٧٧/١٤	سلمة بن الأكوع	أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر
١٦٠ - ١٥٩/١٥	الزهري	أتى النبي ﷺ ملك لم يأتها قبلها فقال: إن
٥٢٩/٩	سهل بن سعد	أتى بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد
٣٩٤/٧	جابر	أتى بفرس معروف فركبه حين انصرفنا من جنازة
٤٧١/١٥	زيد بن ثابت	أتى بي إلى النبي ﷺ مقدمه إلى المدينة
٤٣٨/١٢	قُتَيْلَة	أتى حبراً من الأحرار إلى رسول الله ﷺ فقال يا
٤٥٧/١	عطاء بن يسار	أتى رجل النبي ﷺ نائر الرأس واللحية
٤٨٥/١٥	جابر	أتى رجل بالجعرانة منصرفه من حنين وفي ثوب
٢٤٦/١٣	أبو هريرة	أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناده
٣١٦/٧	أبو هريرة	أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ وهو في
٣٧٨ - ٣٧٧/١٤	ابن عمر	أتى رسول الله ﷺ أهل خيبر فقاتلهم
٣٤/١٣	علي	أتى رسول الله ﷺ برجل قتل عبده متعمداً فجلده
٣٧٥/١٣	أبو سعيد الخدري	أتى رسول الله ﷺ برجل نشوان فقال: إنني لم
٥٦٠/١٣ هـ	سعيد بن المسيب	أتى رسول الله ﷺ برجلين أحدهما قتل والآخر
٣٥٢/١٣	فضالة بن عبيد	أتى رسول الله ﷺ بسارق فقطعت يده ثم أمر

٣٧٤/١٣	عبد الرحمن	أتى رسول الله ﷺ بشارب فقال: اضربوه
٢٣٥/١	عائشة	أتى رسول الله ﷺ بصبيّ يحنّكه فبال عليه
٢٩٣/١٢	أبو هريرة	أتى رسول الله ﷺ بمخنّث قد خضب يديه ورجليه
٤٤٧/٣	أبو هريرة	أتى رسول الله ﷺ بمخنّث قد خضب يديه ورجليه
٥٠/٢	المقدام بن معد يكرب	أتى رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ فغسل
١٥٦/١	أنس بن مالك	أتى رسول الله ﷺ بوضوء فوضع رسول الله ﷺ
٢٤٦/١٣	ابن عباس	أتى رسول الله ﷺ بيهودي ويهودية
٥١٥/٧	جابر	أتى رسول الله ﷺ عبد الله بن أبي بعدما أدخل
٣٥٩/٨	أبو سعيد الخدري	أتى رسول الله ﷺ على نهر ماء السماء والناس
٤٤٢/٣	دحية بن خليفة	أتى رسول الله ﷺ بقباطي فأعطاني منها قبطية
٥٣٩/١٢	زيد بن أرقم	أتى عليّ رضي الله عنه وهو باليمن في ثلاثة وقعوا على
٣٤٤/٩	أنس	أتى منى فأتى الجمره فرماها ثم أتى منزلة
٣٣٧/١٢	قيس بن سعد	أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم
٨٧/٥	قيس بن شماس	أتيت المسجد والنبى ﷺ في الصلاة فلما سلّم
٣٨١/١١	قرة بن دعوّص	أتيت النبي ﷺ أنا وعمي فقلت يا رسول الله عند
٢٤٤/١٤	أبو هريرة	أتيت النبي ﷺ بخبير بعدما فتحوها
٣٧٩/١٠	ابن أبي أوفى	أتيت النبي ﷺ بصدقة مال أبي فقال: اللهم صلّ
٢١٧/١١	سلمان الفارسي	أتيت النبي ﷺ بطعام وأنا مملوك
٣٩٧/١٣	الهرماس بن حبيب	أتيت النبي ﷺ بغريم لي فقال لي: الزمه
٤٥٩/١٥	حبيب	أتيت النبي ﷺ بغريم لي فقال لي الزمه
٢٣٦/٣	أبو جحيفة	أتيت النبي ﷺ بمكة وهو بالأبطح في قبة له حمراء
٦٠١/١٢	فاطمة بنت قيس	أتيت النبي ﷺ فقلت إن زوجي فلانا أرسل إليّ
٥٨/١٠	ابن عمر	أتيت النبي ﷺ فقلت إنى أبيع الإبل بالبيع فأبيع
١١٦/٢	أبو موسى الأشعري	أتيت النبي ﷺ فمسح على الجوربين
٣٢١/٣	قرة	أتيت النبي ﷺ في رهط من مزينة فبايعناه
٤٥٢/١	أبو رمثة	أتيت النبي ﷺ مع أبي وله لمة بها درع
١٠٠/٦	ابن عباس	أتيت النبي ﷺ من آخر الليل فصليت خلفه
٣١٨/١٥	أبو الأحوص عن أبيه	أتيت النبي ﷺ وعليّ شملة أو شملتان فقال: هل
٢٧٤/١٠	جابر	أتيت النبي ﷺ وكان لي عليه دين فقضاني
٤٥٧/١	وائل بن حجر	أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويل فلما رأيته
٢١٥/١٣	الخشخاش العنبري	أتيت النبي ﷺ ومعني ابن لي فقال ابنك
٤٩٢/٥	محجن بن الأدرع	أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد فحضرت الصلاة
٣١٨/١٤	كعب بن عمرو	أتيت النبي ﷺ وهو يبايع الناس فقلت
٣١٩/١٤	جرير بن عبد الله	أتيت النبي ﷺ وهو يبايع فقلت يا رسول الله
٢٣٧/٣	أبو جحيفة	أتيت رسول الله ﷺ بالأبطح وهو في قبة حمراء
٤٥٢/١	أبو رمثة	أتيت رسول الله ﷺ مع ابن لي

٥٣/٢	الربيع بنت معوذ	أتيها فأخرجت إليّ إناء
٢٠١/١٤	أبو عمرة عن أبيه	أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى
٢١٦/١٣	رجل من يربوع	أتينا رسول الله ﷺ وهو يكلم الناس فقام إليه
٤٠٣/٥	أبو هريرة	أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء
٤٨١/٥	الحكم بن عمير	اثنان فما فوق ذلك جماعة
٤٨١/٥	أبو موسى	اثنان فما فوقهما جماعة
٤٣٣/٥	الحكم بن عمير	اثنان فما فوقهما جماعة
٤٨١/٥	عبد الله بن عمرو	اثنان فما فوقهما جماعة
٣٣٩/١٢	ابن عمر	اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤوسهما عبد أبق
٤٧/٣	أبو هريرة	اثنان في الناس هما بهم كفر
٤٩٦/٧	أبو هريرة	اثنان في الناس هما بهم كفر
١٨٧/١٤	ابن عمر	اثنى عشر بغيراً أو إحدى عشر بغيراً
٥٨٨/٣	سعيد بن المسيب	أجب عني اللهم أيده بروح القدس
٤٢٤/٦	وهب بن كيسان	اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فأخر الخروج
٤٢٧ - ٤٢٦/١٤	علي	اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة
١٢٩/١٤	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: وما هن
٤٠٣/١٣	أنس	اجتروا المدينة
٨٦/١١	عاصم بن كليب	أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها
٢٢٨/١١	عثمان	اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك
٢٣٦/١١	أنس	اجعلها في قرابتك
٢٣٦/١١	أنس	اجعلها لفقراء قرابتك
٢٨/٦	ابن عباس	اجعلوا أنتمكم خياركم فإنهم وفدكم
١٦٠ - ١٥٩ - ١٥٧ - ١٣٠/٥	ابن عمر	اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترأ
١٥٤/٩	ابن عباس	اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من
١٥٩/٩	البراء	اجعلوا حجكم عمرة
٥٢١/٩	عائشة	اجعلوا مكان الدم خلوقاً
٥٥٣/٥ ، ٥٠٣/٣	ابن عمر	اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً
٢٥٦ - ٢٥٣/٤	عقبة	اجعلوها في ركوعكم اجعلوها في سجودكم
٥٧١/١٢	أم سلمة	اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار
٣٢٧/١	سلمان	أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول
٣٧٢/١	عبد الرحمن بن زيد	أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول
٣٢٦/٦	جابر	اجلس فقد أذيت وآيت
٢٢٩/٥	-	اجلس فقد أذيت ولم يأمره بصلاة
٣٧٤/٢	عائشة	أجلساني إلى جنبه
٤١٠/٧	عبادة بن الصامت	اجلسوا وخالفوهم
٥١٧/٧	-	أجمعوا بينهما فإنهما كانا متصادقين

٢٥٠/١٢	ابن عمر	أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم
٣٩٣/٩	عائشة	أحابتنا هي
٣١٨/١٥	أبو طلحة	أحب أموالني إليّ ببراءة لحائط له مستقبله
٣٠٥/١٤	عروة	أحبس أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر إلى
٢٣١/١١	ابن عمر	أحبس أصلها وسبّل ثمرتها
٥٢٣١/١١	نافع	أحبس أصولها وسبّل ثمرتها
٦٣/١٢	أم سلمة	أحتجبا منه
٥٣٩ - ٥٣٨/١٢	ابن عمر	أحتجبي منه فإنه ليس بأخ لك
٤٢٥/١٠	ابن عباس	أحتجم النبي ﷺ وأعطى الحجام أجره ولو كان
١٩٤/٩	عبد الله بن بحينة	أحتجم النبي ﷺ وهو محرم بلحى جمل من طريق
٢٠٢/٢	أنس بن مالك	أحتجم رسول الله ﷺ فصلى ولم يتوضأ
١٩٤/٩	ابن عباس	أحتجم في رأسه وهو محرم من وجع كان به
٥٤٢/٩	ابن عباس	أحجّ عن أبي
٢٤٥/١٤	ابن عمر	أحد بني الضباب
٢١٢/١٣	ابن عباس	إحدهما مليكة والأخرى أم عطيف
٦٥/١٣	عمران بن الحصين	إحدى ثنيتي
٤٣٥/١٣	أبو الوضيء	إحدى يدي مثل ثدي المرأة عليه شعيرات مثل
٥٤٠٩/٢	ابن عباس	أحذروا بيتاً يقال له الحمام
١٠٦/٩	ضباعة بنت الزبير	أحرمي وقولي: إن محليّ حيث تحبسني
٢٤١/٧	جابر	أحسن الهدى هدي محمد وشر الأمور محدثاتها
٢٨٧/١٣	عمران بن حصين	أحسن إليها فإذا وضعت فأتني
٢٨٨/٧	أبو الدرداء	أحسن ما زرتم الله به في قبوركم ومساجدكم
٢٨٨/١٣	علي	أحسنتم أتركها حتى تماثل
٤٩٢/١٣	عروة بن عامر	أحسنها الفأل ولا ترد مسلماً فإن رأى أحدكم
٢٧٧/٧	أم سلمة	أحسنوا الكفن ولا تؤذوا موتاكم بعويل
٢٧٧/٧	جابر	أحسنوا كفن موتاكم فإنهم يتباهون
٢٨٣/١٣	الجلال	أحصنت قال نعم فأمر بجرمه فذهبنا فحفرتنا
٢٧٧/٦	سمرة	أحضروا الذكر وادنوا من الإمام فإن الرجل
٢٢٦/١	أنس بن مالك	أحفروا مكانه ثم صبوا عليه
٤١٢/٧	هشام بن عامر	أحفروا وأعمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين
٢٨٢/٣	بهز بن حكيم عن أبيه عن جده	أحفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك
٤٠٢/٢	بهز بن حكيم عن أبيه عن جده	أحفظ عورتك إلا من زوجك
١٤٣/١١	أبي بن كعب	أحفظ وعاءها وعددها ووكاءها
٥٢٩/٩	أنس	أحفظه حتى تأتي به النبي ﷺ فأتاه به وأرسلت
١٤٧/١٢	عقبة بن عامر	أحق الشروط أن توفوا به
١٤٦/١٢	عقبة بن عامر	أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به

١٤٧/١٢	عقبة بن عامر	أحق ما أوفيتم من الشروط
٢٤٧/١٣	ابن عباس	أحق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني
٢٦٩/٤	أبو سعيد الخدري	أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد
٣٨٦/١٤	جابر	أحكم فيهم يا سعد فقال: الله ورسوله أحق
٣٥١/٣	أبو موسى الأشعري	أهل الذهب والحرير للإناث من أمتي
١١٧/١٥	ابن عمر	أهل لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت
٥٤٦ - ٥٣٩/١٥	ابن عباس	أحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندي شيء
٣٠٨/٩	أنس	احلق
٣٥٤/٩	علي	احلق أو قصر ولا حرج
١٩١/٩	كعب بن عجرة	احلق رأسك وسم ثلاثة أيام أو أطعم
٤٦٣/١	-	احلقوا هذين أو قصوهما فإن هذا زي اليهود
٣٠٥/٩	جابر	أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا
٤٨٨/٥	معاذ	أحلت الصلاة ثلاثة أحوال
١٢٨/١٣	جابر بن مسلمة	أخبر النبي ﷺ برجل قتل نفسه فقال: لا أصلي
٣٨٩/١٢	محمود بن لبيد	أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث
٣٥٢/١	ابن جريج	أخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان
٤٤٤/٤	سعد بن أبي وقاص	أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا
٢٥١/٥	ثوبان	أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله تعالى به الجنة
٢٨٠/٦	أبو هريرة	أخبرني رسول الله ﷺ أن أهل الجنة إذا دخلوها
١٧٦/١٢	عائشة	اختاري فإن شئت أن تمكثي تحت هذا العبد
٤٢١/١	أبو هريرة	اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعدما أتت عليه
١٩٨/١٢	الضحاك بن فيروز	اختر أيهما شئت
١٦٧/١٢	قيس بن الحارث	اختر منهن أربعاً
٣٤٧ - ٣٤٦/١٥	ابن عباس	اختصم إلى النبي ﷺ رجلان فوقعت اليمين على
٥٣٤/١٢	عائشة	اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى
٤٢٩/١	أنس	اختضب أبو بكر بالحناء والكم
٤٩١/٤	عائشة	اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد
٢٣٠/٨	رجل من الصحابة	اختلف الناس في آخر يوم من رمضان
١٩١/١٣	محمود بن لبيد	اختلفت سيوف المسلمين على اليمان أبي حذيفة
١٨٤/١	أم صبية الجهنية	اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من
٨٤/٤	أبو هريرة	أخذ الأكف على الأكف تحت السرة
٣٤٣/٧	أنس	أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر
٣٥١/٣	علي	أخذ النبي ﷺ حريراً فجعله في يمينه
١٣٨/١٣	عبادة بن الصامت	أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء
٤٩٩/٧	أم عطية	أخذ علينا رسول الله ﷺ مع البيعة أن لا نوح
٣٠٧/٩	معاوية	أخذت من أطراف شعر النبي ﷺ في أيام العشر

٤٩٢/١٣	أبو هريرة	أخذنا فالك من فيك
١٤١/٣	أنس	أخّر النبي ﷺ صلاة العشاء إلى نصف الليل
٤٣٧/٤	أنس	أخّر رسول الله ﷺ الصلاة ذات ليلة إلى شطر الليل
١٣٥/٣ هـ	أبو بكر	أخّر رسول الله ﷺ العشاء تسع ليال
٣١٢/٣ هـ	أنس	أخّر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم صلى في
٢٧٥/٣	عثمان بن أبي العاص	أخّر ما عهد إليّ رسول الله أن اتخذ مؤذناً لا يأخذ
٤٠٥/١٤	عائشة	أخّر ما عهد رسول الله ﷺ أن لا يترك بجزيرة
٣٥٠/٧	ابن عباس	أخّر ما كبر رسول الله ﷺ على الجنائز أربع
٨٠/٩	عائشة	أخرج بأختك من الحرم فتهل بعمرة
٢٣٧/٩ هـ	-	أخرجتني من أحب البقاع إليّ فأسكتني
٤١٠/١٤	ابن عباس	أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا
٤١٥/١٤	-	أخرجوا اليهود من جزيرة العرب
١١٤/١٤	ابن عباس	أخرجوا بسم الله تعالى تقاتلون في سبيل الله من
٥٤٤/٣	طلق بن علي	أخرجوا فإذا أتيتكم فاكسروا بيعتكم
٤١١/١٤	أبو عبيدة	أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة
٤١٥/١٤	أبو عبيدة	أخرجوهم من الحجاز
٦٢/١٢	عائشة	أخرجوهم من بيوتكم
٤٤٧/٣	ابن عباس	أخرجوهم من بيوتكم
٥٨٠/١٢	جابر	أخرجني فجدي نخلك لعلك أن تصدّقي منه
٤٦٢/٥	ابن مسعود	أخروهم حيث أخروهم الله
٨٤/٦	ابن مسعود	أخروهم من حيث أخروهم الله
٢٧٩ - ٢٧٨/١٥	سلمى	أخضبهما
١٩٢/١٣	الزهري	أخطأ المسلمون بأبي حذيفة يوم أحد حتى قتلوه
٢٢٢/١٢	عائشة	أخف النساء صداقاً أعظمن بركة
٥٤٩/٣ هـ	زيد بن أرقم	أخلاه أن تحجزه عما حرم الله عليه
١٨٠/٩	يعلى بن أمية	أخلع جيتك
٢٦٤/٧	رجل من الصحابة	أخوكم يا معشر المسلمين
١٣/١١	أبو هريرة	أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك
٢١٨/١٣	ابن عباس	أد في الصبي غرة
٢٨١/١ هـ	أنس بن مالك	أدبغتموه
٤٩٧/٩	عائشة	أدخروا ثلاثاً ثم تصدقوا بما بقي
٢٧٠/١٣	علي	أدروا الحدود بالشبهات
٢٧٠/١٣	ابن مسعود	أدروا الحدود بالشبهات ادفعوا القتل عن
٢٦٩/١٣ هـ	عائشة	أدروا الحدود عن المسلمين بالشبهات ما
٢٦٩/١٣	-	أدروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم
٢٨٢/٧	عائشة	أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية كانت لعبد الله

٧٢/١٠	علي	أدركهما فارتجعهما ولا تبعهما إلا جميعاً
٢٧٩/١٤	أبو العميس	أدركوه فإنه عين
٢٦٩/١٣	أبو هريرة	ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعاً
١٣٢ - ٤٨/٨	سعد بن أبي وقاص	ادفعوا إليهم ما صلوا الخمس
٣٤٨/١١	-	ادفعوه إلى أكبر خزاعة
٢٩١/٧	ابن عباس	ادفونهم بدمائهم وثيابهم
٩٧/٣	ابن عباس	أدلج رسول الله ﷺ ثم عرس فلم يستيقظ حتى
١٤٩/١٤	عبد الله بن عمرو	أدوا الخيط والمخيط
١٠٥/٨	سعد بن أبي ذئاب	أدوا العشر في العسل
٢٠٣/٨	محمد الباقر	أدوا صدقة الفطر عنم تمونون
٣٨٩/٣	-	إذ طلع علينا رسول الله ﷺ فلما رأى
٣٠٧/١٠	أبو هريرة	إذا ابتاع رجل سلعة ثم أفلس وهي عنده بعينها
٦١/١٠	جابر	إذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه
٧٧/٦ ، ١٩٢/٢	جرير بن عبد الله	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
٩٨/١٢	أبو حاتم المزني	إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه
٤٠٠/٧	أبو سعيد الخدري	إذا اتبعت الجنابة فلا تجلسوا حتى توضع
٤٠١/٧	أبو هريرة	إذا اتبعت الجنابة فلا تجلسوا حتى توضع في
٤٠١/٧	سهيل	إذا اتبعت الجنابة فلا تجلسوا حتى توضع في اللحد
٣٨٣/١٠	يعلى بن أمية	إذا أتتكم رسلهم ثلاثين درعاً وثلاثين
٥٠٠/١٤	أبو هريرة	إذا اتخذ الفيء دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً
٤٨٥/٥	علي ومعاذ	إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال
٢٨٩/٢	أبو سعيد	إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود
٢٩٤/١٢	عتبة بن عبد	إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرّداً
١٤١ - ١٤٠/١٥	أبو سعيد الخدري	إذا أتى أحدكم حائطاً فأراد أن يأكل فليناد يا صاحب
٦٧٦/١٢	أبو هريرة	إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه
١٤٠ - ١٣٩/١٥	سمرة بن جندب	إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها
٣٠٣ - ٣٠٠/١٣	أبو موسى الأشعري	إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان وإذا أتت
١٤٠/١٥ هـ	أبو سعيد الخدري	إذا أتيت على راع فناده ثلاث مرار فإن أجابك
٢٨٣/٢	البراء	إذا أتيت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة
٣٨٣/١٠	جابر	إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة وعشرون وسقاً
٢٥/٧	أبو هريرة	إذا أتيت الصلاة فاتوها وأنتم تمشون
٣٣٥/١	أبو أيوب	إذا أتيت الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
٢٥٦/١٢	رجل من الصحابة	إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما باباً
١٥٦/٣	أبو هريرة	إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر
٤١٩/١٥	عمرو بن العاص وأبو هريرة	إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران
٤١٩/١٥	عقبة وأبو هريرة	إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن أصاب فله عشرة أجور

٢٩٣/٧	جابر	إذا أجمرت الميت فأجمروه ثلاثاً
٥٢٩٤/٧	جابر	إذا أجمرت الميت فأجمروه ثلاثاً
٢٩٤/٧	جابر	إذا أجمرت الميت فأوتروا
٢٨٨/٢	شداد بن أوس	إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام
٤١٤/٤	ابن عمر	إذا أحدث الرجل وقد جلس في آخر صلاته قبل أن
٥٣٤ - ٥٣٢/١٥	-	إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع
٥٣٢/١٥	الأشعث بن قيس	إذا اختلف البيعان ليس بينهما بينة فهو ما يقول
٢٥٠/١٠	عبد الله	إذا اختلف البيعان والبيع مستهلك فالقول قول
٢٥٠/١٠	ابن مسعود	إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فالقول ما
٢٥٣/١٠	قيس	إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولا بينة
٦١/١٠	-	إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم
٣٦٢/١٠	ابن عباس	إذا اختلفتم في الطريق الميئاء فاجعلوها سبعة
٣٦١/١٠	أبو هريرة	إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع
٣٦١/١٠	أبو هريرة	إذا اختلفوا في الطريق رُفِعَ من بينهم
٢٣٠/٧	حذيفة	إذا أخذ أحدكم مضجعه فليتوسد يمينه
١٧٩/٤	أبو هريرة	إذا أدرك أحدكم الركعتين يوم الجمعة
١٦٣/٣	أبو هريرة	إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر
١٤٤/١٥	أبو هريرة	إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع
١٤٤/١٥	جابر	إذا أدت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره
٢٤٢/٥	أبو سعيد الخدري	إذا أراد أحدكم أمراً
٣٣٨/٢	ابن عمر	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل
٣٤٥/١	أبو موسى الأشعري	إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعاً
١١٠/١٢	ابن مسعود	إذا أراد أحدكم أن يخطب لحاجة من النكاح
٢٩٦/١٢	ابن عباس	إذا أراد أن يأتي أهله
٢٨٤ - ٢٨٣/١٠	أبو هريرة	إذا ارتهن شاة شرب المرتهن بقدر علفها
٧٦/١٥	ابن عباس	إذا أرسلت الكلب فأكل الصيد فلا تأكل فإنما
٧٩/١٥	ابن عباس	إذا أرسلت الكلب فأكل من الصيد فلا تأكل فإنما أمسكه
٧٩/١٥	عدي بن حاتم	إذا أرسلت كلابك المعلّمة وذكرت اسم الله فكل
٧١/١٥	عدي بن حاتم	إذا أرسلت كلبك المعلّم وذكرت اسم الله عليه فكل
٧٢/١٥	عدي بن حاتم	إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فإذا أمسك
٨٣/١٥	عدي بن حاتم	إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن وجدت مع
٧٩/١٥	أبو ثعلبة الخشني	إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه
٣٥٨/١٠	-	إذا استأذن أحدكم أخاه
٤٢٣ - ٢٦٠/٥	ابن عمر	إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد
٣٧٤/١	جابر	إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثاً
٥٣٧٤/١	جابر	إذا استجمر أحدكم فليوتر

٣٢٤/١٠	أنس	إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ماله
٣١١/٧	جابر	إذا استهل السقط صُلي عليه وورث
٣٥٨/١١	جابر	إذا استهل السقط صُلي عليه وورث
٣٥٧/١١	أبو هريرة	إذا استهل المولود ورث
٣٢/٢	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من الليل
٣٢/٢	ابن عمر	إذا استيقظ أحدكم من منامه
٣٦/٢	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ
٣٦/٢	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستثر
٣٢ - ٢١/٢	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه
١٧٦/٤	أبو هريرة	إذا أسررت بقراعتي فاقروا وإذا جهرت
٢٨٧/١٤	صخر بن عيلة	إذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله
٣٤٩/٦	أنس	إذا اشتد البرد بكر بالصلاة وإذا اشتد الحر
٧٢/٣	أبو هريرة	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة
٥٧٧/٣	-	إذا اشتد الحر فأبردوا بالظهر فإن شدة الحر
٦٢ - ٦١/١٠	حكيم بن حزام	إذا اشترت شيئاً فلا تبعه حتى تقبضه
١١٣/١٥	ابن عمر	إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمه
٣٧٠/١١	ابن عباس	إذا أصاب المكاتب حداً أو ميراثاً ورث بحساب
١٦٤/٥	أبو هريرة	إذا أصبح أحدكم ولم يوتر فليوتر
٢٦٨/٨	ابن عباس	إذا أطاق الغلام صيام ثلاثة أيام
٣٤٩/١٢	جابر	إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً
١٨٤/١٢	أبو موسى الأشعري	إذا أعتق الرجل أمته ثم تزوجها
٣٠٧/١٠	ابن عمر	إذا أعدم الرجل فوجد البائع متاعه بعينه
٤٧٥/١	-	إذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده
١٥٧/٨	بسر بن سعد	إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل
١٢٣/٨	أبو هريرة	إذا أعطيتكم الزكاة فلا تنسوا ثوابها
٥١١/٣	-	إذا أعيتكم الأمور فعليكم بالقبور
٣٨٨/٢	أنس	إذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها
٢٨٢/١٢	عبد الله بن عمرو	إذا أفاد أحدكم امرأة أو خادماً أو دابة فليأخذ
٣٣٩/٨	سلمان بن عامر	إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر
٣٦/٧	سلمان	إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة
٣٠٧/١٠	أبو هريرة	إذا أفلس الرجل فوجد البائع سلعته
٣٠٨/١٠	أبو هريرة	إذا أفلس الرجل وعنده متاع
١١٦/٣	ابن عمر وابن أبي أوفى	إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا
٣٣٧/٨	ابن عمر	إذا أقبل الليل من ههنا وأشار
٣٣٥/٨	ابن عمر	إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت
٣٦٩/٢	-	إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة

١٢٤/١٣	-	إذا اقتلتهم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار
٢٧٤/١٠	أنس	إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدي إليه أو حملة
٢٧٤/١٠	أنس	إذا أقرض فلا يأخذ هدية
٢٤٣/٣	-	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
١١٩/٦	أبو قتادة	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
١٢٦/٣	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة
٢٨٦ - ٢٧٩/٥	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التي أقيمت
٢٧٩ - ٢٣٧/٥	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٢٨٢/٥	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الصبح
٢٨٢/٥	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة قيل: يا رسول الله
١٢١/٣	عائشة	إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء
١٠٣/١٤	أبو أسيد	إذا أكتبوكم يعني إذا غشوكم فارموهم بالنبل
١٥٨/١٥	ابن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصفحة
١٦٧/١٥	ابن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلحقها
١٧٤/١٥	ابن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه
١٥٤/١٥	عائشة	إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله فإن نسي في
٢٩٦/٨	أبو هريرة	إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب
٤٢١/١	عائشة	إذا التقى الختانان
٣٠٦/٢	عائشة	إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فعلته
٣٠٧/٢	عمرو بن العاص	إذا التقى الختانان وتوارات الحشفة
٣٣٤/١٢	علي بن طلق	إذا الرجل دعا زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت
٤٤/١٢	محمد بن مسلمة	إذا ألقى الله ﷻ في قلب امرئ خطبة
٥٣٣/٣	ابن عباس	إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم
١٤٧/٦ ، ٤٢٦ - ٤١٥/٢	أبو هريرة	إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم
٦٠/١٣	ابن عمر	إذا أمسك الرجل الرجل وقتله الآخر يُقتل الذي
١٨٨/٤	أبو هريرة	إذا آمن الإمام فآمنوا فإن من وافق تأمينه
١٣٢/١٠	محمد بن يحيى	إذا أنت بايعت فقل لا خلافة ثم أنت في كل سلعة
٤٥٤/٨	أبو هريرة	إذا انتصف شعبان فلا تصوموا
٢١٨/١١	عائشة	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة
٢٠٧/١١	عائشة	إذا أنفقت المرأة من طعام زوجها
٢٠٨/١١	أبو هريرة	إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها
١٨٩/١ هـ	عبد الله بن عمرو	إذا أنكح أحدكم عبده أو أحييه فلا ينظرن
٢٣٠/٧	البراء	إذا أويت مضجعك فتوضاً وضوءك للصلاة
١٧٤/٥	أبو سعيد وأبو هريرة	إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصلياً
٣٣٩/١٢	-	إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها
٣٣٩/١٢	-	إذا باتت المرأة هاجرة

٣٤٤/١	أبو موسى الأشعري	إذا بال أحدكم فليرتد لبوله
٢٧٩/١٣	الزبير بن العوام	إذا بلغ الإمام فلعن الله الشافع والمشفع
١٧٧/١	جابر بن عبد الله	إذا بلغ الماء أربعين قلة فلا يحمل الخبث
١٩٥/١	-	إذا بلغ الماء أربعين قلة لا يحمل الخبث
١٩٥/١	-	إذا بلغ الماء قلة فإنه لا يحمل الخبث
١٥٨/٦	عثمان	إذا تأهل رجل ببلد فليصل به صلاة مقيم
١٣٦/١٠	ابن عمر	إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم
١٣٦/١٠	ابن عمر	إذا تباع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار
١٩٦/١٠	ابن عمر	إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم
٣٨٦/١	أبو ميمونة	إذا تبرز أتيته بماء فتغسل به
٣٣٤/٣	-	إذا تئاب أحدكم فليضع يده على فيه
٢٩٠/٦	مرجانة	إذا تدلى نصف الشمس للغروب
٢٨٣/١٢	عبد الله بن عمرو	إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل
٣٥٥/١٢	أنس	إذا تزوج البكر على الثيب
٣٦٢/١٠	-	إذا تشاجروا
٣٦٦/٤	ابن مسعود	إذا تشهد أحدكم في صلاة فليقل
٣١٣ - ٢٩١/١٣	علي	إذا تعالت من نفاسها فاجلدها
٣٧٤/١	جابر	إذا تغوط أحدكم فليمسح ثلاث مرات
٣٧٥/١	السائب	إذا تغوط الرجل فليتمسح ثلاث مرات
٣٢٢/١	جابر بن عبد الله	إذا تغوط الرجل فليتوار كل واحد منهما
٥١٣/٤	أبو هريرة وأبو سعيد	إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن
١٠٧/١١	أبو بكرة	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل
١٢٠/١٣	أبو بكرة	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما
٤٩٨/٤	كعب بن عجرة	إذا توضأ أحدكم ثم خرج عامداً إلى الصلاة
٤٢١/٥	ابن المسيب	إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء
٤٣١/٥	رجل من الصحابة	إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج
٤٩ - ٣٨/٢	أبو هريرة	إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه
١٠٥ - ٦٠/٢	عبد الله الصنابحي	إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض
٥٩/٢	أبو هريرة	إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن
٢٥٨/٢	أبو أمامة	إذا توضأت اغتسلت من خطاياك كيوم ولدتك أمك
٤٢/٢	لقيط بن صبرة	إذا توضأت فأبلغ في المضمضة والاستنشاق
٣٩/٢	سلمة بن قيس	إذا توضأت فانثر
٨١/٢	ابن عباس	إذا توضأت فخلل أصابع يديك ورجليك
٨٢/٢	لقيط بن صبرة	إذا توضأت فخلل الأصابع
٥٥ - ٣٩/٢	لقيط بن صبرة	إذا توضأت فمضمض
١٥٧ - ٧٤/٢	أبو هريرة	إذا توضأت فاشربوا أعينكم من الماء

١٥٧/٢	أبو هريرة	إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم
٢٨٩/٧ ٣٩٨/٣	جابر	إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكنف في ثوب حبرة
٢٢٥/٧	أبو هريرة	إذا ثقلت مرضاكم فلا تملوهم قول لا إله إلا الله
٤٤٩٧/٤	-	إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنت تسعون
٤٣٤/٥	أبو هريرة	إذا ثوب بالصلاة فلا يسعى إليها أحدكم
١٨٢/٤	أبو بكر	إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا
٤٨٥/٥	أبو هريرة	إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا
٢٣١/١	أبو سعيد الخدري	إذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما
٣٣٨/٢	ابن عمر	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل
٣٤٢/٢	أبو هريرة	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل
٤٩٢/٣	أبو سعيد الخدري	إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في
٣٤٠/٦	سليك	إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين
٣٣٩/٦	جابر	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب
٣٣٩/٦	-	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام
٢٢٢/٧	عبد الله بن عمرو	إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اللهم اشف عبدك
١٤٠/١٣	ابن مسعود	إذا جاء القتل محاً كل شيء
٢٢٣٤/٨	أبو هريرة	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة
٩٨/١٢	أبو حاتم المزني	إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه
٣٠٦/٢	عائشة	إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل
٣١٦/١٣	علي	إذا جفت من دمها فأقم عليها الحد أقيموا الحدود
٣٢٦/١	أبو هريرة	إذا جلس أحدكم لحاجته فلا يستقبل القبلة ولا
٤٢١/١٥	ابن عباس	إذا جلس الحاكم في مكانه هبط عليه ملكان
٣٠٢/٢	أبو هريرة	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها
٢٩٧/٢	علي	إذا حذفت الماء فاغتسل من الجنابة
١٦/٦	مالك بن الحويرث	إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما
١٩٤/٣	مالك بن الحويرث	إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم
٢٣٢/٧	شداد بن أوس	إذا حضرت موتاكم فأغمضوا البصر
٣٥٣/١٥	عدي بن حاتم	إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيراً منها
٤٤٠/١٢	ابن عباس	إذا حلف أحدكم فلا يقول ما شاء الله وشئت
٣٥٢/١٥	عبد الرحمن بن سمرة	إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها
٣٥٣/١٥	عبد الرحمن بن سمرة	إذا حلفت على يمين فكفر عن يمينك ثم أتت الذي
٣٩/١٢	فاطمة بنت قيس	إذا حلت فأذنيني
٤٤٠٢/١٥	أبو هريرة	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
٤٠٣/١٥	أبو هريرة	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
٤٠٢/١٥	أبو سعيد الخدري	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم
٩٦/٨	سهل بن أبي حثمة	إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث

٤٤/١٢	جابر	إذا خطب أحدكم المرأة فقد أن يرى
٤٤/١٢	أبو حميد	إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه
١٠٠-١٢/٩٩هـ	أبو هريرة	إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه
٢٤١/٤	-	إذا خفض ورفع
٥٢٨٦/١	ابن عباس	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
٥٣٣٩/٦	أبو هريرة	إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى
٣٤٠/٦	أبو قتادة	إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع
٢٢٨/٥	أبو قتادة	إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي
٢٢٨/٥	أبو قتادة	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين
٥٦٩/٣	أبو حميد وأبو أسيد	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لنا أبواب
٣٤٤/٦	ابن عمر	إذا دخل أحدكم المسجد والإمام على المنبر
١٠٥/٦	عطاء	إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع
٢٠٩/١٠	أبو هريرة	إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه طعاماً
١٥٥/١٥	-	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند
٢٣٨/٤	-	إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة
٢٠٩/١٠	أنس	إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه
٢٤٨/٥	أبو هريرة	إذا دخلت منزلك فصل ركعتين
٣١٤-٣١٣/١هـ	عبد العزيز بن صهيب	إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله
٢٥٠/١٢	ابن عمر	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب
٣٣٢/١٢	أبو هريرة	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء
٧٨/٦	أبو هريرة	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت
٢٥١/١٢	أبو هريرة	إذا دُعي أحدكم إلى الطعام فجاء مع الرسول
٢٥١/١٢	أبو هريرة	إذا دُعي أحدكم إلى الطعام وهو صائم
٢٥٠/١٢	ابن عمر	إذا دُعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها
٢٥٠/١٢	جابر	إذا دُعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن شاء
٢٥٠/١٢	ابن عمر	إذا دُعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب
٢٥١/١٢	أبو هريرة	إذا دُعي أحدكم فليجب فإن كان صائماً
٣٨٨-٣٦٢/١	عائشة	إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليستطب بثلاثة أحجار
٣١٢/٢	خولة	إذا رأت الماء فلتغتسل
٣٠٢/٢	أم سليم	إذا رأت أن زوجها يجامعها في المنام
٤٦٠/٢	-	إذا رأيت الدم الأسود فأمسكي عن الصلاة
٤٥٩/٢	حمنة بنت جحش	إذا رأيت أنك قد طهرت
٤٠٥/٧	جابر	إذا رأيتم الجنابة فقوموا لها
٤٠٤/٧	عامر بن ربيعة	إذا رأيتم الجنابة فقوموا لها حتى تخلفكم
٤٠٠/٧	أبو سعيد الخدري	إذا رأيتم الجنابة فقوموا لها فمن اتبعها فلا يجلس
٥٢٠٧/٤هـ	ميمون بن أبي شبيب وابن عمر	إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب

٢٣٧/٨	أبو هريرة	إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه
١٥٩/٧	قيصة الهلالي	إذا رأيتم ذلك فصلوها كأحدث صلاة صليتموها
١٧٠/٧	أبو موسى الأشعري	إذا رأيتم شيئاً من ذلك فافزعوا إلى ذكر الله
٥٧٩/٣	أبو هريرة	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا
٤٥٨/٩	أم سلمة	إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم
٢٣٤/٨	-	إذا رأيتموه فصوموا
٢٣٣/٨	ابن عمر	إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا
١٩٨/٢	ابن عباس	إذا رعب أحدكم في صلاته فليصرف
٤٥٤/٥	أبو هريرة	إذا رفع رأسه قبل الإمام في صلاته
٣٣٥/٤	أنس	إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب
١٧٥/٣	أنس	إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها
٢٥٩/٤	ابن مسعود	إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم
٨٦/١٥	عدي بن حاتم	إذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس
٧١/١٥	عدي بن حاتم	إذا رميت بالمعراض فخرق فكل وإن أصابه
٨٦/١٥	عدي بن حاتم	إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله فإن غاب عنك
٨٥/١٥	عدي بن حاتم	إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله فإن وجدته قد قتل
٨٥/١٥	أبو ثعلبة الخشني	إذا رميت سهمك فغاب ثلاثة أيام وأدركته
٩٠/١٥	عدي بن حاتم	إذا رميت فسميت فخرقت فكل وإن لم تخزق فلا
٣٤٩/٩	ابن عباس	إذا رميت الجمره فقد حلّ لكم كل شيء
٣٥٠/٩	عائشة	إذا رميت وحلقتم فقد حلّ لكم الطيب
٣٧٣/٥	ابن مسعود	إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدين
٧٥/٣	خباب	إذا زالت الشمس فصلوا
٥٧١/٥	ابن عباس	إذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله أحد
٣١٥/١٣	أبو هريرة وزيد	إذا زنت أمة أحدكم فتيّن زناها
٢٣١/١٣	-	إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها
٣١٥/١٣	أبو هريرة وزيد	إذا زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم
١٨٩/١	عبد الله بن عمرو	إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيّره فلا ينظر إلى
١٨٩/١	عبد الله بن عمرو	إذا زوج أحدكم عبده أمته أو أجيّره فلا يرين
٣٠١/٣	عبد الله بن عمرو	إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها
١٨٩/١	عبد الله بن عمرو	إذا زوج الرجل منكم عبده أو أجيّره فلا يرين ما بين
٢٨٠/٤	أبو هريرة	إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير
٢٧٧/٤	أبو هريرة	إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبته قبل يديه ولا يبرك
٢٩١/٤	عكرمة وابن عباس	إذا سجد أحدكم فليضع أنفه على الأرض
٢٨٦/٤	العباس	إذا سجد العبد سجد معه سبعة أرباب
٢٨٤/٤	أبو حميد	إذا سجد فرّج بين فخذه غير حامل بطنه على شيء
٢٨٣/٤	البراء	إذا سجدت فضع كفّيك وارفع مرفقك

٣٢٧/٤	رفاعة	إذا سجدت فمكّن لسجودك فإذا جلست
٢٩٨/١٠	سمرة	إذا سُرق من الرجل متاع أو ضاع منه فوجده
٣٨٩/١٣	-	إذا سكر فاجلدوه
٢١٢/٧	أبو هريرة	إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا
٢١٢/٧	أنس	إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا
٤١٨/١٤	أنس	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: عليكم
٤١٨/١٤	أنس	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم
٤٣٣/٥	أبو هريرة	إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة
٢٦٢/٣	أنس	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
٢٦٤/٣	عبد الله بن عمرو	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا
٢٥٢/٣	أبو سعيد الخدري	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
٤٩٦/١٣	أسامة	إذا سمعتم بالطاعون بأرضٍ فلا تدخلوها وإذا وقع
٢٣٦/١٥	أبو قتادة	إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء
٢٠٧/٦	-	إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة
٢١٢/١	أبو هريرة	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً
٣٨٤/١٣	معاوية	إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ثم إذا شربوا
٣٨٥/٥	زيد بن أسلم	إذا شك أحدكم في صلاته فإن استيقن أنه قد صلى
٣٦٧/٥	ابن عباس	إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري كم صلى
٣٧٨/٥	أنس	إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنتين صلى
٣٧٦/٥	عبد الرحمن بن عوف	إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أواحدة
٣٨٣/٥	أبو سعيد الخدري	إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم
٤٢٥/٥	زينب امرأة ابن مسعود	إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً
٢٨١/١٥	-	إذا صادف يوم سبع عشرة يوم الثلاثاء كان
٤١٨/٦	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربع
٧٤/٥	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح
٢٣/٥	أبو سعيد الخدري	إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس
٤٩٢/٣	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً
٣٧٢/٤	فضالة بن عبيد	إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه
١٧/٥	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً
١١/٥	أبو سعيد الخدري	إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها
١١٢/٤	سمرة بن جندب	إذا صلى أحدكم فليقل اللهم باعد بيني وبين خطاياي
٣٠٨/٥	-	إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام
٣٠٦/٥	يزيد بن الأسود	إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة
٤٣٨/٥	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
٦٤/٦	البراء	إذا صلى الإمام بقوم وهو على غير وضوء
٥٤/٦	جابر	إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً

٦٠/٦	أسيد بن حضير	إذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً
٣١٧/٣	جابر	إذا صليت في ثوب واحد فإن كان واسعاً فالتحف به
٣٦٥/٧	أبو هريرة	إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء
٢٤٣/٤	أبو موسى الأشعري	إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم
٤٩/٦	يزيد بن الأسود	إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة
٣٠٨/٥	-	إذا صليتما في رحالكما ثم أدركتما الصلاة
٤١٠/١	علي	إذا صتمتم فاستاكروا بالغداة
٤٠٩/١١	-	إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب الوجه
١٩٥/١٠	ابن عمر	إذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة
١٤١/٥	ابن عمر	إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل
١٠٩ - ١٠٨/١٠	أبو هريرة	إذا طلع النجم صباحاً رفعت العاهة عن كل بلد
٥١٠/١٤ هـ	عمران بن الحصين	إذا ظهرت القينات والمعازف وشربت الخمر
٢١٧/٧	علي	إذا عاد المسلم أخاه مشى في خرافة الجنة
١٨٣/١٢	-	إذا عتقت الأمة فهي بالخيار
٥٤/٣	معاذ بن عبد الله	إذا عرف يمينه من شماله
٢١٥/٧	أبو موسى الأشعري	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته
٢١٤/٧	ابن عمر	إذا عطس أحدكم فليلق له يرحمك الله يقول يرحمنا
٣٢١/١	-	إذا عطس أحدكم فليحمد الله
٢١٥/٧	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه
٢١٤/٧	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليلق الحمد لله على كل حال
٢١٤/٧	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليلق الحمد لله وليقل أخوه
٢١٤/٧	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم
٨٨ - ٨٦/١٥	عدي بن حاتم	إذا علمت أن سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع
٣٨٠/٤	أبو هريرة	إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من
٢٠٢/٢	-	إذا فسا أحدكم فليتنصرف وليتوضأ
٥٠٣/١٤	علي	إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء
٣٤٥/٤	ابن مسعود	إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح بين
١٩٨/٢	أبو سعيد الخدري	إذا قاء أحدكم أو رعف وهو في الصلاة
١٩٠ - ١٨٩/٤ هـ	سمرة بن جندب	إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين
٢٦٧/٤	-	إذا قال الإمام: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين
٢٦٨/٤	أنس	إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك
٢٥٧/٣	عمر	إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم
٣٠٨/١٥	-	إذا قال أنت طالق إن شاء الله لم تطلق وإن قال
٣٦٢/٤	أبو هريرة	إذا قام أحدكم الليل فليفتح الصلاة بركعتين خفيفتين
٥٠٥/٤	أبو ذر الغفاري	إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه
٤٩٢/٤ هـ	أبو ذر الغفاري	إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى

٤٦٨/٤	أبو هريرة	إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسو موضع سجوده
٥١٣/٤	أنس	إذا قام أحدكم في صلاته فلا ييزقن
٣٤/٢	-	إذا قام أحدكم للوضوء
٣٩٧ - ٣٩٢/٥	المغيرة بن شعبة	إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس
٢٠٤/٥	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين
٣١٤/٦	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو
٤١ - ٣٤/٥	أبو ذر الغفاري	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه
٩٣/٤	علي	إذا قام إلى الصلاة المكتوبة
٤٠٥/١	حذيفة	إذا قام للتهجد
٥٠/١٣	شداد بن أوس	إذا قتلتهم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا
١٢١/٣	أنس	إذا قُدم العشاء فابدؤوا به قبل صلاة المغرب
١٣٢/٤	أبو هريرة	إذا قرأتم الحمد فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم
١١٤/١١	أبو هريرة	إذا قسمت الدار وحُذت فلا شفعة
٢٥٨/٥	جابر	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل
٥٠٤/٣	جابر	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته
٣٣٨/٤	ابن مسعود	إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله
٤٢١/١	أبو هريرة	إذا قعد بين شعبها الأربع
٣٠٦/٢	عائشة	إذا قعد بين شعبها الأربع ثم مسَّ الختان الختان
٣٢١/٤	ابن مسعود	إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا التحيات لله
٣٤٤/٦	-	إذا قلت لصاحبك أنصت
٣٤٣/٦	-	إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب
٣٩١/٦	أبو هريرة	إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام
٣٩٧/٦	-	إذا قلت للناس أنصتوا وهم يتكلمون فقد ألغيت
٣٩٧/٦	-	إذا قلت للناس أنصتوا يوم الجمعة وهم ينطقون
٣٦٦/٤	ابن مسعود	إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك
٤١١/٤	القاسم بن مخيمرة	إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك
٣٠٥ - ٣٠٣/٤	أبو هريرة	إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل
٣٤/٤	أبو هريرة	إذا قمت إلى الصلاة فكبر
٣٢٤/٤	رفاعة بن رافع	إذا قمت في صلاتك فكبر ثم اقرأ ما تيسر عليك
٤٠/٤	أبو موسى الأشعري	إذا قمت إلى الصلاة فليؤمكم أحدكم
٤٩٩/٥	ابن عمر	إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل حتى
٢٠٠/٢	سهيل	إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً
٤٩٥/٤	أبو سعيد الخدري	إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن
٢٢/٥	ابن عمر	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه
٤٩ - ٤٦/٥	أبو سعيد الخدري	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه
٣٠٥/٣	أم سلمة	إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها

٢٠٤/٣	سلمان	إذا كان الرجل في أرض قيٍّ - أي قفر - فتوضأ
٤٠٢/٨	ابن عباس	إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا
٣٧٠/١١	محمد بن الحكم	إذا كان العيد نصفه حرأً ونصفه عبداً ورث
١٩٥/١	-	إذا كان الماء قدر قلتين أو ثلاث لم ينجس
١٩٤/١	ابن عمر	إذا كان الماء قدر قلتين لم يحمل الخبث
١٩٣/١ - ١٩٦	ابن عمر	إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث
٢١٠/١	-	إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء
١٧٧/١	ابن عمر	إذا كان الماء قلتين من قلال هجر لم ينجسه شيء
٤٠٢/١٥	أبو هريرة	إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
٤٥٠/٢	فاطمة بنت أبي حبيش	إذا كان دم الحيضة فإنه أسود يُعرف
٤٧٢/٢	ابن عباس	إذا كان دمأً أحمرأً فدينار
٦٤/١٢	أم سلمة	إذا كان لإحداكن مكاتب فكان عنده
٤٣٤/١١	أم سلمة	إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي
٣١٥/٣	ابن عمر	إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما
٣٠٢/٦	صفوان بن سليم	إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة فأكثرُوا
٣٠٠/٨	أبو هريرة	إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث
٢٨٢/١٠	أبو هريرة	إذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها
١٩٤/١١	سمرة	إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع
٧٨/٨	علي	إذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول
١١/٦	أبو سعيد الخدري	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم
٤٠٣/١٥	ابن عمر	إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
٥١٩/١٥	أبو هريرة	إذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما
٢٧٧/٧	جابر	إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه
٣٩٩/٥	ابن مسعود	إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث وأربع
٢٠٣/٣	أبو سعيد الخدري	إذا كنت في غنمك أو باديته فأذنت بالصلاة
٥٩٩/٣	أبو هريرة	إذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج أحدكم
٤٠٣/١٥	عمر	إذا كنتم في سفر فأمروا أحدكم
١٣٥/٢	أبو هريرة	إذا لبستم وإذا توضأتم فابدءوا
١٢٩/١٥	أبو واقد	إذا لم تصطبخوا ولم تغتبقوا ولم
٣١٧/٣	جابر	إذا ما اتسع الثوب فلتعاطف به على منكبيك ثم صل
٢٢١/١٠	أبو هريرة	إذا ما اشتري أحدكم لقحة مصراة أو شاة مصراة
٤٥٤/٧	-	إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث
٣٩٩/١٥	-	إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث
٤٤٥/٧	أبو أمامة	إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره
٣٨٩/٧	ابن عمر	إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به
٤٦١/٧	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث

٢٢٠/١١	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء
٥٠٥/٧	عائشة	إذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه
٣٤٣/٧	حذيفة	إذا مت فلا تؤذنوا بي أحداً إني أخاف
٣١١/٦	أبو هريرة	إذا مرَّ الرجل بقبر يعرفه فيسلم عليه ردَّ عليه
٤٢١/٥	أبو موسى الأشعري	إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له مثل ما كان
٥٢٧٥/٥	أبو موسى الأشعري	إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل
٤٢٢٢/١	سعيد بن المسيب	إذا مسَّ الختان الختان فقد وجب الغسل
٢٣٩/٢	عائشة	إذا مسَّت إحداكن فرجها فلتتوضأ
٣٧١/١	عبادة بن الصامت	إذا مسَّكم شيء فاعسلوه
٤٧٠/١٢	ابن عمر	إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يُطلق ولا يقع
١٩٨/٥	عقبة بن عامر	إذا مضى ثلث الليل أو قال نصف الليل ينزل الله
١١٨ - ١٠٧/١٠	أنس	إذا منع الله الثمرة فبم تستحل مال أخيك
٤٧٥/٤	أبو هريرة	إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال
٢٠٧/٢	أنس بن مالك	إذا نام العبد في سجوده باهى الله تعالى به الملائكة
٢٠٩ - ٢٠٧/٢	أنس بن مالك	إذا نام العبد في سجوده باهى الله تعالى به ملائكته
٢٠٩/٢	أنس	إذا نام العبد في صلاته باهى الله تعالى به ملائكته
٣٨١/١٥	عمران بن حصين	إذا نذر أحدكم أن يحج ماشياً فليهد هدياً
٣١٩/٦	أبو هريرة	إذا نكس أحدكم في المسجد فليتحول من مجلسه
٣١٨/٦	-	إذا نكس أحدكم في المسجد يوم الجمعة
٣١٧/٦	ابن عمر	إذا نكس أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول
٣١٨/٦	سمرة	إذا نكس أحدكم يوم الجمعة فليتحول إلى مكان
٢٦٥/٣	أنس	إذا نودي بالأذان فتحت أبواب السماء
٥٢٢/٤	أبو هريرة	إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله خصاص
٥٢٢/٤	أبو هريرة	إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط
٢٤٠/٥	جابر	إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين
٢٤٦/٥	أنس	إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات
٢٥٢/٢	أبو هريرة	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً
٣٠٣/١٠	أبو هريرة	إذا وجد عنده المتاع ولم يُفرِّقه إنه لصاحبه
٥٣١٢/٢	عبد الله بن عمرو	إذا وجدت بللاً فاغتسلي يا بسرة
٨٦/١٥	عدي بن حاتم	إذا وجدت سهمك ولم تجد فيه أثر غيره وعلمت
٣٨/٨	عمر	إذا وجدتم الرجل قد غلَّ فاحرقوا
٢٤٨/١٤	عمر	إذا وجدتم الرجل قد غلَّ فاحرقوا متاعه واضربوه
١٢٢/٣	أنس	إذا وضع العشاء وأحدكم صائم فابدؤوا به
٥٠٠/٥	ابن عمر	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة
١٢١/٣	ابن عمر	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدؤوا
٢٣١/١	أبو هريرة	إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب

٢٦٥/١	-	إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله
٢٦٣/١	أبو هريرة	إذا وقع الذباب في شراب أحدكم
١١٤/١١	جابر	إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا
١٦٢/١٥	أنس	إذا وقعت لقمة أحدكم فليُطْمَ عنها الأذى
٢١٣/١	-	إذا ولغ الكلب في الإناء غسل سبع مرات أولاً
٢١٢/١	عبد الله بن مغفل	إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات
٢٠٢/١	أبو هريرة	إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه
٢٧٧/٧	أبو قتادة	إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته
٣٥٤/٩	ابن عباس	اذبح ولا حرج
٤٦١/٩	البراء بن عازب	اذبحها ولا تصلح لغيرك
٥٣٧/٩	نبيشة الهذلي	اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله
٥٣٩/١٥	عكرمة	أذركم بالله الذي نجاكم من آل فرعون وأقطعكم
٥٠٤/٧	ابن عمر	اذكروا محاسن أمواتكم وكفوا عن مساويهم
٢١٣/١٤	يعلى بن منية	أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس
٢٣٢/٩	عائشة	أذن رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق
٥٣١/٩	أبو رافع	أذن في أذن الحسن والحسين
٨٠/١٢	عائشة	إذنها صماتها
٥٠٩/١٣	أبو موسى الأشعري	أذهب إلى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل
١٧٥/٨	سلمة بن صخر	أذهب إلى صاحب صدقة بني زريق
٤٨١ - ٤٨٠/١٢	سلمة بن صخر	أذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فقل له
٢٨٧/١٤	أبو سعيد الأعسم	أذهب إليه
٢٥٨/١٢	أنس	أذهب فادع لي فلاناً وفلاناً ومن لقيت
١٣٩/٧	عبد الله بن أنيس	أذهب فاقتله
٤٤٩ - ٤٤٨/١٣	أبو سعيد الخدري	أذهب فاقتله فذهب إليه أبو بكر فلما رآه يصلي
٨٢/١١	سمرة بن جندب	أذهب فاقطع نخله
٣٥/١٣، ٤٠٦ - ٤٠٥/١١	عبد الله بن عمرو	أذهب فأنت حر
٣٥٩/٢	علي	أذهب فوارِ أباك ثم لا تحدثن شيئاً حتى تأتيني
٣٤٤/١٣	أبو بكر بن عبد الرحمن	أذهبوا إلى بيتها تجدوه تحت فراشها
٤٣٨/١	جابر	أذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره
٣١٨/٢	أبو هريرة	أذهبوا به إلى حائط بني فلان فمروه أن يغتسل
٣٥١/١٣	أبو هريرة	أذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم اتوني به
٣١٧/١٤	-	أذهبوا فأنتم الطلقاء
٤٧٣/٥	أبو حازم	أذهبوا نصلح بينهم
٢٨٢/١٣	بريدة	أذهبي فأرضعيه حتى تفتميه
١٣٠/٩	نافع	أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية
١٢٨ - ١٢٧/١٠	أبو هريرة	أرادت عائشة أن تشتري جارية تعتقها فأبى أهلها

١٢٣/١٣	أبو هريرة	أرأيت إن قاتلني؟ قال: فاقتله
١٢٩/١٣	المقداد	أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار
٢٦٠/١٣	أبو أمامة	أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت
٢٩/١٤	أبو أمامة	أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله
٤١/٩	ابن عباس	أرأيت لو أنّ أباك ترك ديناً عليه
٣٠٦/٨	عمر	أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم
٣٨/٩	عبد الله بن الزبير	أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته
٣٨٢/٨	ابن عباس	أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته
٣٢١/١٣	-	أربع إلى الولاية
١٥٢/٧	حذيفة	أربع ركعات في كل ركعة
٤٩٤/٧	أبو مالك الأشعري	أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهنّ
٦٥/٥	أنس	أربع قبل الظهر كعدلهنّ بعد العشاء
٢٢٧/٥	أبو أيوب	أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم
٤٦٩/٩	البراء بن عازب	أربع لا تجوز في الأضاحي العوراء
٣٩١/٨	حفصة	أربع لم يكن يدعهنّ رسول الله ﷺ صيام
٥٢١/١٢	أنس	أربعة شهداء وإلا حد في ظهرك
٣٥٢/١٠	عبد الله بن عمرو	أربعون خلفه في بطونها أولادها
٤١/١٤	عبد الله بن عمرو	ارجع إلى والدتك فأحسن صحبتها
٢٨٢/١	المغيرة بن شعبة	ارجع إليها فإن كانت دبغتها فهي طهور
٤٧٧ - ٤٧١/٧	أسامة بن زيد	ارجع إليها وأخبرها أن الله ما أخذ
٤٠/١٤	أبو سعيد الخدري	ارجع إليهما فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد
١٣٢/٢	ابن عمر	ارجع فأتهم وضوءك
١٣٣/٢	-	ارجع فأحسن وضوءك
١٣٠/٢	أنس	ارجع فأحسن وضوءك
١٤٨/٢	عمر	ارجع فأحسن وضوءك
١٤٤/١١، ٤٤٤/٥، ٣٠٣ - ٢٢٧/٤	أبو هريرة	ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ
٣٨٣/١٢	النعمان بن بشير	أرجعه
٣٠٠ - ٢٩٩/١٣	أبو هريرة	ارجموا الأعلى والأسفل
٣١٥/١١	أنس	أرحم أمي بأمي أبو بكر وأشدّها
١٨٩/١١	النعمان بن بشير	ارده
٣٤٠/٩	عائشة	أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمره
٢٦٧/١	عثمان بن عبد الله	أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدر من ماء فجاءت
٣١٣/١٣	علي	أرسلني رسول الله ﷺ إلى أمة سوداء زنت
٨٢/١٣	واتل بن حجر	أرسله يئوئ بئام صاحبه وإئمه فيكون من أصحاب
٢٠٨/١١	أسماء بنت أبي بكر	ارضخي ولا توعي فيوعي الله
٢٠٨/١١	أسماء بنت أبي بكر	ارضخي ما استطعت ولا توعي

٦٢٣/١٢	عائشة	أرضعیه حتى يدخل علیک
٦١٧/١٢	عائشة	أرضعیه خمس رضعات
٤٧/٨	جریر	ارضوا مصدقیکم
٢١٤/١٢	عامر بن ربیعة	أرضیت من نفسك ومالك بنعلین
٣٦٣/٨	عبید بن جبر	أرغبت عن سنة رسول الله
١٣٣/٩	-	ارفضی عمرتك
٤٣٠/٩	أنس	ارکبها
٤٣١/٩	جابر	ارکبها بالمعروف إذا ألجئت إليها
٤٣١/٩	أنس	ارکبها وإن كانت بدنة
٢٣٥/٥	أبو ذر الغفاری	أرکعت رکعتین قال لا
٣٥٧ - ٣٥٣/٩	عبد الله بن عمرو	ارم ولا حرج
٤٥٩/١٤	سلمة بن الأكوع	ارموا یا بني إسماعیل فإن أباکم کان رامياً
٢٢٦/١١	أبو طلحة	أرى أن تجعلها في الأقربین
٥٠٣/٨	ابن عمر	أرى رؤیاکم في العشر الأواخر فاطلبوها
٥٠٣/٨	ابن عمر	أرى رؤیاکم قد تواطأت في السبع الأواخر
٦٠/١٢	عائشة	أرى هذا يعرف ما ههنا لا يدخلن علیکم هذا
٣٩٠/١٤	ابن عباس	أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدي
٤٣٦/٣	عبد الرحمن	إزره المؤمن إلى نصف الساقین
٤٤٠/٣	أبو هريرة	أزره المسلم إلى نصف الساق ولا حرج
٢٠٦/١٠	أنس	ازهد في الدنيا الله وأما الناس فانبذ إليهم
٢٠٦ - ٢٠٥/١٠	سهل بن سعد	ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي
٢٣١/١٢	ابن عباس	أزوجه منك علی أن تعلمها أربع
٥٧/١١	عمرو بن حريث	أزیدک
٢٢٢/٧	ابن عباس	أسأل العظيم رب العرش العظيم أن يشفيک
٤٤٩/٣	أبو سعيد الخدري	أسألك من خيره
٥٤/٢	لقيط بن صبرة	أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع
١٢٣/٢	عائشة	أسبغوا الوضوء
٥٢ - ٢٢/١١	بهيسة	استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين قميصه
٣٦٩/٩	ابن عباس	استأذن العباس رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي
٢٨٥/٣	جابر	استأذنت أم سلمة رسول الله ﷺ في الحجامة فأذن
٥٠٥/٧	أبو هريرة	استأذنت ربي أن استغفر لها فلم يؤذن لي
١٨/٥	سبرة بن معبد	استتروا في صلاتکم ولو بسهم
٣٢٣/١٢	جابر	استحيوا فإن الله لا يستحي من الحق لا يحل
٤٠٤/٦	عبد الله بن أبي رافع	استخلف مروان أبا هريرة علی المدينة وخرج إلى
١٥٩/١	ابن عباس	استسقى عند البيت فأتيته بدلو
٤٧٩/١٥	أبو هريرة	استشرت جبريل في القضاء باليمين والشاهد

٣٤٤/١٣	عائشة	استعارت امرأة - يعني حلياً - على السنة ناس
٣٤٤/١٣	ابن عمر	استعارت حلياً
٢٤١/١٤	أبو حميد الساعدي	استعمل رسول الله ﷺ رجلاً على الأزدي يقال له
٣٤٤/٨	أبو هريرة	استعينوا بالقبولة على القيام
٣٤٤/٨	ابن عباس	استعينوا بطعام السحر على صيام النهار
٤٦٠ - ٤٤٤/٧ - ٤٥٤ هـ	عثمان	استغفروا لأحيكم وسلوا له التثبيت
٣٢٠/٧	أبو هريرة	استغفروا له
١٩١/١	الحسن بن علي	استفت قلبك وإن أفتاك المفتون
٩٩/٦	علي بن شيبان	استقبل صلاتك فلا صلاة لمنفرد خلف الصف
٢١٩/٣ هـ	ثوبان	استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم
٣٧٩ - ٢٧٠/١٠	أبو رافع	استلف النبي ﷺ بكرة فجاءته إبل الصدقة
٢٩٦/٩ هـ	جابر	استلم رسول الله ﷺ الركن فرمل ثلاثاً ومشى
٥٠٦/١٤	أبو هريرة	استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق
٥٨/٢	ابن عباس	استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً
٣٧١/١	الحسن	استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر من البول
٣١٠/٧	ابن عمر	استهلال الصبي العطاس
٤٠٣/١٣	أنس	استوخموا المدينة
٣٤٢/١٢	عمرو بن الأحوص	استوصوا بالنساء خيراً فإنما هنّ عندكم عوان
٣٢٦/١٢	أبو هريرة	استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع
١٥٣/١٢	عمرو بن الأحوص	استوصوا في النساء خيراً
٨٧/٦	أبو مسعود	استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم
٣٥٦/٦	-	استوى ﷺ على الدرجة التي تلي المستراح قائماً
٣٣٨/٥	ابن مسعود	اسجد فإنك إمامنا فيها
١٨٨ - ١٨٤ هـ - ١٨١/١٣	حمل بن مالك	أسجع الجاهلية وكهانها أد في الصبي غرة
٢٢٧/١٤	عمران بن الحصين	أسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء
٣٨٦/٧	رافع	أسرع النبي ﷺ حتى تقطعت نعالنا يوم مات
٣٨٥/٧	أبو هريرة	أسرعوا بالجنائز فإن كانت صالحة قربتموها
٤٦/٣	أبو هريرة	أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله
٢٩٧/٩	حبيبة بنت أبي تجرة	اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي
١٥٦/٣	-	أسفروا بالفجر
١٥٩/٣	رافع بن خديج	أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر
٢٩٥/٣	-	أسفل من سرته إلى ركبته
٤٥/١١	الزبير	اسقى أرضك حتى يبلغ الجدر
٤٥١/١٥	الزبير	اسقى يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى
٤٥٠/١٥	الزبير	اسقى يا زبير ثم أرسل إلى جارك
٣٨٨/٩	ابن عباس	اسقني

١٥٣/٢	-	اسكبي فسكبت
٥٢٠/٤	جابر	اسكنوا في الصلاة
٤٢٢/١٣	-	أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص
٥٤٠/١٣	عروة	أسلم علي وهو ابن ثمان سنين
٥٣١/١٣	أنس	أسلم وإن كنت كارهاً
٦٠/٣	حكيم بن حزام	أسلمت على ما أسلفت من خير
٣٩٦/١١	حكيم بن حزام	أسلمت على ما سلف لك من خير
١٩٧/١٢	الضحاك بن فيروز	أسلمت وعندي امرأتان أختان فأمرني النبي ﷺ
١٣١/٨	وائل بن حجر	اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا
٤٢٧/١٥ ، ٤٦٤/١٣	أنس	اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي
٤٢٧/١٥	أم الحصين	اسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي
١٩٦/١٤	الأوزاعي	أسهم النبي ﷺ للصبيان بخير
٢٠٦/١٤	عبيد الله بن عمر	أسهم للفارس سهمين
٢٠٧/١٤	عبد الله بن المبارك	أسهم للفرس
٢١٠/١٤	أبو عمرة	أسهم لي ﷺ لفرسي أربعة ولي سهماً فأخذت
١٦٣ - ١٦٢/١٠	ابن عمر	اشتر الذهب بالفضة فإذا أخذت واحداً منهما
١٨٥/١١	عائشة	اشترطي لهم الولاء
٣٧٢/١٠	عبد الله بن مسعود	اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر
٤٢٧/٩	جابر	اشتركتنا مع النبي ﷺ في الحج والعمرة كل سبعة
٤٢٦/٩	جابر	اشتركوا في الإبل والبقر كل سبعة في
١٦١/١٠	عائشة	اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً بنسيئة
١٦٧/١٠	فضالة بن عبيد	اشترت قلادة يوم خيبر باثني عشر ديناراً فيها
١٢٧/١٠	عائشة	اشترتها فأعتقها ويشترطوا ماشاؤوا
١٢٦/١٠	عائشة	اشترتها وأعتقها فإنما الولاء لمن أعتق
٢٤٦/٤	جابر	اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد
٢٩١/١٥	عائشة	اشتكى فعلق ينفث فجعلنا نشبه نفته
٢٢٠/٧	سعد	اشتكت فجاءني رسول الله ﷺ يعودني ووضع يده
٥٢١/٣	عائشة	أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق
٣١٤/٤	أبو سعيد الخدري	أشّر الناس سرقة الذي يسرق صلواته
٣١٤/٤	أبو قتادة	أشّر الناس سرقة الذي يسرق من صلواته
٣٥٩/٨	أبو سعيد الخدري	اشربوا أيها الناس
٢٠٥/١٥	عبد الله بن عمرو	اشربوا فكل مسكر حرام
١١٣/١٥	ابن عمر	أشعر أو لم يشعر
٤٧٥/١٣	عائشة	أشعرت يا عائشة أن الله قد أفتاني فيما استفتيته
٢٧٩/١٣	الزبير بن العوام	اشفعوا ما لم يصل إلى الوالي فإذا وصل إلى
١٤٨/٢	-	أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

٤٢٤/١	أم عطية	اشهي ولا تنهكي
١٢٣/١٤ هـ	هبار بن الأسود	أشيدوا النكاح أشيدوا النكاح
٣٧٧/١٤	-	أشيروا عليّ أترون أن أميل على ذراريهم
٢٢٩/٧	أبو قتادة	أصاب الفطرة
٤٣٠/١٤	ضباعة بنت الزبير	أصاب النبي ﷺ سيباً فذهبت أنا وأختي فاطمة
٤٩٤/١٢	زيد بن أسلم	أصاب رسول الله ﷺ أم إبراهيم ولده في بيت
٣٣/١٥	غالب بن أبحر	أصابتنا سنة فلم يكن في مالي ما أطعم أهلي إلا
٣٠/١٥	ابن أبي أوفى	أصابتنا مجاعة ليالي خبير فلما كان يوم خبير
٣٢/٥	ميمونة	أصابني ثوبه
٢٥/٦	عتبان بن مالك	أصابني في بصري بعض الشيء
٣٢/١٢	جابر	أصبت
٤٣٨/٢	أبو سعيد الخدري	أصبت السنة وأجزأتك صلاتك
٢٣١ - ٢٣٠/١٤	ابن عمر	أصبت جراباً من شحم يوم خبير فالتزمته فقلت
٢٣٣/١٤	ابن عمر	أصبت جراباً من شحم يوم خبير فنزوت
٨٥/١٣	رافع بن خديج	أصبح رجل من الأنصار بخبير مقتولاً فانطلق
٥٣/٣	-	أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
٢١٢/١٢	أبو سعيد الخدري	أصبنا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج في قومهن
٢٣١/١٤	ابن أبي أوفى	أصبنا طعاماً يوم خبير وكان الرجل يجيء فيأخذ
٢٩٤/١	أنس بن مالك	أصبنا من لحم الحمر
٢٢٤/١٢	أبو جعفر	أصدقها أربعمئة دينار
٢٢٤/١٢	أنس	أصدقها مائتي دينار
٤٩/١٢	جرير بن عبد الله	أصرف بصرك
٢٨٧/٥	زيد بن ثابت	أصلتان معاً
٣٧٤/٢	عائشة	أصلّى الناس
٢٤٢/٢	جابر	أصلي في مريض الإبل: قال: لا
٢٤٢/٢	جابر	أصلي في مريض الغنم: قال: نعم
٢٩٤/٥	ابن عمر	أصلي كما رأيت أصحابي يصلون ولا أنهى أحداً
٣٤٨/٦	-	أصليت الركعتين
٣٤٧ - ٣٣٢/٦	أبو هريرة وجابر	أصليت ركعتين
٣٣٢/٦ هـ - ٣٤٨ هـ	جابر	أصليت ركعتين
٤٢٢/٨	جويرية	أصمت أمس
٤٢٣/٨	جنادة الأزدي	أصمت أمس
٤٨٣ - ٤٦٥/٢	أنس بن مالك	اصنعوا كل شيء إلا النكاح
٤٧٢/٧	عبد الله بن جعفر	اصنعوا لآل جعفر طعاماً
٣٤٧/٨	عائشة	أصوم في السفر
٣١٢/١٠	أبو سعيد الخدري	أصيب رجل على عهد رسول الله ﷺ

٣٠٢/١٠	أبو سعيد الخدري	أصيب رجل على عهد رسول الله ﷺ في ثمار
١١٩ - ١١٨/١٠	أبو سعيد الخدري	أصيب رجل في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال
٥٩٢/٣	عائشة	أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق رماه رجل من
٢٢٨/١٥	أبو هريرة	أضرب بهذا الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن
٢٩٣/١٣	أبو أمامة	أضربوه حدّه
٢٧/٩	جابر	إطعام الطعام وإفشاء السلام
٢٩٦/١	-	أطعم أهلك من سمين حُمرك فإنما حرّمتهما
٣٣/١٥	غالب بن أبجر	أطعم أهلك من سمين حمرك فإنما حرّمتهما من
٢٢/١٥	جابر	أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن
٤٨٧/١٢	سلمة بن صخر	أطعمه ستين مسكيناً وذلك لكل مسكين مُد
٩٩/١٥	-	أطعموها الأسارى
٦٤٩/١٢	معاوية القشيري	أطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكتسون
٢٧٧/١٤	سلمة بن الأكوع	اطلبوه فاقتلوه
٤٨١/١	عائشة	أطلى رسول الله ﷺ بالنورة فلما فرغ منها قال
٤٢٠/١٠	جد هند	أطولكن طاقة أعظمكن أجراً
٣٠٥/٨	-	أطيب عند الله يوم القيامة
٤٢٩/١٥	أنس	أطيعوا السلطان وإن عبداً حبشياً رأسه
٣٣٦/٥	المسور بن مخزومة	أظهر أهل مكة الإسلام - يعني في أول البعثة -
٢٨٤/٤	أنس	اعتدلوا في السجود ولا ييسط أحدكم ذراعيه
٦٦ - ٦٥/١٢	فاطمة بنت قيس	اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل
١٦٣/٨	البراء بن عازب	أعتق النسمة وفك الرقبة
٣٢٠/١٠	جابر	أعتق رجل من بني عُذرة عبداً له عن دبر
٢٨٤/١٤	ابن عباس	أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف من خرج إليه
٣٢١/٨	أبو هريرة	أعتق رقبة
٤٨١ - ٤٨٠/١٢	سلمة بن صخر	أعتق رقبة
١٨٤/١٢	أنس	أعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها
١٨٤/١٢	أنس	أعتق صفية وجعل عتقها صداقها
٣٩٩/١١	سفينة	أعتقتني أم سلمة وشرطت عليّ
٣٩٩/١١	سفينة	أعتقك وأشترط عليك أن تخدم رسول الله
٤٤٤/١١	عبد الله بن أبي جعفر	أعتقك ولدك
١٨٧/١٢	صفية	أعتقني النبي ﷺ وجعل عتقي صداقي
٤٨٩/١٥	أبو هريرة	أعتقها
٢٩١/١١ ٥٢٤/١٣	الشريد بن سويد	أعتقها فإنها مؤمنة
٤٤٣/١١	ابن عباس	أعتقها ولدها
١٣٢/١٣	وائلثة بن الأسقع	اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضواً من
٤٠٧/١١	سويد بن مقرن	أعتقوها

٢٧١ هـ - ٢٦٩ - ٢٦٨ / ١٤	أبو هريرة	اعتقها فإنها من ولد إسماعيل
٢٠٢ / ٥	أبو سعيد الخدري	اعتكف رسول الله ﷺ فسمعهم يجهرون بالقراءة
٤٨١ / ٨	عائشة	اعتكف معه امرأة من أزواجه وكانت ترى الدم
٤٧٩ / ٨	عمرو	اعتكف وصم
١٥٠ / ٣	عائشة	أعتم النبي ﷺ بالعممة
١٤٠ / ٣	عائشة	أعتم النبي ﷺ ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل
١٣٤ / ٣	عائشة	أعتم رسول الله ﷺ ليلة بالعممة فنادى عمر
٨٢ / ٩	عائشة	اعتمر النبي ﷺ أربع عمر إحداهن في رجب
٨١ / ٩	أبو هريرة	اعتمر النبي ﷺ ثلاث عمر في ذي القعدة
١٨٦ / ٩	البراء	اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن
١٧٣ / ٨ هـ	يوسف بن عبد الله	اعتمرا في رمضان فإن عمرة رمضان
٩٣ / ٩	أم معقل	اعتمري في شهر رمضان فإن عمرة في
١٣٥ / ٣ هـ	معاذ بن جبل	أعتموا بهذه الصلاة فإنكم قد فضلتم بها
٤٣٨ / ١٣	عبد الله بن عمرو	اعدل يا محمد
١٨٠ / ١١	النعمان بن بشير	اعدلوا بين أبنائكم اعدلوا بين أبنائكم
١٩٠ / ١١	النعمان بن بشير	اعدلوا بين أولادكم في النحل
٣٠٩ / ١٢	-	أعرستم الليلة
٤٤٢ / ١٠ هـ	عوف بن مالك	اعرضوا عليّ رقاكم لا بأس
٢٨٤ / ١٥	عوف بن مالك	اعرضوا عليّ رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن
١٣٧ / ١١	زيد بن خالد	اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة
٢٩٨ / ١٢	جابر	اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتها ما قدر لها
٣٢١ / ١١	جابر	أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن
٤٦٧ / ٩	عقبة بن عامر	أعطاني رسول الله ﷺ غنماً أقسمها
٥١٧ / ٧	-	أعطني قميصك أكفنه فيه
٢٧٠ / ١٠	أبو رافع	أعطه إياه فإن من خير الناس أحسنهم قضاء
٣٨٦ - ٣٨١ / ١١	قرة بن دعموص	أعطه دية أبيه
٢٣٨ / ١٢	ابن عباس	أعطها درعك الحطمية
٢٣٧ / ١٢	ابن عباس	أعطها شيئاً
٢٢٨ / ٥	أبو قتادة	أعطوا المساجد حقها
٤٤٩ / ١٠	ابن عمر	أعطى النبي ﷺ خيبر بالشرط
٣٨٠ / ١٠	أبو هريرة	أعطى النبي ﷺ عقبة بن عامر غنماً يقسمها
٣٣٠ / ١١	عبد الرحمن بن يزيد	أعطى رسول الله ﷺ ثلاث جدات السدس
٣٩١ / ١٠	-	أعطى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على
٤٩٤ / ٣	جابر	أعطيت خمساً
٤٧٤ / ٣ هـ	جابر	أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي
٤٢٧ / ٢	علي	أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء

٢٦٦/٨	الربيع بنت معوذ	أعطيناه إياه عند الإفطار
٥٠٦/٩	عبد الله بن قرط	أعظم الأيام عند الله يوم النحر
٢٣/٨	أبو هريرة	أعظم ما كانت
٢٦٣/١٥	عمرو بن أمية	اعقلها وتوكل
٣٨٣/١١	أبو كثير الأشجعي	اعقلها ولا ترثها
٤٢٢/١٠	محبيصة بن مسعود	اعلفه ناضحك أو أطعمه رقيقك
٤٣١/٧	المطلب بن عبد الله	أعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي
٢٨١ - ٢٨٠ - ٢٧٨/١٢	عائشة	أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد
٢٧٦/١٢	عائشة	أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه
٢٦٠/٨	عائشة	أعندك غداء؟ فأقول لا
٢٥٢/٥	ربيعه بن كعب	أعني على نفسك بكثرة السجود
١٠٨/٤	أبو سعيد الخدري	أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم
١٠٩/٤	-	أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
٤٨١/٤	ابن أبي ليلى	أعوذ بالله من النار ويل لأهل النار
٢٦١/٤	عائشة	أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من
١٨١ - ١٧٠/١	ابن عباس	اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة
٣٦٤/٢	ابن عباس	اغتسل رسول الله ﷺ ثم لبس ثيابه
٣٥٣/٢	طاوس	اغتسلوا واطهروا رؤوسكم
٢٧٠/٦	أبو أمامة	اغتسلوا يوم الجمعة فإنه من اغتسل يوم الجمعة
٤٤٤٩ - ٣٦٧/٢	عائشة	اغتسلي لكل صلاة
٣٦٦/٢	جابر	اغتسلي واستغفري بثوب وأحرمي
١١٠/١١	ابن عمر	اغد عليّ بها
٧٠/١٤	بريدة	اغزوا بسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله
٢٩٠/٢	ابن عمر	اغسل ذكرك ثم توضأ ثم ارقد
٢٦٥/٧	أم عطية	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر
٢٦٧/٧	أم عطية	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو سبعمائة أو أكثر من ذلك
٢٧١/٧	أم عطية	اغسلنها واجعلن لها ثلاثة قرون
٢٦٥/٧	أم عطية	اغسلنها وترأ ثلاثاً أو خمساً أو سبعمائة أو أكثر
٢٧١/٧	أم عطية	اغسلنها وترأ واجعلن شعرها ضفائر
٢٩٣/٧	ابن عباس	اغسلوا المحرم في ثوبه اللذين أحرم فيهما
٢٩٣/٧	ابن عباس	اغسلوه بماء وسدر وكفنته في ثوبه
١٨٤/٩	ابن عباس	اغسلوه بماء وسدر وكفنته في ثوبه ولا تخمروا
٤٥٤/٣	عائشة	اغسلي هذه وأجفئها ثم أرسلني بها إليّ
٣٠٧/١	جابر بن عبد الله	أغلق بابك واذكر اسم الله
٢٢٣/٨	ابن عمر	أغنوهم عن طواف هذا اليوم
٢٢٣/٨	ابن عمر	أغنوهم في هذا اليوم

٢٢٥/٤	جابر	أفانن أنت فلولا صليت بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
٤٨٠/١٣	عائشة	أفأخرجته
٣٦٨/٩	عائشة	أفاض رسول الله ﷺ من آخر يوم حين صلى الظهر
٤٦٤/٥	أنس	أفتان أنت أفتان أنت لا تطول بهم
٥٧٠/٣	-	افتح لي
٤٤١/٣	أبو قتادة	افترضت على أمتك خمس صلوات
٣٨١/٥	ميمونة بنت سعد	أفتنا يا رسول الله في رجل سها في صلاته
٣١/٢	عثمان	أفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم
١٤٦/٩	الفضل بن العباس	أفضت مع النبي ﷺ من عرفات فلم يزل
٤٢/١٤	أبو هريرة	أفضل الأعمال إيماناً بالله
٢٧٩/٦	عبد الله بن قرط	أفضل الأيام عند الله يوم النحر
٢٧/٩	جابر	أفضل الإيمان عند الله ﷻ إيمان بالله
١٤٣/٩	أبو بكر الصديق	أفضل الحج العج والتج
٥٥٠/١٥	عمر	أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال
٣٢٣/٩	طلحة بن عبيد الله	أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت
٣٢٥/٩	طلحة	أفضل الدعاء يوم عرفة وأفضل ما قلته
٢٩/١٠	أبو أمامة	أفضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله ومنيحة
٢٢١/٨	أبو هريرة	أفضل الصدقة جهد المقل
٦٥٥/١٢	أبو هريرة	أفضل الصدقة جهد من مقل
٢٢١/٨	أبو أمامة	أفضل الصدقة سر إلى فقير وجهد
٤٨٩/١٥	حكيم بن حزام	أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى
٦٥٤/١٢	أبو هريرة	أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا
٦٧/٥	أبو هريرة	أفضل الصلاة بعد الفريضة الصلاة في جوف الليل
٢٥٧ - ١٧٣/٥	زيد بن ثابت	أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
٢٥٣ - ٧٣/٥	جابر	أفضل الصلاة طول القنوت
٤٥٤/٨	أنس	أفضل الصيام بعد رمضان شعبان
٣٢٥/٩	ابن عمر	أفضل دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة
٤٢٣/٦	-	أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
٥٥٥/٣	واثلة بن الأسقع	أفضل منه
٢٧٥/١٠	-	أفضلكم أحسنكم قضاء
٢٧٧ - ٢٧٢/٨	ثوبان وابن مسعود	أفطر الحاجم والمحجوم
٢٧٦ - ٢٧٢/٨	جماعة من الصحابة	أفطر الحاجم والمحجوم
٢٧١/٨	رافع بن خديج	أفطر الحاجم والمحجوم
٢٨٠/٨	أنس	أفطر هذان
٣٥٣/٩	عبد الله بن عمرو	افعل ولا حرج
١٨١/١١	النعمان بن بشير	أفعلت هذا بولئك كلهم

٣٠٥/٩	جابر	افعلوا ما أمرتكم ولكن لا يحل مني حرام حتى
٣٥٣/٩	عبد الله بن عمرو	افعلوا ولا حرج
٦٣/١٢	أم سلمة	أفعميا وان أنتما ألتما تبصرانه
٤٣٣/١٢	عائشة	أفكان طلاقاً
٤٨٠/١٣	عائشة	أفلا أحرقتة
٤٨٠/١٣	عائشة	أفلا أخرجته
٣٢٦/٧	أبو هريرة	أفلا أذنتموني
٢٥٥/٥، ٤١٦/٤	المغيرة	أفلا أكون عبداً شكوراً
٢٧٥/١	أم سلمة	أفلا انتفعتم بإهابها
٥٥٠٠/٣	أبو هريرة	أفلا كتتم أذنتموني
٣٣١-٣٣٠/١٥، ١٩/٣	طلحة بن عبيد الله	أفلح وأبيه إن صدق
٢٤٩/٢	ذو الغرة	أفتتوضأ من لحومها قال: لا
٢٤٥/٢	ذو الغرة	أفتتوضأ من لحومها قال: نعم
٢٣٤/٥	-	أفنقضيهما إذا فاتتا قال لا
٢٥١/١٣	ابن عباس	أفنيكتها قال: نعم
١٧٩/٦	جابر	أقام النبي ﷺ بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة
٢٦٠/٣	أبو أمامة	أقامها الله وأدامها
٢٦٨/٣	جماعة من الصحابة	أقامها الله وأدامها
٤٤٤/١٢	ابن عباس	أقبل الحديقة وطلّقها تطليقة
٣٠٠/١٥	أنس	أقبل النبي ﷺ على المدينة وهو مردف أبا بكر
٤٣٧-٢٧٩/٢	أبو جهيم بن الحارث والأعرج	أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقبه رجل فسلم عليه
٣٠٠-٢٩٩/١٤	أبو هريرة	أقبل رسول الله ﷺ فدخل مكة فبعث الزبير
٣٢٣/١٢	ابن عباس	أقبل وأدبر واتقوا الدبر والحیضة
٤٧/٥	ابن عباس	أقبلت ركباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام
٤١٣/٦	جابر	أقبلت غير ونحن نصلي مع النبي ﷺ الجمعة
١٣٦-١٣٥/١٥	عمير مولى أبي اللحم	أقبلت مع سادتي نريد الهجرة حتى إذا دنونا من
٣٨٤/٣	عبد الله بن عمرو	أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثنية فالتفت إليّ وعليّ
١٣٢/٩	جابر	أقبلنا مهلين مع رسول الله ﷺ بحج مفرد
١٨١/١٣	أبو هريرة	أقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما
٦٥/١٥	-	أقتلوا الحيات
٢٩٩/١٣	ابن عباس	أقتلوا الفاعل والمفعول به
٢٩٩/١٣	أبو هريرة	أقتلوا الفاعل والمفعول به أحصنا أو لم يحصنا
٦١/١٣	إسماعيل	أقتلوا القاتل واصبروا الصابر
٣٢٢/١٠	سمرة	أقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم
١١٨-١١٦/١٤	سمرة	أقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم
٣١٢/١٤	-	أقتلوهم وإن وجدتموهم معلّنين بأستار الكعبة

٣٢٢/٢	علي بن أبي طالب	أقرؤوا القرآن ما لم يصب أحدكم جنابة
٤٢٧/١٠	عمران	أقرؤوا القرآن واسألوا الله به فإن من بعدكم
٤٢٧/١٠	عبد الرحمن بن شبل	أقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا
٤٥٩/٧ هـ	معقل بن يسار	أقرؤوا على موتاكم يس
٤٢٨/١٠	جابر	أقرؤوا فكل حسن
٤٢٨/١٠	سهل بن سعد	أقرؤوا قبل أن يقرأه قوم يقيمونه
٢٣٣/٧	معقل بن يسار	أقرؤوا يس على موتاكم
٤٣٠ - ٤٢٩/١٠	الطفيل الدوسي	أقرأني أبي بن كعب القرآن فأهديت إليه قوساً
١٩٥/٥	عمرو بن عبسة	أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر
٢٦٣/٤	ابن عباس	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
٢٥٠/٥	أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
٢١٧/١	-	أقرصيه بالماء واغسله وصلني فيه
٢١٧/١	أسماء بنت أبي بكر	أقرصيه واغسله وصلني فيه
٢١٨/٩	رجل من بهز	أقرؤه حتى يأتي صاحبه
٤٤٥/٨	أبو جحيفة	أقسمت عليك لتفطرن
٢٦٦/١	أنس بن مالك	اقسمه بين الناس
٤٢٤/١١	جابر	اقض دينك وأنفق على عيالك
٣٩٧/١٥	سعد بن عبادة	اقضه عنها
٣٢٦/١١	هزيل بن شرحبيل	أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ للبت النصف
٢٧٠/١٤	عائشة	أقضي كتابتك وأتزوجك
٢٠٥/٩	يزيد بن نعيم	أقضيا نسكاً واهديا هدياً
٤٤٨/٨	-	أقضيا يوماً آخر مكانه
٥١/١١	ابن عباس	أقطع رسول الله ﷺ بلال بن الحارث المزني
٥٨/١١	عروة بن الزبير	أقطعني رسول الله ﷺ وعمر بن الخطاب أرض
٣٣٠/١٣	-	أقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما دون ذلك
٣٢٤/١٣	عائشة	أقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى
٥٧/١١	ابن عمر	أقطعوه حيث بلغ السوط
١٦٦/٨	قيصة بن مخارق	أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر
٨٥/١٣	عبد الله بن عمرو	أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته
٣٥٦/١٣	عائشة	أقبلوا ذوي الهيئات زلاتهم
٣٥٤/١٣	عائشة	أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود
٤٠١/٦	أنس	أقيمت الصلاة - يعني العشاء - فأخذ رجل بيد النبي
٦٥/٦	-	أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف حتى قام
١١٩/٦	أبو هريرة	أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً قبل أن يخرج
١٠٩/٦ هـ	ابن عمر	أقيموا الصفوف فإنما تصفون بصفوف الملائكة
٤٧٧/٣ هـ	عائشة	أكان النبي ﷺ يصلي على الحصير

٥/٢١٢هـ	عبد الله بن شقيق	أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى
٥/٢٠٦	معاذة العدوية	أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى
٤/١٣٧	أبو سلمة	أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين قال نعم
٤/٢٠٣	ابن عباس	أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر
١/٤٥٣	جابر بن سمرة	أكان في رأس رسول الله ﷺ شيب
١٥/٣٦٧	ثابت بن الضحاك	أكان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد
٤/٥٢٥	أبو مالك الأشجعي	أكانوا يقتنون في الفجر
١/٣٦٥ - ٣٧٠	أبو هريرة	أكثر عذاب القبر من البول
٤/٤٤٠ - ٤٤٢	أنس	أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه
١٥/٢٩٦	جابر	أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره
٦/٣٠٢	خالد بن معدان	أكثروا الصلاة عليّ في كل يوم جمعة
٦/٣٠٢	أبو الدرداء	أكثروا الصلاة عليّ يوم الجمعة فإنه مشهود
٦/٣٠٥	-	أكثروا عليّ الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة
٦/٣٠٥	-	أكثروا عليّ من الصلاة في يوم الجمعة فإنه ليس
٦/٣٠٣هـ	-	أكثروا عليّ من الصلاة في يوم الجمعة وليلة
١٥/٣١٦	-	أكرموا الخبز
١٠/٤٠٨	سعد بن أبي وقاص	أكروا بالذهب والفضة
٣/٣٨٧هـ	سلمة بن الأكوع	أكسروها وأهريقوها
١/١٧٥	-	أكفاً منها
٢/٢٧٤	-	أكل آخر أمره لحماً ثم صلى ولم يتوضأ
١٠/٨٥	-	أكل الربا خائن
١٠/١٤٨	ابن مسعود	أكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه إذا علموا
٢/٢٧٢	ميمونة	أكل النبي ﷺ من كنف شاة ثم قان فصلى ولم
٣/٢٣٦	أبو هريرة	أكل بعضي بعضاً
١٥/٣٥هـ	أبو ثعلبة الخشني	أكل كُلاًّ ذي نابٍ من السباع حرام؟
٢/٢٧٤	جابر	أكل لحماً ولم يتوضأ
١/١٦٥	ابن عمر	أكل من الجبن المجلوب من بلاد النصارى
١/١٦٥	-	أكل من الشاة التي أهدتها له يهودية
١/١٦٥	-	أكل من خبز الشعير
١١/١٨١	النعمان بن بشير	أكلّ ولدك نحلته مثل هذا
٢/٢٧٣	جابر	أكلت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر خبزاً ولحماً
٦/١٣٤	عائشة	أكلفوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله
٣/٥٩٤هـ	عبد الله بن الحارث	أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد
٩/٢١٥	عبد الرحمن بن عثمان	أكلناه مع رسول الله ﷺ - أي الطير -
١٢/٣٢٩	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم
٤/٣٧٦	أبو هرمرز	أل محمد كل تقي

٣٥٤/١٥	أبو موسى الأشعري	إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني
٩٤/٦	أبو مالك الأشعري	ألا أحدثكم بصلاة النبي ﷺ قال
١٣٥/١٢ - ١٣٦ هـ	عقبة بن عامر	ألا أخبركم بالتيس المستعار
٥٠٨/١٥	زيد بن خالد	ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها
٥١٠/١٥	زيد بن خالد	ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يستشهد
٤٦٤/١٣	ابن عمر	ألا أخبركم بخير أمرائكم وشرارهم خيارهم الذين
١٨/١٢	ابن عباس	ألا أخبركم بخير ما يكثر المرء
٢٠٨/٥	عبد الله بن عمرو	ألا أدلكم على أقرب منهم مغزى وأكثر غنيمة
٢٧٩/٧	-	ألا أذنتموني قالوا: كانت ظلمة
٣٨٩/٣	رافع بن خديج	ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم
٤١٥/١٣ هـ	علي	ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة
٢٨١/١ هـ	بعض أزواج النبي	ألا استمعتم بإهابها
٢٧٨/١	ابن عباس	ألا استمعتم بإهابها فإن دباغ
٥٥١/٤ هـ	ابن مسعود	ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ
١٢٨/٣	أبو الخير	ألا أعجبك من أبي تميم يركع ركعتين قبل صلاة
٢٤٥/١٤	ابن عمر	إلا الأموال والثياب والمتاع
٩٢/١٠	-	إلا الغنائم والموارث
٤٨٨/١٤	ابن عباس	ألا إن أصحاب الشاه في النار الذين يقولون
٤٦١/١٤	عقبة بن عامر	ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي
٤٢٥/٨	-	إلا أن تصوموا قبله وبعده
٤٢٥/٨	-	إلا أن تصوموا قبله يوماً أو بعده
٤٢/١٠	جابر	إلا أن تعلم
٤٦٥/١٣	-	إلا أن تكون معصية لله بواحاً
٢٠٢/١٠	-	ألا إن حمى الله في أرضه محارمه
٥٥٠٤/١٣ هـ	ابن عباس	ألا إن دم فلانة هدر
٥٦/١٣	عبد الله بن عمرو	ألا إن قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط أو
٣٠١/١	أم سلمة	إلا أن يتوب
١٤٣/١٠	-	إلا أن يكون البيع كان عن خيار فإن كان البيع
١٣١/١٤ هـ	أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً قالوا: بلى
٥١٥/١٥	أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا: بلى يا رسول الله قال
٢٧٥/١	ابن عباس	ألا انتفعتم بإهابها
٢٢/٦	أبو هريرة	إلا ياذنهم
١٤٣/١٠	-	إلا بيع الخيار أو يقول لصاحبه اختر
٣٨٧/١٤ هـ	-	ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء
١٦٢/٨	عبد الله بن زيد	ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والإبل
٤٦٠/١٣ هـ	عبد الله بن زيد	ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير

٢٢٢/١٤	أنس	ألا ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم و
١٢٤/١٤	جرير بن عبد الله	ألا تُريحني من ذي الخلصة
٣٩٥/٧	ثوبان	ألا تستحيون إن ملائكة الله على أقدامهم
٤٥٩/١	أبو أمامة	ألا تسمعون ألا تسمعون إن البذاذة من الإيمان
٤٧٧/٧	ابن عمر	ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين
١١٤/٦	جابر	ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها
١١٥/٦	جابر	ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم
٢٨٤/١٥	الشفاء بنت عبد الله	ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة
٢٤٨/٨	كريب	ألا تكفي برؤية معاوية وصيامه فقال لا هكذا
٦١/٢	-	إلا خرت خطايا وجهه من أطراف
٣٠٨/١	جابر بن عبد الله	ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عوداً
٣١٠/٥	ابن عمر	ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه
٤٣٣/٥ هـ	أبو سعيد الخدري	ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه
٤٨٢/٥ هـ	الوليد بن أبي مالك	ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه
٢٤٧/٨	-	إلا رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه
١٩١/١١	النعمان بن بشير	ألا سويت بينهم
٣٤٢/١٠ هـ	أبو هريرة	إلا صلحاً حرم حلالاً
٤٩٢/٥	محجن بن الأدرع	ألا صليت
١٧/٤	-	ألا فاستقبلوها
٣٥٤/١٥	أبو موسى الأشعري	إلا كفرت عن يميني وفعلت الذي هو خير
٢١٥/١ هـ	أبو هريرة	إلا كلب غنم أو حرث أو صيد
٢١٤/١٥	أنس	ألا كنت نهيتكم عن النبيذ في الأوعية فاشربوا
١٩٨/١	-	إلا ما غير ربحه أو لونه أو طعمه
١٠٨/٧	ابن عباس	إلا من عقر جواده وأهريق دمه
٢٩/١٣	أبو هريرة	ألا من قتل نفساً معاهدة لها ذمة الله ورسوله
١٠٨/٧	ابن عباس	إلا من لا يرجع بنفسه ولا ماله
٢٢٠/٦	ابن عمر	ألا هل عسى أحد منكم أن يتخذ الضبنة
٢٤٢/٦	أبو هريرة	ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبة
٢٠٧/١٣	رجل من الصحابة	ألا وإن قتيل خطأ العمد بالسوط والعصا والحجر
١٠٩/١ هـ	علي بن أبي طالب	الأبدال بالشام وهم أربعون رجلاً
١٠٩/١ هـ	عبادة بن الصامت	الأبدال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم
١٠٨/١ هـ	-	الأبدال من الأولياء
٤٣٠/٥	أبو هريرة	الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً
٤٨١/٥ هـ	أنس	الاثنان جماعة والثلاثة جماعة
٢٥٨/٦	-	الاثنان فما فوقهما جماعة
٢١٧/١١	عمير	الأجر بينكما

٥٠٣/٤	أبو هريرة	الاختصار في الصلاة راحة أهل النار
٩٩/٢	جماعة من الصحابة	الأذنان من الرأس
٧٣/٢	أبو أمامة	الأذنان من الرأس وكان يمسح المأقين
٤٩٦/٣	أبو سعيد الخدري	الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام
٤٣٨/٣	ابن عمر	الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جرّ
٢٥/٩	عمر	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله
٥٢٧/١٣	عمر	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً
٥٢٧/١٣	أبو هريرة	الإسلام أن تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم
٣١٧/٢	-	الإسلام يجب ما قبله
٥٩/٣	عمرو بن العاص	الإسلام يجب ما قبله
٣٧٩/١١	معاذ	الإسلام يزيد ولا ينقص
٦٧٤/١٢	-	الإسلام يعلو
٣٧٩ - ٣٧٧/١١	جماعة من الصحابة	الإسلام يعلو ولا يُعلَى
٢٨/١٣	-	الإسلام يعلو ولا يُعلَى عليه
١٦٤/١٣	ابن عباس	الأسنان سواء الثنية والضررس سواء
٤٠٧/١	كثير بن عبد الله	الأصابع تجري مجرى السواك إذا لم يكن سواك
٤٠٩/١٥	أبو هريرة	الإمارة أولها ندامة وأوسطها غرامة و
٦٦/٦	سهل بن سعد	الإمام ضامن فإذا أحسن فله ولهم
١٩٨/٣	أبو هريرة	الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة
١٩٨/٣	عائشة	الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن فأرشد الله الإمام
٩١/١٢	معقل بن يسار	الآن أفعل يا رسول الله
٤٥٦/٧	أبو قتادة	الآن برّدت عليه جلده
٢٩٦/١٠	جابر	الآن برّدت عليه جلده
٣١٢/٦	أنس	الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون
٢٢٤/١٤	-	الأنصار شعار والناس دثار
٢٦٠/١١	أنس	الأنصار كرشي وعييتي
٣٩٦/١١	أبو ذر الغفاري	الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله
٢٩/٩	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة
٣٧٧/١١	أبو الأسود الدؤلي	الإيمان يعلو ولا يُعلَى
٣٦٥/١٥	-	البخيل من ذكرت عنده فلم يصلّ عليّ
٣٦٣/٤	علي	البخيل من ذكرت عنده فلم يصلّ عليّ
١٥٧/١٥	ابن عباس	البركة تنزل في وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا
٥١٦ - ٥١٥/٤	-	البزاق في المسجد خطيئة
٤٠١/٣	ابن عمر	البس جديداً وعش حميداً ومث شهيداً
٣٩٦/٣	سمرة بن جندب	البسوا ثياب البيض فإنها أطهر وأطيب
٤٧١/١	ابن عباس	البسوا من ثيابكم البياض

٢٨٧/٧	ابن عباس	البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير
٣٩٦/٣	ابن عباس	البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم
٤٧١/١	ابن عباس	البسوا من لباسكم البياض
٩٢/١٢	ابن عباس	البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة
٨٠/١٢	عائشة	البكر تستأذن
٢٣/٤	ابن عباس	البيت قبله لأهل المسجد
١٤٤/١٠	عبد الله بن عمرو	البيع والمبتاع بالخيار حتى يتفرقا إلا أن تكون
٢٥٢/١٠	ابن مسعود	البيعان إذا اختلفا في البيع ترادًا
٢٣٣ - ١٤٥/١٠	أبو برزة	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
١٣٦/١٠	حكيم بن حزام	البيعان بالخيار ما لم يفترقا
٥١٨/١٢	ابن عباس	البينة أو حد في ظهرك
٢٥٧ - ٢٥٦/١٠	-	البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه
٥٣١/١٥ ١٠١/١٣	عبد الله بن عمرو	البينة على المدعي واليمين على من أنكر إلا في
٥١٠/١٢	-	البينة وإلا حد في ظهرك
٢١٦/٧	أم سلمة	التأؤب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان
٣٤٩/٤	ابن عباس	التحيات المباركات الصلوات الطيبات
٦٩/٢	عبد الله بن عكبرة	التخليل سنة
٤٨٩ - ٤٧٥/٤	أبو هريرة	التسيح للرجال والتصفيق للنساء
٤٦٦/٧	-	التعزية مرة
٦٣/٧	ابن عمر	التكبير في العيدين في الركعة الأولى سبع تكبيرات
٦٠/٧	عبد الله بن عمرو	التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة
١٥٢/١٠	أبو هريرة	التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير
٣٠٠/٦	أنس	التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد
٣٥١/١١	بريدة	التمسوا له وارثاً أو ذا رحم
٤٩٧/٨	أبو هريرة	التمسوا ليلة القدر في سبع عشرة
٥٠٢/٨	ابن عباس	التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر
٥٠٤/٨	الزهري	التمسوها في العشر البواقي منها في الوتر
٥٠٠/٨	أبو بكر	التمسوها في تسع بقين أو سبع بقين
٤٣٢/٢	ابن عمر	التميم ضربتان ضربة للوجه
٢٤١/١١	سعد بن أبي وقاص	الثلاث كثير
٢٧٢/١١	ابن عباس	الثلاث والثلاث كثير
١١٩/١٠	سعد بن أبي وقاص	الثلاث والثلاث كثير
٢٧٢/١١	سعد بن أبي وقاص	الثلاث والثلاث كثير أو كبير إنك
٧٦/١٢	-	الثيب أحق بنفسها من وليها
٧٨/١٢	ابن عباس	الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر
١٢٧/١١	عمرو بن الشريد	الجار أحق بسقبه

١٢٣/١١	الشريد بن سويد	الجار أحق بسقبه ما كان
١٢٨/١١	جابر	الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها
٢٤٣/١٠	ابن عمر	الجالب مرزوق والمحتكر ملعون
٢٠٣/٥	عقبة بن عامر	الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة
٢٣٨/٦	طارق بن شهاب	الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة
٢٥٧/٦	أبو أمامة	الجمعة على الخمسين رجلاً وليس على ما دون
٢٣٦/٦	أبو هريرة	الجمعة على من آواه الليل إلى أهله
٢٣١/٦	عبد الله بن عمرو	الجمعة على من سمع النداء
٢٥٢/٦	أم عبد الله الدوسية	الجمعة واجبة على كل قرية فيها إمام
٣٧٢/١٢	-	الجنة تحت أقدام الأمهات
٣٧٢/١٢	أنس	الجنة تحت أقدام الأمهات
٣٧٢/١٢	ابن عباس	الجنة تحت أقدام الأمهات من شئن أدخلن ومن
٢٤٠/٩	-	الجنة تحت ظلال السيوف
٢٨/١٤	أبو هريرة	الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر
٢٩/٦	أبو هريرة	الجهاد واجب عليكم مع كل أمير
٢٨٤/٩	عائشة	الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف
٢٢/٩	أبو هريرة طلحة بن عبيد الله	الحج جهاد والعمرة تطوع
٣٢٠/٩	عبد الرحمن بن يعمر	الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع
٢٣/٩	زيد بن ثابت	الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بأيهما بدأت
١٩/٩	جابر	الحج والعمرة فريضتان واجبتان
١٧٢/٨	أم معقل	الحج والعمرة في سبيل الله
٢٧٦/١٥	معقل بن يسار	الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء
٧٨/١٤	أبو هريرة	الحرب خدعة
٧٨/١٤	جابر	الحرب خدعة
١٠٥ - ٣٣/١٢	سمرة	الحسب المال والكرم التقوى
٣١٨/١١	ابن عباس	ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي
١٩٠/١٢	جميل بن زيد	الحقي بأهلك
٢٠٧/١٠	ابن عمر	الحلال بين والحرام بين فدين فدين ما لا
٢٠٨ - ٢٠٧/١٠	ابن عباس	الحلال بين والحرام بين وبين ذلك شبهات
٢٠٥ - ٢٠٠/١٠	النعمان بن بشير	الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهة فمن ترك
٢٠٧/١٠	ابن عمر	الحلال بين والحرام بين وبينهما شبهات فمن
١١/١٥	سلمان الفارسي	الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله
٢٢٦/٧	عبد الله بن جعفر	الحليم الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم
٣١٥/١	أنس بن مالك	الحمد لله الذي أذهب عني الأذى
١٧٧ - ١٧٦/١٥	أبو هريرة	الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من
٣٩٨/٣	أبو ذر الغفاري	الحمد لله الذي أطعمنا الخمير

٣/٣٩٨هـ	-	الحمد لله الذي أطعمني الخمير والبسني الحرير
١٤/٤٢٢	أنس	الحمد لله الذي أنقذه بي من النار
١٥/١٧٢	أبو أمامة	الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفئ ولا
١٢/٤٨٢هـ	عائشة	الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات
١٠/٣٤١هـ	أصحاب معاذ	الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي
٤/٣٣٢	أبو هريرة	الحمد لله رب العالمين أم القرآن والسبع المثاني
٤/٣٣٢	أبو هريرة	الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني
٨/١٢٨	عائشة	الحمد لله على كل حال
١٥/١٧٢	أبو أمامة	الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفئ ولا
٦/٣٦٧	ابن مسعود	الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور
١١/٣٤٣	عائشة	الخال وارث من لا وارث له
١٢/٦٦٥	البراء بن عازب	الخالة بمنزلة الأم
١٤/٢٥٩	ابن عباس	الخيث يطلب بذحل بدر والله لا تأتيه أبداً
١٠/٢٣٢	-	الخراج بالضمآن
٦/٣٦٥	أبو هريرة	الخطبة التي ليس فيها شهادة كاليد الجذماء
١٣/٤٣٢	-	الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً
٥/٤٦٣هـ	-	الخمير أم الخبائث والنساء حبائل الشيطان
٥/٤٦٣هـ	-	الخمير جماع الإثم والنساء حباله
١٥/١٩٦	أنس	الخمير من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
١٥/١٨٦ - ١٩٦	أبو هريرة	الخمير من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
١٤/٤٥١	ابن مسعود	الخيول ثلاثة فرس للرحمن وفرس للإنسان وفرس
١٤/٤٥١	رجل من الأنصار	الخيول ثلاثة فرس يربطه الرجل في سبيل الله
١٤/٢٦ - ٢٧	أسماء بنت يزيد	الخيول في نواصيها الخير معقود أبداً إلى يوم
١٤/٢٤	عروة البارقي	الخيول معقود في نواصيها الخير الأجر والمغنم
٣/٢٦٨	أنس	الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد
٣/٢٦٥	أنس	الدعاء لا يُرد بين الأذان والإقامة
٣/٢٦٨هـ	أنس	الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوا
١٢/١٦	عمرو بن العاص	الدنيا متاع وخير متاعها المرأة
١٣/١٨٧	المغيرة بن شعبة	الدية هي العصبه
٧/٢٣٨	ابن عمر	الدين دينان فمن مات وهو ينوي قضاءه
١٠/١٥٨	عمر	الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء والبر بالبر رباً
١٠/١٥٢	أبو سعيد الخدري	الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر
١٠/١٥٨	عبادة بن الصامت	الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر
١٠/١٥٢	أبو هريرة	الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثلاً والفضة
٣/٣٤٦	-	الذهب والفضة والحرير والديباج لهم في الدنيا
٣/١٠٦	ابن عمر	الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله

١٤٢/٥ - ١٦٦ هـ	سعد بن أبي وقاص	الذي لا ينام حتى يوتر حازم
٤٧٦/٢ هـ	عبد الكريم أبو أمية	الذي يأتي امرأته وهي حائض
٣٢٤/٦	أرقم بن أبي أرقم	الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق
٤٥٤/٥	أبو هريرة	الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته
٤٥٤/٥	حفص بن عمر	الذي يرفع رأسه والإمام ساجد
٣٠٢/١	شعبة	الذي يشرب في الفضة إنما يجرجر
٥٠٩/١٥	زيد بن خالد	الذين يبدؤون بشهادتهم من غير أن يُسئلوا
٤٠٨/٣	ابن عمر	الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة
٤٨١/٧	عبد الله بن عمرو	الراحمون يرحمهم الرحمن
٣٩٤/٧	المغيرة	الراكب خلف الجنائز والماشي أمامها قريباً
٣٠٨/٧	المغيرة بن شعبة	الراكب خلف الجنائز والماشي أمامها قريباً
٣٠٩/٧	المغيرة بن شعبة	الراكب خلف الجنائز والماشي حيث شاء منها
٨٨/١٤	عبد الله بن عمرو	الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب
١٥٠/١٠ هـ	البراء	الربا اثنان وسبعون باباً أذناها مثل إتيان الرجل
١٤٩/١٠	البراء	الربا اثنان وستون باباً أذناها مثل إتيان الرجل
١٥٠/١٠	ابن مسعود	الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح
١٥٠/١٠	أبو هريرة	الربا سبعون باباً أذناها الذي يقع على أمه
١٥٠/١٠ هـ	أبو هريرة	الربا سبعون حوباً أيسرها كنيكاح الرجل أمه وإن
١٩/٦	عبد الله بن حنطب	الرجل أحق بصدر فراشه وأحق بصدر دابته
٣١٤/٦	وهب بن حذيفة	الرجل أحق بمجلسه وإن خرج لحاجته ثم عاد
٩٥ - ٩٢/١١	أبو هريرة	الرجل جبار
٢١٢/١١	سعد	الرطب تأكله وتهدينه
٢٠٠/١١	زيد بن ثابت	الرقبي جائزة
٢٨٣/١٠	أبو هريرة	الرهن مركوب ومحلوب
٤٥/٩ - ٤٧ هـ	جماعة من الصحابة	الزاد والراحلة
١٥١/١٢	أبو هريرة	الزاني المجلود لا ينكح إلا
١٩٣/١٥	جابر	الزبيب والتمر هو الخمر
٨٤/١١	-	الزروع للزراع وإن كان غاصباً
٤٠/١٤ هـ، ٣٧٢/١٢ هـ	جاهمة	الزرها فإن الجنة عند رجليها
٢١٣/١	-	السابعة بالتراب
٤٢٠/١٥	عائشة	السابقون إلى ظل الله يوم القيامة الذين إذا أعطوا
٤٤٨/٩ هـ	-	السييل إلى البيت الزاد والراحلة
٣٥٩/١٤	أبو ذر الغفاري	ألستم بالوالد وألست بالولد
٣٤٥/٨	أبو سعيد الخدري	السحور بركة فلا تدعوه
١٨٦/١٤	أبو طالب	السرية ترد على العسكر والعسكر ترد على
٤٩١/٧ هـ	-	السفر قطعة من العذاب يمنع أحداكم

٣٠٩/٧	-	السقط يُصلى عليه ويدعى لوالديه بالعافية والرحمة
٤٥٥/٧ هـ	بريدة بن الحصيب	السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
٥١٤/٧	عائشة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم
٣١١/٦ هـ	عائشة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون
٥١٣/٧	أبو هريرة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله
٤٠٠/٤	وائل	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - عند التسليم من
٢٩٥/٩	الزهري	السنة أفضل لم يطف النبي ﷺ أسبوعاً إلا صلى
٣٥٨/٧	محمد بن مسلمة	السنة على الجنائز أن يكبر الإمام ثم يقرأ
٤٧٢/٨	عائشة	السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً
٢١٠/١	أبو هريرة	السنور سبع
٣٩٤/١	عائشة	السواك مطهرة للفم
٢٥٩/٣ هـ	عبد الله بن الشخير	السيد الله تبارك وتعالى
٤٩٣/١٣	ابن عمر	الشؤم في الدار والمرأة والفرس
٣٥/١٤	عائشة	الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل
١٢٣/١١	أبو رافع	الشريك أحق بسبقه ما كان
٥٨٤/٣	عبد الله بن عمرو	الشعر بمنزلة الكلام
٢٦٨/١٥	ابن عباس	الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم أو شربة عسل
١٢٤/١١	ابن عباس	الشفعة في كل شيء
١٣١/١١	ابن عمر	الشفعة كحل العقال فإن قيدها
١٣٢ - ٨١/٣	ابن عمر	الشفق الحمرة فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة
٢٦٠/٧ هـ	جابر بن عتيك	الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله
٢٥٩/٧ هـ	أبو هريرة	الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق
٣٢٢/١٥	أم سلمة	الشهر تسع وعشرون
٢٣٤/٨	ابن عمر	الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا
٤٣٨/١٢ ، ٢٣٤/٨	ابن عمر	الشهر هكذا وهكذا وهكذا
٤٤٦/٨	أم هاني	الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام
٣٥٤/٨	عبد الرحمن بن عوف	الصائم في السفر كالمفطر في الحضر
٢٨٦/٥	عبد الله بن مالك	الصبح أربعاً الصبح أربعاً
١٣٠/١١	جابر	الصبي على شفيعته حتى يدرك
٢٦٨/١٠	أنس	الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر
١٩٤/٨	سلمان بن عامر	الصدقة على المسكين صدقة وهي على
٤٤٤/١٠ هـ	-	الصفقة بالصفقتين رباً
٢٣٦/٤ ، ٩٧/٣ - ١٠٢	سمرة بن جندب	الصلاة الوسطى صلاة العصر
٨٠/٧	أبو ذر الغفاري	الصلاة خير موضوع فمن شاء استكثر
٧٥/٣	أبو ذر	الصلاة على وقتها
٤٣/١٤	أبو موسى الأشعري	الصلاة على وقتها

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٦٦/٣ هـ	-	الصلاة عماد الدين
٣٦٦/٣ هـ	-	الصلاة عمود الدين
٣١٤/٣ هـ	أبي بن كعب	الصلاة في الثوب الواحد سنة كنا نفعله مع رسول
٦٩/٧ هـ	حذيفة	الصلاة في العيدين كالتكبير على الجنائز أربع
٣٩٥/١٥	أبو الدرداء	الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة و
٣٩٤/١٥	جابر	الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة و
٤٣/١٤	-	الصلاة في أول وقتها
٤٢٢/٥	أبو سعيد الخدري	الصلاة في جماعة تعدل خمساً وعشرين
٢٦٦/٥	المطلب بن ربيعة	الصلاة مثنى مثنى وتشهد وتسلم
٦٧٦/١٢	أبو هريرة	الصلاة وما ملكت أيما نكم
٢٥٩/١١	أنس	الصلاة وما ملكت أيما نكم
٣٤٢/١٠ ، ٢٩٧/٦	عمرو بن عوف	الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً
٢٣٠/٥	ضمام بن ثعلبة	الصلوات الخمس
٢٣٠/٥	ضمام بن ثعلبة	الصلوات الخمس إلا أن تطوع
١٨/٣	طلحة بن عبيد الله	الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً
٤٨/٢	-	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة
١٠١/٧	أبو هريرة	الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون
٤٥٢/٨	معاوية	الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون
١٤٦/١٥	أبو هريرة	الضيافة ثلاثة أيام فما سوى ذلك فهو صدقة
٢٣١/١	أبو هريرة	الطريق يطهر بعضها بعضاً
١٦٣ - ١٥٩/١٠	معمر بن عبد الله	الطعام بالطعام مثلاً بمثل وكان طعامنا يومئذ
٥٨١ - ٥٦٩ - ٤٢٦/١٢	ابن مسعود وابن عباس	الطلاق بالرجال والعدة بالنساء
٦٦١/١٢	-	الطلاق لمن أمسك بالساق
٤٨٩/١٣	ابن مسعود	الطيرة شرك
٢٨٢/١٠	أبو هريرة	الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ولبن الدر
١٩١/١١	ابن عباس	العائد في هبته كالعائد يعود في قيته
١٢/١١	أبو أمامة	العارية مؤداة والزعيم غارم
٢٨٨/١٥	-	العالم مثل الحمة
٢١٦/١٤	-	العبد والأجير إذا شهدا القتال أعطوا من الغنيمة
٩٢/١١ ، ١٠٧/٨	أبو هريرة	العجماء جرحها جبار والبئر جبار
٩٥/١١	الزهري	العجماء والبئر جبار والمعدن جبار
٤٣٩/١٣	عبد الله بن عمرو	العدل إذا لم يكن عندي فعند من يكون؟
٢٧٤/١٤	المقدم بن عمرو	العراقة حق ولا بد للناس من عريف والعرفاء
١٠٠/١٢	ابن عمر	العرب أكفاء بعضهم لبعض قبيلة لقبيلة
١٠٢/١٢	معاذ بن جبل	العرب بعضها لبعض أكفاء
١٠٤/١٢	معاذ بن جبل	العرب بعضهم أكفاء بعض و الموالي

٤٦٤/١٢	عائشة	العسيلة هي الجماع
٥٢٠/٩	عبد الله بن بريدة	العقيقة تذبح لسبع ولأربع عشرة
٣١٤/١١	عبد الله بن عمرو	العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل
١٠٦/١٢	أبو الدرداء	العلماء ورثة الأنبياء
٢٦/٩	أبو هريرة	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما
٢٠١/١١	جابر	العمري جائزة لأهلها والرقبي جائزة
٢٠١/١١	ابن عباس	العمري جائزة لمن أعملها
٢٠٠/١١	أبو هريرة	العمري ميراث أهلها
٣٧/٣	بريدة	العهد الذي بيننا وبينكم الصلاة فمن تركها
٣٤٦/١٥	بريدة	العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها
٢٩٣/١٥	ابن عباس	العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته
٢١١/٢	معاوية	العين وكاء السه فإذا نامت العينان
٢١١/٢	علي	العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ
٦٣/١٤	معاذ بن جبل	الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع
٢٦٣/٦	أبو سعيد الخدري	الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
٢١٨/١٠	عائشة	الغلة بالضمآن
٥٢٤/١٤	أنس	الغناء واللهم بينتان النفاق في القلب
٥٢٣ - ٥٠٥/١٤	ابن مسعود	الغناء ينبت النفاق في القلب
٢٢٠/١٤	عمر	الغنيمة لمن شهد الواقعة
٣١/١٣	جابر	ألف عام
٢٨٩/٣	ابن عباس	الفخذ عورة
٥٣٨/٩	عبد الله بن عمرو	الفرع حق وأن تتركه حتى يكون
١٠١/٧	عائشة	الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم
٤٢٩/١	عثيم	ألق عنك شعر الكفر
٤٨٥/١٥	عدي بن حاتم	ألق هذا الوثن عنك
٣٨٣/١١	أبو هريرة	القاتل لا يرث
١٢٤/١٣	جماعة من الصحابة	القاتل والمقتول في النار
٤٨ - ٤٧/١٤	أنس	القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة
١٤٩/١٣	خزيمة بن ثابت	القتل كفارة
٤٢٦/١٥	بريدة	القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثان في النار
٢٧١/٣	عبد الله بن زيد	ألقه على بلال
١٧٧/٨	أبو هريرة	ألقها يا بني ألقها يا بني
١٥٠/١٥	ميمونة	ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم
٤٢٤/١	عثيم	ألقي عنك شعر الكفر واختن
٤٩٢/١٥	-	ألك بينة
٥٢٥/١٥	وائل بن حجر	ألك بينة؟

١٤/١٣١هـ	شعبة	الكبائر الإشراف بالله واليمين الغموس وعقوق
١٤/١٣٠هـ - ١٣١هـ	عبد الله بن عمرو	الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين أو قال
١٥/٥٣٥	عبد الله بن عمرو	الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
١٤/١٣٠	-	الكبائر سبع إلا متحرفاً لقتال
١٤/٣٦٣	سهيل بن عمرو	الكتاب عندنا كاتبه محمد بن مسلمة
١٤/١٣٩	-	الكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلم أو دفع به عن
٥/٣٤	أبو ذر الغفاري	الكلب الأسود شيطان
٧/٤١٥	ابن عباس	اللحد لنا والشق لغيرنا
١٣/٥٣٣	أبو هريرة	الله أعلم بما كانوا عاملين
٤/٩٥هـ	حذيفة	الله أكبر - ثلاثاً - ذو الملكوت
٤/٣٠١	حذيفة	الله أكبر ثلاثاً ذو الملكوت والجبروت والكبرياء
١٥/٤١٤	ابن أبي أوفى	الله مع القاضي ما لم يجر فإذا جار تخلى عنه
١١/٣٤٢	أبو أمامة بن سهل	الله ورسوله مولى من لا مولى له
١٢/٥١٣	ابن عمر	الله يعلم أن أحدهما كاذب لا سبيل لك
٤/٤٣٢	-	اللهم أجرني من النار سبع مرات
٤/٣٥٨	بريدة	اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك
٩/٣٢٤	-	اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً
٤/٣٩٣	ابن عباس	اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً
٢/١٤٥	-	اللهم اجعلني من التوابين
٧/٣٦٩	أبو هريرة	اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وأجرأ
١٣/٣٦٠هـ	يسر بن أرطاة	اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها
٤/٣٩٠	أنس	اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي
٨/١٤٢	أنس	اللهم أحييني مسكيناً
٩/٣٤٥	ابن عمر	اللهم ارحم المحلقين
٧/١٩٧	عبد الله بن عمرو	اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك
٧/١٩٣	ابن عباس	اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً
٧/٢٢٠	سعد	اللهم اشف سعداً وأتمم له هجرته
٤/٣٨٥هـ - ٤٣٠هـ - ٤٣١هـ	أبو موسى الأشعري	اللهم أصلح لي ديني ووسع عليّ في ذاتي
٤/٣٩١	معاذ	اللهم أعني على ذكرك وشكرك
٧/٢٠٤	أنس	اللهم أغثنا اللهم أغثنا
٧/٣٦٦	أبو هريرة	اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا
٥/٢٦٩هـ	أبو موسى الأشعري	اللهم اغفر لعبيد أبي عامر
١١/٢٤٥	زيد بن أرقم	اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار
١١/٢٤٥	زيد بن أرقم	اللهم اغفر للأنصار ولذراري الأنصار
٩/٣٤٤	أبو هريرة	اللهم اغفر للمحلقين
٧/٣٦٩	عوف بن مالك	اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه

٣٨٧/٤	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ذنبي كله دقّه وجلّه
٣٨٥/٤	عبيد بن القعقاع	اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري
٣٨٥/٤ هـ	حميد بن القعقاع	اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في ذاتي
٣٨٥/٤ هـ	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في رزقي
٤٢٩/٤	علي	اللهم اغفر لي ما قدّمت وما آخّرت
٣٠٢/٤	ابن عباس	اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني
٥٣٦/٤	أنس	اللهم العن الحارث بن هشام اللهم العن
٥٣٦/٤	أبو هريرة	اللهم العن فلاناً وفلاناً وحبيّين من أحياء العرب
٥٣٥/٤	ابن عمر	اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً يدعو على أناس من
٤٦٩/٧ هـ	-	اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض
٣٧٠/٧	واثلة بن الأسقع	اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك
٣٦٨/٧	-	اللهم إن كان محسناً فزده إحساناً
٣٧٤/٤	عمر بن أبي سلمة	اللهم إنّ هؤلاء أهل بيتي
٤١٥/٤	ثوبان	اللهم أنت السلام ومنك السلام
٤٣٤/٤	عائشة	اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت
٣٦٨/٧	أبو هريرة	اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها
٥٣٦/٤	أبو هريرة	اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
٢٤١/٥	أبو أيوب	اللهم إنك تقدر ولا أقدر
٤٨٥/٨	عائشة	اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني
٢٤١/٩	-	اللهم أنهم أخرجوا من أحب البلاد إلي
٥٢٣/١٣	ابن عمر	اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد
٢٤٨/١١	البراء	اللهم إني أحبه فأحبه
٢٤٨/١١	البراء	اللهم إني أحبهما فأحبهما
٢٤٣/٩	أنس	اللهم إني أحرم ما بين جليلها مثل ما حرم
٤٢٦/٤	أم سلمة	اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً
٢٨٢/١٢	عبد الله بن عمرو	اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلت عليه
٢٤٢/٥	أبو سعيد الخدري	اللهم إني أستخيرك بعلمك
٢٢٦/٢	عائشة	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك
١٤٦/٥	علي	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك
٥٥٠٩/٣ هـ	أبو سعيد الخدري	اللهم إني أعوذ بك أن يتخذ قبري وثناً
٤٢٥/٤	سعد بن أبي وقاص	اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن
٣١٣/١	أنس بن مالك	اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث
٢٨٩/٩	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الشك والشرك
١١١/٤	ابن مسعود	اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه
٣٨٠/٤	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر
٢٤١/١٣	البراء	اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه

٥/٢٦٩هـ	أبو هريرة	اللهم اهد دوساً وائت بهم
٥/١٤٥	الحسن بن علي	اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت
١٢/٦٧٠ - ٦٧١	رافع بن سنان	اللهم اهده
١٢/٦٧١	رافع بن سنان	اللهم أهدها
١٣/٤٤٤هـ	عمرو بن العاص	اللهم أولعت قريش بعمار إن قاتل عمار وسالبه
٨/١٢٤	واثل بن حجر	اللهم بارك فيه وفي إبله
١٤/٩٥	صخر الغامدي	اللهم بارك لأمتي في بكورها قال فكان إذا بعث
١٤/٩٩	-	اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبها ويوم
١٢/١٠٩	عقيل بن أبي طالب	اللهم بارك لهم وبارك عليهم
٤/٩٠	أبو هريرة	اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت
٤/٣٨٨	عمار بن ياسر	اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق
٢/١٤٧	-	اللهم بيض وجهي
١٣/٣٤٨ - ٣٤٩	أبو أمية المخزومي	اللهم تُب عليه
٤/٣٧٦	عائشة	اللهم تقبل من محمد وآل محمد
٩/٤٥٢	أنس	اللهم تقبل من محمد وآل محمد
٥/٢٤٢	أبو بكر	اللهم خّر لي واختر لي
١٥/٢٧٣هـ	أبو هريرة وعائشة	اللهم رب الناس اذهب الباس واشف أنت الشافي
٤/٤٣٠	-	اللهم ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل
٤/٢٦٩	ابن عباس	اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض
٤/٤٢٩	زيد بن أرقم	اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أنك
٩/٢٥٨	ابن جريج	اللهم زد هذا البيت تشريقاً وتعظيماً
٧/١٩٧	المطلب بن حنطب	اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا بلاء
٩/٢٣٤ ، ١٤/١٢٣هـ	-	اللهم سلط عليه كلباً من كلابك
٨/١٢٤	عبد الله بن أبي أوفى	اللهم صلّ على آل أبي أوفى
٤/٣٥٧	طلحة بن عبيد الله	اللهم صلّ على محمد كما صليت على إبراهيم
٤/٣٥٨	زيد بن خارجة	اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد
٧/٢٠٢	عائشة	اللهم صيباً نافعاً
١٣/٤٠٩هـ	ميمونة	اللهم فقّهه في الدين وعلمه التأويل
٩/٢٨٩	ابن عباس	اللهم فتعني بما رزقتني وبارك لي فيه
١٤/٤١٣هـ	أبو هريرة	اللهم لا تجعل قبري وثناً اشتد غضب الله على
٣/٥٠٩هـ	زيد بن أسلم	اللهم لا تجعل قبري وثناً يُصلّى إليه
٧/٥١٤	عائشة	اللهم لا تحرمننا أجرهم ولا تفتننا بعدهم
٣/٥٤٥	أنس	اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار
٩/١٣٧	ابن عمر	اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
٣/٤٤٨	أبو سعيد الخدري	اللهم لك الحمد أنت كسوتيه
٤/٩٥هـ	طاووس	اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٣٩/٨	معاذ بن زهرة	اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت
٩٨/٣	-	اللهم من حسنا عن الصلاة الوسطى
٥٩/١٤	عائشة	اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم
٥٣٦/٤	أبو هريرة	اللهم نجّ الوليد بن الوليد اللهم نجّ المستضعفين
٤٥٠/٩	أبو رافع	اللهم هذا عن أمتي جميعاً
٣٥٩/١٢	عمر	اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما
٢١/١٤	أبو هريرة	اللون لون الدم والريح ريح المسك
٣٣٣/٥	أبو سلمة	ألم أرك تسجد
٥٤٣/١٢	عائشة	ألم تري أن مجزراً المدلجي رأى زيدا وأسامة
٥٤٣/١٢	عائشة	ألم تري أن مجزراً نظر أنفاً إلى زيد بن حارثة
٢٤٢/٣	أبو هريرة	المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة
١٩٥ - ٢٣٣/٣ هـ	أبو هريرة	المؤذن يغفر له مدّ صوته ويشهد له كل رطب ويابس
٢٣٤ - ٢٠٥/٣	البراء بن عازب	المؤذن يغفر له مدّ صوته ويصدق من سمعه
٣٦/١٢	عقبة بن عامر	المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن
٢٦٤ - ٢٦٣ - ٣٦٠/٢	أبو هريرة	المؤمن لا ينجس
٤٩٩/٤	أبو موسى الأشعري	المؤمن للمؤمن كالبنان وشبك
١٠٥/١١	أبو موسى الأشعري	المؤمن للمؤمن كالبنان يشد بعضه
٣٧ - ١٧/١٣	علي	المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم
١٩٣ - ١٩٢ - ١٨٥/١	أبو سعيد الخدري	الماء ظهور لا ينجسه شيء
١٨٧/١	ثوبان	الماء ظهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه
٣٠٥ - ٣٠٤/٢	-	الماء من الماء
٣١١/٢ هـ	أبو أيوب الأنصاري	الماء من الماء
١٣٦/١٠	ابن عمر	المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما
١٣٦/١٠	ابن عمر	المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما
٢٧٤/٦	-	المتعجل إلى الجمعة
٥١٥/١٢	ابن عباس	المتلاعنان إذا تفرقا لا يجتمعان أبداً
٥٧٩/١٢	أم سلمة	المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من
٤٢٥/١١	ابن عمر	المدير من الثلث
٢٤٢/٩	علي	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور
٢٤٣/٩	أنس	المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها
٣٥٥/١١	واثلة بن الأسقع	المرأة تحوز ثلاثة موارث
٨٥/٦	عائشة	المرأة وحدها صف
١٤٢/٨	أنس	المسألة لا تحل إلا لثلاثة
٤٦٥/٢ هـ	سودة بنت زمعة	المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرانها
٢١٣/١٠	عقبة بن عامر	المسلم أخو المسلم لا يحل لمسلم باع من أخيه
٣٠١/١٥	-	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٢٦٥/١	أبو هريرة وأنس	المسلم لا ينجس
٥٢٨/١٣	أبو هريرة	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٥٢٨/١٣	عبد الله بن عمرو	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٤١٦ - ٤٠٤/١٤	جرير بن عبد الله	المسلم والكافر لا تترأى ناراهما
٣٢٧/١٤	أبو هريرة	المسلمون تتكافأ دماؤهم
١٨٥/١٤	عبد الله بن عمرو	المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم
٣٨/١١	ابن عباس	المسلمون شركاء في ثلاثة في الماء والكلأ والنار
٣٨/١١	أبو خدّاش	المسلمون شركاء في ثلاثة في الماء والكلأ والنار
١٤٠/١٠	أبو هريرة	المسلمون على شروطهم
٣٤٣ - ٣٤٢/١٠	-	المسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً
٣٤٢/١٠	أبو هريرة	المسلمون على شروطهم والصلح جائز بين
١٥١/١٢	-	المسلمون عند شروطهم إلا شرطاً
٣٢٧/١٤	معقل بن يسار	المسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم
٤٠/٢، ٤٢١/١	ابن عباس	المضمضة والاستنشاق سنة
٤٢/٢	عائشة	المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي
١٨٣/٨	-	المعروف كله صدقة
٣٥٠/١٠	-	المفلس من أمّتي من يأتي يوم القيامة بصلاة
٣٢٢/١٣	-	المكاتب عبد ما بقي عليه درهم
٤٣٣/١١	عبد الله بن عمرو	المكاتب عبدٌ ما بقي عليه من مكاتبته درهم
٣٧١/١١	عبد الله بن عمرو	المكاتب قرٌّ ما بقي عليه درهم
٣٧٠/١١	ابن عباس	المكاتب يعتق بقدر ما أدى ويقام عليه الحد بقدر
٣٠٣/٨	-	المكالموم وريح جرحه يفوح مسكاً
١٧١/١٠	ابن عمر	المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة
٤٠/١١	عائشة	الملح والماء والنار
٢١٠/٥	عبد الله بن جراد	المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ
٤٢١/٧	البياضي	الميت إذا وضع في قبره فليقل الذين يضعونه حين
٤٩٥/٧	أبو موسى الأشعري	الميت يعذب ببيكاء الحي إذا قالت النائحة
٤٨٦/٧	ابن عمر	الميت يعذب في قبره بما نيح عليه
٨٧/١٠	ابن أبي أوفى	الناجش أكل ربا خائن ملعون
٥٣٥ - ٥٣٤/١٣	ابن مسعود	النار لهم ولأبيهم
٥٣٤/١٣	سهل بن أبي حثمة	النار لهم ولأبيهم
٢٤/١٠	أبو خراش	الناس شركاء في ثلاث في الماء والكلأ
٣٧٩/٩	-	الناس معادن كمعادن الذهب خيارهم في
١٩٤/٣	أنس	النساء عيٌّ وعورات فاستروا عيَّهن بالسكوت
١٥/١٢	عائشة	النكاح من ستّتي فمن لم يعمل بستّتي
٢٦١/١٣	ابن مسعود	أله خاصة أم للناس عامة

١٦٢/١١	-	الهدية تذهب بالسمع والبصر
٦٣/٩	ابن عباس	ألهدا حج
٣٨٦/٤	شداد بن أوس	الهم إنني أسألك الثبات في الأمر
١٩٤/١١	أبو هريرة	الواهب أحق بهبته ما لم يثب منها
١٢٦/٥	-	الوتر بثلاث عشرة أو إحدى عشرة
٩٧/٥	أبو أيوب	الوتر حق على كل مسلم
٩٧/٥	أبو أيوب	الوتر حق فمن أحب أن يوتر بخمس فليجعل
١٢٥/٥	أبو أيوب	الوتر حق فمن شاء أوتر بسبع
٩٩/٥	بريدة	الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا
٩٧/٥	أبو أيوب	الوتر حق وليس بواجب
١١٣/٥	ابن عمر وابن عباس	الوتر ركعة من آخر الليل
١٠١/٥	ابن مسعود	الوتر على أهل القرآن
٩٦/٥	علي	الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة
١٠٠/٥	ابن مسعود	الوتر واجب على كل مسلم
٨٦ - ٨٠/٨	أبو سعيد الخدري	الوسق ستون صاعاً
٨٠/٨	عائشة	الوسق ستون صاعاً
٨٠/٨	أبو سعيد الخدري	الوسق ستون مختوماً
١٧٦/١٠	جابر	الوسق والوسقين والثلاثة والأربعة
١٩٦/٢	علي بن أبي طالب	الوضوء كتبه الله علينا من الحدث
٥٨/٢	-	الوضوء مرة
٢٧٤/٢	سعيد بن الحارث	الوضوء مما مسّت النار قال: لا
١٩٩/٦	-	الوقت ما بين هذين الوقتين
٣٦٥ - ٣٦٤/١١	ابن عمر	الولاء لحمه كلحمه النسب لا يباع ولا يوهب
٣٥٩/١١	عائشة	الولاء لمن أعتق
١٢٧/١٠	عائشة	الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط
٣٥٩/١١	عائشة	الولاء لمن أعطى الورق وولي النعمة
٣٣٧/١٢	أبو هريرة	الولد للفراش
٥٣٥ - ٥٣٤/١٢	جماعة من الصحابة	الولد للفراش
٥٣٦/١٢	ابن عمر	الولد للفراش وبقي العاهر الأثلب
٥٣٦/١٢	زيد بن أرقم	الولد للفراش وفي فم العاهر الحجر
٥٣٣/١٢	أبو هريرة	الولد للفراش وللعاهر الحجر
٢٥٩/١٢	رجل من ثقيف	الوليمة أول يوم حق واليوم الثاني معروف
٢٤٥/١٢	أبو هريرة	الوليمة حق وسنة فمن دعي إليها
٢٥٧/١٢	عائشة	إلى أقربهما منك باباً
٤٩٤/١٢	عائشة	ألى النبي ﷺ من نسائه وحرّم فجعل
٤٧٠/١٢	عائشة	ألى رسول الله ﷺ من نسائه وحرّم فجعل الحرام

٢٦٤/١٠	-	إلى قوم ما هو عندهم
٢٢٢/٢	أبو هريرة	اليد زناها للمس
٥١٢/٤	-	اليدان يسجدان كما يسجد الوجه
٩٥/٧	أبو بكرة	أليس بالبلد الحرام
٩٥/٧	أبو بكرة	أليس بالبلدة الحرام
٤٧٩/٢	أبو سعيد الخدري	أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل
٢٦٠/١٣	أنس	أليس قد صليت معنا
٢٣٢/١٢	أنس	أليس معك قل هو الله أحد
٥١٨/١٣	أنس	أليس يشهد أن لا إله إلا الله
٢٨/٣	عبيد الله بن عدي	أليس يشهد أن لا إله إلا الله
٥١٩/١٣	عبيد الله بن عدي	أليس يصلي
٣٠٤ - ٣٠١/١٥	أبو هريرة	اليمين على نية المستحلف
٤٤٣/١١	ابن عباس	أم الولد حرة وإن كان سقطاً
٣٥/١٢	أم سلمة	أما ابتها فندعو الله أن يغنيها عنها
٤٥٠/٧	عبد الله بن عمرو	أما أبوك فلو أقرّ بالتوحيد فصمت وتصدقت
٣٣٩/١٠	أم سلمة	أما إذا فعلتما ما فعلتما فاقتما
٣٣٧/١٠	أم سلمة	أما إذا قلتما فاذها فاقتما ثم توخيا
٣٨٨/٢	ثوبان	أما الرجل فليشر رأسه فليغسله
٢٥٨/٤	-	أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود
٤٥٦/١٢	-	أما الزيادة فلا
٤٤٥/١٢	أبو الزبير	أما الزيادة فلا ولكن حديثه
٤٠٢/٣	ابن عمر	أما الصفرة فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها
١٨٠/٩	يعلى بن أمية	أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات
٩٣/١٣	-	إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يأذنوا بحرب
٣٨٣/٢	جبير بن مطعم	أما أنا فأحني على رأسي ثلاث حثيات
٣٨٣/٢	جبير بن مطعم	أما أنا فأخذ ملء كفي ثلاثاً فأصب
٣٨٣/٢	جبير بن مطعم	أما أنا فأخذ ملء كفي فأصب
٣٨٣/٢ هـ	جبير بن مطعم	أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً
٣١٤/٧	-	أما أنا فلا أصلي عليه
١٥٧/١٥	أبو جحيفة	أما أنا فلا أكل متكئاً
٨٢/١٣	وائل بن حجر	أما إنك إن عفوت عنه فإنه يبوء بإثمه وإثم
٢٣٢/١١	ابن عباس	أما إنك لو أحججتها عليه كان في سبيل
٣٩٦/١١	ميمونة بنت الحارث	أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان
٨١/١٣	وائل بن حجر	أما إنه إن قتله كان مثله
٨٣/١٣	أبو هريرة	أما إنه إن كان صادقاً فقتله دخلت النار فخاله
٢١٦/١٣	أبو رمثة	أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه

٢٧٠ - ٢٦٩/١٤	مروان والمسور	أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين
١٦٢/٨	عمرو بن تغلب	أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع
٤٦٧/١٤	جابر	أما بلغكم أنني لعنت من وسم البهيمة في وجهها
٨١/١٣	وائل بن حجر	أما تريد أن ييؤء بإثمك وإثم صاحبك
٢٢٥/١١	-	أما خالد فقد حبس أذراعه وأعتاده
٢٩٩/٣	أبو الدرداء	أما صاحبكم فقد غامر فسلم
٢٥٨/٥	عمر بن الخطاب	أما صلاة الرجل في بيته فنور
٥٩/٣	عمر	أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله
١٥٣/١٤	عوف بن مالك	أما علمت أن النبي ﷺ قضى بالسلب للقاتل
١١٨/٨	أبو رافع	أما علمت أن عمَّ الرجل صنو أبيه
٤٠٩/٧	ابن سيرين	أما قام لها رسول الله ﷺ أي الجنازة فقال قام ثم
٤٠٩/٧	ابن سيرين	أما قام لها رسول الله ﷺ أي الجنازة فقال قام وقعد
٣٢٠/١٥	جابر	أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه
٥٢٥/١٥	وائل بن حجر	أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً ليلقين الله
٢٨٢/١٣	بريدة	أما لا فاذهي حتى تلدي
٣٩/١٢	فاطمة بنت قيس	أما معاوية فرجل ترب لا مال له
٢٦٨/١١	أبو هريرة	أما وأبيك لتفتأن أن تصدق وأنت
٣١٠/٨	عمر بن أبي سلمة	أما والله إني لأتقاكم الله وأخشاكم له
٤٥٣/٥	أبو هريرة	أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام
٣٥٣/٥	أبو موسى الأشعري	أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب الآخرة
٢٥٩/١١	ابن عباس	أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس
٢٨٧/٤	ابن عباس	أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم ولا يكف
٢٥٨/٧	ابن عباس	أمر النبي ﷺ بقتلى أحد أن يتزع عنهم الحديد
٣٩٩/٨	سلمة بن الأكوع	أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس
٢١١/٣	عبد الرحمن بن أبي ليلى	أمر بلال أن يثوب في صلاة الصبح
٢٢١ - ١٩١/٣	أنس	أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة
١٢٦/١٤	سليمان بن يسار	أمر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد على جيش
١٢٦/١٤	الزبير	أمر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد وأمره أن يغير
٢١١/٨	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ أن تؤدى زكاة رمضان
٩٦/٨	عتاب بن أسيد	أمر رسول الله ﷺ أن يخرص العنب
٥١٠/٤	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ولا
٤٩ - ٣٩/٢	أبو هريرة	أمر رسول الله ﷺ بالممضضة والاستنشاق
٣٠١/٧	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ بحمزة فسجى ببردة ثم صلى
٤٠٩/٨	ابن عباس	أمر رسول الله ﷺ بصوم يوم عاشوراء العاشر
٢٣٢/٩	ابن عمر	أمر رسول الله ﷺ بقتل الذئب للمحرم
٢١٢/١	عبد الله بن مغفل	أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب

٢٢٩/٩	عائشة	أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في الحل
٥١٥/٧	جابر	أمر رسول الله ﷺ بقتلي أحد أن يردوا إلى
٣٦٦/٦ هـ	عبد الله بن عمرو	أمر رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس الظهر
٤٢٥/٧	الشعبي	أمر رسول الله ﷺ فستر على القبر حتى دفن سعد
٥٦٥/٣	عائشة	أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور أن تنظف
١٥/١٢	حرملة بن النعمان	امرأة ولود أحب إلى الله من امرأة حسناء
٢٨٧/٤	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبع ولا أكفت الشعر
٢٨٧/٤	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
٣٢/٨	ابن عمر	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
٣٣/٨	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
٥٢٩/١٣ ، ٢٠/٣	ابن عمر	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
٢٣/٣	أنس	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
٣٢٩/١٠ ، ٢٦/٨ ، ٣٣-٣١/٣	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
٤٦٩/١٥ ، ٥٢٥/١٣		
٥٢٩/١٣ ، ١١/٤ ، ٢٣/٣	أنس	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
٢١٠/٥	ابن عباس	أمرت بالضحى ولم تؤمروا بها
١٠٢/٥	أنس	أمرت بالوتر والأضحى ولم يعزم عليّ
٤٥٥/٩	ابن عباس	أمرت بركعتي الضحى ولم تؤمروا
٥٦٣/١٢	عائشة	أمرت ببريرة أن تعتد بثلاث حيض
١٤/٨ هـ	ابن عباس	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
١٧٧/٢	صفوان بن عسال	أمرنا - يعني النبي ﷺ - أن نمسح على الخفين
٣٥٦/٤	ابن مسعود	أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك
٣٩٠/٣ هـ	البراء	أمرنا النبي ﷺ بسبع عيادة المريض
١٥٦/٦	ابن عمر	أمرنا أن نصلي ركعتين في السفر
١٥٩ - ١٦٥/٤	أبو سعيد الخدري	أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر
٢٣٨/٣	بلال	أمرنا رسول الله ﷺ إذا أدنا وأقمنا أن لا نزيل
١٢٧/٢	جابر	أمرنا رسول الله ﷺ إذا توضأنا للصلاة أن نغسل
٧٩/٦	سمرة بن جندب	أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا ثلاثة أن يتقدم أحدنا
٣٢٨/١	سلمان	أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نجتزئ بأقل من ثلاثة
٥٦٥/٣	سمرة بن جندب	أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجد في ديارنا
٢١/١٠ هـ	المقداد	أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين
١٩/٧	أم عطية	أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر
٤٧٣/٩	علي	أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن
٤٠٣/٤	سمرة بن جندب	أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلم على أئمتنا
٤٠٣/٤	سمرة بن جندب	أمرنا رسول الله ﷺ أن نسلم في الصلاة على أئمتنا
٤٢٦/٩	جابر	أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر

٤٣٣/٨	أبو ذر الغفاري	أمرنا رسول الله ﷺ أن نصوم من الشهر ثلاثة
٥١٦/٩	عائشة	أمرنا رسول الله ﷺ أن نعق عن الجارية شاة
٣٣٩/٢	-	أمرنا رسول الله ﷺ أن نغتسل في كل أسبوع مرة
١٦١/٤	أبو سعيد الخدري	أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب
٣٥٧/٧	أم شريك	أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ على الجنازة بفاتحة
٥٣٨/٩	عائشة	أمرنا رسول الله ﷺ بالفرعة من كل خمسين
١١٨/١٢	سيرة الجهني	أمرنا رسول الله ﷺ بالتمتع عام الفتح
٣٤١/١٥ ، ٢١١/٧	البراء بن عازب	أمرنا رسول الله ﷺ بسبع أمرنا بعبادة المريض
١٩٩/٨	قيس بن سعد	أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر
٢١٥/١	جابر بن عبد الله	أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب
٦٨/١٥	جابر	أمرنا رسول الله ﷺ بقتل كل الكلاب حتى أن
٣٠٥/٩	جابر	أمرنا رسول الله ﷺ لما أحللنا أن نحرم
٣٥٧/٢	علي بن أبي طالب	أمرنا رسول الله ﷺ نغتسل يوم الجمعة ويوم عرفة
٣٧٧/١	سلمان	أمرنا يعني النبي ﷺ أن لا نكتفي بدون ثلاثة أحجار
٣٨٠/١٠	علي	أمرني النبي ﷺ أن أقوم على بدنه
٤٥٩/٨	سعد بن أبي وقاص	أمرني النبي ﷺ أن أنادي أيام منى إنها أيام
٢١١/٣	بلال	أمرني رسول الله ﷺ ألا أتوب إلا في الفجر
٧٢/١٠	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أبيع غلامين أخوين
٢٣٨/١٢	عائشة	أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها
٤٣٠/٤	عقبة بن عامر	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات
٥٠٣/٩	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأن
٤١٤/٢	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أمسح على الجبائر
١٥٩/٤	أبو هريرة	أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي إنه لا صلاة إلا بقراءة
٢٣٦/١٤	رافع بن خديج	أمره ﷺ بإكفاء القدور
١٧٣/١١	عامر بن عبد الله	أمرها أن تقبل هديتها وأن تدخلها بيتها
٨٢/١٢	ابن عمر	أمروا النساء في بناتهن
١٨٦/١٥	-	أمروا رجلاً فصلى بهم ولم يسمه
١١٥/٢	بلال	امسحوا على الخفين والخمار
١٦٩/٢	بلال	امسحوا على النصف والموق
١٦٩/١٢	نوفل بن معاوية	أمسك أربعاً وفارق الأخرى
٤٨٦/١٥	كعب بن مالك	أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك
٦١/١١	قيلة بنت مخزومة	أمسك يا غلام صدقت المسكينة المسلم أخو
٢٠١/١١	جابر	أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها
٦٦٤/١٢	أبو رمثة	أمك أمك وأباك ثم أختك وأخاك ثم أدناك
٦٤٧/١٢	أبو هريرة	أمك ثم أمك
٥٨٦/١٢	طريفة بنت مالك	امكثي في بيتك الذي أتاك فيه نعي زوجك

٤٤٧/٢	عائشة	امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي
٥٣٩/١٣	-	أمنت بالله ورسله
٣٣٢/١٤	ابن مسعود	أمنت بالله ورسوله لو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما
٦٢/٣	ابن عباس	أمني جبريل ﷺ عند البيت مرتين
٣٤٩/١٢	جابر	أمهلوا حتى ندخل ليلاً أي عشاء لكي تمتشط
٣٩٦/٩	أبو هريرة	أميران وليسا بأميرين من تبع جنازة
٥٩٧/٣	أنس	أميطي عني قوامك هذا فإنه لا تزال تصاويره
٤٩٩/٥	ابن عباس	أن أوثكم
٣٦٣/٢	عائشة	أن أبا بكر أوصى أن تغسله أسماء بنت عميس
٢٤٢/٧	عائشة	أن أبا بكر دخل فبصر برسول الله ﷺ وهو مستجى
٣٤٢ - ٣٤١/١٥	ابن عباس	أن أبا بكر قال: أخبرني يا رسول الله بأبي أنت
٢٤٢/٧	عائشة وابن عباس	أن أبا بكر قبّل النبي ﷺ بعد موته
٤٣/٨	أنس	أن أبا بكر كتب لهم إن هذه فرائض الصدقة التي
١٦١/٥	سعید بن المسيب	أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول الله ﷺ
٣٥/١٣	عبد الله بن عمرو	أن أبا بكر وعمر كانا لا يقتلان الحر بالعبد
٦١٧/١٢	عائشة	أن أبا حذيفة تبنى سالماً وهو مولى لامرأة من
١٤٥/١٤	-	أن أبا دجاجة قتله
٢٢٣/٥	أم هانئ	أن أبا ذر ستره لما اغتسل
٢٠٧/١٢	-	أن أبا سفیان أسلم بمرّ الظهران وامرأته هند
٣١٥/١٤	-	أن أبا سفیان وحكيم بن حزام قالوا يا رسول الله
٢٢٥/١٥	أنس	أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً
٢٢٧/١٥	أنس	أن أبا طلحة سأل رسول الله ﷺ فقال: عندي
٥٦٠٠ - ٥٥٩٩/١٢	عبيد الله بن عبد الله	أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي
١٠٠/١٢	أبو هريرة	أن أبا هند حجم النبي ﷺ في اليافوخ
٤٠٣/١٢	عبادة بن الصامت	إنّ أباكم لم يتق الله فيجعل له مخرجاً بانث منه
٣٤٧/١٠	جابر	أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل
١٣٢/١٢	الربيع بن سبرة	أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ في فتح مكة
٣٤٧ - ٣٤٦/١٠	جابر	أن أباه قتل يوم أحد شهيداً وعليه دين
٧٩/١٢	خنساء بنت خذام	أن أباه زوّجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأنت
٢٤٣/٩	جابر	إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة
٢٤٢/٩	عباد بن تميم	إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها وإني حرمت
٩٢/١٤	-	أن ابن الزبير وابن جعفر وابن عباس لقوا النبي
٨٧/١٤	أنس	أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء في بعض
٥٢/٧	عطاء	أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع له
٤٩٦/٥	ابن عباس	أن ابن عباس أمر مؤذنه في يوم الجمعة في يوم
١٠٢/٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد الخروج إلى مكة أذهن

٦١/٤	نافع	أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع
٤٤٨/١	-	أن ابن عمر كان يصبغ لحيته وثيابه
٨٥/١٣	عبد الله بن عمرو	أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب
١٧٣/١٤	عروة	أن ابن مسعود وجد أبا جهل مصروعاً بينه وبين
٤٣٧/١٢	عائشة	أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ
٢٠٥/١٢	ابن شهاب	أن ابنة الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان بن
٦٦٥/١٢	البراء بن عازب	أن ابنة حمزة اختصم فيها علي وجعفر
٤٧٩/٧	-	إن ابنتي أو ابني قد حضر
٥٤٤٤/١٣	عمرو بن العاص	إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين
٢٤٤/١١	أبو بكر	إن ابني هذا سيد يصلح الله على يديه
١٢/١٤	أبو موسى الأشعري	إن أبواب الجنة تحت ظللال السيوف
٣٨/٩	عبد الله بن الزبير	إن أبي أدركه الإسلام وهو شيخ كبير
٦٧٠ - ٦٦٩/١٢	أم سلمة بن عبد الرحمن	إن أبي أنكحنى رجلاً لا أريده وترك عم ولدي
٣٨/٩	علي	إن أبي كبير وقد أفند وأدركته فريضة الله في الحج
٤١/٩	ابن عباس	إن أبي مات وعليه حجة الإسلام فأحج عنه
٢٠٠/٥	عبد الله بن عمرو	إن أحب الصيام إلى الله صيام داود
٣٨٩/٥	عبد الله بن جعفر	إن أحدكم إذا قام يصلي أقبل - أي الشيطان - حتى
٣٨٩/٥	عبد الله بن جعفر	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه
١٠٥ - ٣٣/١٢	بريدة	إن أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون
٤٤٨ - ٤٤١/١	أبو ذر الغفاري	إن أحسن ما غير به هذا الشيب الحناء والكتم
٤٣٥/١٠	ابن عباس	إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله
٣١٠/١١	سعد الأطول	إن أخاك محتبسٌ بدينه فاقض عنه
٣٢٠/٧	عمران بن حصين	إن أخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه
٣٢٤/٧	حذيفة بن أسيد	إن أخاكم مات بغير أرضكم فقوموا فصلوا عليه
٣٧٧/١٥	ابن عباس	أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت
٣٧٧/١٥	ابن عباس	أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت وشكا إليه
٣٧٧/١٥	عقبة بن عامر	أن أخته نذرت أن تمشي حافية غير مختمرة
٤١/٩	ابن عباس	إن أختي نذرت أن تحج
٤٢٧/١٠	أبي	إن أخذتها أخذت قوساً من نار
٤٩٩/٥	ابن عباس	أن أخرجكم
١٨٢/٤	أبو هريرة	إن أدركت القوم ركوعاً لم تعد بتلك الركعة
٢٣٤/٣	عبد الله بن عبد الرحمن	إن أراك تحب الغنم وتحب البادية فإذا كنت في غنمك
٨٣ - ٨٢/١٥	عدي بن حاتم	إن أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فكل
٣٠٩ - ٢٢٣ - ١٦٥/١	أبو ثعلبة الخشني	إن أرضنا أرض أهل الكتاب وإنهم يأكلون لحم الخنزير
٣٨٧/١١	عائشة	فكيف نضن بأنيتهم
		أن أزواج النبي ﷺ حين توفي أردن أن يعثن

٣٦٢/٢	عبد الله بن أبي بكر	أن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر الصديق
١٠٥/١٣ هـ	عائشة	إن أشد الناس عتواً من ضرب غير ضاربه ورجل
٤٢٠/١٥	عمرو بن العاص	إن أصبت القضاء فلك عشرة أجور وإن اجتهدت
٤٠٨/١٠	سعد بن أبي وقاص	أن أصحاب المزارع في زمن النبي
٥٩٧/٣ هـ	عائشة	إن أصحاب هذه يوم القيامة يعذبون
١٩٧/١١	عائشة	إن أطيب ما أكلتم من كسبكم
١٠٩/١٣	-	إن أعتى الناس
١٠٩/١٣	أبو شريح	إن أعتى الناس
١٠٩/١٣	سليمان	إن أعتى الناس على الله
٤٣١/١١	-	أن أعداها لهم عدة واحدة وأعتقك
١٠٩/١٣	-	إن أعدى الناس على الله
١٠٥/١٣	ابن عمر	إن أعدى الناس على الله ﷺ من قتل في الحرم
٤٣/١٥	أبو سعيد الخدري	أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: إني في غائط
١٧٨/١١	ابن عباس	أن أعرابياً وهب للنبي ﷺ هبة فأثابه عليها
١١/١٥	سعد بن أبي وقاص	إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل
٤١٩/٥	أبو موسى الأشعري	إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم
١٧/١٥	سعد بن أبي وقاص	إن أعظم الناس جرماً
٤٣٠/٥	أبو موسى الأشعري	إن أعظم الناس في الصلاة أجراً أبعدهم
٢٢٠/١٢	عائشة	إن أعظم النكاح بركة أسره
٣٠٧/٦ هـ	أنس	إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات
٣٠٧/٦ هـ	-	إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من أهل الآخرة
٥٠٣/١٣	ابن عباس	أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع
١٩٤/٨	أبو أيوب	إن أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم
٦٣٦/١٢	عائشة	أن أفلح أبا القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها
١٧٠/١١	علي	أن أكيدر دومة الجندل أهدى إلى النبي ﷺ ثوب
٣٤٢/٣	أنس	أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ جبة سندس أو
١٧٠/١١	أنس	أن أكيدر دومة أهدى لرسول الله ﷺ جبة
٢٠/١١	-	إن الأذراع كانت ما بين الثلاثين إلى الأربعين
٢٠٩/٣	أبو محذورة	إن الأذان مثني فقط
٣٠٢/١٤	أبو هريرة	أن الأصنام كانت ثلاثمائة وستين
٣٩٤/٥	عمر	إن الإمام يكفي من وراءه فإن سها الإمام فعليه
٣١٢/٦	أنس	أن الأنبياء أحياء في قبورهم
٣٨٩/١١ هـ	أبو الدرداء	إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما وإنما
٢٧٧/١٢	ابن عباس	إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم
٥٢٣٥/١٣ هـ	أبو هريرة	إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية
٥٦/١٥	-	إن البقر تلعف أربعين يوماً ثم يؤكل لحمها

٤٦٤/٩	مجاشع بن سليم	إن الجذع يوفي مما توفي منه الثانية
١٢٤/١٥	أنس	إن الجراد نثره حوت من البحر
١٢/١٤	ابن أبي أوفى	إن الجنة تحت ظلال السيوف
٣٢٧/١٥	أنس	إن الجنة حُفَّتْ بالمكارة والنار بالشهوات
٦٤/١٢	عائشة	أن الحيشة كانوا يلعبون عند رسول الله ﷺ
٢٠٧/١٠	عمار	إن الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما شبهات من
٣٨٠/١٠	أبو موسى الأشعري	إن الخازن الأمين الذي يُعطي ما أمر به كاملاً
١٦٠/٨	أبو موسى الأشعري	إن الخازن المسلم الأمين الذي يعطي
١٨٦/١٥	أنس	إن الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر
١٩٥/١٥	النعمان بن بشير	إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة
٥٤٧/١٣	فاطمة بنت قيس	إن الدجال يخرج من أصبهان
٥٤٥/١٣	أبو سعيد الخدري	إن الدجال يهودي وقد أسلمت
٢٣٦/١٣	عمرو بن عوف	إن الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً فطوبى للغرباء
٢٩٤/١٠	أبو سعيد الخدري	أنّ الدين كان درهمين
٢٦/١٢	أبو هريرة	إنّ الدين يسر ولن يشادّ الدين
٤٣/١٣	عمرو بن حزم	أن الذكر يقتل بالأنثى
١٧٩/١٥	أبو هريرة وابن عباس	إن الذي حرّم شربها حرّم بيعها
١٨٦/١٥	-	أن الذي صلى بهم عبد الرحمن بن عوف
١٨٥/١٥	-	أن الذي صلى بهم علي
٣١/١٥	زاهر الأسلمي	أن الذي نادى أبو طلحة
٦٢/١٣	أنس بن النضر	أن الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا إليها
٣٨٣/٤	-	إن الرجل إذا غرم حدّث فكذب ووعد فأخلف
٤٥٩/١٢	ابن عباس	أن الرجل كان إذا طلق امرأته ما شاء أن يطلقها
٣٤/٧	صفوان بن سليم	أن الرجل كان يطعم قبل أن يخرج إلى الجبانة
٢٧١/١١	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله
٢٧١/١١	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير
٤٦٤/١٤	سعد	إن الرجل يؤجر حتى على اللقمة يضعها في فم
١٤٩/٨	جابر	إن الرجل يأتيني منكم ليسألني فأعطيه
١٥٠/١٣	عبد الله بن عمرو	أن الرجل يقتل بالمرأة
١١٤/١٤	بريدة	أن الرسول ﷺ كان إذا أمر أميراً على جيش أو
٧١/٧	عبد الله بن عمرو	أن الرسول ﷺ كبر سبعاً في الأولى وخمساً في
٣١٨/١	-	أن الرسول ﷺ لبس خاتماً نقشه محمد رسول الله
٤٣٠/٧	-	أن الرشد على القبر كان على عهد رسول الله ﷺ
٢٨٣/١٥	ابن مسعود	إن الرقى والتماائم والتولة شرك
٥٢/٥	محمود بن ليث	أن الركعتين بعد المغرب من صلاة البيوت
٢٣٣/٧	أم سلمة	إن الروح إذا قبض تبعه البصر

٨٩/١٤	-	أن الزبير أنتدب وحده ليأتي النبي ﷺ بخبر
٢٧٦/١٠	-	أن الزيادة كانت قيراطاً
٣٦٩/١٠	السائب	أن السائب المخزومي كان شريك النبي ﷺ قبل
٣٦٩/١٠	السائب	أن السائب قال أتيت النبي ﷺ فجعلوا يثنون علي
٢٥٣/١٥	أبو قتادة	إن الساقى آخرهم
٣٣٤/١١	عمران بن حصين	إن السدس الآخر طعمة
١٠٦/١١	المقداد بن الأسود	إن السعيد لمن جُنِبَ الفتن ولمن ابتلي فصبر
٢٦٦/١٠ هـ	ابن مسعود	إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة
٣٦٠/٧	أبو أمامة	إن السنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ
١٣٩/١٣	-	إن السيف مَحَاءٌ للخطايا
٢٨٩/١٥ هـ	-	أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقى في الجاهلية
١٥٧/٧	عائشة	إن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ فقام
١٤٥/٧	عائشة وابن عباس	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
١٧١/٧	المغيرة	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ﷻ لا
١٧٠/٧	عائشة	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان
١٦٧/٧	محمود بن لبيد	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا
٣٢١/١٥	أم سلمة	إن الشهر يكون تسعاً وعشرين
١٧٢/١٥	أنس	إن الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم
٥٣٠/١٤	بريدة	إن الشيطان ليخاف منك يا عمر إني كنت جالساً
١٥٥/١٥	حذيفة	إن الشيطان ليستحلّ الطعام الذي لم يذكر اسم
٣٦٧/٥ هـ	أبو هريرة	إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس عليه
٤١٩/٤	عبد الله بن عمرو	إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في صلاته
٣٩٠/٣	رافع بن خديج	إن الشيطان يحب الحمرة فإياكم والحمرة
٣٨٨/٥	أبو هريرة	إن الشيطان يدخل بين ابن آدم وبين نفسه
٢٠٩/٢	-	إن الصحابة كانوا على عهد رسول الله ﷺ ينامون
٢٥٥/١٣	بريدة	أن الصحابة كانوا يتحدثون أنه لو جلس في رحله
١٨١/٨	-	إن الصدقة أوساخ الناس
١٨٤/٨	أبو رافع	إن الصدقة لا تحل لنا وإن موالي القوم
١٥٨/٨	المطلب بن ربيعة	إن الصدقة لا تنبغي لمحمد ولا لآل
٤٤٢/٢	أبو ذر الغفاري	إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء
٤١٩/٢	أبو ذر الغفاري	إن الصعيد طهور لمن لم يجد الماء عشر سنين
٣٠٠/٩	جابر	إنّ الصفا والمروة من شعائر الله فابدؤوا
١١٨/٦	أبو هريرة	أن الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ فيأخذ الناس
٤٩٨/٤	أنس بن معاذ	أن الضاحك في الصلاة والملتفت
١٢٣/٧	صالح بن خوات	أن الطائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو
٤١٢/١٢	عبد الرحمن بن هرمز	أن العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن

١١٣/٨	علي	أن العباس بن عبد المطلب سأل النبي ﷺ في
٢٩٨/٢	-	إن العباس دخل على النبي ﷺ مغضباً
٣٠٧/١٤	-	أن العباس قال لرسول الله ﷺ إني لا آمن أن
٥٢٧٩/٣	جابر	إن العين نائمة والقلب يقظان
٥٢٣/١٤	أبو هريرة	إن الغناء يثبت النفاق في القلب
٣٠٨/٢	أبي بن كعب	إن الفتيا التي كانوا يقولون الماء من الماء رخصة
٤٣٢/١	-	إن الفطرة خمس
٩١/١٣	جماعة من الصحابة	أن القسامة كانت في الجاهلية قسامة الدم فأقرها
١٨٨/٦	عثمان	إن القصر سنة رسول الله ﷺ وصاحبيه
٩٤/٩	-	إن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن
٢٥٦/١٤	أبو هريرة	إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المسلم يأكل
٤٣٧/١٢	عائشة	أن الكلابية لما أدخلت على رسول الله ﷺ
٥٢٢/١٣	ابن مسعود	إن الله ﷻ ابتعث نبيه لإدخال رجل الجنة
٤٠٠/٢	يعلى بن أمية	إن الله ﷻ حيي ستيّر يحب الحياء
١٥٩/٩	سبرة	إن الله ﷻ قد أدخل عليكم في حجكم عمرة
١٤٤/١٣	أبو موسى الأشعري	إن الله ﷻ يسطر يده بالليل ليتوب مسيء النهار
١٤٤/١٣	ابن عمر	إن الله ﷻ يقبل توبة العبد ما لم يغرغر
٢٩/١٢، ٢٥/١٢	عثمان بن مظعون وسعد	إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفية
١٠٤/١٢	-	إن الله اصطفى بني كنانة من بني إسماعيل
٤٤٠ - ٢٨٣/١٤	أبو هريرة	إن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم
٢١٩/٦	جابر	إن الله افترض عليكم الجمعة في شهركم هذا
١٧/٨	ابن عباس	إن الله افترض عليهم زكاة في أموالهم
١٧/٨	ابن عباس	إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم
٤٠٨/١١	أبو مسعود	إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام
٤٩٣/٤	الحارث الأشعري	إن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا
٢٣٤/٤	أنس	إن الله أمرني أن أقرأ عليك ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
٢٦٥/١٥	أبو الدرداء	إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء
٥٠١/١٤	أبو أمامة	إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني
٥٤٤/١٥	أبو سعيد الخدري	إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة يا أهل
١٢٦/١٣، ٤٣٩/١٢	أبو هريرة	إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم
٢٧٤/١١	أبو أمامة	إن الله تصدق عليكم بثلاث أموالكم
٢٧٣/١١	أبو الدرداء	إن الله تصدق عليكم بثلاث أموالكم
٢٧٤/١١	أبو هريرة	إن الله تصدق عليكم عند موتكم
١٣٧/٥	جماعة من الصحابة	إن الله تعالى زادكم صلاة
١٠٠/٥	ابن عمر	إن الله تعالى زادكم صلاة وهي الوتر
٩٩/٥	أبو بصرة	إن الله تعالى زادكم صلاة وهي الوتر فحافظوا عليها

٩٩/٥	أبو بصرة	إن الله تعالى زادكم صلاة وهي الوتر فصلوها
٢٦٦/٩ هـ	جابر	إن الله تعالى سمي المدينة طابة
٤٧٤/١	ابن المسيب	إن الله تعالى طيب يحب الطيب
٢١٩/٥	أبو ذر الغفاري	إن الله تعالى قال: ابن آدم اركع لي أربع ركعات
٣٥/١٤	ابن عمر	إن الله تعالى قال: لقد خلقت خلقاً ألتستهم أحلى
٨٢/٤ هـ	كعب بن عاصم	إن الله تعالى قد أجاز لي على أمتي من ثلاث
١٩٤/٥	أبو سعيد الخدري	إن الله تعالى ليضحك إلى ثلاثة للصف في الصلاة
٩٨/٥	أبو هريرة	إن الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن
٤٣٤/١٤	أبو ذر الغفاري	إن الله تعالى وضع الحق على لسان عمر يقول به
٤٢٤/١٥ هـ	أبو موسى الأشعري	إن الله تعالى ييسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار
٤٣٤/١٤ هـ	ابن عمر	إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه
٤٣٤/١٤ هـ	أبو هريرة	إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه
٢٤٧/١١	جابر	إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه
٤٢٧/٣	-	إن الله جميل يحب الجمال
١٠٤/١٣	أبو هريرة	إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
١٧٩ - ١٧٨/١٥	أبو سعيد الخدري	إن الله حرّم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده
٤٩٣/١٤	ابن عمر	إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء
٤٩٨/١٤	ابن عباس	إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة وكل مسكر
١٢/١٠	جابر	إن الله حرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام
٤٩٣/١٤	ابن عمر	إن الله حرم على أمتي الخمر والميسر والكوبة و
٣٧٩/٣ هـ	ابن عباس	إن الله حرّم عليّ أو حرم الخمر والميسر
٣٧٩/٣ هـ	قيس بن حبتر	إن الله حرّم عليهم الخمر والميسر
٥٠٩/١٤	قيس	إن الله حرم عليهم الخمر والميسر والكوبة
٦٣٧/١٢	علي	إن الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب
٤٠٠/٢ هـ	بهبز بن حكيم عن أبيه عن جده	إن الله حبي حليم ستير فإذا اغتسل أحدكم
١١٨/١٥	أبو شريح	إن الله ذبح ما في البحر لبني آدم
٣٠٦/٦	أبو الدرداء	إن الله ﷺ حرّم على الأرض أن تأكل
١٥٦/٦	ابن عباس	إن الله ﷺ فرض الصلاة على لسان نبيكم
١٧١/٥	عبد الرحمن بن عوف	إن الله ﷺ فرض صيام رمضان وسنتت قيامه
٣٦٦/٨	أنس بن مالك	إن الله ﷺ وضع عن المسافر الصوم
٢١٦/٧	عبد الله بن الزبير	إن الله ﷺ يكره رفع الصوت بالتشاؤب
٣٧٦/١٥	أنس	إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني
٣٧٧/١٥	ابن عباس	إن الله غني عن نذر أختك فلتركب ولتهد بدنة
١٤ - ١٣/١٥	أبو ثعلبة	إن الله فرض فرائض فلا تضعوها وحدّ حدوداً
٢٨٠/١١	أبو أمامة	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه
٢٧٩/١١	عمرو بن خارجة	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه

١٠٠/٥	ابن عباس	إن الله قد أمدكم بصلاة وهي الوتر
١٢٨/١٥	عبد الله بن سرجس	إن الله قد ذبح كل ما في البحر لبني آدم
١٠٠/٥ هـ	ابن عباس	إن الله قد زادكم صلاة وهي الوتر
١٢٩/٨	عبد الله بن أبي أوفى	إن الله قد قبل صدقتك
١٠٢ - ١٠١ - ١٠٠/١٥	شداد بن أوس	إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم
٨٧/١٤	أنس	إن الله كرم أمتي بالألوية
٤٠٨/١٠ هـ	المغيرة	إن الله كره لكم ثلاثاً قيل وقال وكثرة السؤال
٨١/٤ هـ	ابن عمر	إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة
٣٧٧/١٥	ابن عباس	إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً لتخرج
٣٧٧/١٥	عقبة بن عامر	إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً مرها
٤٨٤/٧	ابن عمر	إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب
٢٩/١٤	أبو أمامة	إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغي
٤٣٤/٣ هـ	أبو هريرة	إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم
٣٧٦/١٥	عقبة بن عامر	إن الله لغني عن مشيها لتركب ولتهدي بدنة
٢٦٨/١٢	عائشة	إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين
٢٤٨/١	وائل بن حجر	إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم
٤٤/١٥	ابن مسعود	إن الله لم يجعل لمسح نسلأ ولا عقباً وقد كانت
١٧٥/٨	زياد بن الحارث	إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات
٢٥٨ - ٢٥٧/١٥	ابن مسعود	إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له شفاءً علمه من
٤٤/١٥	ابن مسعود	إن الله لم يهلك أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلأ
٥٤/١٤	-	إن الله ليأزر هذا الدين بالرجل الفاجر
٤٨٦/٧	عائشة	إن الله ليزيد الكافر عذاباً بيبكاء أهله
٤١٤/١٥	ابن أبي أوفى	إن الله مع القاضي ما لم يجر فإذا جار وكله إلى
٢٣٧/١٠	أنس	إن الله هو القابض الباسط الرازق
٣٠٢/١٤ هـ	أنس	إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية
٣٥٤/٨	أنس	إن الله وضع عن المسافر الصوم
١١٤/٦	عائشة	إن الله وملائكته يصلون على الذين
٣٤٤/٨	ابن عمر	إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين
١١٧/٦	عائشة	إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف
٣١٣/١٥ هـ	أبو موسى الأشعري	إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار
٥٢٤/١٤	أبو أمامة	إن الله يبغض صوت الخلخال كما يبغض الغناء
١٦٥/٦	ابن عمر	إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى
١٦٥/٦ هـ	عائشة	إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى
١٦٤/٦	ابن عمر	إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره
٣٢٠/١٥	-	إن الله يحب أن يرى أثر نعمته بالخير على عبده
٤٥٨/٤	ابن مسعود	إن الله يحدث من أمره ما يشاء

٤٦٢/١٤	عقبة بن عامر	إن الله يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة
١٣/٨	-	إن الله يربي الصدقة
٣٦٧/١٠	أبو هريرة	إن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخزن أحدهما
٣٢٤/١٥	ابن عمر	إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم فمن كان حالفاً
٥٤٠/٢	ابن عباس	إن الله ينهاكم عن التعري
٦٦٣/١٢	المقدام	إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بأبائكم
٦٦٤ - ٦٦٣/١٢	-	إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بأبائكم
١٩٥/٣	معاوية	إن المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة
٤٤/١١	أبو حاتم القرظي	أن الماء إلى الكعبين لا يحبس الأعلى على
١٥٢/١	-	إن الماء طهور
١٨٧/١	أبو أمامة	إن الماء طهور إلا أن تغير ريحه أو لونه أو طعمه
١٨٦/١	جابر بن عبد الله	إن الماء طهور لا ينجسه شيء
١٨١ - ١٧٠/١	ابن عباس	إن الماء لا يجنب
٣٤٥/١٣	عائشة	أن المخزومية عاذت بأسامة بن زيد
٣٤٥/١٣	جابر	أن المخزومية عاذت بأم سلمة
٤١٤/١٠	-	إن المدينة حرام ما بين غير إلى ثور
٣٢/١٢	جابر	إن المرأة تنكح على دينها ومالها
٤٩٢/١٢	ابن عباس	أن المرأة خولة بنت خويلد
٣٢٦/١٢	أبو هريرة	إن المرأة كالضلع إن ذهب تقيمها كسرتها
٣٢٦/١٤	أبو هريرة	إن المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين
١٥٢/٨	سمرة بن جندب	إن المسألة كذ يكذبها الرجل وجهه
١٦٦/٨	أنس	إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة
٩٢/١٠	أنس	إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة
٣٣٣/٢	أم سلمة	إن المسجد لا يحل لحائض ولا لجنب
٣٣١ - ٢٦٩/٦	نبيشة	إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة ثم أقبل
٢١١/٧	ثوبان	إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل
١٦٢/١	حذيفة بن اليمان	إن المسلم لا ينجس
٢٧٩/٣	ابن مسعود	أن المشركين شغلوا النبي ﷺ يوم الخندق عن أربع
١٨٥/٣	ابن مسعود	أن المشركين شغلوا رسول الله ﷺ عن أربع
٢٥٤/١٤	-	أن المطعم أمر أولاده الأربعة فلبسوا السلاح
٤١٥/١٥	ابن عمر	إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن
٣٩٥/٧	ثوبان	إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن لأركب
٥٢٧٣/١	أبو طلحة	إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة
٤٠٥/٧	-	إن الموت فرع
٥٣٠٩/٦	-	إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا
٢٨١/٧	أبو سعيد الخدري	إن الميت يبعث في ثيابه التي مات فيها

٤٤١/٧	أبو هريرة	إن الميت يسمع خفق نعالهم
٤٨٥/٧	عمر	إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه
٤٨٥/٧	عمر	إن الميت يعذب ببكاء الحي
٧٤/٣	أبو هريرة	إن النار اشتكت إلى ربها فأذن لها بنفسين
٤٠٦/١٢	-	إن الناس قد استعجلوا في أمرٍ كانت لهم فيه أناة
١٢٢/٦ ، ٢٤٣/٣	ابن شهاب	أن الناس كانوا ساعة يقول المؤذن الله أكبر
٤٠١/١٠	رافع بن خديج	أن الناس كانوا يكرون المزارع في زمان النبي
٣١٠/١٢	خزيمة بن ثابت	أن النبي ﷺ نهى أن يأتي الرجل امرأته في
٤٢٦/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال إن علي بدنة
٣٩٤/٧	جابر	أن النبي ﷺ أتبع جنازة ابن الدحداح ماشياً
٣٢٨/٩	جابر	أن النبي ﷺ أتى المزدلفة فصلّى بها المغرب
٢١٥/٩	علي	أن النبي ﷺ أتى ببيض النعام
٣٦٢/١٣	أنس	أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلد
٢٥٣/١٥	سهل بن سعد	أن النبي ﷺ أتى بشراب فشرّب منه وعن يمينه
٤٣٧ - ٤٣٣/١٤	عائشة	أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز فقسمها للحرّة
١٦٨ - ١٦٧/١٠	فضالة بن عبيد	أن النبي ﷺ أتى بقلادة فيها ذهب وخرز ابتاعها
٢٥٣/١٥	أنس	أن النبي ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه
٤١٥/١٤	-	أن النبي ﷺ أجلى بني النضير لحق
٤٢٥/١٠	أنس	أن النبي ﷺ احتجم حجمه أبو طيبة وأعطاه
٢٧٩/١٥	جابر	أن النبي ﷺ احتجم على وركيه من وثن كان به
٢٨١/٨ ٢٩٨/٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم
١٩٤/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم
٢٨٠/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم
٢٧٩/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم
٧٤/١٤	-	أن النبي ﷺ أخذ الجزية من المجوس
٤٨٣/٧	جابر	أن النبي ﷺ أخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق
١٧٣/١	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ أخذ لرأسه ماء جديداً
٣٧/٧	ابن عمر	أن النبي ﷺ أخذ يوم العيد في طريق ثم رجع
١٩٨/٦	معاذ	أن النبي ﷺ أّخر الصلاة في غزوة تبوك
٢٩٤/١٢	واثلة بن الأسقع	أن النبي ﷺ أخرج الخثيث
٣٤٩/١١	ابن عباس	أن النبي ﷺ أّخى بين أصحابه
١٨٨/٩	سعيد بن جبير	أن النبي ﷺ أّذهن بزيت غير مقتت وهو محرم
١٠٤/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ أّذهن ولم ينه عن الدهن
٥٣/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ أّردف الفضل بن العباس يوم النحر
٦٣٦/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ أّريد على ابنة حمزة
٤٠٤/١٢	ركانة	أن النبي ﷺ استحلّفه أنه ما أراد إلا واحدة

٢٢/٦	أنس	أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة
١٩٠/٧	أنس	أن النبي ﷺ استسقى فأشار بظهر كفه إلى السماء
١٩٩/٧	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ استسقى وعليه خميصة له سوداء
١٩/١١	صفوان بن أمية	أن النبي ﷺ استعار منه يوم حنين أدرعاً
٥١/١٤	الزهري	أن النبي ﷺ استعان بناس من اليهود في خيبر
٦٩/٦	أبو بكر	أن النبي ﷺ استفتح الصلاة فكبر ثم أوما إليهم
٢٨١/١ هـ	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ استوهب وضوءاً
٥٩٦/٣	-	أن النبي ﷺ أسر ثمامة بن أثال فربط بسارية في
١٩٦/١٤	الزهري	أن النبي ﷺ أسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه
٢٠٠/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم
٢٠٠/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ أسهم للفرس سهمين وللرجل سهماً
٥٥٢/١٤ هـ	ابن شهاب	أن النبي ﷺ أسهم ليهود كانوا غزوا معه
٢٠٠/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ أسهم يوم حنين للفارس ثلاثة أسهم
١٨٨/١٠	أنس	أن النبي ﷺ اشترى صفيية بسبعة أرؤس من
٢٧٩ - ٢٦٦/١٠ هـ، ١٥٦/٨	عائشة	أن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل
١٨٧/١٠	جابر	أن النبي ﷺ اشترى عبداً بعبدين
٦٧/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ اشترى من عمر بكرةً كان ابنه
١٦٤/٥	-	أن النبي ﷺ أصبح فأوتر
١٨٥/١٢	انس	أن النبي ﷺ اصطفى صفيية بنت حيي فاتخذها
١٧٦/٨	عائشة	أن النبي ﷺ أعانه بعرق من تمر
١٨٤/١٢	أنس	أن النبي ﷺ أعتق صفيية وتزوجها
١٨٧/١٢	أميمة بنت رزية	أن النبي ﷺ أعتق صفيية وخطبها وتزوجها
٤٩٨/٨	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان
٤٨١/٨	عائشة	أن النبي ﷺ اعتكف معه بعض نسائه
٨٠/٩	أنس	أن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر في ذي القعدة
٨١/٩ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر عمرتين في ذي
٨١/٩	عائشة	أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر مرتين في ذي القعدة
٩٢/٩	عائشة	أن النبي ﷺ اعتمر عمرتين عمرة في ذي
٤٩٠/١٢	أوس	أن النبي ﷺ أعطاه خمسة عشر صاعاً من شعير
٣٨٦ - ٣٨٥/١٠	عروة البارقي	أن النبي ﷺ أعطاه دينار ليشتري به له شاة
٤٨٧/١٢	سلمة بن صخر	أن النبي ﷺ أعطاه مكتلاً فيه خمسة عشر صاعاً
٢٠٥/١٤	مكحول	أن النبي ﷺ أعطى الزبير خمسة أسهم لما حضر
٢٠١/١٤	الزبير	أن النبي ﷺ أعطى الزبير سهماً وأمه سهماً
٩٩/١٣	-	أن النبي ﷺ أعطى عقله
٣٨١/٦	البراء بن عازب	أن النبي ﷺ أعطي يوم العيد قوساً فخطب عليه
٤٣٠/٧	أنس	أن النبي ﷺ أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة

٧١/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم
١٢١/٧ هـ	محمد بن عبيد الله	أن النبي ﷺ اغتسل للعديد
١٢٢/٩	عائشة	أن النبي ﷺ أفرد الحج
١٨٤/٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ أقام بـخـنـين أربعين يوماً يقصر الصلاة
٢٤٣/١٢	أنس	أن النبي ﷺ أقام بين خيبر والمدينة ثلاث ليال
٨٨/١٣	رجل من الصحابة	أن النبي ﷺ أقر القسامة على ما كانت عليه في
٢٥٤/١٣	جابر	أن النبي ﷺ أقر عنده رجل أنه زنى بامرأة
٥٩/١١	أسماء بنت أبي بكر	أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضاً من أموال بني
٦٠/١١	-	أن النبي ﷺ أقطع صخر بن أبي العيلة
٥٧/١١	وائل بن حجر	أن النبي ﷺ أقطعه أرضاً بحضرموت
٢٩٣/٨	عائشة	أن النبي ﷺ اكتحل في رمضان وهو صائم
٢٤٥/٢ هـ	-	أن النبي ﷺ أكل كنفأ ولم يتوضأ
٤٧٤/١٢	أنس	أن النبي ﷺ آلى من نسائه
٣٢١/١٥	أم سلمة	أن النبي ﷺ آلى من نسائه شهراً فلما مضى
١٠٧/٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ أمر الآتي وقد تمت الصفوف
٢٥٦/٧	هشام بن عامر	أن النبي ﷺ أمر الأنصار أن يجعلوا الرجلين
٣٧٠/١٣	-	أن النبي ﷺ أمر السارق بالتوبة فلما تاب
٤٧٧/٢ هـ	عبد الكريم أبو أمية	أن النبي ﷺ أمر أن يتصدق بدينار أو نصف دينار
٢٨٦/١	عائشة	أن النبي ﷺ أمر أن يتنفع بجلود الميتة إذا دبغت
٢٣/٧	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ أمر بإخراج العواتق والحيض
٥٢٤/٩	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه
٣٨٨/١٣	أبو الرمداء	أن النبي ﷺ أمر بضرب عنقه وأنه ضرب عنقه
٥١٧/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة
٢٣٢/٩	أبو رافع	أن النبي ﷺ أمر بقتل العقرب والفأرة
٥٨/١٥	أم شريك	أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ قال: وكان ينفخ
٥٧/١٥	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسمّاه فويسقاً
٢٧٨/١٤	فرات بن حيان	أن النبي ﷺ أمر بقتله وكان ذمياً وكان عيناً
٦٥/١٥	-	أن النبي ﷺ أمر بقتلها
٤٨٤ - ٤٧٦/٩	عائشة	أن النبي ﷺ أمر بكيش أقرن يطأ في سواد
٢٢٢/٣	-	أن النبي ﷺ أمر بلالاً
١٦٧/١٥	جابر	أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة وقال
١١٧/١٠	جابر	أن النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح
٣٤٥/٤	عطاء	أن النبي ﷺ أمر رجلاً أن يقول عبده ورسوله
٢٢٨/٥	جابر	أن النبي ﷺ أمر سليكاً الغطفاني لما أتى الجمعة
٣٧٠/٢	-	أن النبي ﷺ أمر فاطمة بنت أبي حبيش بالاغتسال
٢٣٠/٩	ابن مسعود	أن النبي ﷺ أمر محرماً بقتل حية بمنى

٤٥٦/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ أمره أن يأخذ منها ولا يزداد
٥٤١/٣	عثمان بن أبي العاص	أن النبي ﷺ أمره أن يجعل مسجد الطائف
١٦٤/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أمره أن يخرج فينادي لا صلاة إلا
٨٣/٩	عائشة	أن النبي ﷺ أمره أن يردف عائشة ويعمرها
٢٢٨/٣	أبو محذورة	أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة
٤٧٠/١٥	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ أمره فتعلم كتاب اليهود وقال حتى
٢٢٨/٥	جابر	أن النبي ﷺ أمره لما أتى المسجد لثمن جملة
٣٧/٦	أم ورقة	أن النبي ﷺ أمرها أن تؤم أهل دارها
٣٦١ - ٣٥٧/١	حذيفة	أن النبي ﷺ انتهى إلى سباطة قوم فيال قائماً
٥٣٤/٣	يعلى بن مرة	أن النبي ﷺ انتهى إلى مضيق هو وأصحابه وهو
٣٥٢/٩	جابر	أن النبي ﷺ انصرف إلى المنحر فنحر ثم ركب
٣٥٦/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ إنما نهى عن الثوب المصمت
٤٢١/٩	عائشة	أن النبي ﷺ أهدى مرة إلى البيت غنماً فقلدها
١٢٣/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ أهل بالحج مفرداً
٣٣٢/٩	جابر	أن النبي ﷺ أوضع في وادي محسر وأمرهم
٢٤٢/١٢	-	أن النبي ﷺ أولم على صفية بتمر وسويق
١٥٧/٩	أنس	أن النبي ﷺ بات بذئ الحليفة حتى أصبح
٩١/١٠	أنس	أن النبي ﷺ باع قدحاً وحلساً فيمن يزيد
٤٣٩/٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ بال ثم تميم
٣٦٢/١	أبو هريرة	أن النبي ﷺ بال قائماً من جرح كان بمأبضه
٤٨٤/١٥	عائشة	أن النبي ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً
٣٨٢/١٠	سليمان بن يسار	أن النبي ﷺ بعث أبا رافع مولاة ورجلاً من
٤٣٥ - ٤٣٤/١٤	-	أن النبي ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى
٢٦١/١٠	عائشة	أن النبي ﷺ بعث إلى يهودي: ابعث إليّ ثوبين
١٣٥/١٤	أنس	أن النبي ﷺ بعث بسبسة عيناً ينظر ما صنعت
٣٤١/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ بعث به مع أهله إلى منى يوم النحر
٣٩٥/١٤	أنس	أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة
٤٠٤/١٣	ستلمة بن الأكوع	أن النبي ﷺ بعث خيلاً من المسلمين أميرهم
١٨٥/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ بعث سرية قبل نجد فخرجت فيها
١١٨/٨ هـ	أبو رافع	أن النبي ﷺ بعث عمر ساعياً
١٠٤/٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن
٦١/٨ هـ	مسروق	أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فأمره أن يأخذ
٤٠٥/١٣	جرير بن عبد الله	أن النبي ﷺ بعثه في آثارهم
٣٨٦/١٠	حكيم بن حزام	أن النبي ﷺ بعثه ليشتري له أضحية بدينار
٣٩٨/١٣	قتادة	أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة
٤٣٥ - ٣٩٧/١٤	-	أن النبي ﷺ بعد قسمة الغنائم بالجعرانة أرسل

١٩٩/٩	سليمان بن يسار	أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال
١٩٧/٩ - ٢٠١ هـ	ابن عباس	أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم
١٩٨/٩	ميمونة	أن النبي ﷺ تزوجها حلالاً وبني بها حلالاً
٧٧/١٢	عائشة	أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست
٤١٢/١	ابن عباس	أن النبي ﷺ تسوك وهو صائم
٤٠٠/٥	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ تشهد بعد أن رفع رأسه من سجدي
٢٥٦/٥	سفينة	أن النبي ﷺ تعبد قبل أن يموت واعتزل النساء
٤٥٣/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ تكلم في الصلاة ناسياً
١٩١/١٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر
١٤١/٢ هـ	عائشة وأبو هريرة	أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً
١٤١ - ٩٥/٢	عثمان	أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً
٣٩٨/٢	أم عمارة	أن النبي ﷺ توضأ فأنتي بماء في إناء قدر ثلثي
٨١/٢	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ توضأ فجعل يقول هكذا بذلك
١٢٢/٢	المغيرة	أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة
١٣٨/٢ هـ	جابر	أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة
١٣٧/٢ هـ	عمر	أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة
٤٥٥/٢ هـ	جابر بن عبد الله	أن النبي ﷺ توضأ مرة ومرتين
١٣٩ - ٥٧/٢ هـ	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين
٢٧٩/١٠	عائشة	أن النبي ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي
٣٢٠/١	ابن عمر	أن النبي ﷺ تيمم ثم رد على الرجل السلام
٥٩١/٣	سهل بن سعد	أن النبي ﷺ جاء وعلي مضطجع في المسجد قد
٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	أن النبي ﷺ جاءت امرأة فقالت يا رسول الله إني
٢٨٧/١٣	بريدة	أن النبي ﷺ جاءت امرأة من غامد من الأزدي
٦١/٣	جابر	أن النبي ﷺ جاءه جبريل ﷺ فقال له قم فصله
١٨٨/١٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ جعل عتق جويرية بنت الحارث
٤٧٢/٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ جعل في الحائض تصاب ديناراً
٣٣٠/١١	بريدة	أن النبي ﷺ جعل للجدة السدس إذا لم يكن
٢٤٢/١٢	أنس	أن النبي ﷺ جعل وليمتها التمر والأقط
٣٧٢ - ٣٦٨ - ٣٦٢/١٣	أنس	أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال
١٢٨/٦	سهل بن سعد	أن النبي ﷺ جلس على المنبر في أول يوم وضع
٢٠٧/٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة
١٦١/٧	عائشة	أن النبي ﷺ جهر في صلاة الخسوف بقراءته
٢٨٨/١٤	عروة	أن النبي ﷺ حاصر بني قريظة فأسلم ثعلبة
٥٢٧/١٥ ، ٣٩٣/١٣	معاوية القشيري	أن النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمة ثم خلى عنه
٥٢٨/١٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ حبس في تهمة يوماً وليلة
٣٩٣/١٣	معاوية القشيري	أن النبي ﷺ حبس في تهمة يوماً وليلة

٤٢٢/٧	أبو المنذر	أن النبي ﷺ حتى في قبر ثلاثاً
٤٣٨/٩	جابر	أن النبي ﷺ حج ثلاث حجج حجّتين
٣١١/١٠	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ حَجَرَ على معاذٍ ماله وباعه في دين
١٢٦/١٤ هـ	ابن عمر	أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير
٢١٢/١٢	العرباض بن سارية	أن النبي ﷺ حرّم وطء السبايا حتى يضعن ما في
٣٠/١٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ حرّم يوم خيبر كل ذي نابٍ من
٣٦٨/١	جابر	أن النبي ﷺ حضر دفن سعد بن معاذ
٢٧١/١٢	جابر	أن النبي ﷺ حضر في إملاك فأتي بأطباق
٤٥٧/٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ حصّهم على الصلاة ونهاهم أن
٣٢١/١٥	أم سلمة	أن النبي ﷺ حلف لا يدخل على بعض أهله شهراً
٤٠٤/٩	-	أن النبي ﷺ حلق وجامع نساءه ونحر هديه
٣٨٤/٧	-	أن النبي ﷺ حمل جنازة سعد بن معاذ بين
٩٢/١٤	عبد الله بن جعفر	أن النبي ﷺ حمّله خلفه وحمل قثم بن عباس
٤٦/١١	ابن عمر	أن النبي ﷺ حمى التقيع للخيّل خيل للمسلمين
١١٤/١٤	كعب بن مالك عن عمه	أن النبي ﷺ حين بعث إلى ابن أبي الحقيق بخيبر
٤٢٣/١	عائشة وجابر	أن النبي ﷺ ختن الحسن والحسين يوم السابع
٢٨٨/٥	عائشة	أن النبي ﷺ خرج حين أقيمت صلاة الصبح فرأى
٣٥١/٨	جابر	أن النبي ﷺ خرج عام الفتح في رمضان فصام
٩٥/١٤	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ خرج في يوم الخميس في غزوة
٣٤٧/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ خرج من المدينة ومعه عشرة
٢٩٤ - ٢٩٣/١٥	سهل بن حنيف	أن النبي ﷺ خرج وسار معه نحو مكة حتى إذا
١٥١/١٢	جابر	أن النبي ﷺ خطب أم مبشّر
١٦٢/١٤	أنس	أن النبي ﷺ خطب عليه امرأة من الأنصار إلى
٣٧٦/٦	جابر	أن النبي ﷺ خطب فقرأ في خطبته آخر الزمر
٤٥٨/٣ هـ	أنس	أن النبي ﷺ خلع نعليه في الصلاة
٥٦٣/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ خير بريرة فاخترت نفسها
٦٧٠/١٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ خير غلاماً بين أبيه وأمه
٥٢٩/٣ هـ	عثمان بن طلحة	أن النبي ﷺ دخل البيت فصلّى ركعتين وجاهك
٤٠٩/١٣ هـ	ابن عباس	أن النبي ﷺ دخل الخلاء فوضعت له وضوءاً
١٤/٥	بلال	أن النبي ﷺ دخل الكعبة فصلّى وبينه وبين الجدار
٢٢٣/٥	أم هاني	أن النبي ﷺ دخل بيته يوم فتح مكة فاغتسل
٤٤٤/٣	أم سلمة	أن النبي ﷺ دخل على أم سلمة وهي تختمر
٢٤٥/١٥ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار وفي
٤٤٣/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج
١١٣ - ١٠٤/١٣ ، ٨٤/٩	أنس	أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه
٨٣/١٤	جابر	أن النبي ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض

٨٤/٩	جابر	أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة
٤٠٣/١٣	عائشة	أن النبي ﷺ دعا الله تعالى أن ينقلها إلى الجحفة
٣٩٢/١٠	ابن عباس	أن النبي ﷺ دفع خبيراً أرضها ونخلها مقاسمة
٤٨٣/٧	أنس	أن النبي ﷺ ذرفت عيناه لما جعل ابنه إبراهيم في
٢٤٣/١١	عدي بن حاتم	أن النبي ﷺ ذكر قريشاً فقال
٣٧٨/١	ابن مسعود	أن النبي ﷺ ذهب لحاجته فأمر ابن مسعود أن يأتيه
٢٨٥/٥	أبو موسى الأشعري	أن النبي ﷺ رأى رجلاً صلى ركعتي الفجر حين
٣٦١/٣	معاذ	أن النبي ﷺ رأى رجلاً عليه جبة مزررة أو مكففة
٥٠٠/٤	كعب بن عجرة	أن النبي ﷺ رأى رجلاً قد شبك أصابعه في الصلاة
١٢٥/٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عقبه
٤٧٩/١٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال شيطان
٤٦١/٥	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي وحده
١٣٢/٢	بعض الصحابة	أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة
٤٦٣/١	ابن عمر	أن النبي ﷺ رأى صبيّاً قد حلق بعض رأسه
٣٦٣/٣	-	أن النبي ﷺ رأى على رجل خاتماً من حديد
٥١٠/٧	ابن عمرو	أن النبي ﷺ رأى فاطمة ابنته فقال ما أخرجك من
٣٨٧/٣	سلمة بن الأكوع	أن النبي ﷺ رأى نيراناً توقد يوم خيبر
٣١٧/٧	أبو بكرة	أن النبي ﷺ رجم امرأة
٢٨٠/١٣	أبو بكرة	أن النبي ﷺ رجم امرأة وكان هو أول من رماها
١٧٦/١٠	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ رخص في بيع العرايا أن تباع
٢٧٩/١٢	السائب بن يزيد	أن النبي ﷺ رخص في ذلك
٥٠٩/٧	عائشة	أن النبي ﷺ رخص في زيارة القبور
٣٦٤/٣	أنس	أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير
٢٨٨/٢	عمار بن ياسر	أن النبي ﷺ رخص للجنب إذا أراد أن يأكل ويشرب
٣٩٢/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ رخص للحائض أن تصدر قبل
٥٧٧ - ٥٧٦/١٢	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ رخص للمرأة أن تحد على أيها سبعة
٣٩٢/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ رخص لهن
٢٠٤/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ ردّ ابنته زينب على زوجها أبي
٢٠٥/١٢	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ ردّ ابنته على أبي العاص بمهر
٤٣١/٧	عائشة	أن النبي ﷺ رش على قبر ابنه إبراهيم
٤٣٣/٧	محمد الصادق	أن النبي ﷺ رفع قبره من الأرض شبراً
٢٨٠/١٠	محمد	أن النبي ﷺ رهن درعاً له عند أبي الشحم
٤٤٣/٧	أبو قتادة	أن النبي ﷺ زجر أن يقبر الرجل ليلاً
٢٤١/١٥	أنس	أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً
٢٤٠/١٥	أنس	أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً قال قتادة:
٢٣٦/١٢	عقبة بن عامر	أن النبي ﷺ زوج امرأة رجلاً فدخل بها ولم

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٤٣٤/١٠	أبو النعمان الأزدي	أن النبي ﷺ زوج امرأة على سورة من القرآن
٢١٩ هـ - ٢١٨ هـ / ٣	ابن مسعود	أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل
٢٥٤ - ٢٥٣ / ٥	عبد الله بن حبشي	أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل
٣٧٧/١	خزيمة بن ثابت	أن النبي ﷺ سئل عن الاستطابة
٣٩/٨	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ سئل عن الثمر المعلق
٢٢٥/١٥	أنس	أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تُتخذ خلا؟ فقال:
٥٣٦/١٣	-	أن النبي ﷺ سئل عن أولاد المشركين هل
٤٢٠/٨	أبو قتادة	أن النبي ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين
٤٢٢/١٠	جابر	أن النبي ﷺ سئل عن كسب الحجام فقال أطمعه
١٣/٥	عائشة	أن النبي ﷺ سئل في غزوة تبوك عن سترة
٤٤٧/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ سابق بين الخيل وجعل بينهما
٢٣٢/١٢	أنس	أن النبي ﷺ سأل رجلاً من أصحابه يا فلان هل
٢٧٨/١٠	جابر	أن النبي ﷺ سأل له غريمه في
٤٤٦/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ سبق بالخيول وراهن
٤٤٦/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ سبق بين الخيل وأعطى السابق
٤٤٦/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ سبق بين الخيل وفضل القرع في
٣٤٠ - ٣٢٨ / ٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون
٣٣٤/٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ سجد في الركعة الأولى من صلاة
٣٤٠/٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ سجد في سورة النجم وسجدنا معه
٣٢٩/٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ سجد في ص
٤١١/٦	علي	أن النبي ﷺ سجد في صلاة الصبح في تنزيل
٣٦٧/٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ سجدهما بعد السلام
٤٧٤/١٣	عائشة	أن النبي ﷺ سُحر حتى كان لا يدري ما يقول
٣٣٢/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ سدل ناصيته
٤١٩/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ سلّ من قبل رأسه سلاً
٤١٠/٤	أنس	أن النبي ﷺ سلّم تسليمه
٥٠٦/١٤	ابن مسعود	أن النبي ﷺ سمع رجلاً يتغنى من الليل فقال لا
٣٣٥/١٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ سمع رجلاً يحلف بالأمانة
٦٠/٩ هـ، ٤٥٨ هـ / ٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة
٣٢٤/١٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يحلف بأبيه
٢٥٦/٣	أنس	أن النبي ﷺ سمع مؤذناً فلما كبر قال على الفطرة
٥٦/١٤	أنس	أن النبي ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان
٢٤٨/١٥	علي	أن النبي ﷺ شرب فضلة وضوءه قائماً كما
٣٩١/٩	جابر	أن النبي ﷺ شرب منه
٣٩٨/٨	ميمونة	أن النبي ﷺ شربه والناس ينظرون إليه
١٦٦/١١	عمرو بن عوف	أن النبي ﷺ صالح أهل البحرين وأمر عليهم

٢٠٩/٦	جابر	أن النبي ﷺ صلى الصلاتين بعرفة بأذانٍ واحد
٢٠٨/٥	عائذ بن عمرو	أن النبي ﷺ صلى الضحى
٢٠٨/٥	عتبان بن مالك	أن النبي ﷺ صلى الضحى في بيته
٣١١/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ صلى الظهر بمنى
١٠٢/٩	أنس	أن النبي ﷺ صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما
٣٩٧/٥	ابن مسعود	أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً
١٨٧/٤	عمران بن حصين	أن النبي ﷺ صلى الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه
٣٨٠/٩	أنس	أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر والمغرب
٦٣/٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى العشاء الآخرة ثم صلى أربع
٥٤/٧	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ صلى العبد بغير أذان ولا إقامة
٢٠٩/٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة
٢٨/٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ صلى إلى بعيه أو راحلته
١٩٩/٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر
١٣٢/٧	جابر	أن النبي ﷺ صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم
٢١٠/٥	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ صلى بمكة يوم فتحها ثمان ركعات
٨٣/٦	أنس	أن النبي ﷺ صلى به وبأمه أو خالته
٣٩٩/٥	عمران بن حصين	أن النبي ﷺ صلى بهم فسجد سجديتين ثم تشهد
٤٧٨/٥	شعبة	أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر
٤٧٩/٥	عائشة	أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر
١٦١/٧	أبو بكر	أن النبي ﷺ صلى ركعتين مثل صلاتكم هذه
١٥٣/٧	أسماء	أن النبي ﷺ صلى صلاة الكسوف فقام فأطال القيام
٤٧٨/٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ صلى صلاة فقرأ فيها فلبس عليه
٣١٩/٧	جابر	أن النبي ﷺ صلى على أصحابه النجاشي فكبر
٤٧٢/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى على بساط
٤١٩/٧	أبو هريرة	أن النبي ﷺ صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت
٣٢٧/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى على قبر بعد شهر
٣٠٢/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى على قتلى أحد
٣٧٧/٧	-	أن النبي ﷺ صلى على كل واحد منهم صلاة
٣٢٧/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى على ميت بعد ثلاث
٣٩٣/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى فجعل يقول في صلاته أو في
٣٩٣/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى فخرج إلى الصلاة وهو يقول
٣٩٢/٥	ابن بحينة	أن النبي ﷺ صلى فقام في الركعتين فسبحوا به
٥٢٩/٣ هـ	أسامة بن زيد	أن النبي ﷺ صلى في الكعبة
١٧٥/٥	عائشة	أن النبي ﷺ صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس
٤٨٥/٣ هـ	-	أن النبي ﷺ صلى في النعلين والخفين
٣١٢/٣ هـ	أنس	أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد

٣١٣/٣ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد بعضه عليّ
٣٢٥/٣	جابر	أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد متوشّحاً به
٢٩٦/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد يتقي بفضوله حرّ
٥٦٠/٣ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام
٤٦٠/٥	أنس	أن النبي ﷺ صلى في رمضان
٢٠/٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى في فضاء ليس بن يديه
١٦٩/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى في كسوف القمر ثمانين ركعات
١٥٧/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى في كسوف قرأ ثم ركع ثم قرأ
١٢٥/٣	عبد الله بن مغفل	أن النبي ﷺ صلى قبل المغرب ركعتين
٢٢٢/٥	أم هاني	أن النبي ﷺ صلى يوم الفتح سبحة الضحى
١٧٩/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ صنع في الاستسقاء كما صنع في العيد
٣٦٨/١٣	-	أن النبي ﷺ ضربه بالنعال نحواً من أربعين
٢٤٧/١٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ طاف على بعيره ثم أناخه بعد طوافه
٢٦٣/٩	يعلى بن أمية	أن النبي ﷺ طاف مضطبعاً يبرد له أخضر
٢٦٣/٩	يعلى بن أمية	أن النبي ﷺ طاف مضطبعاً وعليه برد
٣٦٦/١٢	عمر	أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها
٣٦٤/١٢	-	أن النبي ﷺ طلقها فقعدت له على طريقه
١٤٤/٦	جابر	أن النبي ﷺ عاد مريضاً فرآه يصلي على وسادة
٣٩١/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من
٣٩٢ - ٣٩١/١٠	عمر	أن النبي ﷺ عامل يهود خيبر على أن نخرجهم
٥١٩/١٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين فأسرعوا
٥٢٣/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً
٥٢٧/٩	أنس	أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد البعثة
١٥١/٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ علم أحد ابنه في القنوت: اللهم
٢٣١ - ٢٢٧/٣	أبو محذورة	أن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة
٤٢٢/٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ عمّم عبد الرحمن بن عوف فأرسل من
٣٦٥/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ غزا غزوة الفتح في رمضان وصام
١٩٣/٢	أبو الدرداء	أن النبي ﷺ فاء فتواضاً
٨٦/١٤	سلمة	أن النبي ﷺ قال: لأعطين الراية رجلاً يحب الله
٥٢٤/١٣	الشريد بن سويد	أن النبي ﷺ قال لجارية: من ربك
٣٥٧/٨	أنس	أن النبي ﷺ قال للمفطرين لما خدموا الصائمين
٤٤١/٩	جابر	أن النبي ﷺ قال لها بعد أن أمرها أن تهل
٣٧٧/١٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس أنهاكم عن
٣٠٦/١٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ قال والله لأغزون قريشاً ثم قال:
١٥٣/١٤	أنس	أن النبي ﷺ قال يوم حنين: من قتل رجلاً فله
٣٢٦/٤	عبد الله بن بحينة	أن النبي ﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس

١٦٤/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ قام قياماً طويلاً نحواً من سورة البقرة
٥٢٧١/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ قبل الحجر ثم سجد عليه
٥١٢/١٣	-	أن النبي ﷺ قتل أم قرفة يوم قريظة
١٤/٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن
٣٧٠/٨	-	أن النبي ﷺ قدم المدينة ولا عهد لهم بالصيام
١٧٤/٦	جابر	أن النبي ﷺ قدم مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة
١٧٥/٦	-	أن النبي ﷺ قدم مكة في اليوم الرابع فأقام بها
٢٩١/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ قدم مكة وهو يشتكي فطاف على
٣٤٩/٣	ثوبان	أن النبي ﷺ قدم من غزاة وكان لا يقدم إلا بدأ حين
٣٤١/٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس
٣٥٦/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ قرأ على الجنابة بفاتحة الكتاب
٣٧٦/٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ قرأ على المنبر والأرض جميعاً قبضته
٢٢٤/٤	أبو أيوب	أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين
٢٢٥/٤	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بطولى الطوليين
٢١٥/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الفجر ﴿قُلْ يَتَّأْتِيهَا﴾
٣٥٨/٧	جابر	أن النبي ﷺ قرأ فيها بأم القرآن
٣٥٣/٦	أبي بن كعب	أن النبي ﷺ قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم
٢١٨/١٠	عائشة	أن النبي ﷺ قضى أن الخراج بالضمان
٣٨١/١١	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى أن العقل ميراث بين ورثة
١٠٢/١٠	عبادة	أن النبي ﷺ قضى أن ثمرة النخل لمن أبرها
٣٥٤/١١	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى أن كل مستلحق ولد زنا
٥٣٠/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ قضى أن لا قوت لها ولا سكنى من
٢٣ - ١٧/١٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى أن لا يقتل مسلم بكافر
١٩٩/١٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى أن من قتل خطأ فدينه مائة
١٢٣/١١	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ قضى بالشفعة بين الشركاء
١٢٠/١١	جابر	أن النبي ﷺ قضى بالشفعة في كل شرك
١١٤/١١	جابر	أن النبي ﷺ قضى بالشفعة في كل شركة
١١٤/١١	جابر	أن النبي ﷺ قضى بالشفعة في كل ما لم يقسم
٢٠٢/١١	جابر	أن النبي ﷺ قضى بالعمري أن يهب الرجل
٥٣٠/١٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ قضى باليمين على المدعى عليه
٤٧٤/١٥	جابر	أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد
٤٧٧/١٥	عمارة	أن النبي ﷺ قضى باليمين والشاهد
٤٧٥/١٥	علي	أن النبي ﷺ قضى بشهادة شاهد واحد ويمين
١٦٤/١٣	أبو موسى الأشعري	أن النبي ﷺ قضى في الأصابع بعشر عشر من
٢١٠/١٣	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ قضى في الجنين المقتول بغرة عبد
٣٦١/١٠	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ قضى في الرجة تكون في الطريق

١٦٥ - ١٦٤/١٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى في العين العوراء السّادة لمكانها
١٦٥/١٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى في العين القائمة السّادة
٢٣٤/١٢	علقمة	أن النبي ﷺ قضى في بروع ابنة واشق بمثل ما
٢١٦/٩	كعب بن عجرة	أن النبي ﷺ قضى في بيض نعامة أصابه محرم
٤٣/١١	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قضى في سيل مهزور أن يمسك
٤٢/١١	عبادة	أن النبي ﷺ قضى في شرب النخل من السيل أنّ
٢٢٦/١٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي
٣٢٩/١١	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ قضى للجدتين من الميراث بالسدس
٣٢٣/١٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ قطع في مِجْرٍ ثمنه ثلاثة دراهم
٣٢٣/١٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ قطع في مِجْرٍ قيمته ثلاثة دراهم
١٢٥/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق
٤٢٩/٨	ابن مسعود	أن النبي ﷺ قلماً كان يفطر يوم الجمعة
٥٣٣/٤	أنس	أن النبي ﷺ قنت شهراً ثم تركه
٥٣٣/٤	أنس	أن النبي ﷺ قنت شهراً حين قتل القراء
٥٣٣/٤	أنس	أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء
٥٣٠/٤	أنس	أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على قاتلي أصحابه
٣٥٤/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والحلق والرمي
٣٤٩/٥	أبو بكرة	أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمرٌ يسره أو بشر به
٢٤١/٥	أبو بكر	أن النبي ﷺ كان إذا أراد أمراً
٣٦٠/١٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يخرج سفراً أقرع
٤٦٨/٢	بعض أزواج النبي	أن النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى
٤٨٠/١	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان إذا أطلّى بدأ بعورته فطلاها
٤٧٠/٨	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف طرح له فراشه
٤٢٣/٣	ثوبان	أن النبي ﷺ كان إذا اعتَمَّ أرخى عمامته بين يديه
٣٧٦/٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل
٣٣٩/٨	معاذ بن زهرة	أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال
٣٨٣/٦	أبو أمامة	أن النبي ﷺ كان إذا بعث أميراً قال اقصر الخطبة
٦٥/٢	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أخذ كَفّاً
٣٨٢/٦	عطاء	أن النبي ﷺ كان إذا خطب يعتمد على عنته
٤٨٤/٨	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا دخل العشر الأواخر أحيا
٤١/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدّاً
١٩٢/٧ هـ	يزيد	أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه
٣٥٦/٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا دنا من المنبر ثم صعد
٢٥٨/٩	ابن جريج	أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه
٢٦٩/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع
٣٧٠/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمار مشى إليها

١٩٢/٧	خَلَاد	أن النبي ﷺ كان إذا سأل جعل باطن كفيه إليه
٢٨٥/٤	أبو حميد	أن النبي ﷺ كان إذا سجد أمكن أنفه وجهته
٢٧٧/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا سجد بدأ بركبته قبل يديه
٢٧٦/٤	عبيد الله بن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا سجد يضع يديه قبل ركبته
٣٥٥/٦	جابر	أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر سلم
٧٤/٥	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع
٣٦٤/٧	ابن عباس وأبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا صلى على الجنازة رفع يديه
٤٣١/٤	معاوية	أن النبي ﷺ كان إذا صلى وفرغ من صلاته
٤٥٠/٩	أبو رافع	أن النبي ﷺ كان إذا ضحى اشترى كبشين
٢٦٠/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول
١٦٢/١٥	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا طعم طعاماً لعق أصابعه
١٩١/٣	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوماً لم يكن يغزو بنا
٢٤٦/٨ هـ	-	أن النبي ﷺ كان إذا غمّ هلال شعبان
١٣٣/٤	عمر	أن النبي ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة فأراد أن يقرأ
١٣٦/٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا لبس قميصاً
٨٩/٥	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر
٩٦/١٤	النعمان بن مقرن	أن النبي ﷺ كان إذا لم يقا تل أول النهار آخر
٢٧٦/٢	عبد الله بن حنظلة	أن النبي ﷺ كان أمر بالوضوء لكل صلاة
٣٦٦/١٤	-	أن النبي ﷺ كان رأى في منامه قبل أن يعتمر
١٩٣/٦	معاذ	أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن
٢٠١/٢ هـ	جابر	أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع
٢٩٤/٣	أبو موسى الأشعري	أن النبي ﷺ كان قاعدأ في مكان فيه ماء فكشف
٢٩١/٣ هـ	أبو موسى الأشعري	أن النبي ﷺ كان قاعدأ في مكان فيه ماء قد
٤٩٣/١٣	بريدة	أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء وكان إذا
٢١٣/٦	عائشة	أن النبي ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظهر
٢٧٧/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان لا يدع أن يستلم الحجر والركن
٤٧٦/١	أنس	إن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب
٤٠٥/١	عائشة	أن النبي ﷺ كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيستيقظ إلا
٣٤٩/١٢	أنس	أن النبي ﷺ كان لا يطرق أهله ليلاً وكان يأتيهم
٢١٨/٧ هـ	أنس	أن النبي ﷺ كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاثة
٨٨/٤	عائشة	أن النبي ﷺ كان لا يواجه أحداً بمكروه
٤٢/١٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان معه ناسٌ فيهم سعد فأتوا بلحم
٤٣٤/١	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها
٢٧٠/٢ هـ	ابن مسعود	أن النبي ﷺ كان يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة
٤٦٣/٨	عمرو بن العاص	أن النبي ﷺ كان يأمر بإفطارها وينهى
٢٩/١٢	أنس	أن النبي ﷺ كان يأمر بالبائة وينهى عن التبتل

٢٦٨/٨	رزينة	كان يأمر برضعائه ورضعاء	أن النبي ﷺ
٤٥٩/٩	عائشة	كان يبعث بهديه ولا يحرم عليه	أن النبي ﷺ
٩٥/٨	عتاب بن أسيد	كان يبعث على الناس من يخرص	أن النبي ﷺ
٤١٩/٨	عائشة	كان يتحرى صيام الاثنين والخميس	أن النبي ﷺ
١٦٦/١٤	-	كان يتعوذ بالله من الشيطان من	أن النبي ﷺ
٢٣٦/١٥	أنس	كان يتنفس في الإناء ثلاثاً	أن النبي ﷺ
٢٣٦/١٥	أنس	كان يتنفس في الشراب ويقول: إنه	أن النبي ﷺ
٤٨١/١	ابن عمر	كان يتنور كل شهر	أن النبي ﷺ
٣٩٣/٢ هـ	أنس	كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع	أن النبي ﷺ
٣٩٣/٢ هـ	أنس	كان يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمسة	أن النبي ﷺ
٢٥٧/٢	-	كان يتوضأ عند كل صلاة	أن النبي ﷺ
٣٦٧/٤	-	كان يجلس في التشهد الأوسط كما	أن النبي ﷺ
١٣٢/٤	علي وعمار	كان يجهر في المكتوبات بسم الله	أن النبي ﷺ
١١٣/٧ هـ	علي وعمار	كان يجهر في المكتوبات بسم الله	أن النبي ﷺ
٥٤٥/٣	أنس	كان يحب أن يصلي حيث أدركته	أن النبي ﷺ
٤٧٧/٣ هـ	عائشة	كان يحتجز حصيراً بالليل فيصلي	أن النبي ﷺ
٣٣٢/١٥	-	كان يحلف بأبيه حتى نهي عن ذلك	أن النبي ﷺ
٥٤/٧	أبو رافع	كان يخرج إلى العيد ماشياً بغير أذان	أن النبي ﷺ
٢٢/٧	سعد بن أبي وقاص	كان يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع	أن النبي ﷺ
٢٣/٧	ابن عباس	كان يخرج بناته ونساءه في العيدين	أن النبي ﷺ
٤١٣/٦	جابر	كان يخطب قائماً يوم الجمعة فجاءت	أن النبي ﷺ
٦٤/٢	عثمان	كان يخلل لحيته	أن النبي ﷺ
٣٨٠/٤	عائشة	كان يدعو في الصلاة	أن النبي ﷺ
٢٩/٧	ابن عمر	كان يرفع صوته بالتكبير والتهليل	أن النبي ﷺ
١٦١/٥	أم سلمة	كان يركع ركعتين بعد الوتر	أن النبي ﷺ
١٤٢/٣	أبو برزة الأسلمي	كان يستحب أن يؤخر العشاء	أن النبي ﷺ
٤٤١/٨	أسامة	كان يسرد الصوم	أن النبي ﷺ
٤٠٧/٤	عائشة	كان يسلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه	أن النبي ﷺ
٣٩٤/٤	ابن مسعود	كان يسلم عن يمينه وعن يساره	أن النبي ﷺ
٣١٧/٨	عائشة وأم سلمة	كان يصبح جنباً من جماع	أن النبي ﷺ
٣٨٢/٣	ابن عمر	كان يصبح بالزعفران	أن النبي ﷺ
٤٤٥/١	ابن عمر	كان يصفّر لحيته بالورس	أن النبي ﷺ
٢٢٧/٥	عبد الله بن السائب	كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس	أن النبي ﷺ
٣٤٩/٦	جابر	كان يصلي الجمعة ثم نذهب إلى جمالنا	أن النبي ﷺ
٢٠٩/٥	علي	كان يصلي الضحى	أن النبي ﷺ
٤١٨/٦	ابن عباس	كان يصلي بعد الجمعة أربعاً	أن النبي ﷺ

٤١٨/٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته
١٣٢/٥	أبو أمامة	أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر
٤٨٠/٣ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة
٣١٦/٣ هـ	معاوية	أن النبي ﷺ كان يصلي في الثوب الواحد
٤٣/٥	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يصلي في حجرتها فمرّ بين يديه
١٧٩/٥ هـ	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يصلي في شهر رمضان في غير
١٦٩/٧	عائشة	أن النبي ﷺ كان يصلي في كسوف الشمس والقمر
٢٧٦/٥	عائشة	أن النبي ﷺ كان يصلي ليلاً طويلاً قائماً
٤٣٤/٨	ابن مسعود	أن النبي ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من غرة
٢٤٧/٨	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يصومه
٤٥٤/١	أنس	أن النبي ﷺ كان يضرب شعره منكبيه
٣٣٦/٢	أنس	أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد
١٦٨/١٢	أنس	أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة
٢٤٦ - ٢٤٥/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يعطي كل واحدة من زوجاته
٣٦١/٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان يغتسل
٣٥٤/٢	الفاكه بن سعد	أن النبي ﷺ كان يغتسل يوم الجمعة ويوم عرفة
١٩٥/١٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يغزو بالنساء فيداوين الجرحى
٢٢٤/٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي
٣٠٩/٨	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم
٣١٥/٨	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقبلها ويمصّ لسانها
١٣٣/٤	علي	أن النبي ﷺ كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في
٣٧٧/٦	علي	أن النبي ﷺ كان يقرأ على المنبر قل يا أيها
٤٠٥/٦	أبو عتبة الخولاني	أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك
٤٠٥/٦	سمرة بن جندب	أن النبي ﷺ كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك
٢٠٣/٤	أبو قتادة	أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأمر
٥٥٦/٧ هـ	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك
٥٥/٧	سمرة	أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك
٥٧/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بعمّ يتساءلون
٢١٦/٤	جابر	أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ق وَالْقُرْآن﴾
١١٥/٥	أبي بن كعب	أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك
٢١٥/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى
٤٠٨/٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة
٢٠٧/٤	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين
١٦١/٤	أبو قتادة	أن النبي ﷺ كان يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب
٤٠٨/٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ يوم الجمعة في صلاة الصبح
٣٦٠/١٢ هـ	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقسم

١٥٩/٦	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم
٨٦/٤	ابن سيرين	أن النبي ﷺ كان يقلب بصره في السماء فنزلت
١٥٠/٥	ابن مسعود	أن النبي ﷺ كان يقنت في الوتر قبل الركوع
٥٣٤/٤	البراء	أن النبي ﷺ كان يقنت في صلاة المغرب والفجر
٤٢٦/٤	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يقول إذا صَلَّى الصبح حين يسلم
٣٠٢/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدين
٣٠١/٤	حذيفة	أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدين
٤١٧/٤	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة
٢٥٦/٥	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقوم حتى تنفطر قدماه
٤٤٦/٥	عبد الله بن أبي أوفى	أن النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة
٢٧٧/١٢	أبو الحسن	أن النبي ﷺ كان يكره نكاح السر
٢٨١/١٢	المازني	أن النبي ﷺ كان يكره نكاح السر حتى
٤٤٦/١	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السبتية
١٤/٧	جعفر بن محمد	أن النبي ﷺ كان يلبس بردة حبرة في كل عيد
١٥/٧	جابر	أن النبي ﷺ كان يلبس برده الأحمر في العيدين
١١٧/٢	خزيمة بن ثابت	أن النبي ﷺ كان يمسح على الخفين والخمار
١١٨/٢	أبو أمامة	أن النبي ﷺ كان يمسح على الخفين والعمامة ثلاثاً
٣٩١/٧	الزهري	أن النبي ﷺ كان يمشي أمام الجنائز
٤٥٨/٥ هـ	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يمكث في مكانه يسيراً
٢٨٦/٢	عائشة	أن النبي ﷺ كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء
١٨٥/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان ينفل بعض من يبعث من
١٨٢/١٤	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ كان ينفل في البداية الربع وفي
٣٣٥/٨	جابر	أن النبي ﷺ كان يواصل من سحر إلى سحر
١٤٠/٥	أبو مسعود	أن النبي ﷺ كان يوتر من أول الليل
٣٢٠ - ٢٣٦/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كانت له سكتة إذا افتتح الصلاة
٤٦٩/١	ابن عباس	أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها
٣٦٥/٧	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كبر على جنازة فرجع يديه في أول
٥٢٦/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ كبر في البيت ولم يصل فيه
٦٠/٧	عمرو بن عوف	أن النبي ﷺ كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل
٦٠/٧	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ كبر في عيد اثنتي عشرة تكبيرة سبعاً
٣٨١/١١	الضحاك بن سفيان	أن النبي ﷺ كتب إلي أن أورت امرأة أشيم
٣٩٤/١٤	عمر بن عبد العزيز	أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن أن على كل
٤٥/٧	-	أن النبي ﷺ كتب إلى عمرو بن حزم وهو بنجران
٤٣/١٣	عمرو بن حزم	أن النبي ﷺ كتب في كتابه إلى أهل اليمن
١٧٥/١١	ابن عمر	أن النبي ﷺ كسا عمر حلة فأرسل بها
٢٦٨/١٥	أنس	أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة

٢٦٨/١٥	جابر	أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ في أكحله مرتين
٣٨٧/١١	أبو هريرة	إن النبي ﷺ لا يورث
٥٢٥/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ لاعن بين هلال بن أمية وامراته
١٤٨/١٠	ابن مسعود	أن النبي ﷺ لعن أكل الربا ومؤكله وشاهديه
٤٤٦/٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ لعن الرجل يلبس لبسة المرأة
٢٨٤/١٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة
٤٦٥/١٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح
٢٨٤/٧	هشام بن عروة	أن النبي ﷺ لف في برد حبرة جفف فيه
٤٠٩/١٠	ابن عباس	أن النبي ﷺ لم يحرم المزارعة ولكن أمر أن
١٥٣/١٤	عوف وخالد	أن النبي ﷺ لم يُختم السلب
٢٦٦/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه
١٣٠/٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ لم يزل يجهر في السورتين بيسم الله
٣٦٨/١٣	علي	أن النبي ﷺ لم يسن في ذلك سنة
٢٥٨/٧	أنس	أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم
٣٨٤/٩	أسامة بن زيد	أن النبي ﷺ لم يصل في البيت ولكنه كبر في
٧٨/٥	عائشة	أن النبي ﷺ لم يضطجع لسنة ولكنه كان
٢٠٥/١٤	ابن الزبير	أن النبي ﷺ لم يعط الزبير إلا لفرس واحد وقد
٣٧٢/١٣	الزهري	أن النبي ﷺ لم يفرض في الخمر حداً وإنما كان
٥٣١/٤	أنس	أن النبي ﷺ لم يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على
٤٠٣/٣	عائشة	أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه
٤١٠/٨	أم سلمة	أن النبي ﷺ لم يكن يصوم من السنة شهراً
٢٥٨/١١	ابن أبي أوفى	أن النبي ﷺ لم يوص
٣٧٢/١٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ لم يوقت في الخمر حداً
٢٥٠/٤	ابن مسعود	أن النبي ﷺ لما أراد أن يركع طبق يديه بين
٥٣٣/١٣	ابن مسعود	أن النبي ﷺ لما أراد قتل عقبة بن أبي معيط
٥٠٤/٤	أم قيس بنت محصن	أن النبي ﷺ لما أسنّ وحمل اللحم
٢٩٦/١٠	ابن عباس	أن النبي ﷺ لما امتنع من الصلاة على من
١٣٨/١٣	عبادة بن الصامت	أن النبي ﷺ لما بايعهم قرأ
٥٣٧/١٣	-	أن النبي ﷺ لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى
٣٥٢/١٢	أم سلمة	أن النبي ﷺ لما تزوجها أقام عندها ثلاثة أيام
٢٠٩/٦	أسامة	أن النبي ﷺ لما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ
٢٥٦/٩	عائشة	أن النبي ﷺ لما جاء مكة دخل من أعلاها وخرج
٣٠٠/٩	جابر	أن النبي ﷺ لما دنا من الصفا قرأ إن الصفا
٢٦٦/١	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ لما رمى الجمرة ونحر نسكه وحلق
٣١٥/٤	وائل بن حجر	أن النبي ﷺ لما سجد وقعت ركبته إلى الأرض
٣٩١/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ لما ظهر على خيبر سأله اليهود

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٠٠/٩	أبو هريرة	أن النبي ﷺ لما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا
٦١/١١	ابن مسعود	أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أقطع الدور وأقطع
١٦٠/١٥	أنس	أن النبي ﷺ لما نهاه جبريل عن الأكل متكئاً لم
٤٧٠/٧	أنس	أن النبي ﷺ مرّ بامرأة تبكي عند قبر
١١٧/١٤	عكرمة	أن النبي ﷺ مرّ بامرأة مقتولة يوم حنين فقال
٥٣٨/١٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ مرّ بامرأة يوم الخندق مقتولة
١٣٩/٨ هـ	جابر	أن النبي ﷺ مر عليه حمار قد وُسم في وجهه
١٨٨/٢	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله
١٧٢/١	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ مسح برأسه بماء غير فضل يديه
١٠٨/٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما
١٠٤/٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ مسح داخلهما بالسبابتين
١٧١/٢	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ مسح على الخفين
٩٢/١٠	أنس	أن النبي ﷺ نادى على قدح وحلس لبعض
٤٨٨/٩	أنس	أن النبي ﷺ نحر بيده سبع بدن قياماً
٤٤١/٩	عائشة	أن النبي ﷺ نحر عن أزواجه بقرة
٤٠٣/٩	المسور	أن النبي ﷺ نحر قبل أن يحلق وأمر أصحابه
١١٧/٨	-	أن النبي ﷺ ندب الناس إلى الصدقة
١١٠/١٤	ثور بن يزيد	أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف
٣٢٠/٧	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه
٣٤٥/٧	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي
٤٦٥/٤	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ نفخ في صلاة الكسوف
١٨٢/١٤	حبيب بن مسلمة	أن النبي ﷺ نفل الربع بعد الخمس في بدأته
٥١١/٧	أم عطية	أن النبي ﷺ نهاهن أن يخرجن في جنازة
٢٦٩/٢	أبو بكر	أن النبي ﷺ نهس كتفاً ثم صلى ولم يتوضأ
٦٢/١٠	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تتباع حتى
٥٣/٩	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين
٨٠/١٠	-	أن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد وإن كان
٨٥/١٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد وأن يتناجشوا
٢٣٧/١٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ
١٨٠/١ هـ	الحكم الغفاري	أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة
١٤٧/١٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى أن يخطب الرجل على خطبة
٣٧٩/١	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى أن يستنجد بروت أو بعظم
٣٢١/٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجل حتى يحترم
١٨/٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام
٣٢٩/٣	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في
٦١/١٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى عن أكل الرحمة

٣٩/١٥	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن أكل الهرة وأكل ثمنها
٤٩٨/٩	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث
١١٠/٥	محمد بن كعب	أن النبي ﷺ نهى عن البتراء
١٤/١٢	سمرة	أن النبي ﷺ نهى عن التبتل
٥٠١/٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن التخضّر في الصلاة
٢٢٠ - ٢١٩/١٥	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ نهى عن التمر والزبيب أن يخلط
٤١/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن الثنيا
٣٢١/٦	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام
٣٧٧/١٣	أنس	أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت
٣٢٩/٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن السدل في الصلاة
٢٣٩/١٥	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائماً
٢٩٠/٥	عمر بن الخطاب	أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع
٣٠٣/٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة نصف النهار
٤٦١/١	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن القزع
١١٤ - ١١٣/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة
٤١/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة والثنيا
١٧٥/١٠	رافع بن خديج	أن النبي ﷺ نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر
٢١٢/١٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن المزفت والحتمم والنقير
١٤٣/١٢	أبو ريحانة	أن النبي ﷺ نهى عن المشاغرة
٢٣٧/١٥	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ نهى عن الفخ في الشراب فقال
٣٣٠/٨	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن الوصال
١٠٦/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها
١١٣/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه
١١٣/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يطعم
١١٣/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يطيب
١٠٧/١٠	أنس	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمرة حتى تزهي
٣٠ - ٢٩/١٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحصاة وعن بيع
٤٤٧/١٠	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ نهى عن بيع العراب
١٠٧/١٠	أنس	أن النبي ﷺ نهى عن بيع العنب حتى يستود وعن
٥٨/١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ
١٨٥/١٠	سعيد بن المسيب	أن النبي ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان
٢٦/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع ضراب الفحل
٢٢/١٠	إياس بن عبد	أن النبي ﷺ نهى عن بيع فضل الماء
٢٣/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع فضل الماء
٥٩/١٠	رافع بن خديج	أن النبي ﷺ نهى عن بيع كالي بكالي دين
١٧/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب والسّنور

١٧/١٠	جابر	أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهر
٣٠٨/١٣	-	أن النبي ﷺ نهى عن ذبح الحيوان إلا لأكله
٤٦٧/١٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى عن صبر الروح وعن إخضاء
٤٦٠/٨	أنس	أن النبي ﷺ نهى عن صوم خمسة أيام
٤١٦/٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى عن صيام رجب
٥٠٧/١٤	علي	أن النبي ﷺ نهى عن ضرب الدف والطبل و
٢٧/١٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن عصب التيس
٢٧٧/١٠	علي	أن النبي ﷺ نهى عن قرض جر منفعة
٢٠٤/١٥	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ نهى عن قليل ما أسكر كثيره
٤١١ - ٤١٠/١٠	رافع بن خديج	أن النبي ﷺ نهى عن كراء الأرض
٤٢١/١٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن كسب الحجام ومهر البغي
٣٦٣/٣	علي	أن النبي ﷺ نهى عن لبس القسي وعن لبس
١٣٥/٦	عبد الرحمن بن شبل	أن النبي ﷺ نهى في الصلاة عن ثلاث
٦٠٩/١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن بيع المغانم
٢٢/١٥	جابر	أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر
٢٦/١٥	خالد بن الوليد	أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الخيل
٤٠٩/٣	عائشة	أن النبي ﷺ هتك درنوكة لعائشة كان فيه صور
٣٤٧/١٢	-	أن النبي ﷺ هجر نساءه وخرج إلى مشربة له
٣٨/٨	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر أحرقوا متاع الغال
٤٥ - ٤٤/٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر قالوا: لا يقطع صلاة
٤١٠/٤	الحسن	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يسلمون تسليمه
٤٨٧/٩	عبد الرحمن بن سابط	أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة
٧٠/٧	ابن مسعود	أن النبي ﷺ والى بين القراءتين في صلاة العيد
١٧٤/١٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ ودى العامريين الذين قتلها عمرو
١٧٥/١٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ ودى ذمياً دية مسلم
١١٧/١٠	جابر	أن النبي ﷺ وضع الجوائح
٧٥ - ٧٠/٩	عائشة وعمرو السهمي	أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق
٧٨/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ وقت لأهل المشرق العقيق
١٥٨/١	علي بن أبي طالب	أن النبي ﷺ وقف بعرفة
٨٩/٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات
١٨٢/١	ابن عباس	أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد
٢١١/١٢	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس
٢٩٢/٣	أنس	أن النبي ﷺ يوم خيبر حسر الإزار عن فخذه
٩٢/٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ اعتمر أربعاً إحداهنّ في رجب
٣٢٥/٥	ابن مسعود	أن النبي ﷺ قرأ «والنجم» فسجد فيها وسجد
٥٢٠/٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل

٢٢٣/١٢	الزهري	أن النجاشي زوج أم حبيبة بنت أبي سفيان من
٩٥/٩	ابن عباس	إن النساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي
٢٣٥ - ٢٣٤/١٤	رجل من الأنصار	إن النهبة ليست بأحل من الميتة وإن الميتة ليست
٤٤٣/٩	-	أن الولد للفراش وللعاهر الحجر
٢٤١/١٣	ابن عمر	أن اليهود أتوا النبي ﷺ برجل وامرأة منهم قد
٢٤٦/١٣	عبد الله بن الحارث	أن اليهود أتوا رسول الله ﷺ قد زنيا
٤١٨/١٤	ابن عمر	إن اليهود إذا سلم أحدهم إنما يقول: السام عليك
٤٠٣/٣	-	إن اليهود والنصارى لا تصبغ فخالقوهم
٤٤١/١	ابن عباس	إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم
٤٤٨/١	أبو هريرة	إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم
٢٠٦/١٢	ابن شهاب	أن أم حكيم ابنة الحارث بن هشام أسلمت يوم
٣٢٧/٧	ابن المسيب	أن أم سعد ماتت والنبي ﷺ غائب فلما قدم صلى
٥٢٨٥/٣	جابر	أن أم سلمة استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامة
٦٦٩/١٢	-	أن أم سلمة تزوجت بالنبي ﷺ وبقي ولدها في
٣٠٠/١	أم سلمة	أن أم سلمة جاءت بجلجل من فضة فيه شعر من
٩٤/١٤	أنس	أن أم سليم اتخذت خنجرأ يوم حنين
٢٦٦/١	أنس بن مالك	أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعاً
٦٠/٦	قيس الأنصاري	أن إماماً اشتكى على عهد رسول الله قال فكان يؤمنا
٥٥٧/٦	قيس الأنصاري	أن إمامهم اشتكى على عهد رسول الله ﷺ فكان
٢٨٨/١٣	علي	أن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن
٤٦/١٥	عبد الرحمن بن حسنة	أن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب فأخشى أن
٤٢٢/١٢	صفوان بن عمران	أن امرأة أخذت المدينة ووضعته على نحر زوجها
٥١١/١٣	عائشة	أن امرأة ارتدت يوم أحد فأمر النبي ﷺ أن
٣٣٤/١٥	عائشة	أن امرأة أهدت إليها تمرأ في طبق فأكلت
٥٨١ - ٥٦٩/١٢	أم سلمة	أن امرأة توفي زوجها فخشوا على عينها
٤٤٥/١٢	ابن عباس	أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها
٣٤٤/١٣	أبو بكر بن عبد الرحمن	أن امرأة جاءت فقالت إن فلانة تستعير حلياً
٣٠٠/٢	عائشة	أن امرأة سألت
٢١٧/١	هشام	أن امرأة سألت
٢٥٩ - ٢٥٨/١٥	ابن عباس	أن امرأة سوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني
٣٢٦/٧	أبو هريرة	أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد
٣٩٢/١٥	ابن عباس	أن امرأة شكت شكوى فقالت إن شفاني الله
١٨١/١٣	المغيرة بن شعبة	أن امرأة ضربتها ضربتها بعمود فسطاط فقتلتها
٣٨٩/٣	-	إن امرأة من بني أسد قالت كنت يوماً عند زينب
٣١٧/٧	عمران بن حصين	أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ فقالت إنها قد
٢٨٧/١٣	عمران بن حصين	أن امرأة من جهينة أتت رسول الله ﷺ

٣١٧/٧	بريدة	أن امرأة من غامد أتت النبي ﷺ
٥١١/١٣	جابر	أن امرأة يقال لها أم رومان
٥١١/١٣	جابر	أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت
٥٥٤/١٢	أم سلمة	أن امرأة يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها
٤٠٣/١٤	أنس	أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة
٢٢٣/٢	-	إن امرأته لا ترد يد لأمس
١٥٣/١٢	ابن عباس	إنّ امرأتي لا تمنع يد لأمس
٥٣٢/١٢	أبو هريرة	إنّ امرأتي ولدت غلاماً أسود وإنّي أنكره
١٨٤/١٣ هـ	المغيرة	أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فضربت
٢١١/١٣	أبو هريرة	أن امرأتين من هذيل اقتتلتا ولكل واحدة منهما
٢١٠/١٣	جابر	أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل
٣٩٧/١٥	سعد بن عباد	إن أمني ماتت وعليها نذر لم تقضه
٤١/٩	ابن عباس	إن أمني نذرت أن تحج فلم تحج
٤٥٥/٧ هـ	ابن عباس	إن أمني نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت
١٧١/١١	بريدة	أن أمير القبط أهدى إلى رسول الله ﷺ جاريتين
١٢٩/١٥	جابر بن سمرة	أن أهل بيت كانوا بالحرّة محتاجين قال: فماتت
٣٨٥/١٤	أبو سعيد الخدري	أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ
١٠٢/٩	جابر	أنّ إهلال رسول الله ﷺ من ذي الحليفة حين
٣٢/١٤	أبو هريرة	إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل
٢٥٦/٥	عائشة	إن أول سورة المزمل نزلت فقام أصحاب رسول الله
٢٨٤/٩	عائشة	إن أول شيء بدأ به النبي ﷺ حين قدم أنه توضأ
٥٢١/١٢	أنس	إن أول لعان في الإسلام أن هلال بن أمية
٤٣/٣	أبو هريرة	إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة
٣٨٨/٩	ابن عباس	إن آية ما بيننا وبين المنافقين لا يتصلعون
٣٢٨/١٥	أبو هريرة	أن أيوب كان يغتسل فخرّ عليه جراد من ذهب
١٧٦/١٢	عائشة	أن بريدة أعتقت وكان زوجها عبداً فخيرها رسول
١٧٦/١٢	عائشة	أن بريدة خيرها النبي ﷺ وكان زوجها عبداً
٣٠٠/٢	عمرو بن العاص	أن بسرة سألت
١١٧ - ١٠٩/١٠	جابر	إن بعثت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ جابر
١٦٩/١١	بلال بن رباح	أن بلال كان يتولى نفقة النبي ﷺ وكان إذا أتى
٢٧٨/٣	أبو قتادة	أن بلالاً أذن
٢٤٦/٣	ابن عمر	أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ أن
١٩٠/٤ هـ	سلمان	أن بلالاً قال للنبي ﷺ لا تسبقني بأمين
٢١١/٣ هـ	سويد بن غفلة	أن بلالاً كان لا يثوب إلا في الفجر
١٢٢/٦	جابر	أن بلالاً كان لا يقيم حتى يخرج النبي
٣٦٠/٦	-	أن بلالاً كان يؤذن على باب المسجد

٢٤٨/٣	-	أن بلالاً وابن مكنوم كانا يقصدان وقتاً واحداً
٢٤٨/٣	عائشة	إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
٣٨٨/١٤	-	أن بني قريظة لما نزلوا على حكم سعد حبسوا
١٠٠/١٤	المهلب	إن بيتكم العدو فقولوا حم لا تنصرون
٤٤٢/١٤	موسى بن عقبة	أن بين الحفياء إلى ثنية الوداع ستة أميال
٥٤٤/١٣	حفصة	إن بين يدي الساعة دجالين كذابين
٥٤٧/٩	علي	أن تجد ظهر بعير
٨٠/١٢	أبو هريرة	أن تسكت
٥٢٨/١٣	بهز بن حكيم	أن تقول أسلمت وجهي وتخليت وتقيم الصلاة
٣١٧/١٤	عبد الله بن عمرو	أن تلك الساعة استمرت من صبيحة يوم الفتح
٤٧٣/٥	-	أن توجهه كان بعد أن صلى الظهر
٤٤٥ - ٤٤٤/١٢	الربيع بنت معوذ	أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته فكسر
٢٥٢/١٤	أنس	أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على النبي
٣٢٥/١٣	عائشة	أن ثمن المجن كان ربع دينار
١٠٧/٦	مقاتل بن حيان	إن جاء فلم يجد أحداً فليختلج إليه
٥٢٢/١٢	ابن عباس	إن جاءت به أصيب أريح حمش الساقين
٨١/١٢	ابن عباس	أن جارية بكرأ أتت رسول الله ﷺ فذكرت أن
٤٠/١٤	معاوية بن جاهمة	أن جاهمة أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أردت
٤١٩/٣	أبو موسى الأشعري	أن جبريل ﷺ نزل على النبي ﷺ وعليه عمامة
٤٥٨/٣	أبو سعيد الخدري	إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما حبثاً
٢٦٢/١	أبو سعيد الخدري	إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قدراً
٣٤٩/٥	عبد الرحمن بن عوف	إن جبريل أتاني فبشّرني فقال إن الله ﷻ
٢٦٠/١٤	علي	إن جبريل هبط فقال له خيرهم في أسارى
٦٧١ - ٦٧٠/١٢	عبد الحميد بن جعفر	أن جده أسلم وأبت امرأته أن تسلم فجاء بابن
٤٤٤/١٢	ابن عباس	أن جميلة بنت سلول أتت النبي ﷺ فقالت والله ما
٣٠٤/٥	أبو قتادة	إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة
٢٣٠/١٤	ابن عمر	أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله ﷺ طعاماً
٢٨٢/١٤	-	أن حاطباً كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن
٢٢٦/١١	أبو طلحة	أن حسان باع نصيبه منه
٤٤٧/١٤	أنس	إن حقاً على الله ﷻ أن لا يرفع شيئاً من الدنيا
٢٧٤/٧	خياب بن الأثر	أن حمزة لم يوجد له كفن إلا بردة ملحاء
٢١٢/١٣	أبو المليح	أن حمل بن النابغة كان له امرأتان مليكة وامرأة
٣٢٥/٢	عائشة	إن حيضتك ليست في يدك
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة
٣٦٩/٦	عدي بن حاتم	أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال من يطع الله
٣١٢/٧	ابن مسعود	إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه

١٦٧/٣	أبو ذر الغفاري	إنَّ خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً
٣١١/١	أنس بن مالك	أن خيَّاطاً بالمدينة دعا النبي ﷺ لطعامه
٤٧٨/١	عمران بن حصين	إن خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه
٢٧٥/١٥	ابن عباس	إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة و تسع
٢٧٤ - ٢٧٣/١٠	أبو هريرة	إن خيركم أحسنكم قضاءً
٢٨٢/١	أبو أمامة	أن دباغه طهوره
٣١٤/٩	جابر	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة
٩٥/١٥	زيد بن ثابت	أن ذئباً نيب في شاة فذبحوها بمروة فرخص
٤٦٤/٥	جابر	أن ذلك الرجل فارق معاذاً سلّم ثم صلى
٤٧٨/٥	-	إن ذلك كان بأمره
٣٣٦/٥	نافع	أن ذلك كان بمكة لما قرأ النبي النجم
٣٢٧/١٤	أبو هريرة	إن ذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه
٨٣/١٤	عمار الدهني	أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء
٢٥٩/١٤	عائشة	إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردّوا لها الذي
٣٠١/٢	سلمان	إن ربكم حيي كريم يستحي من عبده
٤٤٤٨/١٥	-	إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله
٣١٧/٣	سهل بن سعد	إن رجلاً كانوا يصلون مع النبي ﷺ عاقدي أزهرهم
٢٦١/١٤	أنس	أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ
١٨٠/١١	أبو هريرة	إن رجلاً من العرب يهدي أحدهم الهدية
٢١٨/١٠	عائشة	أن رجلاً ابتاع غلاماً فاستغله ثم وجد به عيباً
٢٣٢/١٣	سهل بن سعد	أن رجلاً أتاه فأقرّ عنده أنه زنى بامرأة سماها
٤٨٧/١٢	ابن عباس	أن رجلاً أتى النبي ﷺ قد ظاهر من امرأته فوق
٢٦٤/١٠	ابن عمر	أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل
٦٨/١٣	أنس	أن رجلاً اطلع في بعض حُجر النبي ﷺ فقام إليه
٦٨ - ٦٧/١٣	سهل بن سعد	أن رجلاً اطلع في حُجر في باب رسول الله ﷺ
٢٩٢/١٣	زيد بن أسلم	أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد
٢٣٤/١١	أبو زيد الأنصاري	أن رجلاً أعتق ستة أعبد عند موته
٢٣٤/١١	عمران بن حصين	أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له
٤١٥/١١	أبو هريرة	أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام
٤٢٥/١١	أبو قلابة	أن رجلاً أعتق عبداً له عن دبر
٤١٤/١١	ابن التلب	أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك فلم يضمه
٣٢٣/٨	أبو هريرة	أن رجلاً أفطر في رمضان
٥١٧/٤	السائب بن خلاد	أن رجلاً أمّ قوماً فبصق في القبلة
٢٧٤/١٣	سهل بن سعد	أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال إنه قد زنى
٢٩٩ - ٢٩٨/١٢	أسامة بن زيد	أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال إنني أعزل عن
٣٣٩/٦	أبو سعيد الخدري	أن رجلاً جاء يوم الجمعة في هيئة بذة والنبي ﷺ

٧١/١٣	جابر	أن رجلاً جرح فأراد أن يستقيد فنهى النبي ﷺ
٤٩٤/١٥	أبو الزبير	أن رجلاً حلف بالله وغفر له
١٧٩/١٥	ابن عباس	أن رجلاً خرج والخمر حلال فأهدى لرسول الله
٤٣٩/١٢	عدي	أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال يا محمد نعم
٣٣٨/٦	أبو سعيد الخدري	أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله
٢٢٦/١٣	جابر بن عبد الله	أن رجلاً زنى بامرأة فأمر به النبي ﷺ فجعل الحد
٣١٠/٨	أبو هريرة	أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم
٢٤٢/٢	جابر	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أنتوضأ من لحوم الغنم
٣٤/١٥	أم نصر	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الحمر الأهلية
٣٠١/١٢	أنس	أن رجلاً سأل عن العزل فقال النبي ﷺ لو أن
٧٣/١٣	-	أن رجلاً طعن حسان بن ثابت فاجتمعت الأنصار
٧١/١٣	عبد الله بن عمرو	أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته فجاء إلى
١٣٢ - ١٣١/١٠	أنس	أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان يبتاع وكان
٤٥١/٧	ابن عباس	أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ إن أمي توفيت أينفعها
٤٥٠/٧	أبو هريرة	أن رجلاً قال للنبي ﷺ إن أبي مات ولم يوص
٤٥١/٧ - ٤٥٥ هـ	عائشة	أن رجلاً قال للنبي ﷺ إن أمي افتلتت نفسها وأراها
٣٠/١٤	أبو هريرة	أن رجلاً قال للنبي ﷺ رجل يريد الجهاد في سبيل
٢٣/١٤	أنس	أن رجلاً قال يا رسول الله إن انغمست في
٣٢/١٣	عبد الله بن عمرو	أن رجلاً قتل عبده متعمداً فجلده النبي ﷺ ونفاه
٢٠٧/١٣	ابن عباس	أن رجلاً قُتل فجعل النبي ﷺ دينه اثني عشر ألفاً
٣١٣/٧	جابر	أن رجلاً قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه النبي
٣٣٧/٥	عطاء بن يسار	أن رجلاً قرأ عند النبي ﷺ السجدة فسجد
١٧٩/١٥	أبو هريرة	أن رجلاً كان يهدي للنبي ﷺ راوية خمر فأهداها
٥٠٥/١٢	ابن عمر	أن رجلاً لاعن امرأته وانتفى من ولدها ففرق
٣٤٩/١١ هـ	ابن عباس	أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ترك عتيقاً
٣٤٧/١١	ابن عباس	أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يترك
٣١٩/١	ابن عمر	أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يبول فسلم عليه
٣١٤/٧	جابر	أن رجلاً من أسلم جاء إلى النبي ﷺ فاعترف بالزنا
٢٢٥/١٣	أبو هريرة وزيد بن خالد	أن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال
٣٠٠/٧	شداد بن الهاد	أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فأمن به
٤٢٨/١١	-	أن رجلاً من الأنصار أعتق مملوكه
٢٠٢/١١	جابر	أن رجلاً من الأنصار أعطى أمه حديقة من نخل
٤٥٠/١٥	الزبير	أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله
٤٢٨/١١	-	أن رجلاً من الأنصار دبّر غلاماً
١٥٢/١٢	عبد الله بن عمرو	أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ في
٤٣٩/١٢	حذيفة	أن رجلاً من المسلمين رأى في النوم أنه لقي

أن رجلاً من بكر بن ليث أقرّ للنبي ﷺ أنه زنى بامرأة
وكان بكراً
أن رجلاً من بني تميم قاتل رجلاً فعصّ يده
أن رجلاً من بني عدي قتل فجعل النبي ﷺ دينه
أن رجلاً من بني عذرة أعتق مملوكاً له
أن رجلاً من جذام جامع امرأته وهما محرمان
أن رجلاً من قومه يقال له أبو شعيب صنع للنبي
أن رجلاً من كلاب سأل النبي ﷺ عن عسب
أن رجلاً من كندة ورجلاً من حضرموت
أن رجلاً نزل الحرّة ومعه أهله وولده فقال رجل:
أن رجلاً نور رسول الله ﷺ
أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في دابة
أن رجلين ادّعىا بغيراً على عهد رسول الله ﷺ
أن رجلين ادّعىا بغيراً فأقام كل واحد منهما
أن رجلين ادّعىا دابة وجداهما عند رجل فأقام كل
أن رجلين تدارءا في بيع ليس
أن رجلين تدارءا في دابة ليس لواحد منهما بيته
إن رحمتي غلبت غضبي
أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يصلي وحده
أن رسول الله ﷺ أتانا ونحن ضلال فعلمنا
أن رسول الله ﷺ اتخذ حجرة
أن رسول الله ﷺ أتى بسارق قد سرق شملة
أن رسول الله ﷺ أتى بعض حُجْر نساءه فدخل
أن رسول الله ﷺ أتى بلص فاعترف اعترافاً ولم
أن رسول الله ﷺ أتى بمال أو سبي فقسمه
أن رسول الله ﷺ أتى على رجل يحتجم في رمضان
أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة الرجل ويمين
أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة واحد على رؤية
أن رسول الله ﷺ احتجم ولم يزد على غسل
إن رسول الله ﷺ أحلّ لنا المتعة ثم حرمها علينا
أن رسول الله ﷺ أخذ من شارب المغيرة
أن رسول الله ﷺ أذن لضعفة الناس من
أن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً
أن رسول الله ﷺ أراد أن يتوضأ من سقاء
أن رسول الله ﷺ استشار الناس في أسارى بدر
أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءهم بتمر

ابن عباس ٢٣٢/١٣ - ٢٣٣ - ٢٧٤
- ٦٦/١٣
ابن عباس ٢٠٥/١٣
- ٤٢١/١١
يزيد بن نعيم ٢٠٤/٩هـ
عقبة بن عمرو ١٦٧/١٥
أنس ٢٦/١٠
الأشعث بن قيس ٥٢٥/١٥
جابر بن سمرة ١٣٠/١٥
أبو معشر ٤٨١/١
أبو موسى الأشعري ٥١٨/١٥
أبو موسى الأشعري ٥١٨/١٥
تميم بن طرفة ٥٢١/١٥
تميم بن طرفة ٥٢٢/١٥
أبو هريرة ٥١٩/١٥
أبو هريرة ٥١٩/١٥
أبو هريرة ٤٤٤٨/١٥هـ
أبو سعيد الخدري ٤٨٢/٥
ابن عمر ١٦٤/٦
زيد بن ثابت ٤٦٩/٥
أبو هريرة ٣٥٢ - ٣٥١/١٣
جابر ١٦٣/١٥
أبو أمية المخزومي ٣٤٨/١٣
عمرو بن تغلب ١٦١/٨
ثوبان ٢٧٢/٨
سُرُق ٤٧٥/١٥
ابن عباس وابن عمر ٢٢٦/٨
أنس ٣٦٢/٢
عمر ١٥١/٩
- ٤٣٣/١
ابن عمر ٣٣٢/٩
ابن عمر ١٣٣/١٢
ابن عباس ٢٧٨/١
أنس ٢٦١/١٤
أبو سعيد الخدري وأبو هريرة ١٦٥ - ١٦٤/١٠

٩٩/٨	الصلت	أن رسول الله ﷺ استعمله على الخرص
١٤٤/٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ أعتم بالعشاء حتى ناداه عمر نام
٣٥١/٩	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ثم رجع فصلّى
٢٩٢ م ١٤	سعيد بن المسيب	أن رسول الله ﷺ افتتح بعض خيبر عنوة
٣١٩/٥	عمرو بن العاص	أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في
٥٩/١١	أسماء بنت أبي بكر	أن رسول الله ﷺ أقطع الزبير نخلاً
١٠٧/٨	ربيعة بن عبد الرحمن	أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني
٢٦٩/٢ هـ	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم
٢٦٨/١	-	أن رسول الله ﷺ أمر الحلاق فحلق رأسه
٦١٧/١٢	عائشة	أن رسول الله ﷺ أمر امرأة أبي حذيفة فأرضعت
١٠١/١٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ أمر أن تُحدّ الشفار وأن توارى
٢٥٧/٢	عبد الله بن حنظلة	أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة
٥١٩/٩ هـ	عبد الله بن عمرة	أن رسول الله ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه
٢١٥/٨	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدى
٦٧/١٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد
٢٢٢/٣	أنس	أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر
٢٢٠/٣	أبو محذورة	أن رسول الله ﷺ أمر بنحو عشرين رجلاً فأذّنوا
٢٦٠/٨	سلمة والربيع	أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً من أسلم أن أذن
٤٦٥/١	عبد الله بن جعفر	أن رسول الله ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثاً
١٧٢/٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها
٩٧/٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ أوتر على بعيره
١١٢/١٢	-	أن رسول الله ﷺ أوتي جوامع الخير
٣٩٤/١٤	عمرو بن عوف	أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى
٢١٧/١٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد بن العاص
٣١٨/١٤	جرير بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم
٤٩٧/١٥	طلحة بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ بعث منادياً أنها لا تجوز شهادة
٣٨/١٤	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ بعث نبياً وقال ليخرج من كل
١٨٨/١٢	جميل بن زيد	أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بين غفار فلما
١٩٨/٩	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة حلالاً وبنى بها
٢٢٢/١٢	أم حبيبة	أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة
٤٩٠/٨	-	أن رسول الله ﷺ تقال أعمار أمته عن أعمار الأمم
١٨١/١	ابن عباس وميمونة	أن رسول الله ﷺ توضعاً بفضل غسلها من الجنابة
٨٨/٢	الربيع بنت معوذ	أن رسول الله ﷺ توضعاً عندها قالت
٨٨/٢	الربيع بنت معوذ	أن رسول الله ﷺ توضعاً عندها ومسح برأسه
١٧٠/٢	المغيرة بن شعبة	أن رسول الله ﷺ توضعاً ومسح على الجوربين
٣٨٨/٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى

٤٨٢ - ٢٦٠/٧ هـ	جابر بن عتيك	أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت
٢٥٨/١٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم
٢٠٦/١٤ هـ	ابن نمير	أن رسول الله ﷺ جعل لفرس سهمين ولصاحبه
٣٢٨/٤	أبو حميد الساعدي	أن رسول الله ﷺ جلس - يعني للشهد - فافترش
٣٥٩/٦	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ جلس يوماً على المنبر وجلسنا
١٦/١٠	أبو جحيفة	إن رسول الله ﷺ حرم ثمن الدم وثمان الكلب
٦٠٤/١٢	العرباض بن سارية	أن رسول الله ﷺ حرم وطء السبايا حتى يضعن
٣٦/١٥٠	العرباض بن سارية	أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذي مخلب
٢١٧/٩	عائشة	أن رسول الله ﷺ حكم في بيض النعام في كل بيضة
٣٢٧/٩	أسامة بن زيد	أن رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفات كان
٢٤٢/٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ حين توفي سجي ببرد حبرة
٣٩٨/٣ هـ	عائشة	أن رسول الله ﷺ حين توفي سجي ببرة حبرة
٢٩٢/١٤	رجل من الصحابة	أن رسول الله ﷺ حين ظهر على خيبر قسمها
١٤٨/٣ هـ	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار
٣٥٨/٨	جابر	أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح فصام
٢٨٢/٨ هـ	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان
٢٠٣/٥	فروة بن عمرو	أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون
٢٨٢/١ هـ	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ خرج في بعض مغازيه فمرّ بأهل
٦٦٢/٦ هـ	عائشة	أن رسول الله ﷺ خرج في مرضه الذي توفي منه
١٧٧/٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل
١٨٦/٩	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً فحال كفار قريش
٧٢/٦	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ خرج وقد أقيمت الصلاة
٣٦٥/٤	كعب بن عجرة	أن رسول الله ﷺ خرج يوماً إلى المنبر فقال حين
٤٥٢/١	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ خضب بالصفرة
٢٤٣/٤	أبو موسى الأشعري	أن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا ستتنا
٤٣٣/١٢	عائشة	أن رسول الله ﷺ خير نساءه
٣٠٣/٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى
٦٤/٦	أبو بكر	أن رسول الله ﷺ دخل في صلاة الفجر فأوماً بيده
٤٢٢/٣	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء
٤٢٢/٨	جويرية	أن رسول الله ﷺ دخلا عليها في يوم الجمعة وهي
٤٩٣/٤ هـ	سهل بن سعد	أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف
٤٧٢/٥	سهل بن سعد	أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف
٣٦/٦	السائب بن خلاد	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً أمّ قوماً فبصق في
٣٥٠/٥	جابر	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً نغاشياً
٢٨٦/٥	عبد الله بن مالك	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً وقد أقيمت الصلاة
٢٩٣/٤	صالح بن حيوان	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسجد إلى جنبه وقد

٩٩/٦	وابصة بن معبد	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف
٢٨٨/٥	أبو موسى الأشعري	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي ركعتي الغداة
١٤٨/٢	بعض أزواج النبي	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي في ظهر قدمه
٤٠١/٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصاً أبيض
١١٤/٦	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً
٥١٣/٤	أبو هريرة وأبو سعيد	أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد
٢٢٨/١٣	جابر بن سمرة	أن رسول الله ﷺ رجم ماعز بن مالك ولم يذكر
١٧٧/١٠	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها
٣٧٤/٩	عاصم بن عدي	أن رسول الله ﷺ رخص لرعاء الإبل في البيوتة
٣٧١/٩	عاصم بن عدي	أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يتركوا المبيت
٣٢٠/١٠	جابر	أن رسول الله ﷺ ردّ البيضة على من تصدق بها
٤٣٠/٧	محمد الصادق	أن رسول الله ﷺ رش على قبر ابنه إبراهيم
٤٢/١٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ سئل عن الضب فقال: لا آكله
١١٠/١٤	الصعب بن جثامة	أن رسول الله ﷺ سئل عن أهل الدار من
٣٧٤/٨	محمد بن المنكدر	أن رسول الله ﷺ سئل عن تقطيع شهر رمضان
٣٨١/٥	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل سها في صلاته
٤٠٩/٤	سهل بن سعد	أن رسول الله ﷺ سلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه
٣٥٨/٥ هـ	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ سها فسلم في الركعتين
٢٥٢/١٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال: إن
١٤٤/٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ شغل عنها ليلة فأخر حتى رقدنا
٢٨٢/٨	-	أن رسول الله ﷺ صام في رمضان وهو مسافر
١٨٤/٧	-	أن رسول الله ﷺ صلى الاستسقاء ركعتين
٤٢١/٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بذي الحليفة
٣٧٤/٥	عمران بن حصين	أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث
٤٥/٥	أنس	أن رسول الله ﷺ صلى بالناس فمرّ بين أيديهم
٥٨/٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ صلى بالناس يوم الفطر
١٣٥/٧	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ صلى بذي قرد فصفت الناس خلفه
٣٧٤/٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ صلى بهم العصر ثلاثاً
١٥٧/٣	أبو مسعود	أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الصبح مرة بغلس
٤٧٥/٣	-	أن رسول الله ﷺ صلى على البسط
٥٤/٧	البراء بن عازب	أن رسول الله ﷺ صلى في يوم الأضحى بغير أذان
٤٨/٧	أنس	أن رسول الله ﷺ صلى يوم النحر ثم خطب
٣٧٤/١٣	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ ضرب في الخمر بنعلين أربعين
٣٣٧/٢	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة
٣٠٠/٩	جابر	أن رسول الله ﷺ طاف وسعى رمل ثلاثاً
٥٢٤/٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ عقّ عن الحسن والحسين كبشاً

١٩٩/٤	رفاعة بن رافع	أن رسول الله ﷺ علم رجلاً الصلاة
٢٣٠/٣	أبو محذورة	أن رسول الله ﷺ علمه هذا الأذان: الله أكبر الله
٢٥٩/١٤	عمران بن الحصين	أن رسول الله ﷺ فدى رجلين من المسلمين
١١٨/١٢	سيرة الجهني	أن رسول الله ﷺ في حجة الوداع نهى عن نكاح
٢٨٩/٨ ، ١٩٤/٢	أبو الدرداء	أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر
٢٦٩/١٤	مروان والمسور	أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن
٣٤٦/١٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ قال لرجل: فعلت كذا قال
٢٤/١٣	البيلماني	أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً بمعاهد وقال أنا
٢٢٤/٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بسورة الأعراف
٣٧٥/٦	أبي بن كعب	أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم
٢٠٢/١٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قسم لمأتي فرس بخبير
٢٠٢/١٤ هـ	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قسم لمأتي فرس يوم خيبر
٧٤/١٣	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ قضى أن يعقل عن المرأة
٤٧٧/١٥	سعد بن عبادة	أن رسول الله ﷺ قضى باليمين والشاهد
٤٧٣/١٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد
٣٢/١١	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ قضى بين أهل المدينة في
١٦٣/١٣	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ قضى في الأنف إذا جُدع كله
٢٠٣/١٣	عطاء	أن رسول الله ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل
٣١١ - ٣١٠/١٣	سلمة بن المحبق	أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية
٣٣٧/١٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق سرق بُرنساً
٤٣١/١٤	عوف بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه الفيء قسمه في
٤٧٩/٩	جماعة من الصحابة	أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحى اشترى
٥٩/٤	البراء	أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه
٨٠/٢	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ حرّك خاتمه
٣٥٣/٤	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع
٥٤٤/٧ هـ	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد أمر
١٩٢/٧ هـ	السائب	أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا جعل راحتيه إلى
١٩٢/٧ هـ	السائب	أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا رفع راحتيه إلى
٣٣٥/٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد فرفع رأسه لم
٤٩٥/٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى رفع بصره إلى
٢٦٥/٥	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي من الليل
٦٤/٤	أبو قلابة	أن رسول الله ﷺ كان إذا كَبَّرَ رفع يديه حتى يحاذي
٢٩٠/٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فخذه
١٧٨/٩	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان قد رخص للنساء في الخفين
٢٢/٧	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ كان يأتي العيد ماشياً
٤٢٥/٤	سعد بن أبي وقاص	أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهنّ دبر الصلاة

٣٠٦/١	زينب بنت جحش	أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ في مخضب من صفر
١٣٥/٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يجهز ببسم الله الرحمن
٩٤/٥	ميمونة	أن رسول الله ﷺ كان يجهز بعثاً ولم يكن عنده
٤٣٢/١	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يحفي شاربه
٣٠/٧	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين مع الفضل
٤٨١/١	ثوبان	إن رسول الله ﷺ كان يدخل الحمام وكان يتنور
٣٢٣/٢	-	أن رسول الله ﷺ كان يذكر الله على كل أحيانه
٢٦٦/٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يرقد فإذا استيقظ تسوك
٣٢٧/٩	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يروح عند صلاة الظهر
١٨٨/٧	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد
٣٦٠/١٢	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات
١٠٠/١٤	عمار بن ياسر	أن رسول الله ﷺ كان يستحب للرجل أن يقاتل
١١٨/٦	العرياض بن سارية	أن رسول الله ﷺ كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً
٢١٠/١٤	الأوزاعي	أن رسول الله ﷺ كان يسهم للخيل ولا يسهم
١١١/٣	أسامة بن زيد	أن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير
١١٢/٣	سلمة بن الأكوع	أن رسول الله ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت
٣١٣/٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي فوجد القرء
٤٦٩/٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي في حجرته وجدار
٥١٣/٣	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مرابد الغنم
٥١٢/٣	أبو التياح	أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مرابض الغنم
١٤/٤	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس
٤٦٠/٣	أبو قتادة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة
١٨١/١	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة
١٢١/٧	الفاكه بن سعد	أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر
٤٠٩/٦	ابن مسعود	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم
١٥٤/٥	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يقنت بعد الركعة
٩٥/٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا قام إلى الصلاة من
٩٥/٤	طاووس	أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا قام إلى الصلاة من
١٤٦/٥	علي	أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره
٢٥٦/٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده
٦٣/٧	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين ثنتي عشرة
٦٢/٧	عبد الرحمن بن سعد	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين في الأولى
٦٤/٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى
١١٦/٧	الزهري	أن رسول الله ﷺ كان يكبر من صلاة الظهر يوم
٣٠/٧	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يكبر يوم الفطر من حين
٢٩٣/٨	محمد بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ كان يكتحل وهو صائم

١٥/٧ هـ	جابر	أن رسول الله ﷺ كان يلبس برده الأحمر في
٣٧٥/١٤ هـ	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن بهذه الآية
٣٤٣/١٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن وبلغنا أنه لما
١٦١/٢	-	أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين
٢٢٢/١٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يتبذله زيبب فيلقى فيه
١٢١/٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث
١٥٥ - ١٥٠/٥ هـ	أبي بن كعب	أن رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع
٤٩٣/١٢	أنس	أن رسول الله ﷺ كانت له امرأة يطؤها فلم تزل
١٥١ - ١٥٠/١٣	عمرو بن حزم	أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً وكان
٢١٢/٧	-	أن رسول الله ﷺ كتب إلى هرقل عظيم الروم
٢٩٢/٩	أبو الطفيل	إن رسول الله ﷺ كثر عليه الناس يقولون
٢٨١/٧	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب قميصه
٢٨٣/٧ هـ	عائشة	أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية
٢٦٧/١٣	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لاعن بين العجلاني وامرأته
٥٢٥/١٢	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لاعن على الحمل
١٤٩/١٠	جابر	إن رسول الله ﷺ لعن أكل الربا وموكله وشاهديه
٥٠٩/٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ لعن زورات القبور
٥٩٤/١٢	الشعبي	أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة
١٨٨/٧ هـ	الزهري	أن رسول الله ﷺ لم يركب في جنازة قط ولا في
١٤٧/٩ هـ	-	أن رسول الله ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى جمرة
٣١٩/٧	أبو برزة الأسلمي	أن رسول الله ﷺ لم يصل على ماعز ولم ينه عن
٧٥/٧	ابن أبي أوفى	أن رسول الله ﷺ لم يصل قبل العيد ولا بعدها
٣٩٠/١٣	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لم يفت في الخمر حداً
٤٤٤/١	محمد بن سيرين	إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا يسيراً
١٦١/٨	أنس	أن رسول الله ﷺ لم يكن يسأل شيئاً على الإسلام
١٥٦/٢	أنس	أن رسول الله ﷺ لم يكن يمسح وجهه
٣٤١/١٠ هـ	أصحاب معاذ	أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذاً إلى
٥٣٤/١٣	سهل بن أبي حنثة	أن رسول الله ﷺ لما أقبل بالأسارى
٢٩٤/٩	جابر	أن رسول الله ﷺ لما انتهى إلى مقام إبراهيم
١١١/١٤	كعب بن مالك عن عمه	أن رسول الله ﷺ لما بعث إلى ابن أبي الحقيق
١٤/٨	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن
٢٨٠/٩	جابر	أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه
٤٨١/٧	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ لما قدم من أحد سمع نساء عبد
٤٠٠ - ٣٩٩/١٣	أبو الزناد	أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه
١٢٣/١٤ هـ	هبار بن الأسود	أن رسول الله ﷺ مرّ بدار هبار بن الأسود فسمع
٣١٩/١٠ هـ	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ مرّ بسعد وهو يتوضأ فقال ما

٢١٢/٧	أسامة	أن رسول الله ﷺ مرّ على مجلس فيه أخلاط من
٤٠٨/٧	ابن أبي ليلى	أن رسول الله ﷺ مرّ عليه جنازة فقيل إنها يهودية
٤٠٥/٧	سهل بن حنيف وقيس بن سعد	أن رسول الله ﷺ مرّت به جنازة
٨٤/٢	عبد الله بن زيد	أن رسول الله ﷺ مسح رأسه بيديه فأقبل بهما
١٧١/١	-	أن رسول الله ﷺ مسح رأسه من فضل ماء كان
١٠٨/٢	المقدام بن معد يكرب	أن رسول الله ﷺ مسح في وضوئه
٢٠١/٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو محرم
١٧٨/١	الحكم بن عمرو	أن رسول الله ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل
٣٧/١٢	سمرة	أن رسول الله ﷺ نهى أن يخطب الرجل على
٢٤٨/١٥	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب من في السقاء
٥١٦/٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى أن يُصلى في سبعة مواطن
٣٧٧/١٣	جابر	أن رسول الله ﷺ نهى أن ينبذ التمر والزبيب
٣٥/١٥	أبو ثعلبة الخشني	أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من
٢٩/١٥	ابن عمر	إن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمر
٢٩٥/١	خالد بن الوليد	أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل
١١١/٥	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ نهى عن البتراء أن يصلي
٥٤/١٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن الجلالة في الإبل أن
٨٩/١٥	عبد الله بن المغفل	أن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال إنها لا
٢١٢/١٥	ابن عمر وابن عباس	أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحتتم
١٤٢/١٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار
٢٩١/٥	زيد بن ثابت	أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر
٢٦٨/١٥	عمران بن حصين	أن رسول الله ﷺ نهى عن الكي فاكتوينا فما
٢٦٩/١٢	عبد الله بن يزيد	أن رسول الله ﷺ نهى عن المثلة والنهبي
٤١١/١٠	ثابت بن الضحاك	أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة
٣٣٠/٨	بشير بن الخصاصية	أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال
٣٣/١١	جابر	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع فضل الماء
٣٢٩/٣	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين وعن لبستين
٢٧٠/١	أبو المليح عن أسامة عن أبيه	أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع
٣٥٩/٣	عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير إلا هكذا
٤٤٤/٥	عبد الرحمن بن شبل	أن رسول الله ﷺ نهى عن نقر الغراب
١١٧/١٢	علي	أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة
٢٤٩/١٤	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرّقوا متاع الغال وضرّبوه
٢٦٤/٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من جعرانه
٣٣٣/١١	الحسن	أن رسول الله ﷺ ورّت ثلاث جدات
٤٨٧/٢	أنس	أن رسول الله ﷺ وقّت للنفساء أربعين يوماً
٤٥٩/١	فضالة بن عبيد	إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من

٤٣٧/١٢	كعب بن مالك	إن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك
٤٧٨/١٤	محمد بن علي	أن ركانة صارح النبي ﷺ فصرعه النبي
٢٣٠/٨	أنس	أن ركباً جاؤوا إلى النبي ﷺ فشهدوا أنهم رأوا
٢٤٤ - ٢٤٣/١	أنس بن مالك	أن رهطاً من عكل أو قال عرينة قدموا فاجتوا
٤٠٦/١٣	أنس	أن رهطاً من عكل ثمانية
١٧٧/١٢	ابن عباس	أن زوج بريرة كان عبداً أسود لبني المغيرة يوم
٣٧٠/١٠	أبو المنهال	أن زيد بن أرقم والبراء بن عازب كانا شريكين
٥١٢/١٣	-	أن زيد بن ثابت قتل أم قرفة في سريته إلى بني
٣٢٣/٣	أبو هريرة	أن سائلاً سأل النبي ﷺ عن الصلاة في ثوبٍ واحد
٦٣٥ - ٦٣٤/١٢	سهلة	إن سالمًا ذو لحية فقال أرضعيه
٥٦١/١٢	أم سلمة	أن سبيعة الأسلمية وضعت بعد موت زوجها
٥٦١/١٢	أم سلمة	أن سبيعة وضعت بعد موت زوجها بثلاثة
٣٦/٦	مرثد الغنوي	إن سرركم أن تقبل صلواتكم فليؤمكم خياركم
٣٨٨/١٤	حميد بن هلال	أن سعد بن معاذ حكم أن تكون دورهم للمهاجرين
٤٨١/٧	عائشة	أن سعد بن معاذ لما مات حضره رسول الله ﷺ
٤٤٩/١٥	-	أن سعداً سأل النبي ﷺ في قيس أن يصرفه عن
٣٨٥/١٣	-	إن سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه فإن عاد في
٢١٣/١٤	-	أن سلمة بن الأكوع كان أجيراً لطلحة حين أدركه
١٣٦/٦	سلمة	أن سلمة كان يتحرى موضع المصحف يسبح فيه
٣٠٦/١٥	-	أن سليمان بن داود <small>عليه السلام</small> قال: لأطوفن الليلة
٣٧١/٢	عائشة	أن سهلة بنت سهيل أستحيضت فأنت رسول الله ﷺ
٣٧٢/١٤	-	أن سهيل بن عمرو لما بلغه قتل العامري طالب
٣٣٦/١٤	أنس	أن سهيلاً قال للنبي ﷺ وعلى أن لا يأتيك منا
٣٦٢/١٢	عائشة	أن سودة بنت زمعة وهبت يوماً لعائشة
٣٦٣/١٢	عائشة	أن سودة وكانت امرأة تزوجها بعدي
١٤٨/٤	أبو هريرة	إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل
٤٧٤/٥	-	إن شئت
١٧٩/١٢	عائشة	إن شئت أن تثوي تحت العبد
٢٥٠/٢	جابر	إن شئت توضاً وإن شئت فلا توضاً
٢٢٠/١١	ابن عمر	إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها
٢٥٨/١٥	ابن عباس	إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله
٢٧٥/٢	جابر	إن شئت فتوضاً
٣٤٧/٨	عائشة	إن شئت فصم وإن شئت فأفطر
١٤٣/٨	عبيد الله بن عدي	إن شئتما أعطيتما ولا حظ فيهما لغني
٣٢٢/١٢	جابر	إن شاء مجيبة وإن شاء غير مجيبة غير أن
٧٧/٣	أبو ذر الغفاري	إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر

٣٨٤ / ١٣	جابر	إن شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه
٧٨ / ١٥	-	إن شرب من دمه فلا تأكل فإنه لم يعلم ما علمته
٢٩٩ / ٧	أنس	أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم
٥٢٦٢ / ٧	عبد الله بن الزبير	إن صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة
٢٦٢ / ٧	محمود بن لبيد	إن صاحبكم لتغسله الملائكة
٥٢١٣ / ٨	ابن عباس	إن صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم
٣٤٠ / ١٠	الزبير	أن صفية جاءت بثوبين لتكفن فيهما حمزة
٢٧٣ / ٥	عمران بن حصين	إن صلي قائماً فهو أفضل ومن صلي
٢٥٢ / ٩	الزبير	إن صيد وج وعضاهه حرم محرّم لله
٧٣ / ٥	-	إن طول صلاة الرجل مثنة من فقهه
٣٨٢ / ٦	عمار بن ياسر	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنة من فقهه
٤٧٨ / ١	أبو هريرة	إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه
١٢٧ / ١٠	ابن عمر	أن عائشة أرادت أن تشتري جارية تعتقها
١٦٠ / ٦	عائشة	أن عائشة اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة
٣٩٩ / ٢	عبيد بن عمير	أن عائشة قالت: رأيتني اغتسل أنا ورسول الله ﷺ
٣٧١ / ١	-	إن عامة عذاب القبر بالبول فتنزهوا منه
٢٩٥ / ١٥	سهل بن حنيف	أن عامر بن ربيعة مرّ بسهل وهو يغتسل
٢٠١ / ٢	-	أن عبّاد بن بشر أصيب بسهام وهو يصلي
٣٥٠ / ١٢	جابر	أن عبد الله بن رواحة أتى امرأته ليلاً وعندها
١٤٦ / ١٤	-	أن عبد الله بن رواحة خرج يوم بدر إلى البراز
٥٢٨ / ١٥	-	أن عبداً كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه
٢١١ / ١٤	ابن عمر	إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله
٣٨٥ / ١١	عدي الجذامي	أن عدياً كانت له امرأتان اقتلتا فرمى إحداهما
٢٦٧ / ١	مروان والمسور	أن عروة بن مسعود قام من عند رسول الله ﷺ وقد
٤٣٥ / ٩	ذؤيب بن حلحلة	إن عطب منها شيء فخشيت عليها موتاً فانحرها
٥٣٦ / ٨	حرام بن سعد	أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار
٣٥٤ / ١	-	أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله ﷺ
٧٤ / ٢	ابن عباس	أن علياً <small>رضي الله عنه</small> قال يا ابن عباس ألا أتوضأ لك وضوء
٥١٩٧ / ٦	علي	أن علياً <small>رضي الله عنه</small> كان إذا سافر سار بعدما تغرب الشمس
٢٧٢ / ٧	ابن عباس	أن علياً أسند رسول الله ﷺ إلى صدره وعليه
٢٥٤ / ١	المقداد	أن علياً أمره أن يسأل رسول الله ﷺ
١٤٤ / ١٤	أنس	أن علياً بارز يوم الخندق عمرو بن عبد ود
٢٥٤ / ١	-	أن علياً سأل بنفسه
٥١٩٧ / ٦	علي	أن علياً كان يسير حتى إذا غربت الشمس وأظلم
٢٣٨ / ١٢	ابن عباس	أن علياً لما تزوج فاطمة أراد أن يدخل بها
٩٢ / ٢	-	أن علياً مسح برأسه مرة واحدة

٥٣٩/١٣	-	أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في
١٨٢/٣	جابر	أن عمر جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس فجعل
٣٤٣/١٤	عائشة	أن عمر طلق امرأتين قريبة بنت أبي أمية و
٥٤١٧/٢	عبد الله بن عمرو	أن عمرو بن العاص أصابته جنابة وهو أمير
٥٤١٧/٢	ابن عباس	أن عمرو بن العاص صلى بالناس وهو جنب
٤٦٧/١٢	عائشة	أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء فنكحها رجل
١٤٥/١٤	عبد الرحمن بن عوف	أن عوفاً ومعوذاً ابني عفرأ خرجا يوم بدر
٥٠٦/١٢	سهل بن سعد	أن عويمراً العجلاني أتى رسول الله ﷺ فقال
٢٧٩/٣	عائشة	إن عيني تنام ولا ينام قلبي
٣٣٨ - ٥٣٣٧/٥	زيد بن أسلم	أن غلاماً قرأ على النبي ﷺ السجدة فانتظر الغلام
٢٢٧/١٤	ابن عمر	أن غلاماً لابن عمر أبق إلى العدو فظهر عليه
٢١٤/١٣	عمران بن حصين	أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس
٤٢٢/١٤	أنس	أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي ﷺ وضوءه
٥٠٤/٨	علي	إن غلبتم فلا تغلبوا في التسع والبواقي
٤٣٠/١٤	-	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ اشتكت ما تلقى من
٣٨٧/١١	أبو هريرة	أن فاطمة قالت لأبي بكر من يرثك إذا مت
٥٩٤/١٢	عروة	أن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على
٣٤٣/٨	عمرو بن العاص	إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب
٢٤٩/١	ابن عباس	إن في أبوال الإبل شفاء للذرية بطونهم
١٥١ - ١٥٠/١٣	عمرو بن حزم	أن في الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفي اللسان
٢٩٣/٦	عمرو بن عوف	إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً
٢٩٨/٦	أبو سعيد وأبو هريرة	إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله
٢٧٨/٦	أبو هريرة	إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم
٤٥٦ - ٣٦٦/٤ ، ٤٦٣ - ٢٥٦/٣	ابن مسعود	إن في الصلاة لشغلاً
٤٢٧/٤	جابر	إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم
٣٠٢/١٥	عمران بن حصين	إن في المعارض لمندوحة
١٥١ - ١٥٠/١٣	عمرو بن حزم	أن في النفس الدية مائة من الإبل
٤٤٥/١٣	أبو بكر	إن في أمتي أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز
٦٠/٨	الزهري	إن في خمس وعشرين خمس شياه
٢٣٨/١٣	العجماء	إن فيما أنزل الله من القرآن الشيخ والشيخة إذا
١١٠/٣	زيد بن ثابت	إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين
٤٣٣/١٥	ابن عمر	إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر
٨١/١٣	واثل بن حجر	إن قتلته فهو مثله
٣٠٥/١	أنس بن مالك	أن قذح النبي ﷺ انكسر فاتخذ
١٧٧/١٢	عائشة	إن قربك فلا خيار لك
٣٤٤/١٣	أبو بكر بن عبد الرحمن	أن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت

٣٥٥/١٣	عائشة	أن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت
٣٣٥/١٤	أنس	أن قريشاً صالحوا النبي ﷺ فاشتروا عليه
٣٨٣/٦	ابن مسعود	إن قصر الخطبة وطول الصلاة مئة من فقه الرجل
٢٨٠/٩	عائشة	إن قومك قصرت بهم النفقة
٤٤٥/١٥	أنس	أن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي ﷺ
٢٨١/١٠	أنس	أن قيمة الطعام كانت ديناراً
٣٧٢/١٠	رويفع	إن كان أحدنا في زمن رسول الله ﷺ ليأخذ نضو
٣١٠/١٣	سلمة بن المحبق	إن كان استكرهها فهي حرة
١٥٣/١٥	ابن عمر	إن كان السمن مائعاً انتفعوا به ولا تأكلوه
٤٩٣/١٣	ابن عمر	إن كان الشؤم في شيء ففي الربيع والخادم
٤٩٣/١٣	ابن عمر	إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمسكن
١٥١/١٥	ميمونة	إن كان جامداً فألقوها وما حولها وإن كان مائعاً
١٥١/١٥	أبو هريرة	إن كان جامداً فخذوها وما حولها ثم كُلوا ما بقي
٤٣٠/١٠	أبي	إن كان ذلك الطعام طعامه وطعام أهله فكل
٨٠/٧	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن
٢٢٥/٢	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليصلي وإنني لمعترضة بين
٢٥٥/٥	المغيرة بن شعبة	إن كان رسول الله ﷺ ليقوم ويصلي حتى
٣٢١/٣	-	إن كان ضيقاً فأنزِر به
٢٧٠/١٠	أبو سعيد الخدري	إن كان عندك تمر فأقرضينا
٢٧٨/١٥	أبو هريرة	إن كان في شيء مما تداويتم به خير
٢٧٤/١٥	جابر	إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة
٤٤٧/٨	أم هاني	إن كان قضاءً من رمضان فاقضي يوماً
١٩٩/٤	رفاعة بن رافع	إن كان معك قرآن فاقراً
٣٠٩/١٣	النعمان	إن كانت أحلتها له جلده مائة وإن لم تكن
٨٠ - ٧٩/١٥	عبد الله بن عمرو	إن كانت لك كلاباً مكلبة فكل مما أمسكت عليك
٢٤٨/٧	أم سلمة	إن كسر عظم الميت في الإثم
٢٤٥/٧	عائشة	إن كسر عظم الميت مثل كسر عظمه حياً
١٩٣/٩	أبو هريرة	أن كعباً ذبح شاة لأذى كان أصابه
٤٣٠/١٠	عبادة بن الصامت	إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها
٤٠١/٨	علي	إن كنت صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرم
١٣٢ - ١٣١/١٠	أنس	إن كنت غير تاركٍ للبيع فقل لها وما ولا
٥٠٥/٤	معقيب	إن كنت فاعلاً فواحدة - في الرجل يسوي التراب
٥٣٠/١٤	بريدة	إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا
٥٤/٦	جابر	إن كنتم أنفاً تفعلون فعل فارس والروم
٤٢٧/٧	علي	أن لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته
٤٥٨/٤	ابن مسعود	أن لا تكلموا في الصلاة

٢٨٨/١	عبد الله بن عكيم	أن لا تتنفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب
٢٨٩/١	-	أن لا تتنفعوا من الميتة بشيء
٤٥٠/١٤	أنس	أن لا يرفع شيء نفسه في الدنيا
٢٥٩/٢	عبد الله بن أبي بكر	أن لا يمس القرآن إلا طاهر
٥٩/١٥	أبو سعيد الخدري	إن لبيوتكم عُمَاراً فحَرِّجُوا عليهنَّ ثلاثاً فإن بدا
٥٩/١٥	أبو سعيد الخدري	إن لبيوتكم عُمَاراً فحَرِّجُوا عليهن ثلاثة أيام
٧٤/٣	-	إن لجهنم نفسين
٤٤٥/٨	أبو جحيفة	إن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك
٣١٢/١١	-	إن لصاحب الدين مقالاً
٣٠٩/١٣	القاسم	إن لقيت فلا تجبن وإن قدرت فلا تغلل ولا
١٦٩/١١	بلال بن رباح	إن لك رقابهنَّ وما عليهنَّ
٢٦٣/١١	ابن بريدة	إن لكل نبي وصياً ووارثاً فإنَّ وصيِّي
٣٤١/٨	عبد الله بن عمرو	إن للصائم دعوة لا ترد
٤٠٥/٧	أبو هريرة	إن للموت فزعاً
٣٤٢/٧	أنس	إن لله ﷺ ملائكة تنطق على ألسنة
٣٥٢/١٤	-	إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل
٤٨٨/١٤	وائله بن الأسقع	إن لله في كل يوم ثلاثمائة نظرة ولا ينظر فيها
٣٠٩/٦	ابن مسعود	إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني
٣٠٩/١	أبو ثعلبة	إن لم تجدوا غيرها فارحسوها بالماء
٤٢٢/٧	أبي	أن له بكل خطوة درجة
١٠٦ - ١٠٥/١٥	رافع بن خديج	إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم
٥٤٦/١٢	-	إن ماء الرجل إذا سبق ماء المرأة كان
٢٨٣ - ٢٨٢/١٣	بريدة	أن معاذ بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ
٢٤٧/١٣	جابر بن سمرة	أن معاذاً جاء فأقرَّ عند النبي ﷺ أربع مرات
٣٧٣/١٤	ابن عمر	أن مدة الصلح كانت أربع سنين
٢٧٦/٩	ابن عمر	إن مسح الركن اليماني والركن الأسود
٣٣٤/١٤	-	أن مسيلمة بعث إلى النبي ﷺ ثلاثة: وتين وابن
٢٧٤/٧	خبيب بن الأرت	أن مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يترك نمرة
٣٩٢/١٠	طاوس	أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول
٣٢٦/١١	الأسود	أن معاذ بن جبل ورث أختاً وابنةً جعل لكل واحدة
٣١٤/١٠	-	أن معاذاً أتى رسول الله ﷺ فكلَّمه ليكلّم غرماءه
٤٦/٦	جابر	أن معاذاً كان يصلي مع النبي ﷺ عشاء الآخرة
١٠٥ - ١٠٤/١٣	أبو شريح	إن مكة حرّمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل
٣٦٥/١٤	-	أن مكرز كان ممن جاء في الصلح مع سهيل
١٧٠/١١	أنس	أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مستقة سندس

١٧٠/١١	أنس	أنّ ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله ﷺ حلة
١٥١ - ١٥٠/١٣	عمرو بن حزم	أن من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بيته فإنه قود إلا أن
٣٠٤/٦	شداد بن أوس	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة
١٣١/١٤ هـ	عبد الله بن أنيس	إن من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين
٤٥٩/٧	-	إن من البر بعد البر أن تصلي لهما
٣٦٦/١٣	-	إن من التمر خمراً
٣٣٨/٢ هـ	البراء بن عازب	إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم
١٨٧/١٥	النعمان بن بشير	إن من الحنطة خمراً ومن الشعير خمراً ومن
٧٨/٤	علي	إن من السنة في الصلاة
٨٤/٤	علي	إنّ من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف
١٠٦/١٤	جابر بن عتيك	إن من الغيرة ما يحب الله ومن الغيرة ما يبغض
٥٣٥/١٥	عبد الله بن أنيس	إن من الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين
٨٤/٩	أبو هريرة	إنّ من تمام الحج أن تحرم من دويرة
٣٠٦/١٢	أبو سعيد الخدري	إنّ من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة
٥٠٩/٣ هـ	ابن مسعود	إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء
٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	إن من ضئضى هذا قوماً يقرؤون القرآن لا
٦٢/١٣	أنس بن النضر	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
٥٠٦/٣	جندب بن عبد الله	إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
١٣٢/١٠	ابن عمر	أن منقذاً سفح في رأسه في الجاهلية مأمومة
٢٧٨/١٤	فرات بن حيان	إن منكم رجالاً نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات
٤٤٥/١٠	عتبة بن الندر	إن موسى أجز نفسه ثمان سنين
٤٠٤/٢	أنس	إن موسى بن عمران ﷺ كان إذا أراد أن يدخل
٣٦٠/١١	سلمى بنت حمزة	أن مولاها مات وترك ابنته
٣٦٠/١١	جابر	أن مولى لحمزة توفي وترك ابنته وابنة حمزة
٣٦٠/٢	-	إن ميتكم يموت طاهراً فحسبكم
٢٨٢/٨ هـ	أم الفضل	أن ناساً اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي
٤٠٠/١٣	ابن عباس	أن ناساً أغاروا على إبل رسول الله ﷺ وارتدوا
٤٠٣/١٣	أنس	أن ناساً كان بهم سقم قالوا: يا رسول الله أونا
٢٤٤/١	قتادة	أن ناساً من عريثة
٣٩٨/١٣	أنس	أن ناساً من عُكل وعُريثة قدموا على النبي ﷺ
٩٣/١١	حرام بن محيصة	أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائطاً فأفسدت
٣٦/٨ هـ	حرام بن سعد	أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل
١٥٦/٧	عائشة	أن نبي الله ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجعات
٢١٩/١٥	أبو قتادة	أن نبي الله ﷺ نهى عن خليط التمر والبسر وعن
٢٢٥/٧ هـ	أنس	أن نبي الله ﷺ ومعاذ بن جبل رديفه على الرحل
١٤٥ - ١٤٤/١٥	عقبة بن عامر	إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف

٢٧١/١	-	أن نفتحش
٤٣٥/١٠	ابن عباس	أن نفرأ من أصحاب النبي ﷺ مرّوا بماء فيهم
٣٠٧/٦	أبو أيوب	إن نفس المؤمن إذا قبضت تلقأها أهل الرحمة
١٦٠/٣	عبد الرحمن بن يزيد	إن هاتين الصلاتين حوّلتنا عن وقتهما في هذا
١٢٢/١٤	ابن أبي نجیح	أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله
١٠٥/١٣	ابن عباس	إن هذا البلد حرام حرّمه الله يوم خلق السماوات
٢٢٥/٩	ابن عباس	إنّ هذا البلد حرام لا يعضد شوكة ولا يختلى
٣٤٣/٦	-	إنّ هذا الرجل دخل في هيئة بذة وأنا أرجو أن يفتن
١٧٩/١٤	سعد بن أبي وقاص	إن هذا السيف ليس لي ولا لك
١٣٣/٩	جابر	إنّ هذا أمر كتبه الله على بنات آدم
١٥١/١٢	جابر	إنّ هذا لا يصلح
١٤٩/١٤	عبادة بن الصامت	إن هذا من غنائمكم وإنه ليس لي فيها إلا نصيبي
٤٤٩ - ٤٤٨/١٣	أبو سعيد الخدري	إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون
٤٠٠/٨	معاوية بن أبي سفيان	إنّ هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم
٣٤٠/٢	ابن عباس	إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين
٤٤٨/٧	زيد بن ثابت	إن هذه الأمة تتلى في قبورها
٢٠٦/٣	عبد الله بن زيد	إن هذه الرؤيا حق إن شاء الله
١١٦/٣	أبو بصرة الغفاري	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم
٢٢٩/١	أنس بن مالك	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول
٤٥٩ - ١٩٥/٤	معاوية بن الحكم	إن هذه صلاتنا لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
١٠٧/١٤	-	إن هذه مشية يبغضها الله ورسوله إلا في هذا
٣٨١/٣	عبد الله بن عمرو	إنّ هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها
٣٨٤/٣	عبد الله بن عمرو	إنّ هذه من لباس الكفار فلا تلبسها
١٢١/١٤	بريدة	إن هذين الرجلين من قريش
٥٢١ - ٥٢٠ - ٥١١/١٢	أنس	أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء
٥١٨/١٢	ابن عباس	أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ
١٩٢/١٣	عكرمة	أن والد حذيفة قتل يوم أحد قتله بعض المسلمين
٣٠٩ - ١٦٤/١	أبو ثعلبة	إن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها
١٢١/١٤	بريدة	إن وجدتم فلائناً فأحرقوه بالنار
١٢٢/١٤	أبو هريرة	إن وجدتم فلائناً وفلائناً فأحرقوهما بالنار
١١٩/١٤	أبو هريرة	إن وجدتم فلائناً وفلائناً لرجلين فأحرقوهما بالنار
١٢١/١٤	بريدة	إن وجدتم هبار بن الأسود والرجل الذي سبق
١٢٢/١٤	ابن أبي نجیح	إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب
١٨٣/١٢	-	إن وطئك فلا خيار لك
٥٣٢/١٣	عثمان بن أبي العاص	أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ
٢١١/١٥	عائشة	أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ فسألوه

٢٧٢/١٤	-	أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتاً فيهم
٢٢٥/١٥	أنس	أن يتيماً كان في حجر أبي طلحة فاشترى له
٤٥٧/٥	-	أن يحول الله رأسه رأس كلب
٢٢٦/١٤	ابن مسعود	إن يذهب الناس بالشاة والبعير
٣٥/١٤	معاذ	إن يسير الربا شرك
٩٩/١٣	رافع بن خديج	أن يُطل دمه
٢٧٢/١٣	عمر	إن يكن في هذه الأمة محدثون فمنهم عمر
٥٤١/١٣	جابر	إن يكن هو فلن تسلط عليه وإن لم يكن هو فلا
٣٦٨/٦	-	أن يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما
٣٢٢/١٢	جابر	أن يهود كانت تقول إذا أتيت المرأة من دبرها
٣٢٤/١٥	قتيلة بنت صفي	أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تنددون و
٣١١/١	أنس بن مالك	أن يهودياً دعا النبي ﷺ إلى خبز شعير
٣٩/١٣	أنس	أن يهودياً رضَّ رأس جارية بين حجرين فقبل
٥٢٣/١٣	أنس	أن يهودياً قال لرسول الله: أشهد أنك رسول الله
٤٠٩/٧	عبادة بن الصامت	أن يهودياً قال لما كان النبي ﷺ يقوم لجنابة
١٥١/١٣ هـ	أنس	أن يهودياً قتل جارية على أوضاع فقتله
٣٩/١٣	أنس	أن يهودياً قتل جارية من الأنصار على حلي لها
١٧٢/١١	أنس	أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة
٥٠٣/١٣	علي	أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه فخنقها
٣٩٩/٨	ابن عمر	إن يوم عاشوراء يوم من أيام الله
٤١٨/١٥	معاوية	أنا ابن الذبيحين
٣٩٩/٨	ابن عباس	أنا أحق بموسى منكم
٤٥/٦	موسى بن سلمة	إنا إذا كنا معكم صلينا أربعاً
٢١٨/١٤	أبو موسى الأشعري	أنا أصغرهم
٢٤٥/١١	البراء	أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب
١٤٣/١٤	علي	أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم
٢٤٠/٧ هـ	جابر	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالا
٢٩٢/١٠	جابر	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك
٤٨٥/٧	أبو بردة	أنا بريء مما برئ منه رسول الله
٤٨٧/٧	-	أنا بريء ممن حلق وصلق وخرق
٣١٨ - ٣١٨/١٤	جرير بن عبد الله	أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر الكفار
٢١٥/٩	علي	إنا حرم أطعموه أهل الحل
٢٧٣/٣ هـ	-	أنا رأيت الرؤيا ويؤذن بلال قال: فأقم أنت
٢١٤/١٥	عبد الله بن مغفل	أنا شهدت رسول الله ﷺ حين نهى عن نبيذ الجر
١٣١/١٤	-	أنا فئة كل مسلم
٤٤٢/٩	عائشة	أنا قتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي ثم

٤٠٦/٧	أنس	إنّا قمنا للملائكة
١١٥/٨	علي	إنّا كنا احتجنا فأسلفنا العباس صدقة عامين
١١٨/٨	أبو رافع	إنّا كنا تعجلنا صدقة مال العباس
٢٧٤/١٢	الحسن	إنّا كنّا لا نأتي الختان على عهد رسول الله ﷺ
٥٥/١٤ ، ٤١٤/١٠	-	أنا لا أستعين بمشرك
١٥١/٢	عمر	أنا لا أستعين في وضوءي بأحد
١٧٧/٨	أبو هريرة	إنّا لا تحل لنا الصدقة
٢١٤ - ٢١١/٩	زيد بن أرقم وابن عباس	إنّا لا نأكله إنّا حرم
٥٥ - ٥٠/١٤	خبيب عن جده	إنّا لا نستعين بالمشركين على المشركين
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	إنّا لم نجيء لقتال أحد ولكن جئنا معتمرين
٢٧/١٥	أبو هريرة	إنّا لم نخلق لهذا إنما خلقنا للحرث
٢١٤ - ٢١١/٩	الصعب بن جثامة	إنّا لم نردّه عليك إلا أنا حرم
٥٥٢/١٢	جابر	إنّا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مسّ الحجارة
٢٩٨/٦	عبد الله بن سلام	إنّا لنجد في كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا
٣٣٢/٩	ابن عباس	أنا ممن قدم النبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله
٨٧ - ٤٩/٧	عبد الله بن السائب	إنّا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة
٨٦/١٥	عدي بن حاتم	إنّا نرمي الصيد ففتني أثره اليومين
٤٠٥/١٥	أبو موسى	إنّا والله لا نولي هذا العمل أحداً يسأله أو أحداً
٣٣٢/١١	معقل بن يسار	أنا ورثه رسول الله ﷺ السدس
٣٠٢/١	-	إناء الذهب
٨٨/١١	عائشة	إناء كإناء وطعام كطعام
٢٢١/٦	عقبة بن عامر	أناس يحبون اللبن ويخرجون من الجماعات
٤٦٦/٥	-	أنافقت يا فلان فقال
٥٢٠/١٥	تميم بن طرفة	أنبئت أن رجلين
١٢٦/٥	سعد بن هشام	أنبئني عن وتر رسول الله ﷺ فقالت
٦٧٣ - ٦٦٧/١٢	عبد الله بن عمرو	أنت أحق بها ما لم تنكحني
٣٥/١٢	عروة	أنت أخي في دين الله وكتابه
٢٩٨/١٢	أسامة بن زيد	أنت تخلقه أنت ترزقه أقره قراره
٣٠٠/١٥	سويد بن حنظلة	أنت كنت أبرهم وأصدقهم صدقت المسلم أخو
٨٢/١١	سمرة بن جندب	أنت مضار
٦٤٦/١٢ ، ١٩٧/١١	جابر	أنت ومالك لأبيك
٦٤٦/١٢ ، ١٩٧/١١	عبد الله بن عمرو	أنت ومالك لوالدك إن أطيب
١٤١/٣	أبو سعيد الخدري	انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة لصلاة العشاء حتى ذهب
٧٣/١٣	-	انتظروا حتى يبرأ صاحبكم ثم اقتص لكم
٦٠٠/١٢	فاطمة بنت قيس	انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم
٧٨/٢	أبو هريرة	أنتم الغرّ المحجلون يوم القيامة

٣٢٦/٧	ابن عباس	انتهى رسول الله ﷺ إلى قبر رطب فصلّى عليه
٢٣٧/١٤	ابن مسعود	انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وهو صريع وهو
٢١١/١	-	أتوضأ بما أفضلت الحمر قال: نعم
١٦٥/١١	أنس	انثروه في المسجد
١٢٨/٩	البراء بن عازب	انحر من البدن سبعاً وستين أو ستاً
٣٥٤/٩	علي	انحر ولا حرج
٤٣٥/٩	ناجية الخزاعي	انحره واغمس نعله في دمه واضرب صفحته
٢٩٣/٣	-	انحسر الإزار عن فخذه
١٥٩/١	جابر بن عبد الله	انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس
١٥٨/١	علي بن أبي طالب	انزعوا فلولا أن تغلبوا عليها لنزعت
٤٦٩/٨	-	انزعوها فلا أراها
١٦٤/١	الحسن	أنزل ﷺ وقد ثقيف المسجد
٤٠٤/١١	البراء بن عازب	أنزل على بني النجار أحوال عبد المطلب
٦١٧/١٢	عائشة	أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ
٣٨٧/٥	ابن مسعود	أنسى كما تنسون وأذكر كما تذكرون
١٠٠/١١	أبو هريرة	أنشد الله
٥٠٣/١٣	ابن عباس	أنشد الله رجلاً فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام
٥٢٢/١٣	أبو صخر	أنشدك بالذي أنزل التوراة هل تجد في كتابك
٢٤١/١٣	البراء	أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى وهكذا
٣٩٠ - ٣٨٦/١١	عمر	أنشدكم الله الذي يذنه تقوم السماء والأرض
٢٧١/١	معاوية بن أبي سفيان	أنشدكم الله أنهى رسول الله ﷺ عن ركوب صنف النمر
٥٤١/١٥	أبو هريرة	أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما
٦٥/١٥	ابن حبيب	أنشدكن بالعهد الذي أخذ عليكم سليمان بن داود
١٠٥/١١	-	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
٤٤٧ - ٣٠١/١٥	جابر	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
٣٣٥/١٤	حذيفة بن اليمان	انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم
٢٤٤/١٤	أبو هريرة	انصرفنا مع النبي ﷺ إلى وادي القرى
١٠١ - ١٠٠/٩	ابن عباس	انطلق النبي ﷺ من المدينة بعدما ترجل وادّهن
٨٩ - ٨٨/١٣	سهل بن أبي حثمة	انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود إلى
١٤/٦	عمرو بن سلمة	انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه
١١٤ - ١١٣/١٤	أنس	انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
٢٧٨/١٤	علي	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة
٩١/١٤	ابن عباس	انطلقوا على اسم الله وقال اللهم أعنهم
٣٥١/١١	بريدة	انظر أكبر خزاعة فادفعه إليه
٤٣/١٢	أبو هريرة	انظر إليها فإن في أعين الأنصار
٤٣/١٢	المغيرة بن شعبة	انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٤٥/١٢	أبو هريرة	أنظرت إليها
٥١٨/١٢	ابن عباس	انظروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ
٤٦/١٢	أنس	انظري إلى عرقوبيها وشمي معاطفها
٤٥٢/٢	حمنة بنت جحش	أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم
٤٩/١٥	أنس	أنفجنا أرنباً بمرّ الظهران فسعى القوم فلغبوا
٨٠/١١	رافع بن خديج	انفض يدك من غبارها وردّ الأرض إلى أهلها
٣٤٣/١٢	معاذ بن جبل	أنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك
٣٩٠/٢	عائشة	انقضي رأسك وامشطني وأهلي بالحج
٣٩٠/٢	عائشة	انقضي شعرك واغتسلي
٣٢٥ - ٣٢٤/١٤	ابن عمر	انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ ولا
٣١٠ - ٢٢٣/١	أبو ثعلبة	أنقوها غسلًا واطبخوا فيها
٥١٧/٤	السائب بن خلاد	إنك أذيت الله ورسوله
١٤/٨	ابن عباس	إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب
٢٢٢/٤	زيد بن ثابت	إنك تخفف في الركعتين من المغرب فوالله لقد كان
٤٢٦/٣	ابن عباس	إنك ستأتي قومًا أهل كتاب فإذا جتتهم فادعهم
٤١٠/١٥	أبو ذر الغفاري	إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي
٢٤٤/١١	أنس	إنك لابنة نبي وإن عمك لنبي
٢١٥/٧	سلمة بن الأكوع	إنك مزكوم
٣٠/١٢	عبد الله بن عمرو	أنكحوا أمهات الأولاد فإني
٤١٤/٢	علي	انكسرت إحدى زندي فسألت النبي ﷺ فأمرني
١٧١/٧	المغيرة	انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات
٣١٩/١٤	رجل أعرابي	إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأقمتم الصلاة
٣٣٧/١٠	أم سلمة	إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر ولعل بعضهم
٣٢٤/١١	علي	إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيِّيَ يُوْصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾
٤٠٦/١٥	أبو هريرة	إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم
٥٨/١١	أنس	إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني
١٠١/١٤	البراء بن عازب	إنكم ستلقون العدو غدًا فإن شعاركم حمّ لا
١٧٧/٧	عائشة	إنكم شكوتم جدب دياركم واستخار المطر
٣٤٨/٨	أبو سعيد الخدري	إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر
١٣٥/٣	ابن عمر	إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم
١٦٣/١٢	ابن عباس	إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن
٢٩/٣	أم سلمة	إنما أفضي بما أسمع فمن قضيت له بشيء
٣٣٧/١٠	أم سلمة	إنما أفضي بينكم برأيي فيما لم يُنزل عليّ فيه
٤١٠/٨، ١١/٢، ٢٦١/٩، ٤١٠هـ،	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنيات
٢٠٥ - ١٩٨/١٠		
٤٤٩/٥	أبو هريرة	إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا

٤٤١/٥	أبو قتادة	إنما التفريط أن تؤخر الصلاة حتى يدخل وقت
٢٣١/٦	عبد الله بن عمرو	إنما الجمعة على من سمع النداء
٤٠٦/١٤	حرب بن عبيد الله	إنما الخراج على اليهود
١٥٥/١٠	أسامة بن زيد	إنما الربا في النسئة
٦٣٥ - ٦٣٠ - ٦٢٦/١٢	-	إنما الرضاة من المجاعة
٤٩٣/١٣	ابن عمر	إنما الشؤم في ثلاث المرأة والفرس والدار
٢٣٤/٨	ابن عمر	إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا
٤٦٧/٧	أنس	إنما الصبر عند الصدمة الأولى
٤٧٠/٧	أنس	إنما الصبر عند أول صدمة
٣٢٠/١٠	-	إنما الصدقة عن ظهر غنى
٢٢٠/٨	أبو هريرة	إنما الصدقة ما كان عن ظهر غنى
٦٩/١٤	-	إنما الطاعة في المعروف
٢٦٦/٢	رجل أدرك النبي	إنما الطواف بالبيت صلاة فإذا طفتهم فأقلوا الكلام
٤٠٦/١٤	رجل من بكر	إنما العشور على اليهود والنصارى
٤٠٥/١٤	حرب بن عبيد الله	إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على
٢٠٢/١١	جابر	إنما العمرى التي أجازها رسول الله ﷺ أن يقول
٣١٣/٢	-	إنما الماء من الماء في الاحتلام
١٤٨/٨	سمرة بن جندب	إنما المسائل كدوح يكدح بها الرجل
٦٠١ - ٥٩٢/١٢	فاطمة بنت قيس	إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة
٦٠٢/١٢	فاطمة بنت قيس	إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت
٢٩١ - ٢٨٧/٢	ابن عباس	إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة
٧٢/١١	-	إنما أموالكم ودماؤكم عليكم حرام
٣٦٤/٥	ابن مسعود	إنما أنا بشر أنسى كما تنسون
٢٦٩/٥	عائشة	إنما أنا بشر فلا تعاقبني
٢١٤/٤	-	إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون
٦٩ - ٦٤/٦	أبو بكر	إنما أنا بشر مثلكم وإني كنت جنباً
٤٩٢ - ٤٩١ - ٤٩٠ - ٤٦٤/١٥	أم سلمة	إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعلّ بعضكم أن يكون
٣٢٦/١	أبو هريرة	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم
١٩ - ١٨/١٤	أبو أيوب	إنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر
٣٥٧/١	أبو هريرة	إنما بال قائماً لجرح كان في مابضه
٤٢٣/١٤ ، ١٧٨/٨	جبير بن مطعم	إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
٤٥٤/٣	عمار	إنما تغسل ثوبك من البول والغائط والقيء
٢٦٦/٤	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٥٢/٦	عائشة	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع
٥٣/٦	أنس	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائماً
٥٣/٦	أنس	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر

١٦٨/٤	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر
٤٤٩/٥	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه
٤٥٣/٥	أنس	إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تركعوا
٢٨٨/٩	عائشة	إنما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة
١١٤/١١	جابر	إنما جعل النبي ﷺ الشفعة
٢٨٨/٩	عائشة	إنما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا
٣١/١٥	ابن عباس	إنما حرم رسول الله ﷺ الحمر الأهلية مخافة
١٦/١٠	ابن عباس	إنما حرم من الميتة أكلها
٤٢/٨	أبو بكر	إنما دماؤكم وأموالكم وأعراضكم
٤٤٥/٢	عائشة	إنما ذلك عرق وليس بالحیضة
١٢١/١٢	سهل بن سعد	إنما رخص النبي ﷺ في المتعة لعزبة كانت
٣٩٩/١٣	أنس	إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا
٤٠٦/١٣ - ٤٠٧ هـ	أنس	إنما سملهم النبي ﷺ لأنهم سملوا أعين الرعاة
٤٤٦٨/٧ هـ	أبو هريرة	إنما سُمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء
٩٣/٨	عبد الله بن عمرو	إنما سنَّ رسول الله ﷺ الزكاة في الحنطة والشعير
٩٣/٨	عمر	إنما سنَّ رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة
٩٢/٥	ابن عباس	إنما صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر
٢٤٥/١٤	ابن عمر	إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط
٢٥٠/٤	ابن عمر	إنما فعله النبي ﷺ مرة - يعني التطبيق -
٤٠٦/٧	الحسن بن علي	إنما قام رسول الله ﷺ تأدياً بريح اليهودي
١٧٤/١	أميمة بنت رقيقة	إنما قولي لامرأة كقولي لمائة امرأة
٣٨٢/٣ هـ	-	إنما قولي لامرأة واحدة كقولي لمائة امرأة
٢٢٩/٣	ابن عمر	إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين
٣٠٨/٢	أبي بن كعب	إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام
٤٠١/١٠	رافع بن خديج	إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله
٥٩٥/١٢	-	إنما كان ذلك من سوء الخلق
٤٣٥/٢	عمار بن ياسر	إنما كان يكفيك أن تضرب بكفيك في التراب
٤٣٥/٢	عمار بن ياسر	إنما كان يكفيك هكذا
١٢١/١٢	أبو ذر الغفاري	إنما كانت المتعة لحربنا وخوفنا
٢٦٢/٨	عائشة	إنما مثل صوم المتطوع مثل الرجل
٥٠٩/٤	ابن عباس	إنما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف
٣٠/٣	-	إنما نحكم بالظاهر
٣٨٠/٩	عائشة	إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان منزلاً
١٧٦/١٤	أبو الدرداء	إنما نصر هذه الأمة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم
٢٨٣/٨	أصحاب النبي	إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة للصائم وكرهها
٢٨٠/٨	بعض الصحابة	إنما نهى النبي ﷺ عن الوصال في الصيام

٣٦٩/٣	ابن عباس	إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت حريراً
٣٦٩/٣	ابن عباس	إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من قز
٥٢٤/١٤ ٢٨٠/١٢	جابر	إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت
٢٧١/١٢	جابر	إنما نهيتكم عن نهى العساكر خذوا
٤٩٧/٩	عائشة	إنما نهيتكم من أجل الدافة فكلوا
٤٥٣/٢	حمنة بنت جحش	إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحیضي
١٤/٧ ٣٤٦/٣	ابن عمر	إنما هذه لباس من لا خلاق له
٣٤٦/١٣	عائشة	إنما هلك بنو إسرائيل
٣٤٣/١٣	عائشة	إنما هلك من كان قبلكم بأنه إذا سرق فيهم
٢٨٥/١٢	معاوية	إنما هلك بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم
٢٣٦/٢	طلق بن علي	إنما هو بضعة منك
٢٦٢/١	-	إنما هو بمنزلة المخاط والبزاق
٢٥٨/١	ابن عباس	إنما هو بمنزلة المخاط والبصاق وإنما يكفيك
٤٥١/٢ هـ	فاطمة بنت أبي حبيش	إنما هو دم عرق انقطع فإذا أقلت الحيضة
٤٦٠/٢	عائشة	إنما هو عرق
٥٧٠ - ٥٦٩/١٢	زينب بنت أبي سلمة	إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحدان
٤٥٩/٤	معاوية بن الحكم	إنما هي التسبيح والتكبير والتحميد
٢٥٢/١	سهل بن حنيف	إنما يجزيك من ذلك الوضوء
٤٧٩/٧	-	إنما يرحم الله من عباده الرحماء
٣٩٣/١٥	أبو هريرة	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
٢٦٠/١	عمار	إنما يغسل الثوب من الغائط والبول
٤٠٦/٧	عبد الله بن عمرو	إنما يقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس
٤٠٦/٧	عبد الله بن عمرو	إنما يقومون إعظاماً لله تعالى الذي يقبض الأرواح
٢٧٠/٣	ابن عمر	إنما يقيم من أدن
٣٨٣/٢	أم سلمة	إنما يكفيك أن تحني على رأسك ثلاث
٢٦٢/١	-	إنما يكفيك أن تمسحه بخرقه
٣٤٧ - ٣٤٦/٣ هـ	ابن عمر	إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له
٢٣٦/١	أم الفضل	إنما ينضح من بول الذكر ويغسل من بول الأنثى
٩٦/١٠	عمارة بن خزيمة عن عمه	أنه ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي فاستبعه النبي
٣٣/٦	-	أنه ﷺ أخبر بأنه يكون على الأمة أمراء
٤٦/٢	-	أنه ﷺ أدار الماء على مرفقيه
٨٦/٢	أنس	أنه ﷺ أدخل يده من تحت العمامة
٥١١/١٣	جابر	أنه ﷺ استتاب رجلاً أربع مرات
١٥٣/٢	-	أنه ﷺ استعان بأسامة بن زيد في صب الماء
١٥٣/٢	الربيع بنت معوذ	أنه ﷺ استعان بالربيع بنت معوذ في صب الماء
٤٨١/١	واثلة بن الأسقع	أنه ﷺ أطلى يوم فتح خيبر

٤٧٤/١٢	جابر	أنه <small>رضي عنه</small> اعتزل نساءه شهراً
٢٢٩/١١	أنس	أنه <small>رضي عنه</small> أعتق صفيية وجعل عتقها صداقها
١٦١/٦	ابن عباس	أنه <small>رضي عنه</small> اعتمر في رمضان
٨١/٩	البراء	أنه <small>رضي عنه</small> اعتمر مرتين
٢٥٦/١٣	نعيم بن هزال	أنه <small>رضي عنه</small> أعرض عن ماعز في المرة الأولى
٣٤٠/١٠	عمران	أنه <small>رضي عنه</small> أفرغ في ستة مملوكين
٤٧٤/١٢	ابن عباس	أنه <small>رضي عنه</small> أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً
١٦١/١٥	أنس	أنه <small>رضي عنه</small> أكل تمراً وهو مقع
٤٩٨/١٣	جابر	أنه <small>رضي عنه</small> أكل مع المجذوم
٤٢٠/٣	-	أنه <small>رضي عنه</small> أمر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط
٣٧٣/١٣	-	أنه <small>رضي عنه</small> أمر بجلد الشارب أربعين
٢٨١/١٣	-	أنه <small>رضي عنه</small> أمر برجم ماعز ولم يخرج معهم
٣٦٨/٦	أنس	أنه <small>رضي عنه</small> أمر منادياً ينادي يوم خير إن الله ورسوله
١٢٦/٥	أم سلمة	أنه <small>رضي عنه</small> أوتر بسبع
١١٨/٨	ابن مسعود	أنه <small>رضي عنه</small> تسلف من العباس صدقة عامين
٣٩٨/٢	-	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ بثلاث مد
٣٩٨/٢	أبو أمامة	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ بنصف مد
٤٥/٢	ابن عمر	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ على الولاء
٨٦/٢	المغيرة	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ فمسح بناصيته
٥٧/٢	-	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ مرة ومرتين
٣٤/٢	-	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ من الشنّ المعلق
١٦٥/١	عمران بن الحصين	أنه <small>رضي عنه</small> توضأ من مزادة مشرقة
١٧٤/١٣	ابن عباس	أنه <small>رضي عنه</small> جعل دية المعاهدين دية المسلم
٣٧٣/١٣	-	أنه <small>رضي عنه</small> جلد في الخمر أربعين
٣٥٥/١٤	البراء	أنه <small>رضي عنه</small> جلس على البئر ثم دعا بإناء فمضمض
٤٧٨/٥	-	أنه <small>رضي عنه</small> خرج بين أسامة بن زيد والفضل بن العباس
٤٧٨/٥	-	أنه <small>رضي عنه</small> خرج بين الفضل بن العباس وعلي
٣٤٨/١٤	-	أنه <small>رضي عنه</small> خرج يوم الاثنين لهلال ذي القعدة
٢٤١/١٥	أبو هريرة	أنه <small>رضي عنه</small> رأى رجلاً يشرب قائماً فقال: قه
٢٥٣/١٣	عمران بن حصين	أنه <small>رضي عنه</small> رجم امرأة من جهينة ولم تقر إلا مرة
٢٥٣/١٣	بريدة	أنه <small>رضي عنه</small> رجمها قبل أن تقر أربعاً
١٠٤/٩	ابن عباس	أنه <small>رضي عنه</small> ركب راحلته حتى استوت على البيداء
٣٩٨/٨	-	أنه <small>رضي عنه</small> سئل أي الصيام بعد رمضان أفضل
٣٨٧/٣	عبد الله بن عمرو	أنه <small>رضي عنه</small> سئل عن الثمر المعلق
١٢٢/١٥	ابن عمر	أنه <small>رضي عنه</small> سئل عن الضب فقال: لا آكله ولا أحرمه
٤٢١/١٤	-	أنه <small>رضي عنه</small> سلم على مجلس فيه أختلاط من المسلمين

١٥٩/٧	عبد الله بن عمرو	أنه ﷺ صلاها ركعتين كل ركعة بروكوع
١٩٢/٣	ابن مسعود	أنه ﷺ صلاها في جمع بأذنين وإقامتين
٥٠/٦	أبو بكر	أنه ﷺ صلى بطائفة ركعتين وسلّم
٢١٧/٤	عبد الله بن السائب	أنه ﷺ صلى بمكة الصبح فاستفتح سورة المؤمنين
١٨٢/٥	جابر	أنه ﷺ صلى بهم ثمان ركعات ثم أوتر
٣٢٩/٧	أبو قتادة	أنه ﷺ صلى على قبر البراء
٣٠١/٧	عقبة بن عامر	أنه ﷺ صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين صلاته
٣١٠/٣	عائشة	أنه ﷺ صلى في ثوب واحد كان أحد طرفيه
٢٠٧/٥	ابن أبي أوفى	أنه ﷺ صلى يوم الفتح ركعتين
٢٩١/٢	أبو رافع	أنه ﷺ طاف على نسائه ذات ليلة
٥٣٩/١٣	-	أنه ﷺ عرض الإسلام على ابن صياد صغيراً
٤٦٨/١٥	-	أنه ﷺ فرّق بين المتلاعنين
١٠٦/٦	وابصة	أنه ﷺ قال لرجل صلى خلف الصف أيها المصلي
٢٥١/١٣	بريدة	أنه ﷺ قال له أشربت خمراً
٢٩٧/٣	أبو ليلي الأنصاري	أنه ﷺ قبّل زبيبة الحسن أو الحسين
٢٣٠/٤	أبو هريرة	أنه ﷺ قرأ بـ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
٢٢١/٤	-	أنه ﷺ قرأ بالدخان
٢٣٠/٤	البراء	أنه ﷺ قرأ فيها بـ ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾
٢٢١/٤	أبو أيوب	أنه ﷺ قرأ فيها بالأعراف في الركعتين جميعاً
٤٢٨/٩	رافع بن خديج	أنه ﷺ قسم فعدل عشراً من الغنم
٢٠٩/١٣	-	أنه ﷺ قضى بدية المرأة المقتولة ودية جنينها
١٥١/٥	ابن مسعود	أنه ﷺ قنت قبل الركوع
٣٤٠/١٠	عائشة	أنه ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه
٧٨/١٤	كعب بن مالك	أنه ﷺ كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها
١٦٩/٥	-	أنه ﷺ كان إذا منعه من قيام الليل
١٧٣/٧	أبو قلابة	أنه ﷺ كان كلما ركع ركعة أرسل رجلاً ينظر
٣١٣/٨	-	أنه ﷺ كان لا يمس شيئاً من وجهها
١٧٠/١٥	-	أنه ﷺ كان يتعرق العظم وينهش اللحم
٣٢٩/٤	ابن الزبير	أنه ﷺ كان يجعل قدمه اليسرى بين فخذيه
٣٥٩/٦	ابن عمر	أنه ﷺ كان يستقبل الناس بوجهه
٢٩٠/٢	-	أنه ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد
٢١/٥	عائشة	أنه ﷺ كان يعجبه التيمن في تنعله وترجله
٤١/٧	المطلب بن عبد الله	أنه ﷺ كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق
٢١٩/٤	جابر	أنه ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ ﴿وَالسَّمَاءُ﴾
٤٣٠/٤	البراء	أنه ﷺ كان يقول بعد الصلاة
٢٦١/٤	أبو هريرة	أنه ﷺ كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٢٥٥/٣	أم حبيبة	أنه ﷺ كان يقول كما يقول المؤذن حتى يسكت
٣٨٣/٣	-	أنه ﷺ كان يلبس حلة حمراء
١١٣/٧	-	أنه ﷺ كبر بعد صلاة الصبح يوم عرفة إلى العصر
٢٦٥/٢	ابن عباس	أنه ﷺ كتب إلى هرقل عظيم الروم: أسلم تسلم
٤٦٦/٤	أبو هريرة	أنه ﷺ كره أن ينفخ بين يديه في الصلاة
٢٨٣/٧	جابر	أنه ﷺ كفن في ثوب نمرة
٢٨٤/٧	جابر	أنه ﷺ كفن في ثوبين وبرد حبرة
٣٤٨/٣	-	أنه ﷺ لبس مستنقة من سندس أهداها له
١٧٤/١٥	أنس	أنه ﷺ لم يأكل على خوانٍ قط
٨٠/٧	-	أنه ﷺ لم يكن يصلي الضحى
٢٣/٤	أسامة بن زيد	أنه ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه ولم يصل
١٢٣/٦	-	أنه ﷺ لما دخل الكعبة بين الساريتين
١٧٩/٧	أنس	أنه ﷺ ما كان يرفع يديه في شيء من دعائه
٣٦٩/١	أبو أمامة	أنه ﷺ مرَّ بالقيع
٣٦٩/١	جابر	أنه ﷺ مرَّ على قبرين من بني النجار
١٦٩/٢ هـ	بلال	أنه ﷺ مسح على الموقين والخمار
٤٣٩/٩	-	أنه ﷺ نحر ثلاثين بيده وأمر علياً
١٨٦/١٤	حبيب بن مسلمة	أنه ﷺ نفل الربع بعد الخمس ونفل الثلث بعد
٣٥٨/١	جابر	أنه ﷺ نهى أن يبول الرجل قائماً
٤٦ - ٤٥/١٥	عبد الرحمن بن شبل	أنه ﷺ نهى عن أكل لحم الضب
٤٢١/٣	-	أنه ﷺ نهى عن الاقتعاط وأمر بالتلحي
٢٠٠/١	جابر بن عبد الله	أنه ﷺ نهى عن البول في الماء الراكد
٤٩٦/٩	ابن عباس	أنه ﷺ نهى عن الذبح ليلاً
٤٣/١٠	أبو هريرة	أنه ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة
٤١٩/١٠	-	أنه ﷺ نهى عن كسب الأمة مخافة أن تبغي
٢٢٦/٤	أبو هريرة	أنه ﷺ نهى عن نقر الغراب
٢٠١/١٣	-	أنه ﷺ ودى قتيل خبير بمائة من الإبل
١٨٤/١	ابن عمر	أنه أبصر النبي ﷺ وأصحابه يتطهرون والنساء
٥٣١/١٣	رجل	أنه أتى النبي ﷺ على أن لا يصلي إلا صلاة فقبل
٥٣١ - ٥٣٠/١٣	رجل	أنه أتى النبي ﷺ فأسلم على أن يصلي صلاتين
٤٦٢/١	حصين	أنه أتى النبي ﷺ فوضع يده على ذؤابته
٣٢٠/١	المهاجر بن قنفذ	أنه أتى النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه
٣٤١/٦	أبو ذر الغفاري	أنه أتى النبي ﷺ وهو يخطب فقال له صليت
٦٤/٦	عمرو بن العاص	أنه احتلم في ليلة باردة فتميم ثم صلى بأصحابه
٣٥٥/٧	أبو أمامة	أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ أن السنة في
١٠٢/٨	عبد الله بن عمرو	أنه أخذ من العسل العشر

٣٦٢/١٤	-	أنه أراد أن يبيت المسلمين بالحدبية فخرج في
٢٣٧/١٥	أنس	إنه أروى وأبرأ
٢٧١/٣	عبد الله بن زيد	أنه أرى الأذان قال فجئت إلى النبي ﷺ فأخبرته
٤٢٢/١٠	محيصة بن مسعود	أنه استأذن النبي ﷺ في إجارة الحجام فنهاه
١٢٠/٨	عمران بن جحيفة	أنه استعمل على الصدقة فلما رجع
١٩٤/٦	ابن عمر	أنه استغيث على بعض أهله فجأه به السير
٣١٥/٢	قيس بن عاصم	أنه أسلم فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر
٢٩٤/١٣	أبو أمامة	أنه اشتكى رجل منهم حتى أضنى
١٩٣/٩	كعب بن عجرة	أنه أصابه أذى فحلق رأسه فأمره النبي ﷺ أن
٢٥٦/١٣	-	أنه أقر أربع مرات
٢٦٩/٢ هـ	-	أنه أكل مع رسول الله ﷺ لحماً فصلى ولم يتوضأ
٢٩١/٨	عبد الرحمن بن النعمان	أنه أمر بالإئتمد المروّج عند النوم
٤٩٩/٧	-	أنه أمر رجلاً أن ينهى نساء جعفر عن البكاء
٢٥٤/١	-	أنه أمر عمار بن ياسر
٩٩/٦	أبو بكر	أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راکع
٢٧٤/٤	أنس	أنه انحط بالتكبير فسبقت ركبته يديه
٢٩٠/١	عبد الرحمن	أنه انطلق هو وأناس معه إلى عبد الله بن عكيم
٢١١/٩	الصعب بن جثامة	أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ حماراً وحشياً
٢١١/٩	الصعب بن جثامة	أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ لحم حمار وحش
٣٤٢/٣ هـ	أنس	أنه أهدى لرسول الله ﷺ جبة من سندس
٤٧/١٥	عائشة	أنه أهدى للنبي ﷺ ضبّ فلم يأكله فقام عليهم
١٧٥/١١	عياض بن حمار	أنه أهدى للنبي ﷺ هدية أو ناقة
١٠٣/٥	ابن عمر	أنه أوتر على بعيره
٢٦٦/٢ هـ	ابن عباس	أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي ﷺ
٥٣/٢	-	أنه بدأ بالوجه قبل المضمضة
١٤٦/١٤	-	أنه برز حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة
٦٥/٩	ابن عباس	أنه بعثه ﷺ في النقل
٤٣١/٥	جابر	إنه بلغني أنكم تريدون أن تتقلوا قرب المسجد
٤٦٢/١٥	كعب بن مالك	أنه تقاضى ابن أبي حردر ديناً كان له عليه في
٥٧٤/٣ هـ	كعب بن مالك	أنه تقاضى ابن أبي حردر ديناً كان له عليه في عهد
٦١/٢	ابن عباس	أنه توضأ فغسل وجهه فأخذ
٧٨/٢	أبو هريرة	أنه توضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء
١٠٦/٢	عبد الله بن زيد	أنه توضأ فمسح أذنيه بما غير الماء
٤٣٤/٢	ابن عمر	أنه تيمم بضربتين مسح بإحدهما وجهه
٣٤١/٦	أبو ذر الغفاري	أنه جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في المسجد
٢٥٦/١٣	ابن عباس	أنه جاء اليوم الأول فأقرّ مرتين فطرده

٣٥٤/١١	عبد الله بن عمرو	أنه جعل ميراث ابن الملاعة لأمه
٤٧٧/٥	-	أنه خرج بين بريرة وثوبية
٤٥٣/٧	سعيد بن سعد	أنه خرج سعد مع النبي ﷺ في بعض مغازيه
٣٣٣/٣	علي بن أبي طالب	أنه خرج فرأى قوماً يصلون قد سدلوا ثيابهم
٤٥/٧	عبد الله بن بسر	أنه خرج مع الناس يوم عيد فطر أو أضحي
١١٣/١٤	رباح بن ربيح	أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاها
٧٢/٧	ابن عمر	أنه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها
٨٢/٢	عثمان	أنه خلل أصابع قدميه ثلاثاً
٦٥٩/١٢	جابر	أنه دخل أبو بكر وعمر على رسول الله
٨٧/٥	قيس بن سهل	أنه دخل المسجد والنبي ﷺ يصلي ولم يكن صلى
١٠٤/٦	أبو بكرة	أنه دخل المسجد ورسول الله ﷺ يصلي وقد ركع
٢٨٦/١٥	ابن مسعود	أنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء معقود
٤٧٨/٣	أبو سعيد الخدري	أنه دخل على رسول الله ﷺ قال فرأيته يصلي على
٤٤٤/٤	سعد بن أبي وقاص	أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها
٤٢/١٥	خالد بن الوليد	أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة وهي
٣٦/٢	عثمان بن عفان	أنه دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات
٤٠٦/١	علي	أنه دعا بكوز فغسل وجهه وكفيه ثلاثاً
٤٨/٢	علي	أنه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق
٥٢٧/١٢	ابن عباس	أنه ذكر التلاعن عند رسول الله ﷺ فقال عاصم
٢٢٧/١٤	ابن عمر	أنه ذهب فرس له فأخذه العدو فظهر عليهم
٢٧٢/٣ هـ	عبد الله بن زيد	أنه رأى الأذان والإقامة مثنى مثنى فأتى النبي ﷺ
٣٦٣/٢	زيد بن ثابت	أنه رأى النبي ﷺ تجرد لإهلاله واغتسل
١٧٢/١	عبد الله بن زيد	أنه رأى النبي ﷺ توضأ وأنه مسح رأسه
١٧٢/٢	أوس بن أوس	أنه رأى النبي ﷺ توضأ ومسح على نعليه
٣٨٨/٣	أبو جحيفة	أنه رأى النبي ﷺ خرج في حلة حمراء مشمراً
٣٩/٧	معاذ بن عبد الرحمن	أنه رأى النبي ﷺ رجع من المصلى في يوم عيد
٦٩/٤	وائل بن حجر	أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة
٢٠٧/٥	جابر	أنه رأى النبي ﷺ صلى الضحى ست ركعات
١١٢/٤	جبير بن مطعم	أنه رأى النبي ﷺ صلى صلاة فقال الله أكبر
٢٨/٥	المطلب بن أبي وداعة	أنه رأى النبي ﷺ مما يلي باب بني سهم والناس
٣٩٠/٧	ابن عمر	أنه رأى النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام
٢١٤/٦	عامر بن ربيعة	أنه رأى النبي ﷺ يصلي السبحة بالليل في السفر
٢١٠/٥	رجل من الصحابة	أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى
٢٠٨/٥	حذيفة	أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى ثمان ركعات
١٨٩/٥	عمار بن ياسر	أنه رأى النبي ﷺ يصلي بعد المغرب ست ركعات
٤٧٠/٣	أنس	أنه رأى النبي ﷺ يصلي على حمار وهو راكب إلى

٣١٧/٤	مالك بن الحويرث	أنه رأى النبي ﷺ يصلي فإذا كان في وتر من
٣٢٦/٤	واثل بن حجر	أنه رأى النبي ﷺ يصلي فسجد ثم قعد
١٢٠/٢	سلمان	أنه رأى رجلاً قد أحدث وهو يريد أن يخلع خفيه
٣١٢/٤	حذيفة	أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده
١٢٧/٢	أوس بن أبي أوس	أنه رأى رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم فتوضأ
٢٦٩/٢	عثمان	أنه رأى رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحماً
٥٨٩/٣	عباد بن تميم	أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً
٩٨/٢	ابن عباس	أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ
١٦٥/١٥	عمرو بن أمية	أنه رأى رسول الله ﷺ يحتر من كتف شاة فدعي
٥٠/٤	واثل بن حجر	أنه رأى رسول الله ﷺ يرفع يديه مع التكبير
٣٠١ هـ - ٩٥/٤	حذيفة	أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي من الليل
١١٠/٢	طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده	أنه رأى رسول الله ﷺ يمسح رأسه
٣٥٦/٣	أنس	أنه رأى على أم كلثوم بنت النبي ﷺ برد حلة
٦٤/٤	أبو قلابة	أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع
٤٠٤/٧	عامر بن ربيعة	أنه ربما تقدم الجنازة فقعد حتى إذا رآها
٢٦٢/٢	-	إنه رجس ولا يمسه إلا المطهرون
٢٥٤/١٣	-	أنه رجمه
١٨٢/٢	أبو بكر عن أبيه	أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن
٣٧٦/١٠	ابن عباس	أنه رفع الشرط إلى النبي ﷺ فأجازه
٢٤٨/٤	أبو مسعود	أنه ركع فجافى يديه ووضع يديه على ركبتيه
٤٠٥/١٠	رافع بن خديج	أنه زرع أرضاً فمر به النبي ﷺ وهو يسقيها
٤٣٤/١٠	عقبة بن عامر	أنه زوج رجلاً امرأة ولم يفرض لها مهراً ولم
٢٢٣/١٢	أم حبيبة	أنه زوجها النجاشي النبي ﷺ وأمهرها عنه
٣١٤/١٣	أبو هريرة وزيد	أنه سئل ﷺ عن الأمة إذا زنت ولم تحصن
١٨٨/٥	عبيد	أنه سئل أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة المكتوبة
١٣٣/٤	علي	أنه سئل عن السبع المثاني
٣٦٧/٦	ابن شهاب	أنه سئل عن تشهد النبي ﷺ يوم الجمعة
٣١٧/١٤	جابر	أنه سئل هل غنمتم يوم الفتح شيئاً قال لا
٣١٠/٨	عمر بن أبي سلمة	أنه سأل رسول الله ﷺ أقبل الصائم
٤٩٢/٨	عبد الله بن أنس	أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر وذلك صبيحة
٣٨٣/١٥	كردم بن سفيان	أنه سأل رسول الله ﷺ عن نذر نذره في الجاهلية
٩٤/٥	أبو سلمة	أنه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله
٥٤٦/١٣	تميم الداري	أنه سألهن عن نبي الأميين هل بعث
٨١/٤ هـ	عرفجة بن شريح	إنه ستكون هنأت وهنات
٣٤٠/٥	أبو هريرة	أنه سجد في خاتمة النجم فسئل عن ذلك
٢١٤/٤	رجل من جهينة	أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾

٢٦٩/١٢	زيد بن خالد	أنه سمع النبي ﷺ ينهى عن النهبة
٥٣٥/٤	ابن عمر	أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع
٢٢٢/٤	جبير بن مطعم	أنه سمعه يقرأ ﴿وَالطُّورِ﴾
١٨٢/١٠	زيد بن ثابت	أنه سمى رجلاً محتاجين من الأنصار شكوا
٥٨١/٤	عرفجة بن شريح	إنه سيكون بعدي هنأت وهنأت
١٤٣/٢ - ٣٩٣هـ	عبد الله بن مغفل	إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور
٢٩٧/٧	أبو عسيب	أنه شهد الصلاة على رسول الله ﷺ فقال كيف
٣٤٩/٥	أبو بكر	أنه شهد النبي ﷺ أنه أتاه بشير يبشره بظفر
٢٦٧/١	عبد الله بن زيد	أنه شهد النبي ﷺ عند المنحر
٩٢/٧	عبد الله بن عمرو	أنه شهد النبي ﷺ يخطب يوم النحر
٢١٥/١	-	إنه شيطان
٣٦٢/١٤	-	أنه صاح الحُليّس: هلكت قريش ورب الكعبة
٤٩/١٥	محمد بن صفوان	أنه صاد أرنيين فذبحهما بمروتين فأتى رسول الله
٣٠٢/٧	أبو مالك الغفاري	أنه صلى ﷺ على قتلى أحد عشرة عشرة
٤٣٨/٤	يزيد بن الأسود	أنه صلى الصبح مع النبي ﷺ
٢٧٦/٢	بريدة	أنه صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد
١٣٤/٣	النعمان بن بشير	أنه صلى العشاء لسقوط القمر لثالثة الشهر
٢١١/٦	ابن مسعود	أنه صلى المغرب بالمزدلفة وصلى بعدها ركعتين
٣١٥/٧	بريدة	أنه صلى على الغامدية
٣٥٥/٧	ابن عباس	أنه صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب
٣٥٣/٧	حذيفة	أنه صلى على جنازة فكبر خمساً ثم التفت
٣٧٦/٧	ابن عمر	أنه صلى على سبع جنازات رجال ونساء
٤٥٧/٣	أبو سعيد الخدري	أنه صلى فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم
١٥٦/٧	ابن عباس	أنه صلى في كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع
١٧٣/٦	أبو هريرة	أنه صلى مع النبي ﷺ إلى مكة في المسير والمقام
٥١٦/٤	عبد الله بن الشخير	أنه صلى مع النبي ﷺ فبصق تحت قدمه اليسرى
٢٤١/٤	عبد الرحمن بن أبزي	أنه صلى مع النبي ﷺ فكان لا يتم التكبير
١٤٥/١٤	-	أنه ضرب محمد بن مسلمة ساقه مرحب ضربة
٣٧٣/١٢	ابن عمر	أنه طلق امرأة له وهي حائض
٣٩١ - ٣٩٠/١٢	ابن عمر	أنه طلق امرأة تطلقه وهي حائض ثم أراد أن
٤٠٤/١٢	ركانة	أنه طلق امرأة ثلاثاً في مجلس واحد فحزن
٣٨٨ - ٣٨٧/١٢	ركانة بن عبد الله	أنه طلق امرأته سهيمة البتة فأخبر النبي ﷺ
٣٧٤/١٢	ابن عمر	أنه طلق امرأته وهي حائض تطلقه فانطلق عمر
٣٧٥/١٢	ابن عمر	أنه طلقها في حيضها
٢٥٤/١٣	-	أنه عفا عنه
٦٣٨/١٢	عائشة	إنه عمك فليلج عليك

٢٥/٦	عتبان بن مالك	أنه عمي فأرسل
٧٤/١٠	علي	أنه فرّق بين جارية وولده فنهاه النبي ﷺ عن
٤٩/٧	عبد الله بن الزبير	أنه قال حين صلى قبل الخطبة ثم قام يخطف أيها
٢٨٥/١٣	بريدة	أنه قال عمر للنبي ﷺ يصلي عليها
٣٣٦/٤	ابن عباس	أنه قال في الإقعاء على القدمين بين السجدين إنه
١٨١/٢	أبي بن عمارة	أنه قال لرسول الله ﷺ أمسح على الخفين قال نعم
٣٩٠ - ٣٨٦/١١	عمر	أنه قال لعثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير و
٤٩٩/٥	ابن عباس	أنه قال لمؤذنه في يوم ردع
٤٩٩/٥	ابن عباس	أنه قال لمؤذنه في يوم رزع
٤٩٥/٥	ابن عباس	أنه قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت أشهد أن
٢٧١/١	المقدام بن معد يكرب	أنه قال لمعاوية: أنشدك الله هل تعلم أن رسول الله
٢٧١/١	معاوية	أنه قال لنفر من أصحاب النبي ﷺ أن تعلمون أن
٥٢٨/١٥	معاوية القشيري	أنه قام إلى النبي ﷺ فقال: جيرانني بما أخذوا
٣١٦/٨	رجل من الأنصار	أنه قبل امرأته وهو صائم
٢٢١/٢	عائشة	أنه قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة
٣٦٢/١٤	-	أنه قتل رجلاً غدرًا
٣١٠/١٤	عروة	أنه قتل من المشركين يومئذ نحو عشرين رجلاً
٢٧٩ - ٢٧٨/١٤	علي	إنه قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على
٢١٨/٤	-	أنه قرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾
٢١٨/٤	ابن مسعود	أنه قرأ: ﴿الْمَدَّ﴾ ﴿١﴾ نَزِيلُ السَّجْدَةِ
٢١٨/٤	أبو بردة	أنه قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾
٢١٨/٤	رجل من الصحابة	أنه قرأ الروم
٢١٨/٤	عقبة بن عامر	أنه قرأ المعوذتين
٢١٨/٤	جابر	أنه قرأ الواقعة
٢١٨/٤	أم سلمة	أنه قرأ بالطور
٤٦٧/٥	-	أنه قرأ بسورة البقرة
٢١٨/٤	أبو هريرة	أنه قرأ بيونس وهود
٢١٩/٤	أنس	أنه قرأ في الأولى من الظهر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾
٢١٧/٤	عمرو بن حريث	أنه قرأ في الفجر ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾
٢٢١/٤	ابن عباس	أنه قرأ فيه - أي المغرب - بـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
٢١٩/٤	البراء	أنه قرأ من سورة لقمان والذاريات في صلاة
٤٣٨/١٠	ابن عباس	أنه قرأها سبع مرات
٢٦٨/١	-	أنه قسّم الأيمن فيمن يليه
٤٣/١١	عائشة	أنه قضى ﷺ في سبل مهزور أن الأعلى يرسل
٢٠٤/٤	أبو سعيد الخدري	أنه كان ﷺ يقرأ في الظهر في الأوليين في كل
٢٢٩/٤	بريدة	أنه كان ﷺ يقرأ في صلاة العشاء بـ ﴿وَالشَّمْسِ﴾

٢٦١/٤	عوف بن مالك	أنه كان ﷺ يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت
٢٤٥/٢	جابر	أنه كان آخر الأمرين منه ﷺ عدم الوضوء مما
١١٣/١	عبد الله بن عمرو	أنه كان إذا أفصح الغلام من بني عبد المطلب علمه
٣٦٩/٦ هـ	أنس	أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم
١٠٧/٢	ابن عمر	أنه كان إذا توضأ يأخذ الماء بأصبعيه
٣٦٦/٢	ابن عمر	أنه كان إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية
٥٧٢/٣	عبد الله بن عمرو	أنه كان إذا دخل المسجد قال: أعوذ بالله العظيم
٣١٩/٤ هـ	-	أنه كان إذا رفع رأسه في السجدة الثانية
٣٣٦/٤	ابن عمر	أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الأولى يقعد
١٥٩/٥	ابن عمر	أنه كان إذا سئل عن الوتر قال: أما أنا فلو أوترت
٢٤٧/٥ هـ	أنس	أنه كان إذا سلم سلم ثلاثاً وإذا تكلم بكلمة
٣٣٧/٦ هـ	ابن عمر	أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجديتين
١٤٧/١٤	أبو طلحة	أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث
١٤٧/١٤	أبو طلحة	أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بعرضتهم
١٤١/٩	خزيمة بن ثابت	أنه كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله ﷻ
٨٢/٥	-	أنه كان إذا فرغ من صلاة الليل اضطجع على شقه
٦٣/٤	علي	أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه
٤١٨/٦	ابن عمر	أنه كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى
٤٠٣/١٣	أنس	أنه كان بهم هزال شديد
٤٤٣/١٥	أبو موسى الأشعري	أنه كان بواباً للنبي ﷺ لما جلس على قفّ البئر
٣٤٥/٨	زيد بن ثابت	أنه كان بين تسخره ﷺ ودخوله في الصلاة
١٢٦/١٣	-	إنه كان حريصاً على قتل صاحبه
٣٢٥/١٣	عائشة	أنه كان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم
٣٠٠/٤	البراء	أنه كان ركوعه ﷺ وسجوده وإذا رفع
٣٧٣/١٤	ابن عباس	أنه كان سنتين
٢٥٤ - ٢٥٣/١٣	اللجلاج	أنه كان قاعداً يعمل في السوق فمرت امرأة تحمل
٢٨١/٢	-	أنه كان لا يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة
٣٠٣/١	ابن عمر	أنه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة
٧٣/٧	أبو سعيد	أنه كان لا يصلي قبل العيد شيئاً فإذا رجع إلى منزله
٣٧٤/٦	جابر	أنه كان لا يطيل الموعظة يوم الجمعة
٣٦٦/٢	ابن عمر	أنه كان لا يقدم مكة إلا بات بذي طوى حتى يصبح
٣٨٨/٣	جابر	أنه كان له ﷺ ثوب أحمر يلبسه في العيدين
٤٢١/١٠	محيصة بن مسعود	أنه كان له غلام حجاج فزجره النبي ﷺ عن
٤٦٠ - ٤٥٩/١٥	أبو حلدرد	أنه كان ليهودي عليه أربعة دراهم فاستعدى
١٥١/٢	المغيرة بن شعبة	أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر
٢٣/٦	عبد الله الخطمي	أنه كان يؤم قومه بني خطمة وهو أعمى على عهد

٣٤/٧	رجل من الصحابة	أنه كان يؤمر بالأكل يوم الفطر قبل أن تأتي المصلى
٣٧٠/٩	ابن عمر	أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم
٤٩٧ - ٤٩٥/٥	ابن عمر	أنه كان يأمر المنادي فينادي بالصلاة
٢٣٠/٩	ابن عمر	أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور الفأرة
١٣٦/٦	سلمة بن الأكوع	أنه كان يتحرى الصلاة عند الأسطوانة
١٣٨/٦ هـ	سلمة بن الأكوع	أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف
٢٥٧/٧	وائلثة بن الأسقع	أنه كان يدفن الرجل والمرأة في القبر الواحد
٤٨٤/٩	ابن عمر	أنه كان يذبح وينحر بالمصلى
٦١/٤	أبو هريرة	أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع
٣٧٠/٩	ابن عمر	أنه كان يرمي الحجرة يوم النحر ركباً
٢١٤/٦	ابن عمر	أنه كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه
٢٣٥/٤	سمرة	أنه كان يسكت سكتين إذا استفتح الصلاة
٩٤/٦	أبو مالك الأشعري	أنه كان يسوي بين الأربع ركعات
١٢١/١٠	جابر	أنه كان يسير على جمل قد أعيا فأراد أن يُسيه
٤٤٥/١	ابن عمر	أنه كان يصبغ بالصفرة
٤٤١/١	ابن عمر	أنه كان يصبغ لحيته بالصفرة
٢٠٧/١	عائشة	أنه كان يُصغي إلى الهرة الإناء حتى تشرب
٤٤١/١	ابن عمر	أنه كان يصفر لحيته بالخلوق
١٤٣/٥	عائشة	أنه كان يصلي ﷺ ما بين أن يصلي العشاء
٥٠/٦	جابر	أنه كان يصلي بكل طائفة ركعتين
١١٥/٥	عائشة	أنه كان يصلي تسع ركعات ثم يصلي ركعتين
١١٤/٥	-	أنه كان يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها
١١٤/٥	-	أنه كان يصلي ثلاث عشرة ركعة
٨٣/٤	ابن مسعود	أنه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى
٥١/٥	عائشة	أنه كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعاً ثم يخرج
٣٣٤/٦ هـ	أبو هريرة	أنه كان يصلي قبل الجمعة ركعتين وبعدها ركعتين
٥٠/٦	-	أنه كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء
٢١٩/٨	ابن عمر	أنه كان يعطي زكاة رمضان عند النبي ﷺ بالمد
٣٩٤/٢	-	أنه كان يغتسل من إناء واحد يقال له الفرق
٢٢٥/٢	عائشة	أنه كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ
٢١٩/٤	جابر	أنه كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾
٢١٨/٤	أبو بزة	أنه كان يقرأ في ركعتي الفجر أو إحداهما ما بين
٢١٦/٤	عائشة	أنه كان يقرأ فيهما بعد فاتحة الكتاب بـ ﴿قُلْ يَكْفُرُ﴾
٤١٦/٤	عبد الله بن الزبير	أنه كان يقول في دبر كل صلاة حين يسلم لا إله إلا الله
١٤٢/٩	ابن عباس	أنه كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا
٣٧٠/٩	ابن عباس	أنه كان يمشي إلى الجمار

٣٩١/٧	ابن عمر	أنه كان يمشي بين يدي الجنازة
٥٩٠/٣	ابن عمر	أنه كان ينام وهو شاب عزب لا أهل له في مسجد
٢٧٦/١٥	أبو بكر	أنه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء
٤٠٤/٣	-	أنه كان يهوي بالقضيب الذي في يده إلى كل صنم
٤٥٩/١	أبو قتادة	أنه كانت له جمعة ضخمة فسأل النبي ﷺ فأمره
٩٨/١٥	كعب بن مالك	أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع فأبصرت أمة
٩٨/١٥	كعب بن مالك	أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع فأبصرت امرأة
٩٤/١٥	كعب بن مالك	أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية
٦٥٥/٧	جماعة من الصحابة	أنه كبر في العيد سبعا في الأولى وخمسا في الثانية
٢٨٣/٧	جابر	أنه كفن ﷺ في ثلاثة أثواب قميص
٣٦٣/١٥	-	إنه لا يأتي بخير
٤٥٩/٨	سعد بن أبي وقاص	أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن
١٢٨/١٣	أبو هريرة	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله تعالى
٥٥٥/١٤	أبو هريرة	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله ليؤيد
٣٦١/١٥	ابن عمر	إنه لا يرد شيئا وإنما يستخرج به من البخيل
٧٨/١١	الأشعث بن قيس	إنه لا يقتطع عبد أو رجل بيمينه مالا
٣٦٣/١٥	-	إنه لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن قدره له
٥٤٤/١٣	أبو سعيد الخدري	إنه لا يولد له؟ قلت: بلى قال: فإنه قد ولد لي
٢٤٥/١٢	بريدة	إنه لا يلد للعروس من وليمة
٣٠٧/١٠	أبو هريرة	إنه لصاحبه الذي باعه
٢٤٨/٣	عائشة	أنه لم يكن بين أذان بلال وابن أم مكتوم إلا أن
٢٧٨/٢	المهاجر بن منقذ	إنه لم يمتعني أن أرد عليك إلا أنني كرهت
١٧٧/٣	أبو هريرة	أنه لما استيقظ النبي ﷺ بعد فوات الصلاة بالنوم
٢١٤/١٤	-	أنه لما تحرج جماعة من التجارة في سفر الحج
٢٦٠/٣	أبو بكر الصديق	أنه لما سمع قول المؤذن أشهد أن محمداً رسول الله
٢٢٢/٥	أم هاني	أنه لما كان عام الفتح أتت رسول الله ﷺ وهو
٦٧/٣	الحسن	أنه لما كان عند صلاة الظهر نودي الصلاة جامعة
٣٣٤ - ٣٣٣/١٥	عبد الرحمن بن صفوان	أنه لما كان يوم الفتح جاء بأبيه إلى رسول الله
١٥٩/٤	ابن عباس	أنه لما مرض النبي ﷺ
١١٣/٢	علي بن أبي طالب	أنه لما مسح رأسه مسح عنقه
٣٨٥/٥	ابن مسعود	إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأكم به
١٤٠/٣	عائشة	إنه لوقتها لولا أن اشق على أمتي
٢٤٨/١	وائل بن حجر	إنه ليس بدواء ولكنه داء
٢٦٥/١٥	وائل بن حجر	إنه ليس بدواء ولكنه داء - في التداوي بالخمير
٣٥٢/١٢	أم سلمة	إنه ليس بك هوان على أهلك فإن شئت سبعت لك
١٧٨/٣	أبو قتادة	إنه ليس في النوم تفريط وإنما التفريط في اليقظة

٤٨٩/٧	عائشة	إنه ليعذب بمعصيته أو بذنبه
٣٧١/٧	عبد الله بن أبي أوفى	أنه ماتت ابنة له فكبر عليها أربعاً
٥١٠/٤	أبو رافع	أنه مرّ بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص
٤٠٧/٧ هـ	محمد الصادق	أنه مرّ بجنازة يهودي على رسول الله ﷺ كان
٨٦/٢	-	أنه مسح برأسه حتى بلغ القذال
٩٣/٢	علي	أنه مسح برأسه مرة واحدة
١٦٧/٢	ابن عمر	أنه مسح على الخفين
١٧٤/٥	أبو ذر الغفاري	إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له
٥٥٦/٣	عبد الله بن أبي أوفى	إنه من قصب
٤٨٥/٧	المغيرة بن شعبة	إنه من نبح عليه يعذب بما نبح عليه
٤٧٥/٧	ابن عباس	إنه مهما كان من العين والقلب
٤٨٤/٧	ابن عباس	إنه مهما كان من العين والقلب فمن الله
٣٥٠/١	جابر	أنه نهى أن ييال في الماء الراكد
١٧/٧ هـ	الضحاك بن مزاحم	أنه نهى أن يخرج يوم العيد بالسلاح
٣١٤/٦	ابن عمر	أنه نهى أن يقام الرجل من مجلسه
٢١٩/١٥	جابر	أنه نهى أن ينبد التمر والزبيب جميعاً ونهى أن
٥٤٠/٩	أبو هريرة	أنه نهى عن الفرع والعتيرة
٣٦٣/١١	ابن عمر	أنه نهى عن بيع الولاء وهبته
٤٤٥/١١	ابن عمر	أنه نهى عن بيع أمهات الأولاد
١٧٠/١٤	ابن مسعود	أنه وجد أبا جهل يوم بدر وقد ضربت رجله وهو
٢٢٤/٥	زيد بن أرقم	أنه وجدهم قد بكروا بصلاة الظهر
٧٢/٢	أبو أمامة	أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ فذكر
٢١٥/١	ميمونة	أنه وعده جبريل ﷺ أن يأتيه فلم يأتيه
٥١/١١	أبيض بن حمّال	أنه وفد إلى النبي ﷺ استقطعه الملح فقطع له
٦٩/٩ هـ	ابن عمر	أنه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
٧٠/٩ هـ	عطاء	أنه وقت لأهل المشرك ذات عرق
١٨٥/١	-	إنه يستقى لك من بئر ضباعة وهي بئر تطرح فيها
٥٧٩/١٢	أم سلمة	إنه يُشبّ الوجه فلا تجعله إلا بالليل
١٨٥/٧	ابن عباس	أنه يكبر فيها سبعاً وخمساً كالعيد
٢٠١/٣	أبو هريرة	إنه يكون بعدكم قوم سفلتهم مؤذنهم
٨٩/١١	عائشة	أنها أتت إلى النبي ﷺ بطعام في صفحة
٢٣٤/١	أم قيس	أنها أتت بابتن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول
٤٤٥/١٢	الربيع بنت معوذ	أنها اختلعت على عهد رسول الله ﷺ فأمرها
٣٥٤/١٢	-	أنها أخذت بثوبه مانعةً له من الخروج من بيتها
٤٤٣/٢	عائشة	أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت
٩٥/٣	عائشة	أنها أمرت أبا يونس يكتب لها مصحفاً

٢٥٨/٢	أبو هريرة	أنها تخرج خطاياها مع الماء أو مع آخر قطر الماء
٣٠٥/٥	ذكوان مولى عائشة	أنها حدثته أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد العصر
١٩٦/١٤	أم زياد	أنها خرجت مع النبي ﷺ في غزوة خيبر سادس
٢٩٨/٢	-	إنها دخلت العمرة في الحج
٣٦٣/١٤	-	إنها دخلت علينا عنوة
٩٣/٢	الربيع	أنها رأت رسول الله ﷺ يتوضأ قالت: مسح رأسه
٣٣٥ - ٢٥١/١	ابن مسعود	إنها ركس
٣٧٨/١	ابن مسعود	إنها ركس اثنتي بحجر
٢٥٢/١	-	إنها ركس إنها روثة حمار
٤٧٧/٣	عائشة	أنها سئلت أكان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير
١٤٤/٤	حفصة	أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ
٢٠١/٥	عائشة	أنها سئلت كيف كانت قراءة النبي ﷺ بالليل
٣٠٥/٣	أم سلمة	أنها سألت النبي ﷺ تصلي المرأة في درع وخمار
٢١٨/١	أم قيس	أنها سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيضة يصيب
١٤٢/٤	أم سلمة	أنها سألت عن قراءة رسول الله
٤٠٨/٢	عبد الله بن عمرو	إنها ستفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً
١٣١/٨	ابن مسعود	إنها ستكون بعدي أثره وأمور
١٠٤/١١	سعد بن أبي وقاص	إنها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
٣٣٢/٣	عائشة	أنها سئلت قناعها وهي محرمة
٣٤٧/١٣	-	أنها سرقت حلياً
٣٤٧/١٣	ابن مسعود	أنها سرقت قطيفة من بيت رسول الله ﷺ
٢٦١/٤	عائشة	أنها سمعت النبي ﷺ يقول في سجوده في صلاة
١٨٦/٥	محمد بن المنكدر	إنها صلاة الأوابين
١٨٢/٩	عائشة	أنها طيبت رسول الله ﷺ بيدها عند إحرامهما
٢٦٦/٩	زيد بن ثابت	إنها طيبة وإنها تنفي الخبث
٣٤٥/١٣	-	أنها عاذت بربيب رسول الله ﷺ
٣٤٥/١٣	-	أنها عاذت بزینب بنت رسول الله ﷺ
٣٤٥/١٣	-	أنها عاذت بعمربن أبي سلمة
١٩٩/١٢	أم حبيبة	أنها عرضت على رسول الله ﷺ أن ينكح أختها
٣٩٢/٤	عائشة	أنها فقدت النبي ﷺ من مضجعتها
٣٤٨/٣	المسور بن مخزومة	أنها قدّمت للنبي ﷺ أقيبة فذهب هو وأبوه إلى
٢٥٨/١	عائشة	أنها كانت تحت المنى من ثوب رسول الله ﷺ وهو
٤٤٩ - ٤٤٨/١٢	حبيبة بنت سهل	أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس
٥٥٧/١٢	سبيعة	أنها كانت تحت سعد بن خولة فتوفي عنها في
٤٧٠/٨	عائشة	أنها كانت ترجل النبي ﷺ وهي حائض
٤٨٤/٢	عكرمة وحمنة بنت جحش	أنها كانت تستحاض وكان زوجها يجامعها

٣٩٧/٢	عائشة	أنها كانت تغتسل هي والنبى ﷺ في إناء واحد يسع
٣١/٥	ميمونة	أنها كانت تكون حائضاً لا تصلي وهي مفترشة
٣٢/٥	ميمونة	أنها كانت تكون حائضاً لا تصلي وهي مفترشة حيال
٢٣٠/١٥	عائشة	أنها كانت تنتبذ لرسول الله ﷺ غدوة فإذا كان
٣٦٩/١٤	ابن عباس	أنها كانت سبعين بدنة كان فيها جمل لأبي جهل
٥٥٥/١٢	الزبير	أنها كانت عنده أم كلثوم بنت عقبة فقالت
٥١٦٤/٢	رفاعة بن رافع	إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى
٦٣٦/١٢	ابن عباس	إنها لا تحل لي إنها ابنة أخي من الرضاعة
٢٢٣/٤	ابن عباس	إنها لآخر ما سمعت من رسول الله ﷺ يقرأ بها في
٥٢٦/٤	ابن عمر	إنها لبدعة ما فعلها رسول الله ﷺ
١٩١/٣	عبد الله بن زيد	إنها لرؤيا حق إن شاء الله ثم أمر بالتأذين
٢٠٧/٣	زيد	إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال
٢٧٦/٥	عائشة	أنها لم تر النبي ﷺ يصلي صلاة الليل قاعداً
٢٩٩/١	حذيفة	إنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة
٢٠٧/١	كبشة بنت كعب	إنها ليست بنجس إنها من الطوائف عليكم
٤٠٣/٦	-	إنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة
٣٧٢/١٤	عبد الله بن مغفل	أنها نزلت بسبب القوم الذين أرادوا من قريش
٤٠٥/٣	عائشة	أنها نصبت ستراً وفيه تصاوير فدخل رسول الله ﷺ
٣٧٨/٢	عائشة	أنها وصفت غسل رسول الله ﷺ من الجنابة
٢١١/١٥	ابن عباس	أنهاكم عما يُنبذ في الدباء والنقير والحتم
٢١٣/١٥	أبو هريرة	أنهاكم عن الدباء والحتم والنقير والمقير
٤٣/٧	أبو هريرة	أنهم أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي
٥٣٠٨/٦	ابن عمر	إنهم الآن يسمعون ما أقول
٣٧١/١٤	-	أنهم بلغوا ثلاثمائة رجل
٣٧١/١٤	-	أنهم بلغوا نحو السبعين نفساً
٣٧١/١٠	سلمة بن الأكوع	أنهم جمعوا أزوادهم ودعا النبي ﷺ
٣٢٧/٥	أبو هريرة	أنهم سجدوا في النجم إلا رجلين من قريش
٤٠٤/١٣	أنس	إنهم شباب من الأنصار قريب من عشرين
٣٩٢/٨	أم الفضل	أنهم شكوا في صوم النبي ﷺ يوم عرفة
٣٤٦/١٣	عائشة	أنهم عطلوا الحدود عن الأغنياء وأقاموها على
٤٠٤/١٣	أنس	أنهم قتلوا أحد الراعيين وجاء الآخر قد جزع
٤٤٥/٩	جابر	أنهم كانوا إذا كانوا حاضرين مع رسول الله
٢١٨/١٤	-	أنهم كانوا أربعين
٣٤٦/١٣	ابن عباس	أنهم كانوا يأخذون الدية من الشريف إذا قتل
٢١٩/٨	أسماء بنت أبي بكر	أنهم كانوا يخرجون زكاة رمضان في عهد رسول
٢٤٣/٣	-	أنهم كانوا يعدلون الصفوف قبل خروجه ﷺ

٢٤٣/٣	أبو قتادة	أنهم كانوا يقومون ساعة تقام الصلاة
٤٢٣/١٤	جبير بن مطعم	إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام وإنما
١٧١/١٥	جابر	أنهم لم يكن لهم مناديل
٤٩٨/٥	أبو المليح	أنهم مطروا يوماً فرخص لهم
٢٨٤/٧	عائشة	إنهم نزعوها عنه
٥٨/٧	أنس	إنهما للسورتان اللتان قرأ بهما رسول الله
٢٥٠/١	ابن عباس	إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير
٩٣/٢	علي وعثمان	أنهما مسحاً ثلاث مرات
٣٧٩/١	أبو هريرة	إنهما من طعام الجن
٣٦٤/١	ابن عباس	إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما
٣٣٠/٨	أبو هريرة	إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني
٤٣٢/١٥	-	إني أحب لك ما أحب لنفسي
٢٥٠/٩	عامر بن سعد	إني أحرم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها
٥٧١/١٢	أم سلمة	إني أخشى أن تنفقي عينها
١٧٧/٢	أبو هريرة	إني أدخلتهما وهما طاهرتان
١٦١/١٥	-	إني أذم فعل من يستكثر من الطعام فإني لا أكل
١٧٤/٤	عبادة بن الصامت	إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم
٤٩٨/٨	أبو سعيد الخدري	إني اعتكفت العشر الأول التمس هذه الليلة
٢٢٢/١٤	أنس	إني أعطي رجلاً حديثي عهد بكفر أنألفهم أما
٢٢٣/١٤	عمرو بن تغلب	إني أعطي قوماً أخاف ضلعهم وجزعهم وأكل
٣٩٢/٤	عائشة	إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك
٤٧١/١٥	زيد بن ثابت	إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا عليّ
٤٤٥/٩	جابر	إني أمرت ببديني التي بعثت بها أن تقلد
٢٢/١٥	المقدام بن معد يكرب	إني أوتيت القرآن ومثله معه
٣٩١/٤	معاذ	إني أوصيك بكلمات تقولهن في دبر كل صلاة
٣٩١/٤	معاذ	إني أوصيك بكلمات تقولهن في كل صلاة
٣٩٢/٤	معاذ	إني أوصيك بكلمات لا تدعهن
٣٧٧/٤	جابر	إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا
٢٠٢/١٤	أبو كبشة	إني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهماً فمن
٢٤٣/٩	أبو سعيد الخدري	إني حرمت المدينة حرام ما بين مآزميها
٣٨٣/٩	عائشة	إني دخلت الكعبة وودت أني لم أكن فعلت
٤٣٧ - ٤٣٣/١٢	عائشة	إني ذاكرٌ لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي حتى
٤١٩/١٤	عقبة بن عامر	إني راكبٌ غداً إلى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام
٤٠٢/٣	ابن عمر	إني رأيته أحب الأصباغ إلى رسول الله ﷺ يدهن به
٣٥٧/٨	حمزة بن عمرو	إني رجل أسرد الصوم
٥٤٦٤/٣	شداد	إني رفعت رأسي فإذا الصبي على ظهر رسول الله

٣٥٣/٥	سعد بن أبي وقاص	إني سألت ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث أمتي
٢٣٨/٥	أبو هريرة	إني سمعت الليلة دف نعليك
٤٠٤/٦	عبد الله بن أبي رافع	إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما في الجمعة
٢٦١/١٣	ابن مسعود	إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبت منها
١٥٨/١١	أم كلثوم	إني قد أهديت إلى النجاشي حلة
٥٤٤١/٢ هـ	سليمان بن يسار	إني قد صليت وإن رسول الله ﷺ نهانا أن نعيد
٣٤٦ - ١١٨/٩	حفصة وابن عمر	إني قلدت هديي ولبّدت رأسي فلا أحلّ
١٠٢/٥	جابر	إني كرهت أو خشيت أن يكتب عليكم الوتر
١١٩/١٤	أبو هريرة	إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً
٥٠٣/٩	أبو سعيد الخدري	إني كنت أمرتكم أن لا تأكلوا لحوم الأضاحي
١٦٣/١	-	إني كنت جنباً
٥٩٨/٣	عثمان بن طلحة	إني كنت رأيت قرني الكبش حين دخلت البيت
٢٨٩/١	-	إني كنت رخصت لكم في جلود الميتة
٢٠١/٤	-	إني لا أحسن من القرآن شيئاً
٣٣٣/١٤	أبو رافع	إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن
١٧٦/١١	عبد الرحمن بن كعب	إني لا أقبل هدية مشرك
٢٩٩/٤	أنس	إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله
٣٦٤/٥	-	إني لا أنسى ولكن أنسى لأسنّ
٨٦/١١	عاصم بن كليب	إني لأجد لحم شاة ذبحت بغير إذن أهلها
٤٤٣/٥	أبو قتادة	إني لأدخل في الصلاة فأريد إطالتها فأسمع
٤٣٩/٥	أنس	إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها
٣١٦ - ٣١٥/١٤	-	إني لأرجو أن يجمعهما الله لي فتح مكة وإعزاز
٢٣٦/٧	الحصين بن وحوح	إني لأرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت
٤٦٦/٣	أنس	إني لأسمع بكاء الصبي وأنا في الصلاة فأخفف
٢٩٧/١٣	البراء	إني لأطوف على إبل ضلّت في تلك الأحياء
٢٣٦/٣	-	إني لأعرف حجراً كان يسلم عليّ
٢٢٣/٧	عمر	إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقاً من قلبه
٣١٠/٢	عائشة	إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل
٣٠٩/١٢	-	إني لأفعله أنا وهذه
٥٣٧/٤	أبو هريرة	إني لأقربكم صلاة برسول الله ﷺ
٤٤٣/٥	-	إني لأقوم في الصلاة
٢٩/١٥	زاهر الأسلمي	إني لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر إذ نادى منادٍ
٣٠٩/٩	-	إني لبّدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر
٣٣٠/٨	ابن عمر	إني لست كأحدكم إني أظل
٣٣٠/٨	عائشة	إني لست كهيتكم إني يطعمني ربي
١٢٩/١٣	المقداد	إني لقيت كافراً فاقتلنا فضرب يدي

٥١٩/١٣ ، ٢٩/٣	أبو سعيد الخدري	إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس
٣٤٦/٣	ابن عمر	إني لم أرسلها إليك لتلبسها ولكن لتبيعها
٣٦٨/٣	عمر	إني لم أكسكها لتلبسها
٥٠٩/١٤ ، ٣٧٩/٣ هـ	عبد الرحمن بن عوف	إني لم أنه عن البكاء ولكني نهيت عن صوتين
٤٦٩/١٥	-	إني لم أؤمر بالتثقيب عن قلوب الناس
٥٤٦/١٣	تميم الداري	إني مخبركم عني أنا المسيح الدجال وإني
٣٨٣/١٥	كردم بن سفيان	إني نذرت أن أنحر عدداً من الغنم
٥٩٨/٣	عثمان	إني نسيت أن أمرك أن تخمر القرنين
٢٩٣/١٢	أبو هريرة	إني نهيت أن أقتل المصلين
١٧٥/١١	عياض بن حمار	إني نهيت عن زيد المشركين
٣٦٨/١ هـ	جابر	اهتز لها عرش الرحمن
٣٠٠ - ٢٩٩/١٤	أبو هريرة	اهتف لي بالأنصار ولا يأتيني إلا أنصاري
٣١٠/١٥	أنس	أهدت بريرة إلى رسول الله ﷺ لحماً تُصَدَّق به
٣٧١/٣	علي	أهدي إلى رسول الله ﷺ حلة مسيرة
٣٧٣/٣	علي	أهدي إلى رسول الله ﷺ حلة مكفوفة بحريير
٣٤١/٣	عقبة بن عامر	أهدي إلى رسول الله ﷺ فروج حرير فلبسه ثم
١٧٩/١٥ هـ - ١٨٠ هـ	أبو هريرة	أهدى رجل لرسول الله ﷺ راوية خمر فقال له
١٨٠/١١	أبو هريرة	أهدى رجل من فزارة إلى النبي ﷺ ناقة من إبله
١٧١/١١	أبو حميد الساعدي	أهدى فروة الجذامي إلى رسول الله ﷺ بغلة
١٧٢/١١ هـ	زامل بن عمرو	أهدى فروة بن عمرو الجذامي إلى رسول الله ﷺ
١٦٨/١١	علي	أهدى كسرى لرسول الله ﷺ فقبل منه
١٧٢/١١	-	أهدى يوحنا بن روبة إلى النبي ﷺ بغلته
٤٧٣/١٤	علي	أهديت إلى النبي ﷺ بغلة فقلنا: يا رسول الله لو
٣٥٤/٣	علي	أهديت إلى النبي ﷺ حلة سيرا فبعث بها إلي
١٧٠/١١	عبد الرحمن بن علقمة	أهدية أم صدقة
١٥٩/١٥	عبد الله بن بسر	أهديت للنبي ﷺ شاة فجثى على ركبتيه
٢٧٧/١٢	ابن عباس	أهديتم الفتاة
١١٠/١١	أبو طلحة	إهراق الخمر واكسر الدنان
٣٨٦/٣ هـ	أبو طلحة	أهراق الخمر واكسر القنان
٢٩٤/١	سلمة بن الأكوع	أهريقوها واكسروها
٢٤١/١٣	البراء	أهكذا تجدون حد الزنا في كتابكم
٤٠٢/٨	الحكم بن الأعرج	أهكذا كان النبي ﷺ يصوم قال نعم
١١٠/٩	ابن عباس	أهل النبي ﷺ بعمرة وأهل أصحابه بالحج
١٣٧/٩	جابر	أهل رسول الله ﷺ فذكر التلبية
١٤٧/٩	جابر	أهلنا بالحج مع رسول الله ﷺ فلما قدمنا مكة
١٤٨/٩	جابر	أهلنا مع النبي ﷺ بالحج خالصاً لا يخالطه

١٢٣/٩	ابن عمر	أهلنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً
١٠٥/٩	ابن عباس	أهلي واشترطي أن محلي حيث حبستي
٣١٣/٨	عائشة	أهوى النبي ﷺ ليقبلي فقلت إني صائمة
١٩٢/٩	كعب بن عجرة	أو أطعم ستة مساكين مدين
٥٤٦/١٢	-	أو تحتلم المرأة فقال فيم يكون الشبه
٢٩٠/١٥	أنس	أو دم
٢٨٧/١١	عمران بن حصين	أو فعل ذلك لو علمنا إن شاء الله ما صلينا
٣٤٠ - ٣٣١/١	عائشة	أو قد فعلوها حوّلوا مقعدتي قبل القبلة
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	أو لست أحق أهل الأرض أن أطيع الله
١١١/٦	-	أو ليخالفن الله بين قلوبكم
٢٤٣/٤	عكرمة	أو ليس تلك صلاة أبي القاسم لا أم لك
٩٦/١٠	عمارة بن خزيمة عن عمه	أو ليس قد ابتعته منك
٣٤٨/١	-	أو مجالسهم
٥١/١٠	-	أو ممن يعلم أن يتخذ خمرأ
٤٦٠/٧	-	أو ولد صالح يدعو له
١٣٦/١٠	ابن عمر	أو يكون بيع الخيار
١٢١/٥	ابن عباس	أوتر بثلاث
١٢٥/٥	عائشة	أوتر بخمس وأوتر بسبع
١٤١/٥	ابن عمر	أوتروا قبل الفجر
١٣٩/٥	أبو سعيد الخدري	أوتروا قبل أن تصبحوا
٤١٢/٧	رجل من الأنصار	أوسع من قبل الرأس وأوسع من قبل الرجلين
٣٥/٣	أبو الدرداء	أوصاني خليلي ﷺ أن لا تشرك بالله
١٤١/٥	أبو ذر الغفاري	أوصاني خليلي ﷺ أوصاني بصلاة
٢٦٠/١١ ، ٢٠٥/٥	أبو هريرة	أوصاني خليلي ﷺ بثلاث بصيام ثلاثة
٣٣٤/٣	أبو الدرداء	أوصاني خليلي أبو القاسم بسبع: لا تشرك بالله
٢٧٠/٦	أبو هريرة	أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن أبداً
٤٣٥/٨	أبو هريرة	أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام
٣٩٩/٧	أبو بردة	أوصى أبو موسى حين حضره الموت فقال لا
٢٥٤/٧	علي	أوصى النبي ﷺ أن لا يغسله أحد غيري
٢٧٣/١١	سعد بن أبي وقاص	أوصى بالثلث والثلث كثير أو كبير
٢٧٣/١١	سعد بن أبي وقاص	أوصيت
٥٤٨/١٥ ، ٨٠/٤	ابن عمر	أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم
٢٦٠/١١	ابن عباس	أوصيكم بثلاث أخرجوا المشركين
٤٥٢/٧	ابن عمر	أوف بنذرك
٣٨٣/١٥	ميمونة بنت كردم	أوف بنذرك
٣٨٤/١٥	عمر	أوف بنذرك فاعتكف

٣٦٧/١٥	ثابت بن الضحاك	أوفٍ بنذرك فإنه لا وفاء لنذرٍ في معصية الله
٣٨٣/١٥	كردم بن سفيان	أوفٍ لله ما جعلت له أنحر على بوانة وأوفٍ
٤١٩/١	ابن عمر	أوفوا للحي
٣٨٣/١٥	عبد الله بن عمرو	أوفٍ بنذرك
٣٠٧/١	جابر بن عبد الله	أوك سقاءك واذكر اسم الله وخمّر
٤٣٧/٨	ابن عمر	أول اثنين في الشهر وخميسان بعده
٢٥٨/٦	ابن عباس	أول جمعة جمعت بعد جمعة
٢٥٨/٦	ابن عباس	أول جمعة جمعت في الإسلام
٤٤٨٤/٤	أبو عبيدة بن الجراح	أول دينكم نبوة ورحمة ثم ملك ورحمة
٢٦٢/٤	عائشة	أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي
٥٤٤/١٣	حفصة	أول ما يبعثه على الناس غضبٌ يغضبه
١١٨/١٣	ابن مسعود	أول ما يحاسب العبد به الصلاة وأول ما يقضى
٣٣/١٤	أبو هريرة	أول ما يدعى به يوم القيامة رجل جمع القرآن
١١٤/١٣	ابن مسعود	أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
٥٤١/١٣	النخعي	أول من أسلم أبو بكر الصديق
٥٤٠/١٣	زيد بن أرقم	أول من أسلم علي
٥٤٠/١٣	ابن عباس	أول من صلى علي
٥٥٢٠/٣	عائشة	أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره
٣٥٩/٨	جابر	أولئك العصاة
٣٨١/١	-	أولئك جن نصيبين جاءوني فسألوني الزاد
١٩/٤	تويلة	أولئك رجال آمنوا بالغيب
٥٠٧/٣	عائشة	أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل
٨٩/٤	جابر	أولا يرجع إليهم - يعني أبصارهم -
٢٠٤/١	-	أولاهن بالتراب
٢١٣/١	-	أولاهن وأخراهن
٢١٣/١	-	أولاهن وأخراهن بالتراب
٣٢٣/٣	أبو هريرة	أولكلكم ثوبان
٢٤٢/١٢	صفية بنت شيبه	أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدّين
٢٤٢/١٢	عبد الرحمن	أولم ولو بشاة
٤١٠/١٥	شداد بن أوس	أولها ملامة وثانيها ندامة
٤٠٩/١٥	عوف بن مالك	أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم
٢٢٩/١٠	عدي بن حاتم	أي الصدقة أفضل؟ قال خدمة عبد في سبيل الله
٣٩/١٤	ابن مسعود	أي العمل أحب إلى الله قال الصلاة على وقتها
٤١/١٤	ابن مسعود	أي العمل أفضل
٥٢٥/٤	أبو مالك الأشجعي	أي بني محدث
١٤٥/١٣	ابن عباس	أي رب سل هذا فيم قتلني

٣٧٧/٩	سراء بنت نبهان	أي يوم هذا
٤٩١/٤	أنس	إياك والالتفات في الصلاة
٦٧/٨	ابن عباس	إياك وكرائم أموالهم
٢٩٥/١٢ ، ٢٨٤/٣	ابن عمر	إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند
٣٤٨/١	جابر بن عبد الله	إياكم والتعريس على جواد الطريق
٦٢/١١	أبو سعيد الخدري	إياكم والجلوس في الطرقات
٣٩١/٣	عمران بن حصين	إياكم والحمرة فإنها أحب الزينة إلى الشيطان
٤٩/١٢	عقبة بن عامر	إياكم والدخول على النساء
١٩٧/١٥	قيس بن سعد	إياكم والغبراء فإنها خمر العالم
٣٤٢/٧	ابن مسعود	إياكم والنعي فإن النعي عمل الجاهلية
٣٣٠/٨ - ٣٣٢/٨	أبو هريرة	إياكم والوصال
٣٣٢/٨	أبو هريرة	إياكم والوصال
٣٣٨/٣	العرياض بن سارية	إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة
٤٧٥/٧	ابن عباس	إياكن ونعيق الشيطان
٤٦٢/٨	نبيشة الهذلي	أيام التشريق أيام أكل وشراب
٤٦٣/٨	عقبة بن عامر	أيام التشريق أيام أكل وشرب
١٠٣/٧	نبيشة الهذلي	أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر
٣٩٠/٩	ابن عباس	آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من
٤٣٦ - ٤٣٤/١٣	أبو سعيد الخدري	آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة
٦٥ - ٦٤/١٣	يعلى بن أمية	أيدع يده في فيك تفضمها كما يقضم الفحل
٢٤١/١٥	أبو هريرة	أيسرُك أن يشرب معك الهرة؟ قال: لا؟ قال: قد
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	أيسرُك أن يكونوا إليك في البر سواء
١٨٣/١١	النعمان بن بشير	أيسرُك أن يكونوا لك في البر سواء
١٤٠/٦	أبو هريرة	أيعجز أحدكم إذا صلى أن يتقدم أو يتأخر
٩٥/٤	أنس	أيكم المتكلم بالكلمات
١٣٩/٥	جابر	أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر
١٣٦/٧	ثعلبة بن زهدهم	أيكم صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف
١٨٨/٤	عمران بن حصين	أيكم قرأ أو أيكم القارئ
٤٨٢/٥	أبو سعيد الخدري	أيكم يتجر على هذا
١٧٠ - ١٦٩/١٤	عبد الرحمن بن عوف	أيكما قتله فقال كل واحد منهما: أنا قتلته
٣٨٩/١٢	محمود بن لبيد	أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم
٢٥٧/٥	عبد الله بن سعد	أيما أفضل الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد
١٨١/١٢	-	أيما أمة كانت تحت عبد فعتقت فهي بالخيار
٢٨٥/١٢	معاوية	أيما امرأة أدخلت في شعرها من شعر غيرها
٤٢٧/٥	أبو هريرة	أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا
٢٨٥/١٢	معاوية	أيما امرأة زادت في شعرها شعراً ليس منه

٥٦/١٠	سمرة بن جندب	أيما امرأة زوّجها وليّان فهي للأول منهما وأيما
٤٥٨/١٢	ثوبان	أيما امرأة سألت زوجها الطلاق فحرام عليها
٣٦٧/١٢	ثوبان	أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس
٣٣١/١٢	أم سلمة	أيما امرأة ماتت وزوجها راضٍ عنها دخلت الجنة
٦٨/١٢	عائشة	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها
٢٤٠/١٢	عبد الله بن عمرو	أيما امرأة نكحت على صداق أو حياء
٤٤٢/١١	ابن عباس	أيما امرأة ولدت من سيدها
٣٩٢/١١	أبو أمامة و مرة بن كعب	أيما امرئ مسلم أعتق امرأة مسلماً
٤٣٧/١٥	ابن عباس	أيما أمير احتجب عن الناس فأهمهم احتجب الله
٢٨٥/١	ابن عباس	أيما إهاب دبغ فقد طهر
٥١٥/١٣	معاذ	أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن عاد وإلا
١٤٦/١٥	المقدام أبو كريمة	أيما رجل أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً
٢٠٢/١١	جابر	أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه
٣٠٤/١٠	أبو هريرة	أيما رجل أفلس فوجد رجل عنده ماله
٧٥/٦	طلحة	أيما رجل أمّ قوماً وهم له كارهون لم تجز صلواته
٤٠٧ - ٣٠٤/١٠	أبو بكر بن عبد الرحمن	أيما رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه
٣٢٠/١١	-	أيما رجل ترك مالاً
٧٦/١١	يعلى بن أمية	أيما رجل ظلم شبراً من الأرض كلّفه الله
٣٥٤/١١	عبد الله بن عمرو	أيما رجل عاهر بحرة أو أمة
١٨٣/١٢	أبو موسى الأشعري	أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها
٢٤١/٢	عبد الله بن عمرو	أيما رجل مسّ فرجه فليتوضأ وأيما امرأة مسّت
٦٤/٩	محمد بن كعب	أيما صبي حجّ به أهله فمات أجزأت عنه
١٤٥/١٥	أبو هريرة	أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروماً فله
٤٥٢/١٠	عبد العزيز بن عمر	أيما طيب تطبّب على قوم لا يعرف
٥٣/٣	-	أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم
١٧٤/١٢	جابر	أيما عبد تزوّج بغير إذن سيده
٤٣٣/١١	عبد الله بن عمرو	أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأدّاها إلا عشرة
٤٣٣/١١	عبد الله بن عمرو	أيما عبد كوتب بمائة أوقية فأدّاها إلا عشر
٤٣٣/١١	عبد الله بن عمرو	أيما عبد كوتب على مائة أوقية إلا عشر أوقيات
٢٩١/١٤	أبو هريرة	أيما قرية أتيموها فأقمتم فيها فسهمكم فيها
٣٤١/٧	عمر	أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة
٣٤٩/١٥	الحسن البصري	أيما الرماة لغو لا كفارة لها ولا عقوبة
٢٥/٩	أبو هريرة	إيماناً بالله وبرسوله
١٨٠/٩	يعلى بن أمية	أين الذي سألتني عن العمرة آنفاً
٥٢٩/٩	سهل بن سعد	أين الصبي
٥٢٥/١٣ ، ٤٨٤/١٢	معاوية بن الحكم	أين الله فقالت في السماء فقال من أنا

٣٨٧/١٤	-	أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت
٢٣/١٤	جابر	أين أنا يا رسول الله إن قتلت قال في الجنة
٣٣/٢	-	أين باتت يده منه
٢٢/٦	محمود بن الربيع	أين تحب أن أصلي
٢٣٧/١٢	ابن عباس	أين درعك الحطمية
٥٣١/٣	سعيد بن العاص	أين صلى رسول الله ﷺ يوم دخل البيت
٧٥/١٤	سهل بن سعد	أين علي فقيل إنه يشتكي عينه فأمر
١٦١/١٤	-	أينقص الرطب إذا جف قالوا: نعم قال: فلا إذا
١٧٢/١٠	سعد بن أبي وقاص	أينقص الرطب إذا يبس
٥٦٧ - ٥٠١/٣	أبو ذر الغفاري	أينما أدركت الصلاة فصل
٥٢٣/٣	-	أينما أدركت الصلاة فصل
١٨٠/٣	عمران بن حصين	أينهاكم ربكم تعالى عن الربا ويقبله منكم
٣٨١/٦	الحكم بن حزم	أيها الناس إنكم لن تفعلوا ولن تطيقوا كل ما أمرتم
١٢٨/٦	سهل بن سعد	أيها الناس إنما فعلت هذا لتأتموا بي
٢٧٧/١٣	عائشة	أيها الناس إنما هلك الذين من قبلكم أنه كانوا
٤٥٣/٥	أنس	أيها الناس إنني إمامكم فلا تستقوني بالركوع
٣٢٩/٩	أسامة بن زيد	أيها الناس عليكم بالسكينة إن البر ليس
٥٥٨٧/١٢	أبو سعيد الخدري	أيها الناس لا تشكو علياً فوالله إنه الأخيشن
٥٦٨/٣	أبو سعيد الخدري	أيها الناس ليس لي تحريم ما أحل الله ولكنها

- ب -

٤٣٩/١٢ ، ٣٦٩/٦	عدي بن حاتم	بش الخطيب أنت قل: ومن يعص الله ورسوله
٢٥٢/١٢	ابن عباس	بش الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الشبعان
٣٦٥/٥	-	بشما لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا وكذا
١٤٤/١٣	صفوان بن عسال	باب من قبل المغرب يسير الراكب في عرضه
٤٩٩/١٤	ربيعة	باتخاذهم القينات وشربهم الخمر
١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	بائني عشر ديناراً
١٤١/٥	ابن عمر	بادروا الصبح بالوتر
٤٤٢٨/١٥	عليم	بادروا بالموت ستاً إمرة السفهاء وكثرة الشرط
١١٧/٣	أبو أيوب	بادروا بصلاة المغرب قبل طلوع النجم
١٢١/١٠	جابر	بأربعة دنانير
١٤٤/١٤	سلمة بن الأكوع	بارز عمي يوم خيبر مرحب اليهودي
١٠٩/١٢	عقيل بن أبي طالب	بارك الله فيك وبارك لك فيها
٣٢/١٢	جابر	بارك الله لك
٢١٥/١٢	أنس	بارك الله لك أولم ولو بشاة
١٠٩/١٢	أبو هريرة	بارك الله لك وبارك عليك
٩٩/٩	-	بأطيب ما نجد

٢٤١/١	أم سلمة	بال الحسن أو الحسين على بطن رسول الله ﷺ
٣٥٩/١	عبد الرحمن بن حسنة	بال رسول الله ﷺ جالساً
١٧٧/١٠	-	بالتمر وبالرطب
١٦٧/١٥	عقبة بن عمرو	بالمنديل
٣٩٥/١٥	ميمونة بنت سعد	بأن الصلاة في بيت المقدس كآلف صلاة في غيره
١٢١/١٠	جابر	بأوقيتين ودرهم أو درهمين
٤٠٢/١	شريح	بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته
١٣٢/١٠	ابن عمر	بايع وقل لا خلافة ثم أنت بالخيار ثلاثاً
١٣٧/١٣	عبادة بن الصامت	بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر
٤٦٢/١٣	عبادة بن الصامت	بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا
١٣٨/١٣	عبادة بن الصامت	بايعنا رسول الله ﷺ على ما بايع عليه النساء
١٣١/١٣	عبادة بن الصامت	بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا
٥٥٨/١٢	سبيعة	ببضع وعشرين
٢٧٩ - ٢١٣/٢	ابن عباس	بث عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ فقامت إلى
٤٥٨/٥	ابن عباس	بث عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ يصلي من
٦٢/٥	ابن عباس	بث في بيت خالتي ميمونة
١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	بتسعة دنانير
٣٧٧/١	خزيمة بن ثابت	بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع
١٢١/١٠	جابر	بثمانمائة درهم
٣٥٩/٩	عبد الرحمن بن معاذ	بحصى الخذف
٢٣٥/١١	أنس	بخ بخ مال رابع
١٢١/١٠	جابر	بخمسة أواق
٢٣٦/١٣	أنس	بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء
٥٥٠/١٥	أبو هريرة	بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى
٢٣٥/١٣	جماعة من الصحابة	بدأ الدين غريباً وسيعود غريباً
٣٥٠/١٤	-	بركت به راحلته
١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	بسبعة دنانير
٤٣١/٤	معاوية	بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم
٣١٣/١	أنس بن مالك	بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث
٤٨٤/٩	عائشة	بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد
٣٤١/٨	أنس	بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك
٤٥٠/٩	جابر	بسم الله والله أكبر
٢٨٩/٩	عبد الله بن السائب	بسم الله والله أكبر إيماناً بك وتصديقاً
٢٦/١٢	أبو موسى الأشعري	بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا
٤٤/١٥	خالد بن الوليد	بضبط مشوي
٩٩/٩	عائشة	بطيب فيه مسك

٩٩/٩	عائشة	بطيب لا يشبه طبيكم
٢٧١ - ٢٧٠/١٠	العرباض بن سارية	بعث النبي ﷺ بكرة وأتته أبقاضاه
٤١١/٣	مالك بن عمير	بعث من رسول الله ﷺ رجل سراويل قبل الهجرة
٥٩٦/٣	ثمارة بن ثابت	بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد
٥٤٢/١٣	أنس	بعث النبي ﷺ يوم الإثنين وصلى علي يوم
١٨٦/٨	أم عطية	بعث إلي رسول الله ﷺ بشاة من الصدقة
٢٦٧/١٥	جابر	بعث رسول الله ﷺ إلى أبي بن كعب طيباً فقطع
١٠١/١٥	أبو هريرة	بعث رسول الله ﷺ بُدِيل بن ورقاء الخزاعي على
٧٩/١٤	أنس	بعث رسول الله ﷺ بُسْبُساَ عيناَ ينظر ما صنعت
١٥/١٤	الحسن	بعث رسول الله ﷺ جيشاً فيهم عبد الله بن
٥٢٣/١٣	ابن عمر	بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى بني
٢٥٣ - ٢٥٢/١٤	أبو هريرة	بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد فجاءت برجل
٧٦ - ٧٥/١٤	البراء بن عازب	بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي
٤١٥ - ١٢٠/٢ هـ	ثوبان	بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد
١٨٥/١٤	ابن عمر	بعث رسول الله ﷺ سرية قبل نجد فأصبنا نعماً
٦٤/١٤	علي	بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً
٢٤٣/٦	ابن عباس	بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة في سرية
١٣٤ - ١٣٣/١٤	أبو هريرة	بعث رسول الله ﷺ عشرة رهطاً عيناَ أمر
٦٧/١٤	أبو سعيد الخدري	بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجرز على بعث أنا
٤٢٠/٣	عبد الله بن ياسر	بعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ إلى
٦٠٧/١٢	بريدة	بعث رسول الله ﷺ علياً إلى خالد يعني إلى اليمن
١١٤/٨	أبو هريرة	بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة
٤٣٧ - ٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	بعث علي إلى النبي ﷺ بذهبية فقسمها
٤١٥/١٠	نصر بن حزن	بعث موسى وهو راعي وبعث داود وهو راعي
٥٠٦/١٤	علي	بعث بكسر المزامير
٣٦٣/١٤	سلمة بن الأكوع	بعث قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن
٢٨/٤	جابر	بعثني النبي ﷺ في حاجة فجننت وهو يصلي على
٣٤١/٩	ابن عباس	بعثني النبي ﷺ مع أهله وأمرني أن أرمي مع
٦١/٨	معاذ	بعثني رسول الله ﷺ أصدق أهل اليمن فأمرني
١٦٢/٣	معاذ بن جبل	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن
١٩٤/١٣	علي	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فانتبهنا إلى قوم
٦١/٨	معاذ بن جبل	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن وأمرني أن آخذ
١٣٩/٧	عبد الله بن أنيس	بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفیان الهذلي
٢٩٦/١٣	البراء	بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه
١٢٥/١٤	أسامة بن زيد	بعثني رسول الله ﷺ إلى قرية يقال لها أبني فقال
٢٧٨/١٤	علي	بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن

٦٩/٨	أبي بن كعب	بعثني رسول الله ﷺ مُصدّقاً فمررت برجل فلم أجد
٢٨٨/٦	أنس	بعد العصر إلى غيبوبة الشمس
٤٥٩/٢	أم عطية	بعد الغسل
١٢١/١٠	جابر	بعشرين ديناراً
٥٥٨/١٢	سبيعة	بعشرين ليلة أو خمس عشرة
٤٤٦/١١	جابر	بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ
١٢١/١٠	جابر	بعينه
٤٢٣/١٢	ابن عباس	بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله
٨٨/٣	بريدة الأسلمي	بكروا بالصلاة في اليوم الغيم فإنه من فاته صلاة
٢٤٩/٧	عائشة	بل أنا وارأساه ما ضرك
١٦٨/٢	المغيرة بن شعبة	بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي ﷺ
١٣٢ - ١٢٩/١٤	ابن عمر	بل أنتم العكّارون أنا فتتكم وفئة المسلمين
١٩/١١	صفوان بن أمية	بل عارية مضمونة
١٦٠/٩	بلال	بل لنا خاصة
٤٩٣/١٥	أبو هريرة	بل هو عندك ادفع إليه حقه
١٦٢/٩	جابر	بل هي للأبد
٣٨٩/٢	عبيد بن عمير	بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا
٤٧٢/١٣	ابن شهاب	بلغنا أن رسول الله ﷺ قد صنع له ذلك فلم يقتل
٤٤/٧	-	بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين إلى
٢١٦/١٤	أبو موسى الأشعري	بلغنا مخرج رسول الله ﷺ ونحن باليمن فخرجنا
٣٨٦ - ٣٠٦/٢	أبو هريرة	بَلُوا الشعر وأنقوا البشر
٢٩٨/٦	عبد الله بن سلام	بلى إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه
٣٦٤ - ٣٥٧/٥	أبو هريرة	بلى قد نسيت
٣٢٣/١٥	أبو هريرة	بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك
١٣٥/٩	جابر وأبو موسى	بم أهلت
١٣٥/٩	أنس	بم أهلت يا علي
١٣٥/٩	ابن جريج	بم أهلت يا علي قال: بما أهلّ به
٢٦٤/١٠	ابن عمر	بم تستحل ماله اردد عليه ماله
٩٦/١٠	عمارة بن خزيمة عن عمه	بم تشهد قال بتصديقك يا رسول الله
٩٨/١٠	عمارة بن خزيمة عن عمه	بم تشهد ولم تكن حاضراً؟
٥٢٧/١٣، ٢٤/٩، ٢٠/٨، ١٣/٣	ابن عمر	بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله
١٢١/١٠	جابر	بوقية
٢٣٤/١	علي بن أبي طالب	بول الغلام الرضيع ينضح ويبول الجارية يغسل
٢٣٦/١	أم كُرْز	بول الغلام ينضح ويبول الجارية يغسل
٥٥٥/٣	ابن عمر	بيتاً أوسع منه
١١١/١٤	سلمة بن الأكوع	بيتنا هوازن مع أبي بكر الصديق وكان أمره

١٠١/٩	ابن عمر	يبدأؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها
٤٣٢/٤	-	بيده الخير
٣٣/٣	-	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٣٣ - ٣٠/٣	جابر	بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة
٣٢/٣	جابر	بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة
٥٢٥/٣	ابن عمر	بين العمودين المقدمين
٣٣٥/٦، ٢٤٨/٥ هـ	عبد الله بن مغفل	بين كل أذانين صلاة
١٢٧/٣	عبد الله بن مغفل	بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة
٤٩٣/٣	-	بين كل أذانين صلاة لمن شاء
٢٩٢/١٣	زيد بن أسلم	بين هذين
٤٧٩/١٤	أبو هريرة	بيننا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحراهم دخل
٥٤١/٣ هـ	كعب بن عجرة	بيننا أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ
١٧٠ - ١٦٩/١٤	عبد الرحمن بن عوف	بيننا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن
٤٠٢/٢	أبو هريرة	بيننا أيوب ﷺ يغتسل عرياناً
١٤٩/٤	أنس	بيننا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا في المسجد
٢٦٠/١٣	أبو أمامة	بيننا رسول الله ﷺ في المسجد ونحن معه إذ جاء
٤٦٠/١٤	جماعة من الصحابة	بيننا محجن بن الأدرع يناضل رجلاً من أسلم
٤٧٨/١٤	سلمة بن الأكوع	بيننا نحن نسير وكان رجل من الأنصار لا يسبق
٥٢٤/١٥	الأشعث بن قيس	يبتك أنها بترك وإلا فيمينه
٣٥٧/٥	أبو هريرة	بينما أنا أصلي مع النبي ﷺ صلاة الظهر سلم من
٤٥٩/٤	معاوية بن الحكم	بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل
٢٩٧/١٣	البراء	بينما أنا أطوف على إبل لي ضلّت إذ أقبل
٥٢٣٨/٥ هـ	أبو هريرة	بينما أنا نائم رأيت في يديّ سوارين من ذهب
٤٣٧/٣	أبو هريرة	بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره فقال له رسول الله
٦٧٩/١٢	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
٥٢٥٩/٧ هـ	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على
٥٨٦/٣	أبو واقد الليثي	بينما رسول الله ﷺ في المسجد فأقبل ثلاثة نفر
٣٨١/١٥	أبو هريرة	بينما رسول الله ﷺ يسير في جوف الليل إذ بصر
٢٦٢/١	أبو سعيد الخدري	بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه
٢٥/٩	عمر بن الخطاب	بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ جاء رجل
٥٢٧/١٣	عمر	بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ
٥٣١٠/٤ هـ	شريك بن عبد الله	بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل
٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً
٤٣٦/٣	أبو أمامة	بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن
٣٦/٥	عبد الله بن عمرو	بينما نحن مع رسول الله ﷺ ببعض أعلى الوادي
٤٣٣/٥	أبو قتادة	بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال

٩٥/٤	ابن عمر	بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من
٤٦٢/٣	-	بينما نحن ننتظر رسول الله ﷺ في الظهر أو
- ت -		
١٣٦/٨	عبد الله بن عمرو	تؤخذ صدقات المسلمين على مياهم
١٤٦/٨	معاذ	تؤخذ من أغنيائهم وترد في
٣٠/٩	ابن مسعود	تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعة
٨٩/١٣	سهل بن أبي حثمة	تأتون بالبينة على من قتله
٥٥١/١٥	ثعلبة	تأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين
٣٤/٣	أبو هريرة	تارك الصلاة كافر
٢٩٩/٨	-	تب إلى الله واستغفره وتصدق واقض
٥٤٥/١٣	أبو سعيد الخدري	تباً لك سائر اليوم
٤٩٢/١٢	عائشة	تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إني لأسمع
٤٧٥/٧	جابر	تبكين أو لا تبكين ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها
٤٥٥/١	شعبة	تبلغ شحمة أذنيه
٥٠٠/١٤	أبو أمامة	تبيت طائفة من أمتي على أكل وشرب ولهو و
٢٢٨/١١	بشير الأسلمي	تبيعنهما بعين في الجنة
٣٥٦/١٣	ابن مسعود	تجاوزوا عن ذنب السخي فإن الله يأخذ بيده
٢٦٩/٨	ابن عباس	تجب الصلاة على الغلام إذا عقل
٣٨٢/٣	-	تجزئك ولا تجزئ أحداً بعدك
٥٦٣/١٢	ابن عباس	تجلس أيام أقرائها
٤٤٨/٢	زينب بنت جحش	تجلس أيام أقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر
٧١/٢	أبو هريرة	تحت كل شعرة جنابة
٢١٦/١	أسماء بنت أبي بكر	تحتة ثم تفرصه بالماء ثم تنضحه
٣٩٦/٥	أنس	تحرّك للقيام في الركبتين الآخرتين من العصر
٥٠٤/٨	عائشة	تحرّوا ليلة القدر في العشر الأواخر
٥٠٤/٨	عائشة	تحرّوا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر
٢٣/٨	أبو هريرة	تخبط وجهه بأخفافها
١٢٢/٢	عبد الله بن عمرو	تخلف عنّا رسول الله ﷺ في سفرة
٥٧٤/٣	عبد الله بن عمرو	تخلف عنّا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا
٤٨٩/٥	المغيرة بن شعبة	تخلفت مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك
٢٢١/١٤	أبو هريرة	تدأداً
٤٦١/٢	عدي بن ثابت عن أبيه عن جده	تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل
٢٢١/١٤	أبو هريرة	تدلي
٢٢٥/٨	ابن عمر	ترأى الناس الهلال فأخبرت رسول الله ﷺ أني
١٠٨/٦	أنس	ترأصوا واعتدلوا
٢٥٨/٩	ابن عباس	ترفع الأيدي في الصلاة وإذا رأى البيت

٢٦٩/١٥	أنس وجابر	ترك العشاء مهزمة
١٦٣/١١	-	تزاوروا وتهادوا فإن الزيارة
١٩٨/٩	ابن عباس	تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو
٦٠٩/١٢	رجل أنصاري	تزوجت امرأة بكرة في سترها فدخلت عليها
٢٨٢/١٢	عائشة	تزوجني رسول الله ﷺ في شوال وبنى بي في
١٩٨/٩	ميمونة	تزوجني ونحن حلالان بسرف
١٩٨/٩	ميمونة	تزوجها وهو حلال
٧٧/١٢	عائشة	تزوجها وهي بنت سبع سنين
١٦/١٢	عائشة	تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال
٢٩/١٢	أنس	تزوجوا الودود الولود
٣٠/١٢	معقل بن يسار	تزوجوا الودود الولود فإني
١٥/١٢	أبو أمامة	تزوجوا فإني مكاثركم بكم الأمم
٨٠/١٢	أبو موسى الأشعري	تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكنت فقد أذنت
٨١/١٢	أبو هريرة	تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكنت فهو إذنها
١٥٨/٣	زيد بن ثابت	تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة
٣٤٢/٨	أنس	تسحروا فإن في السحور بركة
٣٤٥/٨	ابن عمر	تسحروا ولو بجرعة من ماء
٣٤٥/٨	-	تسحروا ولو بلقمة
٤١١/٣	أبو أمامة	تسرولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب
٥٨٠/١٢	أسماء بنت عميس	تسلي ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت
٤٦١/١٣	حذيفة بن اليمان	تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك
٨٩/١٣	سهل بن أبي حمزة	تسؤمن قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يمينا
٢٠٥/١٥	عبادة بن الصامت	تشرب طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه
٢١٦/٧	عبيد بن رفاعة	تشميت العاطس ثلاثاً فإن زاد
١٦٠/١١	عطاء الخراساني	تصافحوا يذهب الغل
٣٢٤/٣	-	تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من صاع تمره
٢٢٣/١١	عمر بن الخطاب	تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب
٢٢٢/١١	عمر بن الخطاب	تصدق بشمره وحبس أصله
٦٤٤/١٢ ، ٢٣٠/١١	أبو هريرة	تصدق به على نفسك
٣٢٦/٨	-	تصدق بهذا
٢١٢/١١	جابر	تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم
١٩١/٨	زينب	تصدقن يا معشر النساء ولو من
٦٤٤/١٢	أبو هريرة	تصدقوا قال رجل عندي دينار
٣٣١/١٣	-	تصدقي ولو بظلف محرقة
٣٤٢/١٢	معاوية القشيري	تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا
٤٥٦/٣	أبو هريرة	تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم

٣٥٤ - ٢٧٨/١٣	عبد الله بن عمرو	تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد
٤١٢/١١	إسماعيل بن أمية	تعتق في عتقك وترق في رقك
٣١/٩	ابن عباس	تعجلوا إلى الحج
٣٨٢/١٤	-	تعذبوا بك قلوبكم
٤١٩/٨	أبو هريرة	تعرض الأعمال كل اثنين وخميس فأحب
٤٧١/١٥	زيد بن ثابت	تعلم كتاب يهود فإني ما آمن يهودي على كتابي
٤٦٣/١٤	أبو هريرة	تعلموا الرمي فإن ما بين الهدفين روضة من
٣١٤/١١	أبو هريرة	تعلموا الفرائض وعلموها فإنها نصف
٣١٤/١١	ابن مسعود	تعلموا القرآن وعلموه الناس
٣٤/١٤	أبو هريرة	تعوذوا بالله من جبّ الحزن قالوا: يا رسول الله
٤٢٦/١٥	أبو هريرة	تعوذوا بالله من رأس السبعين وإمارة الصبيان
٧٢/١٣	جابر	تقاس الجراحات ثم يتأنى بها سنة ثم يقضى فيها
٤٤٣ - ١٢٥/١٣	جماعة من الصحابة	تقتل عماراً الفئة الباغية
١٤٣/١٤	علي	تقدم عتبة بن ربيعة ومعه ابنه وأخوه فنأدى من
١١٥/٦	أبو سعيد الخدري	تقدموا فأتموا بي وليأتكم بكم من ورائكم
٣٢٤/١٣ ، ١٦٨/٤	عائشة	تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً
٣٢٣/١٣	عائشة	تقطع يد السارق في ربع دينار
٤٣٠/١٠	الطفيل الدوسي	تقلدها من جهنم
٣١٢/١٥	أبو سعيد الخدري	تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها
٤٣٧/١٣	أبو سعيد الخدري	تكون أمي فرقتين فيخرج من بينهما مارقة
٤٤٨/١٣	خياب بن الأرت	تكون فتنة فإن استطعت أن تكون عبد الله المقتول
٥٢٦٩ - ٥٢٦٨/١٠	حذيفة	تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم
٤٨٥ - ٤٨٤/١٣	عائشة	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى فيقرها في
٢٤٣/٤	عكرمة	تلك صلاة أبي القاسم
٨٢/٣	أنس	تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس
٢٠٩/١٠	أبو الدرداء	تمام التقوى أن تتقي الله حتى تترك ما ترى أنه
١١٨/٩	سالم	تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة
١١٠/٩	ابن عباس	تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان
١٦٣/٩	عمران بن حصين	تمتعنا مع رسول الله ﷺ ونزل القرآن فقال رجل
٢٣٦/٣	أبو جحيفة	تمر من ورائها المرأة والحمار ثم صلى العصر
٥٤٤٤ - ٤٣٧/١٣	أبو سعيد الخدري	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها
٥٤٤٤/١٣	أبو سعيد الخدري	تمرق مارقة من الناس يلي قتلهم أولى الطائفين
٢٥٤/١٥	ابن شهاب	تمضمضوا من شرب اللبن
٤٧٩/٢	ابن عمر	تمكث الليالي ما تصلي وتفطر في شهر رمضان
٢٠/١٢	-	تناكحوا تكاثروا
٢٨١/٢	-	تنام عياني ولا ينام قلبي

٢٧٩/٣ هـ	عائشة	تنام عيني ولا ينام قلبي
٤٦٦/٥	جابر	تناول منه
٤٨٧/٢	أبو الدرداء وأبو هريرة	تنتظر النفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر
٤٧٥/٤	علي	تتنحح - لمن نابه شيء في الصلاة -
٣٧٠ - ٣٦٥/١	-	تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه
٣١/١٢	أبو هريرة	تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها
١٥٩/١١	أبو هريرة	تهادوا تحابوا
١٦١/١١	عائشة	تهادوا تحابوا وهاجروا ثورثوا
١٦٠/١١	عائشة	تهادوا تزدادوا حباً
١٦١/١١	عائشة	تهادوا فإن الهدية تذهب الضغائن
١٦٢/١١	ابن عمر	تهادوا فإن الهدية تذهب الغل
١٦٢/١١	أبو هريرة	تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر
١٦١/١١	أنس	تهادوا فإن الهدية قلت أو كثرت
٢٠٩/٧	أنس	تهدمت البيوت
٢٨/٢	أنس	توضؤوا باسم الله
٢٦٨/٢	إبراهيم بن عبد الله	توضؤوا مما مسّت النار
٢٦٨ - ٢٤٦/٢	عائشة	توضؤوا مما مسّت النار
٢٥٠ - ٢٤٥/٢	البراء	توضؤوا منها
٤٦٢ - ٤٤٨ - ٤٤٥/٢	عائشة	توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت
٣١١/١	عمران بن حصين	توضأ ﷺ من مزادة مشركة
٥٧٧/٢ هـ - ٦٣ هـ	ابن عباس	توضأ النبي ﷺ مرة مرة
٣٩٨/٢	عبد الله بن زيد	توضأ بنحو ثلثي مد
٢١٨/٢	معاذ بن جبل	توضأ ثم صل
٤٦/٢	-	توضأ حتى أشرع في العضد
١٣٧/٢	ابن عباس	توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة
١١٥/٢	المغيرة بن شعبة	توضأ رسول الله ﷺ ومسح على الخفين والعمامة
٦٩/٢	أبو الدرداء	توضأ فخلل لحيته مرتين
١٦٣ - ١٢٧ - ٤٠ - ٣١/٢ هـ	رفاعة بن رافع	توضأ كما أمرك الله
٢٩٠ - ٢٨٦/٢ هـ	ابن عمر	توضأ واغسل ذكرك ثم نم
٢٥٦/١	-	توضأ واغسله
٣٩٢/١	-	توضأ وانضح فرجك
٣٢٠/٧	جابر	توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهلما
٢٩٧ - ٢٩٦/١٠	جابر	توفي رجل فغسلناه وحنطناه وكفناه
٤٣٢/٢	ابن عمر	تيممنا مع النبي ﷺ ضربنا بأيدينا على الصعيد

- ث -

٤٧٩/٧	أبو هريرة	ثقل ابن لفاطمة فبعثت إلى النبي ﷺ
١٧٥/١٤	سعد بن مالك	ثكلتك أمك ابن أم سعد وهل ترزقون إلا بضعفائكم
٢٤٣/٤	عكرمة	ثكلتك أمك سنة أبي القاسم
٤١٠ - ٤٠٩/١٢	أبو هريرة	ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق
٢٦٩/١٤	أبو هريرة	ثلاث خصال سمعتهن من رسول الله ﷺ في بني
١١٨/٨	أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات
١٦٤/٣	عقبة بن عامر	ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي
٣٠١/٥	عقبة بن عامر	ثلاث ساعات نهانا رسول الله ﷺ أن نصلي فيهن
١٠٢/٥	ابن عباس	ثلاث عليّ فرائض وهي لكم تطوع
١٥٣/١٥	أبو الدرداء	ثلاث غرفات بالكفين
٣٧٧/١٠	صهيب	ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل والمقارضة
٣٦١/٧	ابن مسعود	ثلاث كان رسول الله ﷺ يفعلهن تركهن الناس
١٠٠/١٢	أبو هريرة	ثلاث لا تؤخر الصلاة إذا أتت والجنابة
٤١٠/١٢	فضالة بن عبيد	ثلاث لا يجوز فيهن اللعب والطلاق والنكاح و
٢٨٨ - ٢٨٤/٨	أنس	ثلاث لا يفترون القيء والحجامة والاحتلام
٧٢/٤	-	ثلاث من أخلاق النبوة
٢٥ - ٢٤/١٤	أنس	ثلاث من أصل الإيمان الكفت عمّن قال
٤٦٧/٤، ٣٥٦/١	بريدة	ثلاث من الجفاء: أن يبول الرجل قائماً
٣١/٦	ابن مسعود	ثلاث من السنة الصف خلف كل إمام
٧٨/٤	ابن عباس	ثلاث من سنن المرسلين تعجيل الفطر
٦٨/٨	عبد الله بن معاوية	ثلاث من فعلهن طعم طعم الإيمان
٤٣٣/٨	أبو قتادة	ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان
٤٥٥/٩	ابن عباس	ثلاث هنّ عليّ فرائض ولكم تطوع
١٠٢/٥	عائشة	ثلاث هنّ عليّ فريضة وهنّ لكم سنّة
٧٨/١٣	عبد الرحمن بن عوف	ثلاث والذي نفس محمد بيده إن كنت لحالفاً عليهن
٢٣٦/٧	علي	ثلاث يا علي لا يؤخرن الصلاة إذا
١١٨/١٤	أبو هريرة	ثلاثة أعين لا تمسها النار عين فقتت في سبيل
٣٩٤/٢	-	ثلاثة أمداد أو قريب من ذلك
١٧/١٢	أبو هريرة	ثلاثة حق على الله إعانتهم
١٨/٦	ابن عمر	ثلاثة على كئبان المسك يوم القيامة
١٦٤/٨	أبو هريرة	ثلاثة كلهم حق على الله عونهم
٧٣/٦	أبو أمامة	ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم
٧٥/٦	أبو سعيد الخدري	ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رؤوسهم
٧٥/٦	ابن عباس	ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً
١٩/٨	أبو هريرة	ثلاثة لا ترد دعوتهم
١١٨/١٤	معاوية بن حيدة	ثلاثة لا ترى أعينهم النار عين حرس في سبيل

٣٣٩ - ٣٣٨/١٢	جابر	ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء
٤٨١/١٣	أبو موسى الأشعري	ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم
٩٩٩/١٠	أبو موسى الأشعري	ثلاثة لا يستجاب لهم دعوة رجل آتى سفيهاً ماله
٣٠٤/٣	جابر	ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم حسنة
٧٣/٦	عبد الله بن عمرو	ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة
٥٤١/١٥	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم رجل حلف
٥٤٠/١٥	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا
٤٣٣/٣	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم
٤٣٧/٣	أبو ذر الغفاري	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٤٦٧/٤	أنس	ثلاثة من الجفاء أن ينفخ الرجل في سجوده
٩٩٩/١٠	أبو موسى الأشعري	ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم رجل كانت تحته
٣٩٩/١	أبو هريرة	ثلث الليل أو نصفه
٣٨٤/١٣	جابر	ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب في
٤٧٨/٥	-	ثم أتى به
٤٠٨/٥	أبو هريرة	ثم أتى قوماً يصلون في بيوتهم ليست بهم علة
٤٩٤/٥	يزيد بن الأسود	ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا
٧٤/٢	-	ثم أخذ بيديه فصك بهما وجهه
١٧٥/١	ابن عباس	ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى
١٧٥/١	-	ثم أدخل يديه فاغترف بهما
١٧٥/١	علي بن أبي طالب	ثم أدخل يديه في الإناء جميعاً فأخذ بهما
٧٢/١٤	بريدة	ثم ادعهم
٨٨٤/٥ ، ١٧٩/٣	أبو قتادة	ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين
١٩٧/٦	جابر	ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر
٣٠٦/٤	أبو هريرة	ثم أرفع حتى تطمئن قائماً
٩٨/٩	عائشة	ثم أرى ويص الدهن في رأسه ولحيته
٩٧/٩	-	ثم أصبح محرماً ينضح طيباً
١٧٩/١٤	سلمة بن الأكوع	ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهم الفارس وسهم
١٥٨/١	علي بن أبي طالب	ثم أفاض رسول الله ﷺ فدعا بسجل من ماء زمزم
١٥٨/١	علي بن أبي طالب	ثم أفاض فدعا بسجل من ماء زمزم فشرب منه
١٦١/٤	رفاعة بن رافع	ثم أفعال ذلك في صلاتك كلها
١٦١/٤	رفاعة بن رافع	ثم أفعال ذلك في كل ركعة
٣٠٨/١٠	-	ثم أفلس وهي عنده
١٥٨/٤	رفاعة بن رافع	ثم اقرأ بأم القرآن
٣٠٦/٤	أبو هريرة	ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت
٣٠٦/٤	رفاعة	ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله
١٣٠/٩	البراء بن عازب	ثم أمر من كل بدنة بيضعة فجعلت في قدر

٢٨٥/١٣	بريدة	ثم أمرهم فصلّوا عليها
٣٨٦/١٣	ابن عمر	ثم إن شربها فاقتلوه
٥٠٩/١٥	عمران بن حصين	ثم إن من بعدهم قوماً يشهدون ولا يُستشهدون
٤٣٧/٩	جابر	ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بدنة
١٢٦/٥	ابن عباس	ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهن
٤٣٨/٤	يزيد بن الأسود	ثم ثار الناس يأخذون بيده يمسحون بها وجوههم
٣٠٤/٤	أبو هريرة	ثم جاء فسلم فرّد النبي ﷺ
٢٠٠/٧	عبد الله بن زيد	ثم حوّل إلى الناس ظهره
٤٩٥/٣	-	ثم حيثما أدركتك
٢٥٧/١٤	أبو هريرة	ثم خرج إلى اليمامة ومنعهم أن يحملوا إلى مكة
٥٢٥/٣	-	ثم خرج فابتدر الناس الدخول فسبقتهم
٧١/٦	أبو بكر	ثم خرج ورأسه يقطر فصلينا معه
٥٢٧/١٥	معاوية القشيري	ثم خلّى عنه
٣٠١/٧	عقبة بن عامر	ثم دخل بيته ولم يخرج حتى قبضه الله
٣٥٩/٨	ابن عباس	ثم دعا بماء فشرب نهاراً
٩١/٥	أم سلمة	ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر
١٥٥/٧	جابر	ثم رفع فأطال ثم سجد
١٥٥/٧	عبد الله بن عمرو	ثم ركع فأطال حتى قيل لا يرفع ثم رفع فأطال
١٠٧/٥	ابن عمر	ثم سأله رجل على رأس الحول
١٢٩/٧	ابن مسعود	ثم سلّم وقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة
٤٠٤/٤	سمرة بن جندب	ثم سلّموا على قارئكم وعلى أنفسكم
٢٤٤/٥	أبو أيوب	ثم صلّى ما كتب الله لك
١٢٦/٥	-	ثم صلى خمس ركعات
١٢٥/٥	ابن عباس	ثم صلى سبعاً أو خمساً أوتر بهنّ
٩٧/٩	-	ثم طاف على نسائه ثم أصبح محرماً
٣٧٨/٢	-	ثم غسل رجليه
٣٨/١٤	أبو سعيد الخدري	ثم قال للقاعد أيكم خلف الخارج في أهله وماله
٤٩٩/٤	أبو هريرة	ثم قام إلى خشبة معروضة في المسجد
٦٢/٢	ابن عباس	ثم قبض قبضة من الماء
١٥٥/١٤	سلمة بن الأكوع	ثم قتلته وانهمز المسلمون وانهمزت معهم
٣٥٢/٤	وائل بن حجر	ثم قعد فافترش رجله اليسرى ووضع كفه
٤٢٩/١٤	عروة	ثم كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود
١٣٨/١١	عياض بن حمار	ثم لا تكتم ولا تغيب فإن جاء صاحبها
٦١/١٤	أبو المليح	ثم لا يجد له
٢٠/٥	أبو هريرة	ثم لا يضره ما مرّ أمامه
١٣٨/١١	عياض بن حمار	ثم لا يكتم ويُعرف

١٢٩/١٣	المقداد	ثم لاذ بشجرة
٢٦٥/٦	جماعة من الصحابة	ثم لم يتخط رقاب الناس
٧٤ - ٢٥/٨	أبو هريرة	ثم لم ينس حق الله في ظهورها
٢٨٣/١٢	عبد الله بن عمرو	ثم ليأخذ بناصيتهما وليدع بالبركة
٣٢٢/٤	ابن مسعود	ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه
٣٢٢/٤	ابن مسعود	ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به
٣٧٨/٥	-	ثم ليتم ما بقي من صلاته
٣٧٩/١٢	ابن عمر	ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى فإذا
٢٣٥/٥	-	ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب
٢٣٨/١٤	ابن عباس	ثم مرّ بأبي جهل وهو عقير معوذ ابن عفراء
١٠٣/١٤	مروان والمسور	ثم مرّت كتيبة لم ير مثلها فقال من هؤلاء؟
٨٩/٢	عبد الله بن زيد	ثم مسح بيديه فأقبل بهما وأدبر
٧٥/٢	-	ثم مسح رأسه وظهور أذنيه
٤٠٦/١٣	أنس	ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا
٤٦٥/٤	-	ثم نفخ في آخر سجوده فقال «أف أف»
٣٥٢/٦	أنس	ثم نصرف وليس للحيطان ظل نستظل به
١١٠/١٤	الزهري	ثم نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان
٧٠/٤	-	ثم وضع يده اليمنى على كفّه اليسرى
٣٢٢/٤	ابن مسعود	ثم يتخير من الثناء ما شاء
٣٧٣ - ٣٣٩ - ٣٢٢/٤	ابن مسعود	ثم يتخير من المسألة ما شاء
٥١٢/١٥	عمران بن حصين	ثم يجيء قوم متسمنون ويحبون السمن
٢٦٥/٦	-	ثم يخرج إلى المسجد
٣٧٦/٢	عائشة	ثم يخلل بيديه شعره
٣٢٢/٤	أبو هريرة	ثم يدعو لنفسه بما بدا له
٨٦/٣	أنس	ثم يذهب الذاهب إلى قباء
٤٠٢/٤	جابر	ثم يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله
٢٥٨/١	عائشة	ثم يصلي فيه
٢٠٢/١	-	ثم يغتسل فيه
٣٤/٤	رفاعة	ثم يقول الله أكبر
٢٤٣/٤	رفاعة بن رافع	ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن
٤٩٧/٥	ابن عمر	ثم يقول على إثره: ألا صلوا في الرحال
٤٩٧/٥	ابن عمر	ثم يقول في آخر ندائه
١٠٩/٤	-	ثم يقول لا إله إلا الله ثلاثاً
٣٠٥/٤	أبو هريرة	ثم يكبر ويحمد الله ويشي عليه
٥٩/٢	عمرو بن عبسة	ثم يمسح رأسه كما أمره الله
٢٦٥/٦	-	ثم يمشي وعليه السكينة إلى المسجد

١٩٧/٥	أبو الدرداء	ثم يهبط آخر ساعة من الليل فيقول: ألا مستغفر
٢٧٧/٥	عائشة	ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس
٥٥٨/١٢	سبيعة	ثمان أو سبع
٢٩٤/١٠	أبو قتادة	ثمانية عشر
١٧٧/١٠	-	ثمر النخلة
٥٠٦/١٤	عمر	ثمان القينة سحت وغناؤها حرام
٢٦٦/٣	سهل بن سعد	ثمان لا تردان أو قلما تردان الدعاء عند النداء
٤٩٤/٤	سهل بن الحنظلية	ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول الله
١٥٦/٣	-	ثوب بصلاة الصبح يا بلال حين يبصر القوم مواقع

- ج -

٣٠٩/٥	يزيد بن عامر	جئت والني ﷺ في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم
١٥٩/٩	أسماء بنت أبي بكر	جئنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً فجعلناها عمرة
٣٣٢/١٤	ابن مسعود	جاء ابن النواحة وابن أثال رسولا مسيلمته إلى
٤٤٩ - ٤٤٨/١٣	أبو سعيد الخدري	جاء أبو بكر إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله
٢٢٥/٨	ابن عباس	جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال إني رأيت الهلال
٢٧٠/١٠	أبو سعيد الخدري	جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه ديناً
٤٩/١٥	أبو هريرة	جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ بأرنبٍ قد شواها
٢٥٧/١٣	أبو هريرة	جاء الأسلمي نبي الله ﷺ فشهد على نفسه أنه
٢٥/١٢	-	جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ
٨١/١٣	وائل بن حجر	جاء رجل إلى النبي ﷺ بحشي فقال: إن هذا
٣٩/١٤	عبد الله بن عمرو	جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد
٤٦/١٤	عبد الله بن عمرو	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن أفضل
٣٥/١٣	عبد الله بن عمرو	جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ فقال حادثه لي
٥٥/١٤	البراء	جاء رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل
٥٣١/١٢	أبو هريرة	جاء رجل من بني فزارة إلى رسول الله
٥٢٥/١٥	وائل بن حجر	جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى
٢٨٦/٥	عبد الله بن سرجس	جاء رجل والنبي ﷺ يصلي الصبح فصلى ركعتين
٤٩٣/١٥	أبو هريرة	جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ فقال
١٦٠/١	جابر بن عبد الله	جاء رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض لا أعقل
١٨٨/١٠	جابر	جاء عبد فبايع النبي ﷺ على الهجرة ولم يشعر
٣٢٣/١٢	ابن عباس	جاء عمر إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله هلكت
٢٦٣ - ٢٦٢/١٣	أبو هريرة	جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله ﷺ فقال إنه
٢٥٢/١٣	ابن عباس	جاء ماعز إلى النبي ﷺ فاعترف بالزنا مرتين
٢٤٨/١٣	ابن عباس	جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فاعترف بالزنا
١٠٢/٨	عبد الله بن عمرو	جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله ﷺ بعشور
٥٢٢/١٢	ابن عباس	جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين

٢٨٢/١٣	بريدة	جاءت الغامدية فقالت يا رسول الله ﷺ إني قد
٤٤٤/١٢	ابن عباس	جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس
٤٦٤/١٢	عائشة	جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي
٦٧٠/١٢	أبو هريرة	جاءت امرأة قد طلقها زوجها
٤١٥/٦	ابن عباس	جاءت عير لعبد الرحمن بن عوف
٩٧/١٢	بريدة	جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ فقالت إن أبي
٢٩٦/٤	عبد الله بن عبد الرحمن	جاءنا النبي ﷺ فصلى بنا في مسجد بني الأشهل
٤١٢/٣	سويد بن قيس	جاءنا رسول الله ﷺ يمشي فساومنا سراويل فبعناه
٢٩٠/١	شبيب بن سعيد	جاءنا كتاب رسول الله ﷺ ونحن بأرض جهينة إني
١٢٤/٩	السائب	جاءني جبريل فأمرني أن أمر أصحابي
٤٧٥/١٣	عائشة	جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي والآخر
١٢٣/١١	سمرة	جار الدار أحق بالدار من غيره
٢٣٦/٤	-	جار الدار أحق بدار الجار
٥٨٨/٣	جابر	جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة فكان أصحابه
١٩/١٤	أنس	جاهدوا المشركين بأموالكم وأيديكم وألستكم
٣٥٩/١٣	عبادة بن الصامت	جاهدوا الناس في الله القريب والبعيد ولا
١٤٥/٣	ابن مسعود	جذب لنا رسول الله ﷺ السمر بعد العشاء
٢٩٣/١٠	أبو سعيد الخدري	جزاك الله عن الإسلام خيراً وفك رهانك كما
٤٣١/١	أبو هريرة	جزوا الشوارب وأرخوا اللحى
٤٤٨/١٠	علي	جعت مرةً جوعاً شديداً فخرجت لطلب العمل
٢٠٠/١١	زيد بن ثابت	جعل الرقى للذي أرقبها
٢٠٠/١١	زيد بن ثابت	جعل الرقى للوارث
١٠٤/١٤	ابن عباس	جعل الشعار الأزدي مبرور يا مبرور
٤٣٤/١٤	عمر بن عبد العزيز	جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه
١٦٣/٢	علي	جعل النبي ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر
٢٥/٦	عتبان بن مالك	جعل بصري يكل
١٧٤/١٣	ابن عباس	جعل رسول الله ﷺ دية العامرين دية الحر
١٠٤/١٤	عائشة	جعل رسول الله ﷺ شعار المهاجرين يوم بدر
٢٠٦/٩	جابر	جعل رسول الله ﷺ في الضبع يصيبه المحرم كبشاً
٥٦٧/٣	-	جعلت لنا الأرض مسجداً
٤٧٤/٣	جابر بن عبد الله	جعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً
٤٩٣/٣	جابر	جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً فأیما رجل
٤٢١/٢	أبو أمامة	جعلت لي الأرض كلها ولأمتي مسجداً
٤٢١/٢	عمرو بن العاص	جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً
٤٩٣/٣	أنس	جعلت لي كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً
٣٢٤/١٠	أسلم بن بحير	جعلني النبي ﷺ على أسارى قريظة فكنت أنظر

٢٢٨/١	أبو قلابة	جفاف الأرض طهورها
٤١٦/١٠	سويد بن قيس	جلبت أنا ومخرمة العبدي بزاً من هجر
٤١٢/٣	سويد بن قيس	جلبت أنا ومخرمة العبدي بزاً من هجر فأتينا به مكة
٣٦٣/١٣	علي	جلد النبي ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين
٣٧٩/١٣	-	جلد رسول الله ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين
٣٧٥/١٣	أبو سعيد الخدري	جلد على عهد رسول الله ﷺ في الخمر بنعلين
٣٩٢/٦	أبو الدرداء	جلس النبي ﷺ يوماً على المنبر فخطب الناس وتلا
٤٢٤/٧	ابن عباس	جلل رسول الله ﷺ قبر سعد بثوبه
٢٧٩/١	ابن عمر	جلود الميتة دباغها
٤٣١/١٠	عبادة بن الصامت	جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها
١٩٣/١٤	أنس	جمع السبي بخير فجاء دحية فقال يا رسول الله
٢١٠/٦	ابن عمر	جمع النبي ﷺ المغرب والعشاء
١٩٩/٦	ابن عباس	جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر
٢٠٠/٦	ابن مسعود	جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب
٢٥٣/٦	ابن مسعود	جمعنا رسول الله ﷺ وكنت آخر من أتاه
١٦/١٠	-	جملوها ثم باعوها
٤٦٥/٣	معاذ بن جبل	جنبوا مساجدكم صبيانكم وخصوماتكم
٤٨٢/١٤، ٦٧/١٢، ٤٦٥/٣	واثلة بن الأسقع	جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم
٤٥١/١	جابر	جنبوه السواد
٢٣ - ١٥/٩	عائشة	جهاد لا قتال فيه
٩٥/١٤	عائشة	جهادكن الحج
٤٧٤/١	-	جواد يحب الجود
٢٩٦/٥	عمرو بن عبسة	جوف الليل الآخر فصل ما شئت
٤٢٧/٤	أبو أمامة	جوف الليل الآخر ودير الصلوات
٣٦٢/١٣	عقبة بن الحارث	جيء بالنعمان أو ابن النعمان شارباً فأمر رسول
٥٣/١٥	عبد الله بن عمرو	جيء بها إلى النبي ﷺ فلم يأكلها ولم يمه عنها

- ح -

١٠٢/٣	سمرة بن جندب	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
١٦/١٢	أنس	حبب إلي من الدنيا النساء والطيب
٤٧١/١	أنس	حبب إلي من الدنيا النساء والطيب
٢٢٢/١١	عمر بن الخطاب	حبس أصلها وسئل ثمرتها
١٨٥/٣	أبو سعيد الخدري	حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب
٢٠٩/٤	أنس	حبك إياها أدخلك الجنة
٤٦١/٣	عمرو بن سليم	حتى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثم ركع وسجد
٤٥٨/٢	-	حتى إذا رأيت أن قد طهرت واستنقيت

٣٩٤/٥	الأعرج	حتى إذا فرغ من الصلاة إلا أن يسلم
١١٩/٦	أبو هريرة	حتى إذا قام في مصلاه وانظرنا أن يكبر انصرف
٣٢٩/٤	أبو حميد الساعدي	حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم
٢٨٢/٩	عائشة	حتى أزيد فيه من الحجر
٤٦٩/٨	-	حتى اعتكف في العشر الأول
١٥/١٢	ابن عمر	حتى بالسقط
٢٨٧/١٣	بريدة	حتى تضعي ما في بطنك
٣٧٩/١٢	ابن عمر	حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم
٤٧٠/٥	-	حتى خشيت أن يكتب عليكم
١٣٩/٣	عائشة	حتى ذهب عامة الليل
٥٩/٤	وائل	حتى كانتا حيال منكبيه وحاذي بإبهاميه
٥٦٢/١٠	ابن عمر	حتى يؤوه
٦٤/٤	أبو قلابة	حتى يحاذي بهما فروع أذنيه
٦٢/١٠	ابن عمر	حتى يحولوه
٢٣/٣	أبو هريرة	حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي
٤١٩/٥	أبو كريب	حتى يصلبها مع الإمام في جماعة
١١٦/٣	أبو بصرة الغفاري	حتى يطلع الشاهد
٤٧٦/١٣	عائشة	حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهم
٦٩/٤	-	حتى يعود كل فقار
١٣٦/١٠	ابن عمر	حتى يفترقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما
٦٨/٤	-	حتى يقر كل عظم في موضعه
٢٩١/١٣	علي	حتى ينقطع الدم
٣٩/١٢	أبو هريرة	حتى ينكح أو يدع
٤٥٥/٣	أسماء	حتى ثم اقرصه
٢١٧/١	أسماء بنت أبي بكر	حتى ثم اقرصه بالماء
٦٣/٩	السائب بن يزيد	حتى حجّ أبي مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع
١٧/٩	أبو رزين العقيلي	حتى حجّ عن أبيك واعتمر
٦٠/٩	ابن عباس	حتى حججت عن نفسك
٣٩٥/٨	ابن عمر	حتى حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصم ومع أبي بكر
١٨٣/٩	أم الحصين	حتى حججنا مع النبي ﷺ حجة الوداع فرأيته حين رمى
٤٣٧/٤	يزيد بن الأسود	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع
١٨٣/٩	أم الحصين	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة
٦٤/٩	جابر	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ معنا النساء والصبيان
٤٢٥/١٠	ابن عباس	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة
٢٦٣/٩	-	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة
١٥/١٢	ابن عمر	حتى حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
١٠٦/٩	عائشة	حجبي واشترطي وقولي: اللهم محلي
٤٧٠/١٣	جندب	حد الساحر ضربة بالسيف
٢٧٧ - ٢٧٦/١٣	أبو هريرة	حدٌ يُعمل به في الأرض خير لأهل الأرض من أن
٣٧٢/٢	عروة بن الزبير	حدثني فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء
٢٦٩/٨	سفيان بن عبد الله	حدثنا وفدنا الذين قدموا على رسول الله ﷺ
٤٠١/١٠	رافع بن خديج	حدثني عمّاي أنهما كانا يُكريان الأرض على عهد
٤٠٤/٤	أبو هريرة	حذف التسليم سنة
٢٠٥/١٥	عبد الله بن عمرو	حرامٌ قليلٌ ما أسكر كثيره
٣٥٠/٣	-	حرام لباس الحرير على ذكور أمتي لا لإناثهم
٢٤٤/٩	جابر	حرام ما بين حرّيتها وحماها كلها لا يقطع شجرها
١٧/١٤	عثمان	حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة بقيام
٥٣١/١٤	-	حرّك بالقوم فاندفع يرتجز
٣٦/١٥	جابر	حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية ولحوم
٢٩/١٥	أبو ثعلبة الخشني	حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية
٢٤٧ - ٢٤٢/٩	أبو هريرة	حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة
٢٤٣/٩	أبو سعيد الخدري	حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة أن يعضد
٢١٣/١٥	ابن عمر وابن عباس	حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر
١٨/١٤	أبو هريرة	حرم على عيين أن تالهما النار عين بكت من
١٨٠/١٥	ابن عمر	حرّمت الخمر
٢٠١/١٥	ابن عمر	حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء
١٨٧/١٥	أنس	حرمت علينا حين حرمت وما نجد خمر الأعناب
٥١٤/١٢	ابن عمر	حسابكما على الله أحكما كاذب لا سبيل
٣٨٠/١٢	ابن عمر	حسبت عليّ بتطليقة
٣٩٥/٩	أم سليم	حضت بعدما طفت بالبيت فأمرني رسول الله ﷺ أن
٣٧٦/٧	عمار مولى الحارث	حضرت جنازة صبي وامرأة فقدم الصبي مما يلي
٣٢٨/١١	قيصة بن ذؤيب	حضرت رسول الله ﷺ أعطها السدس
٣٢٣/١١	زيد بن ثابت	حضرت رسول الله ﷺ قضى بذلك
٥١/٥	ابن عمر	حفظت عن رسول الله ﷺ أربع قبل الظهر
٥١ - ٥٠/٥	ابن عمر	حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد
٥١/٥	ابن عمر	الظهر فأما المغرب والعشاء
٥٠/٥	ابن عمر	حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد
٣٣٥/١٢	أبو سعيد الخدري	الظهر وركعتين بعد المغرب
٢١٠/٧	أبو هريرة	حفظت عن رسول الله ﷺ سجدين قبل الظهر
٨١/١٠ ، ٢١١/٧	أبو هريرة	حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة
		حق المسلم على المسلم خمس
		حق المسلم على المسلم ست

٤٦٤/١٤	أبو رافع	حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة
٣٣٩/٢	ثوبان	حق على كل مسلم السواك وغسل يوم الجمعة
٣٤٨/٢	أبو هريرة	حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام
٣٢٤/١٠	سعد بن أبي وقاص	حكم على بين قريظة أن يقتل منهم كل من جرت
٣٨٢/٣	-	حكيمى على الواحد حكيمى على الجماعة
١٧٣/١	-	حكيمى على الواحد كحكيمى على الجماعة
٢٢٢ - ٢١٨/١	أم قيس	حكيمه بصلع واغسله بماء وسدر
٤٥٥/٣	أم قيس بنت محصن	حكيمه بصلع
١٥٣/٩	ابن عباس	حل كلّه
٣٥٢/٣	علي	حلّ لإنائهم
٤٤٣/١٥	-	حلف ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهراً
١٧١/٨	ابن لاس	حملنا النبي ﷺ على إبل من الصدقة إلى الحج
٢٦٩/١٠	ابن مسعود	حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من
٤٩٥/٣	أبو ذر الغفاري	حيثما أدركت الصلاة فصل فكلها مسجد
٥٠٨/٧	-	حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار
٢٨٧/٦	عمرو بن عوف	حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها
٤٤٢/١٣	أبو سعيد الخدري	حين فترة من الناس
٢٩٦/١٢	ابن عباس	حين يأتي أهله
٢٩٦/١٢	ابن عباس	حين يجامع أهله

- خ -

٤٥١/١٥	الزبير	خاصم الزبير رجلاً عند رسول الله في شراح
٤٣١/١	ابن عمر	خالفوا المشركين ووفروا للحي
٤٨٤/٣	شداد بن أوس	خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم
٥٤١/١٣	جابر	خبأت لك خبيثاً
٣٩/١٥	أبو هريرة	خبيثة من الخبائث
١٢٢/٨	معاذ	خذ الحب من الحب والشاة من الغنم
٤٤٥/١٢	الربيع بنت معوذ	خذ الذي لها عليك واخلّ سبيلها
١٩٣/١٤	أنس	خذ جارية من السبي غيرها وأن النبي ﷺ
١٠٧/٢ ، ١٧٣/١	ابن جارية	خذ للرأس ماءً جديداً
٣٤٤/٩	أنس	خذ وأشار إلى جانبه الأيمن
١٥٤/٨	ابن عمر	خذه إذا جاءك من هذا المال شيء
١٥٥/٨	شعيب	خذه فتموله
١٣٧/١١	زيد بن خالد	خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب
٤٤٠/١٠	-	خذها فلعمري من أكل برقية باطل
١٢١/٨	معاذ	خذها من أغنيائهم وضعها في فقرائهم
٢٣٠/٤	عبد الله بن عمرو	خذوا القرآن من أربعة من ابن أم عبد

٢٢٦/١٣	عبادة بن الصامت	خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهم سبيلاً البكر
٢٦٣ - ١٤٥ - ١٢٠/٩ ، ٩٢/٧	جابر	خذوا عني مناسككم
٢٩٥/١٣	أبو أمامة	خذوا له إكحال
٢٩٥/١٣	أبو أمامة	خذوا له أنكول
٢٩٣/١٣	أبو أمامة	خذوا له عنكلاً فيه مائة شمراخ ثم اضربوه
٢٢٧/١	عبد الله بن معقل	خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه
٣٠٢ - ١١٩ - ١١٨/١٠	أبو سعيد الخدري	خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك
١٤١/٣	أبو سعيد الخدري	خذوا مقاعدكم فإن الناس قد أخذوا مضاجعهم
١٣٤/٦	-	خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل
٣٩١/٢	عائشة	خذي فرصة من مسك فتطهري بها
٦٥١/١٢	عائشة	خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
١٢٧/١٠	عائشة	خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن
٣٤٨/١٤	الزهري	خرج ﷺ في ألف وثمانمائة وبعث عيناً له من
٣٧٠/١٤	-	خرج المولى يشدد
٣٥٤/٥	عباد بن تميم	خرج النبي ﷺ إلى المصلى يستسقي واستقبل
٣٩٩/٣	عائشة	خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحّل
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	خرج النبي ﷺ زمن الحديبية حتى إذا كان ببعض
٢٢٣/٥	زيد بن أرقم	خرج النبي ﷺ على أهل قباء وهو يصلون الضحى
٣٤٩/٥	ابن عوف	خرج النبي ﷺ فتوجه نحو صدفته
٣٥٩/٨	ابن عباس	خرج النبي ﷺ في رمضان والناس صيام
٥٠/١٤	عائشة	خرج النبي ﷺ قبل بدر فلما كان بحرة
٤٢١/٩	المسور ومروان	خرج النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة مائة
٢٢٦/٢	عائشة	خرج النبي ﷺ من عندنا ليلاً فغرت عليه
٤٧/٧	جابر	خرج النبي ﷺ يوم الفطر فصلى قبل الخطبة
٧٢/٧	ابن عباس	خرج النبي ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل
١٩٩/٧	عبد الله بن زيد	خرج النبي ﷺ يوماً يستسقي فحوّل رداءه وجعل
٢٢٤/٤	أم الفضل	خرج إلينا رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في
١٨١/٧	عبد الله بن زيد	خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى وحوّل
٤٣٩/٤	أبو جحيفة	خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء فتوضأ
١٠٢/٩	سعيد بن جبير	خرج رسول الله ﷺ حاجاً فلما صلى في مسجده
٥٣/١٤	أبو حميد	خرج رسول الله ﷺ حتى إذا خلف ثنية الوداع إذا
٢٨٧/٥	أنس	خرج رسول الله ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناساً
٣٥٩/٨	ابن عباس	خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في شهر رمضان
٨٦/٥	قيس بن عمرو	خرج رسول الله ﷺ فأقيمت الصلاة فصليت معه
٢١١/١	ابن عمر	خرج رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فسار ليلاً
٥٣٠/١٤	بريدة	خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه فلما

٣٦٢/٨	ابن عباس	خرج رسول الله ﷺ في رمضان إلى حنين
١٨٥/٧	ابن عباس	خرج رسول الله ﷺ متواضعاً متبدلاً متخشعاً
١٠٠/٥ هـ	ابن عمر	خرج رسول الله ﷺ محمراً وجهه يجرُّ رداءه
١٠٠/٥ هـ	ابن عباس	خرج رسول الله ﷺ والبشر يعرف في وجهه
٤٨/٧	أبو سعيد الخدري	خرج رسول الله ﷺ يوم أضحى أو فطر إلى
٥٨٦/١٢	طريفة بنت مالك	خرج زوجي في طلب أعلاج له فأدرتهم في
١٦٢/١	أبو جحيفة	خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة فأتي بوضوء
٢٠٤/٦	ابن عمر	خرج علينا رسول الله ﷺ فكان يؤخر الظهر ويعجل
٤٦٤/٣ هـ	شداد	خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشي
٢٩٤/٨	ابن عمر	خرج علينا رسول الله ﷺ وعيناه مملوءتان من
٤٢٨/١٠	جابر	خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن
١٨٥/٧	ابن عباس	خرج متبدلاً متواضعاً متضرعاً حتى أتى المصلى
١٤٤/١٤	جابر	خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر
١٨٠/٧	أبو هريرة	خرج نبي الله ﷺ يوماً يستسقي فصلى بنا ركعتين
١٧٧/٧	أبو هريرة	خرج نبي من الأنبياء يستسقي فإذا هو بنملة رافعة
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	خرجت إستي
٣٠٥/٣	عمرو بن سلمة	خرجت إستي فقالت امرأة من الحي ألا تغطوا
٢١٦/١٣	أبو رمثة	خرجت مع أبي حتى أتيت رسول الله ﷺ فرأيت
١٥٩/٦	عائشة	خرجت مع النبي ﷺ في عمرة رمضان فأفطر
٧٥/٥	أبو بكر	خرجت مع النبي ﷺ لصلاة الصبح فكان
٢٢١/٩	أبو قتادة	خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية فأحرم
١٧٤/١٤	عبادة بن الصامت	خرجت مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدرأ
٨٢/٩	عائشة	خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة رمضان فأفطر
١٦٤ - ١٥٥/١٤ هـ	عوف بن مالك	خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة
٢١٨ - ٢١٧/١٤	أبو بردة عن أبيه	خرجنا إلى رسول الله ﷺ حتى جئنا إلى مكة أنا
٤١٢/٧	رجل من الأنصار	خرجنا في جنازة فجلس رسول الله ﷺ على حفيرة
٤١٢/٢	جابر	خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجرٌ فشجّه
٧٨ - ٧٧/١٠	سلمة بن الأكوع	خرجنا مع أبي بكر أمره علينا رسول الله ﷺ
٣٤٩/٨	أبو الدرداء	خرجنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره
٣٢٣/١	جابر بن عبد الله	خرجنا مع النبي ﷺ في سفر فكان لا يأتي البراز
١٢٤/٧ هـ	أبو موسى	خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة ونحن ستة نفر
١٧٤/٦	أنس	خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فصلى
٢٤٤/١٤	أبو هريرة	خرجنا مع النبي ﷺ من خيبر إلى وادي القرى
٣٥٣/٥	سعد بن أبي وقاص	خرجنا مع النبي ﷺ من مكة نريد المدينة فلما كنا
١٥٣/٩	عائشة	خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج
٧٤/٧	علي بن أبي طالب	خرجنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في يوم

٢٤٣ - ٢٤٢ / ١٤	أبو هريرة	خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ففتح الله
١٣٠ / ١٢	جابر	خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك
١٣٢ / ١٢ هـ	الربيع بن سبرة	خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة
٢٢٣ / ٩	أبو سعيد الخدري	خرجنا مع رسول الله ﷺ فأحرمنا فلما كان
٣٠٥ / ٩	عائشة	خرجنا مع رسول الله ﷺ فمنا من أهل بالحج ومنا
٤٣٨ / ٧	البراء بن عازب	خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل
١٢٣ / ١٥	أبو هريرة	خرجنا مع رسول الله ﷺ في حج وعمرة
٢٣٥ - ٢٣٤ / ١٤	رجل من الأنصار	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس
٣٨٩ / ٣	رافع بن خديج	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فرأى على
٤٩٥ / ٥	جابر	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا
٣٤٧ / ٨	أبو الدرداء	خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر
٢٩٨ / ١٢	أبو سعيد الخدري	خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني
٤٤٠ / ٩	عائشة	خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج
٤٣٨ / ٩	عائشة	خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمسين بقين من ذي
١٤٨ / ٩	أبو سعيد الخدري	خرجنا مع رسول الله ﷺ ونحن نصرخ بالحج
١٥٢ / ١٤	أبو قتادة	خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلما التقينا
١٧٤ / ٦	أنس	خرجنا من المدينة إلى الحج
٣٠٠ / ١٥	سويد بن حنظلة	خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حجر
١٦٨ / ١٠	فضالة بن عبيد	خرز معلقة بذهب
١٦٢ / ٧	عائشة	خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فأتى
١٤٤ / ٧	عائشة	خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فبعث
١٤٥ / ٧	ابن عباس	خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ فقام قياماً
١٧٠ / ٧	أبو موسى الأشعري	خسفت الشمس فقام النبي ﷺ فصلى
١٤٤ / ٧	عائشة	خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ فخرج
٤١٩ / ٤	عبد الله بن عمرو	خصلتان لا يحصيها رجل مسلم إلا دخل الجنة
٤٠ / ١١	أنس	خصلتان لا يحل منعهما الماء والنار
٤٢٨ / ٢	أبو هريرة	خصلتين وهما: وأعطيت جوامع الكلم وختم بي
٥٧ / ١١	عمرو بن حريث	خط لي رسول الله ﷺ داراً بالمدينة بقوس
٣٧٥ / ٦	أبو هريرة	خطب النبي ﷺ الناس على المنبر يقرأ آيات من
٣٥٦ / ٦	سلمة بن الأكوع	خطب رسول الله ﷺ خطبتين وجلس جليستين
٣١٠ / ١٤	ابن عباس	خطب رسول الله ﷺ فقال إن الله حرم مكة
٣٨٠ / ٦	طاوس	خطب رسول الله ﷺ قائماً وأبو بكر وعمر وعثمان
٥٧ / ١٣	ابن عمر	خطب رسول الله ﷺ يوم الفتح على درجة البيت
٨٢ / ٧	أبو سعيد الخدري	خطب يوم عيد على رجليه
١٠٨ / ١٢	رجل من بين سليم	خطبت إلى النبي ﷺ أمامة بنت عبد المطلب
١٠٩ / ١٢ هـ	عباد بن شيبان	خطبت إلى النبي ﷺ عمته فأنكحني ولم يشهد

٤٨/٧	البراء	خطبنا النبي ﷺ يوم الأضحى بعد الصلاة
٣٧٥/٦	أبو هريرة	خطبنا النبي ﷺ يوم الجمعة فذكر سورة
٨٩/٧	عبد الرحمن بن معاذ	خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بنمى ففتحت أسماعنا
٣٥٩/٩	عبد الرحمن بن معاذ	خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بنمى ففتحت أسماعنا
٩٨/٨	جابر	خفقوا في الخرص
٢١٢/١٤	الزبير بن العوام	خلف النبي ﷺ عثمان وأسامة بن زيد على رقية
٢١٧/٥	عائشة	خلق الإنسان على ستين وثلاثمائة مفصل
٤٢٥/١٥ هـ	أبو الدرداء	خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمين
١٧١/١	-	خلق الماء طهورا
٨٣/٢	أبو هريرة	خللوا بين أصابعكم، لا يخللها الله يوم
٤٢٧/٢	جابر	خمس النصر بالرعب وجعل الأرض مسجدا
٥٢٨/١٣ ، ١٠٤/٥	طلحة بن عبيد الله	خمس صلوات في اليوم واللييلة
٤٠/٣	ابن محيريز	خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى
٥٧/١٥	عائشة	خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم الحية و
٢٣٠/٩	ابن عباس	خمس كلهن فاسقة يقتلهن المحرم ويقتلن
٢٣٠/٩	ابن عمر	خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام
٣٤٦/١٥	أبو هريرة	خمس ليس لهن كفارة: الشرك بالله وقتل النفس
٢٢٩/٩	ابن عمر	خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح
٣١٣/٤	-	خمس من الفطرة
٤١٣/١	أبو هريرة	خمس من الفطرة: الاستحداد والختان
٣٢١/٩ هـ	سعيد بن المسيب	خمس يقتلهن المحرم العقرب والحية
٣١/١٣	أبو بكر	خمسمائة عام
٤٦١/١٣	عوف بن مالك	خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
٢٦٩/١٠	أبو هريرة	خياركم أحاسنكم قضاء
١٠٢/١٢	أبو هريرة	خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام
٤٧٢ - ٤٧١/١٤	أبو قتادة	خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم ثم المحجل
٣٢٤/٩	عبد الله بن عمرو	خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت
٨٢/١٤	ابن عباس	خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير
٢٢٣/١٢	عقبة بن عامر	خير الصداق أيسره
٢٢٠/٨ هـ - ٢٢١ هـ	أبو هريرة	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
٦٥٤ - ٦٥٣/١٢	أبو هريرة	خير الصدقة ما كان منها عن ظهر غنى واليد العليا
٤٦٥/٩	عبادة بن الصامت	خير الضحية الكبش الأقرن
٥٥٣ - ٥٥٢/١٥	-	خير القرون قرني
٦٥/١٤	بعض الصحابة	خير الناس مؤمن بين كريمين
٥٠٩/١٥	أبو هريرة	خير أمتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم
٥٠٩/١٥	عمران بن حصين	خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

٣٩٧/٣	ابن عباس	خير ثيابكم البياض فألبسوها أحياءكم وكفنوا بها
٥٩٨/٦	جابر	خير صفوف الرجال المقدم
١١٧/٦	أبو هريرة	خير صفوف الرجال أولها
٩٤/٦	أبو هريرة	خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها
٤٤٢/١٣	أبو سعيد الخدري	خير فرقة
٢٨٨/١٥	-	خير كلمة قالها الشاعر لبيد
٢٢٦/١١	أبو قتادة	خير ما يخلفه الرجل بعده ثلاث
٣١٨/١٥	سويد بن هيرة	خير مال امرئ له مهرة مأمورة أو سكة مأبورة
٤٢٧/٥	-	خير مساجد النساء قعر بيوتهن
٥٢٢٣/٦	أبو هريرة	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
١٠٨/٧ ، ٢٧٧/٦	أبو هريرة	خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة
٢٧٦ - ٢٧٥/١٠	-	خيركم أحسنكم قضاء
٣٩٧/١١	عائشة	خيركم خيركم لأهله
٣٢٩/١٢	أبو هريرة	خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي
٤٣٣/١٢	عائشة	خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه فلم يعدّها شيئاً

- د -

٤٩٤/١٣	يحيى بن سعيد	دارٌ سكنّاها والعدد كثير والمال وافر فقلّ العدد
٢٧٧/١	سلمة بن المحبق	دباغ الأديم ذكاته
٢٧٨/١	عائشة	دباغ جلود الميتة طهورها
٢٧٧/١	أبو وعله	دباغ كل إهاب طهوره
٢٧٧/١	أبو وعله	دباغه طهوره
٢٧٨/١	ابن عباس	دباغه يزيل خبثه أو نجسه أو رجسه
٢٨٦/١	عائشة	دباغها ذكاتها
٣٩٣/٦	جابر	دخل ابن مسعود والنبي ﷺ يخطب فجلس إلى جنبه
١٩/٣	-	دخل الجنة وأبيه إن صدق
٥٣٣٠/١٥	طلحة بن عبيد الله	دخل الجنة والله إن صدق
٢٩٧/٧	ابن عباس	دخل الناس على رسول الله ﷺ أرسالاً يصلون عليه
٥٢٧/٣	علي بن بذيمة	دخل النبي ﷺ الكعبة ودخل معه بلال وجلس أسامة على الباب
٣٣٩/٦	جابر	دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فقال
٥٢٤/٣	ابن عمر	دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال
٥٤٢٣/٧	ابن عباس	دخل رسول الله ﷺ قبراً ليلاً وأسرج له سراج
٤١٨/١٤	عائشة	دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا:
٢٥٦/٩	عائشة	دخل عام الفتح من كداء التي بأعلى مكة
٥٣١/١٤	عائشة	دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري
٦٣٨/١٢	عائشة	دخل عليّ أفلح فاستترت منه فقال أستترين
٢٧٧/١٢	الربيع بنت معوذ	دخل عليّ النبي ﷺ غداة بُني عليّ

٥٨٠ - ٥٧٣/١٢	أسماء بنت عميس	دخل عليّ رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر
٥٧٩/١٢	أم سلمة	دخل عليّ رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة
٢٩١/٣	حفصة	دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم فوضع ثوبه بين
٢٤٩/١٥	كيشة	دخل عليّ رسول الله ﷺ فشرّب من في قربة
٤٤٥/٤	صفية	دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف لواة
٢٤٩/١٥	أم سليم	دخل عليّ رسول الله ﷺ وفي البيت قربة معلّقة
٢٩٠/٧	أم عطية	دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته أم
٥٤٣/١٢	عائشة	دخل قائف والنبى ﷺ شاهد وأسامة بن زيد وزيد
٤١٣/٣	أبو هريرة	دخلت السوق يوماً مع رسول الله ﷺ فجلس إلى
٣٦٨ - ١٢٧ - ١١٧/٩	سراقة بن مالك	دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة
٣٤٣/١	ابن عمر	دخلت إلى بيت حفصة فحانت مني التفاتة فرأيت
٨٥/٦	الأسود بن يزيد	دخلت أنا وعمي علقمة على ابن مسعود بالهاجرة
٥٧٠ - ٥٦٩/١٢	زينب بنت أبي سلمة	دخلت على أم حبيبة حين توفي أبوها أبو سفيان
٣١٦/٣	معاوية	دخلت على أم حبيبة زوجة النبي ﷺ فوجدت النبي
١٢٧/١٠	عائشة	دخلت عليّ بريدة وهي مكاتبه فقالت اشتريني
٣٣٧/١	ابن عمر	دخلت على حفصة بنت عمر فصعدت ظهر البيت
٥٢٧/٣	أسامة بن زيد	دخلت على رسول الله ﷺ الكعبة فرأى صوراً فدعا
٤٢٣/٨	جنادة	دخلت على رسول الله ﷺ في يوم الجمعة
٤٦٨/١	أبو سلمة	دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة
٣٨٣/٩	أسامة بن زيد	دخلت مع رسول الله ﷺ البيت فجلس
٤٤٦/١	عثمان بن عبد الله	دخلنا على أم سلمة فأخرجت إلينا من شعر النبي
١٤٩ - ١٤٨/١٠	عبد الله بن حنظلة	درهم رباً يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة
١٧٥/٢	المغيرة بن شعبة	دع الخفين فإني أدخلت القدمين الخفين
٣١٢ - ١٩٢ - ١٩١/١	الحسن بن علي	دع ما يربيك إلى ما لا يربيك
٢١٠/١٠		
٤٧٩/١٣	عائشة	دعا الله ثم دعا ثم دعا
٥٨/١١	أنس	دعا النبي ﷺ الأنصار ليقطع بينهم البحرين
١٦٢/١	أبو موسى الأشعري	دعا النبي ﷺ بقدر فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه
٤٢٥/١٠	أنس	دعا غلاماً منا حجّمه فأعطاه أجره صاعاً أو
٤٥٠/٨	أبو سعيد الخدري	دعاك أخوك وتكلف لك أفطر
١٨٦/١٥	علي	دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر
٢٨١/١	المغيرة بن شعبة	دعاني رسول الله ﷺ بماء فأتيت خبأء
٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع
٦٤٢ - ٦٤٠/١٢	عقبة بن الحارث	دعها عنك
٤٩٦/١٣	فروة بن مسيك	دعها عنك فإن من القرء التلف
٢٦٣ - ١٧٤/٢	المغيرة بن شعبة	دعها فإني أدخلتهما طاهرتين

٤٨٣/٧	أبو هريرة	دعهم يا ابن الخطاب فإن النفس مصابة
٨١/١٠	أبو يزيد	دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض فإذا
١٩/٨	أبو هريرة	دعوة المظلوم مستجابة وإن كان كافراً
١٩/١٥، ٢٠٦/١٠	أبو هريرة	دعوني ما تركتكم وإنما أهلك من كان قبلك
٢٧٥ - ٢٧٠/١٠	أبو هريرة	دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً
٢٢٤/١	أبو هريرة	دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء
٤٩٤/١٣	يحيى بن سعيد	دعوها فإنها ذميمة
١٣٤/٩	-	دعي عمرتك
٣٩١/١٠	-	دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها
٤٧٥/٩	ابن عباس	دم الشاة البيضاء عند الله أزكى من دم
٤٧٤/٩	أبو هريرة	دم عفراء أحب إلى الله من دم
٤٧٤/٩	كبيبة بنت سفيان	دم عفراء أزكى عند الله من دم
١٠٣/١١	سعيد بن زيد	دون دينه دون دمه
١٦٤/١٣	ابن عباس	دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشر من الإبل
٢٠٢/١٣	السائب بن يزيد	دية الإنسان خمسٌ وعشرون جذعة وخمسٌ و
١٧١/١٣	عقبة بن عامر	دية المجوسي ثمانمائة درهم
١٧٨ - ١٧٧/١٣	معاذ بن جبل	دية المرأة نصف دية الرجل
١٧٦/١٣	-	دية المعاهد نصف دية الحر
٦٤٤/١٢	أبو هريرة	دينارٌ أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقة
٤٧٢/٢	ابن عباس	دينارٌ أو نصف دينار
٢٩٤/١٠	أبو قتادة	ديناران

- د -

٦٩/٨	أبي بن كعب	ذاك الذي عليك وإن تطوعت بخير قبلناه
٤٢١/٨	أبو قتادة	ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت
٥١٣ - ٥٠٦/١٢	سهل بن سعد	ذاكم التفريق بين كل متلاعنين
٢٣/١٥	أسماء بنت أبي بكر	ذبحنا على عهد رسول الله ﷺ فرساً ونحن
٢٣/١٥	أسماء بنت أبي بكر	ذبحنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه نحن
٣٦/١٥	جابر	ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا
١٦ - ١١/١٥	أبو هريرة	ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة
٤٩٤/١٣	انس	ذروها ذميمة
٢٢٨/١	أبو جعفر	ذكاة الأرض يبسها
١١٤/١٥	-	ذكاة الجنين بذكاة أمه
١١١/١٥	ابن عمر	ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر
١١٢/١٥	أبو أمامة وأبو الدرداء	ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر
١١٠/١٥	أبو عيسى	ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر
١١٣/١٥	ابن أبي ليلى	ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر

٢٧٨/١	ابن عباس	ذكاة كل مسك دباغه
٢٨/٢	-	ذكر الله على قلب المؤمن
٥١٥ - ٥١٤/١٥	أنس	ذكر رسول الله ﷺ الكبائر أو سئل عن الكبائر
٥٨/١٥	عبد الرحمن بن عثمان	ذكر طيبب عند رسول الله ﷺ دواء وذكر الضفدع
٣٢٤/٦	عقبة بن الحارث	ذكرت شيئاً من تبر كان عندنا فكرهت
٢٩٩/١٢	جدامة بنت وهب	ذلك الوأد الخفي
٣١٨/٢	عائشة	ذلك عرق وليست بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة
٤٢٠/٨	أبو قتادة	ذلك يوم ولدت فيه وأنزل عليّ فيه
٣٢٦/١٤	علي	ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم
٣٤١/٨	ابن عمر	ذهب الظمأ وابتلت العروق
٣٠٠/١٤	أم هاني	ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته
٤٠٢/٢	أم هاني	ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل
١٦٢/١	السائب بن يزيد	ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله

- ر -

٣٢٦/٩	جابر	راح النبي ﷺ إلى الموقف بعرفة فخطب الناس
٢٩٩/٥	يسار مولى ابن عمر	رأى ابن عمر وأنا أصلي بعدما طلع الفجر فقال إن
٢٣٨/٣	أبو جحيفة	رأى أبو جحيفة بلالاً يؤذن ويدور وأصبعاه في أذنيه
١٥/٧	ابن عمر	رأى حلة سبراء
٣٨٥ - ٣٨٤/٣	عبد الله بن عمرو	رأى رسول الله ﷺ ثوبين معصفرين فقال: أمك
٤٦٧/١٤	ابن عباس	رأى رسول الله ﷺ حماراً موسوم الوجه
١٣٩٨/٨	ابن عباس	رأى رسول الله ﷺ حماراً موسوم الوجه فأنكر ذلك
٨٧/٥	رجل من الأنصار	رأى رسول الله ﷺ رجلاً صلى بعد الغداة
٢٩٤/٤	عياض بن عبد الله	رأى رسول الله ﷺ رجلاً يسجد على كور العمامة
٨٦/٥	قيس بن عمرو	رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح
٢٨٧/٥	زيد بن ثابت	رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي ركعتي الفجر وبلال
٣٨١/٣	عبد الله بن عمرو	رأى رسول الله ﷺ عليّ ثوبين معصفرين
١٧٥/١٤	مصعب بن سعد	رأى سعد ﷺ أن له فضلاً على من دونه
٣٨٤/٣	عبد الله بن عمرو	رأى عليّ رسول الله ﷺ ثوبين معصفرين
٣٤٢/١	مروان الأصفر	رأيت ابن عمر أتاخ راحلته مستقبل القبلة بيول
١٧٥/٥	عائشة	رأيت الذي صنعت فلم يمنعني من الخروج إليكم
٩٨/٩	-	رأيت الطيب في مفرقه بعد ثلاث وهو محرم
٢٦٣/٧	ابن عباس	رأيت الملائكة تغسلهما
٣١٢/١٥	يوسف بن عبد الله	رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير
٢٨/٥	المطلب بن أبي وداعة	رأيت النبي ﷺ إذا فرغ من سُبُعِه جاء حتى يحاذي
٤٢٢/٧	عامر بن ربيعة	رأيت النبي ﷺ حين دفن عثمان بن مظعون صلى
٤١٨/٣	عمرو بن الحرث	رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء

هـ ٨١ / ٤	عرفجة بن شريح	رأيت النبي ﷺ على المنبر يخطب الناس
٧٠ / ٤	-	رأيت النبي ﷺ واضعاً يمينه على شماله
٣٩٨ / ٣	أبو رمثة	رأيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران
٣٩ / ٧	عبد الرحمن بن حاطب	رأيت النبي ﷺ يأتي العيد يذهب في طريق ويرجع
٢٧٢ / ٢	عمرو بن أمية	رأيت النبي ﷺ يحتر من كتف شاة فأكل منها
٨٨ / ٧	الهرماس بن زياد	رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العضباء
٣٣٣ / ٩	جابر	رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة على راحلته
٦٤ / ١٢	عائشة	رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر
٣٠٧ / ٨	رجل من الصحابة	رأيت النبي ﷺ يصب الماء على رأسه من الحر
٤٦٩ / ٣	ابن عمر	رأيت النبي ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه إلى
٣٢٦ / ٣	عمر بن أبي سلمة	رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد متوشحاً به
٢٧٨ / ٥	عائشة	رأيت النبي ﷺ يصلي متربعا
٢٨ / ٤	جابر	رأيت النبي ﷺ يصلي وهو على راحلته النوافل
٢٣٨ / ٤	ابن مسعود	رأيت النبي ﷺ يكبر في كل رفع وخفض
١٨١ / ٧	عبد الله بن زيد	رأيت النبي ﷺ يوم خرج يستقي
٤٧٣ / ٤	رفاعة	رأيت بضعا وثلاثين ملكا يتدرونها
٢٣٩ / ٣	أبو جحيفة	رأيت بلائاً أخرج وضوءاً فرأيت الناس يتدرون ذلك
٢٣٧ / ٣	أبو جحيفة	رأيت بلائاً خرج إلى الأبطح فأذن فلما بلغ حيي على
٢٣٧ / ٣	أبو جحيفة	رأيت بلائاً يؤذن ويدور وأتبع فاه ههنا وههنا
٢٣٨ / ٣	أبو جحيفة	رأيت بلائاً يتبع بفيه يميل رأسه يمينا وشمالاً
هـ ٢٣٨ / ٥	أنس	رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم
٨٣ / ١٤	رجل	رأيت راية النبي ﷺ صفراء
٥٣ / ٤	البراء بن عازب	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى
٨١ / ٢	المستورد بن شداد	رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل أصابع رجله
٥٦ / ٢	المستورد	رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ ذلك
١٥٧ / ٢	معاذ	رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف
٢٧٣ / ٤	وائل بن حجر	رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه
٢٦١ / ٩	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ إذا طاف في الحج والعمرة
٥٢٩ / ٩	أبو رافع	رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسين حين
١٥٩ / ٢	جرير	رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح
٣٨٨ / ٣	عامر المزني	رأيت رسول الله ﷺ بمنى وهو يخطب على بغلة
٣٢٢ / ٢	علي بن أبي طالب	رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن
٣٠ / ٢	أوس بن أوس	رأيت رسول الله ﷺ توضأ فاستوكف ثلاثاً
١٠٩ / ٢	الربيع بنت معوذ	رأيت رسول الله ﷺ توضأ فمسح برأسه
٣١ / ٢	عثمان	رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا
هـ ٤٣ / ٢	عثمان	رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا

١٢٨/٢ هـ	تميم	رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح بالماء على لحيته
١٢٠/٢	ثوبان	رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الخفين
١٩٩/٧	عبد الله بن زيد	رأيت رسول الله ﷺ حين استسقى لنا أطال الدعاء
٤١٠/٤	سلمة بن الأكوع	رأيت رسول الله ﷺ صلى فسلم مرة واحدة
٢٩٧/٣	ابن عباس	رأيت رسول الله ﷺ فرج ما بين فخذي الحسين
٨٢/٢	عثمان	رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت
٥٩/٤	أنس	رأيت رسول الله ﷺ كبر فحاذى بإبهاميه
٤٤٠/٤	ابن مسعود	رأيت رسول الله ﷺ كثيراً ينصرف عن يساره
٤٠٨/١	عامر بن ربيعة	رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي يتسوك وهو صائم
١٥٦/١	أنس بن مالك	رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر
٣٨٨/٦	حصين	رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يخطب إذا
٥٣٦/٣	عامر بن ربيعة	رأيت رسول الله ﷺ وهو على راحلته يستح يومئ
٢٣/١٥	أبو موسى الأشعري	رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم دجاج
١٢٨/٢ هـ	-	رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فبدأ فغسل وجهه
٩٠/٢	أنس	رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة
١٢٨/٢	تميم	رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ويمسح على رجليه
٣٥٩/٩	الهرماس بن زياد	رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس على ناقته
٢٧٨/٥	الزبير بن العوام	رأيت رسول الله ﷺ يدعو هكذا ووضع يديه
٢٦٩/٩	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله
٢٩٠/٤	وائل	رأيت رسول الله ﷺ يسجد على الأرض واضعاً
٥٣٦/٣	أبو سعيد الخدري	رأيت رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين
٣٨٢/٣	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بالصفرة
٤٩٢/٣	عبد الله بن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومتنعلاً
٤٨٧/٣ هـ	عمرو بن حريث	رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين
٤٧٠ - ٤٦٩/٤	عبد الله بن الشخير	رأيت رسول الله ﷺ يصلي وفي صدره أزيز
٢٧٢/٩	عامر بن وائلة	رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويستلم الحجر
٤٤٦/٤	عبد الله بن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح
٤٤٦/٤	عبد الله بن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه
١١٩/٣	مروان بن الحكم	رأيت رسول الله ﷺ يقرأ فيها بطولى الطوليين
٢٧/١٤	جرير	رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه بأصبعه
١٦٩/٢	بلال	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الموقين والخمار
١٢٠/٢	سلمان	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه وعلى خماره
١٨٧/٢	المغيرة بن شعبة	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظهور الخفين
١١٤/٢	عمرو بن أمية	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على عمامته
٤٤١/٤	عبد الله بن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ ينقل عن يمينه وعن يساره
١٦٧/٢	ابن عمر	رأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على خفيه بالعراق

٤٤٥/١	-	رأيت شعر رسول الله ﷺ مخضوباً
٤٤٥/١	عبد الله بن محمد	رأيت شعر رسول الله ﷺ مما يكثر الطيب
٤٤٣/٢ هـ	حمران	رأيت عثمان بن عفان توضأ
٤٤٣/٢ هـ	شقيق بن سلمة	رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً
٩١/٢	أبو حية	رأيت علياً عليه السلام توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما
٣٠٥/١	عاصم الأحول	رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة فضة
٤٤٠ - ٤٣٩/١٢	الطفيل بن سخبرة	رأيت فيما يرى النائم كأني أتيت على رهط
٣٠٥/١	عاصم الأحول	رأيت قدح رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك وكان
٤٢٣٨/٥ هـ	عبد الله بن عمر	رأيت كأن امرأة سوداء نائرة الرأس
٤٩٩/٨	عبد الله بن أنيس	رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها
٢٤٧/١٣	جابر بن سمرة	رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ
٢٣٧/٣	أبو جحيفة	رأيته يدور في أذانه
٣٧٨/٩	رجلين من بني بكر	رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أواسط أيام التشريق
٣٩٢/٤	عائشة	رب أعط نفسي تقواها زكّتها أنت خير
٣٠١/٤	حذيفة	رب اغفر لي رب اغفر لي
٤٣٠/٤	البراء	رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
١٢/١٤	سهل بن سعد	رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها
١٦/١٤	عثمان بن عفان	رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما
١٧/١٤	سلمان الفارسي	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن
١٢٣/١٠	-	ربح ما لم يضمن وبيع ما ليس عندك
١٦٥/١	-	ربط ثمامة وهو مشرك بسارية
١٦٥/٥	أبو الدرداء	ربما رأيت رسول الله ﷺ يوتر وقد قام الناس
٢٥٨/١	عائشة	ربما فرسته من ثوب رسول الله ﷺ بأصابعي
٣٣٤/٥	ابن عمر	ربما قرأ رسول الله ﷺ القرآن فيمر بالسجدة
٢٨٧/٩	عبد الله بن السائب	ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
٤١٦/٨	الحسن	رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان
٤١٥/٨	أبو سعيد الخدري	رجب من شهور الحرم وأيامه مكتوبة
٣٧٤/٩	سعد بن مالك	رجعنا في الحجّة مع النبي ﷺ وبعضنا يقول رميت
١٦/٢	أبو كبشة الأنماري	رجل آتاه الله مالاً وعلماً
٣٠٣/١٤	أم هاني	رجلين من أحمائي
٢٤١/١٣	جابر	رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم ورجلاً من اليهود
٥٩/٥	ابن عمر	رحم الله امرأة صلى قبل العصر أربعاً
٤٦١ - ١٧٤/٥	أبو هريرة	رحم الله رجلاً قام من الليل فضلى وأيقظ امرأته
٤٦٩/٧ هـ	-	رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر
٢٨٣/٨	أبو سعيد الخدري	رخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم
٢٨٤/١٥	أنس	رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين

٥٤١٧/٣	ابن عمر	رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الذليل
٣٧٥/٩	عبد الله بن عمرو	رخص رسول الله ﷺ للرعاء أن يرموا بالليل
٤٦٤/٨	-	رخص رسول الله ﷺ للمتمتع إذا لم يجد الهدى
٤٧٦/٤	ابن عمر	رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق
١٧٧/١٠	-	رخص في العرية يأخذها أهل البيت بخرصها تمرأ
١٧٧/١٠	-	رخص في بيع العرية بالرطب أو بالتمر ولم
١٣٢/١١	جابر	رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا والسوط
١١٨/١٢	سلمة بن الأكوع	رخص لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء عام
٢٠٤/١٢	ابن عباس	رد ابنته زينب على أبي العاص زوجها بنكاحها
٢٠٥/١٢	ابن عباس	رد ابنته زينب على أبي العاص وكان إسلامها
١٣/١٢	سعد بن أبي وقاص	رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل
٣٨٤ - ٣٨٣/١٢	ابن عمر	ردّها علي رسول الله ﷺ ولم يرها شيئاً
٣٠٣/٧	ابن مسعود	رفع الأنصاري وترك حمزة فصلى عليه ثم جيء
٥٧٩/٤	علي	رفع الأيدي من الاستكانة
٤٣/٦	-	رفع القلم عن ثلاث
٥٦/٣	عائشة	رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ
٣٢٥/١٠	عائشة	رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ
٤١٦/١٢ ، ٥٥٤١/٩ ، ٤٥٣/٤	ابن عباس	رفع عن أمي الخطأ والنسيان
٤٩/٤	ابن عمر	رفع يديه حتى يكونا بحذو منكبيه
٤٩/٤	وائل بن حجر	رفع يديه مع التكبير
١٠٩/١٠	-	رفعت العاهة عن الثمار
١٤٨/٣	ابن عباس	رقدت في بيت ميمونة ليلة كان رسول الله ﷺ
٣٣٦/١	ابن عمر	رقيت يوماً على بيت حفصة فرأيت النبي ﷺ على
٢٠٩/٦	أسامة	ركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ
٧٢/٥	حفصة	ركع ركعتين خفيفتين
٤٠٩/١	-	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
٦٥/٥	عائشة	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
٩٢/٥	عائشة	ركعتان لم يكن رسول الله ﷺ يدعهما سرأ ولا
٣٨٥/٤	عبيد بن القعقاع	رمى رجل رسول الله ﷺ وهو يصلي فجعل يقول
٧٠/٥	ابن عمر	رمقت النبي ﷺ خمسة وعشرين صباحاً
٧٠/٥	ابن عمر	رمقت النبي ﷺ عشرين مرة
٦٨/٥	ابن عمر	رمقت رسول الله ﷺ شهراً فكان يقرأ
٢٦٥/٩	ابن عباس	رمل رسول الله ﷺ في حجته وفي عمّره كلها
٢٦١/٩	ابن عمر	رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثاً
٣٣٣/٩	جابر	رمى النبي ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى وأما
٢٥٨/٧	جابر	رمى رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات

٣٦٩/٩	ابن عباس	رمى رسول الله ﷺ الجمار حين زالت الشمس
٢٠٩/١ هـ	عبد الله بن أبي طلحة عن أمه عن أبيها	رهان الخيل طلق
٢٧٩/١٠	أنس	رهن رسول الله ﷺ درعاً له عند يهودي بالمدينة
٢٣٨/٦	حفصة	رواح الجمعة واجب على كل محتلم

- ز -

١٠٥ - ١٠٤/٦ ، ١٨٢/٤	أبو بكر	زادك الله حرصاً ولا تعد
٣٣/٥	الفضل بن عباس	زار النبي ﷺ عباساً في بادية لنا ولنا كلبة وحمارة
٣٢/٥	الفضل بن عباس	زار النبي ﷺ عباساً في بادية لنا ولنا كلبية
٥٠٥/٧	أبو هريرة	زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله
١٥٥/٢	قيس بن سعد	زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فأمر له سعد بغسل
١٦١/١٥	-	زجر النبي ﷺ أن يعتمد الرجل على يده اليسرى
٢٨٦/١٢	جابر	زجر رسول الله ﷺ المرأة أن تصل شعرها
٣٢٠/٣	سلمة بن الأكوع	زره
٢٠٠/٨	-	زكاة الفطر في رمضان
٣٩١/٩	أبو ذر الغفاري	زمزم مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم
٢٩١/٧	عبد الله بن ثعلبة	زملوهم في ثيابهم
٢٤٥/١٣	أبو هريرة	زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا
٥٣٠/٩	علي	زني شعر الحسين وتصدقي بوزنه
٢٣٠/١٢	ضميرة	زوّج ﷺ رجلاً على سورة البقرة
٢٣٠/١٢	أبو أمامة	زوّج ﷺ رجلاً من الصحابة امرأة على سورة
٢٣٠/١٢	سهل بن سعد	زوّج رجلاً بخاتم من حديد فضّه
٢٢٨/١٢	أبو النعمان الأزدي	زوّج رسول الله ﷺ امرأة على سورة من القرآن
٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	زوّجتكها تعلّمها من القرآن
١٩٣/٨	أبو سعيد الخدري	زوجك وولدك أحق من تصدقت عليهم
٣٨٦/١٤	زينب	زوّجني الله من نبيّه من فوق سبع سماوات
٢٩/٧	أبو هريرة	زينوا أعيادكم بالتكبير

- س -

١٣٩/١٥	عبد الله بن عمرو	سئل النبي ﷺ عن الرجل يدخل الحائط فقال:
١٣١/١٤ هـ	أنس	سئل النبي ﷺ عن الكبائر قال الإشراف بالله
٢٥٨/١	ابن عباس	سئل النبي ﷺ عن المني يصيب الثوب
٢٨٦/١	عائشة	سئل النبي ﷺ عن جلود الميتة
٥٣٢/٣	ابن عمر	سئل النبي ﷺ كيف أصلي في السفينة
١٤٢/٤	قتادة	سئل أنس كيف كانت قراءة النبي ﷺ
١٥٤/٤ هـ	أبو الدرداء	سئل رسول الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة
٢١٩/٣ هـ	ابن عمر	سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل
٢٥/٩	أبو هريرة	سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل

١٩٠/٥	أبو هريرة	سئل رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة
٤٠٠/٨	أنس	سئل رسول الله ﷺ أي الصوم أفضل بعد رمضان
٤١٢/٨	أنس	سئل رسول الله ﷺ أي الصوم أفضل بعد رمضان
١٨٨/١٥	عائشة	سئل رسول الله ﷺ عن البتع وهو نبيذ العسل
٧٢/٨	أبو هريرة	سئل رسول الله ﷺ عن الحمير فيها زكاة
٢١٠/١	أبو هريرة	سئل رسول الله ﷺ عن الحياض التي تكون بين
٢٨/١٤	أبو موسى الأشعري	سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعة
١١/١٥	سلمان الفارسي	سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء
٥٨٣/٣	عائشة	سئل رسول الله ﷺ عن الشعر
٩٩/٦	وابصة بن معبد	سئل رسول الله ﷺ عن رجل صلى خلف الصفوف
٤١٦/٨	زيد بن أسلم	سئل رسول الله ﷺ عن صوم رجب
٣١٠/١	أبو ثعلبة	سئل رسول الله ﷺ عن قدور المجوس
٤٨٨/٨	ابن مسعود	سئل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر
١٦٨/٩	ابن عمر	سئل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم
٢٤/٧	عائشة	سئل رسول الله ﷺ هل تخرج النساء في العيدين
١١٢/١٤	الصعب بن جثامة	سئل عن الذراري
٢٥٧/٩	جابر	سئل عن الرجل يرى البيت يرفع يديه
٤٦٥/١٢	ابن عمر	سئل نبي الله ﷺ عن الرجل يطلق امرأته ثلاثاً
٤٤٢/١٤	ابن عمر	سابق رسول الله ﷺ بين الخيل فأرسلت التي
٤٧٨/١٤	عائشة	سابقني رسول الله ﷺ فسبقتة فلبثنا حتى إذا
١٥/١٤	أبو هريرة	ساعة من نهار
٢٦٦/٣	سهل بن سعد	ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقلّ داع ترد
٢١٣/٦	البراء بن عازب	سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفراً
٢٣/١٥	جابر	سافرنا مع رسول الله ﷺ فكننا نأكل لحوم الحمر
٣٤٨/٨	أبو سعيد الخدري	سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام
٣٤٨/٨	أبو سعيد وجابر	سافرنا مع رسول الله ﷺ فيصوم الصائم ويفطر
٢٥٣/١٥	أبو قتادة	ساقى القوم آخرهم شرباً
١٣٩/٥	أبو هريرة	سأل النبي ﷺ أبا بكر كيف توتر قال أوتر أول
٢٤٨/١	وائل بن حجر	سأل النبي ﷺ عن الخمر
٤٨٥ - ٤٨٤/١٣	عائشة	سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهانة فقالوا: ليسوا
٣٤٥/١١	عطاء	سألت الله ﷻ عن ميراث العممة والخالة
٧٥/٣	أبو ذر	سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله
٢٨٠/٩	عائشة	سألت النبي ﷺ عن الحجر أمن البيت هو؟
٤٨٣/٢	عبد الله بن سعد	سألت النبي ﷺ عن مؤاكلة الحائض
٤٥٥/٧	عائشة	سألت النبي ﷺ كيف تقول إذا استغفرت لأهل
١٣٦/٤	أبو سلمة	سألت أنس بن مالك أكان رسول الله ﷺ يستفتح

١٥٩/٦ هـ	قتادة	سألت أنساً <small>رضي الله عنه</small> كم اعتمر النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> قال أربع
٤٨٤/٣	سعید بن یزید	سألت أنساً أكان النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يصلي في نعليه
٤٢٢/٨	محمد بن عباد	سألت جابراً أنهى النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن صوم يوم الجمعة
١٧/١٠	جابر	سألت جابراً عن ثمن الكلب والستور فقال زجر
٥٣١/١٣	جابر	سألت جابراً عن شأن ثقيف إذ بايعت
٤٩٥/٣	أبو ذر الغفاري	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> أي مسجد وضع أول
٥١/١٥	خزيمة بن جزء	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن الضبيع فقال: أو يأكلُ
٢٥٣/١	عبد الله بن سعد	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن الماء يكون بعد الماء
١١٢/١٤	الصعب بن جثامة	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن أولاد المشركين أنقتلهم
٢١٧/١	أسماء بنت أبي بكر	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن دم الحيضة يصيب الثوب
١٥٠/٦	عمران بن حصين	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن صلاة الرجل قاعداً
١٢٢/٧ هـ	عبادة بن الصامت	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن قول الناس في العيدين
٥٠٥/٤	أبو ذر الغفاري	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن كل شيء حق سألته عن
٤٩/١٢	جرير بن عبد الله	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن نظر الفجأة
٤٩١/٤	عائشة	سألت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن التلفت في الصلاة
٤٧٧/١	محمد بن علي	سألت عائشة <small>رضي الله عنها</small> أكان رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٢٢٠/١	معاذة	سألت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم
٥٠/٥	عبد الله بن شقيق	سألت عائشة عن صلاة النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٥٣/٥	عبد الله بن شقيق	سألت عائشة عن صلاة رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن تطوعه
٢٨٥ - ٢٨٤/١٤	رجل من ثقيف	سألنا رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> أن يرد إلينا أبا بكر
٣٧١/١	عبادة بن الصامت	سألنا رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن البول
٣٨٧/٧	ابن مسعود	سألنا رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> عن المشي خلف الجنابة
٢٢٥/٥	عاصم بن ضمرة	سألنا علياً عن تطوع النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> بالنهار
٤٦/٣	ابن مسعود	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
١٦٣/١	أبو هريرة	سبحان الله إن المؤمن لا ينجس
٢٢٧/١٤	عمران بن الحصين	سبحان الله بئسما جزتها ندرت لله إن نجاها الله
٤٨٤/٤	عوف بن مالك	سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء
٤٣١/٤	أبو موسى الأشعري	سبحان ربك رب العزة عما يصفون
١٤٦/٥	علي	سبحانك
٢٥٧/٤	عائشة	سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي
١٤٥/٢	-	سبحانك اللهم وبحمدك
١٠٣/٤ هـ	أنس	سبحانك اللهم وبحمدك وأنه كان يرفع يديه إلى
١٠٩/٤	أبو سعيد الخدري	سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
١٠٣/٤	عائشة	سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
٢٩٤/١٠	أبو قتادة	سبعة عشر درهما
٢٠/١٢ هـ	أنس	سبعة لا ينظر الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> إليهم يوم القيامة

٥٥٥/١٢	الزبير	سبق الكتاب أجله اخطبها إلى نفسها
٢٢١/٨	أبو هريرة	سبق درهم مائة ألف درهم
٦٥٦/١٢	أبو هريرة	سبق درهم مائة ألف درهم فقال رجل
٢٥٦/٤	عائشة	سبوح قدوس ربّ الملائكة والروح
١٦/٥	أنس	سترة الإمام سترة لمن خلفه
٥١/١٤	ذي مخبر	ستصالحون الروم صلحاً وتغزون أنتم وهم عدواً
٣٢/١٤	أبو أيوب	ستفتح عليكم الأمصار وستكونون جنوداً مجتدة
١٠٧/١١	خالد بن عرفطة	ستكون بعدي فتنة واختلاف فإن استطعت
١٧١/٣	عبادة بن الصامت	ستكون عليكم أمراء بعدي تشغلهم أشياء عن
١٧/٢	عبد الله بن عمرو	ستكون هجرة بعد هجرة
٣٤٥/٥	عائشة	سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه
٣٢٨/٥	أبو هريرة	سجدنا مع النبي في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
٣٢٣/٥	أبو هريرة	سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
٣٢٩/٥	ابن عباس	سجدها داود عليه السلام توبة
١٨١/١٣	المغيرة بن شعبة	سجّع مثل سجع الأعراب
٤٧٥/١٣	عائشة	سُحر رسول الله ﷺ حتى إنه ليخيل إليه أنه فعل
٣٣١/٢	يزيد بن أبي حبيب	سُدّوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر
١٨٠/٣	عمران بن حصين	سرينا مع النبي ﷺ فلما كان في آخر الليل عرّسنا
٥٨/٩	ابن عمر	سفر المرأة مع عبدها ضيعة
١٣٥/٩	أبو موسى الأشعري	سقت من هدي
١٩٠/١٣	أبو هريرة	سقط ميتاً
١٥٩/١	ابن عباس	سقيت النبي ﷺ من ماء زمزم فشرب وهو
٨٠/١٢	عائشة	سكاتها إذنها
٢٣٥/٤	سمرة	سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة غير
١٣٤/٤	سمرة	سكتة حين يفتح وسكتة إذا فرغ من السورة
٤٢٠/٧	أبو رافع	سلّ رسول الله ﷺ سعد بن معاذ سلّاً
٣٤٣/٤	ابن مسعود	سلام عليكم
٣٤٣/٤	ابن مسعود	سلام علينا
٤٨٨/٤	ابن مسعود	سلمنا عليه فلم يرد علينا
٢٦٨/٣	أنس	سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة
٢٦٨/٣	أنس	سلوا الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة
٢٦٢/٣	ابن عباس	سلوا الله لي الوسيلة فإنه لم يسألها عبد في الدنيا
٣٧٢/٤	فضالة بن عبيد	سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته فلم يصلّ على
٣٧٢/٤	فضالة بن عبيد	سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله
٧٠/٥	ابن عمر	سمعت النبي ﷺ أكثر من عشرين مرة
١٩٧/٤	وائل بن حجر	سمعت النبي ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ الْمَنْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا﴾

١٧٩/٢ هـ	عمر	سمعت النبي ﷺ يأمرنا بالمسح على الخفين
٤٨١/٤	ابن أبي ليلى	سمعت النبي ﷺ يقرأ في صلاة ليست بفريضة
١٧٢/٩	ابن عمر	سمعت النبي ﷺ ينهى النساء في الإحرام عن
٤٨٧/٤	أم سلمة	سمعت النبي ﷺ ينهى عن الركعتين بعد العصر
٩٦/١٠	سفيان بن وهب	سمعت النبي ﷺ ينهى عن بيع المزايمة
٩١/٥	أم سلمة	سمعت النبي ﷺ ينهى عنهما - تعني الركعتين بعد
٣٥٩/٩	أبو أمامة	سمعت خطبة النبي ﷺ بمنى يوم النحر
٤٥١/٣	جابر بن سمرة	سمعت رجلاً سأل النبي ﷺ أصلي في الثوب الذي
١٦٨/٩	ابن عمر	سمعت رسول الله ﷺ على هذا المنبر
١٣٢/١٢ هـ	الربيع بن سبرة	سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع ينهى عن
٢١٧/١	أسماء بنت أبي بكر	سمعت رسول الله ﷺ وسألته امرأة عن دم الحيض
١٩٣/١	ابن عمر	سمعت رسول الله ﷺ وهو يسأل عن الماء يكون
١٣٤/٤	أنس	سمعت رسول الله ﷺ يجهر بيسم الله الرحمن
٢٤٣/٩	أبو هريرة	سمعت رسول الله ﷺ يحرم شجرها أن يخبط
٢٢١/٤	مروان بن الحكم	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بطولى الطوليين
٣٧٥/٦	يعلى بن أمية	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر
٢٢١/٤ ، ١٢٠/٣	جبير بن مطعم	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور
١١٩/٣	مروان بن الحكم	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ فيها بطولى الطوليين
٢٨٥/١٢	ابن مسعود	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النامصة
٥٩/١٥	أبو لبابة	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الجنان التي
٢٢٢/٤	جبير بن مطعم	سمعته ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾
٢٢٢/٤	جبير بن مطعم	سمعته ﷺ يقرأ في المغرب الطور
١٠٦/٣	أبو يونس	سمعته من رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا﴾
١٧٢/١٤	معاذ بن عمرو	سمعته يقولون أبو جهل لا يخلص إليه فجعلته
١٢٤/١٤	أنس	سئل النبي ﷺ أعين العربيين
٤٤٦/٩	زيد بن أرقم	سنة أبيكم إبراهيم
٣٩١/١٤	مسلم بن العلاء	سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب
- ٧٣/١٤ ، ١٧٤/١٣	عبد الرحمن بن عوف	سنوا بهم سنة أهل الكتاب
٣٩١ - ٣٨٩		
١٩١/١١	النعمان بن بشير	سؤ بينهم
٢٣٠/١٢	-	سورة البقرة أو التي تليها
١٨٢/١١	ابن عباس	سؤوا بين أولادكم في العطية
١٠٧/٦	أنس	سؤوا صفوفكم فإن تسوية الصف من
١١٢/٦	أبو أمامة	سؤوا صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم
٦٤/٧	عائشة	سوى تكبيرة الافتتاح
٦٤/٧	عائشة	سوى تكبيري الركوع

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٥٦١/٣	أنس	سيأتي على الناس زمان يتباهون في المساجد
١٣١/٨	جابر بن عتيك	سيأتيكم ركب مبغضون فإذا أتوكم
٤٧/٨	جابر	سيأتيكم ركب مبغضون فإذا أتوكم فرحبوا بهم
٥٣١/١٣	جابر	سيصدقون ويجاهدون
٤١٣/١٣	علي	سيخرج قوم في آخر الزمان حدان الأسنان
٣١٢/١٥	بريدة	سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم
٣١٢/١٥	أنس	سيد إدامكم الملح
٢٧٨/٦	أبو لبابة	سيد الأيام يوم الجمعة وأعظمها عند الله
١١٤/١٤ هـ	صفوان بن عسال	سيروا بسم الله في سبيل الله تقاتلون أعداء الله
١١٩/١٤	صفوان بن عسال	سيروا بسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله
٤٦١ - ٤٦٠/١٣	أم سلمة	سيكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره برئ
٣٣/٣	-	سيكون عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون
٤٦٦/١٣	عبادة بن الصامت	سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا تعرفون و
٥٨٦/٣	ابن مسعود	سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد
٤٦٦/١٣	عبادة	سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم ما

- ش -

٤٦١/٩	البراء بن عازب	شاة لحم
- ٤٨٤ - ٤٨٣ - ٤٨١/١٥	الأشعث بن قيس	شاهداك أو يمينه
٥٤٧ - ٥٢٤ - ٤٩١		
٤٩٩/٤	ابن عمر	شك النبي ﷺ أصابعه
٣٨/٥ هـ	عائشة	شبهتمونا بالحمير والكلاب والله لقد رأيت النبي ﷺ
٥٤١٠/٢	-	شر البيوت الحمام
٢٤٩ - ٢٤٥/١٢	أبو هريرة	شر الطعام طعام الوليمة يُدعى إليها
٢٤٩/١٢	أبو هريرة	شر الطعام طعام الوليمة يمنعها
٤٢١/١٠	رافع بن خديج	شر المكاسب ثمن الكلب وكسب الحجام ومهر
٤٦٢/٥	-	شر صفوف النساء أولها
٢٤٢/١٤	أبو هريرة	شراك من نار أو شراكا من نار
٢٤٠/١٥	ابن عباس	شرب النبي ﷺ قائماً من زمزم
٣٩٠/١٣	ابن عباس	شرب رجل فسكّر فُلقي يميل في الفج
٢٥٠/١٥	أبو هريرة	شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه حيتان
١٢١/١٠	جابر	شرطت ظهره إلى المدينة
٣٣٤/١	أبو أيوب	شرقوا أو غربوا
٤٢٧/٩	حذيفة	شرك رسول الله ﷺ في حجته بين المسلمين
١٠٠/٤	أبو هريرة	شعري وبشري
١٠٤/٣	-	شغل المشركون رسول الله ﷺ عن أربع صلوات
٩٤/٥	أم سلمة	شغل رسول الله ﷺ عن الركعتين قبل العصر

٥٦٠/٣	عائشة	شغلنتي أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم
١٠١/٣	ابن مسعود	شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر
٨٩/٣	علي	شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر
١٧٠/١١	علي	شققه خمراً بين الفواطم
٣٦٦/٤	جابر	شقي من ذكرت عنده فلم يصل عليّ
٢٨٢/٨	أم الفضل	شك الناس يوم عرفة في صوم النبي ﷺ
١٧٧/٧	عائشة	شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر فأمر
٥٧٨/٣	خباب	شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء فما أشكنا
٢٩٣/٤ ، ٧٥/٣	خباب	شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء في جباهنا
٤١٢/٧	هشام بن عامر	شكونا إلى رسول الله ﷺ يوم أحد
٤٩٤/١٥	عبد الله بن عمرو	شهادة الخائن والخائنة
٤٧/٧	ابن عباس	شهدت العيد مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان
٢١٢/١١	جابر	شهدت العيد مع رسول الله ﷺ فبدأ بالصلاة
٥٠/٧	ابن عباس	شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر
٥٨٧/٣	جابر	شهدت النبي ﷺ أكثر من مائة مرة في المسجد
١٨٣/١٤	حبيب بن مسلمة	شهدت النبي ﷺ نفل الربع في البداية
٣٧٣/٧	أبو غالب الحنات	شهدت أنس بن مالك صلى على جنازة رجل فقام
١٩٥/١٤	عمير	شهدت خبير مع ساداتي فكلموا في رسول الله
٢٥٥/١٣	ابن عباس	شهدت على نفسك أربع شهادات
٢٤٨/١٣	ابن عباس	شهدت على نفسك أربع مرات اذهبوا به فارجموه
٤٣٨/٤ ، ١٦٩/٣	يزيد بن الأسود	شهدت مع النبي ﷺ حجته فصليت معه الصبح في
٣٠٥/٥	يزيد بن الأسود	شهدت مع النبي ﷺ حجته فصليت معه صلاة
٨٥/٧	جابر	شهدت مع النبي ﷺ يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل
٤٩/٧	عبد الله بن السائب	شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاة
١٣٠/٧	جابر	شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف فصقنا
٥٥٥/١٤	أبو هريرة	شهدنا مع رسول الله ﷺ خبير فقال لرجل ممن
١٢٨/١٣	أبو هريرة	شهدنا مع رسول الله ﷺ فقال لرجل ممن يدعي
٣٩٨/٨	-	شهر الله المحرم

- ص -

١٩٣/١٤	أنس	صارت صفة لدحية الكلبي ثم صارت لرسول الله
٤٨١/١٤	عبد الله بن الحارث	صارع النبي ﷺ أبا ركانة في الجاهلية وكان
٢٢٥/١٠	-	صاع من بر لا سمراء
٢٢٦/١٠	-	صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر
٣٩٥/١٤	ابن عباس	صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة
٤٣٤/٨	ابن عمر	صام نوح أيام البيض وهي ثلاث عشرة
١٥٤/٢	صفوان بن عسال	صبيت الماء على النبي ﷺ في السفر

٤٠٠/٣	عائشة	صبغت للنبي ﷺ بردة سوداء فلبسها
٢١٢/٦	ابن عمر	صحبت النبي ﷺ فلم أراه يسبح في السفر
٤١/١٥	تلب	صحبت النبي ﷺ فلم أسمع لحشرات الأرض
١٥١/٦	-	صحبت النبي ﷺ فلم يزد على ركعتين حتى قبضه
١٥١/٦	ابن عمر	صحبت النبي ﷺ وكان لا يزيد في السفر على
٢١٢/٦	-	صحبت رسول الله ﷺ وكان لا يزيد في السفر على
٥٤٤/١٣ - ٥٤٥	أبو سعيد الخدري	صحبتني ابن صياد إلى مكة فقال ماذا لقيت
٤٩/١٥	أنس	صدتُ أرنباً فشويتها فبعثت معي أبو طلحة بعجزها
٣٩٢/٦	أبو الدرداء	صدق أبيّ فإذا سمعت إمامك يتكلم فأنصت
٤٤٥/٨	أبو جحيفة	صدق سليمان
٢١٤/٨	عبد الله بن ثعلبة	صدقة الفطر صاع من بر أو قمح
٢٠٤/٨	ابن عباس	صدقة الفطر طهرة للصائم
٢١٣/٨	ابن عباس	صدقة الفطر مَدَان من قمح
١٦/٣	-	صدقة تصدق الله بها عليكم
١٥١/٦ - ١٥٣هـ	يعلى بن أمية	صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
٢٩٤/٩	أبو الطفيل	صدقوا قد طاف رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة
٣٦٥/٤	جابر	صعد النبي ﷺ المنبر فقال: آمين آمين
١٠٠/١٤	أبو أيوب	صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف
٤٦٤/٥	بريدة الأسلمي	صلّ بالشمس وضحاها ونحوها من السور
٢٩٢/٥	عمرو بن عبسة	صلّ صلاة الصبح ثم أقصر
٢٩٦/٥	عمرو بن عبسة	صلّ صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى
١٤٤/٦ ، ٥٣٣/٣	جابر	صلّ على الأرض إن استطعت
١٤٧/٦ ، ٥٣٢/٣	ابن عمر	صلّ فيها قائماً إلا أن تخاف الغرق
١٥٠هـ - ١٤٣/٦ ، ٥٣٣/٣	عمران بن حصين	صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً
٨٤/٣	-	صلّ معنا هذين الوقتين
٣٩١/١٥	جابر	صلّ مهنا
١٥٦/٦	عمر	صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان
٢٢٤ - ٢٢٣ - ١٨٦/٥	زيد بن أرقم	صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال
٢٢٤/٥	زيد بن أرقم	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
٢٧٣/٥	عبد الله بن السائب	صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم
٤١٤/٥	أبو سعيد الخدري	صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بخمس
٤١٣/٥	ابن عمر	صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع
١٣٧/٧	ابن عمر	صلاة الخوف ركعة على أي وجه كان
٤١٥/٥	عائشة	صلاة الرجل في الجمع تفضل على صلاته وحده
٤٢٢/٥	-	صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته
٤٣١ - ٤١٣/٥	أبو هريرة	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته

٤١٤/٥	ابن مسعود	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين
٤٣١ - ٤١٤/٥	أبي بن كعب	صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده
١٦٥/٦	عمر	صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر
١٦٣/٦	عمر	صلاة السفر ركعتان وصلاة الأضحى ركعتان
١٠٥/٥	ابن عمر	صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت
١٩٩/٥	عمرو بن عبسة	صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل الآخر
٢٦٤ - ١٠٥/٥	ابن عمر	صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
٢٦٠/٥	زيد بن ثابت	صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته
٤٢٨/٥	ابن مسعود	صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها
١٥٣/٦ هـ	عمر بن الخطاب	صلاة المسافر ركعتان تمام ليس بقصر على لسان
٤٢٢/٦	-	صلاة النهار مثنى مثنى
١٠٢/٣	ابن مسعود	صلاة الوسطى صلاة العصر
٣٩٢/١٥	أبو هريرة	صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه
٣٩٣/١٥	جابر	صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف
٣٩٣/١٥	عبد الله بن الزبير	صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة
٣٩٥/١٥	أبو ذر الغفاري	صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في
٢٤٠/٩	ابن الزبير	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة
٣٩٤/١٥	جابر	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام
٣٩٤/١٥	عبد الله بن الزبير	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد
٣٩٢/١٥	ابن عباس	صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه
٣٩٥/١٥	الأرقم	صلاة هنا خير من ألف صلاة ثم
٥٣/٥	عائشة	صلتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط
٢٨٧/٥	أنس	صلتان معاً
٣٣/٦	-	صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلواتكم
٥٥٢/٥ هـ	زيد بن ثابت	صلوا أيها الناس في بيوتكم
١٧٢/٣	جماعة من الصحابة	صلوا خلف كل برٍّ وفاجر
٣٣/٦	-	صلوا خلف من قال لا إله إلا الله
١٧٢/٣ هـ - ١٧٣ هـ	ابن عمر	صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على
٣١٠/٧	أبو هريرة	صلوا على أطفالكم فإنهم في أفراطكم
٥٢٣/١٣	أنس	صلوا على صاحبكم
٢٩٢/١٠	جابر	صلوا على صاحبكم

٣١٢/٧	زيد بن خالد	صلوا على صاحبكم
٢٩٢/١٠	سلمة بن الأكوع	صلوا على صاحبكم
١٧٢/٣	ابن عمر	صَلُّوا على من قال لا إله إلا الله وصلوا خلف
١٧٣/٣	ابن عمر	صَلُّوا على من قال لا إله إلا الله وصلوا وراء من
٣٤٧/٧	جابر	صلوا على موتاكم بالليل والنهار والصغير
٢٥٨/٥	ابن عمر	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً
٢٥٩/٥	زيد بن خالد	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً
٤٩٨/٥	ابن عمر	صلوا في رحالكم إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر
٤٩٨/٥	ابن عمر	صلوا في رحالكم إذا كانت ليلة ذات برد ومطر
٤٩٨/٥	ابن عمر	صلوا في رحالكم في الليلة الباردة أو المطيرة
٥١١/٣ ، ٢٤٤/١	أبو هريرة	صَلُّوا في مراض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل
٤٨٥/٣	-	صَلُّوا في نعالكم
٢٥٠/٢	البراء	صلوا فيها فإنها بركة
١٢٧/٣	عبد الله بن مغفل	صلوا قبل المغرب ركعتين
- ٣٦/٤ ، ١٨٧-١٨٤/٣	مالك بن الحويرث	صلوا كما رأيتموني أصلي
- ٢٥٠/٦ ، ٢٦٦-٢٥٣		
١٢٨/٧ ، ٣٧١		
١٧٢/٣	ابن عمر	صَلُّوا وراء من قال لا إله إلا الله
١٣٤/٣	عائشة	صَلُّوها فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل
٢٦٥/٥	عائشة	صلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن
٣١١/٩	ابن عباس	صلى النبي ﷺ بمنى خمس صلوات
٥١/٦	عائشة	صلى النبي ﷺ خلف أبي بكر في مرضه
٥١/٦	أنس	صلى النبي ﷺ في مرضه خلف أبي بكر قاعداً
٤٨/٧	جندب	صلى النبي ﷺ يوم النحر ثم خطب
٣٩٢/٥	زياد بن علاقة	صلى بنا المغيرة بن شعبة فلما صلى الركعتين قام
٣٦٠/٥	أبو هريرة	صلى بنا النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي إما الظهر
٣٦٠/٥	أبو هريرة	صلى بنا النبي ﷺ الظهر
٣٦٠/٥	أبو هريرة	صلى بنا النبي ﷺ الظهر أو العصر
٣٦٠/٥	أبو هريرة	صلى بنا النبي ﷺ العصر
١٣٢/٧	أبو بكر	صلى بنا النبي ﷺ صلاة الخوف فصلّى ببعض
٣٥٦/٥	أبو هريرة	صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي فصلّى
٢٤٧/٤	جابر	صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر وأبو بكر خلفه
١١٦/٣	أبو بصرة الغفاري	صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمس
١١٥/٤	أنس بن مالك	صلى بنا رسول الله ﷺ فلم يسمعنا قراءة بسم الله
١٦٢/٧	سمرة	صلى بنا رسول الله ﷺ في كسوف ركعتين لا نسمع
٤٨٩/٩	جابر	صلى بنا رسول الله ﷺ يوم النحر بالمدينة فتقدم

١٥٧/٧	ابن عباس	صلى ثماني ركعات في أربع سجعات
١٧٤/٤	عبادة بن الصامت	صلى رسول الله ﷺ الصبح فتقلت عليه القراءة
٣١١/٩	ابن عباس	صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية
٥٧/٧	ابن عباس	صلى رسول الله ﷺ العيدين ركعتين لا يقرأ فيهما
٤٨٠/٥	أبو سعيد الخدري	صلى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر
١٢٩/٧	ابن عمر	صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بإحدى الطائفتين
٤٧٨/٤	مسور بن يزيد	صلى رسول الله ﷺ فترك آية فقال له رجل
٥٥٣١/٣	ابن عمر	صلى رسول الله ﷺ في البيت
٤٩٣/٣	ابن أبي ليلى	صلى رسول الله ﷺ في نعليه فصلى الناس
١٣٣/٥	-	صلى سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن
١٦٢/٧	عائشة	صلى صلاة الكسوف فجهر بالقراءة فيها
٢٨١/٩	عائشة	صلى في الحجر إذا أردت دخول البيت
٣٤٢/٣	جابر	صلى في قبا ديباج ثم نزع
٤٣٧/٤	زيد بن خالد	صلى لنا ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء
٢٤٦/٤	سعيد بن الحارث	صلى لنا أبو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه
١٥٠/٣	جابر	صلى لنا النبي ﷺ ليلة صلاة العشاء وهي التي
٨٧/٣	أنس	صلى لنا رسول الله ﷺ العصر فأناه رجل من بني
٣١٠/٥	ابن عمر	صلى لنا رسول الله ﷺ فدخل رجل فقام يصلي
٢٤٣/٤	عكرمة	صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحرق
٨٣/٦	ابن عباس	صليت إلى جنب النبي ﷺ وعائشة معنا تصلي
٩٤/٦	أنس	صليت أنا واليتميم في بيتنا خلف النبي ﷺ
٨٤/٦ ، ٢٦١/٥	أنس	صليت أنا ويقيم في بيتنا خلف النبي ﷺ وأمي
١١٥/٤	أنس بن مالك	صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان
١١٥/٤	أنس بن مالك	صليت خلف النبي ﷺ وخلف أبي بكر وعمر
٤٧٢/٤	رفاعة	صليت خلف رسول الله ﷺ فعضت فقلت الحمد لله
٥٢٥/٤	أبو مالك الأشجعي	صليت خلف رسول الله ﷺ فلم يقنت
٣٢٧/٤	وائل	صليت خلف رسول الله ﷺ فلما قعد وتشهد فرش
١٣٥/٤	ابن عمر	صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا
١١٥/٤	أنس بن مالك	صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر
٣٣٢/٥	أبو رافع	صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ
٢٠٣/٦	ابن عباس	صليت مع النبي ﷺ الظهر والعصر جميعاً والمغرب
٥٣/٧	جابر	صليت مع النبي ﷺ العيد غير مرة ولا مرتين بغير
١٨٣/٥	حذيفة	صليت مع النبي ﷺ المغرب فلما قضى الصلاة
٢١٠/٤	حذيفة	صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة
٢٦١/٥	ابن عباس	صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فقامت عن يساره
٥٠/٥	ابن عمر	صليت مع النبي ﷺ ركعتين قبل الظهر

٢٥١/٤	حذيفة	صليت مع النبي ﷺ فكان يقول في ركوعه
٥٤/٤	علقمة	صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا
١١٤/٤	أنس بن مالك	صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم
٤٥٨/٥	ابن عباس	صليت مع النبي ﷺ وأنا يومئذ ابن عشر
١٥٢/٦	ابن مسعود	صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين
١٣٣/٧	أبو هريرة	صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف عام غزوة
٨٥/٤	وائل بن حجر	صليت مع رسول الله ﷺ فوضع يده اليمنى على
١٤٠/٤	عبد الله بن المغفل	صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر
١٦٦/٦	أنس	صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً
١٣١/٤	أبو هريرة	صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن
٤٣٥/٤	أنس	صليت وراء النبي ﷺ فكان ساعة يسلم يقوم
٣٢٤/٦	عقبة بن الحارث	صليت وراء رسول الله ﷺ بالمدينة العصر ثم قام
٣٧٣/٧	سمرة	صليت وراء رسول الله ﷺ على امرأة ماتت في
١٢٢/٦	عبد الحميد بن محمود	صليتنا خلف أمير من الأمراء فاضطرنا الناس
١٢/٤	جابر	صليتنا ليلة في غيم وخفيت علينا القبلة
٢٩٨/٣	عبد الله بن عمرو	صليتنا مع رسول الله ﷺ المغرب فرجع من رجع
١٣/٤	معاذ	صليتنا مع رسول الله ﷺ في يوم غيم في السفر إلى
٤١٧/٨	رجل من باهلة	صُم شهر الصبر ويوماً بعده
٤٣٨/٨	عبد الله بن عمرو	صم في كل شهر ثلاثة أيام
٤١٨/٨	-	صم من الحرم واترك صم من الحرم
٢٦٩/٨	عبد الرحمن بن مسلمة	صمتم يومكم هذا
٢٣٦/٨	ابن مسعود	صمنا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا
١٧٤/٥	أبو ذر الغفاري	صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يقم بنا
١٧٣/٥	أبو ذر الغفاري	صمنا مع رسول الله ﷺ فلم يُصل بنا حتى بقي سبع
١٨٠/١٥	علي	صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا
٢٦٢/١٢	علي	صنعت طعاماً فدعوت رسول الله ﷺ فجاء فرأى
٤٤٥/٣	أبو هريرة	صنفتان من أهل النار لم أرهما بعد
٣٧٨/٣	أنس	صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة
٥٢٤ - ٥٠٩/١٤	أنس وعائشة	صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند
٤٤٣٥/٨	قرة المزني	صوم الدهر وإفطاره
٣٩٢/٨	أبو قتادة	صوم يوم عرفة يكفر ستين ماضية
٤٠٩/٨	ابن عباس	صوموا التاسع والعاشر ولا تشبهوا
٣٩٩/٨	أبو موسى الأشعري	صوموا أنتم
٤٠٨/٨	-	صوموا قبله يوماً وبعده يوماً
٢٤٦/٨	-	صوموا لرؤية الهلال وأفطروا لرؤيته
٢٣٧/٨	أبو هريرة	صوموا لرؤيته فإن غمي عليكم فعدوا

٢٣٢/٨	عبد الرحمن بن زيد	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته
٢٣٩/٨	ابن عباس	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم
٢٣٧/٨	أبو هريرة	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غبي عليكم
٢٣٤/٨	ابن عمر	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم
٢٣٨/٨	أبو هريرة	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا
٤٠٦/٨	ابن عباس	صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود
٣٨٢/٨	ابن عباس	صومي عنها
٤٥٩/٧	بريدة	صومي عنها
٤٤٣٥/٨	شعبة	صيام الدهر وإفطاره
٤٣٥/٨	عثمان بن أبي العاص	صيام حسن ثلاثة أيام من الشهر
٢٢٣/٩	جابر	صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه

- ض -

٣٨٦/١٠	حكيم بن حزام	ضحّ بالشاة وتصدّق بالدينار
٤٧٣ - ٤٦٤/٩	أبو سعيد الخدري	ضحّ به
٤٦٤/٩	عقبة بن عامر	ضحّ به أنت
٤٧٥/٩	أبو سعيد الخدري	ضحّ بها
٤٦٧/٩	عقبة بن عامر	ضحّ بها أنت ولا رخصة لأحد
٤٧٤/٩	أبو هريرة	ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل
٤٧٨/٩	أبو رافع	ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين
٤٨٤/٩	أنس	ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين
٤٧٨/٩	عائشة	ضحى رسول الله ﷺ بكبشين سمينين
٤٦٤/٩	عقبة بن عامر	ضحينا مع رسول الله ﷺ بالجذع من الضأن
٢٠١/١٤	الزبير	ضرب رسول الله ﷺ يوم خيبر للزبير أربعة
٤٣٠/٢	عمار بن ياسر	ضربة للوجه والكفين
٤٣٦/٢	ابن عمر	ضربة للوجه وضربة لليدين
٤٦٢/١٥	كعب بن مالك	ضع من دينك هذا
١٦٣/١٥	المغيرة	ضفتُ النبي ﷺ ذات ليلة فأمر بجنب مشوي
١٦٣/١٥	المغيرة بن شعبة	ضفتُ النبي ﷺ ذات يوم ليلة فأمر بجنب مشوي
٤٣٩/٨	أبو موسى الأشعري	ضيقت عليه جهنم هكذا

- ط -

٢٤٨/١٢	صفية بنت شيبة	طاف النبي ﷺ على بعير يستلم الحجر
٢٧٢/٩	ابن عباس	طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير
٢٩١/٩	عائشة	طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعيره يستلم
٢٩١/٩	جابر	طاف رسول الله ﷺ بالبيت وبالصفا والمروة في
٢٧٢/٩	ابن عباس	طاف رسول الله ﷺ على بعير كلما أتى على الركن
٢٧٦/٢	أنس	طاهراً أو غير طاهر

٢٥٧/٢	-	طاهراً وغير طاهر
٨٨/١١	أنس	طعام بطعام وإناء بإناء
٤٢٧/١٢	ابن عمر	طلاق الأمة اثنتان وعدتها حيضتان
٥٦٤/١٢	ابن عمر	طلاق الأمة اثنتان وعدتها حيضتان
٥٦٣/١٢	عائشة	طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان
٤٢٨/١٢	عائشة	طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان
٥٦٣/١٢	عائشة	طلاق العبد اثنتان وقرء الأمة حيضتان
٢٨/٢	أنس	طلب بعض أصحاب النبي ﷺ وضوءاً فلم يجد
٣٨٤/١٢	ابن عمر	طلّق ابن عمر امرأته حائضاً على عهد رسول الله
٣٩٠ - ٣٨٩/١٢	ابن عباس	طلّق أبو ركانة أم ركانة فقال له رسول الله
٤٠٣/١٢	عبادة بن الصامت	طلّق جدي امرأة له ألف تطليقة فانطلق إلى
٤٠٤/١٢	ركانة	طلّق عبد يزيد أبو ركانة وإخوته أم ركانة
٥٨٠/١٢	جابر	طلّقت خالتي ثلاثاً فخرجت تجد نخلأ لها
٥٩٣/١٢	فاطمة بنت قيس	طلّقني زوجي ثلاثاً فأذن لي رسول الله ﷺ أن
٥٩٣/١٢	فاطمة بنت قيس	طلّقني زوجي ثلاثاً فلم يجعل لي رسول الله
٦٠٠/١٢	فاطمة بنت قيس	طلّقني زوجي فأردت النقلة فأتيت رسول الله
٢٨١/١	بعض أزواج النبي	طهور الأدم دباغه
٢١٢/١	أبو هريرة	طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله
٢٨٦/١	عائشة	طهور كل أديم دباغه
٢٣٦/١٣	عبد الله بن عمرو	طوبى للغرباء فقيل من الغرباء يا رسول الله
٢٩١/٩	أم سلمة	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة
٣٦٢/٣	معاذ	طوق من نار
٢٥٣/٥	أبو ذر الغفاري	طول الفنون
٣٤٩/٩	عائشة	طيبت رسول الله ﷺ بيدي بذريعة لحجه
٣٤٩/٩	عائشة	طيبت رسول الله ﷺ لحرمة حين أحرم

- ظ -

٤٩١ - ٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	ظاهر مني أوس بن الصامت فجنّت رسول الله
--------------	---------------	--

- ع -

١٤٥/٦	ابن عمر	عاد النبي ﷺ رجلاً من أصحابه مريضاً
٢١٨/٧	زيد بن أرقم	عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني
١٠٨/٦	النعمان بن بشير	عباد الله لتسونّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين
١٠٣/١٤	ابن عباس	عبأنا رسول الله ﷺ
١٩٤/٥	ابن مسعود	عجب ربنا من رجلين رجل ثار من وطائه
٣٧٢/٤	فضالة بن عبيد	عجل هذا ثم دعاه
٥٦٤/١٢	ابن عمر	عدة الحرّة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان
٦٧٨/١٢	ابن عمر	عُذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت

٢٧٧/٣	أبو هريرة	عَرَسْنَا مع رسول الله ﷺ فلم نستيقظ حتى طلعت
٥٦٣/٣	أنس	عرضت عليّ أجور أمّتي حتى القذاة يخرجها الرجل
٥٤٤٤/١٠	ابن عباس	عرضت عليّ الأمم فجعل يمرّ النبي
٣٢١/١٠	ابن عمر	عُرِضَتْ عليّ النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع
٣٢١/١٠	عطية	عُرِضْنَا عليّ النبي ﷺ يوم قريظة فكان من أنبت
١٣٥/١١	أبو سعيد الخدري	عَرَفَهُ ثلاثاً
١٤٣/١١	أبي بن كعب	عَرَفَهَا حولاً
١٤٠/١١	-	عَرَفَهَا سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها
١٣٧/١١	أبي بن كعب	عَرَفَهَا فإن جاء أحد يخبرك بعدتها
٩٦/٧	أبو بكر	عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه
٥٥٨/١٢	سبيعة	عشر ليال
٤٠/٢	-	عشر من السنن
٤١٤/١	-	عشر من الفطرة: حلق العانة
٤٣٢ - ٤١٨/١	عائشة	عشر من الفطرة قص الشارب وإعفاء اللحية
٤٠/٢	-	عشر من سنن المرسلين
٦٥/١٣	عمران بن الحصين	عَضَّ ذراع رجل
٢١٤/٧	أنس	عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم
٥٣٠/٩	علي	عَقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن شاة
٨٦/١٤	يزيد بن جابر	عقد رسول الله ﷺ رايات الأنصار وجعلهن صفراً
١٧٠/١٣	عبد الله بن عمرو	عقل الكافر نصف دية المسلم
١٧٦/١٣	عبد الله بن عمرو	عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من
٥٦/١٣	عبد الله بن عمرو	عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل
٤٠١/٤	جابر	علام تومنون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس
٢٠٠/١	عبد الله بن زمعة	علامّ يجلد أحدكم امرأته جلد العبد
٢٩٤ - ٢٩٣/١٥	سهل بن حنيف	علامّ يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك
٥٥٧٠/٣	ابن عمر	علم النبي ﷺ الحسن بن علي إذا دخل المسجد أن
٣٢٢/٤	ابن مسعود	علمنا رسول الله ﷺ إذا قعدنا في الركعتين
٢٤١/٥	ابن مسعود	علمنا رسول الله ﷺ الاستخارة
١٠٧/١٢	ابن مسعود	علمنا رسول الله ﷺ التشهد في الصلاة
٣٨٣/٤	أبو بكر الصديق	علمني دعاءً أدعو به في صلاتي
٢١٢/٣	أبو محذورة	علمني رسول الله ﷺ الأذان
٣٣٨/٤	ابن مسعود	علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه
٢٦٨/٣	أم سلمة	علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب
١٤٥/٥	الحسن بن علي	علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت
٣٣٩/٤	ابن مسعود	علمه رسول الله ﷺ التشهد وأمره أن يعلمه الناس
٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	علمها عشرين آية وهي امرأتك

٢٩٧/١٥	سهل بن حنيف	على الأرض
١٨٨/٢	المغيرة بن شعبة	على الخفين على ظاهرهما
١١١/١٢	هَبَّار	على الخير والبركة والألفة
٤٦٤/١٣	ابن عمر	على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب
١٦/١١	سمره	على اليد ما أخذت حتى تؤديه
٤٧٠/٣	عمرو بن يحيى	على حمار
٣٣٧/١	ابن عمر	على ظهر بيت لنا
٣٣٧/١	ابن عمر	على ظهر بيتنا
٢١٤ - ٢١٠/٢	أنس	على عهد رسول الله ﷺ
٥٣٣٨/٢	جابر	على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غُسل
٥٣٤٠/٢	حفصة	على كل محتلم رواح الجمعة
٢٦١/٦	أبو سعيد الخدري	على كل مسلم الغسل يوم الجمعة
٢٠٥/٨	-	على كل نفس من المسلمين حر
٢٢٢/١٢	أبو هريرة	على كم تزوجتها
٤٤٩/٣	عائشة	عليك بالجوامع الكوامل اللهم إني أسألك الخير كله
٤٨٧/٨	ابن عباس	عليك بالسابعة
٢٥١/٥	ثوبان	عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد لله سجدة
٣٢٧/٩	الفضل بن عباس	عليكم السكينة
٤٧٠/١	-	عليكم بالإئتمد فإنه يجلو البصر
٦٨/١٥، ٢١٥/١هـ	جابر بن عبد الله	عليكم بالأسود البهيم ذي النقطين
٣٥٠/٣	أبو هريرة	عليكم بالفضة فالعبوا بها كيف شئتم
٣٨٦/٧	أبو موسى	عليكم بالقصد
٤٣٤/٥	-	عليكم برخصة الله
٣٦٩/١٣	العرباض بن سارية	عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين الهادين
١٩٠/٥ - ١٩١هـ	بلال	عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم
١٩٣/٥	ابن عباس	عليكم بقيام الليل ولو ركعة واحدة
٤٧٦/١٤	-	عليكم بكل أشقر أغر محجل أو كميث أغر
٤٧٢/١٤	أبو وهب	عليكم بكل كميث أغر محجل أو أشقر أغر محجل
٤٤٤/٤	بسيرة	عليكنّ بالتهليل والتسبيح والتقديس
٢٣٨/١	أم قيس	عليه
٩٢/٩	ابن عباس	عمرة في رمضان تعدل حجة
٤٢٢/٣	عائشة	عمم رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن عوف وأرخی
٤٢٢ - ٤١٩/٣	عبد الرحمن بن عوف	عممني رسول الله ﷺ فسدلها من بين يدي ومن
٥١٥/٩	عائشة	عن الغلام شاتان مكافأتان وعن
٥٤٧/٣	ابن عمر	عن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً
٥٩٤/١٢	فاطمة بنت قيس	عند ابن أم مكتوم

٢٦٦/٣	أنس	عند الأذان تفتح أبواب السماء وعند الإقامة لا ترد
٣٠٨/١٠	أبو هريرة	عند رجل
٤٤٢/١٣	أبو سعيد الخدري	عند فرقة من الناس
٢٣٢/٨	الحارث بن حاطب	عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية
٢١٩/٧	أبو موسى الأشعري	عودوا المريض وأطعموا الجائع
٢٩٤/٣	أبو أيوب	عورة الرجل ما بين سرته إلى ركبته
١٨٩/١	-	عورة الرجل ما بين سرته وركبته
٢٩٥/٣	أبو سعيد الخدري	عورة الرجل ما بين سرته وركبته
١٨ - ١٧/١٤	ابن عباس	عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله

- ع -

٣١٦/٩	ابن عمر	غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح
١٣٧/٨	أنس	غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحة
١١/١٤	أبو أيوب	غدوة أو روحة في سبيل الله خير مما طلعت عليه
٤١١/٦	ابن عباس	غدوت على النبي ﷺ يوم الجمعة في صلاة الفجر
١٥٣/١٢	ابن عباس	غربها
٩٩/١٤	النعمان بن مقرن	غزوت مع النبي ﷺ فكان إذا طلع الفجر أمسك
١٧٩/٦	عمران بن حصين	غزوت مع النبي ﷺ وشهدت معه الفتح فأقام بمكة
٩٣/١٤	أم عطية	غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم
١١٧/١٥	جابر	غزونا جيش الخبط وأميرنا أبو عبيدة فجعنا
١٠١/١٤	سلمة بن الأكوع	غزونا مع أبي بكر زمن رسول الله ﷺ فكان
٥٩/١٤	معاذ	غزونا مع النبي ﷺ غزوة كذا وكذا فضيق الناس
٢٠١/١٤	أبو رهم	غزونا مع رسول الله ﷺ أنا وأخي ومعنا فرسان
١٧١/١١	أبو حميد الساعدي	غزونا مع رسول الله ﷺ تبوك وأهدى ابن
١١٧/١٥	ابن أبي أوفى	غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل معه
١٢٢/١٥	ابن أبي أوفى	غزونا مع رسول الله ﷺ ستاً
١٦٥/١٤	سلمة بن الأكوع	غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن فبيننا نحن
٢٣٥/١٤	معاذ	غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر فأصبنا فيها غنماً
٢٥٤/٧	أبو جعفر	غسل النبي ﷺ ثلاثاً بالسدر وغسل وعليه
٢٧٣/٧	محمد	غسل النبي ﷺ ثلاثاً بسدر وغسل وعليه قميص
٢٥٤/٧	الحسن بن علي	غسل النبي ﷺ علي والفضل بن العباس
٢٧٢/٧	عبد الله بن الحارث	غسل النبي ﷺ علي وعلى يده خرقة فغسله
٢٥٣/٧	النخعي	غسل رسول الله ﷺ العباس وعلي والفضل
٢٥٣/٧	الشعبي	غسل رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والفضل بن
٣٤٧/٢	أبو سعيد الخدري	غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
٢٨٩/٣	جرهد الأسلمي	غطّ فخذك فإن الفخذ عورة
٢٨٩/٣	ابن عباس	غطّ فخذك فإن فخذ الرجل من عورته

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٠٧/١	جابر بن عبد الله	غظوا الإناء وأوكوا السقاء
٢٩١/٣	أبو موسى الأشعري	غظي النبي ﷺ ركبته حين دخل عثمان
٢٦٦/٦	سلمان	غفر له ذنوب ما بينه وبين الجمعة الأخرى
٢٦٦/٦	سلمان	غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى
٢٦٦/٦	-	غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة
٢٦٦/٦	ابن عجلان	غفر له ما بينه وبين الجمعة التي قبلها
٣١٥/١	عائشة	غفرانك
٢٣٧/١٠	أنس	غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: يا
٤٨٢/٧	جابر بن عتيك	غلبنا عليك يا أبا الربيع
٩٧/٧	أبو عمير بن أنس	غمّ علينا هلال شوال فأصبحنا صياماً
٤٤١/١	-	غيّروا الشيب ولا تشبهوا باليهود

ف -

٥١١/١٣	جابر	فأبت أن تسلم
٥١١/١٣	جابر	فأبت أن تسلم فقتلت
١٢٢/٣	أنس	فابدؤوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب
٣٩٦/١	أبو هريرة	فأبواه يهودانه وينصرانه
٣٥٦/١٥	-	فأت الذي هو خير وكفر
٤٧٧/٥	-	فأتاه الرسول فقال له إن رسول الله ﷺ يأمرك أن
٤١٠/٥	-	فأتها ولو حبواً
٥٠٩/١٣	أبو موسى الأشعري	فأتي أبو موسى برجل قد ارتدّ عن الإسلام فدعاه
٥٢٠ - ٥١٩/١٣	معاذ	فأتي بحطب فألهب فيه النار فكثفه
٣٩٠/١٣	قيصة بن ذؤيب	فأتي برجل من الأنصار يقال له نعيمان فضربه
٤٢٩/١٤	علي	فأتي بمال يعني عمر فدعاني فقلت خذه
٣٨٥/١٣	-	فأتي رسول الله ﷺ بسكران في الرابعة فخلّى
١٤٦/١٤	-	فأثخن كل واحد منهما صاحبه
٣٢٣/١٠	ابن عمر	فأجازني ورآني بلغت
٢٩٣/٣	عبد العزيز بن صهيب	فأجرى رسول الله ﷺ في زقاق خبير وإن ركبتني
٥٢٥/٣	ابن عمر	فأجفوا عليهم الباب طويلاً
٢٧٨/١٥	ابن عمر	فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا
١٠١/٤	علي	فأحسن صورته
٣٧٧/١	ابن مسعود	فأخذ الحجرين وألقى الروثة
٤٧٤/٥	-	فأخذ الناس في التصفيح
١٠٦/٢	ابن وهب	فأخذ لأذنيه ماء خلاف الماء
٢٤٥/١	-	فاخرجوا فاشربوا
١٠١/٨	أبو سيارة المتعي	فأذ العشور
٨٤/٢	عبد الله بن زيد	فأدبر بيديه وأقبل

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٩٠/٢	-	فأدخل يديه
٣١٨/١٥	أبو الأحوص عن أبيه	فإذا أتاك الله مالاً فليُر عليك نعمه
٦٣/١١	أبو سعيد الخدري	فإذا أتيتم إلى المجلس
١٥٨/١٠	عبادة بن الصامت	فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم
٢٧٦/٥	عائشة	فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً
٥٦٦/١٢، ٤٤٥/٢	عائشة	فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة
٣٨٣/٢	جبير بن مطعم	فإذا أنا قد طهرت
٣٥/٤	رفاعة	فإذا انتقصت من ذلك شيئاً
١٩٤/٣	مالك بن الحويرث	فإذا أنتما خرجتما فأذنا
١٦٨/٣	يزيد بن عامر	فإذا جئت الصلاة فوجدت الناس يصلون فصلِّ معهم
٣٢٩/٤	أبو حميد الساعدي	فإذا جلس في الركعة الأخيرة
٣٢٥/٤	رفاعة بن رافع	فإذا جلست في وسط الصلاة
٣٠٨/٤	رفاعة	فإذا جلست في وسط الصلاة يعني التشهد الأوسط
٤١/٦	-	فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم
٣٦٨/١٠	-	فإذا خان أحدهما صاحبهما
٣٦٢/٤	ابن عمر	فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة
٢٩٦/٥	-	فإذا رأيتموها فافزعوا إلى الصلاة
٣٠٦/٤	رفاعة	فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتك
٢٦٦/٨	الربيع بنت معوذ	فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم
٤٦١/٣	مالك	فإذا سجد
١٤٤/٥	أبي بن كعب	فإذا سلّم قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات
٢٢٠/١	أبو هريرة	فإذا طهرت فاغسلي موضع الدم ثم صلي فيه
٣٧٨/٢	عائشة	فإذا فرغ غسل رجليه
٣٣٥/٤	أبو هريرة	فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك
٢٥/٣	ابن عمر	فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا
٢٨٧/١٤	-	فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا
٤٦١/٣	-	فإذا قام حملها فوضعها على رقبتة
٥٢٣/٤	أبو هريرة	فإذا قضي الأذان أقبل فوسوس
٢٩/٧	الزهري	فإذا قضي الصلاة قطع التكبير
٣٤ - ١١/٤	أبو هريرة	فإذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء
٢٣٢/٣	أبو محذورة	فإذا كان الصبح قلت: الصلاة خير من النوم
١٨١/٣	أبو قتادة	فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها
٤٩٩/٨	-	فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي
٥٢/٨	عمرو بن حزم	فإذا كانت إحدى وعشرين حتى تبلغ مائتين
٥١/٨	عمر	فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة
٥٥٣/٨	ابن عمر	فإذا كانت مائتين وشاة ففيها ثلاث شياه

٤٦٦ - ٤٣٧/٧	-	فإذا وجب فلا تبكين باكية
٤٠٦/٧	الحسن بن علي	فأذاه ریح بخورها
١٣٢/١٢ هـ	الربيع بن سبرة	فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء
١٩١/٣	مالك بن الحويرث	فأذنا ثم أقيما
٣٥١/١١	بريدة	فاذهب فالتمس أزدياً
٤٥/١٢	أبو هريرة	فاذهب فانظر إليها فإن في أعين
٤٠/١٤	عبد الله بن عمرو	فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما
٥٠/١٤	عائشة	فارجع فلن أستعين بمشرك
٢٥٠/١٣	بريدة	فأرسل إلى قومه فقالوا: ما نعلم إلا أنه في العقل
٣٢٠/٣	سلمة بن الأكوع	فأزرره
٥١٨/٧	-	فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته
٤٠٣/٦	نيشة	فاستمع وأنصت حتى يقضي الإمام جمعته
١٤٥/١١	-	فاستنفقها ولتكن وديعة عندك
١٩٠ - ١٨٦/١٣	المغيرة بن شعبة	فأسقطت غلاماً قد نبت شعره ميتاً وماتت المرأة
١٨٤ - ١٨١/١٣ هـ	حمل بن مالك	فأسقطت غلاماً قد نبت شعره ميتاً وماتت المرأة
٤٨٧/٤	جابر	فأشار إلينا فقعدنا
٤٨٧/٤	عائشة	فأشار إليهم أن اجلسوا
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	فاشتروا لي قميصاً
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	فاشهد على هذا غيري
٤٨٦/١٢	-	فأطعم عرقاً من تمر ستين مسكيناً
٢٥٢/١٣	أبو سعيد الخدري	فاعترف ثلاث مرات
٤٨٧/١٢	عكرمة	فاعتزلها حتى تقضي ما عليك
٤٨٩/١٥	رجل من الأنصار	فأعتقها
٣١٠/١١	سعد الأطول	فأعطها فإنها محقة
٢٧٣/١٤	-	فأعطى الناس ما بأيديهم إلا قليلاً
٢٧١/٦	أبو ليلي	فاغتسل أحدكم كما يغتسل من الجنابة
٣٧٠/٢	أم حبيبة	فاغتسلي ثم صلي
٢٥٥/١	-	فاغسل
٤١/٢	-	فاغسل وجهك ويديك
٣١٩/٢	عائشة	فاغسلي عنك الدم وصلبي
٥٥٤/١٢	سبيعة	فأفانني بأني قد حللت حين وضعت حملي
٣١/٢	عثمان	فأفرغ على كفيه ثلاث مرات
١٣٥/١١ هـ	-	فاقبلوا رخصة الله
٤٣٤/٥	أبو هريرة	فاقضوا
٢٨٥/٩	عائشة	فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي
٣٠٧/٤	رفاعة	فاقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها

١١٨/١٢	سيرة الجهني	فأقمنا بها خمسة عشر فأذن لنا رسول الله ﷺ
١٠٩/٧	ابن عباس	فأكثرنا فيهن من التهليل والتكبير
٢٣٩/٨	أبو يونس	فأكملوا العدة عدة شعبان
٢١٠/١٥	عائشة	فالأوقية منه حرام
١٧٦/٤	عبادة بن الصامت	فالتبست عليه القراءة
٤١٥/٦	جابر	فالتفتوا إليها
٢٧٦/٣	أبو محذورة	فألقي عليّ رسول الله ﷺ الأذان فأذنت ثم أعطاني
٣١٢/١٤	سعيد المخزومي	فأما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام
٢٦٨/١	-	فأما الأيمن فوزعه أبو طلحة بأمره ﷺ
٣٦٩/٣ - ٣٧٢هـ	ابن عباس	فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس به
١٦٤/٩	عائشة	فأما من أهل بعمرة فحلّ
٤٢٦/١٠	ابن عباس	فأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه
٣٦١/٦	-	فأمر بالنداء الأول على دار يقال لها الزوراء
٢٢٥/٨	عكرمة	فأمر بلالاً فنادى في الناس أن يقوموا
٣٩٩/١٣	أنس	فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم
٢٢٧/١	ابن مسعود	فأمر بمكانه فاحترق وصب عليه دلو من ماء
٢٣٠/١٣	أبو هريرة	فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت
٣٩٨/١٣	أنس	فأمر بهم فستروا أعينهم وقطعوا أيديهم
٤٢٦/١٠	ابن عباس	فأمر له بصاع أو مد أو مدين
٤٢٦/١٠	ابن عباس	فأمر له بصاع من تمر
٤٠٤/١٣	أنس	فأمر لهم بلقاح
٣٦٨/١٣	-	فأمر نحواً من عشرين رجلاً فجلده كل واحد
١٣٤/٦	عائشة	فأمرني رسول الله ﷺ أن أنصب له حصيراً على
١٩٣/٩	كعب بن عجرة	فأمره النبي ﷺ أن يفتدي فافتدى ببقرة
٣٧٧/١٥	ابن عباس	فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتهدي هدياً
٢٤٥/١	قتادة	فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة
٤٠٣/١٣	أنس	فأمرهم بلقاح
٢٤/٥	ابن عمر	فإن أبي فليجعل يده في صدره وليدفعه
١٣/٥	-	فإن أبي فليقاتله فإنما هو شيطان
٦٩/٨	أبي بن كعب	فإن أحببت أن تأتيه فتعرض عليه ما عرضت
٨٥/٩	-	فإن أحد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا
٤٣٧/٥	أبو هريرة	فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة
٣٥٨/١٤	-	فإن أصابوني كان الذي أرادوا
١١٠/٦	أبو هريرة	فإن إقامة الصف من حسن الصلاة
٤٠/٤	أبو هريرة	فإن إقامة الصلاة من حسن الصلاة
٤٤٢/٨	عبد الله بن عمرو	فإن الحسنة بعشرة أمثالها

٣٠٨/١	جابر بن عبد الله	فإن الشيطان لا يفتح غلقاً
٢٦٠/١٣	أبو أمامة	فإن الله قد غفر لك حدك
٢٦٠/١٣	أنس	فإن الله قد غفر لك ذنبك
١٣٥/٦	عائشة	فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا
١٦٥/٦ هـ	أبو هريرة	فإن الله يحب أن يعمل برخصه
١١٨/١٤	-	فإن النبي ﷺ لما فرغ من حنين بعث أبا عامر
٣٠٤/٤	رفاعة	فإن انتقصت منه شيئاً انتقصت من صلاتك
٢٨٢/٩	عائشة	فإن بدا لقومك أن يبنوه بعدي فهلمي
١٠٩/٦، ٣٩/٤	أنس	فإن تسوية الصف من إقامة الصلاة
١٠٩/٦	أنس	فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة
١٤٨/١١	-	فإن جاء باغيها فأدّها إليه
١٤٨/١١	-	فإن جاء صاحبها دفعتها إليه وإلا عرّفت
١٣٧/١١	زيد بن خالد	فإن جاء صاحبها فعرف عفاصها
٤٤٠/٥	أبو هريرة	فإن خلفه الضعيف والسقيم
٣٠٥/٨	جابر	فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب
٢٨١/١ هـ	أنس بن مالك	فإن دباغه طهوره
٤٨٥/٧	أبو بردة	فإن رسول الله ﷺ بريء من الصالقة والحالقة
٧٥/٣	-	فإن شدة الحر من فيح جهنم
٣٨٦/١٣	-	فإن شربوا يعني بعد الرابعة فاقتلوهم
٢٢٧/٨	عبد الرحمن بن زيد	فإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا
٦٨/٦	-	فإن صلوا الصلاة لوقتها وأتموا الركوع
٣٥٨/١٤	الزهري	فإن ظهر الناس عليّ فذلك الذي يبتغون
٣٤٤/١٢	-	فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح
٣٠٩/١	جابر بن عبد الله	فإن في السنة ليلة
٤٤١/٥	أبو هريرة	فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير والصغير
٤٤١/٥	عثمان بن أبي العاص	فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير والصغير والحامل والمرضع
٤٤١/٥	عدي بن حاتم	فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير والصغير والعابر السبيل
٤٤٠/٥	ابن مسعود	فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة
٢٩٦/١٢	ابن عباس	فإن قضى الله بينهما ولد
٣٧٢/٢	حمنة بنت جحش	فإن قويت على أن تؤخري الظهر
٢٦/٤	ابن عمر	فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلّوا رجلاً قياماً
١٣٩/٧	ابن عمر	فإن كان خوفاً أشد من ذلك فرجلاً وركبناً
٣٠٦/٤	رفاعة	فإن كان معك قرآن فاقراً وإلا فاحمد الله تعالى
١٥٧/٤	-	فإن كان معك قرآن وإلا فاحمد الله وكبره وهللّه
٢٥٠/١٢	ابن عمر	فإن كان مفطراً فليطعم
١٤/٦	عقبة بن عامر	فإن كانت القراءة واحدة

٧٧/٥	أبو هريرة	فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع
١٠٦/٩	ابن عباس	فإن لك على ربك ما استثنيت
١٠٤/١٢ هـ	ابن أبي حثمة	فإن للقرشي مثل قوة الرجلين
٣٩٢/٢	-	فإن لم تجد فطياً غيره
١٤٣/٦	عمران بن حصين	فإن لم تستطع فمستلقياً لا يكلف الله
١٩/٥	أبو هريرة	فإن لم يجد
٥٥٢/١٥	ثعلبة	فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن كالقبض على
٤٤٠/٥	أبو هريرة	فإن منهم الضعيف والسقيم
٤٤٠/٥	أبو هريرة	فإن منهم المريض والضعيف
١٢٧/١٥	ابن عمر	فإن نقيقتها تسبيح
٢٦٢/١١ هـ	أنس	فإن وصي ووارثي يقضي ديني
١٧٦/٤	أبو هريرة	فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما
١٢٤/٢	جماعة من الصحابة	فانتهينا إليهم وأعقابهم بيض تلوح
٤٦٩/٥	-	فانصرف الرجل فضلى في ناحية المسجد
٣٨٦/١	شعبة	فانطلقت أنا وغلام من الأنصار معنا إداوة فيها ماء
٤١٦/٦	جابر	فانفض الناس إلا أربعين رجلاً
٣٥/٤	أبو هريرة	فإنك لم تصل
٣١٣/٤	رفاعة	فإنك لم تصل
٤٥١/٢	فاطمة بنت أبي حبيش	فإنما هو داء عرض أو ركضة من الشيطان
٢٩٩/١	أم سلمة	فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم
٤٢٠/٦	-	فإنه ﷺ كان إذا خطب احمرت عيناه
٩٢/٥	أم سلمة	فإنه أتاني ناس من بني عبد القيس بالإسلام من
١٩٦/٥	علي	فإنه إذا أمضى ثلث الليل الأول هبط الله تعالى
٢٩١ - ٢٩٠/٢	-	فإنه أنشط للعود
٢٤٩/٣	عائشة	فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر
٣٤ - ٣١/٢	أبو هريرة	فإنه لا يدري أين باتت يده
٤٧٥/٥	-	فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله
١٢/٥ هـ	-	فإنه لا يضره مما مر بين يديه
٢٢٥/٧ هـ	أبو هريرة	فإنه من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة
٢٩٧/٥	-	فإنها تطلع بين قرني شيطان
٢٢٦/٧	حذيفة	فإنها تهدم ما قبلها من الخطايا
٢٤١/١٤	أبو حميد الساعدي	فإني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني
٢٣٩/٥	-	فإني سمعت خشف نعليك
٤٧٧/٨	ابن عمر	فأوف بنذرك
٤٧٧/٨	ابن عمر	فأوف بنذرك فاعتكف ليلة
٤٩١/٤	ابن مسعود	فأوما برأسه

٤١٩/٤	عبد الله بن عمرو	فأيكم يعمل في يوم ليلة ألفين وخمسمائة سيئة
٤٢٦/٢	-	فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل
٥٢٨٢/١	ثابت	فأين الدباغ
٤٠٤/١٣	أنس	فبعث في طلبهم قافة
٢٤٥/١٤	ابن عمر	فبينما مدعم يحيط رحل رسول الله ﷺ
٣٤٦/٥	ابن عباس	فتبارك الله أحسن الخالقين
٨٩/١٣	سهل بن أبي حثمة	فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم
٤٩٩/٥	ابن عباس	فتجيئون فتدسون الطين إلى ركبكم
٨٥/١٣	عبد الله بن عمرو	فتحلف خمسين قسامة
١٧/٤	تويلة	فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء
٤٤٦/٢	حمنة بنت جحش	فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام
٢٥٥/١	-	فترش عليه
٢٥٥/١	-	فتغسل من ذلك فرجك
٤٧٤/٥	-	فتقدم أبو بكر فكبير
١٨٦/١٥	-	فتقدم بعض القوم
٥٧١/١٢	أم سلمة	فتكتحلين بالليل وتغسلينه بالنهار
١٣٨/١٣	الزهري	فتلا علينا آية النساء قال
٤٢١/٩	عائشة	فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ ثم أشعرها
٤٢٣/٩	عائشة	فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ من عهن كان
٣٧٣/١٢	ابن عمر	فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء
٢٢٥/١	أبو هريرة	فتناوله الناس
٣٠٥/٤	أبو هريرة	فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد وأقم
٢٣٦/٣	أبو جحيفة	فتوضأ وأذن بلال فجعلت أتبع فاه ههنا وههنا
١٦١/١	جابر بن عبد الله	فتوضأ وصبب وضوء عليّ
١٦١/١	جابر بن عبد الله	فتوضأ وصببه علي
٥١٧٩/٢	-	فتوضأ ومسح على خفيه
٢٢٥/١	أبو هريرة	فثار إليه الناس
٥٢٣٢/٥	كعب بن مالك	فجئت حتى جلست بين يديه
١٥٧/١	-	فجاء رجل بقدر فيه ما يسير فصغر أن يبسط فيه
٤٧٤/٥	-	فجاء يمشي حتى قام عند الصف
٥٢٠/١٢	ابن عباس	فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ
٩٢/٥	أم سلمة	فجاءني مال فشغلني
٣٢٦/٨	عائشة	فجاء عرقان فيهما طعام
٥٢٠/١٢	ابن عباس	فجات به على الوجه المكروه
٥٢٩١/١٥	أبو سعيد الخدري	فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقه
٢٣٧/٣	أبو جحيفة	فجعل يقول في أذانه هكذا ينحرف يمينا وشمالا

٥١٩/١٣	معاذ	فجعلنا يتزاوران
٢٠٩/٢	ابن عباس	فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني
٤٧٦/٧	جابر	فجعلت أكشف الثوب عن وجهه أبكي
٢٤١/١	-	فجيء بالحسن ولم يترد
٤٣٥/١٤	جابر	فحنى لي ثلاثاً
٣٨/٩	ابن عباس	فحجني عنه
٣٦١/٢	-	فحسبكم أن تغسلوا أيديكم
٥١٤/٤	ابن عمر	فحكه بيده
٤٩٥/٣	-	فحيثما أدركتك الصلاة فصل
٨٣ - ٨٠/١١	رافع بن خديج	فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة
٤٧٤/٥	-	فخرج الصفوف
٣٨٦/١	أنس	فخرج علينا رسول الله ﷺ وقد استنجدى بالماء
٤٧٣/٥	أبو حازم	فخرج في ناس من أصحابه
١٤٤/١٤	سلمة بن الأكوع	فخرج مرحب وهو يقول
٤٧٦/٥	عائشة	فخرج يهادى بين رجلين في صلاة الظهر
٥٥/٢	ابن عباس	فخلل بين أصابعك
٣٠٦/١٤	ابن عائذ	فدخل بديل وحكيم على رسول الله ﷺ فأسلما
٢٣٩/١	عائشة	فدعا بماء فصبه عليه
٣٩٤/٢	-	فدعت بإناء قدر الصاع فاغتسلت به
٣٦٢/١٤	-	فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا: اذهب
٤٣٢/١٤	عوف بن مالك	فدعينا وكنت أدعى قبل عمار فدعيت فأعطاني
١٧٦/٣	ابن عباس	فدين الله أحق أن يقضى
٣٠٧/٥	أبو أيوب	فذلك له سهم جمع
٥٢٥/٣	ابن عمر	فذهب عليّ أن أسأله كم صلى
٤٧٦/٧	جابر	فذهبت أريد أن أكشف عنه فنهاني
٥٥٣/١٢	أبو هريرة	فرّ يشتد حتى مرّ برجل معه لحي جمل فضربه به
٤٠٦/١٣	أنس	فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى
١٠٨/٦	النعمان بن بشير	فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب
٣٢/٥	ميمونة	فربما وقع ثوبه
٣٢/٥	ميمونة	فربما وقع ثيابه
٢٤٥/١	-	فرخص لهم أن يأتوا فيشربوا
١٨٩/١١	النعمان بن بشير	فرد تلك الصدقة
٢٥٢/١٣	سماك	فردّه مرتين
٢٥٢/١٣	سماك	فردّه مرتين أو ثلاثاً
٦٢/٢	ابن عباس	فرش على رجله اليمنى وفيها النعل
٢٣٩ - ٢٣٨/١	أم قيس	فرشّه

٣٩١/٢	عائشة	فرصة ممسكة
١٣٦/٧	ابن عباس	فرض الله الصلاة على نبيكم ﷺ في الحضرة أربعاً
٢٢٣/٨	ابن عمر	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر
٢١٦/٨	ابن عباس	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم
١٩٧/٨	ابن عمر	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان
١٩٨/٨ - ٢١١ هـ	أبو سعيد الخدري	فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من طعام
٢٠٣/٨ هـ	علي	فرض رسول الله ﷺ على كل صغير أو كبير أو حر
٢٠٣/١٣	جابر	فرض رسول الله ﷺ في الدية على أهل الإبل
٢١٤/٨	الحسن	فرض رسول الله ﷺ هذه الصدقة صاعاً
١٥/٣	عائشة	فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر
١٥٥/٦	عائشة	فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر
١٦٢/٦	عائشة	فرضت الصلاة ركعتين فزيدت في صلاة الحضرة
١٦/٣	ابن عباس	فرضت الصلاة في الحضرة أربعاً وفي السفر ركعتين
١٧/٣	عائشة	فرضت صلاة الحضرة والسفر ركعتين ركعتين
١٤/٣	أنس	فرضت على النبي ﷺ الصلوات ليلة أسري به
٤١٩/٣	ركانة بن عبد يزيد	فارق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلائس
٢٢٥/١	أنس بن مالك	فزجره الناس
٢٥٠/١٣	بريدة	فسأل أبا جنون فأخبر بأنه ليس بمجنون
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	فسأل رجل أحسبه خالد بن الوليد
٢٧٨/١٠	جابر	فسألتهم أن يقبلوا ثمرة حائطي ويحللوا
٣٢٦/٤	الأعرج	فسبحوا به فمضى حتى فرغ من صلاته
٣٩٥/٣	كعب بن مالك	فسلمت عليه فوالله ما رد السلام عليّ
٤٣٢/١١	عائشة	فسمع بذلك النبي ﷺ أو بلغه
٤٣٢/١١	عائشة	فسمع بذلك النبي ﷺ فسألني
١٠١/٤	علي	فشق سمعه وبصره
٣٤٣/١٣	ابن عمر	فشهد عليها
٢٢٥/١	أنس بن مالك	فصاح به الناس
١٥٢/٤	-	فصاعداً
٢٣٩/١	-	فصبه على البول يتبعه إياه
٢٢٨ - ٤٣/١٢	سهل بن سعد	فصعد فيها النظر وصوبه
٨٥/٦	أنس	فصفت أنا واليتم خلفه والعجوز
٣٠٤/٤	أبو هريرة	فصل ركعتين
٢٧٦/١٢	محمد بن حاطب	فصل ما بين الحلال والحرام الدف
٣٩٥/١٥	أنس	فصلاة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة
١٣١/٧	أبو عياش	فصلاها رسول الله ﷺ مرتين مرة بعسفان ومرة
٤٠٦/١٣	أنس	فصلب اثنين وقطع اثنين وسمل اثنين

٦٢/٦	ابن جريج	فصلى النبي ﷺ قاعداً وجعل أبا بكر وراءه
٧٩ - ٦٨/٣	-	فصلى بي الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل
١١٦/٣	ابن عباس	فصلى بي حين وجبت الشمس وأفطر الصائم
١٦/٤	البراء	فصلى رجل معه العصر
٧٢/٥	ابن عباس	فصلى ركعتين خفيفتين
٧٢/٥	أسامة بن عمير	فصلى ركعتين خفيفتين
٧٢/٥	الفضل بن عباس	فصلى سجدة خفيفتين
٢٨٥/١٣	بريدة	فصلى عليها
٢٠/٥ هـ	ابن عباس	فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة
٣٢٤/٧	يحيى	فصلينا خلفه ونحن لا نرى إلا أن الجنابة
٤٨١ - ٤٨٠/١٢	سلمة بن صخر	فصم شهرين متتابعين
٤٤٦/٨	أبو جحيفة	فصم وأفطر وصل ونم واث أهلك
٤٦١/٧	أبو الدرداء	فضل الدعاء للأخ بظهر الغيب
٤١٤/٥	معاذ	فضل صلاة الجمع على صلاة الرجل وحده خمساً
٢٥٩/٥	صهيب بن النعمان	فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته
٤٢٨/٢	ابن عباس	فضلت على الأنبياء بخصلتين كان شيطاني كافرأ
٤٢٨/٢	أبو هريرة	فضلت على الأنبياء بست غفر لي
٤٢٩ - ٤٢٨/٢	حذيفة	فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة
١٩٠/١٣	أبو هريرة	فطرحت جنينها
٥١٤ - ٥١٣/١٢	سهل بن سعد	فطلّقها ثلاث تطليقات عند رسول الله
٢٠٣/٤	أبو قتادة	فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى
٤٢٨/١٤	علي	ف عزل حقنا ثم أرسل إليّ فقلت
٦٥/١٣	عمران بن الحصين	فعضّ أصابع صاحبه
١٠٣ - ٩٩/١٣	-	فعله النبي ﷺ من عنده
٣٧٠/١٤	-	فعلاه حتى قتله
٢٣٠/١٢	أبو هريرة	فعلمها عشرين آية وهي امرأتك
٤٣٤/٥	ابن مسعود	فعليه بالصوم
٢٣٠/١٣	أبو هريرة	فغدا عليها فرجمها
٤٣٩/١٣	أبو بكر	فغضب حتى احمرت وجنتاه
٤٣٩/١٣	أبو برزة	فغضب غضباً شديداً وقال: والله لا تجدون بعدي
٥٠٦/١٢	ابن عمر	ففرّق رسول الله ﷺ بين أخوي بني عجلان وقال
١٨٩/١٣	ابن عباس	فقال أبوها
١٨٩/١٣	ابن عباس	فقال أخوها العلاء بن مسروح
٢٧٣/١٤	عبد الله بن عمرو	فقال المهاجرون ما كان لنا فهو لرسول الله
٤٣٢/١١	عائشة	فقال أهلها إن شئت أعطيت ما يبقى
٤٩١/٤	ابن مسعود	فقال برأسه

١٨٩/١٣	ابن عباس	فقال حمل بن النابغة وهو زوج القاتلة
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	فقال خالد بن الوليد
٢١٢/١٤	ابن عمر	فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى
٣٦٣/٨	محمد بن كعب	فقال سنة ثم ركب
١٨٩/١٣	ابن عباس	فقال عصبته
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	فقال عمر أتأذن لي فيه فأضرب عنقه
٢٨١/١٢	-	فقال فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف
٣٠٥/٤	أبو هريرة	فقال في الثالثة أو في التي بعدها
٣٠٥/٤	أبو هريرة	فقال في الثانية أو في الثالثة
٣١٣/٤	حذيفة	فقال له حذيفة: منذ كم صليت
٣٦٥/١٤	-	فقال مكرز بن حفص وكان ممن أقبل مع سهيل
١٨٩/١٣	ابن عباس	فقال ولي المرأة
٣٥٩/١٤	-	فقالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم
٢٧/١٤	جرير	فقالوا: لم ذاك يا رسول الله؟ قال الأجر والمغرم
٣٦٢/١٤	-	فقال الحليس
٣٣٣/١٥	-	فقال النبي ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	فقال عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله ألا
٣٦١/٥	أبو هريرة	فقال في قبلة المسجد
٣٦١/٥	أبو هريرة	فقال في مقدم المسجد
٣٦٠/١	حذيفة	فقال كما يقوم أحدكم
٣٢٤/٧	عمران بن حصين	فقاموا وصقوا خلفه وهم لا يظنون
٣١٠/١٤	عروة	فقتل من خيل خالد يومئذ رجلان
١٨٦/١٣	المغيرة بن شعبة	فقتلتها وهي حبلى
٣٩/١٣	أنس	فقتلها بحجر فجيء بها إلى النبي ﷺ وبها رمق
١٦٤/٣	أبو هريرة	فقد أدرك الصلاة كلها إلا أنه يقضي ما فاته
٣٠٠/٧	جابر	فقد رسول الله ﷺ حمزة حين جاء الناس من القتال
٢٧٧/١٣	أبو هريرة	فقد ضاد الله في ملكه
٢٢٧/٢	عائشة	فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة
٣٩٢/٤	عائشة	فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة
٢٢٦/٢	عائشة	فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش
١٨٥/١٣	طاوس	فقضى أن في الجنين غرة
١٨٧/١٣	أبو هريرة	فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لزوجها وبنها
١٨٧/١٣	ابن عباس	فقضى على العاقلة بالدية
٣٩٩/١٣	أنس	فقطّع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وصلبهم
٤٠٥/٣	عائشة	فقطعته مرفقتين فلقد رأيتة متكئاً على إحداهما
٣٣٧/١٣	صفوان بن أمية	فقطعه رسول الله ﷺ

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٤٢٠ - ٤١٨/١٤	ابن عمر	فقل: عليك
٤١٨/١٤	ابن عمر	فقل: و عليك
٩٢/٥	أم سلمة	فقلت أمرت بهما فقال لا ولكن كنت أصليهما
١٣٣/١٤	-	فقلنا ندخل المدينة فنبيت فيها لنذهب ولا يرانا
٢٢١/٣	عبد الله بن زيد	فقم مع بلال فإنه أئدى أو أمدُّ صوتاً منك
٣٦٢/٤	أبو الجوزاء	فقم وصل أربع ركعات
٤٥٩/٥	ابن عباس	فقمتم إلى جنبه
٤٢٠/١٤	-	فقولوا: عليكم
٣٢٢/٤	ابن مسعود	فقولوا في كل جلسة
٢٧٩/١٤	-	فقيد الجمل ثم تقدم يتغدى مع القوم
٨٣/٩	عائشة	فكان أدانا من الحرم التنعيم فاعتمرت منه
٢٧٢/٧	عائشة	فكان الذي أجلسه في حجره علي بن أبي طالب
٥٠٨/١٢	سهل بن سعد	فكان الولد يدعى إلى أمه
٢١/١١	أنس	فكان بعد ذلك لا يجارى
١٨٧/١٤	ابن عمر	فكان سهران الجيش اثني عشر بغيراً
٢٠٥/١٤	أبو عمرة	فكان للفارس ثلاثة أسهم
٤٦٦/٥	جابر	فكان معاذاً نال منه
٣٢٤/١٠	أبو سعيد الخدري	فكان يكشف عن مؤزر المراهقين فمن أنبت
١١٦/٤	أنس بن مالك	فكانوا لا يجهرون
٧٢/٦	أبو بكر	فكبر ثم أوما إلى القوم أمن اجلسوا ثم رجع إلى
٧٢/٦	أبو بكر	فكبر ثم أوما إلى القوم أن اجلسوا فذهب فاغتسل
٣٦٩/١٤	-	فكتب الأخنس بن شريق هو الذي أرسل
٣٧٢/١٤	-	فكتب رسول الله ﷺ فقدم كتابه وأبو بصير يموت
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	فكره أن يشهد له
١٤/١٥	ابن عمر	فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها
٣٥٣/١٥	عبد الرحمن بن سمرة	فكفر عن يمينك واثت الذي هو خير
٩٠/١٢	معقل بن يسار	فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه
٢٥٦/٧	جابر	فكفن أبي وعمي في نمرة واحدة
١٨١/١١	جابر	فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته
٢٢٠/٩	أبو قتادة	فكلوا ما بقي من لحمها
٢٢٠/٩	أبو قتادة	فكلوه
٣٠٥/٣	عمرو بن سلمة	فكنت أؤمهم وعلني بردة مفتوقة
٣٩٥/٣	كعب بن مالك	فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف
٤٤٠/٩	عائشة	فكنت ممن أهل بعمرة
٣٥٧/٤	ابن مسعود	فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا
٨٢/١٥	عدي بن حاتم	فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على

٦٠٨/١٢	بريدة	فلا تبغضه وإن كنت تحبه فازدد له حباً فولذي
٤٤٩/٧	-	فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك
٣٨١/١	ابن مسعود	فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم
٩٩/١١	أبو هريرة	فلا تعطه مالك
٤٣٣/٥	أبو قتادة	فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة
١٨٨ - ١٧٤/٤	عبادة بن الصامت	فلا تقرأوا بشيء من القرآن إذا جهرت
٤٨٧/١٢	ابن عباس	فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله
٣٢٧/١	أبو قتادة	فلا يمس ذكره بيمينه وإذا أتى الخلاء
١٧١/١٥	-	فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه
٤٦٠/٩	-	فلا يمس من شعره وبشره شيئاً
٦٠٥/١٢	رويفع بن ثابت	فلا ينكح نيباً من السبايا حتى تحيض
٢٢٢/١	عائشة	فلتغيره بشيء من صفرة
٤٥٥/٣	عائشة	فلتقرصه ثم لتنضحه بماء
٤٤٧/٢	عائشة	فلتنظر قدر قروئها التي كانت تحيض
٤٣٢/٩	أبو هريرة	فلقد رأيت ركبها يسائر النبي ﷺ والنعل في عنقها
٣٠٧/١٤	-	فلقبهم العباس فأجارهم وأدخلهم على رسول الله
٥٥٨/١٢	سبيعة	فلم أمكث إلا شهرين حتى وضعت
٥٥٦/١١	ابن مسعود	فلم بعثني رسول الله ﷺ إذا إن الله لا يقدر أمة
١٢٣/١٤	ابن أبي نجيح	فلم تصبه السرية وأصابه الإسلام فهاجر
٢٣١/١٤	ابن عمر	فلم يؤخذ منهم الخمس
٣٠٢/١٤	ابن عباس	فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه مع أنها
٢٣٨/١	أم قيس	فلم يزد على أن نضح بالماء
٤٣٣/١٢	عائشة	فلم يعتد
٤٣٤/١٢	عائشة	فلم يعدد
٤٣٣/١٢	عائشة	فلم يعده طلاقاً
١١٧/٤	شعبة	فلم يكونوا يفتتحون القراءة
٣٥٥/١٤	مروان والمسور	فلم يلبثه
٤٠٥/١٣	أنس	فلما ارتفع النهار جيء بهم
٤٠٣/١	ابن عباس	فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه
٢٧٢/٥	عائشة	فلما أسنَّ وأخذه اللحم أوتر بسبع
١٢٧/٥	عائشة	فلما أسنَّ وأخذه اللحم أوتر بسبع ركعات
١٢٧/٥	عائشة	فلما أسنَّ وأخذه اللحم صلى سبع ركعات
٢٧٢/٥	عائشة	فلما أسنَّ وكثر لحمه
٢٧٢/٥	عائشة	فلما أسن ولحم
٣٦٠/٨	عكرمة	فلما بلغ الكديد بلغه أن الناس شق عليهم الصيام
٤٩٩/٥	ابن عباس	فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة

١٢٢/١٠	جابر	فلما بلغت أتيته بالجمل فتقديني ثمنه ثم رجعت
٣٦٢/١٤	-	فلما رأى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي
٢٦٤/١٣	نعيم بن هزال	فلما رُجم وجد مسَّ الحجارة فخرج يشتدُّ فلقبه
٤٨٩/٥	المغيرة بن شعبة	فلما سلم قام النبي ﷺ فصلى الركعة التي سبق
٤٦٨/٨	-	فلما صلى الصبح إذا هو بأربعة أبنية
٣٦٨/١٤	-	فلما فرغ من قضية الكتاب أشهد جماعة على
٣٩١/١٢	سهل بن سعد	فلما فرغاً قال عويمر كذبتُ عليها يا رسول الله
٤٣٨/٤	يزيد بن الأسود	فلما قضى ﷺ صلاته وانحرف إذا هو برجلين
٣٠٦/١٤	عروة	فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران قال العباس
٢٨٨/١	ابن عباس	فلولا أخذتم مسكها
١٩١/٣	مالك بن الحويرث	فليؤذن لكم أحدكم
١٦٤/٣	أبو هريرة	فليتيم صلاته
٢٩٠/٢	-	فليتوضأ وضوءه للصلاة
٣٩٤/٥	عمر	فليجلس ولا سهو عليه
٢٩٨/١٥	سهل بن حنيف	فليدع بالبركة
٣٢٨/١	عائشة	فليذهب معه بثلاثة أحجار
٣٢/٢	-	فليرقه
٣٦٢/٤	جابر	فليركع ركعتين ثم ليقل
٤٠٧/١١	سويد بن مقرن	فليستخدموها فإذا استغنوا عنها فليخلوا
٣٢٨/١	خزيمة بن ثابت	فليستنجد بثلاثة أحجار
٥٧٠/٣	أبو حميد وأبو أسيد	فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل
١٦٤/٣	أبو هريرة	فليصل إليها أخرى
٤٤١/٥	أبو هريرة	فليصل كيف شاء
٣٨٦/٨	عائشة	فليصم عنه وليه إن شاء
٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	فليطعم ستين مسكيناً
٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر
٢٥٦/١	-	فليغسل ذكره
٢٦٥/١	أبو هريرة	فليغمسه
٣٥٦/١٥	أم سلمة	فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير
٣٨٣/٥	أبو سعيد الخدري	فليلق الشك ولين على اليقين
٣٨٦/٥	ابن مسعود	فلينظر أقرب ذلك إلى الصواب
٢٠٣/١	الأعمش	فليهرقه
٣٠٤/٨	-	فم الصائم حين يخلف من الطعام
٢٧٤/١٥	-	فما أفلحت ولا أنجحت
٣٣٣ - ٣٣٢/١٤	نعيم بن مسعود	فما تقولان أنتما
٥١ - ٤٨/٤	ابن عمر	فما زالت تلك صلاته حتى لقي الله تعالى

٣٩/٦	عمرو بن سلمة	فما شهدت مجعماً من جرم إلا كنت إمامهم
٢٨١/١٠	أنس	فما وجد النبي ﷺ ما يفتكها به حتى مات
٤٥٨/١٣	ابن عباس	فمات إلا مات ميتة جاهلية
٤٥٨/١٣	ابن عباس	فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية
٤١٧/٨	رجل من باهلة	فمالي أرى جسمك ناحلاً
١١٥/٢	المغيرة	فمسح بناصيته وعلى العمامة
٩٤/٢	عثمان	فمسح رأسه ثلاثاً
٣٣٤/٧	أبو سعيد الخدري	فمشى معها من أهلها
٢٠٨/٧	أنس	فمطرنا من جمعة إلى جمعة
٢٠٧/٧	أنس	فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد
٥٢٥/٣	ابن عمر	فمكث زماناً
٥٢٥/٣	ابن عمر	فمكث فيها ملياً
٥٢٥/٣	ابن عمر	فمكث نهاراً طويلاً
٥٥٧/١٢	أم سلمة	فمكثت قريباً من عشر ليال ثم جاء
٥٥٧/١٢	-	فمكثت قريباً من عشرين ليلة ثم نفست
٥١٥/٤	سعد بن أبي وقاص	فمن تنخم في المسجد فليغيب نخامته
٣٨٠/٦	-	فمن حدثك أنه كان يخطب
١٤٣/٢	عبد الله بن عمرو	فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم
١٢٧/٢	-	فمن زاد على هذا فقد أساء وظلم
٢٥٨/٢	-	فمن زاد فقد أساء وتعدى وظلم
٤١٤/٨	أبو ذر الغفاري	فمن صام يوماً من رجب عدل صيام شهر
٧٤/٩	-	فمن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ
١٢٥/١٢	-	فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله
٣٢١/١٠	عطية	فمن كان محتتماً أو أنبت عانته قتل
٢٠٧/٢	علي بن أبي طالب	فمن نام فليتوضأ
٣٨٠/٦	-	فمن نبأك أنه كان يخطب
٢٢٢/١٤	ابن مسعود	فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله
٤٥٨/١٣	ابن عباس	فميتته ميتة جاهلية
١٢٩/٩	البراء بن عازب	فنحر ثلاثاً وستين بيده ثم أعطى علياً
٢٦٩/٧	أم عطية	فنزح عن حقه إزاره
٤٩٣/١٥	أبو هريرة	فنزل جبريل ﷺ على النبي ﷺ فقال: إنه
٩٢/٥	أم سلمة	فنسيتهما ثم ذكرتهما فكرهت أن أصليهما في
٤٧٤/١	-	فنظفوا أفئيتكم
١٧٥/١٢	ابن عمر	فنكاحه باطل
٢٤٧/١٣	أبو هريرة	فهل أحصنت
٢٥٨/١٣	ابن عباس	فهل باشرتها؟ قال نعم قال هل جامعتها؟ قال:

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٤٣٣/١٢	عائشة	فهلا كان طلاقاً
٥٥٢/١٢	علي	فهلاً تركتموه
٢٦٤/١٣	علي	فهلاً تركتموه من شتم من رجال أسلم ممن
٢٦٣/١٣ ، ٥٥٣/١٢	جابر	فهلاً تركتموه وجئتموني به
٤٧٨/٤	مسور بن يزيد	فهلاً ذكرتنيها
٣٣٧ - ٣٣٦/١٣	صفوان بن أمية	فهلاً كان قبل أن تأتيني به
٦٩/٩	ابن عباس	فهنّ لهنّ ولمن أتى عليهن من غير
٥١٢/١٢	سهل بن سعد	فهني الطلاق فهني الطلاق
٤٩٢/٧	-	فوالذي نفس محمد بيده إن أحلكم يبكي
١٢٩/٩	البراء بن عازب	فوجد فاطمة ممن حلّت ولبست ثياباً
١٧٩/٤	البراء	فوجدت قيامه فركعته فاعتداله فسجدته
١٦٠/١	جابر بن عبد الله	فوجدني قد أغمي علي
١٦/٤	سهل بن سعد	فوجدهم يصلون صلاة الغداة
٣١٣/١٣	النعمان	فوجدوه أحلتها له فجلده مائة
٢٦٨/١	-	فوزعه بين الناس
٥٥٨/١٢	سبيعة	فوضعت بعد موته بأربعين ليلة
٥٥٨/١٢	سبيعة	فوضعت بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين يوماً أو
٢٥٠/٤	علقمة والأسود	فوضعتنا أيدينا على ركبنا فضرب أيدينا ثم طبق بين
٢٦٤/١	أبو سعيد الخدري	في أحد جناحي الذباب سم وفي الآخر شفاء
٥٢٦/١٥	الأشعث بن قيس	في أرض
٢١٦/٥	عبد الله بن بريدة	في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل
١٦٩/١٣	معاذ	في البصر الدية
١٠٨/١٥	أبو سعيد الخدري	في الجنين ذكاته ذكاة أمه
٤٧٢/٢	ابن عباس	في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار
١١١/٨	-	في الرقة ربع العشر
١٦٩/١٣	معاذ	في السمع الدية
٢٠٩/٩	جابر	في الضبع إذا أصابه المحرم كبش
١٠٤/٨	ابن عمر	في العسل في كل عشرة أزقاق زق
١٦٩/١٣	معاذ	في العقل الدية
١٠٣/١١	أبو موسى الأشعري	في الفتنة كسروا فيها قسيكم وقطعوا
١٦٩/١٣	زيد بن أسلم	في اللسان الدية وفي الصوت إذا انقطع الدية
١٤٤/١٥	فاطمة بنت قيس	في المال حق سوى الزكاة
١٥٩/١٣	أبو بكر	في المأمومة ثلث الدية
٢٩٧/٢	علي	في المذي الوضوء وفي المني الغسل
٤٦٠/٢	عائشة	في المرأة التي ترى ما يريها بعد الطهر
٤٧٩/١٤	أبو هريرة	في المسجد

١٦٤/١٣	عبد الله بن عمرو	في المواضع خمس خمس من الإبل
٤٦٧/١٣	عبادة بن الصامت	في النشاط والكسل
٣٥/٢	أبو هريرة	في إنائه أو وضوئه
١٠٦/٧	شعبة	في أيام أفضل منه في عشر ذي الحجة
٣٤٨/١٤	-	في بضع عشرة مائة فلما أتى ذا الحليفة قلد
٥٦١/٨	ابن مسعود	في ثلاثين من البقر تبع أو تبعه
٣٨٨/١٤	عروة	في دار أسامة بن زيد
١٩٩/١٣	ابن مسعود	في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة
٤٦٩/٣	عائشة	في شعرنا أو في لحفنا
٢٨٨/٦	يحيى بن إسحاق	في صلاة العصر
٣٣/٨	بهرز بن حكيم	في كل إبل سائمة في كل أربعين
٢٥٢/٦	جابر	في كل أربعين فما فوقها جمعة وأضحى
١٦٤/١٣	عبد الله بن عمرو	في كل أصبع عشر من الإبل وفي كل سن خمس
٢٧٠/٥	أبو سعيد الخدري	في كل ركعتين تسليمه
٥٣٧/٩	نبیسة الهذلي	في كل سائمة من الغنم فرع تغذوه غنمك
١٦٧/٤	أبو هريرة	في كل صلاة يقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ
٧٤/٨	جابر	في كل فرس سائمة دينار أو عشرة
٥٦٧/١١	أبو هريرة	في كل كبد حرى أجر
٦٧٩/١٢	أبو هريرة	في كل كبد رطبة أجرأ
٦٤/٢	أم معبد	في لحيته كثافة
٣٣٦/٢	أنس	في ليلة بغسل واحد
٥٢٩/٣	ابن عباس	في نزلت ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾
٥٣/٢	الربيع بنت معوذ	في هذا كنت أخرج لرسول الله ﷺ
٤٩٨/١٤	عمران بن الحصين	في هذه الأمة خسف ومسح وقذف
٣٥/٢	أبو هريرة	في وضوئه
٥٤٢٤/١٥	-	فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقتك
٥٣١٢/١٥	أبو سعيد الخدري	فيأتهم الجبار في صورته التي رأوه
٣٠٢/١٤	ابن عمر	فيسقط الصنم ولا يمسه
٤٧٥/٣	-	فيصلي أحيانا على بساط لنا
٨٩/١٥	عدي بن حاتم	فيغيب عنه الليلة والليلتين
٤٨٦/١٣	عائشة	فيقرأها في أذن وليه قر الدجاجة
١٨٣/١٠	أبو هريرة	فيما دون خمسة أوسق
٨٣/٨	جابر	فيما سقت الأنهار والغيم العشور
٨٣/٨	ابن عمر	فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا
١٧٤/١٤	عبادة بن الصامت	فينا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل و
١٤٣/١٤	علي	فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر

٤٠٣/٦	سلمان	فينصت حتى يقضي صلاته
٨٢/٧	أبو سعيد الخدري	فينصرف إلى الناس قائماً في مصلاه
٢٥٣/١	علي بن أبي طالب	فيه الوضوء
٣٣٢/١٣	عبد الله بن عمرو	فيها ثمنها مرتين وضرب نكال وما أخذ

- ق -

٥٥٧/٣	أبو هريرة	قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٤٤٨/٧	أبو هريرة	قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
١٢/١٠	جابر	قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه
٤٤٩/٧	أبو هريرة	قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٤٠٤/١٤	عمر بن عبد العزيز	قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٩٨/٣	-	قاتل رسول الله ﷺ عدواً فلم يفرغ منهم حتى أخرج
١٠٠/١١	أبو هريرة	قاتل فإن قتلت ففي الجنة
٦٥/١٣	عمران بن الحصين	قاتل يعلى بن أمية رجلاً فعصّ أحدهما صاحبه
٤٠٤/٣	ابن عباس	قاتلهم الله والله إن استقسما بالأزلام قط
٥٥٢٠/٣	ابن عباس	قاتلهم الله والله ما استقسما بالأزلام قط
٥٣٢٧/١٥	أبو هريرة	قال الله: العز إزاري والكبرياء ردائي فمن
١٢٠/١٣	جندب البجلي	قال الله تعالى: بادرنى عبدي بنفسه حرمت عليه
٤٠٧/٣	أبو هريرة	قال جبريل: كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاورى
٢١٨/٥	نعيم بن همّار	قال ربكم ﷺ: يا ابن آدم صلّ لي أربع ركعات
٣٣٣ - ٣٣٢/١٥	أبو هريرة	قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على تسعين
٢٢٢/١٤	أنس	قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله
٣٩٢/١٠	أبو هريرة	قالت الأنصار للنبي ﷺ أقسم بيننا وبين إخواننا
١٢٧/٣	عبد الله بن مغفل	قالها ثلاثاً ثم قال لمن شاء
١١٥/٦	جابر	قالوا كيف تصف الملائكة عند ربها
٢٢٤/١	أبو هريرة	قام أعرابي فبال في المسجد فقام إليه الناس
٧٩/٦	جابر	قام النبي ﷺ يصلي المغرب فجئت فقمّت عن يساره
٤٠١/٧	علي	قام النبي ﷺ يعني في الجنّازة ثم قعد
٤٠١/٧	علي	قام رسول الله ﷺ ثم قعد - في الجنّازة -
٧٩/٦	جابر	قام رسول الله ﷺ ليصلي فجئت فقمّت عن يساره
٣٥٢/١	أم أيمن	قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخارة له في جانب
٣٦١/١٤	-	قبل أن لا تصل إليك
٣٨٠/٢	عائشة	قبل أن يدخلهما الإناء
١٨٣/٤	أبو هريرة	قبل أن يقيم صلّه
٣٩٥/١٤	الزهري	قبل رسول الله ﷺ الجزية من أهل البحرين
٢٤٣/٧	عائشة	قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت
٨٣/١٣	أبو هريرة	قتل رجل في عهد رسول الله ﷺ فدفع القاتل إلى

٥٤٠/١٣	محمد بن علي	قُتل علي وهو ابن ثمان وخمسين سنة
٢٣٢/٩	-	قتلهم حلال للمحرم
٤١٢/٢	جابر	قتلوه قتلهم الله ألا سألوا
٩٨/١٠	عمارة بن خزيمة عن عمه	قد ابتعته منك فطفق الناس
٢٨٤/٧	عائشة	قد أتني بالبرد ولكنهم ردّوه ولم يكفونوه به
٤٢٣/٦	أبو هريرة	قد اجتمع في يومكم هذا عيدان
٣٠٠/١٤	أم هاني	قد أجرنا من أجرنا يا أم هاني
١٢/٤	جابر	قد أجزأت صلاتكم
٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	قد أحسنت اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً
١٢/٤	جابر	قد أحسستم ولم يأمرنا أن نعبد
٤٣٦/١٠	أبو سعيد الخدري	قد أصبتم اقتسموا واضربوا لي
٦١/١١	سبرة بن معبد	قد أقطعها لبني رفاعه
٣٩٨/١٤	-	قد أكلوا الربا
٥١١/١٢	-	قد أنزل الله فيك وفي صاحبك قرآناً
٤٣٤/١٠	سهل بن سعد	قد أنكحتكها على ما معك من القرآن
٢٩٦/١٠	جابر	قد أوفى الله حق الغريم وبرئ منه الميت
٢٥٧/٩	جابر	قد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم يكن يفعله
٣٢٧/٦	أنس	قد رأيتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم من آذي
١٣/٤	معاذ	قد رفعت صلاتكم بحقها إلى الله ﷻ
٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	قد زوّجتكها بما معك من القرآن
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمصور	قد سهل الله لكم من أمركم
١٤١/٣	أنس	قد صلى الناس وناموا أما إنكم في صلاة ما
١٧٨/١٢	عامر الشعبي	قد عتق بضعتك معك فاختاري
٤٦٩/٥	زيد بن ثابت	قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم
٧٣/٨	علي	قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا
٢٥٦/١٤	أبو هريرة	قد عفوت عنك يا ثمامة وأعتقتك
٧٦/٨	علي	قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق
٧٦/٨	علي	قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق
٤٢٨/٥	أم حميد الساعدي	قد علمت وصلاتك في بيتك خير لك
٣٠١ - ٢٨٢/٦	أبو سعيد الخدري	قد علمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر
٤٩٣/١٥	أبو هريرة	قد فعلت ولكن غفر لك بإخلاص لا إله إلا الله
٣٦٣/٥	أبو هريرة	قد كان بعض ذلك
٢٤/٧	عائشة	قد كانت الكعاب تخرج لرسول الله ﷺ من خدرها
٥٠٥/٧	بريدة	قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور
٢٢٨/١٢ ، ٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	قد ملكتكها بما معك من القرآن
٥١٢ - ٥٠٦/١٢	سهل بن سعد	قد نزل فيك وفي صاحبك فاذهب فأت بها

٧١/١٣	عبد الله بن عمرو	قد نهيتك فعصيتني فأبعدك الله وبطل عرجك
١٩٠/٨	-	قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث
٥٥٠/٣	أبو ذر الغفاري	قدر مفحص قطة
٥٤٥/٣	أنس	قدم النبي ﷺ المدينة فنزل أعلى المدينة
٣٧٠/١٠	أبو المنهال	قدم النبي ﷺ المدينة ونحن نتبايع
٣٩٩/٨	ابن عباس	قدم النبي ﷺ فرأى اليهود تصوم عاشوراء
٣٥٠/١٢	ابن عمر	قدم النبي ﷺ من غزوة فقال لا تطرقوا النساء
١٧٥/٦	ابن عباس	قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح رابعة يلتون بالحج
١٥٧/٩	ابن عمر	قدم رسول الله ﷺ مكة وأصحابه مهلين بالحج
٢٦٥/٩	ابن عباس	قدم رسول الله ﷺ وأصحابه فقال المشركون إنه
٣٤٤/٢	ابن عباس	قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حمى
٥٩٠/٣	أنس	قدم رهط من عكل على النبي ﷺ فكانوا في الصفة
٩٢/٥	أم سلمة	قدم عليّ وفد من بني تميم
١١٩/٨	أبو جحيفة	قدم علينا مصدق رسول الله ﷺ فأخذ الصدقة
٣٨٢/١	ابن مسعود	قدم وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا: يا محمد إنه
٨٤/١٤	الحارث بن حسان	قدمت المدينة فدخلت المسجد فإذا هو غاص
٢٤٥/١٤	أبو هريرة	قدمت المدينة والنبي ﷺ بخير وقد استخلف
٣٨٠/٦	الحكم بن حزم	قدمت إلى النبي ﷺ سبع سبعة أو تاسع تسعة
٤٨٥/١٥	عدي بن حاتم	قدمت على النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب
١٧٣/١١	عامر بن عبد الله	قدمت قتيبة ابنة عبد العزى بن سعد على ابنتها
٨٤/١٤	الحارث بن حسان	قدمنا المدينة فإذا رسول الله ﷺ على المنبر
١٩٢/١٤	أنس	قدمنا خبير فلما فتح الله الحصن ذكر له جمال
١٦/٦	مالك بن الحويرث	قدمنا على النبي ﷺ ونحن شبية فلبثنا عنده نحواً
١٤٨/٩	أسماء بنت أبي بكر	قدمنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج
١٠٤/١٢	الزهري	قدموا قريشاً ولا تقدموها
٤٦٧/٥	محارب	قرأ بالبقرة و النساء
٤٦٧/٥	-	قرأ بسورة البقرة أو النساء
١٦٠/٧	سمرة	قرأ بسورتين وصلى ركعتين
٣٢٧/٥	المطلب بن أبي وداعة	قرأ رسول الله ﷺ النجم فسجد وسجد من معه
٣٧٧/٦	أبو سعيد الخدري	قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص فلما بلغ
٣٢٩/٥	أبو سعيد الخدري	قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة
٣٣٩/٥	زيد بن ثابت	قرأت على النبي ﷺ والنجم فلم يسجد فيها
٤٦٢/١	ابن مسعود	قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة
٢٧٣/٢	-	قرّبت للنبي ﷺ خبزاً ولحماً فأكله ثم دعا بالوضوء
١٩٣/٣	أم ورقة بنت نوفل	قري في بيتك فإن الله تعالى يرزقك الشهادة
٤٦٤/٩	عقبة بن عامر	قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه ضحايا فصارت

٢٩٢/١٤	سهل بن أبي حثمة	قسم رسول الله ﷺ خبير نصفين نصفاً لنوابه
١٤٥/٤	أبو هريرة	قسمت الصلاة بيني وبين عبدني نصفين
٢٠٣/١٤	مجمع بن جارية	قسمت خبير على أهل الحديبية فقسمها رسول الله
٣١٠/٩	معاوية	قصرت عن رأس رسول الله ﷺ عند المروة
٣٠٧/٩	معاوية	قصرت من رأس النبي ﷺ عند المروة بمشقص
٣٧٣/٨	ابن عمر	قضاء رمضان إن شاء فرّق
٥٠٩/١٣	أبو موسى الأشعري	قضى الله ورسوله أن من رجع عن دينه فاقتلوه
٤٨١/١٥	عبد الله بن عمرو	قضى الله ورسوله في الحق بشاهدين فإن جاء
١٥٤/١٣	عبد الله بن عمرو	قضى النبي ﷺ إذا جُدعت ثندوة الأنف
١٢٤/١١ هـ	جابر	قضى النبي ﷺ بالشفعة في كل شيء
١٨١/١٣	المغيرة بن شعبة	قضى النبي ﷺ فيه بالغرّة عبد أو أمة
١٧٠/١٣	عبد الله بن عمرو	قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين
٣٥٨/١١	المسور بن مخزومة	قضى رسول الله لا يرث الصبي حتى يستهل
٤٥٥/١٥	عبد الله بن الزبير	قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين
٢٠٤/١٣	عبد الله بن عمرو	قضى رسول الله ﷺ أن من كان عقله في البقر
١٨٤/١٣	حمل بن النابغة	قضى رسول الله ﷺ بالدية في المرأة وفي
٢٠١/١١	جابر	قضى رسول الله ﷺ بالعمرى لمن وهبت له
٤٧٥/١٥	أبو هريرة	قضى رسول الله ﷺ باليمين مع الشاهد الواحد
١٦٥/١٣	عبد الله بن عمرو	قضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدد الدية
١٨٤/١٣	أبو هريرة	قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة
٣٦١/١٠	عبادة بن الصامت	قضى رسول الله ﷺ في الطريق الميتاء
٣٦٢/١٠	أنس	قضى رسول الله ﷺ في الطريق الميتاء التي
٢٨٧/١٤	أبو سعيد الأعسم	قضى رسول الله ﷺ في العبد إذا جاء فأسلم
١٨٠/١٣	أبو هريرة	قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بني
٦١ - ٦٠/١٣	سعيد بن المسيب	قضى رسول الله ﷺ في رجل أمسك رجلاً وقتل
١٨٣/١٣ هـ	عبد الله بن عمرو	قضى رسول الله ﷺ في عقل الجنين إذا كان في
٥٣٠/١٢	عبد الله بن عمرو	قضى رسول الله ﷺ في ولد المتلاعنين أنه يرث
٣٣٥/١١	الحسن	قضى فيها رسول الله ﷺ قال ماذا قال السادس
٣١٢/١١	علي	قضى محمد ﷺ أن الدين قبل الوصية
٢٦٩/١٥	عبد الله بن جراد	قطع العروق مسقمة
٣٤٨/١٣	أبو أمية المخزومي	قل استغفر الله وأتوب إليه
٣٨٣/٤	أبو بكر الصديق	قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً
١٣٤/٤	جابر	قل بسم الله الرحمن الرحيم
١٥٧/٤	ابن أبي أوفى	قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
٢٠٠/٤	عبد الله بن أبي أوفى	قل سبحان والحمد لله
٤٢٤/٤	البراء	قل ونبيك الذي أرسلت

١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	قلادة فيها خرز وذهب
١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	قلادة فيها ذهب وجوهر
٣٤٧/١٥	عبد الله بن عمرو	قلت: وما اليمين الغموس قال: الذي يقطع
٤٢٤/٣ هـ	أبو عبد السلام	قلت لابن عمر كيف كان النبي ﷺ يعتم قال: كان
٤٠٣/٩	المسور ومروان	قلد رسول الله ﷺ الهدى وأشعره بذى الحليفة
١١٥/٦	جابر	قلنا كيف تصف الملائكة عند ربها
٥٣١/٤	عاصم بن سليمان	قلنا لأنس إن قوماً يزعمون أن النبي ﷺ لم يزل
٢٢٥/١٥	أبو سعيد الخدري	قلنا لرسول الله ﷺ لما حرمت الخمر: إن عندنا
٣٦٨/٤	كعب بن عجرة	قلنا يا رسول الله قد علمنا أو عرفنا كيف السلام
٣٤٠/٦	أنس	قم فاركع ركعتين وأمسك من الخطبة حتى فرغ
٨٨/١٢	-	قم يا غلام فزوّج أمك
٤٨٣/٤	عوف بن مالك	قمت مع النبي ﷺ فبدأ فاستاك وتوضأ
٥٣٨/٤	ابن عباس	قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر
١٥٠/٥	علي	قنت رسول الله ﷺ في آخر الوتر
١٥٠/٥	جماعة من الصحابة	قنت رسول الله ﷺ في آخر الوتر وكانوا يفعلون
٣٥٧/٤	ابن مسعود	قولوا اللهم صلّ على محمد النبي الأمي
٣٥٨/٤	أبو سعيد الخدري	قولوا اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك
٣٦٩/٤	كعب بن عجرة	قولوا اللهم صلّ على محمد و على آل محمد كما صليت
٣٦٩/٤	كعب بن عجرة	على إبراهيم
٣٧٣/٤	أبو حميد الساعدي	قولوا اللهم صلّ على محمد وآل محمد كما صليت
٣٥٦/٤	ابن مسعود	قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى أزواجه وذريته
٣٦٨/٤	كعب بن عجرة	قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد
٢٩٠/٩	ابن أبي نجيح	قولوا بسم الله والله أكبر إيماناً بالله وتصديقاً
٤٤٥/٧ هـ	عائشة	قولي السلام على أهل ديار من المؤمنين
٥١٤ - ٥١٢/٧	عائشة	قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين
٤٤٥/٤	صفية	قولي سبحان الله عدد خلقه
٤٤٠/١	ابن عباس	قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد
٣٨٥/١٤	أبو سعيد الخدري	قوموا إلى سيّدكم أو خيركم
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤ ، ٤٠٢/٩	المسور ومروان	قوموا فانحروا ثم احلقوا
٩٤/٦	أنس	قوموا فلاصلي لكم
٤٤٨/٩	أبو سعيد الخدري	قومي إلى ضحيتك فأشهدها
٩٧/٤	عمران بن الحصين	قومي فاشهدي أضحيتك
٤٢٧/٤	أبو أمامة	قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمع
٤٢٢٤/٧ هـ	أبو هريرة	قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك

- ك -

٢٠٦/٥	أبو سعيد الخدري	كان يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها
٤٣٥/٨	عائشة	كان ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام لا يبالي
٤٠٩/٤	ابن عمر	كان ﷺ يفصل بين الشفع والوتر
٣٥٩/٦	-	كان ابتداء النداء الذي ذكره الله تعالى في القرآن
١٧٧/٦	مجاهد	كان ابن عمر إذا أجمع على إقامة خمس عشر
٣٧٤/١٢	ابن عمر	كان ابن عمر إذا سُئِلَ عن ذلك قال لأحدهم أما
٤٧٤/١	نافع	كان ابن عمر يستجمر بالألوة غير مطراة
٣٣٧ - ٣٣٣/٦	نافع	كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي
٢٢٩/١٣	أبو هريرة	كان ابني أجيراً لامرأته
٤٧٩/٥	عائشة	كان أبو بكر يصلي بصلاة النبي ﷺ والناس يصلون
١٩١/١٣	عروة بن الزبير	كان أبو حذيفة اليمان شيخاً كبيراً فرجع في الآطام
٤١٤/٣	أم سلمة	كان أحبّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص
٣٩٨/٣	أنس	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ أن يلبسها
٣٢٤/١	عبد الله بن جعفر	كان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدف
٣٢٩/٢	جابر	كان أحدنا يمر في المسجد جنباً مجتازاً
٧٦/٣	المغيرة	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ الإبراد
٢٧٣/٢	جابر	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء
٦٧٦/١٢	علي	كان آخر كلام رسول الله ﷺ الصلاة الصلاة اتقوا
٣٢٣/١	جابر بن عبد الله	كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد
٢٩٣/٢	عائشة	كان إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ
١٩٠/٦	أنس	كان إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر
٢٩٣/٢	عائشة	كان إذا أراد أن يطعم وهو جنب
٢٩٢/٢	عائشة	كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
٢٨٦/٢	عائشة	كان إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه
٩٤/٤	جابر	كان إذا استفتح الصلاة
٥٩/٤	أنس	كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم رفع يديه
٣٥٧/١٢	عائشة	كان إذا انصرف من صلاة العصر دخل على نسائه
٦٧/٢	أم سلمة	كان إذا توضأ خلل لحيته
٦٨/٢	-	كان إذا توضأ عرك عارضيه
٣٥٦/٤	ابن عمر	كان إذا جلس في الصلاة للشهادة نصب يده على
٣٥٥/٤	ابن عمر	كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على
٢١٧/٤	-	كان إذا دحضت الشمس صلى الظهر وقرأ بنحو
٤٩/٤	ابن عمر	كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه
٣٢٣/١	المغيرة	كان إذا ذهب أبعد
٢٠٣/٧	عائشة	كان إذا رأى ناشئاً من أفق السماء ترك العمل

٣١٨/٤	وائل بن حجر	كان إذا رفع رأسه من السجدين استوى قائماً
٤٤٤/٤	عائشة	كان إذا سلم لا يقعد إلا قدر ما يقول
٧٤/٥	عائشة	كان إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت
٨٢/٥	عائشة	كان إذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم
٢٣١/٧	أبو قتادة	كان إذا عرس وعليه ليل توسد يمينه
١٨٣ - ١٨٢/١٤	عبادة بن الصامت	كان إذا غاب في أرض العدو ونقل الربع وإذا
١٧٦/١٥	أبو سعيد الخدري	كان إذا فرغ من طعامه
١٠٩/٤	أبو سعيد الخدري	كان إذا قام إلى الصلاة كبر ثم يقول
٤٠٣/١	حذيفة	كان إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك
٤٠٣/١	حذيفة	كان إذا قام من النوم يشوص فاه بالسواك
٢١١/٥	عائشة	كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه
١٣١/٤	أبو هريرة	كان إذا قرأ وهو يوم الناس افتتح بيسم الله الرحمن
٢٠٣/٧	عائشة	كان إذا كان يوم ريح عرف ذلك في وجهه
٤١/٤	أبو هريرة	كان إذا كبر للصلاة نشر أصابعه
٢٣٠/٧	عبد الله بن زيد	كان إذا نام وضع يده اليمنى تحت خده
٤١٩/٧	ابن عمر	كان إذا وضع الميت في القبر قال بسم الله
٢٣٠/٣	سعد القرظ	كان أذان بلال مثنى مثنى وإقامة مفردة
٢٢٥/٣	عبد الله بن زيد	كان أذان رسول الله ﷺ شفعا شفعا
٥٤٣/١٢	-	كان أسامة أسود وكان زيد أبيض
٣٨/٣	عبد الله بن شقيق	كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من
٣٣٥/٢	زيد بن أسلم	كان أصحاب رسول الله ﷺ يتحدثون في المسجد
٢٢٩/٥	زيد بن أسلم	كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون المسجد
٣٢٩/٢	زيد بن أسلم	كان أصحاب رسول الله ﷺ يمشون في المسجد
٢١٤/٢	أنس	كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة
٢١٣/٢	أنس	كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة
٣٢٣/٩	عبد الله بن عمرو	كان أكثر دعاء النبي ﷺ يوم عرفة لا إله إلا الله
٣٢٣/١٥	ابن عمر	كان أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف «لا ومقلب»
٢١٣/٣	ابن عمر	كان الأذان بعد حي على الفلاح الصلاة خير من
٣٥٩/٦	-	كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر
١٨٤/١	ابن عمر	كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله
٣٠٤/٣	سهل بن سعد	كان الرجال يصلون مع النبي ﷺ عاقدين أزهرهم
٤٨١/١٢ - ٤٨٢ هـ	ابن عباس	كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية أنت علي
٤٨١/٩	أبو أيوب	كان الرجل في عهد النبي ﷺ يضحي بالشاة عنه
٣٤/١٠	-	كان الرجل يبتاع إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي
١٧٧/٩	عائشة	كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله
٥٣٣٣/٣ هـ	عائشة	كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ

٣٦٦/١٤	-	كان الصحابة لا يشكّون في الفتح لرؤيا رآها
٣٩٥/١٢	ابن عباس	كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر
٥٣٤/٤	أنس	كان القنوت في المغرب والفجر
١٢٥/٣	أنس	كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ
٢٠٧/١٢	ابن عباس	كان المشركون على من زلتين من النبي ﷺ ومن
١٥/٥	سلمة	كان المنبر على عهد رسول الله ﷺ ليس بينه وبين
٨٨/٤	أم سلمة	كان الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا قام المصلي
٤٥٩/١٢	عائشة	كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن
٧٧/٤	سهل بن سعد	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على
١٩/١٥	سعد بن أبي وقاص	كان الناس يتساءلون عن الشيء من الأمر
٥١٩/٧	حذيفة بن اليمان	كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير
٩٠/٥	ابن أبي ليلي	كان النبي ﷺ إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاحها
٢٩٢/٢	عائشة	كان النبي ﷺ إذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنب
٩٥/٩	عائشة	كان النبي ﷺ إذا أراد أن يحرم تطيب بأطيب
٣١٤/١	أنس بن مالك	كان النبي ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء
٢٨٥/٢	عائشة	كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب
١٠٣/٤	عائشة	كان النبي ﷺ إذا استفتح الصلاة
٢٧٧/٩	ابن عباس	كان النبي ﷺ إذا استلم الركن اليماني قبله
٤١٧/٣	ابن عمر	كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل عمامته
٣٤١/٨	أنس	كان النبي ﷺ إذا أفطر قال
١٧٢/١٥	أبو سعيد الخدري	كان النبي ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله
١٠٨/١٤	عصام المزني	كان النبي ﷺ إذا بعث السرية يقول: إذا رأيتم
٣٧/٧	أبو هريرة	كان النبي ﷺ إذا خرج إلى العيد يرجع في غير
٣١٥/١	أنس بن مالك	كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء
٣١٥/١	عائشة	كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء
٣١٧/١	أنس بن مالك	كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه
٢٥٦/٩	ابن عمر	كان النبي ﷺ إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا
٤٦٢/٥	عائشة	كان النبي ﷺ إذا رجع من المسجد صلى بنا
٣٥٨/٦	البراء بن عازب	كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر
٤٣٦/٤	سمرة	كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه
٩٤ - ٩٢/٤	علي	كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة
٥٠/٤	ابن عمر	كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى
٣٥٧/٦	عدي بن ثابت	كان النبي ﷺ إذا قام على المنبر استقبله
٦٢/٤	ابن عمر	كان النبي ﷺ إذا قام من الركعتين كبر
٧٢/٣	أنس	كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة
٢٨٥/٢	عائشة	كان النبي ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل

٢٩٤/٢	عائشة	كان النبي ﷺ إذا كان له حاجة إلى أهله أتاهم ثم
٣٤/٧	جابر بن سمرة	كان النبي ﷺ إذا كان يوم الفطر أكل قبل أن يخرج
٣٧/٧	جابر	كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق
١٩٠/٧	أنس	كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا
٢٩٢/١٠	جابر	كان النبي ﷺ لا يُصلي على رجل مات عليه دين
٤٦٨/٣	عائشة	كان النبي ﷺ لا يُصلي في شُعرنا
٢١٨/٧	أنس	كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث
٣١/٧	أنس	كان النبي ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات
٥٣٢/٤	أبو هريرة	كان النبي ﷺ لا يقنت إلا أن يدعو لأحدٍ أو يدعو
٤٣٤/٩	عطاء	كان النبي ﷺ يأمر بالهدية إذا احتاج إليها سيدها
٣٩٣/٢	أنس	كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يكون رطلين
٢٥٧/٢	بريدة	كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة
٢٩١/٢	عائشة	كان النبي ﷺ يجامع ثم يعود ولا يتوضأ
١٩٢/٦	ابن عمر	كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدّ
١٣٤/٤	أنس	كان النبي ﷺ يجهر بالقراءة بسم الله الرحمن
٢٧٥/١٥	أنس	كان النبي ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل وكان
٢٩/٧	الزهري	كان النبي ﷺ يخرج يوم الفطر فيكبر من حين
٨٢/٧	أبو سعيد الخدري	كان النبي ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى
٤٥٢/١	أبو رمثة	كان النبي ﷺ يخضب بالحناء والكتم
٣٧٩/٦	جابر	كان النبي ﷺ يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم
٣٧٩/٦	ابن عمر	كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يجلس ثم
٤١٧/٦	جعفر بن محمد	كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة وكان لهم سوق
٧١/٥ ، ٢١٥/٤	عائشة	كان النبي ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل الصبح
١٦٨/١٢	أنس	كان النبي ﷺ يدور على نسائه ، في الساعة
٤٢٤/٣	ابن سلام	كان النبي ﷺ يدير العمامة على رأسه ويقورها
٢٨٢ - ٢٧٩/٢	عائشة	كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه
٣٣٥/٦	ابن عباس	كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً
٣٣٣/٦ هـ	ابن عباس	كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً لا يفصل
٢٧/٤	ابن عمر	كان النبي ﷺ يسبح على راحلته قبل أي وجهة
٢٨٩/٥	علي	كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة
٢٢١/٥	عائشة	كان النبي ﷺ يصلي الضحى أربع ركعات
٧٠/٣	جابر بن سمرة	كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس
١٣٩/٣	جابر	كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر
١١٤/٣ هـ	أبي بن كعب	كان النبي ﷺ يصلي المغرب ثم يرجع الناس إلى
٤٦/٧	جندب	كان النبي ﷺ يصلي بنا يوم الفطر والشمس
٢٧٠/٥	علي	كان النبي ﷺ يصلي حين تزيغ الشمس

٧٣/٥	عائشة	كان النبي ﷺ يصلي ركعتي الفجر
٤٦٥/٣	البراء	كان النبي ﷺ يصلي فجاء الحسن والحسين أو
٢١٤/٦	ابن عمر	كان النبي ﷺ يصلي في السفر على راحلته به
٦٠/٥	علي	كان النبي ﷺ يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل
٤٦٦ - ٣١٣/٣	عائشة	كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه
٦٠/٤	ابن عباس	كان النبي ﷺ يصنعه
٤٣٣/٨	عائشة	كان النبي ﷺ يصوم من الشهر السبت والأحد
٤٣٧/٨	-	كان النبي ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام
١٩٥/١٤	ابن عباس	كان النبي ﷺ يعطي المرأة والمملوك من الغنائم
٢١٩/٧	جابر	كان النبي ﷺ يعودني ليس براكب بغل ولا برذون
٣٩٣/٢	أنس	كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد
١٢٩/٤	ابن عباس	كان النبي ﷺ يفتح الصلاة بسم الله الرحمن
١٧٧/١١	عائشة	كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها
١٧٩/١١	عائشة	كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب ما هو خير منها
٣٤٤/٥	ابن عمر	كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة
٣٤٤/٥	ابن عمر	كان النبي ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا مرّ بالسجدة
٢٠٣/٤	أبو قتادة	كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين من الظهر
٤٠٥/٦	النعمان بن بشير	كان النبي ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة
٢٢٥/٤	ابن عمر	كان النبي ﷺ يقرأ في المغرب ﴿قُلْ يَتَّأْتِيهَا﴾
١٤٤/٥	أبي بن كعب	كان النبي ﷺ يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك
١٥١/٥	ابن عباس	كان النبي ﷺ يقنت في صلاة الصبح بهؤلاء
١٤٨/٥	ابن عباس	كان النبي ﷺ يقنت في صلاة الصبح وفي وتر
٣٤٥/٥	عائشة	كان النبي ﷺ يقول في سجوده القرآن بالليل
٨٦/٧	سعد المؤذن	كان النبي ﷺ يكبر بين أضعاف الخطبة يكبر التكبير
٣٤٧/٧	سليمان بن حثمة	كان النبي ﷺ يكبر على الجنائز أربعاً وخمساً
٢٤٠/٤	ابن مسعود	كان النبي ﷺ يكبر في كل رفع ووضع وقيام
٢٨٥/١٢	عائشة	كان النبي ﷺ يلعن الفاشرة والمقشورة والواشمة
٤٧٢/٨	عائشة	كان النبي ﷺ يمرّ بالمریض وهو معتكف
٤٣٩/٥	أنس	كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها
٣٥٧/٦	السائب بن يزيد	كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على
٣٧٥/١٤	ابن عباس	كان امتحانهم أن يشهدن أن لا إله إلا الله
٣٣١/٩	عمر	كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع حتى
٣١ - ٣٠/١٠	-	كان أهل الجاهلية يتعاونون لحوم الجزور إلى حبل
٣٥٧/٦	السائب بن يزيد	كان بلال المؤذن إذا جلس النبي ﷺ على المنبر
٢٤٢/٣	جابر	كان بلال يؤذن إذا زالت الشمس لا يُخرم
٢٩٣/١٣	أبو أمامة	كان بين أبياتنا رويجل ضعيف مخدج فلم يُرع

٢٢ - ١٤ / ٥	سهل بن سعد	كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممرٌ
٥٢٦ / ١٥	الأشعث بن قيس	كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني
٣٢٧ / ١٣	عبد الله بن عمرو	كان ثمن المجن على عهد رسول الله ﷺ عشرة
٢٩٢ / ١٢	عائشة	كان حبيبي ﷺ يعجبه لونه ويكره ريحه
١٧٩ / ١٤	سلمة بن الأكوع	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا
٤٨٢ / ٤	موسى بن أبي عائشة	كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ: «أليس بذلك»
٤٧٢ / ٣ هـ	أنس	كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً فربما تحضر
٢٢٧ / ٤	أنس	كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة في تمام
١٩٦ / ٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا تلا: ﴿غَيْرِ الْمَفْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾
٩٠ / ٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا كَبَّرَ في الصلاة سكت هنية
١٢٤ / ٨	عبد الله بن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة
٣٠٩ / ١٥	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام سأل عنه أهدية
٢١٨ / ١١	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام يسأل
٣٦٤ / ٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم غسل
٢٩ / ٤	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يصلي على راحلته
٤٦٧ / ٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر
٢١٠ / ٥	جماعة من الصحابة	كان رسول الله ﷺ إذا ارتفع النهار وذهب كل أحد
٤٤٨ / ٣	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سمّاه باسمه
٣٥٨ / ٦	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا استوى على المنبر استقبلناه
٢٤٨ / ١٤	عبد الله بن عمرو	كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً
٤٨١ / ١	إبراهيم	كان رسول الله ﷺ إذا اطلّى ولي عانته بيده
٣٧٩ / ٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا
٧٠ / ١٤	بريدة	كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش
٤١٥ / ٤	ثوبان	كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر
٤٠٦ / ٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد
١٥١ / ١٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية قسم خمس
٨٧ / ٤	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في التشهد وضع يده
٣٥٥ / ٤	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة وضع يديه
١٦٦ / ٦	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال
١٧٨ / ٦ هـ	يحيى بن يزيد	كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال
١٣ / ٥	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا خرج يوم العيد يأمر بالحربة
٣٨٦ / ٦	جابر	كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه وعلا
٣١٣ / ١	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء
٥٧٠ / ٣	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: بسم الله
٥٧١ / ٣	فاطمة الزهراء	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: بسم الله
١٩٠ / ٦	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا رحل قبل أن تزيغ الشمس

٢٥٥/٤ هـ	عقبة	كان رسول الله ﷺ إذا ركع قال سبحان ربي العظيم
١٧٢/٦	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا سافر فرسخاً يقصر الصلاة
٢٨١/٤	عبد الله بن بحينة	كان رسول الله ﷺ إذا سجد يجتّح في سجوده
٢٥٦/١٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال: ابدؤوا بالأكبر
٤٦٠/١٥	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا سلّم سلّم ثلاثاً وإذا تكلم
٤٤٣/٤	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا سلّم قام النساء حين يقضي
٤٣٤/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا سلّم لم يقعد إلا مقدار ما
٤٢٩/٤	علي	كان رسول الله ﷺ إذا سلّم من الصلاة
٣٧٨ - ٣٥٥/٦	الشعبي	كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة استقبل الناس
٨٧/٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا صلى رفع بصره إلى السماء
٧٤/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع
٢١٦/٧	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع ثوبه أو يده
١٠٨/١٤	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوماً لم يغز حتى
٩٠/٥ هـ	عبد الرحمن بن أبي ليلى	كان رسول الله ﷺ إذا فاتته أربع ركعات قبل الظهر
٩٠/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظهر
٢٩٨/٤	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده قام
٣٥٩/٦	مطيع أبي يحيى	كان رسول الله ﷺ إذا قام استقبلناه بوجوهنا
٦٦/٤	أبو حُميد الساعدي	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائماً
٤٢ - ٤١/٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدّاً
٢٦٤/٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين
٤٩٥/٤	ابن سيرين	كان رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة نظر هكذا
٢٠٤/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته
٤٠٣/١	حذيفة	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه
٢٤٩/٥ هـ	كعب بن مالك	كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
٣٥٤/٤	ابن الزبير	كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى
٣٤٠/٨	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا كان صائماً لم يصل حتى
١٩٧/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر وزالت الشمس
٤٤٨/٣	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا لبس قميصاً بدأ بما منه
٢٨٥/١٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث
٣٢٠/٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا نهض في الركعة الثانية
٤٠٨/٧	علي بن أبي طالب	كان رسول الله ﷺ أمرنا بالقيام في الجنابة ثم
٤٨٠/١٤	سعيد بن جبير	كان رسول الله ﷺ بالبطحاء فأتى عليه يزيد بن
٦٢/٧	عبد الرحمن بن عوف	كان رسول الله ﷺ تخرج له العنزة في العيد حتى
٤٧٣ - ٤٧٢/١٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ما اختصنا
٦٣/٢	علي	كان رسول الله ﷺ عظيم اللحية
٢٩٢/٣	حفصة	كان رسول الله ﷺ عندي يوماً وقد وضع ثوبه بين

٣٤٧/٨	جابر	كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى زحاماً
٥٧/٨	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ قد كتب الصدقة ولم يخرجها إلى
٤٢٣/٣	أبو أمامة	كان رسول الله ﷺ قلماً يولي والياً حتى يعتمه
٦٣/٢	جابر	كان رسول الله ﷺ كثير شعر اللحية
٥١٤/٧	عائشة	كان رسول الله ﷺ كلما كان ليلتها منه يخرج إلى
٤٨٢/١	أنس	كان رسول الله ﷺ لا يتور
٣٨٢/٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل
٥٢٧٠/٢	أبو أمامة	كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ مما مست النار
٣٩٠/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه في شيء من
١٥١/٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ لا يعرف فضل السورة حتى
٣١/٧	بريدة	كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل
٣٥/٧	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يغذي
٣٦٠ - ٣٥٨ - ٣٥٧/١٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ لا يُفَضِّلُ بعضنا على بعض في
٤٤٣/٨	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض
٤٣٥/٨	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض في حضر
٢١٠/١٤	بعض الصحابة	كان رسول الله ﷺ لا يقسم إلا لفرسين
٥٥٧٤/٣	جابر	كان رسول الله ﷺ لا يقوم من مصلاه الذي صلى
١٥٣/٢	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ لا يكل طهوره
٤٥٦/١	البراء	كان رسول الله ﷺ له شعر يبلغ شحمة أذنيه
٣٥٧/١٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ ما من يوم إلا وهو يطوف
٣٨٨/٣	البراء	كان رسول الله ﷺ مريبوعاً بُعيد ما بين المنكبين له
٤٧١/٨	صفية بنت حيي	كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً
٤٠٧/٦	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ مما يقرأ في صلاة الجمعة
٥٢٣٧/٥	سمرة بن جندب	كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول
٤٨٢/١	الحسن	كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يطلون
٤٧/٧	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يصلون العيدين
١٣٧/٣	جابر	كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء الآخرة
٤٤١/٤	هلب	كان رسول الله ﷺ يؤمنا فينصرف عن جانبيه
٥٢٦٩/٢	علي بن أبي طالب	كان رسول الله ﷺ يأكل الثريد ويشرب اللبن
١٥٥/١٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من
٥٥/٧	الزهري	كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن في العيدين فيقول
٢٠٤/٢	صفوان بن عسال	كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كُنَّا سُفْراً
٢٥٩/١	عائشة	كان رسول الله ﷺ يأمرنا بحته
٢٩٣/١٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يأمرني أن استرقي من العين
٩٥/٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة
٢٣٩/٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان

٥٩/١٤	جابر	كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير فيزجي
١٠٨/٦	البراء بن عازب	كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلى
٤٧٧/١	عائشة	كان رسول الله ﷺ يتطيب بذكارة الطيب
٣٢٩/٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض
٢٧٦/٢	أنس	كان رسول الله ﷺ يتوضأ عند كل صلاة
٢٥٥/٧	جابر	كان رسول الله ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد
١٩٢/٦	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر
١٣٨/٤	سعيد بن جبير	كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان المشركون
١٣٤/٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ يحب التيامن في تنعله
٣٤٠/٨	أنس	كان رسول الله ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات
٨٨/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون
٩٦/١٤	ابن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ يحب أن ينهض إلى عدوه
٥٢/١٣	أنس	كان رسول الله ﷺ يحث في خطبته على الصدقة
٢٦٧/٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يحيي الليل بثماني ركعات
٢١/٧	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يخرج إلى العيد ماشياً ويرجع
٢٣/٧	جابر	كان رسول الله ﷺ يخرج في العيدين ويخرج أهله
٤٤٤/٧	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى
٣٧٨/٦	جابر	كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم
٣٧٢/٦	جابر	كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً ويجلس بين
٤٠٠/٦	بريدة	كان رسول الله ﷺ يخطبنا فجاء الحسن والحسين
٣٨٦/١	أنس	كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا و غلام
٣٢٨/٢	ميمونة	كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض
٥٣٦/٤	أنس	كان رسول الله ﷺ يدعو على أربعة نفر فأنزل الله
٥٣٥/٤	أنس	كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية
٣٣٦/٢	أنس	كان رسول الله ﷺ يدور على نسائه في الساعة
٥٥/٤	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا
٥٥/٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع
٥٥٣٧/٣	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة قبل أي
٤٦٥/٣	أنس	كان رسول الله ﷺ يسجد فيجيء الحسن أو الحسين
٢٥٧/١	عائشة	كان رسول الله ﷺ يسلمت المنى من ثوبه
٤٠١/٤	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن
٤٠١/٤	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده من ههنا
٣٩٧/٤	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره
١٤٦/٣	عمر	كان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك
٣٧/٤	النعمان بن بشير	كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا إذا قمنا إلى

١٠٨/٦	النعمان بن بشير	كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا كأنما يسوي
٣٧/٤	النعمان بن بشير	كان رسول الله ﷺ يسوينا في الصفوف كما يقوم
٣١٧/٨	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصيح جنبا من جماع
١٦٥/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصيح فيوتر
٤١٠/٨ هـ	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصل شعبان برمضان
١٢١/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً فلا تسأل
٣٤٨/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة حين تميل
٢٠٩/٥	أبو بكر	كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى فجاء الحسن
١١٠ - ٧١/٣ هـ	زيد بن ثابت	كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة
٧١/٣	أنس	كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر في أيام الشتاء
٨٥/٣	أنس	كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس مرتفعة
١٨٨/٥	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يصلي بين المغرب والعشاء
٥٢١/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يُصلي تطوعاً
٢٩/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا
٣٠/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة راقدة
٤٧٦/٣	المغيرة بن شعبة	كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير والفروة
٤٧٩/٣	ميمونة و ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة
٢٩١/٥	علي	كان رسول الله ﷺ يصلي في أثر كل صلاة مكتوبة
٥٢١/٥ ، ٥٢١/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي في البيت والباب عليه مغلق
٤٠٩/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي في الحجر وأنا في البيت
٤٦٩/٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان فجئت فقامت
١٨٥/٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يصلي ما بين المغرب والعشاء
١١٣/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي ما بين أن يفرغ من
١٢٥/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة
٣٧١/٧	عبد الله بن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ يصنع في الجنائز هكذا
٤١٢/٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
٤٣١/٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر السبت
٨٤/٤	طاووس	كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده
٣٨٣/٦	ابن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ يطيل الصلاة ويقصر الخطبة
٤٦٥/٨	عائشة وابن عمر	كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر
٤٤٩/٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ يعجبه التيامن في تنعله وترجله
٢٤٣/٥	ابن عباس وابن عمر	كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا
٣٤٨/٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة
٤٦١/٧	بريدة	كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر
٥١٤/٧	بريدة	كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر
٤٥٥/٧ هـ	بريدة بن الحصيب	كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر

٣٩٢/٢	سفينة	كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد
١٢٠/٧ هـ	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى
٩٣/١٤	أنس	كان رسول الله ﷺ يغزو بأمر سليم ونسوة معها
٣٣١/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة
٤٠٧/٤	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يفصل بين الشفع والوتر
٣٣٨/٨	أنس	كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات
٣٣/٧	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ يفطر يوم الفطر قبل الخروج
٢٧٧/٩	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يقبل الركن اليماني ويضع خده
١٠٨/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ يقبل علينا بوجهه
٣٠٩/٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويباشر
٣٣٣/٥	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة
٣٣٥/٥	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة فيقرأ السجدة
٣٣٥/٥	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة ونحن عنده
١١٦/٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك
١١٦/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر كل سورة في
٧٢/٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر
٤٠٩/٦	سعد بن أبي وقاص	كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم
٣٢٠/٢	علي بن أبي طالب	كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ
٣٢٣/١٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقطع يد السارق في ربع
١١٢/٤ هـ	سمرة بن جندب	كان رسول الله ﷺ يقول اللهم باعدني من ذنوبي
١٨٨/٤	ابن شهاب	كان رسول الله ﷺ يقول آمين
٤٣٠ - ٤٢٩/٤	زيد بن أرقم	كان رسول الله ﷺ يقول دبر كل صلاة
٣٩٤/٦	ابن أبي أوفى	كان رسول الله ﷺ يكثر الذكر ويقل اللغو
٢٥٧/٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه
٤٧٢/١٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يكره الشكال من الخيل
٤٤٢/١	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يكره عشر خلال الصفرة
٤١٥/٣	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً قصير اليدين
٤٩٤/٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً
٨٧/٦	أبو مسعود	كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة
٢٩٤/٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء
٢٢٧/١٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ ينبذ له أول الليل فيشربه إذا
٤٠١/٦	أنس	كان رسول الله ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة
٥٨٩/٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ ينصب لحسان منبراً في المسجد
٤٤٢/٩	عائشة	كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة فأقتل
٤١٦/٤	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ يهمل بهنّ دبر كل صلاة
١٢٠/٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يفصل بينهن

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
١٢٤/٥	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع ويخمس
٢٢٧/٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا استوى النهار خرج إلى
٢٩١/٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذه
٣٠٠/٤	البراء	كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدين
١٧٧/١٢	عائشة	كان زوج بريرة حرّاً فلما أعتقت خيرها رسول
١٧٨/١٢	ابن عمر	كان زوج بريرة عبداً
١٧٧/١٢	ابن عباس	كان زوج بريرة عبداً أسوداً يقال له مغيث
٣٤٦/٧	عبد الرحمن بن أبي ليلى	كان زيد بن أرقم يكبر على جنازتنا أربعاً
١٠٤/١٤	سمرة بن جندب	كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار
٤٥٥/١	أنس	كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه
٤٥٣/١	عائشة	كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجمجمة
٢٢١/١٢	أبو هريرة	كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله ﷺ عشر
٢٢١/١٢	أبو سلمة	كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية
٢٩/٣	-	كان ظهره علينا
٥٤٠/١٣	ابن عباس	كان علي أول من أسلم من الناس بعد خديجة
٢٤٣/١٤	ابن عمر	كان علي يُقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة
٤٢٢/١٤	أنس	كان غلام يهودي يخدم رسول الله ﷺ فمرض
٢٦٠/١٤ هـ	الشعبي	كان فداء أسارى بدر أربعة آلاف إلا ما دون
١٩٣/٦	ابن عباس	كان في السفر إذا زاغت الشمس في منزله جمع
٢٥٩/٢ هـ	عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده	كان في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ أن لا يمسه القرآن إلا طاهر
٤٩٧/١٣	الشريد بن سويد	كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي
٦١٧/١٢	عائشة	كان فيما أنزل الله ﷺ من القرآن ثم سقط
٢٧٢/١٣	عمر	كان فيما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها
٦١٦/١٢	عائشة	كان فيما نزل من القرآن (عشر رضعات)
١٣٢/١٣	أبو سعيد الخدري	كان فيمن قبلكم رجلٌ قتل تسعة وتسعين نفساً
٥٥٥/١٤ هـ	عاصم بن عمر	كان فينا رجلٌ أتى لا يُدرى من هو يقال له
٢١١/١٣	عمير الهذلي	كان فينا رجل يقال له حمل بن مالك له امرأتان
٣٦٤/١	الأعمش	كان لا يتوقى
٤٧٧/١	-	كان لا يرد الطيب
٤٠٤/١	عائشة	كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك
٢٥٠/١	-	كان لا يستتر من بوله
٤٨٥/١٣	عائشة	كان لأبي بكر غلام يأكله من خراجه فجاء يوماً
٢٧٤ - ٢٧٣/١٠	أبو هريرة	كان لرجل على النبي ﷺ سنٌّ من الإبل فجاء
٢٧٥ - ٢٧٠/١٠	أبو هريرة	كان لرجل على رسول الله ﷺ حق فأغلظ له
٣٦٣/١٢	ابن عباس	كان لرسول الله ﷺ تسع وكان يقسم لثمان ولا

٤٧٧/٣ هـ	أم سلمة	كان لرسول الله ﷺ حصر وخمرة يصلي عليها
١٥١/١٤	جماعة من التابعين	كان لرسول الله ﷺ سهم يدعى الصفي
١٧٩/١٥	ابن عباس	كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف أو دوس
٩٧/١٠ هـ	ابن عباس	كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له المرتجز
٣٥٧/١٢	أنس	كان للنبي ﷺ تسع نسوة وكان إذا قسم
١٥٦/٢	عائشة	كان للنبي ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء
١٣٤/٤	سمرة	كان للنبي ﷺ سكتان
١٩٠/١٤	الشعبي	كان للنبي ﷺ سهم يُدعى الصفي إن شاء عبداً
٤١٨/٣	جابر	كان للنبي ﷺ عمامة سوداء يلبسها في العيدين
٣٥١/١	أميمة بنت رقيقة عن أمها	كان للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه
١٣٤/٦	عائشة	كان لنا حصيرة نسطها بالنهار ونحتجزها بالليل
٤٩٨/١٣	عائشة	كان لنا مولى مجذوم فكان يأكل في صحافي
٣٦٣/٣ هـ	-	كان له خاتم من فضة فضها منها
٦٥ - ٦٤/١٣	يعلى بن أمية	كان لي أجير فقاتل إنساناً فعض أحدهما صاحبه
٤٦٢/١	أنس	كان لي ذؤابة فقالت لي أمي لا أجرها
٤٦٣/٤	علي	كان لي من رسول الله ﷺ مدخلان بالليل والنهار
٥٥٢ - ٥٥١/١٢	نعيم بن هزال	كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي فأصاب
٢٠٥/١٤	عيسى بن معمر	كان مع الزبير يوم خيبر فرسان فأسهم له النبي
٣١٢ - ٣١١/١٠	عبد الرحمن بن كعب	كان معاذ بن جبل شاباً سخياً وكان لا يمكسك
٨٧/١٤	ابن عباس	كان مكتوباً على راية النبي ﷺ لا إله إلا الله
٢٣٨/١٣	عمر	كان مما أنزل على رسول الله ﷺ آية الرجم
١٢٠/١٣	جندب البجلي	كان ممن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ
١٨٣/٥	أنس	كان ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يصلون صلاة
٢٥٩/١٤	ابن عباس	كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء
٤٨٩/١٣	معاوية السلمى	كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك
١٩٠/٩	كعب بن عجرة	كأنّ هوام رأسك تؤذيك
٢٣٥/١	-	كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى
٢٩٣/١٥	عائشة	كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغسل منه المعين
٢١٦/٨	ابن عمر	كان يأمرنا أن نخرجها قبل أن نصلي
٥٦٥/٣	سمرة بن جندب	كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في ديارنا
٣٩٨/٢	ابن عباس	كان يتعوذ بالله من وسوسة الوضوء
٢٨٨/٢	نافع	كان يتوضأ وهو جنب ولا يغسل رجله
٤٨٤/٨	عائشة	كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في
٢٥٦/٧	جابر	كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد
٢٨٧/٢	عائشة	كان يجنب من الليل ثم يتوضأ وضوءه للصلاة
١٢٩/٤	ابن عباس	كان يجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم

١٣٤/٢	عائشة	كان يحب التيامن في الوضوء
١٣٤/٢	عائشة	كان يحب التيامن في كل شيء
١٣٤/٢	عائشة	كان يحب التيامن ما استطاع في شأنه كله
١٦٩/٢	بلال	كان يخرج يقضي حاجته فأتيه بالماء فيتوضأ
٤٠٤/١	أبو أيوب	كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً
١٩٠/٧	أنس	كان يستسقي هكذا ومدّ يديه وجعل بطونهما مما
٣٥٣/٤	ابن الزبير	كان يشير بالسبابة ولا يحركها ولا يجاوز بصره
١١٥/٥	عائشة	كان يصلي أربعاً ثم أربعاً
٢٨/٤	جابر	كان يصلي التطوع وهو راكب
٩٣/٥	عائشة	كان يصلي بعد العصر وينهى عنهما
٢٨/٤	جابر	كان يصلي على راحلته نحو المشرق
٢٧/٤	ابن عمر	كان يصلي على راحلته وهو مقبل من مكة
٥٥٣/٥	عبد الله بن شقيق	كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعاً
٤٧١/٥	يحيى بن سعيد	كان يصلي في حجرة من حجر أزواجه
٣٣٣/٦	ابن مسعود	كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً
٥٠/٥	عبد الله بن شقيق	كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها
٩٢/٥	عائشة	كان يصليهما قبل العصر فشغل عنهما أو نسيهما
٣٩٢/٨	حفصة	كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء
٤٩٥/٣	عائشة	كان يصوم شعبان كله كان يصوم نصفه
٤١٠/٨	أم سلمة	كان يصوم شهري شعبان ورمضان
٤٨٠/٢	معاذة	كان يصيبننا ذلك مع رسول الله ﷺ فنؤمر بقضاء
١٦٨/١	حذيفة	كان يعتاد مما سحاة أصحابه إذا لقيهم
٥٠/٦	عائشة	كان يعود من المسجد فيؤم بأهله
٣٩٤/٢	-	كان يغتسل بخمس مكايك ويتوضأ بمكوك
١٧٠/١	ابن عباس	كان يغتسل بفضل ميمونة
١٠٨/١٤	أنس	كان يغير إذا طلع الفجر وكان يستمع الأذان فإن
٣٢/٤	عائشة	كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله
٣٠٩/٨	عائشة	كان يقبل في رمضان وهو صائم
٢١٧/٤	جابر	كان يقرأ في الظهر: ب (الليل إذا يغشى)
٢١٥/٤	ابن عباس	كان يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾
١٤٢/٤	أم سلمة	كان يقطع قراءته آية آية بسم الله الرحمن الرحيم
٤٧٠/١	ابن عباس	كان يكتحل بالإنمد كل ليلة قبل أن ينام
٣٧٦/٨	عائشة	كان يكون عليّ الصوم من رمضان
٣١٦/٩	أنس	كان يلبي الملبّي فلا ينكر عليه ويكبر
٣٧٥/١٤	ابن عباس	كان يمتحنهن والله ما خرجن من بغض زوج
٢٩٥/٢	عائشة	كان ينام أول الليل ويحيي آخره ثم إن كانت له

٢٢٨/١٥	ابن عباس	كان ينبذ لرسول الله ﷺ فيشربه يومه ذلك والغد
٢٢٨/١٥	ابن عباس	كان ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد
١٢١/٥	علي	كان يوتر بثلاث
١٤١/٥	أبو موسى الأشعري	كان يوتر رسول الله ﷺ أحياناً أول الليل
٤٠٤/١	عائشة	كان يوضع له سواكه ووضوؤه
٤٧١/٢	عائشة	كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن
٤٥٧/١٢	أبو سعيد الخدري	كانت أختي تحت رجل من الأنصار فارتفعا إلى
١٥٨/١١	عبد الله بن بسر	كانت أختي ربما تبعثني بالشيء من غير إشراف
١٤٤/١٠	ابن عمر	كانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا
٢٠٦/١	ابن عمر	كانت الكلاب تقبل وتدبر زمان رسول الله ﷺ في
٤٩٠/٢	أم سلمة	كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعد في النفاس
٤٨٦/٢	أم سلمة	كانت النساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ
٣١٩/١٢ هـ	جابر	كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء
٤٨٤/٢	عكرمة	كانت أم حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها
٢٩١/١٢	عائشة	كانت امرأة عثمان بن مظعون تخضب وتطيب
٣٤٣/١٣	عائشة	كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجده
٤٥٨/١٣	أبو هريرة	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي
٢٨٣/٣، ٤٠٣/٢ هـ	أبو هريرة	كانت بنو إسرائيل يغسلون عراة ينظر
١٥٠ - ١٤٣/٦ هـ	عمران بن حصين	كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة
٤٦٢/١٤	علي	كانت بيد رسول الله ﷺ قوس عربية فرأى رجلاً
١٥٨/١١	عبد الله بن بسر	كانت تبعثني إلى النبي ﷺ بالهدية فيقبلها
٢٦٨/١٣	ابن عباس	كانت تظهر في الإسلام السوء
٢٦٥/١٤	عمران بن الحصين	كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف
٤٩٢/١٢	عائشة	كانت جميلة امرأة أوس بن الصامت وكان
٨٧/١٤ هـ	أبو هريرة	كانت راية النبي ﷺ سوداء تسمى العقاب
٨٢/١٤	ابن عباس	كانت راية النبي ﷺ سوداء ولواؤه أبيض
٨٤/١٤	البراء بن عازب	كانت سوداء مريضة من نمرة
٣٣٢/٩	عائشة	كانت سوداء امرأة ضخمة ثبطة فاستأذنت رسول الله
٢٣٨/١٣	أبي بن كعب	كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة
١٩١/١٤	عائشة	كانت صفية من الصفي
٣٨٣/٦	جابر	كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً
٦٧٦/١٢	أنس	كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضرته
٢٠٢/٥	أبو هريرة	كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طوراً
٢٠٢/٥	ابن عباس	كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه
١٧٠/١٣	عبد الله بن عمرو	كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ
٤٤٧/١٤	أنس	كانت لرسول الله ﷺ ناقة تسمى العضباء

١٨٠/١٤	سلمة بن الأكوع	كانت لقاح رسول الله ﷺ تسرح
٣٠٤/١٢	جابر	كانت لنا جوارٍ وكنا نعزل فقال اليهود إن تلك
٩٠/١٢	معقل بن يسار	كانت لي أخت تخطب إليّ فأتاني ابن عم لي
٤٦١/١	أنس	كانت لي ذؤابة فقالت لي أُمي لا أجزها
٤٧٤/٤	علي	كانت لي ساعة من السحر أدخل فيها على رسول
٣٤٣/١٣	ابن عمر	كانت مخزومية تستعير المتاع وتجده فأمر النبي
١٤٢/٤	قتادة	كانت مداً ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
٤١٥/٣	أسماء بنت يزيد	كانت يدكُم قميص رسول الله ﷺ إلى الرسغ
٣٠١/١	عائشة	كأنما يجرجر في بطنه ناراً
٤٠٢/١٣ ، ٢٤٤/١	أنس بن مالك	كانوا أربعة من عرينة وثلاثة من عكل
٤٨/٥ ، ٤٢٨/١	سعيد بن جبير	كانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك
٣١/١٠	-	كانوا يتاعون الجزور إلى حبل الحبله فنهاهم ﷺ
٦٢/١٠	ابن عمر	كانوا يتابعون الطعام جزافاً بأعلى السوق فنهاهم
٤٧/١٥	البراء	كانوا يحبون الصدقة بأردأ تمرهم فنزلت
١١٦/٤	أنس بن مالك	كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين
١١٦/٤	أنس بن مالك	كانوا يسرون
١٣٧/٣	عائشة	كانوا يصلون العتمة فيما بين أن يغيب الشفق
١٨٢/٥	أنس	كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء
١١٥/٣ هـ	رجل من أسلم	كانوا يصلون مع النبي ﷺ المغرب ثم يرجعون إلى
٣٥٤/٧	الحكم بن عتيبة	كانوا يكبرون على أهل بدر خمساً وستاً
٣٤٩/٧	أبو وائل	كانوا يكبرون على عهد رسول الله ﷺ أربعاً
٩٨/٩	عائشة	كأنني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق
٩٩ - ٩٨/٩	عائشة	كأنني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق
١٨٨/٩	ابن عمر	كأنني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله
٣٧٢/٧	عبد الله بن أبي أوفى	كبر أربعاً حتى ظننت أنه سيكبر خمساً
٤٩/٤	مالك بن الحويرث	كبر ثم رفع يديه
١٣٥/٧	عائشة	كبر رسول الله ﷺ وكبرت الطائفة الذين صفوا معه
١٣٣/٦	أبو حازم	كبر فقرأ وركع ثم رفع رأسه
٢٥٦/١٥	سهل بن أبي حثمة	كبر كبر
٨٩ - ٨٨/١٣	سهل بن أبي حثمة	كبر كبر
٥٤٢٠/٤	أنس بن مالك	كبري الله عشرأً وسبّحي الله عشرأً
٥٥٣/٣	أنس	كبيراً أو صغيراً
٩٤/٨	الشعبي	كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن إنما الصدقة في
٤٠٢/١٤	عروة	كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أنه من كان
٣٩٦/١٤	الشعبي	كتب رسول الله ﷺ إلى أهل نجران وهم نصارى
٢١٠/١٣	جابر	كتب رسول الله ﷺ على كل بطن عقولة ثم كتب

٤٥٥/٩	ابن عباس	كتب عليّ النحر ولم يكتب عليكم
١٤/٩	أنس	كتب عليكم الحج فقيل يا رسول الله في كل عام
٢٩٨/٩	صفية بنت شيبة	كتب عليكم السعي فاسعوا
٣٧/١٤	-	كتب له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجره
٢١٤/١٠	العداء بن خالد	كتب لي رسول الله ﷺ كتاباً هذا ما اشترى العداء
١٤٥/٢	أبو سعيد الخدري	كتبت في رق ثم طبع بطابع
٦٣/٢	البراء	كث اللحية
١٧٧/٨	أبو هريرة	كخ كخ أما علمت أنا لا نأكل الصدقة
٣٠٥/١٤	عروة	كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة
٢٩٨/١٢	أبو سعيد الخدري	كذبت يهود إن الله ﷻ لو أراد أن يخلق
٢٤١/١٣	ابن عمر	كذبتهم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فأتوها إن
٢٦٥/٧	سلمة بن الأكوع	كذبوا مات جاهداً مجاهداً
١٦١/٣	ابن عمر	كذلك رأيت رسول الله ﷺ يصلي وأحيت أن
٣٦٨/٣	علي	كساني رسول الله ﷺ حلة سبراء فخرجت بها
٤٤١/٣	أسامة بن زيد	كساني رسول الله ﷺ قبطية كثيفة
٣٦٦/٣	سعد	كسانيها رسول الله ﷺ
٤٢١/١٠	رافع بن خديج	كسب الحجام خيث ومهر البغي خيث
٥٠٦/١٤	علي	كسب المغني والمغنية حرام
١٧٣/٧	النعمان بن بشير	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فجعل
١٤٩/٧	النعمان بن بشير	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج
١٥٤/٧	جابر	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى
١٥٨/٧	أبي بن كعب	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى بهم
١٥٥/٧	جابر	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى ست
٣٢٤/٧	ابن عباس	كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه
٣٧٥ - ٣٧٤/١٥	عقبة بن عامر	كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين
٣٧٤ - ٣٦٨/١٥	عقبة بن عامر	كفارة النذر كفارة اليمين
٤٨٧ - ٤٨٦/١٢	سلمة بن صخر	كفارة واحدة في المظاهر يواقع قبل أن يكفر
٥٢٠/٤	أبو هريرة	كفاك للحية ضربة
٤٦٥/١٣	-	كفراً بواحاً
٢٧٢/٦	طاووس	كفضل صاحب الجزور على صاحب البقرة
٢٨٣/٧	ابن عباس	كفن ﷺ في قטיפه حمراء
٢٨٣/٧	علي	كفن النبي ﷺ في سبعة أثواب
٢٨٢/٧	عائشة	كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض
٣١١/١٤	أبو هريرة وأبو شريح	كفوا عن القوم إلا أربعة
٦٧٥/١٢	عبد الله بن عمرو	كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته
١٣٥/١٥	أبو هريرة	كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

٣٦٦/٦	كعب بن مالك	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع
١١٠/١	أبو هريرة	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أقطع
١١١/١	كعب بن مالك	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أقطع
١١٠/١	أبو هريرة	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع
١١١/١	-	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أبت
٣٦٦/٦ ، ١١١-١١٠/١	أبو هريرة	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع
١١٤/١	أبو هريرة	كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة عليّ
٢٨/٢	أبو هريرة	كل أمرٍ ذي بال لم يبدأ
٤٩٣/٩	جبير بن مطعم	كل أيام التشريق ذبح
٣٤٠/٣	العرباض بن سارية	كل بدعة ضلالة
٤٣٥/٩	عروة	كل بدنة عطبت من الهدي فانحرها
٢٤٦/١١	ابن عباس	كل بني آدم يتمون إلى عصبتهم إلا
١٣٦/١٠	ابن عمر	كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار
٤٩٨/١٣	جابر	كُل ثقة بالله تبارك وتعالى وتوكلأ عليه
٣٦٣/٥	أبو هريرة	كل ذلك لم يكن
١١٥/١٣	معاوية	كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت
١١٧/١٣	أبو الدرداء	كل ذنب عسى الله أن يغفره لا من مات مشركاً
٣٥/١٥	أبو ثعلبة الخشني	كل ذي ناب من السباع فأكله حرام
٣٦٧/١٣	ابن عمر	كل شراب أسكر فهو حرام
١٥١/١٢	بريرة	كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
٣٤٦/١٠	عائشة	كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
٤٦٨/٢	مسروق بن أجدع	كل شيء إلا الفرج
٥٥/١٣	النعمان بن بشير	كل شيء خطأ إلا السيف ولكل خطأ أُرش
٥٥/١٣	النعمان بن بشير	كل شيء سوى الحديدية خطأ ولكل خطأ أُرش
٤٦٢/١٤	عقبة بن عامر	كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاثاً
١٨٦/٤	جابر	كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج
١٦٤/٤	علي	كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
٤٩٥/٩	جبير بن مطعم	كل عرفة موقف وكل منى منحرو وكل
٤٧٩/١	أبو موسى	كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمَرّت
٥١٥/٩	سمرة	كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه
٥٦٨/٣	-	كُل فإني أناجي من لا تناجي
٣٢٠/٩	جابر	كل فجاج مكة طريق ومنحر
٢٧٧/١٠	علي	كل قرض جر منفعة فهو ربا
٣٧٤/١١	ابن عباس	كل قسم قُسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل
٣٦٥/٦ ، ١١٠/١	أبو هريرة	كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم
٥٢٧/١٤	-	كل لهو يلهو به المؤمن باطل إلا ثلاثة ملاعبة

١٠٢/١٥	-	كُل ما أنهر الدم ذكاة
١٨٩/١٥	ابن عباس	كل مخمّرٍ خمر وكل مسكر حرام
١٨٩/١٥	ابن مسعود	كل مسكر حرام
١٨٩/١٥	أبو هريرة	كل مسكر حرام
١٩٢/١٥	جماعة من الصحابة	كل مسكر حرام
١٨٩/١٥	جابر	كل مسكر حرام إن على الله عهداً لمن شرب
١٩٣/١٥	معاوية	كل مسكر حرام على كل مؤمن
٢٠٣/١٥	عائشة	كل مسكر حرام وما أسكر الفرق منه فملاء الكف
٢٠١/١٥	ابن عمر	كل مسكر خمر
٣٦٧/١٣	ابن عمر	كل مسكر خمر كل مسكر حرام
١٨٨/١٥ ، ٣٦٧/١٣	ابن عمر	كل مسكر خمر وكل خمر حرام
١٨٨/١٥	ابن عمر	كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
٤٠٨/١٤	ابن عباس	كل مصر مصره المسلمون لا تبنى فيه بيعة ولا
٤٠٩/٣	ابن عباس	كل مصور في النار يجعل له بكل صورة
٢٤/١١	جابر وابن جعفر	كل معروف صدقة
٣٣٤ - ٣٣٢/١٠	عبد الله بن عمرو	كُل من مال يتيمك غير مسرف ولا مُبادر
٤٩٤/٩	-	كل منى منحر وكل أيام التشريق
٣٩٥/١	أبو هريرة	كل مولد يولد على الفطرة
٥٣٩/١٣	جابر	كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه
٢٤٦/١١	عمر بن الخطاب	كل ولد أم فإن عصبتهم لأبيهم
٢٨٣/١٤ هـ	جابر	كلا إنه شهد بدمراً والحديبية
٢٤٣/١٤	ابن عمر	كلا إني رأيته في النار في بردة غلّها أو عباءة
٢٤٢/١٤	أبو هريرة	كلا والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب
١٠٦/٨	معاذ	كلاهما لم يأمرني فيه بشيء
٢١٥/١ هـ	أبو هريرة	كلب صيد أو ماشية
٢٣/٨	-	كلما مرّ عليه أو لاها رد عليه أخراها
٨٩/١١	-	كلوا
١١٧/١٥	جابر	كلوا رزقاً أخرجته الله ﷻ لكم أظعمونا إن
٤٢/١٥	ابن عمر	كلوا فإنه حلال ولكنه ليس من طعامي
٤٩٨/٩	أبو سعيد الخدري	كلوا وأظعموا واحبسوا وادّخروا
٤٩٨/٩	سلمة بن الأكوع	كلوا وأظعموا وادّخروا فإنّ ذلك العام
٤٩٧/٩	جابر	كلوا وتزودوا
٤٩٨/٩	جابر	كلوا وتزودوا وادّخروا
١٠٨/١٥	أبو سعيد الخدري	كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه
١٢٣/١٥	أبو هريرة	كلوه فإنه من صيد البحر
٤١/٢	-	كما أمرك الله

هـ ٢٦٣/١١	أبو ذر الغفاري	كما أنا خاتم النبيين كذلك علي وذريته يختمون
٢٥٧/١٣	أبو هريرة	كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر
٢٤٨/١٤	عبد الله بن عمرو	كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك
١٤١/٩	السائب بن خالد	كن عجاجاً نجاجاً
١٠٤/١١	سعد بن أبي وقاص	كن كابن آدم
٣٢/١٢	جابر	كن لي تسع أخوات فكرهت
١٥٢/٣	عائشة	كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي ﷺ صلاة
٢٦٦/٤	أبو هريرة	كنا إذا ﷺ صلينا خلف رسول الله ﷺ فقال سمع
٦٥/٩	-	كنا إذا حججنا مع رسول الله ﷺ فكنا نلبي عن
١٥٥/١٥	حذيفة	كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم يضع أحدنا
٤٣٦/٤	البراء	كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون
٤٧/٤	جابر	كنا إذا صلينا مع النبي ﷺ قلنا: السلام عليكم
٤٠١/٤	جابر	كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ قلنا السلام عليكم
٢٤٨/١٣	بريدة	كنا أصحاب رسول الله ﷺ نتحدث أن الغامدية
٤٠٠/١٠	رافع بن خديج	كنا أكثر الأنصار حقلًا فكنا نُكري الأرض على
٤٠٠/١٠	رافع بن خديج	كنا أكثر أهل الأرض مُزدرعاً كنا نكري الأرض
٤٠٧/١١	سويد بن مقرن	كنا بني مقرن على عهد رسول الله ﷺ ليس لنا
٢١٥/١٢	جابر	كنا على عهد رسول الله ﷺ نستمتع بالقبضة من
٢٩٢ - ٢٩١/١٠	سلمة بن الأكوع	كنا عند النبي ﷺ فأتي بجزاة فقالوا
٤٧٧ - ٤٧١/٧	أسامة بن زيد	كنا عند النبي ﷺ فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه
هـ ١٦٨/٧	أبو بكر	كنا عند رسول الله ﷺ فانكسفت الشمس
٥٩٠/٣	ابن عمر	كنا في زمن رسول الله ﷺ ننام في المسجد
هـ ٧٧/٧	علي بن أبي طالب	كنا في عهد النبي ﷺ يوم الفطر والأضحى لا
٤٩٧/٩	جابر	كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث
٤٥٨/٢	أم عطية	كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئاً
١٣٢/٧	جابر	كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع وأقيمت الصلاة فصلى
٣٠٨/١	جابر بن عبد الله	كنا مع النبي ﷺ فاستسقى
٤٢٧/٩	ابن عباس	كنا مع النبي ﷺ في سفر فحضر الأضحى فذبحنا
١٢/٤	عامر بن ربيعة	كنا مع النبي ﷺ في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة
هـ ٣٢٥/٧	أنس	كنا مع رسول الله ﷺ بتبوك فطلعت الشمس بضياء
٢٩٣/١٠	أبو سعيد الخدري	كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فلما وضعت
٤١٠/٢	عمران بن حصين	كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصلى بالناس
١٠٦ - ١٠٥/١٥	رافع بن خديج	كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنذ بعير من إبل
٢١٥/٩	عبد الرحمن بن عثمان	كنا مع طلحة ونحن حرم فأهدي لنا طير
٣٦٣ - ٣٦٢/١٣	السائب بن يزيد	كنا نؤتى بالشارب في عهد رسول الله ﷺ وفي
١٩/٧	أم عطية	كنا نؤمر أن نخرج الحِصص فيكبرن بتكبيرهم

٤٠٣/١	حذيفة	كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل
٢٣١/١٤	بعض الصحابة	كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى إن كنا
٥٩٤/٣	عبد الله بن الحارث	كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز
٢٤٠/١٥	ابن عمر	كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي
١٢١/٧ هـ	ابن عباس	كنا نأكل ونشرب ونغتسل ثم نخرج إلى المصلي
٦٩ - ٦٨/١٠	ابن عمر	كنا نبتاع الطعام فبعث علينا رسول الله ﷺ من
٣٥٢/٦	أنس	كنا نبكر بالجمعة وتقبل بعد الجمعة
٤٤٥/١١	جابر	كنا نبيع سراريننا أمهات أولادنا
٢٤٨/١٣	بريدة	كنا نتحدث أصحاب النبي ﷺ أن ما عز بن مالك
٣٦٩/٩	ابن عمر	كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا
٤٩٧/٩	جابر	كنا نتزود لحوم الأضاحي على عهد رسول الله
٤٥٠/٤	زيد بن أرقم	كنا نتكلم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة
٤٥٠/٤	زيد بن أرقم	كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل منّا صاحبه
٣٤٩/٦	سلمة بن الأكوع	كنا نجتمع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس ثم
٢٢٠/٤	أبو سعيد الخدري	كنا نحرز قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر
٤٠٧/١٠	جابر	كنا نخابر على عهد رسول الله ﷺ فنصيب من
١٩٨/٨	أبو سعيد الخدري	كنا نخرج زكاة الفطر إذا كان فينا رسول الله ﷺ
١٩٨/٨	أبو سعيد الخدري	كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام
٢٠٨/٨	حفص بن ميسرة	كنا نخرج في عهد النبي ﷺ يوم الفطر صاعاً
١٨٨/٩	عائشة	كنا نخرج مع النبي ﷺ إلى مكة فنضمد جباهنا
٣٤٧/٨	أنس	كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فلم يعب الصائم
٢١٨ - ٢١٥/١٢ ، ٤٤٦/١١	جابر	كنا نستمتع بالقبضة من التمر
٢٦٢ - ٢٦١/١٠	-	كنا نسلف على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر
٤٥٨/٤	ابن مسعود	كنا نسلم على النبي ﷺ إذ كنا بمكة
٤٥٧/٤	ابن مسعود	كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا
٨٧/٣	رافع بن خديج	كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ ثم ننحر
١١٤/٣ هـ	رافع بن خديج	كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله ﷺ
١١٣/٣ هـ	أنس	كنا نصلي المغرب في مسجد رسول الله ﷺ ثم نأتي
٧٦/٣	المغيرة	كنا نصلي بالهاجرة فقال لنا: أبردوا
١٩٣/٣ هـ	عائشة	كنا نصلي بغير إقامة
١٢٥/٣	أنس	كنا نصلي على عهد رسول الله ﷺ ركعتين بعد
٣٥٢/٦	أنس	كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة
٣٤٨/٦	أنس	كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم نرجع
٤٦٤/٣	أبو هريرة	كنا نصلي مع النبي ﷺ العشاء فإذا سجد وثب
١١٣/٣ هـ	زيد بن خالد الجهني	كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب ونصرف إلى
١١٧/٣	أنس ورافع بن خديج	كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم نرمي فيرى أحدنا موقع

٢٩٢/٤	أنس	كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر فإذا
١٦/٥	طلحة بن عبيد الله	كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا
٤٧٢/٤	رفاعة	كنا نصلي يوماً وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه
٢٣٢/١٤	ابن عمر	كنا نصيب السمن والعسل في المغازي فنأكله
٢٦١/١٠	ابن أبيزى و عبد الله بن أبي أوفى	كنا نصيب المغنم مع رسول الله ﷺ وكان
٢٣٠/١٤	ابن عمر	كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا
٢٣٠/١٤	ابن عمر	كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب والفواكه
٢٨٢/١	جابر بن عبد الله	كنا نصيب مع النبي ﷺ في مغنمنا من المشركين
٢٧٦/٤	مصعب بن سعد	كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا أن نضع
٤٧٢/٧	جرير بن عبد الله	كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام
٤٥٩/٢	عائشة	كنا نعد الصفرة والكدره حيضاً
٤٦٠/٢	عائشة	كنا نعد الكدره والصفرة في أيام الحيض
٢١/١١	ابن مسعود	كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية
١٣٨/١٢	ابن عمر	كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ
٣٠٢ - ٢٩٨/١٢	جابر	كنا نازل على عهد رسول الله ﷺ فبلغه ذلك فلم
٢٩٧/١٢	جابر	كنا نازل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل
٤٠/٦	أبو سعيد وجابر	كنا نازل والقرآن ينزل
٣٠٩/١	جابر بن عبد الله	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنصيب من آنية
١١٣/١٢	ابن مسعود	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس معنا نساء
٩٣/١٤	الربيع بنت معوذ	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ نسقي القوم ونخدمهم
٣٦٠/٢	عمر	كنا نغسل الميت فمناً من يغتسل
٤٧٩/٤	أنس	كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله
٢٤٩/٤	مصعب بن سعد	كنا نفضل هذا فامرنا أن نضع أيدينا على الركب
٢٥٠/٤	مصعب بن سعد	كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا
٧٤/١٢	-	كنا نقول التي تزوج نفسها هي الزانية
٣٥٠/٤	ابن مسعود	كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد السلام على الله
٣٤٦/٤	ابن مسعود	كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد السلام على عباد الله
٤٣٦/١	أنس	كنا نكره أن يتتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه
٢٢١/١٥	عائشة	كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء فنأخذ قبضة من
٢٢٧/١٥	عائشة	كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكى أعلاه وله
٩٩/٩	عائشة	كنا ننضح وجوهنا بالمسك الطيب قبل أن نحرم
٥٧٨/١٢	أم عطية	كنا ننهي أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على
١٢٣/٦	معاوية بن قرة	كنا ننهي أن نصف بين السواري على عهد رسول
١٢٤/٦	أنس	كنا ننهي عن الصلاة بين السواري ونطرد عنها
٢٩٠/٥	ابن مسعود	كنا ننهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند
١٤/١٥	أنس	كنا نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء

١٦٧/٢	عمر	كنا ونحن مع نبينا نمسح على خفافنا
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	كنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتق
٢٥٢/٥	ربيعة بن كعب	كنت أبيت مع النبي ﷺ آتبه بوضوئه وحاجته
١٣٧/٦ هـ	يزيد بن أبي عبيد	كنت آتي مع سلمة بن الأكوخ فيصلني عند
٣٣٠/٤	أبو حميد الساعدي	كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ رأيته إذا كبر
٤٠١/٢	أبو السمع	كنت أخدم النبي ﷺ فكان إذا أراد أن يغتسل قال
٢٣٧/١	أبو السمع	كنت أخدم رسول الله ﷺ فآتي بحسن أو بحسين
٢٢١/١٥	عائشة	كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب
٤١٥/١٠	أبو هريرة	كنت أرهاها لأهل مكة بالقراريط
١٤١/١٥	رافع بن خديج	كنت أرمي نخل الأنصار فأخذوني فذهبوا بي
٣٩٤/٤	سعد بن أبي وقاص	كنت أرى النبي ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره
١٨٧/١٥	أنس	كنت أسقي أبا عبيدة وأبي بن كعب من فضيخ
٤٨٢/٢	عائشة	كنت أشرب وأنا حائض فأناوله النبي ﷺ فيضع فاه
١١٣/٣ هـ	جابر	كنت أصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم أرجع إلى
٢٨٧/٥	ابن عباس	كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة فجذبني نبي الله
٩٥/٩	عائشة	كنت أطيب النبي ﷺ عند إحرامه
٣٤٩/٩	عائشة	كنت أطيب رسول الله ﷺ قبل أن يحرم
١٢٩/٥	عائشة	كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله قبل أن يطوف
٤٥٤/١	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ في إناء واحد
١٨٣/١	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء بيني وبينه
١٨٣/١	أم سلمة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد
١٨٣/١	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد نغترف منه جميعاً
١٨٣/١	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه
٣٩٦/٢	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من
١٨٣/١	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد يبادرني وأبادره
٣٩٤/٢	عائشة	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء يقال له
٣٩/٧	بكر بن مبشر	كنت أغدو مع أصحاب النبي ﷺ يوم الفطر ويوم
٢٥٧/١	عائشة	كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ
٢٥٧/١	عائشة	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ
٢٥٧ - ٢٥٧/١	عائشة	كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ إذا كان يابساً
٤٨٢/٤	عائشة	كنت أقوم مع رسول الله ﷺ ليلة التمام فكان يقرأ
٣٢٩/١٢	عائشة	كنت ألعب بالبنات عند رسول الله ﷺ في بيته
١٦٤/٧	ابن عباس	كنت إلى جنب رسول الله ﷺ في صلاة الكسوف فما
٤٨١ - ٤٨٠/١٢	سلمة بن صخر	كنت امرأة قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري
٢٧٠/٢ هـ	أنس	كنت أنا وأبي وأبو طلحة جلوساً فأكلنا لحمًا وخبزاً
٢٢٥/٢ هـ	عائشة	كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته

١٥٣/٢	أم عياش	كنت أوضيء رسول الله ﷺ وأنا قائمة
٥١/١٣	حمل بن مالك	كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى
٢٩٩/٣	أبو الدرداء	كنت جالساً عند النبي ﷺ إذا أقبل أبو بكر أخذاً
١١٢/٨	عقبة بن الحارث	كنت خلفت في البيت تبرأ من الصدقة
٢٥٣/١	علي بن أبي طالب	كنت رجلاً مذاءً
٣٢٣/٩	أسامة بن زيد	كنت ردف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه
١٤٢/٩	الفضل بن عباس	كنت رديف رسول الله ﷺ من جمع إلى منى
٣٦٨/١٠	السائب	كنت شريك في الجاهلية فكنت خير شريك لا
٣٦٩/١٠	السائب	كنت شريك ونعم الشريك كنت لا تُداري ولا
٨٢/١٣	واثل بن حجر	كنت عند النبي ﷺ إذ جيء برجل قاتل في عنقه
٣٤٦/٥	ابن عباس	كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فقال إني رأيت
٢٤٨/١٣	أبو بكر	كنت عند النبي ﷺ فجاء معاذ بن مالك فاعترف
١٢٩/١٤	ابن عمر	كنت في سرية من سرايا رسول الله ﷺ فخاص
٢٦٣/١٣	جابر	كنت فيمن رجم الرجل إنا لما خرجنا فرجمناه
٢٨٩/٧	ليلى بنت قانف	كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ عند
٣٤١/٩	ابن عباس	كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله
٣٥١/١	عائشة	كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري فدعا بطست فبال
١٧٩/٢	حذيفة	كنت مع النبي ﷺ فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً
١٥١/٢	المغيرة	كنت مع النبي ﷺ في سفر فقال لي
١٦٨/٢	المغيرة بن شعبة	كنت مع النبي ﷺ في سفر فقضى حاجته
١٧٩/٢	المغيرة بن شعبة	كنت مع رسول الله ﷺ فذهب لحاجته
٣٣٧ - ٣٣٦/١٣	صفوان بن أمية	كنت نائماً في المسجد على خميصة لي فسرت
٢١٣/١٥	بريدة	كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم
٤٩٨/٩	بريدة	كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة ليتسع
٩٠/٦	أبي بن كعب	كونوا في الصف الذي يليني
٤٥/٦	ابن عباس	كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أصل مع الإمام
١٠٦/١١	أبو ذر الغفاري	كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم
٣٠٧/٥	أبو ذر الغفاري	كيف أنت إذا كان عليك أمراء يؤخرون الصلاة
٤٩/٦ ، ١٦٧/٣	أبو ذر الغفاري	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميئون الصلاة
٤١٨/١٣	عائشة	كيف بإحدانك تنبح عليها كلاب الحوآب
٣٧٨ - ٣٧٧/١٤	ابن عمر	كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام
٢٦٩/١٢	عبد الله بن يزيد	كيف بكم إذا سترتم بيوتكم
٢٤/٩	يعلى بن أمية	كيف تأمرني أصنع في عمرتي
١٣٤/٤	جابر	كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة
٣٤١/١٠	أصحاب معاذ	كيف تقضي إذا عرض لك قضاء
١٣٥/٩	أبو موسى الأشعري	كيف قلت حين أحرمت

٤٩١ - ٤٨٥/٤	ابن عمر	كيف كان رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا
١٩٤/٩	عبد الله بن حنين	كيف كان رسول الله ﷺ يغتسل وهو محرم
٦٢/٧	أبو موسى وحذيفة	كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر
٣٦١/٤	أبو مسعود	كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا
٢١٠/١٠	عقبة بن الحارث	كيف وقد قيل
٦٤٢ - ٦٤٠/١٢	عقبة بن الحارث	كيف وقد قيل ففارقها عقبة
٦٠٣/١٢	أبو الدرداء	كيف يورثه وهو لا يحل له وكيف يسترقه وهو لا

- ل -

٤٠٦/٨	ابن عباس	لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع
٤٦٣/٢	عائشة	لا اجتنبى الصلاة في أيام محيضتك ثم اغتسلي
٥٠٩/١٣	أبو موسى الأشعري	لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله
٥٢٤/٩	عبد الله بن عمرو	لا أحب العقوق
٥٥٧٤/١٢	ابن عمر	لا إحداد فوق ثلاث
٣٣٢ - ٣٢٧/٢	-	لا أحل المسجد لحائض ولا جنب
٣٥٤/١٥	أبو موسى الأشعري	لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا
٢٠٨/٨	أبو سعيد الخدري	لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ
٢٠٤/٤	ابن عباس	لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر
١٣٦/١٣	أبو هريرة	لا أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا
٤٣/١٥	جابر	لا أدري لعلّه من القرون التي مسخت
٥٠٤/١٣	أنس	لا إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا السلام عليكم
٢٧٨/١٣	عائشة	لا أراك تشفع في حد من حدود الله
٤٨٨/٥	ابن أبي ليلى	لا أراه على حال إلا كنت عليها
٥٤٨٦/٥	معاذ	لا أراه على حال إلا كنت عليها
٢٦٩ - ٢٦٨/١٤	أبو هريرة	لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	لا أشهد إلا على الحق
١٨٨/١١	النعمان بن بشير	لا أشهد على جور
٤٨٠/٨	حذيفة	لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة
٢٢٢/١	عائشة	لا أغسل لي ثوباً
٢٠٠/٥	عبد الله بن عمرو	لا أفضل من ذلك
١٢٢/١٥	سلمان	لا أكله ولا أحرّمه
١٠٠/٧	-	لا إلا أن تطوع
٢٩٧/٩	ضمّام بن ثعلبة	لا إلا أن تطوع
١٠٤/٥	طلحة بن عبيد الله	لا إلا أن تطوع
٦٥١/١٢	عائشة	لا إلا بالمعروف
٣٢٣ - ٣٢٢/١٢	أم سلمة	لا إلا في صمام واحد
١٤١/١٢	ابن عمر	لا إلا نكاح رغبة

٢٤٧/١٤	أبو هريرة	لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبة فرس
٤٣٢/٤	-	لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٣٩٦/٩	ابن عمر	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
٣٨٠/٤	البراء	لا أمحو اسمك أبداً
٤٢٤/٩	ابن عمر	لا انحرها إياها
٣٨٧/٢	أم سلمة	لا إنما يكفيك أن تحشي على رأسك ثلاث
٣٠٧/٣	أم سلمة	لا بأس إذا كان الدرع سابغاً
٥٨/١٠	ابن عمر	لا بأس أن تأخذ بسعر يومها ما لم تفترقا
٢٤٧/١	جابر - البراء	لا بأس ببول ما أكل لحمه
٢٥٢/١	-	لا بأس ببول ما يؤكل لحمه
٥٣٦/٩	أبو رزين العقبلي	لا بأس بذلك
٢٨١/١	أم سلمة	لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ ولا بأس بصوفها
٤٣١/٩	علي	لا بأس به قد كان النبي ﷺ يمرُّ بالرجال يمشون
٤٣٨/٧	عمرو بن حزم	لا تؤذ صاحب هذا القبر
٢٤٦/٣	بلال	لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر
٢٨/٦	جابر	لا تؤمن امرأة رجلاً ولا أعرابي مهاجراً
٣١١/١٢	علي بن طلق	لا تأتوا النساء في استاهن فإن الله لا
٣١١/١٢	علي	لا تأتوا النساء في أعجازهن
٩٣/٨	أبو موسى ومعاذ	لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة
٤١٧/١٤	أبو هريرة	لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم
٢٨٥/٣	علي	لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت
٣٨٨ - ١٨١ - ٥٥ - ٥٣/١٠	حكيم بن حزام	لا تبع ما ليس عندك
٤٠٨/١٤	عمر	لا تبنى كنيسة في الإسلام ولا يجدد ما خرب منها
١٥٢ - ١٥١/١٠	أبو سعيد الخدري	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تُشفوا
١٥٢/١٠	فضالة بن عبيد	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن
١٥٢/١٠	-	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا
٥٣ - ٥٢/١٠	أبو أمامة	لا تبيعوا القينات المغنيات ولا تشتروهن
٥٠٢/١٤	أبو أمامة	لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن
٤٤٦/١١	سلامة بنت معقل	لا تبيعوها وأعتقوها فإذا سمعتم
١٠٦/١٠	أبو هريرة	لا تتابعوا الثمار حتى يبدو صلاحها
٤٢٨/١٠	عثمان بن أبي العاص	لا تتخذ مؤذناً يأخذ على أذانه أجراً
٤١٧/٩	علي	لا تتخذوا بيتي عيداً
٤٦٦/١٤	ابن عباس	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً
٤١٣/١٤	أبو هريرة	لا تتخذوا قبري عيداً
٤١٣/١٤	علي	لا تتخذوا قبري عيداً
٤١٣/١٤	-	لا تتخذوا قبري وثناً

٣٢٧/٦	أبو الدرداء	لا تتخطى رقاب الناس يوم الجمعة
١٩٧/٩	ابن عمر	لا تتزوجها وأنت محرم نهى رسول الله ﷺ عنه
٣٤/٤	رفاعة	لا تتم صلاة أحد من الناس حتى يتوضأ
١٢٩/٢	رفاعة بن رافع	لا تتم صلاة أحدكم
٢٨/٢	-	لا تتم صلاة أحدكم حتى
٢١١/٣	بلال	لا تنوين في شيء من الصلاة إلا في صلاة الفجر
٤٣٣/١٣	زيد بن وهب	لا تتجاوز صلاتهم تراقبهم
٣١٥/٤	أبو مسعود	لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع
٢٧٠/٤	أبو مسعود	لا تجزيء صلاة لا يقيم فيها الرجل صلبه
١٥٢/٤	عبادة بن الصامت	لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٤١٨/٩	-	لا تجعلوا بيوتكم قبوراً
٥٠٤/٣	أبو هريرة	لا تجعلوا بيوتكم مقابر
٢٥٨/٥	أبو هريرة	لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان يفر
٢٢١/١٣	عبادة بن الصامت	لا تجعلوا على العاقلة من دية المعترف شيئاً
٤٣٤/٧	-	لا تجلسوا على القبور
٤٤٩/٧	-	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها
٢١٦/١٣	رجل من يربوع	لا تجني نفس على نفس
٢٨٠/١١	ابن عباس	لا تجوز الوصية لوارث إلا إن شاء
٤٩٥/١٥	أبو هريرة	لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية
٤٩٦/١٥	عائشة	لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر
٤٩٤/١٥	عبد الله بن عمرو	لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر
٤٩٥/١٥	عبد الله بن عمرو	لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زانٍ ولا زانية
٤٩٧/١٥	الأعرج	لا تجوز شهادة ذي الظنة والحنة
٢٨٠/١١	ابن عباس	لا تجوز وصية لوارث إلا أن
٥٧/٩	-	لا تحجن امرأة إلا ومعها زوج
٥٧٩/١٢	أم عطية	لا تحد على ميت فوق ثلاث إلا المرأة فإنها تحد
٥٨٠/١٢	أسماء بنت عميس	لا تحدي بعد يومك هذا
٦١٤/١٢	أم الفضل	لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجان
٦٢٢ - ٦٢١/١٢	-	لا تحرم الرضعة والرضعتان
٦١٤/١٢	أم الفضل	لا تحرم الرضعة والرضعتان والمصة والمصتان
٦١٤/١٢	عائشة	لا تحرم المصة ولا المصتان
٦١٤/١٢	ابن الزبير	لا تحرم من الرضاعة المصة والمصتان
٢٩٥/٥	ابن عمر	لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها
١٦٨/٨	أبو سعيد الخدري	لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله
١٦٩/٨	أبو سعيد الخدري	لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة
١٤٢/٨	عبد الله بن عمرو	لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة

٤٤٤/١٠	-	لا تحل صفقتان في صفقة
١٧٨/٨	الحسن بن علي	لا تحل لآل محمد الصدقة
٤٦٥/١٢	ابن عمر	لا تحل لأول حتى يجامعها الآخر
١٥٨/٨	المطلب بن ربيعة	لا تحل لمحمد ولا لآل محمد
١٩٩/١٢	أم حبيبة	لا تحل لي
٢٨٤/١٠	ابن عمر	لا تحلب ماشية امرئ بغير إذنه
٣٢٤/١٥	أبو هريرة	لا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون
١٨٨/٩	ابن عمر	لا تحنطوه
٣٩٤/٥	أبو هريرة	لا تختلفوا
٤٩ - ٤٤/٦	-	لا تختلفوا على إمامكم
٤١٠ - ٤٠٨/٣	أبو طلحة الأنصاري	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل
٤٢٧/٧	علي	لا تدع تماثلاً إلا طمسته
١٩٢/٥	جابر	لا تدعن صلاة الليل ولو حلب شاة
٦٧/٥	أبو هريرة	لا تدعوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل
٢٣٣/٧	أم سلمة	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
٤٠١/١١	أنس	لا تدعوا منه درهماً
٤٦٠/٩	جابر	لا تذبحوا إلا مسنةً إلا أن يُعسر عليكم
١٢٤/١٣	-	لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان
٢٠٦/١٥	أبو أمامة	لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من
٣٧٦/١١	أبو هريرة	لا ترث ملة من ملة
٥٣/٣	-	لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٣٤٤/١٢	معاذ بن جبل	لا ترفع عصاك عن أهلك وأخفهم في الله
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوساً من
١٥٢/١	ابن عمر	لا تركب البحر إلا حاجاً أو معتمراً
٤٩/٩	عبد الله بن عمرو	لا تركب البحر إلا حاجاً أو معتمراً أو غازياً
٣٧٤/٣	معاوية	لا تركبوا الخرز ولا النمار
١٤١/١٥	رافع بن خديج	لا ترم وكل ما وقع أشبعك الله وأرواك
١١٧/٣	عقبة بن عامر	لا تزال أمتي بخير أو على الفطرة ما لم يؤخروا
٣٤٢/٨	أبو ذر الغفاري	لا تزال أمتي بخير ما أخروا السحور
١١٧ - ١١٤/٣	السائب بن يزيد	لا تزال أمتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل
١١٨ - ١١٤/٣	العباس بن عبد المطلب	لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب
٣٣٦/٨	سهل بن سعد	لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها
٣٢٧/١٥	أنس	لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد حتى يضع رب
٨٢/٤	المغيرة بن شعبة	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
٢٨/١٤	عمران بن حصين	لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق
٦٨/١٢	أبو هريرة	لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة

٣٤/١٢	عبد الله بن عمرو	لا تزوجوا النساء لحسنهنّ فعسى
١٩/١٢	عياض بن غنم	لا تزوجوا عاقراً ولا عجوزاً فإني
٢٣٣/١٣	-	لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم
١٧١/٦	ابن عمر	لا تسافر المرأة بريداً
٥٣/٩	ابن عمر	لا تسافر المرأة ثلاثة إلا ومعها
٥٥/٩	ابن عباس	لا تسافر المرأة ثلاثة أميال إلا مع زوج
١٧١/٦	ابن عمر	لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم
٥٧/٩	أبو أمامة	لا تسافر المرأة سفر ثلاثة أيام أو تحج
٥٤/٩	-	لا تسافر امرأة مسيرة بريداً
٥٤/٩	-	لا تسافر امرأة مسيرة ثلاثة أيام إلا مع
١٤٢/٥	عمر	لا تسأل الرجل فيم يضرب امرأته
٤٥٧/١٥	علي	لا تساووهم في المجالس
٥٠٠/٧	عائشة	لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا
٩٦/١٤	صخر الغامدي	لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء
٥٠١/٧	ابن عباس	لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا
٢٦٨/١٢	ابن عباس	لا تستروا الجدر بالثياب
٥١/١٤	أنس	لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على
٣١٩/١٠	ابن عمر	لا تُسرف لا تسرف
٦٠٩/١٢	ابن عباس	لا تسق ماءك زرع غيرك
١٨٨/٨	عمر بن الخطاب	لا تشتريه ولا تعد في صدقتك
٣٠/١٠	ابن مسعود	لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر
٤١٦/٩	-	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٣٩٣/١٥	أبو هريرة	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد
٤٨٢/٨	أبو سعيد وأبو هريرة	لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد
٢١٢/١٥	أبو سعيد الخدري	لا تشربوا في النقيير
٣٥/٣	أميمة	لا تشركن بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت
٣٤٥/١٣	-	لا تشفع في حد فإن الحدود إذا انتهت إليّ
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	لا تشهدني إذن فإني لا أشهد على جور
١٩٠/١١	النعمان بن بشير	لا تشهدني على جور
١٨١/١١	النعمان بن بشير	لا تشهدني على جور إن لبنك عليك
٢٧٢/١	أبو هريرة	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر
١٢٧/٨	أبو هريرة	لا تصدقنّ بصدقة فخرج بصدقته
٢٢١ - ٢٢٠/١٠	أبو هريرة	لا تصبروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو
٢٢/٥	ابن عمر	لا تصلّ إلا إلى ستره
٤٠٢/١٤	ابن عباس	لا تصلح قبلتان في أرض وليس على مسلم
٤٨/٦	-	لا تصلوا الصلاة في يوم مرتين

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٥٠٢/٣	أبو مرثد الغنوي	لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها
٢٩٢/٥	علي	لا تصلوا بعد الصبح ولا بعد العصر إلا أن تكون
٥٢٩٩/٥	ابن عمر	لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدة
٢٩٠/٥	عبد الله بن عمرو	لا تصلوا بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا بعد
٣٠/٥	ابن عباس	لا تصلوا خلف النائم والمتحدث
٤٤٠/٢ ، ١٦٩/٣ - ١٧٠ هـ	ابن عمر	لا تصلوا صلاة في يوم مرتين
٤٩٣ - ٣١١ - ٣١٠/٥		
٥١٥/٣	ابن مغفل	لا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الجن
٢٥٠/٢	البراء	لا تصلوا فيها فإنها من الشياطين
٤٦٠/٢	عائشة	لا تصلي حتى تري القصة البيضاء
٣٠٩/٥ ، ١٧٠/٣	-	لا تصلي صلاة في يوم مرتين
٣٤٧/١٢	الحسن بن علي	لا تصوم المرأة غير رمضان
٣٤٣/١٢	أبو هريرة	لا تصوم امرأة وزوجها شاهد يوماً من غير
٢٥١/٨	ابن عمر	لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه
٤٢٢/٨	أبو هريرة	لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يوم
٤٢٣/٨	ابن عباس	لا تصوموا يوم الجمعة وحده
٤٢٩/٨	عبد الله بن بسر	لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض
٣٤٥ - ٣٤٤/١٢	إياس بن عبد الله	لا تضربوا إماء الله فجاء عمر فقال
٤٩٥ - ٤٩٤/٥	ابن عمر	لا تعاد الصلاة في يوم مرتين
٤٨٣/٥	-	لا تعاد صلاة في يوم مرتين
٤٥٩/٢	عقبة عن أمه	لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء
١٨٨/٨	ابن عمر	لا تعد في صدقتك يا عمر
٥٠٩/١٣	ابن عباس	لا تُعذبوا بعذاب الله
٣٩٣/١٣ هـ	معاوية القشيري	لا تعزير فوق عشرين سوطاً
١٦٤/١٤	عوف بن مالك	لا تُعطه يا خالد هل أنتم تاركون لي أمراي
٥٢٨/٩	أبو رافع	لا تعقني عنه ولكن احلقي شعر رأسه
٢٨٩/١٥	-	لا تعلموهن الكتابة ولا تسكنوهن الغرف
٢٠١/١١	ابن عمر	لا تعمروا ولا ترقبوا فمن أعمر شيئاً
٢٨٠/٧	علي	لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سريعاً
٢٥٥/٧	جابر	لا تغسلوهم فإن كل جرح أو كل دم يفوح مسكاً
١٥١/٣	ابن عمر	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء
١٥١/٣	ابن عمر	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء فإنها
٢٢١/١٢	أبو العجفاء	لا تغلو صدق النساء فإنها لو كانت
٤٨٠/٤	علي	لا تفتحن على الإمام وأنت في الصلاة
٢٨١/١٥	-	لا تفتحوا الدم في سلطانه ولا تستعملوا الحديد
٢٨٢/٤	-	لا تفتش افتراش السبع

٧٩/١٠	عبادة	لا تفرق بين الأم وولدها قيل إلى متى قال حتى
١٦٥ - ١٦٤/١٠	أبو سعيد الخدري وأبو هريرة	لا تفعل بع الجمع بالدرهم ثم ابتع الدرهم جنيهاً
١٢/١٤	أبو هريرة	لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من
١٧٤/٤	عبادة بن الصامت	لا تفعلوا إلا بأم القرآن
٥٠٠/٤	علي	لا تفقع أصابعك في الصلاة
٤٢/١٢	فاطمة بنت قيس	لا تفوتينا بنفسك
٧٥/١٤	فروة بن مسيك	لا تقاتلهم حتى تدعوهم إلى الإسلام
٥٧٧/٣	حكيم بن حزام	لا تقام الحدود في المساجد ولا يستقاد فيها
٤٩٧/١٥	-	لا تقبل شهادة خصم على خصم
١٥٣/٤	رجل من الصحابة	لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن
٣٨٧/١١	أبو هريرة	لا تقتسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة نسائي
١١٤/١٣	ابن مسعود	لا تُقتل نفس ظملاً إلا كان على ابن آدم الأول
١٢٠/١٣	المقداد	لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله
١١٥/١٤	الأسود بن سريع	لا تقتلوا الذرية في الحرب فقالوا: يا رسول الله
٢٣٩/٨	ابن عباس	لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين
٢٣٩/٨	حذيفة	لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال وأفطروا لرؤيته
٣٢٤/٢	جابر	لا تقرأ الحائض ولا النفساء من القرآن شيئاً
٣٢٣/١٣	عائشة	لا تقطع يد السارق في ربع دينار
٣٣٠ - ٣٢٤/١٣	عائشة	لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن قيل
١٦٥/١٥	عائشة	لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم
٣٣٥/٤	علي	لا تقع بين السجدين
٥٢٢٤/٨	أبو هريرة	لا تقولوا: رمضان فإن رمضان اسم
٤٣٨/١٢	حذيفة	لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان وقولوا
٤٤٠/١٢	عائشة	لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا
٣٦٣/١٣	أبو هريرة	لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان
٣٥٠/٤	ابن مسعود	لا تقولوا هكذا ولكن قولوا: التحيات لله
٢٧٧/١٢	الربيع بنت معوذ	لا تقولي هكذا وقولي كما كنت تقولين
٥٦٠/٣	أنس	لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد
٥٨١ - ٥٦٩/١٢	أم سلمة	لا تكتحل كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها
٥٣١/٦	واثلة بن الأسقع	لا تكفروا أهل ملتكم وإن عملوا بالكبائر
٢٣٦/٤	-	لا تلعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار
٣٤٥/٣	عمر	لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا
٢٩٨/١	حذيفة	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية
٣٥٢/١٢	جابر	لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجري مع
٨٠/١٠	ابن عباس	لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد
٢٣/١١	قرة بن دعموص	لا تمنعوا الماعون

٤٢٤/٥	ابن عمر	لا تمنعوا النساء أن يخرجن إلى المسجد
٤٢٤/٥	أبو هريرة	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٣١/١١	أبو هريرة	لا تمنعوا فضل الماء لئلا تمنعوا به الكلال
٣٢/١١	أبو هريرة	لا تمنعوا فضل الماء لئلا تمنعوا به فضل الكلال
٦٣/٣	أبو هريرة	لا تمنوا لقاء العدو
٤٠٨/١٥	-	لا تمنين الإمارة
٢٢٠/١٥	أبو هريرة	لا تنبذوا التمر والزبيب جميعاً ولا تنبذوا التمر
٢١٩/١٥	أبو قتادة	لا تنبذوا الزهو والرطب جميعاً ولا تنبذوا الزبيب
٢١١/١٥	أنس	لا تنبذوا في الدباء ولا المزقت
٢١٢/١٥	أبو هريرة	لا تنبذوا في الدباء ولا في المزقت
٢٠٥/١٥	ميمونة	لا تنبذوا في الدباء ولا في المزقت ولا في النقيز
٢٨٣/١	علي بن أبي طالب	لا تنتفع من الميتة بإهاب ولا عصب
٢٨٠/١	عبد الله بن عكيم	لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب
٤٣٥/١	عبد الله بن عمرو	لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم
١٧٢/٩	ابن عمر	لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين
٣٦٠/٢	ابن عباس	لا تنجسوا موتاكم
٤٢٠/١٠	عائشة	لا تنزلوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة
٣٨١/٢	أبو هريرة	لا تفضوا أيديكم في الوضوء
٢٠٩/١١	أبو أمامة	لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه
٣٢٠/١٤	معاوية	لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع
٣٢٠/١٤	عبد الله السعدي	لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو
٨٠/١٢	أبو هريرة	لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى
٣٣٠/٨	أبو سعيد الخدري	لا تواصلوا فأياكم أراد أن يواصل
١٢٣ - ١٢٠/٥	أبو هريرة	لا توتروا بثلاث أوتروا بخمس أو سبع
١٢٣/٥	أبو هريرة	لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب
٢٥٠ - ٢٤٩/٢	البراء	لا توضع النواصي إلا في حج أو عمرة
٤٦٤/١	-	لا توطأ حامل حتى تضع
٢١٣/١٢	أبو سعيد الخدري	لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير حامل حتى
٦٠٢/١٢	أبو سعيد الخدري	لا توله والدة بولدها
٧٥/١٠	أبو سعيد الخدري	لا توله والدة عن ولدها
٥٧٥/١٠	أنس	لا جلب في الإسلام
٤٥٦/١٤	ابن عباس	لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم
١٣٦/٨	عبد الله بن عمرو	لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام
٤٥٥/١٤	ابن عمر	لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام
١٤٣/١٢	عمران بن حصين	لا جلب ولا جنب يوم الرهان
٤٥٥ - ٤٥٤/١٤	عمران بن الحصين	

٢٢٧/١١	ابن عباس	لا حبس بعد سورة النساء
٢١٨/٢	حذيفة	لا حتى تضع جنبك
١٦٨ - ١٦٧/١٠	فضالة بن عبيد	لا حتى تميز بينه وبينه
١٦٨/١٠	فضالة بن عبيد	لا حتى تميز بينها
٤٦٧/١٢	عائشة	لا حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسيلته
٤٦٥/١٢	ابن عمر	لا حتى يذوق العسيلة
٣٥٤/٩	ابن عباس	لا حرج
٦٥٢/١٢	عائشة	لا حرج
٣٥٨/٩	أسامة بن شريك	لا حرج لا حرج
٣٨٠/٢	ابن مسعود	لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً
٥٣٨٠/٢	أبو هريرة	لا حسد إلا في اثنتين رجل علمه الله القرآن
٤٦/١١	الصعب بن جثامة	لا حمى إلا لله ولرسوله
٦٤٢/١٢	عقبة بن الحارث	لا خير لك فيها
٥١٥٤/١٠	أسامة بن زيد	لا رباً إلا في النسب
١٥٦ - ١٥٥/١٠	ابن عباس	لا ربا فيما كان يبدأ بيد
٦٣٥ - ٦٣٤/١٢	ابن عباس	لا رضاع إلا ما أنشر العظم وأنبت اللحم
٦٢٢/١٢	ابن مسعود	لا رضاع إلا ما أنشر العظم وأنبت اللحم
٦٣٤ - ٦٣١ - ٦٢٦/١٢	ابن عباس	لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام
٦٣٤ - ٦٣١ - ٦٢٦/١٢	ابن عباس	لا رضاع إلا ما كان في الحولين
٦٣٢/١٢	جابر	لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام
٦٣٢/١٢	علي	لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد حُلْم
٢٩٠/١٥	عمران بن الحصين	لا رقية إلا من عين أو حمة
٤٤٢/١٤	أبو هريرة	لا سبق إلا في خوف أو نصل أو حافر
٥١٣/١٢	ابن عمر	لا سبيل لك عليها
١٤٦/٣	ابن مسعود	لا سمر بعد الصلاة إلا لأحد رجلين
١٤٢/١٢	ابن عمر	لا شغار في الإسلام
١٤٣/١٢	أنس	لا شغار في الإسلام
٤٥٦/١٤	أنس	لا شغار في الإسلام ولا جلب ولا جنب
١٤٤/١٢	أبي بن كعب	لا شغار قالوا يا رسول الله وما الشغار
١٣١/١١	ابن عمر	لا شفعة لغائب ولا لصغير والشفعة
٤٣٨/٨	عبد الله بن عمرو	لا صام من صام الأبد
٤٣٨/٨	أبو قتادة	لا صام ولا أفطر
٤٨٨/١٥	أبو هريرة	لا صدقة إلا عن ظهر غنى
١٨/١٢	ابن عباس	لا ضرورة في الإسلام
٣٦٣/٤	عائشة	لا صلاة إلا بطهور والصلاة عليّ
١٦٧/٤	-	لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

١٥٨/٤	أبو سعيد الخدري	لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب أو غيرها
١٥٩/٤	أبو هريرة	لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب
٥٠٠/٥	عائشة	لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الأخبثين
١٦٥/٣ هـ	أبو سعيد الخدري	لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة
٢٩٢/٥	-	لا صلاة بعد الصلاتين
٣١٤/٥	أبو ذر الغفاري	لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس
٢٩٠/٥	عمر بن الخطاب	لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس
١٧٠/٣	أبو سعيد الخدري	لا صلاة بعد العصر وبعد الفجر
٣١٣/٥	أبو هريرة	لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس
٢٩٢/٥	-	لا صلاة بعد صلاة الصبح
٢٩٠/٥	ابن عباس	لا صلاة بعد صلاة العصر
٢٨٩/٥	أبو سعيد الخدري	لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس
٢٩٠/٥	أبو سعيد الخدري	لا صلاة بعد صلاتين بعد الفجر حتى تطلع
٢٨/٢	-	لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد
١٩/٢ - ٢٩ هـ	أبو هريرة	لا صلاة لمن لا وضوء له
٢٩٠/٤	عكرمة وابن عباس	لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض
٣٦٠/٧	-	لا صلاة لمن لم يصل عليّ
٣٦٤/٤	سهل بن سعد	لا صلاة لمن لم يصل على نبيّه
١٥٢/٤	عبادة بن الصامت	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
١٦٥/٤	عبادة بن الصامت	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً
١٦٦/٤ - ١٦٢ هـ	أبو سعيد الخدري	لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة
١٦٥/٤	أبو سعيد الخدري	لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة
٢٧٠/٤	علي بن شيبان	لا صلاة لمن لم يقيم صلبه في الركوع
١٠١/٦	طلق	لا صلاة لمنفرد خلف الصف
٨١/٧	عبد الله بن عمرو	لا صلاة يوم العيد قبلها ولا بعدها
٤٥٨/٨	أبو سعيد الخدري	لا صوم في يومين
٢٥٣/٨ هـ	حفصة	لا صيام لمن لم يفرضه من الليل
٣٥٤/١٠	جماعة من الصحابة	لا ضرر ولا ضرار
٣٥٣/١٠	ابن عباس	لا ضرر ولا ضرار وللرجل أن يضع خشبه في
٩/١١	عبد الله بن عمرو	لا ضمان على مؤتمن
٦٨/١٤	عمران بن الحصين والحكم بن عمرو	لا طاعة في معصية الله
٦٩/١٤	علي	لا طاعة لبشر في معصية الله
٦٩/١٤	عبادة بن الصامت	لا طاعة لمن عصى الله
٦٨/١٤	معاذ	لا طاعة لمن لم يطع الله
٤٣٠/١٢	جابر	لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك
٤٣١/١٢ هـ	معاذ	لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك

٤٢٩/١٢	عبد الله بن عمرو	لا طلاق فيما لا يملك
٤٣٠/١٢ هـ	المسور	لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل إملاك
٤٢٩/١٢	المسور	لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك
٤١٢/١٢	عائشة	لا طلاق ولا عتاق في إغلاق
١٧٠/٣	-	لا ظهران في يوم
٥٤٠/٩	أبو هريرة	لا عتيرة في الإسلام ولا فرع
٤٩١/١٣	أبو هريرة	لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة
٤٩٢/١٣	جابر	لا عدوى ولا طيرة ولا غول
٤٩٨/١٣	أبو هريرة	لا عدوى ولا طيرة ولا هام ولا صفر وفر من
٤٩٢/١٣	أنس	لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح
٤٧٣/٧	أنس	لا عقر في الإسلام
٣١٠/٢	رافع بن خديج	لا عليك الماء من الماء
٤٤٧/٨	عائشة	لا عليكما صوما مكانه يوماً آخر
٤٨٩/٤	أبو هريرة	لا غرار في الصلاة ولا تسليم
٣٦٠/٢	ابن عباس	لا غسل عليكم من غسل الميت
٣١٤/٢	عائشة	لا غسل عليه
٥٤١/٩ ، ٥٤٠/٩	أبو هريرة ابن عمر	لا فرع ولا عتيرة
٣٣٤/١٣	-	لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل
٣٣١/١٣	رافع بن خديج	لا قطع في ثمر ولا كثر
٤٩/١٣	أبو بكرة	لا قود إلا بالسيف
٤٢٢/١٢	صفوان بن عمران	لا قيلولة في الطلاق
١٨١/٣	أنس	لا كفارة لها إلا ذلك
٤٦١/١٣	عوف بن مالك	لا ما أقاموا فيكم الصلاة إلا من ولي عليه وإل
٥١٤/١٢	ابن عمر	لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت
٣٥٣/١١	ابن عباس	لا مساعة في الإسلام من ساعى في الجاهلية
٢١٠/١٣	جابر	لا ميراثها لزوجها وولدها
٣٦٦/١٥	عبد الله بن عمرو	لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله
٣٧٢ - ٣٦٨/١٥	عائشة	لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين
٤٢٩ - ٤٢٨/١٢	عبد الله بن عمرو	لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما
٣٤٥/١٥	عبد الله بن عمرو	لا نذر ولا يمين فيما لا تملك ولا في معصية ولا
٦٠٠ هـ - ٥٩٩ هـ	عبيد الله بن عبد الله	لا نفقة لك
٥٩٤/١٢	فاطمة بنت قيس	لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً
٢٤١ - ٢٤٠ - ١٨٦ - ١٨٤/١٤	معن بن يزيد	لا نفل إلا بعد الخمس
٢٤١/١٤ هـ	معن بن يزيد	لا نفل إلا من الخمس
٩٥/١٢	أبو هريرة	لا نكاح إلا بأربعة خاطب وولي وشاهدين
٩٣/١٢	ابن عباس	لا نكاح إلا بينة

٧٥ - ٦٧/١٢	أبو موسى الأشعري	لا نكاح إلا بولي
٦٨/١٢	عائشة	لا نكاح إلا بولي وأيما امرأة نكحت
٩٢/١٢	عمران بن حصين	لا نكاح إلا بولي وشاهد يعدل
٩٣/١٢	عائشة	لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل فإن تشاجروا
٩٤/١٢	أبو خثيم	لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل فإن نكحها
١٤٠/١٢	ابن عباس	لا نكاح إلا نكاح رغبة
٣٨٧ - ٣٨٦/١١	جماعة من الصحابة	لا نورث ما تركناه صدقة
٤٩٣/١٣	سعد بن مالك	لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وإن تكن الطيرة في
١٤/٦	-	لا هجرة بعد الفتح
٣٢٠/١٤	ابن عباس	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم
٣٢١/١٤	مجاشع بن مسعود	لا هجرة بعد فتح مكة ولكن أبيه على الإسلام
٢٨٤/١٤	رجل من ثقيف	لا هو طليق الله ورسوله
٥٤٧/١٥	-	لا والذي نفسي بيده
١٩ - ١٥/٩	جابر	لا وأن تعتمر خير لك
١٦٠ - ١٥٦ - ١٢٨/٥	طلق بن علي	لا وتران في ليلة
٥٧٣/٣	بريدة	لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له
٢٥٥ - ٢٥٤/١٠	جماعة من الصحابة	لا وصية لوارث
٢٨٠/١١	عبد الله بن عمرو	لا وصية لوارث إلا أن يجيز
٢٥٧/٢	-	لا وضوء إلا من حدث
٢٠٠/٢	السائب بن خباب	لا وضوء إلا من ربح أو سماع
٢٠٠/٢	أبو هريرة	لا وضوء إلا من صوت أو ربح
٢١٧/٢	عبد الله بن عمرو	لا وضوء على من نام قائماً أو راکعاً
٢١٦/٢	-	لا وضوء على من نام قاعداً إنما الوضوء
٢٨/٢	-	لا وضوء كاملاً
٢٠/٢	-	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
٢٢٢/٢	أبو سعيد عن أبيه عن جده	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
٢٢٣/٢	سعيد بن زيد	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
٢٢٧/١٤	عمران بن الحصين	لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد
٣٧٣/٣	علي	لا ولكن اجعلها خمراً بين الفواطم
٤٥١/١٠	أبو هريرة	لا ولكن العامل إنما يوقى أجره إذا قضى
٢٥/١٢	عثمان بن مظعون	لا ولكن عليك بالصيام
٢٥/١٢	عثمان بن مظعون	لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام
٤٢/١٥	خالد بن الوليد	لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه
٤٨٤/٧	جابر	لا ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين
٣٩٧/٥	ابن مسعود	لا وما ذاك
٣٩٧/٥	ابن مسعود	لا وما ذلك

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٥٤٧/١٥	-	لا ومقلّب القلوب
٢١٦/١٣	ابن مسعود	لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه
٥٦٨/٣	أبو هريرة	لا يؤذينا بريح الثوم
١٢/٦	-	لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه إلا بإذنه
٣٧٨/٧	أبو مسعود	لا يؤم الرجل في سلطانه
٥٩/٦	جابر	لا يؤمن أحد بعدي جالساً
٤٩١/٥	-	لا يؤمن أحد في سلطانه إلا بإذنه
١١/٦	عقبة بن عامر	لا يؤمن الرجل الرجل في أهله
٥٢١/٦	-	لا يؤمن الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته
٦٥/٦	علي	لا يؤمن المتيمم المتوضئين
١٧١/٣	جابر	لا يؤمن فاجر مؤمناً
١٧١/٣	-	لا يؤمنكم ذو جراءة في دينه
٣٠/٦	علي	لا يؤمنكم ذو جراءة في دينه
٦٩/١١	السائب بن يزيد	لا يأخذن أحدكم متاع أخيه جاداً ولا
١٥٧ - ١٥٦/١٥	ابن عمر	لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن
١٥٣/١١	منذر بن جرير وزيد	لا يأوي الضالة إلا ضال
١٣٦/١١	زيد بن خالد	لا يأوي الضالة إلا ضالاً ما لم يعرفها
٣٢/١١	أبو هريرة	لا يباع الماء لبيع به الكلاء
١٦٩ - ١٦٧/١٠	فضالة بن عبيد	لا يباع حتى يفصل
٩١/١٠	-	لا يبيع أحدكم على بيع أخيه حتى يبتاع أو يذر
٩١/١٠	ابن عمر	لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة
٤٤٥/١١	ابن عمر	لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن
٥٤٦٩/٧	ابن عمر وجابر	لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو
٢٠٨/١٠	عطية السعدي	لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا
١٩١/١	-	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم
١٩٨/١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يتوضأ منه
١٩٨/١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه
١٩٨/١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه
١٦١/١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه
١٦٩/١	أبو هريرة	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه
٣٤٩/١	عبد الله بن مغفل	لا يبولن أحدكم في مستحمة ثم يتوضأ فيه
٨٠/١٠	جابر	لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم
٤٥٣/١٣	ابن عمر	لا يتبع مدبرهم ولا يجهز على جريحهم ولا يقتل
٤١٦ - ٤١٢ - ٤١١/١٤	عائشة	لا يترك بجزيرة العرب دينان
٩١/٦	ابن عباس	لا يتقدم في الصف الأول أعرابي ولا أعجمي
٤٥٢/٨	أبو هريرة	لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم

٦٣٣/١٢	علي	لا يتم بعد احتلام
٦٣٢/١٢، ٣٢١/١٠	علي	لا يُتَم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل
٤٤٢٨/١٥	عُليم	لا يتمنى أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله
٣٩٠/٤	أنس	لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به
٣٨٠-٣٧٩-٣٧٤-٣٧٣/١١	عبد الله بن عمرو	لا يتوارث أهل ملتين شيئاً
٢١٦/٢	-	لا يجب الوضوء على من نام جالساً
٤٠٤/١٤	ابن شهاب	لا يجتمع دينان في جزيرة العرب
٥١٥/١٢	سهل بن سعد	لا يجتمعان أبداً
٤٠٠/١١	أبو هريرة	لا يجزي ولد عن والده إلا أن يجده
٤٤١/٤	ابن مسعود	لا يجعلن أحدكم للشيطان جزءاً من صلاته
٤٤٠/٤	ابن مسعود	لا يجعلن أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته
٣٤٦/١٢	-	لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم
٣٤٦/١٢	عبد الله بن زمعة	لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها من آخر الليلة
٣٩٣/١٣	أبو بردة	لا يجلد فوق عشر ضربات إلا
٣٩٢/١٣	أبو بردة	لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود
٨٢/٤	ابن عباس	لا يجمع الله أمتي على الضلالة أبداً
٥٥٤/١٥	ابن عباس	لا يجمع الله أمتي على الضلالة أبداً ويد الله
٢١٥/١٣	عمرو بن الأحوص	لا يجني جانٍ إلا على نفسه لا يجني والد على
٤١٠/١٢	عبادة بن الصامت	لا يجوز اللعب فيهن الطلاق والنكاح والعتق
٢١٤/١١	عبد الله بن عمرو	لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها
٢١٤/١١	عبد الله بن عمرو	لا يجوز للمرأة أمرٌ في مالها إذا ملك
٦١٣/١٢	أم سلمة	لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق
٢٤١/١٠	معمر بن عبد الله	لا يحتكر إلا خاطئ
٢٧٩/٢	علي	لا يحجزه من القرآن شيء ليس الجنابة
٤٧/٢	-	لا يحدث نفسه بشيء من الدنيا
٦٢٢/١٢	-	لا يحرم إلا عشر رضعات أو خمس
١٥٥/١٢	ابن عمر	لا يحرم الحلال الحرام
٦٣١ - ٦٢١/١٢	أم سلمة	لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء
١٤٧/١٢	عبد الله بن عمرو	لا يحل أن تنكح امرأة بطلاق أخرى
٥٠٣/١٤	أبو أمامة	لا يحل ثمن المغنية ولا بيعها ولا شراؤها ولا
٤٥١/١٣، ٣٣ - ٣٢/٣	ابن مسعود	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٤٨٨/١٣	-	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد
٩/١٣	عائشة	لا يحل دم امرئ مسلم إلا من ثلاثة إلا من زنا
٩/١٣	ابن مسعود	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
١٢٣/١٠	عبد الله بن عمرو	لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع
١٢٢/١٠	ابن عمر	لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما

٩/١٣	عائشة	لا يحل قتل مسلم إلا في إحدى ثلاث خصال زان
٢١٣/١٠	واثلة بن الأسقع	لا يحل لأحد أن يبيع شيئاً إلا بين ما فيه ولا يحل
١٨٧/٩	جابر	لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح
٥٣/٩ ، ١٧١/٦	أبو سعيد الخدري	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر
٥٧٦-٥٧٠-٥٦٩/١٢	زينب بنت أبي سلمة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحدُّ على ميت فوق ثلاث
٥٧٨/١٢	أم عطية	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحدُّ فوق
٥٤/٩	أبو هريرة	لا يحل لامرأة تسافر مسيرة ليلة
٥٤/٩	أبو هريرة	لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم
٥٣/٩	أبو هريرة	لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة
٥٧٠/١٢	أم سلمة	لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن
٧١/١١	أبو حميد الساعدي	لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب
٢٠/٦	ثوبان	لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف بيت امرئ
٢٥٤/١١	-	لا يحل لامرئ مسلم له مال
٤٣/٨	ابن عباس	لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه
٤٤٢/٨ هـ	عمرو بن يثربي	لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به
٢٣٧/١٤	رويفع بن ثابت	لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتتاع
٢١٣/١٢	-	لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع
٤٠٢/١٥	عبد الله بن عمرو	لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا
١٨/٦	أبو هريرة	لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم
٣٠٢/١٠	-	لا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً
٤٤٢/٨ هـ	أبو حميد الساعدي	لا يحل للرجل أن يأخذ عصا أخيه بغير
١٩٢/١١	طاوس	لا يحل للرجل أن يعطي العطية فيرجع فيها
٣٤٧/١٢	-	لا يحل للمرأة أن تصوم وبعلمها حاضر إلا
٣٤٣/١٢	أبو هريرة	لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه
٦٩/١١	ابن أبي ليلى	لا يحل لمسلم أن يروغ مسلماً
٤٣٨/١٥	أبو حرة	لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه
٣١٣/١٠	جماعة من الصحابة	لا يحل مال امرئ مسلم
٦٩/١١	أنس	لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب
٣٥٨-٣٤٥/١٠ ، ٤٢/٨	-	لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه
١٣٥/١٥	ابن عمر	لا يحلبن أحدٌ ماشية أحد إلا بإذنه أيحِبُّ أحدكم
٥٤٠/١٥	جابر	لا يحلف أحد على منبري كاذباً إلا تبوأ مقعده من
٥٣٩/١٥	أبو هريرة	لا يحلف عند هذا المنبر عبداً ولا أمةً على يمين
٢٤٢/٩	علي	لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط
٣٢١/١	أبو سعيد الخدري	لا يخرج الرجالن يضربان الغائط كاشفين
٦٠٠/٣ هـ	سعيد بن المسيب	لا يخرج من المسجد أحد بعد النداء إلا منافق
٣٦/١٢ ، ٩١/١٠	أبو هريرة	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ولا يسوم على

٣٧/١٢	ابن عمر	لا يخطب الرجل على خطبة الرجل
٥٥٣ - ٥٤٨/١٥	ابن عمر	لا يخلون رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان
٥٣/٩	ابن عباس	لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم
٤٨/١٢	عامر بن ربيعة	لا يخلون رجل بامرأة لا تحل له
٨٦/٩	ابن عباس	لا يدخل أحد مكة إلا محرماً
٨٦/٩	ابن عباس	لا يدخل أحد مكة بغير إحرام
٤٣٧/٧	ثابت	لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة
٤٣٥/٧	أنس	لا يدخل القبر رجل قارف الليلة أهله
٤٢٤/٣	ابن مسعود	لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان
٦٠/١٢	أم سلمة	لا يدخلن هؤلاء عليكم
٢٠٢/١٠	-	لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من
٥٢٤/٤	أبو هريرة	لا يدري كم صلى
١١٦/٤	أنس بن مالك	لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم
٣٥٧/١١	المسور بن مخزومة	لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً
٣٨٢/١١	ابن عباس	لا يرث القاتل شيئاً
٣٨٠/١١	عبد الله بن عمرو	لا يرث القاتل شيئاً
٣٧٩ - ٣٧٣/١١	أسامة	لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر مسلم
٣٧٤/١١	جابر	لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده
٣٥٨/١١	مكحول	لا يرث المولود حتى يستهل صارخاً
٢٦٨/٣	-	لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة
٥٠/٩	أبو بكر	لا يركب البحر إلا غازی أو حاج
٥٥٤/٣	عائشة	لا يريد به رياء ولا سمعة
٣٣٦/٨	أبو هريرة	لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر
٤٩٢/٤	أبو ذر الغفاري	لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته
٤٣٣/٧	الحاكم	لا يزال الميت يسمع الأذان ما لم يطين عليه
٣٣٥/٨	سهل بن سعد	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
١٦/١٥	أبو هريرة	لا يزال الناس يتساءلون هذا خلق الله فمن
٣٤٦/١٢	عمر	لا يُسئل الرجل فيم ضرب امرأته
٣٢٧/١	أبو هريرة	لا يستطيب يمينه
٧٢/١٣	جابر	لا يستفاد من الجرح حتى يبرأ
٢٣٥/٣	-	لا يسمع صوته شجر ولا مدر ولا حجر
٢٤٠/١٥	أبو هريرة	لا يشربن أحدٌ منكم قائماً فمن نسي فليستقي
٤٠٧/٥	أبو هريرة	لا يشهدون العشاء في الجمع
٤٥٨/٨	أبو سعيد الخدري	لا يصح الصيام في يومين
١٢٥/٥	ميمونة	لا يصلح - يعني الوتر - إلا بتسع أو خمس
١٤٩/١٢	أبو هريرة	لا يصلح لامرأة أن تشتترط طلاق أختها

٣٣٣/١٢	أنس	لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر
٤٥٤/٧	ابن عباس	لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم
١٤١ - ١٤٠ / ٦	المغيرة بن شعبة	لا يُصلي الإمام في مقامه الذي صلى فيه
١٤٢/٧	ابن عمر	لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة
٣٠٨ - ٣١١ / ٣	أبو هريرة	لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على
٢٥٤/٨	عائشة و حفصة	لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر
٢٠٠/١	-	لا يضرين أحدكم امرأته ضرب الأمة ثم يضاعفها
٢٢٢/١	أبو هريرة	لا يضرك أثره
١٥١/٩	ابن عباس	لا يطوف بالبيت حاج إلا حلّ
٢٨٤/٩	أبو بكر الصديق	لا يطوف بالبيت عريان
٢٠٢/١٠	النعمان بن بشير	لا يعلمها كثير من الناس
٢٦٤/٦	سلمان الفارسي	لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع
٢٦٥/٦	أبو سعيد الخدري	لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع من
٢٦٤/٦	عبد الله بن عمرو	لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع من
١٦٨ - ١٦١ / ١	أبو هريرة	لا يغتسلن أحدكم في الماء الدائم وهو جنب
٢٤٨/٣	سمرة بن جندب	لا يغزّركم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق
١٥٠ - ١٣١ / ٣	عبد الله بن مغفل	لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب
٢٨٥/١٠	أبو هريرة	لا يُغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه
٣٢٦/١٢	أبو هريرة	لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً
٣٣/١٣	عمر	لا يقاد مملوك من مالك ولا ولد من والده
١٦٤/٢	-	لا يقبل الله الصلاة من دونه
٢٥٥ - ١٩١ / ٢	أبو هريرة	لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ
٣٠١/٣	-	لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار
٢٥٤/٢	ابن عمر	لا يقبل الله صلاة بغير طهور
٣٠٠/٣ ، ١٩٢/٢	عائشة	لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار
٣٠٣ - ٣٠٠ / ٣	أبو قتادة	لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى توارى زينتها
٣٢٢/١٤	معاوية بن حيدة	لا يقبل الله من مشرك عملاً بعدما أسلم أو يفارق
٣٨٧/١١	أبو هريرة	لا يقسم ورثتي ديناراً ولا درهماً
٣٤/١٣	ابن عباس	لا يقتل حر بعبد
١٨/١٣	جماعة من التابعين	لا يُقتل مؤمن بكافر
٢٣ - ١٧ / ١٣	عبد الله بن عمرو	لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده
٣٢٣/٢	ابن عمر	لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن
١٧٥/٤	عبادة بن الصامت	لا يقرآن أحد منكم شيئاً من القرآن إذا جهرت
٤٥٢/١٥	أبو سعيد الخدري	لا يقضي القاضي إلا وهو شعبان ريان
٤٥٠/١٥	أبو بكر	لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان
٤٦/٥	أبو أمامة	لا يقطع الصلاة شيء

٤٤ - ٣٩/٥	أبو سعيد الخدري	لا يقطع الصلاة شيء وادرووا ما استطعتم
٤٦/٥	جابر	لا يقطع الصلاة شيء وادرووا ما استطعتم
٤٦/٥	أبو هريرة	لا يقطع صلاة المرء امرأة ولا كلب ولا حمار
٤٣ - ٤٢ - ٣٩/٥	-	لا يقطع صلاة المرء شيء
٣٦/٥	عائشة	لا يقطع صلاة المسلم شيء إلا الحمار والكافر
٦٠٦/١٢	أبو هريرة	لا يقعن رجل على امرأة وحملها لغيره
٣٧٠/٦	حذيفة	لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان
٣١٣/٦	جابر	لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه
٣١٥/٦	جابر	لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف
٣١٥/٦	-	لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه
٤٣٤/١٠	أبو النعمان الأزدي	لا يكون لأحد بعدك مهراً
٢٢٨/١٢	أبو النعمان الأزدي	لا يكون لأحد بعدك مهراً
١٥٥/١	ابن عمر	لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل
١٦٨/٩	ابن عمر	لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة
١٤٠/١٣	عائشة	لا يمر القتل بذنب إلا محاه فلولاً القتل ما كُفرت
٢٥٩/٢	عمرو بن حزم	لا يمس القرآن إلا طاهر
٢٦١/٢	ثوبان	لا يمس القرآن إلا طاهر والعمرة والحج
٣٧/١١	أبو هريرة	لا يمتع الماء والنار والكلأ
٣٥٤/١٠	عكرمة بن سلمة	لا يمتع جار جاره أن يغرز خشباً في جداره
٣٥٣/١٠	أبو هريرة	لا يمتع جار جار جاره أن يغرز خشباً في جداره
٢٤ - ٢٣/١٠	أبو هريرة	لا يمتع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ
١٢٧/١٠	ابن عمر	لا يمتنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق
١٢٨/١٠	أبو هريرة	لا يمتنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق
٢٤٤/٣	ابن مسعود	لا يمتنع أحداً منكم
٢٤٤/٣	ابن مسعود	لا يمتنع أحدكم أذان بلال من سحوره
٢٤٨/٣	سمرة بن جندب	لا يمتنعكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر
٣٦٧/١٥	سعيد بن المسيب	لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب
٣٨٩/٧	الحصين بن وحوح	لا ينغي لحيفة مسلم أن تبقى بين ظهراي
٣٤١/٣	عقبة بن عامر	لا ينغي هذا للمتقين
٢٥٢/٢	عباد بن تميم عن عمه	لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد
٤٩/١٢	أبو سعيد الخدري	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
٢٨٤/٣	أبو سعيد الخدري	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة
٢٢٧/٤	-	لا ينظر الله ﷻ إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه
٣١١/١٢	ابن عباس	لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر
٣١٠/١٢	أبو هريرة	لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها
٢٧٠/٤	أبو هريرة	لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه

٤٤٤/٥	-	لا ينظر الله إلى من لا يقيم صلته في ركوعه
٤٤٠/٣	أبو هريرة	لا ينظر الله تعالى إلى من جرّ إزاره بطراً
٤٣٣/٣ هـ	أبو هريرة	لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطراً
٣٩٢/٩	ابن عباس	لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت
٢٢٥/٩	أبو هريرة	لا ينفر صيدها ولا يختلى شوكتها ولا تحل
٢٦٧/١٤	ابن مسعود	لا ينفلتنّ منهم أحد إلا بفداء أو ضرب عنق
٢٠١/٩ هـ	عثمان	لا ينكح المُحرم ولا يُنكح
١٩٧/٩	عثمان بن عفان	لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب
٥٠٠ - ٤٩٨ - ٤٩١/١٣	أبو هريرة	لا يوردن ممرض على مصح
٧٥/١٠	أنس	لا يولهنّ والد عن ولده
٩٥/١٢	عائشة	لا بد في النكاح من أربعة الولي والزوج
٤١١/١٤	عمر	لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى
٥٤/٤	علقمة	لأصلين لكم صلاة رسول الله
٧٦/١٤	-	لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله
٥٢٦/١٢	ابن عباس	لا عن بين هلال بن أمية وزوجته وكانت حاملاً و
٥٣٧/٤	أبو هريرة	لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ فكان أبو هريرة
٣٠٤/١٠	أبو هريرة	لأقضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ من أفلس
٤٠٠/١	-	لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء
٤٠٠/١	أبو هريرة	لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء
٣٠٤/١٣	-	لأن أخطئ في العفو خير من أخطئ في
٩٠/١٤	معاذ	لأن أشيع غازياً فأكفبه في رحله غدوة أو روحة
٢٤٧/٨	علي	لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إليّ
٥٥٠٣/٣ هـ	عقبة بن عامر	لأن أطأ على جمرة أو سيف أحب إليّ
٢٧١/١١	أبو سعيد الخدري	لأن يتصدق الرجل في حياته وصحته
٤٣٨/٧ ، ٥٠٢/٣	أبو هريرة	لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه
٦٢/١١	الزبير بن العوام	لأن يحمل أحدكم حبلاً فيحتمط ثم يجيء
١٥٢/٨	أبو هريرة	لأن يغدو أحدكم فيحتمط على ظهره
٤٠٩/١٠	ابن عباس	لأن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها
٢٧٣/٤	وائل بن حجر	لأنظرنّ إلى صلاة النبي ﷺ فلما جلس للتشهد
٢١٢/١١	جابر	لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن
٢١٣/١١	-	لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن
٢٠٢/٧	أنس	لأنه حديث عهد بربه
٢٧/٦	ابن عمر	لأنه كان أكثرهم قرآناً
١٦٢/١٤	عائشة	لاها الله إذا
٣٤٣/٣	جابر	لبس النبي ﷺ قباءً من ديباج أهدي إليه
١٣٧/٩	أبو هريرة	ليبك إله الحق ليبك

١٢٣/٩	أنس	ليبك عمرة وحجاً
٤٤١/٩	عائشة	لبينا مع رسول الله ﷺ بالحج
٤١٣/١٥	عائشة	لتأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة
٣٣٤/٩	جابر	لتأخذوا عني مناسككم فإني لا أدري
٣٨١/١٥	عقبة بن عامر	لتركب ولتلبس ولتصم
٢٠٥/١٥	عبادة بن الصامت	لتستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها
١٤٩/١٢	أبو هريرة	لتستفرغ ما في صحتها
١١١/٦	أبو أمامة	لتسوّن الصفوف أو لتطمسن الوجوه
٣٧/٤	النعمان بن بشير	لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم
١٤٩/١٢	أبو هريرة	لتكفي
١٩/٧	أم عطية	لتلبسها أختها من جلبابها
٣٧٦/١٥	عقبة بن عامر	لتمش ولتركب
٤٤٩/٢	أم سلمة	لتنظر قدر الليالي والأيام التي كانت تحيضهن
٤١٢/١	أبو هريرة	لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك
١٤٧/١٣	يريدة	لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم
١٤٨/١٣ هـ	البراء	لزوال الدنيا جميعاً أهون على الله من دم سفك
٥٣٣/١٢	أبو هريرة	لصاحب الفراش
٤٤٧/٩	زيد بن أرقم	لصاحبها بكل شعرة حسنة
٢٥١/١٣	ابن عباس	لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت
٢٢٢/٢	أبو هريرة	لعلك قبّلت أو لمست
٦٧/٦	ابن مسعود	لعلكم تدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها
٣٧٩/١٤	رجل من جهينة	لعلكم تقاتلون قوماً فيظهرون عليكم فيتقونكم
١٧٥/٤	رجل من الصحابة	لعلكم تقرؤون والإمام يقرأ
٣١١/٢ هـ	أبو سعيد الخدري	لعلنا أعجلناك
١٨٠/١٥ هـ	ابن عمر	لعن الله الخمر وشاربها وساقها وبتاعها
٤٦٧/١٤ ، ١٣٩/٨	جابر	لعن الله الذي وسمه
٣٣٠ - ٣٢٤/١٣	أبو هريرة	لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق
٢٨٤/١٢	ابن مسعود	لعن الله الواشحات والمستوشحات والمتمصّصات
٢٨٤/١٢	أسماء بنت أبي بكر	لعن الله الواصلة والمستوصلة
١٢/١٠	ابن عباس	لعن الله اليهود حرّمت عليهم الشحوم فباعوها
٥٠٧/٣ هـ	ابن عباس وعائشة	لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٥٠٨/٣ هـ	أسامة بن زيد	لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
٥٠٩/٣ هـ	علي	لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٩٤/١٥	علي	لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من أوى
٢٠/١٢	-	لعن الله ناكح يده
٤٣٤/١٥	ثوبان	لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي والرائش

٤٤٦/٣	عائشة	لعن رسول الله ﷺ الرجل من النساء
٤٤٦/٣	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال
٤٤٦/١	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
٢٩٢/١٢	أنس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
١٣٥/١٢	ابن مسعود	لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له
٢٩٢/١٢	أنس	لعن رسول الله ﷺ المخثين من الرجال
٧٤/٦	أنس	لعن رسول الله ﷺ ثلاثة رجلاً أم قوماً وهم له
٤٤٨/٧	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين
٥٠/١٠	أنس	لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة عاصرها
٧٣/١٠	أبو موسى الأشعري	لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الوالد وولده
٥٠/١٠	ابن عمر	لعنت الخمرة على عشرة وجوه لعنت الخمرة
٤٣٤/١٥	عبد الله بن عمرو	لعنة الله على الراشي والمرتشي
٤٣٤/١٥	أبو هريرة	لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم
٢٨٦/١٢	ابن عباس	لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة
٣٤١/١٢	ابن عمر	لعنتها الملائكة التي في السماء
١١/١٤	أنس	لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما
٣٩٨/١	أبو هريرة	لفرضت عليهم السواك مع الوضوء
٢٧٣/٣	عبد الرحمن بن أبي ليلى	لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين أو المؤمنين
١٣٣/٥	خارجة بن حذافة	لقد أمدكم الله بصلاة هي خير لكم
١٧٠/٧	أسماء بنت أبي بكر	لقد أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس
١٨٧/١٥	أنس	لقد أنزل الله هذه الآية التي حرم فيها الخمر
١٢٥/٨	أبو موسى	لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود
٢٨٥/١٣	بريدة	لقد تابت توبة لو قسمت بين أهل
٢٨٧/١٣	عمران بن حصين	لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل
٤٦٢/٤ ، ٢٢٤/١	أبو هريرة	لقد تحجرت واسعاً
٣٨٦/١٤	أبو سعيد الخدري	لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به
٣٨٥/١٤	أبو سعيد الخدري	لقد حكمت بما حكم به الملك
٣٨٦/١٤	جابر	لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة
٢١٤ - ٢١٠/٢	أنس	لقد رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يوقظون للصلاة
٢٩٦/٤	ابن عباس	لقد رأيت رسول الله ﷺ في يوم مطير وهو يتقي
٣٨٦/٧	أبو بكر	لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ وإنا لنكاد نرمل
٢٠٥/٤	جابر	لقد شكوت في كل شيء حتى الصلاة
٣٤٥/١٢	إياس بن عبد الله	لقد طاف بال رسول الله ﷺ سبعون امرأة كلهن
٣٤٥/١٢	إياس بن عبد الله	لقد طاف بال محمد نساء كثيرة يشكون أزواجهن
٤٣٧/١٢	عائشة	لقد عذت بعظيم
١٠٩/٩	عبد الله بن شقيق	لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله

٤٠/١٢	سكينة بنت حنظلة	لقد علمت أني رسول الله ﷺ وخيرته
٤٤٥/٥	أبو سعيد الخدري	لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذاهب
٥٤٥/١٣	أبو سعيد الخدري	لقد هممت أن آخذ جبلاً فأعلقه بشجرة ثم اختنق
٦٠٣/١٢	أبو الدرداء	لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه قبره كيف
٢١٧/٦	ابن مسعود	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
٢٩٩/١٢	جدامة بنت وهب	لقد هممت أن أنهي عن الغيلة فنظرت في الروم
١٧٨/١١	ابن عباس	لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من
١٢٢٥/٧ هـ	أبو سعيد الخدري	لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
١٢٣/١٤ هـ	السائب بن يزيد	لقي رسول الله ﷺ جوارٍ يتغنين يقلن فحيونا
٤٥٣/١٣	ابن عمر	لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود
١٢١/٧ هـ	واثلة بن الأسقع	لقيت النبي ﷺ في يوم عيدٍ فقلت يا رسول الله تقبل
٢٩٦/١٣	البراء	لقيت خالي ومعه الراية فقلت أين تريد
٣٣٤/١١	عمران بن حصين	لك السدس
٤١٠/١	أبو هريرة	لك السواك إلى العصر فإذا صليت فألقه
٤٧٠ - ٤٦٩ - ٤٦٨/٢	حزام بن حكيم	لك ما فوق الإزار
١٩٦/٨	معن بن يزيد	لك ما نويت يا يزيد ولك ما أخذت يا معن
٣٨٩/١٠	معن بن يزيد	لك ما نويت يا يزيد ولك يا معن ما أخذت
٢٤٨/١١	علي عن جده	لكل بني أب عصبة يتتبعون إليه
٢٥٧/١٥	جابر	لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن
٣٢٦/١٤	أبو سعيد الخدري	لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته
٣٢٩/١٤	أنس	لكل غادر لواء يوم القيامة يرى
٣٢٦/١٤	أنس	لكل غادر لواء يوم القيامة يُعرف به
٣٢٩/١٤	أنس	لكل غادر لواء يوم القيامة ينصب
٣٢٩/١٤	أنس	لكل غادر لواء يوم القيامة ينصب عند استه
٧٩/١٤	جابر	لكل نبي حوارٍ وحواري الزبير
٤٦/٣	أبو هريرة	لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته
٢٦٢/١١ هـ	ابن بريدة	لكل نبي وصي وإن علياً وصي
٥٣٢/١٣	عثمان بن أبي العاص	لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا ولا خير في دين
٨٥/١٣	رافع بن خديج	لكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم
٩٤/١٤	عائشة	لكن أفضل الجهاد حج مبرور
٣٥٢/١٢ هـ	جابر	لكن الله أعانني عليه فأسلم
٤٨١/٧	ابن عمر	لكن حمزة لا بواكي له
١٩١/٢	صفوان بن عسال	لكن من غائط وبول ونوم
٢٨٢/٩	عائشة	لكنك أدخل فيها من الحجر خمسة أذرع
٣٥٣/١٢	أنس	للبكر سبعة أيام وللثيب ثلاث ثم يعود إلى
١٤٨/٨	الحسن بن علي	للسائل حق وإن جاء على فرس

٣٣/١٤	عبد الله بن عمرو	للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي
٢٠٣/١٤	خالد الحذاء	للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم
١٨٢/٢	شريح بن هاني	للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم
١٨٣/٢	خزيمة بن ثابت	للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم
٦٧٥/١٢	أبو هريرة	للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل
٢٤٧/١١	علي عن جده	لله أشد حبا لهذا مني إن الله جعل
٢٧٧/٩	ابن عمر	لم أر النبي ﷺ يمس من الأركان إلا اليمانيين
٩٢/٥	أم سلمة	لم أره صلاهما قبل ولا بعد
١٣٧/١٤	أم كلثوم بنت عقبة	لم أسمع النبي ﷺ يرتخص في شيء من الكذب
٢٠٣/١٤ هـ	عمرو بن حزم	لم تقع القسمة ولا السهم إلا في غزوة بني
٩٣/٨	مجاهد	لم تكن الصدقة في عهد النبي ﷺ إلا في خمسة
٣٩٤/٦	جابر	لم يا سعد قال إنه يتكلم وأنت تخطب
٣٨١/٩	أبو رافع	لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح
٦٠/١٤	معقل بن يسار	لم يجد رائحة الجنة
٣٢٣/١٠	ابن عمر	لم يُجزني ولم يرني بلغت
٢٣٢/١٤	ابن أبي أوفى	لم يخمس الطعام يوم خيبر
٦٢/١٤	معقل بن يسار	لم يدخل معهم الجنة
١٨/١٢	ابن عباس	لم ير للمتحابين مثل التزويج
٤٤٤٢/١ هـ	-	لم ير من الشيب إلا قليلا
١٨٢/١٥	-	لم يرح رائحة الجنة
٢١٧/٧	-	لم يزل في خرفة الجنة
٣٢٢/٥	ابن عباس	لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحوّل
٢٩٦/١٢	ابن عباس	لم يسلط عليه شيطان
٤٤٤٢/١ هـ	-	لم يشتد الشيب
٣٩٣/٨	عائشة	لم يصم العشر قط
٤٤٠/٨	-	لم يصم ولم يفطر
٢٩٦/١٢ هـ	ابن عباس	لم يضر ذلك الولد الشيطان أبداً
٢٩٦/١٢	ابن عباس	لم يضره شيطان
٢٩٦/١٢ هـ	ابن عباس	لم يضره شيطان أبداً
٣٦٥/٩	جابر	لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة
٨٢/٩	عائشة	لم يعتمر ﷺ إلا في ذي القعدة
٩٤/٨	الحسن	لم يفرض النبي ﷺ الصدقة إلا في عشرة
١٤٠/١٤	أبو هريرة	لم يكذب إبراهيم ﷺ إلا ثلاث كذبات
٤٨٤/٨	أم سلمة	لم يكن ﷺ إذا بقي من رمضان عشرة أيام يدع
٦٥/٥	عائشة	لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل
٤١٠/٨	عائشة	لم يكن النبي ﷺ يصوم أكثر من شعبان

٤٠٤/١	الفضل بن عباس	لم يكن النبي ﷺ يقوم إلى الصلاة بالليل إلا استن
٢٧٧/٩ هـ	ابن شهاب	لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا
٥٣/٧	ابن عباس وجابر	لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى
١١٧/٤	قتادة	لم يكونوا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم
١٩٣/١	ابن عمر	لم ينجسه شيء
١٧٤/٧	ابن عمر	لم ينقص قوم المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين
٢٥٩/١١	عبيد الله بن عبد الله	لم يوص رسول الله ﷺ عند موته إلا بثلاث
٧١/٩ هـ	عطاء	لم يوقت رسول الله ﷺ ذات عرق ولم يكن
٥٣٣/١٣ هـ	ابن مسعود	لما أتى بأبيك أمر بضرب عنقه
٢٥٧/١٣	ابن عباس	لما أتى معاذ بن مالك النبي ﷺ قال له لعلك
٢٢٢/١٤	ابن مسعود	لما أتر النبي ﷺ أناساً في القسمة فأعطى الأقرع
٢٥٣/٧ هـ	ابن عباس	لما أجمع القوم لغسل رسول الله ﷺ وليس في
٢٨١/١٤	عروة	لما أجمع رسول الله ﷺ المسير إلى مكة كتب
٢٠٦/٣	عبد الله بن زيد	لما أجمع رسول الله ﷺ أن يضرب بالناقوس وهو
٣٥٣/١٢	أنس	لما أخذ النبي ﷺ صفية أقام عندها ثلاثاً وكانت
٢٧٢/٧	بريدة	لما أخذوا في غسل رسول الله ﷺ ناداهم منادٍ من
٢٦٦/١	أنس بن مالك	لما أراد رسول الله ﷺ أن يحلق الحجام رأسه
٢٧١/٧	عائشة	لما أرادوا غسل رسول الله ﷺ اختلفوا فيه
٢٥٨ - ٢٥٧/١٤	ابن عباس	لما أسروا الأسارى يعني يوم بدر قال رسول الله
٤٧١/٤	ابن عمر	لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قيل له الصلاة
٦٧/٣	نافع بن جبير	لما أصبح النبي ﷺ من الليلة التي أسري به
٣١١/٦ هـ	ابن عباس	لما أصيب إخوانكم - يعني يوم أحد - جعل الله
٢٢٠/٧	عائشة	لما أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق ضرب عليه
٣٢٦/٥	مخرمة بن نوفل	لما أظهر النبي ﷺ الإسلام أسلم أهل مكة
٤٦٠/١٣ هـ	عبد الله بن زيد	لما أفاء الله على رسوله يوم حنين ما أفاء قال
٤٨١/١	مكحول	لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر أكل متكئاً وتنور
٤٣٣/١٢	عائشة	لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي
٢٦٥/١٣	أبو سعيد الخدري	لما أمر رسول الله ﷺ برجم معاذ بن مالك
٢٨٢/١٣	أبو سعيد الخدري	لما أمرنا رسول الله ﷺ أن نرجم معاذ بن مالك
٥٤٧/١٢	عائشة	لما أنزل عذري قام رسول الله ﷺ على المنبر
٢٧١/٥	عائشة	لما بدن رسول الله ﷺ وثقل كان أكثر صلواته جالساً
٦٢/٨	ابن عباس	لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ
٢٥٩/١٤	عائشة	لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب
٢١١/١٤	ابن عمر	لما تغيب عثمان عن بدر فإنه كان تحته بنت
٣٢٣/١٥	أبو هريرة	لما خلق الله الجنة أرسل جبريل فقال: انظر إليها
٥٣٠/٣ هـ	ابن عباس	لما دخل النبي ﷺ البيت دعا في نواحيه كلها

٥٣٨ - ٥٣٧/١٣	ابن عمر	لما دخل رسول الله ﷺ مكة أتى بامرأة مقتولة
٤٠٤/٣	ابن عباس	لما رأى النبي ﷺ الصور في البيت لم يدخل
٣٠٨/٩ هـ	أنس	لما رمى رسول الله ﷺ الجمرة ونحر نسكه
٢٢٩/٥	ضمام بن ثعلبة	لما سئل رسول الله عما فرض الله تعالى عليه
٣٠٥/١٤	عروة	لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح بلغ ذلك قريشاً
٤٠٦/٨	ابن عباس	لما صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء
٢٥٣/٧ هـ	علي	لما غسل النبي ﷺ ذهب يلتمس منه ما يلتمس
١٠٤/١٣	أبو هريرة	لما فتح الله على رسوله مكة قام في الناس فحمد
١٨٠/٦	ابن عباس	لما فتح النبي ﷺ مكة أقام فيها تسع عشرة ليلة
٣٨٤/٩	عبد الرحمن بن صفوان	لما فتح رسول الله ﷺ مكة انطلقت فوافقه قد
٢٠٢/١٤	أبو كبشة	لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير على
٢٢٢/١٤	أنس	لما فتحت مكة قسم النبي ﷺ تلك الغنائم في
٢١٤/١٤	رجل من الصحابة	لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع و
٢٦٨/٥ هـ	أبو موسى الأشعري	لما فرغ النبي ﷺ من حنين بعث أبا عامر
١٤٧/١٤	أبو طلحة	لما فرغ من أهل بدر أقام بالعرصة ثلاثاً
٣٢٢/١٢	أم سلمة	لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار تزوجوا
٥٦/١١	ابن مسعود	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أقطع الدور
٤٧٩/١٤	أنس	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحبشة
٩٢/١٤	ابن عباس	لما قدم رسول الله ﷺ مكة استقبله أغيلمة لبني
٩١/١٤	السائب بن يزيد	لما قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك خرج
١٢٧/٩	البراء بن عازب	لما قدم علي من اليمن على رسول الله
٣٣٤ - ٣٣٣/١٢	ابن أبي أوفى	لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ فقال ما هذا
٢٦٤/٩	يعلى بن أمية	لما قدم مكة طاف بالبيت وهو مضطجع ببرد
٢٧٠/١٤	عائشة	لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق
٤٢٣/١٤	جبير بن مطعم	لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القري من خيبر
٣٤٢/١٤	مروان والمسور	لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط
٣١٠/١٤	أبي بن كعب	لما كان يوم أحد قُتل من الأنصار ستون رجلاً
١٩٢/١٣	عائشة	لما كان يوم أحد هزم المشركون فصاح إبليس
٢٦٧/١٤	ابن مسعود	لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى قال رسول الله
٢٤٣/١٤	ابن عمر	لما كان يوم خيبر أبل نفر من صحابة النبي ﷺ
٣٠٠/١٤	أم هاني	لما كان يوم فتح مكة أجرت رجلين من أحمائي
٣١٠/١٤	سعد	لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناس
٣٨/٦	عمرو بن سلمة	لما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم
١٤٤/٧	عبد الله بن عمرو	لما كسفت الشمس على عهد النبي ﷺ نودي أن
٣٩٠/١٢	سهل بن سعد	لما لاعن أخو بني عجلان امرأته قال يا رسول
٤٣٧/١٢	كعب بن مالك	لما مضت أربعون من الخمسين واستلبت الوحي

١٢٩/١٤	ابن عباس	لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَاحِبُونَ يَقْتُلُوا﴾
٤٥٤/٤ هـ	ابن عباس	لما نزلت ﴿رَبِّمَا لَا تَوَاجِدُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال الله
٣٣٥/١٠	ابن عباس	لما نزلت ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾
١٤/١٥	أبو أسامة	لما نزلت ﴿يَتَأْتِيهَا الذُّبَابُ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾
٣٩١/١	مجاهد	لما نزلت الآية بعث النبي ﷺ إلى عويم بن ساعدة
١٨٥/٥	بلال	لما نزلت هذه الآية
٥٧٩/٤ هـ	علي	لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ﴾
٢١٤/١٥	عبد الله بن عمرو	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قيل للنبي
١٢١/١٣	جابر	لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل
٤٢١/٧	أبو أمامة	لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في القبر
٤٤٨/١٥	أنس	لما يلي من أموره
٥١٥/١٥	ابن عمر	لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار
٣٢٥/١٣	عائشة	لن تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فما فوقه
٢٨٣/١٤	جابر	لن يدخل النار أحد شهد بدماء
٤٢٥/١٥	أبو بكر	لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة
٥٠٦/٣ هـ	أبو بكر الصديق	لن يقبر نبي إلا حيث يموت
٤٥٥/١	محمد بن سليمان	له شعر يضرب منكبيه
٥٩٨/١٢	-	لها السكنى والنفقة
٢١٠/١	أبو هريرة	لها ما أخذت في بطونها ولنا ما بقي
١٩١/٨	زينب	لهما أجران أجر القرابة وأجر
٢٧٦/١	ميمونة	لو أخذتم إهابها
١٢٣/٩	أنس	لو استقبلت من أمري ما استدبرت لجعلتها عمرة
١١٧/٩	جابر	لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت
٦٨ - ٦٧/١٣	سهل بن سعد	لو أعلم أنك تنظر طعنتُ به في عينك إنما جعل
٤٤٥/١	-	لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناها
٣٣٣/١٢	عائشة	لو أمرت أحداً أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن
٢٩٤/١٢	ابن عباس	لو أنّ أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم
٦٨/١٣	أبو هريرة	لو أنّ رجلاً اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة
٢١٤/١٢	جابر	لو أنّ رجلاً أعطى امرأة صداقاً
٥٥٢ - ٥٥١/١٥	أبو سعيد الخدري	لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم
٢٤٣/٦	ابن عباس	لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما أدركت غدوتهم
٣٥٢/٢	عائشة	لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا
١٥٥/١١	أنس	لو أهدي إليّ كراع لقبلت
٥٢٧٩/١	ابن عمر	لو دبغوا إهابها فإن دبغاه طهوره
٦٤/١٤	علي	لو دخلوها لم يخرجوا منها أبداً وقال لا طاعة في
١٥٥/١١	أبو هريرة	لو دُعيت إلى كراع أو ذراع لأجبت

١٦/٦	مالك بن الحويرث	لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم
٥٢٧/١٢	ابن عباس	لو رجعت أحداً بغير بينة رجعت هذه
٢٢٢/١٤	أنس	لو سلك الناس وادياً أو شعباً وسلكت الأنصار
٢٨٦/١١	أبو زيد الأنصاري	لو شهدته قبل أن يدفن
١٦٦/١١	جابر	لو قد جاء مال البحرين أعطيتك
٤٣٣/١٤	جابر	لو قد جاءني مال البحرين لقد أعطيتك
٢٦٥/١٤	عمران بن الحصين	لو قتلها وأنت تملك أمرك فلحت كل الفلاح
٢٧٦/١٤	معاذ	لو كان الاسترقاق جائزاً على العرب لكان اليوم
١٨٥/٢	علي	لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف
٢٥٢/١٤	جبير بن مطعم	لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء
٢٨٩/١١	عبد الله بن عمرو	لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم
١٩٦/٢	ثوبان	لو كان واجباً لوجدته في كتاب الله
٣٣٢/١٢	أبو هريرة	لو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة
٢٦٩/١٣	ابن عباس	لو كنت راجماً أحداً بغير بينة رجعت فلانة فقد
٤٩٢/١٥٣٩٢-٢٦٩/١٣، ٣٠/٣هـ	ابن عباس	لو كنت راجماً أحداً من غير بينة لرجمتها
٥٥٣١/١٥	ابن عباس	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الناس دماء
٢٥٧/١٠	ابن عباس	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال
٥٣٠/١٥	ابن عباس	لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
٤٣٤/١٣	زيد بن وهب	لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم
٢٤١/١٥	أبو هريرة	لو يعلم الذي يشرب وهو قائم لاستقاء
٢٧/٥	أبو هريرة	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خريفاً
٢٦/٥	عبد الله بن الحارث	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً
٢٧/٥	أبو هريرة	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف مائة عام
٢٧/٥	عبد الله بن الحارث	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم
٣٤٠/١٠، ١٤٩/٣	أبو هريرة	لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
٨٩-٨٨/١٤	ابن عمر	لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار ركب
١٠٠/٣	أبو هريرة	لو يعلمون ما في العشاء والصبح لأتوهما ولو حبواً
٤٩٢-٤٦٩/١٥٢٦٨/١٣، ٥٤٦/١٢	ابن عباس	لولا الأيمان لكان لي ولها شأن
٢٢٤/١٤	-	لولا الهجرة لكنت امرأةً من الأنصار
٣٩٩/١	-	لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء
٣٩٨/١	زيد بن خالد	لولا أن أشق على أمتي لأخرت صلاة العشاء
١٣٨/٣	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء
٣٩٦/١	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك
١٣٦/٣هـ	علي	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل

٤٠٠/١	أم حبيبة وأبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة
٣٩٩/١	عائشة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء
٤٠١/١	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء
٢٧٥ - ٢٥٧/٢	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء
٦٨ - ٦٧/١٥	عبد الله بن المغفل	لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها
٢٤٩/١١	عائشة	لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية
٣٦٨/١	أنس	لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم
١٣٥/٩	أنس	لولا أن معي الهدى لأحللت
١٣٥/٣	زيد بن خالد الجهني	لولا أن يُشق على أمتي لأخّرت صلاة العشاء
٣٣٢/١٤	حارثة بن مضرب	لولا أنك رسول لقتلتك
١٢١/٨	عبد الله بن هلال	لولا أنها تعطى فقراء المهاجرين ما أخذتها
١٣٢/١١	أنس	لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها
٢٠٩ - ٢٠٨/١٠	أنس	لولا أني أخشى أنها من الصدقة لأكلتها
١٧٦/٧	مالك بن عبيدة	لولا عباد الله رُغِع وصبية رُضِع وبهائم رُتِع
٤٠٣/٥	أبو هريرة	لولا ما في البيوت من النساء والذرية أقيمت صلاة
٢٦٨/١٣ ، ٥١٨/١٢	ابن عباس	لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن
١٤٨/٩	جابر	لولا هديي لحللت
٣٠٠/١٠	الشريد	لي الواجد ظلم يُحل عرضه وعقوبته
٣٩٧/١٣	عمرو بن الشريد	لي الواجد يحل عرضه وعقوبته
١٤/٦	عمرو بن سلمة	ليؤمكم أكثركم قرآناً
٢٧٧/٣	أبو هريرة	ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا
٢٩٩/٥	ابن عمر	ليبلغ شاهدكم غائبكم أن لا صلاة بعد الصبح
٤٤٤/٣	أم سلمة	لية لا ليتين
٢٩١/٨	عبد الرحمن بن النعمان	ليتقه الصائم
٢٨٥/٢	ابن عمر	ليتوضأ ثم لينم
٢٨٦/٢	ابن عمر	ليتوضأ ويرقد
٣٠٩/٥	يزيد بن عامر	ليجعل التي صلى في بيته نافلة
٥٥٠/١٥	عبد الرحمن بن جبير	ليدركن المسيح أقواماً إنهم لمثلكم أو خير ثلاثاً
٣٧٣/١٢	ابن عمر	ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض
٨٨/١٢	أم سلمة	ليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب
٢٤٩/٣	ابن مسعود	ليس الذي يقول هكذا وجمع أصابعه ثم نكسها إلى
٢٤٩/٣	ابن مسعود	ليس الذي يقول هكذا ولكن يقول هكذا
٦٥٦/١٢	أبو هريرة	ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى
١٤٠/٨	أبو هريرة	ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرثان
١٤٠/٨	أبو هريرة	ليس المسكين الذي يطوف على الناس
٢٤٩/٣	ابن مسعود	ليس أن يقول الفجر أو الصبح وقال بأصابعه

٣٥٢/١٢	أم سلمة	ليس بك على أهلك هوان إن شئت أقتم عندك
١٧٣/١٥	ابن عباس	ليس شيء يجزئ مكان الشراب والطعام غير
٤٩٩/٧	أنس	ليس على أبيك كرب بعد اليوم
١٦٤/١	-	ليس على الأرض من أنجاس القوم شيء
٣٦٦/١٥	ثابت بن الضحاك	ليس على الرجل نذر فيما لا يملك
٣٤١/١٣	جابر	ليس على المختلس ولا على الخائن
٢٠٢/٨	-	ليس على المرء في عبده ولا فرسه
٩/١١	عبد الله بن عمرو	ليس على المستعير غير المغلّ ضمان
٧٢/٨	أبو هريرة	ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه
٢٠٥/٨	-	ليس على المسلم في عبده صدقة
٤٠٣/١٤	رجل من بني تغلب	ليس على المسلمين عشور إنما العشور على
٤٧٧/٨	ابن عباس	ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله
١٩٢/٣	ابن عمر	ليس على النساء أذان ولا إقامة
٣٤٧/٩	ابن عباس	ليس على النساء الحلق إنما على النساء
٣٤٠/١٣	جابر	ليس على خائن ولا متتهب ولا مختلس قطع
٢١٥/٢	ابن عباس	ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع
٣١١/٢	خولة بنت حكيم	ليس عليها غسل حتى تنزل
٩٠/٨	طلحة	ليس في الخضروات صدقة
٧٢/٨	أبو هريرة	ليس في الخيل والرقيق زكاة
٢٠٢/٨	-	ليس في العبد صدقة إلا صدقة
٢٠٣/٢	أبو هريرة	ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم وضوء
١٤٣/١٥ - ١٤٤ هـ	فاطمة بنت قيس	ليس في المال حق سوى الزكاة
١٧٩ - ١٣٩/٣	-	ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل
٨٩/٨	عطاء بن السائب	ليس في ذلك صدقة
٧٨/٨	جابر	ليس فيما دون خمس أواق من الورق
٥٦/٨	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمس ذود صدقة
٨٧/٨	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة
٨٦/٨	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة أوساق من تمر
٨٦/٨	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة
٧٨/٨	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة
٣٨٠/١١	عمر	ليس لقاتل ميراث
٧٢/٨	أبو هريرة	ليس للعبد صدقة إلا صدقة الفطر
٢٣/٧	ابن عمر	ليس للنساء نصيب في الخروج إلا مضطرة
٤١١/١١	أبو المليح	ليس لله ﷻ شريك
٧٩/١٢	ابن عباس	ليس للولي مع الثيب أمر، واليتيمة
١٩١/١١	-	ليس لنا مثل السوء

٥٩٣/١٢	فاطمة بنت قيس	ليس لها سكنى ولا نفقة
٣٤٧/٨	جابر	ليس من البر الصوم في السفر
٣٥٣/٨	جابر	ليس من البر أن تصوموا في السفر
٧٥/٧	ابن مسعود	ليس من السنة الصلاة قبل خروج الإمام يوم العيد
٤٧/٣	أبو ذر	ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه
٣٠٦/٦	-	ليس من عبٍ يصلي عليّ إلا بلغني صلاته
٤٥٦/١٤	ابن عباس	ليس منا من أجلب على الخيل يوم الرهان
٤٤٧/٣	عبد الله بن عمرو	ليس مثلاً من تشبه بالرجال من النساء
٣٣٤/١٥	بريدة	ليس منا من حلف بالأمانة
٤٨٥/٧	ابن مسعود	ليس مثلاً من ضرب الخدود وشق الجيوب
٣٦٧/١٥	-	ليس هذا نذراً وإنما النذر ما ابتغي به وجه الله
٢٤٣/٥	ثابت البناني	ليسأل أحدكم ربه حتى في شسع نعليه
٣٢٨/٥	ابن عباس	ليست صن من عزائم السجود ولقد رأيت رسول الله
١٢/٥	سبرة بن معبد	ليستتر أحدكم في الصلاة ولو بسهم
٥٢٠/١٤	-	ليشربن أناس من أمتي الخمر
٥٢٢/١٤	-	ليشربن أناس من أمتي الخمر تروح عليهم القيان
٢٠٥/١٥	أبو مالك الأشعري	ليشربن أناس من أمتي الخمر ويسمونها بغير
٤٩٢/١٤	أبو مالك	ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير
٤٩٧ - ٤٩٥/٥	جابر	ليصل من شاء منكم في رحله
٤٨٢/١٢	ابن عباس	ليطعمك ستين مسكيناً وليراجعك
١٣٣/٢	ابن مسعود	ليغسل ذلك المكان ثم ليصل
٢٣٢/٩	عائشة	ليقتل المحرم
٩٠/٦	سمرة	ليقم الأعراب خلف المهاجرين والأنصار
٤٥٦/٥	أبو مالك الأشعري	ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير
٣٧٤/٣	عبد الرحمن بن غنم	ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخنز والحريز
٤٩٠/١٤	أبو مالك أو أبو عامر	ليكونن من أمتي أقواماً يستحلون الحر والحرير
٤٩٠/١٤	أبو مالك أو أبو عامر	ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحر والحرير
١٤٥/١٥	المقدام أبو كريمة	ليلة الضيف واجبة على كل مسلم فإن أصبح
٤٩٢/٨	أبو سعيد الخدري	ليلة القدر ليلة أربع وعشرين
٤٨٧/٨	معاوية بن أبي سفيان	ليلة سبع وعشرين
٨٨/٦ - ٩٣	ابن مسعود	ليليني منكم أولو الأحلام والنهي
٤٩٩/١٤	الغازي	ليمسخن قوم وهم على أريكتهم قرده وخنازير
٢١٧/٦	أبو هريرة وابن عمر	لينتهين أقواماً عن ودعهم الجمعات
٨٦/٤	أبو هريرة	لينتهين أقواماً يرفعون أبصارهم إلى السماء
٤٠٧/٥	أسامة	لينتهين رجال عن تركهم الجماعات أو
٨٢/٢	ابن مسعود	ليُنهكن أحدكم أصابعه قبل أن

- م -

٣٧١/٧	جابر	ما أباح لنا دعاء الجنازة رسول الله ﷺ
٢٨٤/١٥	عبد الله بن عمرو	ما أبالي ما ركبت أو ما أتيت إذا أنا شربت ترياقاً
٤٣٤/١٠	عمر	ما أتاك من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف
٤٠٣/١٢	عبادة بن الصامت	ما اتقى الله جدك أما ثلاث فله وأما تسعمائة
٣٠٠/٩	-	ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف
٦٠/٢	أبو هريرة	ما اجتنبت الكبائر
١٠٧/١٤	-	ما أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الزنا
٣٩٠/٦	غضيف بن الحارث	ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة
٣٦٧/١١	عمر	ما أحرز الوالد أو الولد فهو لعصبة من كان
٨٣ - ٨٠/١١	رافع بن خديج	ما أحسن زرع ظهير
١٣/١٥	أبو الدرداء	ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو
٣٦٩/١٢	معاذ	ما أحل شيئاً أبغض إليه من الطلاق فمن
٣٤٨/١٣	أبو أمية المخزومي	ما إخالك سرت؟ قال: بلى مرتين أو ثلاثاً
٣٥٢ - ٣٥١/١٣	أبو هريرة	ما إخاله سرق؟ فقال السارق: بلى يا رسول الله
٣٧٥/٦	أم هشام بنت حارثة	ما أخذت ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ إلا عن لسان
١٩٩/٨	أبو سعيد الخدري	ما أخرجنا على عهد رسول الله ﷺ إلا صاعاً
٤٣٦/٥	علي	ما أدركت مع الإمام فهو أول صلاتك
٤٩١/٥ ، ١٨٤ - ١٨٣/٤	أبو هريرة	ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتوا
٤٩١/٥	-	ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا
٢٢٦/١٤	ابن مسعود	ما أراد بهذا وجه الله
٤٣٩/١٣	أبو برزة	ما أراك عدلت
٢٨٥/١٤	علي	ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله
١٥٤/٤	أبو الدرداء	ما أرى الإمام إذا أمّ القوم إلا قد كفاهم
٤٤٠/٣	أبو هريرة	ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار
٢٠٤ - ٢٠٣/١٥	ابن عمر وجماعة من الصحابة	ما أسكر كثيره فقليله حرام
١٩١/١٥	جابر	ما أسكر كثيره فقليله حرام
٤٥٠/٣	عائشة	ما اشتري عبد ثوباً بدينار أو بنصف دينار فحمد الله
٢٢١/١٢	أبو العجفاء	ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه
٢٣٦/٩	ابن عباس	ما أطيبك من بلد وأحبك إليّ ولولا أن قومي
٤٣١/١٤	أبو هريرة	ما أعطيكم ولا أمنعكم أنا قاسم أضع حيث
١٥٥/١١	أم حكيم	ما أقبحه لو أهدي إليّ كراع لقبلت
٤٧٤/١٤	ابن عباس	ما اقتبس رجل علماً من النجوم إلا اقتبس بها
٢٤٧/١	-	ما أكل لحمه فلا بأس بسوره
١٠٥/٧	ابن عباس	ما العمل الصالح في أيام
١٠٥/٧	-	ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه

١٢٥/١٥	جابر	ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه
٥٥٧ - ٥٥٦/٣	ابن عباس	ما أمرت بتشيد المساجد
٤٤٠/١٣	أبو سعيد الخدري	ما أنا بالذي أقتل أصحابي
٢٥٨/١٥	أبو هريرة	ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء
٤٤٧/٩	ابن عباس	ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة
١٠٠/١٥	رافع بن خديج	ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن
١٠١/٩	ابن عمر	ما أهل إلا من عند الشجرة حين قام به بعيره
٢٤٢/١٢	أنس	ما أولم النبي ﷺ على شيء من نسائه ما أولم
٤٠٢/٤	جابر	ما بال أحدكم يرمي بيده
٣٧٠/١٢	أبو موسى	ما بال أحدكم يلعب بحدود الله يقول قد طلقت
١٣/١٢	أنس	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لكني أصوم وأفطر
٨٦/٤	أنس	ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في
٨٨/٤	عائشة	ما بال أقوام يشترطون شروطاً
٤٥/٦	ابن عباس	ما بال المسافر يصلي ركعتين إذا انفرد
٤٣٠/١١	عائشة	ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست
٣٦٠/١	عائشة	ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه القرآن
٣٥٨/١	عائشة	ما بال قائماً منذ أنزل عليه القرآن
٤٠٢/٤	جابر	ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنها أذنان خيل
٥٩٧/٣	عائشة	ما بال هذه النمركة
٤٦٩/٧	ابن عباس	ما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه الميثاق
٤١٤/١٠	أبو هريرة	ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم
١٧٧/١	أبو هريرة	ما بلغ الماء قلتين فما فوق ذلك لم ينجسه شيء
١٦٥/١٥ ١٩/٤	أبو هريرة	ما بين المشرق والمغرب قبلة
٢٣٨/٩، ٢٣٨/٩	أبو سعيد الخدري ابن عمر	ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة
٧٦/١١	أبو هريرة	ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب
٩٢/٥	عائشة	ما ترك النبي ﷺ السجدين بعد العصر
٢٤٩/٢	عائشة	ما ترك النبي ﷺ الوضوء مما مست النار
٢٧٦/٣	أبو هريرة	ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة
٤٦٢/١٥	حبيب	ما تريد أن تفعل بأسيرك فأطلقه
٤٠٧/١٠	رافع بن خديج	ما تصنعون بمحافلكنم؟ قالوا: نؤاجرها على
٢٥٩/٧	أبو هريرة	ما تعدون الشهيد فيكم
٢٥٤/٥	ضمرة بن حبيب	ما تقرب العبد إلى الله تعالى بأفضل من سجود خفي
١٦٠/١	المسور ومروان	ما تتخَّم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف
٢٠/٢	أبو هريرة	ما توضع من لم يذكر اسم الله
١٩٧/٤	عائشة	ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام
١٩٧/٤	ابن عباس	ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على قول أمين

٣٥٣/٦	عمرة بنت عبد الرحمن	ما حفظت ﴿قَدْ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ﴾ إلا من في رسول
٢٥٣/١١	عمر	ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شيء
٢٥٤/١١	سفيان	ما حق امرئ يؤمن بالوصية
٤٦٦/٥	معاذ	ما حملك على الذي صنعت
٤٨٧/١٢	ابن عباس	ما حملك على ذلك يرحمك الله
١١٢/٨	عائشة	ما خالطت الصدقة مالاً قط إلا أهلكته
٥٣٥/٧	ابن عمر	ما خرج يوم فطر حتى يأكل تمرات ثلاثاً أو خمساً
٤٤١/١	أنس	ما خضب رسول الله ﷺ
٥٢/١٣	عمران بن الحصين	ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمصور	ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن
٣٧٠ - ٣٦٩/١٢	معاذ	ما خلق الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق
٣٨٧/٧	ابن مسعود	ما دون الخبب فإن كان خيراً عجلتموه
١٦٠/١٥	عبد الله بن عمرو	ما روي النبي ﷺ يأكل متكئاً قط
٥٧/١٤	أبو هريرة	ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من
٢٢٧/٤	أبو هريرة	ما رأيت رجلاً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان
٤١٠/٨	عائشة	ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا
٣٨٩/٦	سهل بن سعد	ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو
٣٩٣/٨	عائشة	ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط
٢٠/٥	المقداد بن الأسود	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى إلى عود ولا عمود
٢٠٣/٦ ، ١٥٩/٣	ابن مسعود	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة لغير ميقاتها إلا
٢٧٢/٥	حفصة	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سبحة قاعداً
٤٣٢/٨	ابن عباس	ما رأيت رسول الله ﷺ مفطراً يوم الجمعة قط
٢٢١ - ٢١٣/٥	عائشة	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سحرة الضحى قط
٥٢١٣/٥	أبو سعيد الخدري	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى
٤٥٥/١	البراء	ما رأيت من ذي لمة أحسن في حلة حمراء من
٦٦/٥	-	ما رأيت إلى شيء من الخير أسرع منه
٢٤٧/٨	-	ما رأيت يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان
٤٠٢/٧	أبو سعيد وأبو هريرة	ما رأينا رسول الله ﷺ شهد جنازة قط فجلس حتى
١٩/١١	أنس	ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحراً
٧٧/١٣	أنس	ما رُفِعَ إلى رسول الله ﷺ أمرٌ فيه القصاص إلا
٥١٦٢/٢	عائشة	ما زال رسول الله ﷺ يمسح منذ أنزلت عليه
٣١٥/١٥	أنس	ما زلت أحب الدُّبَّاءَ
٥٦٢/٣	عمر	ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم
٤٣/٦	عمران بن حصين	ما سافر رسول الله ﷺ سفراً إلا صلى ركعتين حتى
٣٦٧/١٥	-	ما شأنك
٤٠٨/٥	عمير بن أنس	ما شهدهما منافق

٤٤٠/٨	أبو قتادة	ما صام ولا أفطر
٧١/١٥	أبو ثعلبة الخشني	ما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما
١٠٧/١٠	-	ما صلاحه؟ قال: تذهب عاهته
٦١/٥	عائشة	ما صلى النبي ﷺ العشاء قط فدخل عليّ إلا صلى
٢٥٧/٤	عائشة	ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا﴾
١٨٥/٣	ابن المسيب	ما صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر يوم الخندق
٣٧٩/٧	عائشة	ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن البيضاء إلا
٢٠٦/٦	عائشة	ما صلى صلاة لآخر وقتها مرتين حتى قبضه الله
٣٨٩/٤	أنس	ما صليت خلف أحدٍ أوجز صلاة من رسول الله ﷺ
٤٣٩/٥	أنس	ما صليت خلف إمام قط أخف صلاة ولا أتم
٢٦٠/٤	سعيد بن جبير وأنس	ما صليت وراء أحدٍ بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة
٣١٤/٤	حذيفة	ما صليت ولو مت مت على غير سنة محمد
٢٨٢/١ هـ	ابن مسعود	ما ضرَّ أهل هذه لو انتفعوا بإهابها
٣٤٦ - ٣٤٥/١٢	عائشة	ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة له ولا خادماً قط
٣٣٨/٨	أبو ذر الغفاري	ما عجلوا الفطر وأخروا السحور
٤٧٦/١	-	ما عرض على النبي ﷺ طيب قط فردّه
٧٧ - ٧٦/١٣	أبو هريرة	ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً
١٤٢/١٥	شرحبيل بن عباد	ما علّمت إذ كان جاهلاً ولا أطعمت إذ كان جائعاً
٣٩٨/٨	ابن عباس	ما علّمت أن رسول الله ﷺ صام يوماً يطلب فضله
٧٢/١٥	عدي بن حاتم	ما علّمت من كلبٍ أو بازٍ ثم أرسلته وذكرت اسم
٢٦١/٦	ابن سلام	ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة
٢٩٨/١٢	أبو سعيد الخدري	ما عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب
٤٤٦/٩	عائشة	ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله
١٣٩/١٣	ابن عمر	ما عوقب رجلٌ على ذنبٍ إلا جعله الله كفارة لما
٤٥٩/١٥	حبيب	ما فعل أسيرك يا أخا بني تميم
٥٠٥/٣ هـ	أبو بكر الصديق	ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب
٥٠٥/٣ هـ	ابن عباس وأبو بكر	ما قبض نبياً إلا دفن حيث يقبض
٤٥٨/٤	ابن مسعود	ما قدم وما حدث
٣٧٩/٨	عائشة	ما قضيت شيئاً مما يكون عليّ من رمضان
١١٥ - ١١٤/١٥	أبو واقد الليثي	ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة
١١٤/١٥	ابن عمر	ما قطع من بهيمة وهي حية فما قطع منها فهو
٥٢٦/٤	ابن مسعود	ما قنت رسول الله ﷺ في شيء من صلواته
٥٢٦/٤	ابن مسعود	ما قنت رسول الله ﷺ في شيء من صلواته إلا في
١٨١/٥	عائشة	ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره
٢٧٨/١٥	سلمى	ما كان أحد يشتكي وجعاً في رأسه إلا
٩٣/٥	عائشة	ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى

٢٢٢/٢	عائشة	ما كان أو قلَّ يوم إلا وكان رسول الله ﷺ يأتينا
٤٠٤/٦	النعمان بن بشير	ما كان رسول الله ﷺ يقرأ يوم الجمعة على أثر
٣١٣/٨ هـ	عائشة	ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من شيء من وجهي
٢٨٣/١	علي بن أبي طالب	ما كان على أهل هذه لو انتفخوا بإهابها
١٠١/١١	ابن عمر	ما كان عليك فيه
٤٧٠/٤	علي	ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود
٣٧٩/٤	سهل بن سعد	ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين رسول الله ﷺ
٣٧٠/١٠	السائب	ما كان يبدأ بيد فخذوه وما كان نسيئة فردوه
١١٤/٥	-	ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى
٤١٠/٨	عائشة	ما كان يصوم في شهر ما كان يصوم في شعبان
٥٦/٧	أبو واقد	ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر
٥٣٧/١٣	ابن عمر	ما كانت هذه تقاتل ونهى عن قتل النساء
٥١٥ - ٥٣٨/١٣	رباح بن الربيع	ما كانت هذه لتقاتل
١١٣/١٤	رباح بن ربيح	ما كانت هذه لتقاتل فقال لأحدهم الحق خالداً
٤٨١/١٤	عبد الله بن الحارث	ما كنا لنجمع عليك أن نصرعك ونغرملك خذ غنمك
٣٤٩/٦	سهل بن سعد	ما كنتا ثقيل ولا نتعدى إلا بعد الجمعة
١٩٠/٩	كعب بن عجرة	ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ منك ما أرى
١٨١/٩	-	ما كنت صانعاً في حجك
٢٦٦/٦ ، ٦٠/٢	أبو هريرة	ما لم تغش الكبائر
٥٢/١١	أبيض بن حمّال	ما لم تنله خفاف الإبل
٤٦٥/١٣	-	ما لم يأمرك بإثم بواحاً
١٦٣/١٥	المغيرة بن شعبة	ما له تربت يداه
٣٩٣/٧ هـ	طاووس	ما مشى رسول الله ﷺ حتى مات إلا خلف الجنابة
٤١٥ - ٤١٠/٩ هـ	أبو هريرة	ما من أحد يسلم عليّ إلا ردّ الله
١٨٢/١٥ هـ	ابن عمر	ما من أحد يشربها فتقبل له صلاة أربعين ليلة ولا
٣١١/٦	ابن عباس	ما من أحد يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا
٣١٠/٦	ابن عباس	ما من أحد يمر على قبر أخيه المؤمن
٥٣٩ - ٥٣٤/١٣	أنس	ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا
٤٣٥/١٥	عمرو بن مرة	ما من إمام أو والٍ يغلق بابه دون ذوي الحاجة
٤٠٧/٢	عائشة	ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيت زوجها
٤١٤/١٥	عبادة بن الصامت	ما من أمير عشرة إلا جيء به يوم القيامة
٤١٧/١٥	أبو هريرة	ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً
٥٩/١٤	معقل بن يسار	ما من أمير يلي أمور المسلمين ثم لا يجتهد لهم
٦١/١٥	عبد الله بن عمر	ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها
١٠٣/٧	ابن عمر	ما من أيام أعظم عند الله سبحانه ولا أحب
١٠٧/٧	جابر	ما من أيام أفضل عند الله من عشر ذي الحجة

١٠٣/٧	ابن عباس	ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله
١٩٥/٥	ابن عباس	ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله
١٩٠/٣	أبو الدرداء	ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة
١٩٠/٣	أبو الدرداء	ما من ثلاثة لا يؤذنون ولا تقام فيهم الصلاة
٢١٩/٣ هـ	حذيفة	ما من حالة يكون العبد عليها أحب إلى الله ﷻ من
٤١٣/١٥	ابن مسعود	ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيامة
٣٣٨/٧	ابن عباس	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون
٥٣٤/١٣	أنس	ما من رجل مسلم يموت له ثلاثة من الولد
٧٨/١٣ هـ	عبادة بن الصامت	ما من رجل يجرح في جسده جراحة فيتصدق بها
٢٤٨/٥ هـ	أبو بكر	ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر
٧٧/١٣	أبو الدرداء	ما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به
٤١٤/١٥	أبو أمامة	ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى
٢٥/١١	جابر	ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي
٢٣/٨	أبو هريرة	ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي
٢٠/٨	أبو هريرة	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته
٣٣٦/٦	عبد الله بن الزبير	ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان
٤٦٨/٧	أم سلمة	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله
٢٢٣/٧	أبو ذر الغفاري	ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك
٢٢٦/٥	ابن مسعود	ما من عبد مسلم يصلي أربع ركعات حين تزول
٥٨/١٤	معقل بن يسار	ما من عبد يسترعه الله رعية يموت يوم يموت
٢٢٥/٧ هـ، ٤٦/٣	أنس	ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده
١٠٦/٧	-	ما من عمل أزرى عند الله ولا أعظم أجراً من خير
٢٩/١٤	عبد الله بن عمرو	ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة
٣٢٣/١١	أبو هريرة	ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا
٢٤٠/٧	أبو هريرة	ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة
٤٦٢/٧	محمد بن عمرو	ما من مؤمن يعزّي أخاه بمصيبة
٣٣٧/٧	مالك بن هبيرة	ما من مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين
٤٦٢/٧	الحسين بن علي	ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة
٤٣٧/١	-	ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام
٢٦٧/١٠	ابن مسعود	ما من مسلم يُقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا
٢٦٢/٣ هـ	ابن مسعود	ما من مسلم يقول حين يسمع النداء يكبر ويكبر
٣٣٨/٧	أنس	ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة آيات
٥٣٣/١٣	أبو هريرة	ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه
٣٣٨/٧	عائشة	ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين
٢٣٥/٧	أبو الدرداء وأبو ذر	ما من ميت يموت فيقرأ عنده يس إلا هون الله عليه
٤٩٥/٧	أبو موسى الأشعري	ما من ميت يموت فيقوم باكيهم

٦١/١٤	معقل بن يسار	ما من والٍ يلي رعية من المسلمين
٥٠٧/٩ ، ٢٧٩/٦	جابر	ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة
٥٠٧/٩	عائشة	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه
١٧٦/٧	أبو الزاهرية	ما من يوم إلا وينادي منادٍ مهلاً أيها الناس
٤١٠/٢	عمران بن حصين	ما منعك أن تصلي
١٦٤/١٤	عوف بن مالك	ما منعك أن تُعطيه سلبه فقال: استكثرت
٤٤١ - ٣٤٥/٧	ابن عباس	ما منعكم أن تعلموني
٣٠٦ - ٢٣٤/٥ ، ١٦٩/٣	يزيد بن الأسود	ما منعكما أن تصليا معنا
٣٣٥/١٤	حذيفة بن اليمان	ما معني أن أشهد بدماء إلا أنني خرجت أنا وأبي
١٤٤/٢	عمر	ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء
٢٥٨/٢	عقبة بن عامر	ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول
٥٩/٢	عمرو بن عبسة	ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض
٢٥٠/١٣	أبو سعيد الخدري	ما نعلم به بأساً
١٣/٨	-	ما نقص مال من صدقة
١٧٤/٧	بريدة	ما نقص قوم العهد إلا كان فيهم القتل
٢٠٦/١٠	-	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
٣٩٧/٢	ابن عمر	ما هذا السرف
٤٦٢/١٤	علي	ما هذه القها وعليك بهذه وأشباهاها ورماح القنا
٢٩٤/١	سلمة بن الأكوع	ما هذه النار على أي شيء توقدونه
١٥٩/١٠	عبادة وأنس	ما وُزِنَ مثل بمثل إذا كان نوعاً واحداً وما كيل
٣٦١/١٥	أبو هريرة	ما يأتي ابن آدم التندر بشيء لم أكن قدرته
١٣١ - ١٣٠/١٥	الفجيع العامري	ما يحل لنا الميتة؟ قال: ما طعامكم؟ قلنا:
٤٣٦/١٠	أبو سعيد الخدري	ما يدريك أنها رقية
٦٥٣/١٢	عائشة	ما يكفيك ويكفي ولدك
١٠٣/١١	ابن عمر	ما يمنع أحدكم إذا جاء من يريد قتله
٤٢٣/٤	سعد بن أبي وقاص	ما يمنع أحدكم أن يسبح دبر كل صلاة عشرراً
١٤١/١٤	سعد	ما ينبغي لني أن يكون له خائنة الأعين
١١٤/٨	أبو هريرة	ما ينتقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله
١٥٠/١	ابن عباس	ماء البحر طهور
٣٨٧/٩	جابر	ماء زمزم لما شرب له
٣٨٩/٩	ابن عباس	ماء زمزم لما شرب له إن شربته
٣١/١٣	أبو هريرة	مائة عام
٤٤١/٧	ابن عباس	مات إنسان كان رسول الله ﷺ يعودُه فمات بالليل
٢٦٥/٧	سلمة بن الأكوع	مات جاهداً مجاهداً
٢٦٠/١١	عمر	مات رسول الله ﷺ ولم يستخلف
٢٥٩/١١	ابن عباس	مات رسول الله ﷺ ولم يوص

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٦١/١١	عبد الله بن شداد	مات مولاي وترك ابنته فقسم رسول الله ماله
٤٥٨/١٣	ابن عباس	مات ميتة جاهلية
٢٨٦/١	ابن عباس	ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها
٢٥٨ - ٢٥٧/١٤	ابن عباس	ماترون في هؤلاء الأسارى
٥٤١/١٣	جابر	ماذا ترى قال يأتييني صادق وكاذب فقال: خلط
٢٥٣ - ٢٥٢/١٤	أبو هريرة	ماذا عندك يا ثمامة
١٦٨/٩	ابن عمر	ماذا يترك المحرم من الثياب
٢٨٤/٩	عائشة	مالك لعلك نفست
٥٢٩٩/١	بريدة	مالك ولحلي أهل الجنة
١٣٧/١١	زيد بن خالد	مالك ولها دعها فإن معها حذاءها
١٨٣/١٣	-	ماله عبد ولا أمة قال: عشر من الإبل قالوا:
٧٥/٤	-	مالي أراكم رافعي أيديكم
٥٧٥ - ٤٧/٤	جابر	مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان
٥٣٦٣/٣ ، ٢٩٩/١	بريدة	مالي أرى عليك حلية أهل النار
١٧١/٤	-	مالي أنازع القرآن
٤٧٢/٥	سهل بن سعد	مالي رأيتمكم أكثرتم التصفيق
٣٥٣/١	الأسود بن يزيد	متى أوصى إليه وقد كنت مسنده إلى صدري فدعا
٢٥٨/١١	عائشة	متى أوصى وقد مات بين سحري ونحري
١٤٢/٥	ابن عمر	متى توتر
٥٤٤/١٣	ابن عمر	متى فعلت عينك ما أرى فقال لا أدري
٥٥٣/٥ ٥٥٥/٣	-	مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي
٢٧٠/١١	أبو الدرداء	مثل الذي يعتق ويتصدق عند موته مثل
٤٨٤/١٤	عبد الرحمن الخطمي	مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلبي مثل الذي
٥٥٣ - ٥٥٢ - ٥٥٠/١٥	عمار	مثل أمتي مثل المطر لا يُدرى خير أوله أم آخره
١٦/٥	طلحة بن عبيد الله	مثل مؤخرة الرجل يكون بين يدي أحدكم
٣٠٦/١٢	أبو هريرة	مجالسكم، هل منكم الرجل إذا أتى أهله أغلق
٥٢٢٤/١١	-	مخيريخ خير يهود
٤٧/٣	ابن عباس	مدمن الخمر إن مات لقي الله تعالى كعابد وثن
١٧٨/١٥	أبو هريرة	مدمن الخمر كعابد وثن
٣٩٢/٩	ابن عباس	،مر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت
٢٩٩/٧	أنس	مرّ النبي ﷺ على حمزة وقد مثل به ولم يصل على
٥٢٧٧/٨	ابن مسعود	مرّ النبي ﷺ على رجلين يحجم أحدهما الآخر
٣٤١/٧	أنس	مرّ بجنائز فأنشوا عليها خيراً
٣٦٩/١	-	مرّ بقبرين جديدين
٢٩٧/١٣	البراء	مرّ بنا أناس ينطلقون
٤٠٤/٧	جابر	مرّ بنا جنازة فقام لها النبي ﷺ وقمنا معه

٥٤٦٠/١٤	رجل من الصحابة	مر بنا رسول الله ﷺ ونحن نتناضل فينا محجن
١٢/١٤	أبو هريرة	مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه
٨٣ - ٥٧٢/٤	جابر	مر رسول الله ﷺ برجل وهو يصلي وقد وضع يده
٥٢٧٦/٨	أنس	مر رسول الله ﷺ على رجل يحتجم في شهر
٣٦٩/١	جابر	مر رسول الله ﷺ على قبور نساء من بني النجار
٣٧٤/١٢	ابن عمر	مر عبد الله فليراجعها فإذا اغتسلت فليتركها
٣٨٠/١٢	ابن عمر	مر عبد الله فليراجعها فإذا اغتسلت من حیضتها
٤٨٣/٧	أبو هريرة	مر على النبي ﷺ بجنازة وأنا معه ومعه
٢٤١/١٣	البراء	مر على النبي ﷺ بيهودي محتم مجلود فدعاهم
٣٩٤/٣	عبد الله بن عمرو	مر على النبي ﷺ رجل عليه ثوبان أحمران
٤٥١/١	أبو الدرداء	مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء
٥٠٤/١٣	انس	مر يهودي برسول الله ﷺ فقال السام عليك
٣٨٦/٧	أبو موسى	مرت برسول الله ﷺ جنازة تمخض مخض الزرق
٩٣/٢	علي	مرة واحدة
٣٠٠/١٥	-	مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح
٤٨٨/٤	ابن مسعود	مرت برسول الله ﷺ فسلمت عليه وأشار إليّ
٤٥٩/٤	صهيب	مرت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه
٤٨٦/٤	ابن عمر	مرت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت فردّ إليّ
٢٠١/٥	أبو قتادة	مرت بك وأنت تقرأ وأنت تخفض من صوتك
٣١٣/٦	أنس	مرت بموسى ليلة أسري بي عند الكثيب
٢٣٨/١٤	ابن مسعود	مرت فإذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله فقلت
٣٩٠/١٤	ابن عباس	مرض أبو طالب فجاءته قريش وجاءه النبي ﷺ
٣٨٨/١	عائشة	مرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء فإني استحبيهم
٤٦٣/١٢	ابن عمر	مره فليراجعها
٣٧٣/١٢	ابن عمر	مره فليراجعها أو ليطلقها طاهراً أو حاملاً
٤٤١/٣	أسامة بن زيد	مرها أن تجعل تحتها غلالة فإني أخاف
٣٦٧/١٢	لقيط بن صبرة	مرها أو قل لها فإن يكن فيها خيرٌ ستفعل
٣٨١/١٥	ابن عباس	مرها فلتركب إذا لم تستطع أن تمشي فما أغني
٣٦٥/٢	أسماء	مرها فلتغتسل ثم لتهل
٣٨١/١٥	أبو هريرة	مرها فلتلبس ثيابها ولتهرق دماً
٤٧١/٤	ابن عمر	مروا أبا بكر فليصل بالناس
٤٧٦/٥	عائشة	مروا أبا بكر يُصل بالناس
٥٥٤/٣	سبرة	مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين
٥٣٧٦/١٢	-	مروا أولادكم بالصلاة لسبع
٥٣/٣	عبد الله بن عمرو	مروا صبيانكم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم
٣٦٦/١٥	ابن عباس	مروه فليتكلم وليستظل وليتيم صومه

٥٥/٣	أبو هريرة و أنس	مروههم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لثلاث
٣٣٦/١	ابن عمر	مستقبل القبلة مستدبر الشام
١٧١/١	الربيع بنت معوذ	مسح ﷺ رأسه بما بقي من وضوئه في يده
١١١/٢	-	مسح الرقبة أماناً من الغل
٩٢/٢	عثمان	مسح برأسه مرة واحدة
٨٨/٢	الربيع بنت معوذ	مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخره
١٠٠/٢	ابن عباس	مسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة
١١٥/٢ - ١٦٩ هـ	بلال	مسح رسول الله ﷺ على الخفين والخمار
١١٦/٢	أبو أمامة	مسح رسول الله ﷺ على الخفين والعمامة
١١٧/٢	أبو طلحة	مسح رسول الله ﷺ على الخمار والخفين
٤٨٠/١٣	عائشة	مشط ومشاطة
٤٠٣/١٣	أنس	مصفرة ألوانهم
٥١٥/١٢	علي وابن مسعود	مضت السنة أن لا يجتمع المتلاعنان
٣٤/٧	السائب بن يزيد	مضت السنة أن نأكل قبل أن نغدو يوم الفطر
٦٣/٧	جابر	مضت السنة أن يكبر في العيدين سبعاً
١٦٩/١٣	زيد بن أسلم	مضت السنة في أشياء من الإنسان
٥١٥/١٢	علي	مضت السنة في المتلاعنين أن لا يجتمعان أبداً
٢٥٤/١٥ هـ	سهل بن سعد	مضمضوا من اللبن فإن له دسماً
٢٨٨/١٠	أبو هريرة	مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء
٢٨٨/١٠ - ٢٩١ هـ	ابن عمر	مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه
٥٢٨/١٥	-	مطل الغني ظلم يحل عرضه وعقوبته
٥١٥/٩	سلمان بن عامر	مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دمأ
١٩٦/١٤	أم زياد	مع من خرجتن ويأذن من خرجتن؟ فقلنا
٣٨٦/٣ هـ	عامر بن سعد	معاذ الله أن أردّ شيئاً ففعله رسول الله
٣٥٧/١٤	مروان والمصور	معهم العوذ المطافيل والنساء والصبيان
٣١/٤ هـ	جابر	مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الطهور
٣٠/٤	علي	مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
١٣٥/٣ هـ	ابن عمر	مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله ﷺ لصلاة العشاء
٨٨/٣	علي	ملا الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة
٣١٤/١٢	أبو هريرة	ملعون من أتى النساء في أدبارهن
٣١٠ - ٣٠٩/١٢ هـ	أبو هريرة	ملعون من أتى امرأة في دبرها
٢٩٩/١٣	عمرو بن أبي عمرو	ملعون من عمل عمل قوم لوط
٤٨٨/١٤	أنس	ملعون من لعب بالشطرنج
٤٨٨/١٤	جميع بن مسلم	ملعون من لعب بالشطرنج والناظر إليهم كالأكل
٦٣/١٠	ابن عباس	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه
٦٢/١٠	ابن عمر	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه

٦٣/١٠	-	من اتباع طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله
١٠٢/١٠	ابن عمر	من اتباع نخلاً بعد أن يؤبر فثمرتها للذي باعها
٤٥٧/١٥	أم سلمة	من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في
٣٧٢/١٢	جماعة من الصحابة	من أبر يا رسول الله فقال أمك ثم سأله
٢٥٤ - ٢٥٣/١٣	اللجلاج	من أبو هذا معك؟
٤٦٢/١٣	عرفجة الأشجعي	من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن
٣٨٣/٧	ابن مسعود	من اتبع جنازة بجوانب السرير كلها فإنها من السنة
٦٧/١٥	أبو هريرة	من اتخذ كلباً إلا كلب الصيد أو زرع أو ماشية
٣٤٧/٢	ابن عمر	من أتى الجمعة فليغتسل
٣٣٩/٢	بريدة	من أتى الجمعة فليغتسل
٣٣٩/٢	عبد الله بن الزبير	من أتى الجمعة فليغتسل
٣٤٧ - ٣٤٦/٢	ابن عمر	من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل
٣٢٥/١	أبو هريرة	من أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع
٣١٠/١٢	أبو هريرة	من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً
٣١٣/١٢	أبو هريرة	من أتى شيئاً من الرجال والنساء في الأدبار
٣٠٤/٣	بعض أزواج النبي	من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه
١٩١/٢	بعض أزواج النبي	من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له
٤٨٢/١٣	بعض أزواج النبي	من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم يقبل الله له
١٩١/٢	-	من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة
٤٨١/١٣	أبو هريرة	من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر
٤٧٥/١٤	أبو هريرة	من أتى كاهناً أو منجماً فقد كفر بما أنزل على
١٣٥/١٣	عبادة بن الصامت	من أتى منكم حداً
٢٥٧/٨	ميمونة بنت سعد	من أجمع الصيام من الليل فليصم
٢٨ - ٢٧/١١	سمرة	من أحاط حائطاً على أرض فهي له
٢٣١/٤	أبو هريرة	من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل
٣٩٠/٢	عائشة	من أحب أن يهل بعمرة فليهل
٣٩٠/٤	أبو موسى الأشعري	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
٥٢٤/٩	عبد الله بن عمرو	من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل
٢٣١/١١	أبو هريرة	من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً واحتساباً
٢٧٥/١٥	أبو هريرة	من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى
٢٨١/١٥	أنس	من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضمين من
٢٧٦/١٥	الزهري	من احتجم يوم السبت أو يوم الأربعاء فأصابه
٢٤٣/١٠	ابن عمر	من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ من الله
٢٤٦ - ٢٤١/١٠	أبو هريرة	من احتكر حكرة يريد أن يُغلي بها على المسلمين
٢٤٢/١٠	عمر	من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله
٢٤١/١٠	أبو هريرة	من احتكر يريد أن يتغالي بها على المسلمين

٢١٨ هـ - ٢١٥ هـ / ٣	عائشة	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
٣٦٣ / ٩	ابن عمر	من أحرم بالحج والعمرة أجزاءه طواف واحد
٣٠٧ / ٩	عائشة	من أحرم بعمرة فأهدى فلا يحلّ حتى ينحر
٣٩٨ / ١١	ابن مسعود	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل
٥٩ / ٣	ابن مسعود	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في
٨١ / ١١	عروة بن الزبير	من أحيا أرضاً فهي له وليس لعرق ظالم حق
٢٧ / ١١	جابر	من أحيا أرضاً ميتة فهي له
٢٧ / ١١	سعید بن زيد	من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق
١٨٧ / ٥	ابن عباس	من أحيا ما بين الظهر والعصر
٢٣٩ / ٧	أبو هريرة	من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه
٣٣٢ / ١٣	عبد الله بن عمرو	من أخذ بغمه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء
٧٣ / ١١	سعید بن زيد	من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه
٧٣ / ١١	ابن عمر	من أخذ من الأرض شيئاً بغير حق خسف
٧٦ / ١١	الحكم السلمي	من أخذ من طريق المسلمين شبراً جاء
٤٥٠ / ١٤	أبو هريرة	من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يأمن من أن
٦٠٠ / ٣	عثمان	من أدرك الأذان وهو في المسجد ثم خرج لم يخرج
١٨١ / ٤	أبو هريرة	من أدرك الإمام في الركوع فليركع معه وليعد
١٧٩ / ٤	أبو هريرة	من أدرك الركوع من الركعة الأخيرة في صلاته يوم
٤٨٦ / ٥	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الصلاة
١٦٦ / ٣	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
١٨٠ / ٤	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم
٤٨٥ / ٥	أبو هريرة	من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد
١٨٠ / ٤	الزهري	من أدرك ركعة من صلاة الجمعة
٣٠٣ / ١٠	أبو هريرة	من أدرك ماله بعينه عند رجل أفلس
٣٠٦ / ١٠	أبو هريرة	من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس
١٨٠ هـ / ٤	ابن شهاب	من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى
٢٩٣ / ٥ ، ١٦٣ / ٣	أبو هريرة	من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد
١٨٣ هـ - ١٨٠ هـ / ٤	أبو هريرة	من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة
١٨٠ / ٤	-	من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها
٧٩ / ٣	أبو هريرة	من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس
٨٥ / ٣	-	من أدرك من العصر ركعة قبل غروب الشمس
١٦٣ / ٣	عائشة	من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس
٣٠٣ / ٥	-	من أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس
١٨٠ هـ / ٤	الزهري	من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك
١٨٠ هـ / ٤	الأوزاعي	من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة
١٨١ / ٣	عمران بن حصين	من أدرك منكم صلاة الغداة من غد

١٠٨/٥	أبو سعيد الخدري	من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له
١٤٤/١٥ هـ	الحسن	من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه ومن
١٠٤/١١	سهل بن حنيف	من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر
٣١/٩	ابن عباس	من أراد الحج فليتعجل فإنه قد يمرض
١٠٩/٩	عائشة	من أراد منكم أن يُهَلَّ بحج وعمرة فليفعل
١٠٠/١١	ابن عمر	من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل
٣٧٥/١	أبو هريرة	من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن
٢٠٧/٢	أبو هريرة	من استحق النوم فعليه الوضوء
٢١٠/٢	أبو هريرة	من استحق النوم وجب عليه الوضوء
٦٠/١٤ هـ	معقل بن يسار	من استرعى رعية فلم يُحطهم بنصيحة لم يجد
٢٣/١٢	-	من استطاع منكم أن يتزوج فليتزوج
١٦١/٨	بريدة	من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً
٢٤٢/١٤	بريدة	من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ
٤٤١/١٥	بريدة	من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذه
٤٦١/٥	أبو سعيد وأبو هريرة	من استيقظ من الليل وأيقظ أهله
٢٦٢/١٠	ابن عمر	من أسلف شيئاً فلا يشترط على صاحبه غير
٢٥٨/١٠	ابن عباس	من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم
٢٦٢/١٠	-	من أسلف في شيء في شيء فلا يأخذ إلا ما
٢٨٨/١٤	أبو هريرة	من أسلم على شيء فهو له
٢٨٨/١٤ هـ	عروة	من أسلم على شيء فهو له
٤٢٤/١	أبو هريرة	من أسلم فليختن
٢٦٢/١٠	أبو سعيد الخدري	من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره
٣٣٥/٣	ابن عمر	من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام
٦٥ - ٦٢/١٠	ابن عمر	من اشترى طعاماً بكيل أو وزن فلا يبعه حتى
٦١/١٠	-	من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله
٢٢١/١٠	أبو هريرة	من اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيها
٢٢١/١٠	أبو هريرة	من اشترى مصراً فهو منها بالخيار ثلاثة أيام
٢٤٦/١٣	ابن عمر	من أشرك بالله فليس بمحصن
٣٩٨/٨ هـ، ٣٨٧/٣	عبد الله بن عمرو	من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة
٣٣٦ - ٣٣٢/١٣		
١٣٩/١٣	علي	من أصاب ذنباً أقيم عليه حد ذلك الذنب
١٣٩ - ١٣٨/١٣	علي	من أصاب ذنباً فعوقب به في الدنيا فالله أكرم
١٩٦/٢	عائشة	من أصابه قيء أو رعاف أو قلس
٣١٧/٨	أبو هريرة	من أصبح جنباً فلا صوم له
٥٩٣/٣ هـ	أبو هريرة	من أصبح منكم اليوم صائماً
٥٧٨/١٣ هـ	عبادة بن الصامت	من أصيب بجسده بقدر نصف ديتة فعفا كفر عنه

١٢/١٣	أبو شريح	من أصيب بدم أو خبل فهو بالخيار بين إحدى
٣٧٦/١٢ هـ	-	من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع أميري
٦٤/١٤ ، ٤٦٤/١٣	أبو هريرة	من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي
٢٩/١٠	أبو كبشة	من أطرق فرساً فأعقب كان له كأجر سبعين فرساً
١٧٣/١٥	ابن عباس	من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه
١٧٤/١٥	ابن عباس	من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك فيه
٦٨/١٣	أبو هريرة	من اطلع في بيت قوم بغير إذنه ففقؤوا عينه فلا
٦٨/١٣	أبو هريرة	من اطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حلّ لهم أن
٤٤٥/١٥	ابن عمر	من أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب
١١٤/١٣ - ١١٥ هـ	أبو هريرة	من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله
٣٩٤/١١	عمرو بن عبسة	من أعتق رقبة مؤمنة
٣٩٢/١١	أبو هريرة	من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله
٤١١/١١	ابن عمر	من أعتق شركاً له في عبد عتق ما بقي
٤١٠/١١	ابن عمر	من أعتق شركاً له في عبد وكان له مال
٤١٠/١١	ابن عمر	من أعتق شركاً له في مملوك وجب
٤١٢/١١	أبو هريرة	من أعتق شقصاً له من مملوكه فعليه
٤١٠/١١	ابن عمر	من أعتق عبداً بين اثنين
٤١٠/١١	ابن عمر	من أعتق عبداً بينه وبين آخر قوم
٤١١/١١	ابن عمر	من أعتق نصيباً له في مملوك
٤١٥/١١ هـ	أبو هريرة	من أعتق نصيباً له في مملوك عتق
٤٧٥/٨	عائشة	من اعتكف فواق ناقة فكأنما أعتق نسمة
١٠٦ - ١٠٥/١٣ هـ	أبو شريح	من أعتى الناس على الله ﷻ من قتل غير قاتله
٢٠٢/١١	جابر	من أعر رجلاً عمرى له ولعقبه
٢٠٠/١١	زيد بن ثابت	من أعر عمرى فهي لمعمره
١١/١٤	أبو عيس الحارثي	من اغبرت قدماه في سبيل الله حرّمه الله على
٣٤٣/٢	-	من اغتسل
٣٣٧/٦	أبو هريرة	من اغتسل يوم الجمعة ثم أتى الجمعة فصلّى
٢٦٨/٦ ، ٣٤٠/٢ هـ	ابن عمر	من اغتسل يوم الجمعة ثم مسّ
٢٧١/٦	أبو هريرة	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح
٢٦٨/٦	أبو ذر الغفاري	من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله
٢٧٠/٦	أبو قتادة	من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة
٢٦٧/٦	أبو بكر	من اغتسل يوم الجمعة كفرت عنه ذنوبه
٣٣١/٦ هـ	أبو هريرة وأبو سعيد	من اغتسل يوم الجمعة واستاك ومس من طيب
٢٦٧/٦	أبو أيوب الفارسي	من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب
٢٦٩/٦	عمرو بن العاص	من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته
٣٠٠ - ٢٩٩/١٤	أبو هريرة	من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان

٤٢٧/١٥	أبو هريرة	من أفتى بفتيا بغير علم كان إثم ذلك على الذي
٤٢٦/١٥	أبو هريرة	من أفتى بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على الذي
٣٠١/٦	أوس بن أوس	من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم
٢٤٠/٢	أبو هريرة	من أفضى بيده إلى ذكره ليس دونه ستر
٢٩٦/٨	أبو هريرة	من أفطر يوماً من رمضان ناسياً
٣١٠/١٠	أبو هريرة	من أفلس أو مات
٤٨٥/١٣	ابن عباس	من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من
٥٣٥ - ٥٣٤/١٥	أبو أمامة الحارثي	من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله
٥٢٧/١٥	الأشعث بن قيس	من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله
٧٣/١١	أبو هريرة	من اقتطع شبراً من الأرض بغير حقه طوقه
٥٢٥/١٥	الأشعث بن قيس	من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو
٦٧/١٥ ، ٢١٥/١	سفيان بن أبي زهير	من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً
٢١٥/١	أبو هريرة	من اقتنى كلباً ليس كلب صيد ولا ماشية نقص
٤٦٨/١	أبو هريرة	من اكتحل فليوتر
٢٦٨/١٥	المغيرة بن شعبة	من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل
٥٦٧/٣	جابر	من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن
١٧٣/١٥	معاذ بن أنس	من أكل طعاماً فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا
٢٩٧/٨	أبو سعيد الخدري	من أكل في شهر رمضان ناسياً فلا قضاء
١٦٧/١٥	نبيشة الخير	من أكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة
١٧٢/١٥	ابن عمر	من أكل من هذه اللحوم شيئاً فليغسل يده من ريح
١٣٣/١١	يعلى بن مرة	من التقط لقطه يسيرة حبلاً أو درهماً
٤٤٣/١٤	سفيان	من الحفيا إلى ثنية الوداع خمسة أميال
٣٦٦ - ٣٦٥/١٣	ابن عمر	من الحنطة الخمر ومن الشعير خمر ومن التمر خمر
٤٢٢/١٠	أبو هريرة	من السحت مهر البغي وأجرة الحجام
٣٥٣/١٢	أنس	من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها
٢١٣/٣	أنس	من السنة إذا قال المؤذن في الفجر حي على الفلاح
٢٠٨/٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن	من السنة إذا كان يوم مطير أن يجمع بين المغرب
٢٦/٧	علي	من السنة أن تأتي العيد ماشياً ثم تركب
٣٣٧/٤	ابن عباس	من السنة أن تمس عقيبك إلتك
٨٨/٩	ابن عباس	من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في شهر
٣٣/٧	ابن عباس	من السنة أن لا يخرج حتى يطعم ويخرج صدقة
١٩/٦	ابن مسعود	من السنة أن يتقدم صاحب البيت
١٨/٧	علي	من السنة أن يخرج إلى العيد ماشياً
٣٣/٧	ابن عباس	من السنة أن يطعم قبل أن يخرج
٢١٤/٣	أنس	من السنة أن يقول في صلاة الفجر الصلاة خير من
٣٤/١٣	علي	من السنة لا يقتل حر بعد

٤٠/٢	-	من الفطرة
٩٥/٤	ابن عمر	من القائل كلمة كذا وكذا
٤٧٢/٤	رفاعة	من المتكلم في الصلاة
٤٧٨/٥	عائشة	من الناس من يقول كان أبو بكر المقدم بين يدي
٤٦٧/٤	أنس	من ألهاه شيء في صلاته فذلك حظّه
٦٧/٦	عقبة بن عامر	من أمّ الناس فأصاب الوقت فله ولهم
٢١٥/١	أبو هريرة	من أمسك كلباً فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط
٢٧٠/١٢	أنس	من انتهب فليس متاً
٤٦٤/١٣	أبو بكره	من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله
٨٠/٩	أم سلمة	من أهلّ من المسجد الأقصى بعمرة أو بحجة
١٨/٣	طلحة بن عبيد الله	من أهل نجد
١١/١١	عبد الله بن عمرو	من أودع وديعة فلا ضمان عليه
٥١/٩	عبد الله بن علي	من بات على ظهر بيت ليس له حجار فقد برئت
٥٠/٩	أبو عمران الجوني	من بات فوق بيت ليس له إجار فوق
١٧١/١٥	أبو هريرة	من بات وفي يده غمر فأصابه وضح
٤٢/١٠	أبو هريرة	من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا
٣٠٧/١٠	أبو هريرة	من باع سلعة من رجل
٢١٣/١٠	واثلة بن الأسقع	من باع عيباً لم يبيته لم يزل في مقت الله
١٣١/١٠	ابن عمر	من بايعت فقل لا خلافة
٤١٦/٩	أبو هريرة	من بدا فقد جفا ومن اتبع الصيد
٥٠٩/١٣	ابن عباس	من بدّل دينه فاقتلوه
٥٢١ - ٥١٥/١٣	علي	من بدّل دينه فاقتلوه
٤٦٢/١٤	عمرو بن عبسة	من بلغ العدو بسهم في سبيل الله فله درجة
١٥٤/٨	خالد بن عدي	من بلغه معروف عن أخيه عن غير
٥٥٤٩/٣	أنس	من بنى لله ﷻ مسجداً كمفحص قطة
٥٥٤ - ٥٤٧/٣	عثمان بن عفان	من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة
٥٥٤٨/٣	عبد الله بن عمرو	من بنى لله مسجداً بنى له بيت أوسع منه
٣٣١/١٣ ، ٥٥٦/٣	ابن عباس	من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطة لبيضاها
١٤٣/١٣	أبو هريرة	من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله
١٨٥/٦	عثمان بن عفان	من تأهل في بلد فليصل صلاة المقيم
٧٦/١١	ابن عباس	من تحلّم حلماً كاذباً كُلف أن يعقد بين
٣٢٩/٦	أبو أمامة	من تخطى حلق قوم بغير إذنهم فهو عاص
٣٢٥/٦	معاذ بن أنس	من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى
٢٤٠/٧	-	من تداين بدين في نفسه وفاءه ثم مات
٢١٩/٦	جابر	من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع على
٢٢٠/٦	سمرة	من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدينار

٣٤٦/١٥	بريدة	من ترك الصلاة فقد كفر
٣٣/٣	أنس	من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر جهاراً
٤٢٩/٣	معاذ الجهني	من ترك أن يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه
٢١٧/٦	أبو الجعد الضمري	من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه
٢٢٠/٦	ابن عباس	من ترك ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام
٢٢١/٦	أنس	من ترك ثلاث جمع متواليات من غير عذر طبع الله
٢٢١/٦	أسامة بن زيد	من ترك ثلاث جمع من غير عذر كتب من المنافقين
٦٦/١١	الشعبي	من ترك دابة بمهلكة فأحياها رجل فهي
٢٩٦/١٠	-	من ترك ديناً فعلي
٨٨/٣	-	من ترك صلاة العصر حبط عمله
٣٥٥/٣	أبو سعيد	من ترك صلاة متعمداً كتب اسمه على باب النار
٢٤١/٧	جابر	من ترك مالاً فلاهله ومن ترك ديناً
٢٤٠/٧	أنس	من ترك مالاً فلاهله ومن ترك ديناً فعلى الله
٣٤٢/١١	المقدام	من ترك مالاً فلورثته وأنا وارث
٢٤٢/٧	سلمان	من ترك مالاً فلورثته ومن ترك ديناً فعلي
٣٨٥/٢	علي	من ترك موضع شعرة من جسده لم يمسه الماء
٣٨٤/٢	علي بن أبي طالب	من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبها
٤٠٠/٣	أم خالد	من ترون نكسو هذه الخميصة
١٧/١٢	أنس	من تزوج امرأة سالحة فقد أعطي
٧٧/١٣	رجل	من تصدق بدم أو دونه كان كفارة له من يوم ولد
١٣/٨	أبو هريرة	من تصدق بعدل ثمرة من كسب
٤٢٤/١٥	أبو هريرة	من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب ولا يصعد
٤٥٢/١٠	عبد الله بن عمرو	من تطيب ولم يعلم منه طب
٢٨٣/١٥	عقبة بن عامر	من تعلق تميمه فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة
١٥٣/١٤	أنس	من تفرّد بدم رجل فقتله فله سلبه
٥١٧/٤	حذيفة	من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة
٣٩١/٦	ابن عباس	من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو
٣٩/٤	أنس	من تمام الصلاة
٢٧٤ - ٢٧٣/١٤	عبد الله بن عمرو	من تمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ست فرائض
٥١٥/٤	أبو أمامة	من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة
٤٤٣/٢	عثمان	من توضأ دون هذا كفاه
٢٧٧ - ٢٥٨/٢	ابن عمر	من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات
٣٤٣ - ٣٤١/٢	أبو هريرة	من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة
٤٢١/٥	أبو هريرة	من توضأ فأحسن الوضوء ثم راح فوجد الناس
١٤٤/٢	عمر	من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع نظره
٢١٩/٧	أنس	من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم

٣٤٩/٢	سمرة بن جندب	من توضأ للجمعة فيها ونعمت
٤٤/٢	عثمان	من توضأ نحو وضوئي هذا
٢٥٨/٢	عثمان	من توضأ نحو وضوئي هذا غفر له ما تقدم من
٢٦/٢	ابن عمر	من توضأ وذكر اسم الله عليه
٢٩/٢	-	من توضأ وذكر اسم الله كان
١١٢/٢	ابن عمر	من توضأ ومسح بيديه على عنقه
١١٣/٢	أبو خالد الواسطي	من توضأ ومسح سالفتيه وقفاه
١١٢/٢	ابن عمر	من توضأ ومسح عنقه لم يغل
٣٤٣/٢	-	من توضأ يوم الجمعة
٣٣٩/٢	أنس	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت
٢٩٥/١٠	أبو هريرة	من توفي وعليه دين
٤٣٧/١٥	أبو مريم الأزدي	من تولى شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب عن
١٥١/٩	ابن عباس	من جاء مهلاً بالحج فإن الطواف
١٥٧/١١	خالد بن عدي	من جاء من أخيه معروف من غير إشراف
٣١٨/١٤	سمرة بن جندب	من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله
٤١٧/٣	أم سلمة	من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه
٣٠٥/٣	ابن عمر	من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة
٤٣٣/٣	ابن عمر	من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله تعالى إليه
٣٧١/١٥	عائشة	من جعل عليه نذراً في معصية فكفارته كفارة
٤١٢/١٥	أبو هريرة	من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين
٣٦٤/٩	ابن عمر	من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف
٢٠٧/٦	ابن عباس	من جمع بين الصلاتين من غير عذر أتى باباً من
٣٨/١٤	عمر	من جهّز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره
٣٣/١٤	زيد بن خالد	من جهّز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه
٩٣/٤	علي	من جوف الليل
٥٩/٥	أم حبيبة	من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر
٦١/٥	أم حبيبة	من حافظ على أربع ركعات قبل العصر بنى الله له
٢٠٦/٥	أبو هريرة	من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه
٣٨/٣	عبد الله بن عمرو	من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً
٢٧٦/١٣	ابن عمر	من حالت شفاعته دون حدّ من حدود الله فهو
٥١/١٠	بريدة	من حبس العنب أيام القطاف حتى يبيعه من
٣٩٨/٩	-	من حبس بكسر أو مرض
٤٢٣/٧	أبو هريرة	من حثى على مسلم احتساباً كتب له بكل ثروة
٤١٤/٩	ابن عباس	من حجّ إلى مكة ثم قصدني في مسجدي
٤١٤/٩	ابن مسعود	من حجّ حجة الإسلام وزار قبري وغزا
٣٩٥/٩	ابن عمر	من حج فليكن آخر عهده بالبيت إلا الحيض

٤١٣/٩	ابن عمر	من حجّ ولم يزرنني فقد جفاني
٣٥٤/١	عائشة	من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقوه
٢٠٥/١٠	أبو هريرة	من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
٦٨٠/١٢	ابن عمر	من حشرات الأرض
١٧٦/١	عبد الله بن مغفل	من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً
٣٣٩/٢	سهل بن حنيف	من حق الجمعة السواك والغسل ومن وجد طيباً
٣٤٤ - ٣٤٣ - ٣٣١/١٥	أبو هريرة	من حلف باللالات والعزى فليقل: لا إله إلا الله
٥٣٩/١٥	ابن عمر	من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض
٤٧/٣	ابن عمر	من حلف بشيء دون الله فقد أشرك
٣٢٥/١٥	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد أشرك
٣٢٥/١٥، ٤٤٢/١٠	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد كفر
٣٢٩ - ٣٢٥/١٥	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك
٣٤٤/١٥	-	من حلف بملة سوى الإسلام فهو كما قال
٣٤٥ - ٣٤٢/١٥	ثابت بن الضحاك	من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذباً فهو
٣٥٣/١٥	أبو هريرة	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت
٣٥٣/١٥	عدي بن حاتم	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت
٣٥٩/١٥	أبو هريرة	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير فهو كفارته
٣٥٩/١٥	عدي بن حاتم	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليترك يمينه
٣٥٣/١٥	أبو هريرة	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر
٣٥٩/١٥	عدي بن حاتم	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفرها وليأت
٣٠٥/١٥	ابن عمر	من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فلا حنث
٥٢٤/١٥، ٧٩/١١	الأشعث بن قيس	من حلف على يمين يقطع بها مال امرئ
٥٤٢/١٥	أبو أمامة بن ثعلبة	من حلف عند منبري هذا يمين كاذبة يستحلّ بها
٣٠٥/١٥	أبو هريرة	من حلف فقال: إن شاء الله فقد استثنى
٣٠٥/١٥	أبو هريرة	من حلف فقال: إن شاء الله فله ننياه
٣٠٥/١٥	أبو هريرة	من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث
٤٨٣/١٤	أبو هريرة	من حلف فقال في حلفه باللالات والعزى فليقل
٣٨٤/٧	-	من حمل جوانب السرير الأربع كفر الله عنه
٤٦٣/١٣، ٢١٦/١٠	أبو موسى الأشعري	من حمل علينا السلاح فليس منا
٣٨٣/٧	أنس	من حمل قوائم السرير الأربع إيماناً واحتساباً
٢٤٠/٧	عائشة	من حمل من أمتي ديناً فجهد في قضائه فمات
٢٨٦/٦	ابن عمر	من حين يفتتح الإمام الخطبة حتى يفرغها
٤٤٥/١٥	ابن عمر	من خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط
٥١٦/١٣	ابن عباس	من خالف دينه دين الإسلام فاضربوا عنقه

٣٣٤/٧	-	من خرج مع جنازة من بيتها ثم تبعها حتى تدفن
٤٦٣/١٣	ابن عمر	من خرج من الجماعة فقد خلع ربقة الإسلام من
٥٨٢/٤	أبو هريرة	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات
٤٦٣/١٣	أبو هريرة	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فميتته
٤٥١/١	أبو الدرداء	من خضب بالسواد سؤد الله وجهه يوم القيامة
٤٥٨/١٣	ابن عباس	من خلع يداً من طاعة لقي الله ولا حجة له ومن
٢٩٣/١٠	أبو هريرة	من خلف مالاً أو حقاً فلورثته ومن خلف كلاً
٤١٠/١	عائشة	من خير خصال الصائم السواك
٥٢٥/٣	ابن عمر	من داخل
٢٣٨/٧	أبو أمامة	من دان بدين في نفسه وفاؤه ومات
١٣٨/١٥	ابن عمر	من دخل حائطاً فليأكل ولا يتخذ خبنة
٣١٥/١٤	-	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق
٢٤٦ - ٢٤١/١٠	معقل بن يسار	من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليُغلبه عليهم
٥٧٥/٣	أبو هريرة	من دخل مسجدنا هذا ليتعلم خيراً
٢٥٠/١٢	ابن عمر	من دعي إلى عرس أو نحوه فليجب
٢٥٠/١٢	ابن عمر	من دعي فلم يجب فقد عصي
٣٦٩/١	أبو أمامة	من دفتتم اليوم هنا
٣٩١/٦	علي	من دنا من الإمامة فلغا ولم يستمع ولم ينصت
٣٨٣/١١	-	من دية زوجها فرجع عمر
٣٠٨/١٣	عبد الله بن عمرو	من ذبح عصفوراً أو قتله في غير شيء
١١٢/٧	الشعبي	من ذبح قبل التشريق فليعد
٤٨٩/٩	البراء	من ذبح قبل الصلاة فإنما هو لحم قدمه
٤٦١/٩	البراء بن عازب	من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه
٤٨٩/٩	أنس	من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه
٢٨٧/٨	أبو هريرة	من ذرعه القي فليس عليه قضاء
٢٢٢/١٤	أبو هريرة	من رأس ضان
٢٩٨/١٥	أنس	من رأى شيئاً فأعجبه فقال: ما شاء الله
٤٥٧/١٣	ابن عباس	من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من
٨٣/٧	أبو سعيد الخدري	من رأى منكم منكراً فاستطاع أن يغيره فليغيره بيده
٢٦٢/١٢	أبو سعيد الخدري	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
٤٦٦/١٣	أبو سعيد الخدري	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
٢٥٠/٩	سليمان بن أبي عبد الله	من رأيتموه يصيد فيه شيئاً فلكم سلبه
٢٩١/١١	الشريد بن سويد	من ربك
١٧/١٢	أنس	من رزقه الله امرأة سالحة فقد أعانه
٣٥٦/٨	أنس	من رغب عن سنتي فليس مني
٤٤٨/٤	أنس	من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له

٤٨/٤	أنس وأبو هريرة	من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له
٤٦٣/١٤	عمرو بن عبسة	من رمى بسهم في سبيل الله بلغ العدو أو لم يبلغ
٤٦٢/١٤	عمرو بن عبسة	من رمى بسهم في سبيل الله فهو عدل محرر
٤٥٠/١٣	أبو ذر الغفاري	من رمى مسلماً بالكفر أو قال عدو الله إلا
٧٩/٢	-	من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم
٩٧/٢	عبد الله بن عمرو	من زاد على هذا فقد أساء وظلم
٤١٢/٩	ابن عمر	من زار قبري وجبت له شفاعتي
١٧/٦	مالك بن الحويرث	من زار قوماً فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم
٤١٤/٩	أنس	من زارني بالمدينة محتسباً كنت له
٤١٠ - ٤١١/٩	حاطب	من زارني بعد موتي فكأنما زارني
٧٩/١١	رافع بن خديج	من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له
٤٢٨/٦	-	من سافر بعد الفجر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه
٢٤٦/٦	أبو هريرة	من سافر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه
٢٤٥/٦	ابن عمر	من سافر يوم الجمعة دعت عليه الملائكة
٤٠٥/١٥	أنس	من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن جبر عليه
٢٦١/٧	سهل بن حنيف	من سأل الله الشهادة بصدق بلغه منازل الشهداء
١٥٢/٨	أبو هريرة	من سأل الناس أموالهم تكثراً
١٤٩/٨	أبو هريرة	من سأل الناس من أموالهم فإنما يسأل
١٤٦/٨	ابن مسعود	من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم
١٤٦ - ١٤٩/٨	سهل بن الحنظلية	من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر
١٤٨/٨	رجل من بني أسد	من سأل وله أوقية أو عدلها
١٤٨/٨	أبو سعيد الخدري	من سأل وله قيمة أوقية
١٤٩/٨	ابن مسعود	من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة
٣٥٨/١٠	-	من سأله جاره
٢٨/١١	أسمر بن مضر	من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له
٣٥٨/١٣	ابن عباس	من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم
٢٤٦/٧	ابن عمر	من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة
٣٥٨/١٣	مسلمة بن مخلد	من ستر مسلماً في الدنيا ستره الله في الدنيا
٧٣/١١	سعيد بن زيد	من سرق شبراً من الأرض
٣٧٨/٤	أبو هريرة	من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا
٢٦٩/١٠	أبو قتادة	من سره أن ينجيّه الله من كرب يوم القيامة
٢٤٢/٥	سعد بن أبي وقاص	من سعادة ابن آدم استخارته الله ﷻ
٣٤٨/١	-	من سلّ سخيمته على طريق عامرة
٢٦٠/٣	-	من سمع المنادي بالصلاة فقال مرحباً بالقائلين
٤٢٠/٥	أبو موسى الأشعري	من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له
٤١١ - ٤١٩/٥	ابن عباس	من سمع النداء فلم يأت الصلاة فلا صلاة له

٤٢٠/٥	ابن عباس	من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر
٢٢١/٦	عبد الله بن أبي	من سمع النداء يوم الجمعة ولم يأتها ثم سمع النداء
٣٦/١٤	عبد الله بن عمرو	من سمع بعلمه سمع الله به سامع خلقه وصغره
٥٧٣/٣	أبو هريرة	من سمع رجلاً ينشد في مسجد ضالة
٥٢٦/١٢	-	من سنّ في الإسلام سنة حسنة
١١٩/١٣	جرير	من سنّ في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها
٣٧٠/٥	عائشة	من سها قبل التمام فليسجد سجدي السهو
١٥٨/٩	ابن عمر	من شاء أن يجعلها عمرة إلا من كان معه
٤٢٣/٦	زيد بن أرقم	من شاء أن يجمع فليجمع
١٦٦/٩	-	من شاء أن يهلّ بعمرة فليفعل
٣٩٩/٨	عائشة	من شاء صامه ومن شاء تركه
٥٣٧/٩	الحارث بن عمرو	من شاء فرع ومن شاء لم يفرع
٤٣٧/١	جماعة	من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة
٥٥٤/١٥	-	من شدّ شدّ في النار
٣٧٣/١٣	-	من شرب الخمر فاجلدوه
٣٨٣/١٣	عبد الله بن عمرو	من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن
٣٨٤/١٣	قيصة بن ذؤيب	من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن
١٧٨/١٥	ابن عمر	من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها
٣٠٣/١	ابن عمر	من شرب في إناء ذهب أو فضة
٤٤٠/١٥	أبو أمامة	من شفع لأخيه شفاعاً فأهدى له هدية
٣٨٨/٥	عبد الله بن جعفر	من شك في صلاته فليسجد سجديتين بعدما يسلم
٣٣٢/٧	أبو هريرة	من شهد الجنائز حتى يُصلى عليها فله قيراط
٥٢٩/١٣	أنس	من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى
٥٢٢٤/٧، ٤٤٩/٣	عبادة بن الصامت	من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله
٤٥/٣	عبادة بن الصامت	من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٣١٦/٩	عروة بن مضر	من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى
٤٤٦/١١	سلامة بنت معقل	من صاحب تركة الحجاب بن عمرو
٤٣٩/٨	عبد الله بن الشخير	من صام الأبد فلا صام ولا أظفر
٤٣٢/٨	أبو هريرة	من صام الجمعة كتب له عشرة أيام من أيام
٤٣٩/٨	أبو موسى الأشعري	من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا
٣٨٨/٨	أبو أيوب	من صام رمضان ثم أتبعه ستاً
٥٣٨٨/٨	جابر	من صام رمضان وستاً من شوال
٣٨٨/٨	ثوبان	من صام رمضان وستة أيام بعد
٥١٢١/٧	أبو هريرة	من صام رمضان وغدا بغسل إلى المصلى
٤٣٣/٨	أبو ذر الغفاري	من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك
٤٤٣/٨	أبو سعيد الخدري	من صام يوماً في سبيل الله بعد الله

٤١٤/٨	سعید بن أبي راشد	من صام يوماً من رجب فكأنما صام سنة
١٨٧/٥	ابن عباس	من صلى أربع ركعات بعد المغرب
١٨٨/٥	ابن عمر	من صلى أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقب
٦٢/٥	ابن عباس	من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة
٥٨/٥	أم حبيبة	من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله
٥٨/٥	أم حبيبة	لحمه على النار
٥٧/٥	أم حبيبة	من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم على النار
٥٩/٥	أم حبيبة	من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرمه الله على النار
٥٨/٥	أم حبيبة	من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها فتمس
٦١/٥	أم سلمة	وجبه النار أبداً
٦٠/٥	عمرو بن العاص	من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها لم تمسه النار
٢٢٠/٥	-	من صلى أربع ركعات قبل العصر حرم الله بدنه
٢٠٨/٥	أبو موسى الأشعري	من صلى أربع ركعات قبل العصر لم تمسه النار
٢٠٥/٥	أنس	من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى
٢١٥/٥	أبو الدرداء	من صلى الضحى أربعاً وقبل الأولى أربعاً
٦٣/٥	ابن عمر	من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله تعالى
١٠٠/٣	عثمان	من صلى الضحى لم يكتب من الغافلين
٢١٠/٥	الحسن بن علي	من صلى العشاء الآخرة في جماعة وصلى أربع
١٠٨/٥	ابن عمر	من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة
١٨٩/٥	أبو هريرة	من صلى الفجر ثم جلس في مصلاه يذكر الله
١٨٩/٥	عائشة	من صلى الليل فليجعل آخر صلاته وترأ
٢٠/٦	أبو أمامة	من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما
١٦٢/٤	جابر	من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له
١٦٤/٣	أبو هريرة	من صلى يقوم فخص نفسه بدعوة دونهم
١٨٧/٥	ابن عمر	من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن
٢٠٧/٥	عتبة بن عبد	من صلى ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس
٣٦٤/٤	أبو مسعود	من صلى ست ركعات بعد المغرب
١٦٣/٤	عائشة	من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم يثب حتى
١٤٥/٤	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يصل فيها عليّ وعلى أهل بيتي
١٦٤/٤	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
٣٧٦/٥	عبد الرحمن بن عوف	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
٥٢٨/١٣	أنس	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي
٣٨١/٧	-	من صلى صلاة يشك في النقصان فيلصل
٣٨١/٧	أبو هريرة	من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا
		من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه
		من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له

٣٨١/٧	صالح مولى التوأمة	من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء
٣٣٥/٧	-	من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط
٤٠٢/٧	أبو هريرة	من صلى على جنازة ولم يمش معها فليقم
٣٧٨/٥	عثمان	من صلى فلم يدر أشفع أم أوتر فليسجد
٣١١/٣	أبو هريرة	من صلى في ثوب فليخالف بطرفيه
٥٦/٥	أبو هريرة	من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً
٥٥/٥	أم حبيبة	من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة
٥٥/٥	أم حبيبة	من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة سجدة
١٥٠/٦ هـ	عمران بن حصين	من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً
٦٤/٥	البراء بن عازب	من صلى قبل الظهر أربعاً كان كأنما تهجد
١١٩/٧ هـ	أبو أمامة	من صلى ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة
٣٣٧/٣	عائشة	من صنع أمراً على غير أمرنا فهو مردود
٤١٠/٣	ابن عباس	من صور صورة عدبّه الله تعالى بها يوم القيامة
٣٦٠/١٠	أبو صرمة	من ضارّ أضرّ الله به ومن شاقّ شاقّ الله عليه
٤٤٨/٩	عبد الله بن حسن	من ضحى طيبة بها نفسه محتسباً
٤٩٨/٩	سلمة بن الأكوع	من ضحى منكم فلا يصحّ بعد
٢٨٨/٩	أبو هريرة	من طاف بالبيت سبعاً ولا يتكلم إلا بسبحان الله
٢٢٥/١٠	-	من طعام لا سمراء
٢٦١/٧ هـ	أنس	من طلب الشهادة صادقاً أعطها
٣٤/١٤	كعب بن مالك	من طلب العلم ليجاري به العلماء ويماري به
٤٠٦/١٥	أنس	من طلب القضاء واستعان عليه وكل إلى نفسه
٤٠٦/١٥	أبو هريرة	من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله
٤١١/١٢	أبو ذر الغفاري	من طلق وهو لاعب فطلاقه جائز ومن أعتق وهو
٧٢/١١	عائشة	من ظلم شبراً من الأرض طوّقه الله
٢٢١/٧	ابن عباس	من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع
٢٢٠/٧	أبو هريرة	من عاد مريضاً نادى منادٍ من السماء طبت وطاب
٣٩٨/٩	الحجاج بن عمرو	من عرج أو كسر أو مرض
٤٧٥/١	أبو هريرة	من عرض عليه ريحان فلا يردّه
٤٧٥/١	أبو هريرة	من عرض عليه طيب فلا يردّه
٤٧٦/١	-	من عرض عليه طيب فليصب منه
٤٦٤/٧	أبو بزة	من عزى نكلى كُسي بُرداً في الجنة
٤٦٢/٧	عبد الله	من عزى مصاباً فله مثل أجره
٤٤٩/٤	-	من عزى مصاباً كان له مثل أجره
٤٠٢/١٣	أنس	من عكل أو عرينة
٤٦١/١٤	عقبة بن عامر	من علّم الرمي ثم تركه فليس منا
٢٨/١١	عائشة	من عمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها

من عمل عمل قوم لوط	أبو هريرة	٢٩٩/١٣ هـ
من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد	عائشة	٣/٢١٩ هـ - ٣٣٧ هـ - ٥٦٠ هـ
من غسل رأسه واغتسل	أوس بن أوس	٣٥٣/٢
من غسل ميتاً فأذى فيه الأمانة ولم يفش	عائشة	٢٤٥/٧
من غسل ميتاً فليغتسل	أبو هريرة	٣٥٧/٢
من غسل واغتسل وغدا وابتكر	عبد الله بن عمرو	٦/٢٦٩ هـ
من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الإمام	أبو طلحة	٢٧٠/٦
من غسل واغتسل يوم الجمعة	أوس بن أوس	٣٥٣/٢
من غسل واغتسل يوم الجمعة ثم دنا حيث يسمع	ابن عباس	٢٦٩/٦
من غشنا فليس منا	أبو هريرة	١٠/٢١٤
من فاته الوتر من الليل فليقضه من الغد	ابن عمر	١٦٤/٥
من فارق الجماعة شبراً فكأنما خلع ربة الإسلام من رأسه	ابن عباس	١٣/٤٥٩
من فارق الجماعة شبراً فكأنما خلع ربة الإسلام من عنقه	الحارث الأشعري	١٣/٤٥٩
من فارق الجماعة قدر شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه	أبو ذر الغفاري	١٣/٤٦٣
من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين	أبو أيوب	١٠/٧٢
من فطر صائماً كان له مثل أجره	-	٤/٤٤٩
من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا قال:	ابن عباس	١٤/١٧٣
من فعل مثل ما فعل خليلي فقد حلت عليه	أبو بكر الصديق	٣/٢٦٠ هـ
من فعل هذا بك	عبد الله بن عمرو	١١/٤٠٥
من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصية أو يدعو	أبو هريرة	١٣/١٢٦
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له	أس	١٤/١٩
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة	أبو هريرة	١٤/١١
من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة	معاذ بن جبل	١٤/١٦
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل	أبو موسى الأشعري	١٤/٢٨
من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له	عبادة بن الصامت	٧/٢٢٤ هـ
من قال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذباً	بريدة	١٥/٣٤٣
من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا	سعد بن أبي وقاص	٣/٢٦٧
من قال حين يسمع المؤذن يقول أشهد أن محمداً	-	٣/٢٥٩ هـ
من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة	جابر	٣/٢٦١
من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله	أبو هريرة	٤/٤٢٤
من قال عند موته لا إله إلا الله والله أكبر	أبو سعيد وأبو هريرة	٧/٢٢٣
من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثابٍ رجله	-	٤/٤٣٢
من قال قبل أن ينصرف منهما لا إله إلا الله وحده	-	٤/٤٣١
من قال لا إله إلا الله دخل الجنة	زيد بن أرقم	٣/٤٨
من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة	زيد بن أرقم	٣/٤٤٩ هـ

٢٢٣/٧ هـ	أبو هريرة	من قال لا إله إلا الله والله أكبر
٤٢٤/٤	أبو هريرة	من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٤٣٣/٤	عمارة بن شبيب	من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
٥٣/٣	-	من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها
٤٥٠/١٣	أبو ذر الغفاري	من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما
١٧٠/٥	أبو هريرة	من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له
٤٨٥/٨	أبو هريرة	من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له
١١٩/٧ هـ	أبو أمامة	من قام ليلتي العيدين محتسباً لله لم يمت قلبه
١٦٥/١٤	سلمة بن الأكوع	من قتل الرجل؟ فقالوا: سلمة بن الأكوع قال
١٠٠/١١	سعيد بن زيد	من قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل
٢٦٠/٧ هـ	ابن عمر	من قتل دون ماله فهو شهيد
١٠٠/١١	عبد الله بن عمرو	من قتل دون ماله فهو شهيد
٢٦٠/٧ هـ	سعيد بن زيد	من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه
٢٦٠/٧ هـ	ابن عباس	من قتل دون مظلومه فهو شهيد
٣١/١٣	سمرة	من قتل عبده قتلناه ومن جَدَعَ عبده جَدَعناه
٨٩/١٥	عبد الله بن عمرو	من قتل عصفوراً بغير حق سأل الله عنه يوم
٣٠٨/١٣ هـ	الشريد	من قتل عصفوراً عبثاً عَجَّ إلى الله
٩٠/١٥	الشريد	من قتل عصفوراً عبثاً عَجَّ إلى الله يوم القيامة
٣٨٣/١١	ابن عباس	من قتل قتيلاً فإنه لا يرثه وإن كان والده أو ولده
٣٨٣ - ٣٨٢/١١	ابن عباس	من قتل قتيلاً فإنه لا يرثه وإن لم يكن له وارث
١٥٢/١٤	أبو قتادة	من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه
١٥٠/١٣ هـ	أبو هريرة	من قُتل له قتيلاً فهو بخير النظرين إما أن يؤدي
١٢/١٣	أبو هريرة	من قتل له قتيلاً فهو بخير النظرين إما أن يفتدي
١١٧/١٣	عبادة بن الصامت	من قتل مؤمناً فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه
١٥٠/١٣ هـ	عبد الله بن عمرو	من قتل مؤمناً متعمداً دُفع إلى أولياء المقتول
١٥/١٣	عبد الله بن عمرو	من قتل متعمداً أسلم إلى أولياء المقتول فإن أحبوا
٣٥١/١٠	عبد الله بن عمرو	من قتل متعمداً دُفع إلى أولياء المقتول
٢٩/١٣	عبد الله بن عمرو	من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها
١٢٠/١٣	أبو هريرة	من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها
٦٢/١٥	أبو هريرة	من قتل وزعاً في أول ضربة كتب له سبعون
٥٨/١٥	أبو هريرة	من قتل وزعاً في أول ضربة كتب له مائة حسنة
٥٢٠/٤	أبو هريرة	من قتل وزعاً في أول ضربة
٥٤٧/١٢	أبو هريرة	من قذف مملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة
٤٢٨/٤	أبو أمامة	من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة
٤٢٨/٤	أبو أمامة	من قرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد دبر كل
٣٦٣/٩	ابن عمر	من قرن بين حجته وعمرته أجزأه لهما طواف واحد

٥٨٣/١٢	-	من قسط أو أظفار
٥٠٥/١٤	أنس	من قعد إلى قينة يسمع صب في أذنه الأنك
٢٠٩/٥	معاذ بن أنس	من قعد في مصاه حين ينصرف من صلاة الصبح
٤٣٣/١١	عبد الله بن عمرو	من كاتب عبده على مائة أوقية فأذاه إلا عشرة
٢٢٢/٧	معاذ	من كان آخر قوله لا إله إلا الله دخل الجنة
٢٦٥/٨	الربيع بنت معوذ	من كان أصبح صائماً فليتم صومه
١٣١/٦	-	من كان بينه وبين الإمام طريق فليس مع الإمام
٣٨٤/١٤	عمرو بن عبسة	من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقده
٣٢٥ - ٣٢٤/١٥	ابن عمر	من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله
٢٣/١٢	عائشة	من كان ذا طول فليتكح
٣٣/٩	أبو أمامة	من كان ذا يسار فمات ولم يحج
٤٨٩/٩	أنس	من كان ذبح قبل الصلاة فليعد
٤٥٨/٩	جابر	من كان ذبح قبل الصلاة فليعد
٤٨٩ - ٤٥٨/٩	جندب بن سفیان	من كان ذبح قبل أن يصلي فليذبح
٣٧٥/٨	أبو هريرة	من كان عليه صوم من رمضان فليسرده
٢٢/٨	-	من كان عنده مال لم يؤد زكاته
٤٠٧/١٠	جابر	من كان له أرض فليزرعها أو ليُحرثها أخاه
١٨٦/٤	جابر	من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة
١٨٤/٤	عبد الله بن شداد	من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة
٤٥٨/٩	أم سلمة	من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال
٤٥٦/١	أبو هريرة	من كان له شعر فليكرمه
٤٥٠/١٠	جابر	من كان له فضل أرض فليزرعها
٥٠٠/٨	ابن عمر	من كان متحرّياً فليتحّرّها ليلة سابعة
٤٨٧/٨	ابن عمر	من كان متحرّياً فليتحّرّها ليلة سبع وعشرين
١٤٨/٩	أسماء بنت أبي بكر	من كان معه هدي فليقم على إحرامه
٣٦٤/٩	عائشة	من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة
٢٠٧/٤	أبو بكر	من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل
٤١٩/٦	-	من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً
١٨/١٢	أبو نجیح	من كان موسراً فلم ينكح فليس منا
٢٦٢/١١	أنس	من كان وصي موسى
٢٣٩/٦	جابر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة
٤٧/١٢	جابر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون
٤٠٧/٢	جابر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا
٤٠٧/٢	جابر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته
٤٠٩/٢	ابن عباس	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الحمام
٦٠٦ - ٢١٢/١٢	رويفع بن ثابت	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماءه

٦٠٦/١٢	رويفع بن ثابت	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقع على
٢٦٥/١٢	جابر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد
٢٦٢/١٢	عمر	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على
٦٠٦/١٢	رويفع بن ثابت	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ينكحن ثيباً
٣٠٩/١٢	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو
هـ٤٠٩/٢	أبو أيوب الأنصاري	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
١٤٥/١٥	أبو شريح	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
٤٠٥/٢	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أمتي
٣٤٩/١٠	أبو هريرة	من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء
٤٠٩/١٠	أبو هريرة	من كانت له أرض فليزرعها أو لحيثها أخاه
٤٠٤/١٠	رافع بن خديج	من كانت له أرض فليزرعها أو لئزرعها
٣٥٧/١٢	أبو هريرة	من كانت له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى
١٩١/٥	جابر	من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار
١٤٢/١٤	جماعة من الصحابة	من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٧٦/١١	-	من كذب في منامه كُلف أن يعقد شعيرة
٤٥٨/١٣	ابن عباس	من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه فإنه ليس
٣٢/٩	-	من كسر أو عرج فقد حلّ وعليه الحج
٣٩٧/٩	الحجاج بن عمرو	من كسر أو عرج فقد حلّ وعليه حجة
٩١/١١	-	من كسر شيئاً فهو له وعليه مثله
١٤٠/٥	علي	من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ من أوله
١٣٩/٥	عائشة	من كلّ الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أول الليل
٣٤٥/٣	أنس	من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة
١٨٢/١٥	أبو سعيد الخدري	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
هـ٤٣١/٣	أبو ذر الغفاري	من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه
٤٣١/٣	ابن عمر	من لبس ثوب شهرة ألبسه الله تعالى ثوب مذلة
٤٣٢/٣	ابن عمر	من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب
٤٠٧/١١	ابن عمر	من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته
٤٨٤/١٤	أبو موسى الأشعري	من لعب بالكعب فقد عصى الله ورسوله
٤٨٤/١٤	أبو موسى الأشعري	من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله
٤٨٤/١٤	بريدة	من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم
١٩٢/١١	بريدة	من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده
٢٧٢/١٥	جابر	من لعق العسل ثلاث غدوات من كل شهر لم
٣٩٧/٦	عبد الله بن عمرو	من لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهراً
١٣٧/١٤	جابر	من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله
٤٣٣ - ٤٣٠/١	زيد بن أرقم	من لم يأخذ من شاربه فليس منا
١٧٥/٩	ابن عباس	من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ومن لم يجد

١٧٥/٩	ابن عباس	من لم يجد إزاراً ووجد سراويل فليلبسها
١٧٤/٩	جابر	من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد
٢٥٣/٨	حفصة وابن عمر	من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له
٣٣/٩	أبو أمامة	من لم يحبس مرضه أو حاجة ظاهرة
٣٠٥/٨	أنس	من لم يدع الخنى والكذب
٣٠٠/٨	أبو هريرة	من لم يدع قول الزور والعمل به فليس
٤١١/١٠	جابر	من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله
٨٥/٥	-	من لم يصل ركعتي الفجر حتى تطلع
٨٤/٥	أبو هريرة	من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما
٩٦/٥	أبو هريرة	من لم يوتر فليس منا
١٨٢/١٥	عبد الله بن عمرو	من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرّم الله
٣٧٧/٨	ابن عمر	من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم
٣٨٢/٨ ٤٥٩ - ٤٥٥/٧	عائشة	من مات وعليه صيام صام عنه وليه
٢٢٣/٧ - ٢٢٤/٧	عثمان	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة
٣٤/١٣	عبد الله بن عمرو	من مثل بعبده أو حرّقه بالنار فهو حر وهو مولى
٤٠٧/١١	سمرة وأبو هريرة	من مثل بعبده عتق عليه
٢٢٧/٢	بسرة بنت صفوان	من مسّ ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ
٢٣٣/٢	طلق بن علي	من مسّ ذكره فليتوضأ
٢٣٨/٢	طلق بن علي	من مسّ فرجه فليتوضأ
٢٣٩/٢	أم حبيبة	من مسّ فرجه فليتوضأ
١١٢/٢	موسى بن طلحة	من مسح قفاه مع رأسه وقي الغل
١٠٥/١١	ابن عمر	من مشى إلى رجل من أمتي ليقنته فليقل
٢٢/٩	أبو أمامة	من مشى إلى صلاة مكتوبة فأجره كحجة
٢٢/٩	أبو أمامة	من مشى إلى صلاة مكتوبة وهو متطهر
٤٦٤ - ٤٦٣/١٤	أبو ذر الغفاري	من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة
٤٤٧/١٥	أوس بن شرحبيل	من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم أنه ظالم
٤٠٢/١١	ابن عمر	من ملك ذا رحم محرم فهو حر
٤٠١/١١	سمرة	من ملك ذا رحم محرم فهو حر
٤٧ - ٣٤/٩	علي	من ملك زاداً وراحلة تبّلغه إلى بيت الله ولم يحج
٣٢/١١	عبد الله بن عمرو	من منع فضل مائه أو فضل كلته
٤٧٤/٤	سهل بن سعد	من نابه شيء في صلاته فليسح
٤٧٦/٤	سهل بن سعد	من نابه شيء في صلاته فليسح وإنما التصفيق
١٦٩/٥	عمر بن الخطاب	من نام عن حزبه من الليل أو عن شيء
٣٠٣/٥	-	من نام عن صلاته أو سها عنها فوقتها حين
٤٨١/٢	أبو هريرة	من نام عن صلاته أو نسيها
١٦٨/٥	-	من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها

١٦٣/٥	أبو سعيد الخدري	من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره
١٦٤/٥	أبو سعيد الخدري	من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره أو إذا
١٦٤/٥	زيد بن أسلم	من نام عن وتره فليصل إذا أصبح
٣٦١/١٥	عائشة	من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه
٣٦٨/١٥	ابن عباس	من نذر نذراً في معصية فكفارته كفارة يمين
٣٧٢/١٥	ابن عباس	من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين
٣٧٥/١٥	ابن عباس	من نذر نذراً ولم يسمه فكفارته كفارة يمين
١٤٥/١٥	المقدم أبو كريمة	من نزل يقوم فعليهم أن يُقرّوه فله
١٥٦ - ١٥٥/١٥	ابن مسعود	من نسي أن يذكر الله في أول طعامه فليقل حين
٤٨١/٢	-	من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها
١٧٤/٣	أنس	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها
١٧٥/٣	أبو هريرة	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى
٤٨١/٢	أبو هريرة	من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها
٢٩٦/٨	أبو هريرة	من نسي وهو صائم فأكل أو شرب
٢٦٨/١٠	أبو هريرة	من نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله
١٩٣/٤	-	من وافق قوله قول أهل السماء
٣٦٤/١١	علي	من والى قوماً بغير إذن مواليه
٣٤٠/٨	أنس	من وجد التمر فليفطر عليه
٦٥/١١	الشعبي	من وجد دابة قد عجز عنها أهلها
٤٤٦/٩	أبو هريرة	من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن
٢٩٨/١٠	سمرة	من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به
١٣٦/١١	عياض بن حمار	من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل
٣٢٠/١١	-	من وجد متاعه عند رجل
٣٠٣/١٠	سمرة	من وجد متاعه عند مفلس بيعته فهو أحق به
٣٩/٨	سعد بن أبي وقاص	من وجدتموه يصيد فيه فخذوا سلبه
٢٩٨/١٣	ابن عباس	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا
١٦٠/١	جابر بن عبد الله	من وضوئه
٤٤٢/١١	ابن عباس	من وطئ أمته فولدت له فهي
٤٦٨/٢	النعمان بن بشير	من وقع حول الحمى يوشك أن يواقعه
٣٠٤/١٣	ابن عباس	من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة
٣٠٥/١٣	ابن عباس	من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع
٩٤/١١	النعمان بن بشير	من وقف دابة في سبيل من سبل المسلمين
٥٣١/٩	الحسين بن علي	من ولد له مولود فأذن في أذنه
٥٢٤/٩	رجل من بني ضمرة	من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده
٤٢١/١٥	أبو هريرة	من ولي من أمور المسلمين شيئاً وكل به ملكان
١٩٥/١١	ابن عباس	من وهب هبة فهو أحق بها حتى يثاب عليها

١٩٤/١١	عمر	من وهب هبةً يرجو ثوابها فهي رد على صاحبها
٧٩/١٤	جابر	من يأتيني بخير القوم يوم الأحزاب فقال الزبير
٤٨٠/٥	أبو سعيد الخدري	من يتصدق على ذا فيصلي معه
٣٤٩/١٤	-	من يخرجنا على طريق غير طريقهم التي هم بها
٢٢١/١١	عثمان بن عفان	من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه
٢٥/١٠	-	من يشتري بئر رومة فيوسع بها على المسلمين
٤٢٤/١١	جابر	من يشتريه مني
٩٦/١٠	جابر	من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله
٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	من يطع الله إذا عصيت أيا مني على أهل الأرض
٤٣٩/١٣	أبو سعيد الخدري	من يطع الله إذا عصيته
٣٠٣/١٤	عدي بن حاتم	من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد
٢٩٣ - ٢٩٢/١٤	أبو هريرة	منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام
٢٣٨/٥	أبو هريرة	منفعة عندك
٢٢٠/٩	أبو قتادة	منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها
٢٢٥/١	أنس بن مالك	مه مه
٧٥/٩	أبو الزبير	مهلاً أهل المدينة من ذي الحليفة
١٧٥/٧	أبو هريرة	مهلاً عن الله مهلاً فإنه لولا شباب خشع وبهائم
٢٨٢/١٣	بريدة	مهلاً يا خالد فولاذي نفسي بيده لقد تابت توبة
٤١٨/١٤	عائشة	مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله
٢٣٩/٩	-	موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها
٣٦٣/١١	عبد الله بن عمرو	ميراث الولاء للأكبر من الذكور
٥٥٢٠/٣	أنس	ميطي عنا قرامك هذا فإنه لا تزال تصاويره

- ن -

١٤٢/٧	ابن عمر	نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب
٢١٠/٢	ابن عباس	نام رسول الله ﷺ حتى سمعت غطيته ثم صلى
٤٨٠/٣ ٣٢٥/٢	عائشة	ناوليني الخمرة من المسجد
٣٨٦/٢	الحسن	نبئت أن رسول الله ﷺ
٤٤١/٩	عائشة	نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه
٣٢٠/٩	جابر	نحرت ههنا ومنى كلها منحرف فانحروا
١٠٥/١٥	أسماء بنت أبي بكر	نحرننا على عهد رسول الله ﷺ فرساً فأكلناه
٢٨/١٥	أسماء	نحرننا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه
٤٢٧/٩	جابر	نحرننا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن
٢٢٩/٦	أبو هريرة	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
٣٥٠/٣	-	نحن أهل بيت لا نستغرق طيباتنا في حياتنا الدنيا
٣٨٩/١١	-	نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة
٣٨٢/٩	أسامة بن زيد	نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث

الجاء والصفاة	راوا الاءاء	طرف الاءاء
٥٠٣/٩	علوا	نأنا نعلطوا من عندنا
٤٧٨/٨	-	نأنا أن يعأنا في الشرا
٣٧٦/١٥	أنس	نأنا أن يمأنا إلى باا الله
٣٧٦/١٥	عقا با عامر	نأنا أأنا أن أأنا إلى الكعا
٣٧٦/١٥	عقا با عامر	نأنا أأنا أن أأنا إلى باا الله آافوا باا
٣٧٦/١٥	عقا با عامر	نأنا أأنا أن أأنا إلى باا الله فأأنا أن
٣٨١/١٥	عقا با عامر	نأنا أن أأنا إلى الكعا آافوا آاسرا
٢٧٢/١٤	عائأا	نأنا عائأا أن أأنا آأرا من بنا إسماعل
٣٨٢/١٥	عمر بنا الأنا	نأنا نأنا في الآافوا فأأنا النبا ﷺ باا
٢٧٨/١١	عبا الله بنا معل	نأنا ولا باا
١٨٧/١٥	ابن عمر	نأنا آأرا الأنا وإن بالماا باا لأأنا
١٥٧/٣	-	نأنا باا فأأنا باا الصلاة فصلنا معا
٨٠/٩	عائأا	نأنا رسول الله ﷺ المآنا فأنا
١٨٠/١٥	ابن عمر	نأنا في الأنا ثلاث آبات فأول أأنا نأنا
٦١٧ - ٦١٦/١٢	عائأا	نأنا في القرآن عشر رأنا معلوما نأنا
١٠٩/٩	عمران بنا آصن	نأنا آبا المأنا في آنا الله آعالوا - بعنا مأنا
١٠٩/٩	عمران بنا آصن	نأنا آبا المأنا في آنا الله آعالوا ففعلنا معا
١٤٩/٤	أنس	نأنا علوا أنفا سورة فقرا باا الله الرآنا الرآنا
٢١٥/٨	آأنا بنا عبا الله	نأنا في زآا الفأنا
٦٤/١٤	ابن عباس	نأنا في عبا الله بنا آأنا بنا قنا بنا عأنا
١٠٥/٣	البرا بنا عازب	نأنا هأنا الآبا ﴿أَطُوا عَلَ الصَّلَاةِ﴾ وصالا العسر
٣٩٠/١	ابن عباس	نأنا هأنا الآبا في أهل قبا ﴿فنا رآنا مآنا أن
٣٨٩/١	أبو هررا	نأنا هأنا الآبا في أهل قبا ﴿فنا رآنا مآنا أن
٣٨١/٩	عائأا	نأنا الأنا لنا باا
٣٢٢/١٢	أم سلما	﴿نَاؤُكُمْ آرَأَ لَكُمْ فَأَأُوا آرَأُكُمْ﴾ بعنا صماما واءا
٥٢٥/٣	ابن عمر	نأنا أن أسأنا كم صلا
٤٦٨/١٤	أنس	نأنا طرا
٥٥٨/١٢	سبعا	نأنا شهر
١٧٥/٢	المأنا بنا شعا	نأنا إذا أأنا وها طاهرا
١٣٠/٨	أنس	نأنا إذا أأنا إلى رسولا فقد برأنا منها
٢٨٥/٢	ابن عمر	نأنا إذا أأنا
٢٩٠/٢	ابن عمر	نأنا إذا أأنا فأأنا فلرا قد وها آنا
٣٠٠/٢	أم سلما	نأنا إذا رأنا الماء
٤٥١/٣	معاوا	نأنا إذا لم باا في أأنا

٤٥١/٣	جابر بن سمرة	نعم إلا أن ترى فيه شيئاً فتغسله
٣١٠/١٥	جابر	نعم الإدام الخل
٤٣٨/٣	-	نعم الرجل خزيم الأسدي لولا طول جمته وإسبال
٤٤٩/٤	علي	نعم المذكر السبحة
٤٦/١٤	أبو قتادة	نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب
٤٦٣/٩	أبو هريرة	نعم أو نعمت الأضحية الجذع من الضأن
٥٤٢/٩	ابن عباس	نعم حجّ عن أبيك فإن لم تزده خيراً
٤١/٩، ٤٥٥/٧	ابن عباس	نعم حجّي عنها رأيت لو كان على أمك دين
٣٤٤/٨	-	نعم سحور المؤمن التمر
٢٣٠/١٢	أبو هريرة	نعم سورة البقرة أو التي تليها
٢٣٠/١٢	ابن مسعود	نعم سورة البقرة وسورة المفصل
٤٦٨/٩	زيد بن خالد	نعم ضحّ به فضحيت به
٣٦٨/١	عائشة	نعم عذاب القبر حق
٢٥/٩	عائشة	نعم عليهن جهاد لا قتال فيه
٥١٦/٩	أم كرز	نعم عن الغلام شاتان وعن الأنثى واحدة
٤٦٩/٥	أنس	نعم فذلك الذي حملني على ما صنعت
٦٧٩/١٢	سراقة بن مالك	نعم في كل ذات كبد حرّاء أجر
٢٢٨/١١	بشير الأسلمي	نعم قد جعلتها للمسلمين
٥٠٩/٧	عبد الله بن أبي مليكة	نعم كان نهى عن زيارة القبور ثم أمر بزيارتها
٢١٧/١١	عمير مولى أبي اللحم	نعم والأجر بينكما
٤٤٦/١٤	أنس	نعم والله لقد راهن على فرس يقال له سبحة
٣٩٧/٢	ابن عمر	نعم وإن كنت على نهر جار
٣١٩/١٠	عبد الله بن عمرو	نعم وإن كنت على نهر جار
٢٨٦/٢	ابن عمر	نعم وتتوضأ
٦٣/٩	ابن عباس	نعم ولك أجر
٢٨٧/٢	ابن عمر	نعم ويتوضأ إن شاء
٢٦٠/١٥	أسامة بن شريك	نعم يا عباد الله تداووا
٢٣٨/٧	أبو هريرة	نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه
٣٦٥/٢	عائشة	نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر
١٧٠/١٤	ابن مسعود	نقلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل
٣٩١/١٠	ابن عمر	نقرّكم بها على ذلك ما شئنا
٣٨١/١٤	-	نقرّكم على ذلك ما شئنا
٣٥٧/٣	حذيفة	نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة
٤١٧/١٠	رافع بن رفاع	نهانا النبي ﷺ عن كسب الأمة إلا ما عملت
٢٢٠/١٥	أبو سعيد الخدري	نهانا أن نخلط بمر أو زبيباً بتمر أو زبيباً
٣٣٩/٣	سلمان	نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول

٦٥/٨	سعر ومصدقي رسول الله	نهانا رسول الله ﷺ أن نأخذ شافعاً
٣٠٣/١	البراء بن عازب	نهانا رسول الله ﷺ عن الشرب في الفضة
٣٥٨/١٣	بسر بن أرطاة	نهانا رسول الله ﷺ عن القطع في الغزو
٣٠٤/١	أم عطية	نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض
٢٩/١٥	البراء بن عازب	نهانا رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر
٥٢١/٣	علي	نهاني حبي ﷺ أن أصلي في أرض بابل فإنها
٥٢٦٣/٤	علي	نهاني حبي ﷺ أن أقرأ القرآن أو ساجداً
٢٦٣/٤	علي	نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ القرآن راکعاً أو
١٤٢/٥	علي	نهاني رسول الله ﷺ أن أنام إلا على وتر
٣٨٧/٣	علي	نهاني رسول الله ﷺ عن التخنم بالذهب وعن لباس
٣٥٨/٣	علي	نهاني رسول الله ﷺ عن الجلوس على الميائثر
٣٣٤/٤	أبو هريرة	نهاني رسول الله ﷺ عن ثلاث عن نقرة كتقرة
٣٩٠/٣	علي	نهاني رسول الله ﷺ عن لبس القسي والميثرة
٣٣٠/٨	عائشة	نهاهم النبي ﷺ عن الوصال رحمة لهم
٥٠٤/٤	أم قيس بنت محصن	نهى ﷺ أن يعتمد الرجل على يده
٥٠٤/٤	أم قيس بنت محصن	نهى ﷺ أن يعتمد الرجل على يديه
٣٣٥/٤	-	نهى ﷺ عن الإقعاء والتورك
١٧٥/١٠	ابن عمر	نهى ﷺ عن بيع الثمرة بالثمره
٣٢٩/٣	أبو سعيد الخدري	نهى ﷺ عن لبستين واللبستان اشتمال الصماء
٣٧٨/١٣	عائشة	نهى ﷺ وفد عبد القيس أن يتبذوا في الدباء و
٣٢٧/٣	أبو هريرة	نهى ﷺ عن لبستين: أن يحتبي أحدكم في الثوب
٢١٢/١٥	علي	نهى النبي ﷺ أن تنبذوا في الدباء والمزفت
١٥٨/١٢	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو
٣٣٩ - ٣٣١/١	جابر بن عبد الله	نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة بيول فرأيته
٣٨ - ٣٦/١٠	ابن عباس	نهى النبي ﷺ أن يباع ثمر حتى يطعم أو صوف
٨٠/١٠	ابن عمر	نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لباد
٨٧/١٠	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ أن يُتلقى الجلب فإن تلقاه إنسان
٣٧٩/١	جابر	نهى النبي ﷺ أن يُتمسح بعظم أو بعرة
٤٣٢/٧	جابر	نهى النبي ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه
٥٠٣/٤	ابن عمر	نهى النبي ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو
٥٠٩/٤	أبو رافع	نهى النبي ﷺ أن يصلي الرجل ورأسه معقوص
١٣١/١٢ هـ	علي	نهى النبي ﷺ عن أكل لحوم الحمر
٣٣١/٨	-	نهى النبي ﷺ عن الحجامة والمواصلة
٣٩/١٠	أنس	نهى النبي ﷺ عن المحاقلة والمخاضرة والمنابذة
٣٧٧/١٣	ابن أبي أوفى	نهى النبي ﷺ عن المزفت والحتمم والتقير
٨٥/١٠	ابن عمر	نهى النبي ﷺ عن النجش

٣٣٣/٨	سمرة	نهى النبي ﷺ عن الوصال وليس بالعزيمة
٤٠٦/١٠	رافع بن خديج	نهى النبي ﷺ عن أمرٍ كان لكم نافعاً وطاعة
١٨٩/١٠	سمرة	نهى النبي ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
٧٠/١٠	جابر	نهى النبي ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه
٤٧ - ٤٦/١٠	عبد الله بن عمرو	نهى النبي ﷺ عن بيع العربان
٣٥/١٠	ابن عباس وأبو هريرة	نهى النبي ﷺ عن بيع المغانم حتى تقسم
٤٢/١٠	أبو هريرة	نهى النبي ﷺ عن بيعتين في بيعة
٤٣٢/٧	جابر	نهى النبي ﷺ عن تقصيص القبور
٨٧/١٠	ابن مسعود	نهى النبي ﷺ عن تلقي البيوع
١٧ - ١٦/١٠	ابن عباس	نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب وقال إن جاء يطلب
٢٦/١٠	ابن عمر	نهى النبي ﷺ عن ثمن عسب الفحل
٣٥/١٠	أبو سعيد	نهى النبي ﷺ عن شراء ما في بطون الأنعام
٤٢/١٠	ابن مسعود	نهى النبي ﷺ عن صفقتين في صفقة
٢٩/١٥	ابن أبي أوفى	نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر
٢١١/١٥	ابن أبي أوفى	نهى النبي ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر
١٥٨/١٠	أبو بكر	نهى النبي ﷺ عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب
١٤٧/١٢	أبو هريرة	نهى أن تشتري المرأة طلاق أختها
٢٤٨/١٠	-	نهى أن تكسر سكة الدراهم فتجعل فضة وتكسر
٦٥ - ٦٣/١٠	ابن عمر	نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه بكيل حتى
٩٢/١٠	ابن عمر	نهى أن يبيع الرجل على بيع أخيه وأن يخطب
٣٧/١٢	ابن عمر	نهى أن يبيع بعضكم على بيع بعض
٥٠٣/٣	جابر	نهى أن يجصص القبر ويبني عليه وأن يكتب عليه
١٥٩/١٢	أبو هريرة	نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها
٢٥١/١٥	عائشة	نهى أن يشرب من في السقاء لأن ذلك يتننه
٥٠٤/٤	ابن عمر	نهى أن يصلح الرجل وهو معتمد على يده
٣٤٨/١	ابن عمر	نهى أن يصلح على قارعة الطريق
٥٥٣٧/١٣	-	نهى رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبي الحقيق
٤٠٦/٢	عائشة	نهى رسول الله ﷺ الرجال والنساء عن دخول
٤٦٨ - ٤٦٧/١	علي بن أبي طالب	نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها
٤٦٦/١٤	أنس	نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم
١٧٩/١	رجل صحب النبي	نهى رسول الله ﷺ أن تغسل المرأة بفضل الرجل
٢٤٨/١٠	عبد الله المازني	نهى رسول الله ﷺ أن تكسر سكة المسلمين
٦٠٤/١٢	علي	نهى رسول الله ﷺ أن توطأ حامل حتى تضع ولا
٣٩٨/٧	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن تتبع جنازة معها راة
٢٢١/١٥	أنس	نهى رسول الله ﷺ أن نجتمع بين شيئين فينبذا
٣٣٣/١	مقل بن أبي مقل	نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول أو

٣٤٦/١	عبد الله بن سرجس	نهى رسول الله ﷺ أن يبال في الحجر
٣٥٩/١	جابر	نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل قائماً
٣٢٤/١	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يتخلى الرجل تحت شجرة م
٣٧٧/١٣	أبو قتادة	نهى رسول الله ﷺ أن يجمع بين التمر والزهو
٣٢٧/٣	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ أن يحتبي الرجل في الثوب
١٨/٧	جابر	نهى رسول الله ﷺ أن يحمل السلاح بمكة
١٧/٧	-	نهى رسول الله ﷺ أن يخرج بالسلاح يوم العيد
٢٢٠/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ أن يخلط البلح بالزهو
٢٢٠/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ أن يخلط التمر والزبيب جميعاً
٥٢٦٤/٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض
٦١/١٠	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ أن يشتري الطعام ثم يباع
٥١٠/٤	رافع	نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل وهو عاقص
٤٦٨/٩	علي	نهى رسول الله ﷺ أن يضحى بأعضب القرن
٣٥٠/١٢	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ أن يطرق النساء ليلاً فطرق
٣٥٠/١٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يطرق النساء ليلاً فطرق
٢٩٩/١٢	عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرّة إلا بإذنها
٧١/١٣	عبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ أن يقتص من جرح حتى يبرأ
١٢٨/٦	أبو مسعود	نهى رسول الله ﷺ أن يقوم الإمام فوق شيء
٣٥٠/١	-	نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو
٣٢/١١	عائشة	نهى رسول الله ﷺ أن يمنع نقع البئر
٢٦٧/١٢	عمران بن حصين	نهى رسول الله ﷺ عن إجابة طعام الفاسقين
٢٤٨/١٥	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية أن
٢٤٨/١٥	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية واختناثها
٤٦٦/١٤	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن إخضاع الخيل والبهائم
٤٤٤/١٠	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن استئجار الأجير حتى
٥٤/١٥	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها
٣٢٠/٦	عبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة
٣٣٥/٤	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن الإقعاء في الصلاة
٤٦٦/١٤	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم
٤٥٧/١	عبد الله بن مغفل	نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلاغباً
١٠٠/٨	سهل	نهى رسول الله ﷺ عن الجعروور ولون
٣١٩/٦	معاذ بن أنس	نهى رسول الله ﷺ عن الحبوّة يوم الجمعة والإمام
٢٧١/١	المقدام بن معد يكرّب	نهى رسول الله ﷺ عن الحرير والذهب
٢١٣/١٥	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن الحنتمة وهي الجرة
٢٦٥/١٥	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث يعني السم
٤٩٧/٩	عطاء بن يسار	نهى رسول الله ﷺ عن الذبح بالليل

٢٨٥/١٥	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن الرقى فجاء آل عمرو بن
٥٧٩/٣	عبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد
٢٤٩/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء
١٤٢/١٢	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن الشغار
١٣٩/٨ هـ	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه
٤٦١/١	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن القرع
٥٢٧/٤	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ عن القنوت في الفجر
٥٥٣/١٣ هـ	المغيرة بن شعبة	نهى رسول الله ﷺ عن المثلة
٤١١/١٠	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة
١١٣/١٠	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة
١١٣/١٠	جابر	بيع السنين
٤٠٢/١٠	رافع بن خديج	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة وقال إنما يزور
٢٣٢/١٠ هـ	رافع بن خديج	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة ونهى أن يقول
٤١١/١٠	زيد بن ثابت	نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة
٤٠٥/١٠	زيد بن ثابت	نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة قلت وما
١٧٢/١٠	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة أن يبيع الرجل
٣٩/١٠	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن الملامسة والمنازمة في
٢١٤/١٥	أنس	نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الدباء والتقير
٣٦١/١٥	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن النذر
٤٦٦/٤	زيد بن ثابت	نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في السجود
٥٥٤/١٣ هـ	أبو أيوب	نهى رسول الله ﷺ عن النهبة والمثلة
١٦٤/١٢	عيسى بن طلحة	نهى رسول الله ﷺ عن أن تنكح المرأة على
١٠٩/١٠	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار حتى تذهب
١٧٦/١٠	سهل بن أبي حثمة	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر بالتمر ورخص
١٧٦/١٠	سهل بن أبي حثمة	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر بالتمر وقال
١٥٧-١٥٥/١٠ هـ	زيد بن أرقم والبراء بن عازب	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق ديناً
٦٥/١٠	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري
٦٠٣/١٢	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغانم حتى تُقسَم
٣٠/١٠	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحبله
٣٠/١٠	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحبله وحبل
٢٣/١٠ هـ	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء
٢٤/١٠	-	نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء وعن منع
١٦/١٠	أبو مسعود	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي
٣٥٨/٣	علي	نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن لبس
٣٦٢/٣	معاوية	نهى رسول الله ﷺ عن ركوب النمار وعن لبس

٥٣/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن شرب لبن الجلالة
١٠٤/١٥	ابن عباس وأبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان وهي
٣٩٢/٨	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات
٤٦٦/١٤	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن ضرب الوجه وعن وسم
٥٨/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب
٦٠/١٥	إسحاق	نهى رسول الله ﷺ عن قتل الخطاطيف
٤٢٢/١٠	أبو مسعود	نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام
٢٤٩/١	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن كل دواء خبيث
٣٥/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع
٣٨٣/٣	علي	نهى رسول الله ﷺ عن لباس القسي والصفرة
٢٤/١٥	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية وأمر
٥٤/١٥	عبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية وعن
٢٥/١٥	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر والخيل
١٥١/١١	عبد الرحمن بن عثمان	نهى رسول الله ﷺ عن لقطة الحاج
٢٦٢/١٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين
٢٦١/٥	عبد الرحمن بن شبل	نهى رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب وافتراش
٢٩٦/١	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر
١٣١/١٢	-	نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن متعة النساء
١٦٦/١٠	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة من التمر لا
٢٩٤/١	علي	نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر
١٣١/١٢	الزهري	نهى عن أكل الحمر الأهلية عام خيبر
٥١٩/٣	ابن عباس	نهى عن الصلاة في المسجد تجاهه حش
٤٩٧/٣	جماعة من الصحابة	نهى عن الصلاة في مسجد تجاهه حش أو حمام أو
٢٣٦/٤	-	نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
١٠٦/١٠	-	نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن بيع السنبلي
٣٧/١٠	ابن أبي عاصم	نهى عن بيع ما في ضرع الماشية قبل أن تحلب
١٢٣/١٠	عبد الله بن عمرو	نهى عن بيع وشرط
٥٣/١٥	ابن عباس	نهى عن ركوب الجلالة
٤٥٨/٨	أبو سعيد الخدري	نهى عن صوم يومين يوم الفطر
٣٠٠/١٢	ابن عباس	نهى عن عزل الحرة إلا بإذنها
٤٤٤/١٠	أبو سعيد الخدري	نهى عن عسب الفحل وعن قفيز
٣٥٩/٣	عمر	نهى عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو
٢٧١/١	-	نهى عن لبس الذهب إلا مقطّعا
١١٨/١٢	علي	نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم
٣٤٩/١٢	جابر	نهى نبي الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله
٣١/٥	أبو هريرة	نهيت أن أصلي خلف المتحدثين والنيام

٣٨٨/٣	-	نهيت أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً
٢١٤ - ٢١٣/١٥	بريدة	نهيتكم عن الظروف وإن ظرفاً لا يحل شيئاً
٨٠/١٠	أنس	نهينا أن يبيع حاضر لباد وإن كان أباه أو أخاه
٢٤٠/٦	أم عطية	نهينا عن اتباع الجنائز ولا جمعة علينا
٥١١/٧	أم عطية	نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا

- ه -

٣٣٤/١٥	عبد الرحمن بن صفوان	هات أبررْتُ عمي ولا هجرة
٣٢١/١٥	ابن عباس	هجر رسول الله ﷺ نساءه شهراً فلما مضى
٤٤٠/١٥	أبو حميد	هدايا الأمراء غلول
٤٤٠/١٥	أنس	هدايا العمال سحت
٢٤٠/١٤	أبو حميد الساعدي	هدايا العمال غلول
٢٠٩/٧	أنس	هدم البناء وغرق المال
١٣٤/١٢	أبو هريرة	هدم المتعة الطلاق والعدة والميراث
٦٧٠/١٢	أبو هريرة	هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت
١٥٠/٢	عثمان	هذا الذي افترض الله عليكم
١٢٣/١٤ هـ	هبار بن الأسود	هذا النكاح لا السِّفاح
١٤٢/٢	عبد الله بن عمرو	هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى
٢١٤/٧	أنس	هذا حمد الله وأنت لم تحمد
٢٨٤/٩	عائشة	هذا شيء كتبه الله ﷻ على بنات آدم
٤٨/٢	علي	هذا ظهور نبي الله ﷺ
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	هذا فلان وهم من قوم يعظمون البدن فابعثوها
٢٠٢/١٢	-	هذا قبر أبي رغال وهو أبو ثقيف وكان من ثمود
٣٢٢/٢ هـ	أبو الفريعة	هذا لمن ليس بجنب فأماً الجنب فلا ولا آية
٣٤٢/١٤	مروان والمسور	هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله و سهيل
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
٣٧١/٢	أسماء بنت عميس	هذا من الشيطان لتجلس في مكرن فإذا رأته صفرة
٢١٠/١٣	عبادة بن الصامت	هذا من الكهان
٥٥٥/١٤ هـ	أبو هريرة	هذا من أهل النار
١٦٥/١٠	-	هذا هو الربا
٥٢٦٤/١١ هـ	-	هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي
٥٢٦٢/١١ هـ	سلمان	هذا وصيي وموضع سري وخير
٣٣٦/٣	-	هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به
١٥٠ - ٤٦/٢	ابن عمر وأبي بن كعب	هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به
١٥٠/٢	-	هذا وضوء لا يقبل الله غيره
٨٩/٩	ابن عمر	هذا يوم الحج الأكبر
٢٤٥/١١	أسامة بن زيد	هذان ابناي وابنا ابنتي اللهم

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
هـ ٤٨١/٥	أبو أمامة	هذان جماعة
هـ ٤٨٢/٥	أبو سعيد الخدري	هذان جماعة
هـ ٣٥٠/٣	-	هذان حرام على ذكور أمتي
٣٨٣/٩	أسامة بن زيد	هذه القبلة هذه القبلة
٣٦٠/٣	أسماء	هذه جبة رسول الله ﷺ كان يلبسها كانت عند
٣٨٤/١	ابن مسعود	هذه ركس
١٥٣/٩	ابن عباس	هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده
٦٣/٩	-	هذه عن نبیة وحج عن نفسك
٦١/٩	ابن عباس	هذه عنك وحج عن شبرمة
١٦٦ - ١٦٣/١٣	ابن عباس	هذه وهذه سواء
٧٢/٢	-	هكذا أمرني ربي
٦٢/٢ ، ١٧٥/١	ابن عباس	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ
٧٨/٢	أبو هريرة	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ
٩٩/٢	عثمان	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ
هـ ٦٧/٢	أبو أمامة	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل
٣٧٤/٩	ابن عمر	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله
٣٣٤/٩	ابن مسعود	هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة
٢٥٨ - ٢٥٧/٣	معاوية	هكذا سمعت نبيكم ﷺ يقول
٣٧٣/٧	أبو غالب الحنات	هكذا كان رسول الله ﷺ يُصلي على الجنابة
١٧٥/١	عبد الله بن زيد	هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ
٤٠٦/١	علي	هكذا كان وضوء نبي الله ﷺ
٤٧٥/١	نافع	هكذا كان يستحجر رسول الله ﷺ
٤٤٠ - ٤٣٩/١٢	الطفيل بن سخبرة	هل أخبرت بها أحداً قال نعم فقام رسول الله
٣٠٧/١٢	أبو هريرة	هل تدرن ما مثل من فعل ذلك إن مثل من فعل
١٧٥/١٤	مصعب بن سعد	هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم
٢٨٢/١٣	بريدة	هل تعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً
٢٣١/١٢	ابن عباس وجابر	هل تقرأ من القرآن شيئاً
٢٩/٣	أسامة	هل شققت عن قلبه
٤٢٣/٦	زيد بن أرقم	هل شهدت مع رسول الله ﷺ عيدین اجتماعاً
٥٢٤/٣	ابن عمر	هل صلى النبي ﷺ في الكعبة قال نعم ركعتين
٥٢٤/٣	ابن عمر	هل صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: نعم بين
٤٥٣/٨	عمران بن حصين	هل صمت من سرر شعبان
٤٥٣/٨	عمران بن حصين	هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً
٢٥٨/١٣	ابن عباس	هل ضاجعتها
٦٨/٥	طلحة بن عبيد الله	هل عليٌّ غيرها قال: لا
١٣٢ - ١٣٠/١٥	جابر بن سمرة	هل عندك غنيٌّ يغنيك؟ قال: لا، قال: فكله

٢٢٧/١٢ ، ٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	هل عندك من شيء تصدقها إياه
١٨٦/٨	أم عطية	هل عندكم من شيء
٢٦٢/٨	عائشة	هل عندكم من شيء فقلنا لا
٢٦٣/٨	-	هل عندكم من غداء فإن قلنا نعم تغدى
٤٣٥/٧	أنس	هل فيكم من أحدٍ لم يقارف الليلة
١٧٢/٤	أبو هريرة	هل قرأ معي أحد منكم أنفاً
٥٢١١/٥	عبد الله بن شقيق	هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى
٤٥١/٣	معاوية	هل كان النبي ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه
٢٢١/٥	عائشة	هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى
٤٠/١٤	أبو سعيد الخدري	هل لك أحد باليمن فقال: أبواي فقال: أذنا لك؟
٣٦٥/١٢	-	هل لك أن تطيب نفسك عني وأجعل يومي لعائشة
٤٧٩/١٥	الزبيب	هل لك بينة على أنكم أسلمتم قبل أن تؤخذوا
٨١/١٣	وائل بن حجر	هل لك مال تؤدي ديته
٥٣١/١٢	أبو هريرة	هل لك من إبل قال نعم قال فما ألوانها
٨١/١٣	وائل بن حجر	هل لك من شيء تؤديه عن نفسك
٣٤٨/١١	-	هل له من نسب أو رحم
٢٨/٢	أنس	هل مع أحد منكم ماء
٤٣٣/١٠	سهل بن سعد	هل معك من القرآن شيء
٢١٩/٩	أبو قتادة	هل معكم منه شيء
١٨٦/٨	جويرية بنت الحارث	هل من طعام
٢٦٣/٨	-	هل من غداء؟ فإن قالوا: لا قال فإني صائم
٥٩٣/٣	عبد الرحمن بن أبي بكر	هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيناً
٢٢٠/٩	أبو قتادة	هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها
٢٢٢/١٢	أبو هريرة	هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار
٢٧٤/١	ابن عباس	هلاً أخذتم إهابها فذبغتموه
٢٦٣ - ٢٦٢/١٣	أبو هريرة	هلاً تركتموه
٢٦٤/١٣ ٥٥٢ - ٥٥١/١٢	نعيم بن هزال	هلاً تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه
٣١/١٢	جابر	هلاً تزوجت بكرةً تلاعبها وتلاعبك
٥١٩/١٣	أسامة بن زيد	هلاً شققت عن قلبه
٢٧٨/١٣	صفوان بن أمية	هلاً كان قبل أن تأتيني به
٣٢/١٢	جابر	هلك أبي وترك سبع بنات
١٥/١٥	ابن مسعود	هلك المتظعون
٣٢١/٨	أبو هريرة	هلكت وأهلكت فقال: ما أهلكك
٣٢٠/٨	أبو هريرة	هلكت يا رسول الله قال وما أهلكك؟
٧٧/٢	عثمان	هلم أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ
٦٧٥/١٢	أبو ذر الغفاري	هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٢٦٨/١٤ - ٢٦٩	أبو هريرة	هم أشد أمتي على الدجال
٢٨٥/١٤	علي	هم عتقاء الله ﷺ
٧٤/٩	-	هنّ أو لأهلهنّ
٢٢٨/٧	عمير	هنّ تسع الشرك والسحر
١٤/٣	أنس	هنّ خمس وهنّ خمسون
١٣١/١٤ هـ	عمير بن قتادة	هن سبع أعظمن إشراك بالله وقتل النفس بغير
٧٤/٩	-	هنّ لأهلهنّ
٣٣٤/٩	ابن مسعود	ههنا كان يقوم الذي أنزلت عليه سورة
٥٣٤/١٢	عائشة	هو أخوك يا عبد
٤٧٧/١	أبو سعيد الخدري	هو أطيب طبيكم
١٠٠/٨	أبو أمامة بن سهل	هو الجعور ولون حبيق فنهى رسول الله ﷺ أن
١١٧/١٥	-	هو الحل ميتته
١٢٦/١٥ ، ١٤٤/١	أبو هريرة	هو الطهور ماؤه الحل ميتته
١٣٥/١٢	عقبة بن عامر	هو المحلل لعن الله المحلل
٣٤٨/١١	تميم الداري	هو أولى الناس بمحياه ومماته
٤١٢/١١	أبو المليح	هو حرّ كله ليس لله شريك
٤١٣/١١	سمرة	هو حرّ كله وليس لله شريك
٢١٩/٩	أبو قتادة	هو حلال فكلوه
١٥٠/١١	أبو سعيد الخدري	هو رزق الله
١٠٠/١١	أبو هريرة	هو في النار
٢٤٣/١٤	ابن عمر	هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة
٣٤٩/١٥	عائشة	هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله
٥٨٤/٣	عائشة	هو كلام فحسنة حسن وقبيحة قبيح
٢٣٢/١٤	ابن عمر	هو لك
٢٩١/١١	عائشة	هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
٥٣٤/١٢	عائشة	هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاشر
١٨٨/٨	عائشة	هو لها صدقة ولنا هدية
٢٧٩/٦	أبو هريرة	هي آخر ساعة من يوم الجمعة
٣١١/١٢	عبد الله بن عمرو	هي اللوطية الصغرى
٤٨٧/٨	زر بن حبيش	هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة
٢٧٩/٦	أبو هريرة	هي بعد العصر إلى أن تغرب الشمس
٥٤١/٩	ابن عمر	هي حق
١٤/٣	أنس	هي خمس وخمسون
٣٤٨/٨	حمزة بن عمرو	هي رخصة من الله تعالى فمن أخذ بها
٨٩/٣	علي	هي صلاة العصر
٤٩/١٥	جابر	هي صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المُحرم

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٥٠٣/٨	ابن عباس	هي في العشر الأواخر في سبع يمضين
٥٥٤/١٢	أبي بن كعب	هي للمطلقة ثلاثاً وللمتوفى عنها
٤٦/٦	جابر	هي له تطوع ولهم مكتوبة العشاء
٢٩٣/٦	أبو موسى الأشعري	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة
٨٢/١٢	ابن عمر	هي يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها
- 9 -		
١٨٠/١١	أبو هريرة	وايم الله لا أقبل هدية بعد يومي هذا
٥٠٨/١٢	سهل بن سعد	وكان الولد يدعى إلى أمه
٢٣٠/١٣	أبو هريرة	وابني لم يحصن
٨٣/٣	أبو موسى	وأناه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه
٢٧٥/٣	عثمان بن أبي العاص	واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً
٢١٠/١٠	عائشة	واحتجبي منه يا سودة
٢٢٧/١	-	واحفروا مكانه
٣٣٦ - ٣٣٥/١٠	-	وأحل لهم خلطهم
٦٣/١٢	-	وأخرج أبو بكر آخراً
٦٢/١٢	-	وأخرج عمر مختئاً
٦٠/١٢	عائشة	وأخرجه وكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم
٥٣٩/٢	-	وإذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائماً
٥٧١/٣	ابن عمر	وإذا خرج قال: اللهم افتح لنا أبواب فضلك
٢٤٨/٤	رفاعة بن رافع	وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك
١٩٤/٦	حسين بن عبد الله	وإذا سار قبل أن تزول الشمس آخر الظهر
٢٧١/١٥	-	وإذا شيك فلا انتقش
٢٦٨/٤	أنس	وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
٢٦/٤	ابن عمر	وإذا كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياماً وركباناً
٣١٦/٤	وائل بن حجر	وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه
٦٢/٢	ابن عباس	وأذنيه مرة واحدة
٦٤/١١	أبو هريرة	وإرشاد السبيل وتشميت العاطس إذا حمد
٤٣٥/٣	جابر بن سليم	وارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت
٤١٣/١٠	عائشة	واستأجر النبي ﷺ وأبو بكر رجلاً من الدليل
٤٢٠/١١	أبو هريرة	واستسعى في قيمته لصاحبه
٤٤٢/١٣	أبو سعيد الخدري	وأشهد أن علياً قتلهم
٣٤٩/٤	ابن عباس	وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - في التشهد -
٦٤٢/١٢	عقبة بن الحارث	وأظنها كاذبة
٢١٨/١٥	-	وأعطوا الطريق حقها
٤٣٠ - ٤٢٨/٢	-	وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة
١٩٤/٥	سهل بن سعد	واعلم أن شرف المؤمن قيام الليل

٦٤/١١	ابن عباس	وأعينوا على الحمولة
٣٨٠/١٠	أبو هريرة وزيد بن خالد	واغدُ يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت
٢٨١ - ٢٥٣/١٣	-	-
٢٥٦/١	-	واغسل ذكرك
١٦٣/٢	-	واغسل رجلك
٢٢٢/١	أم قيس بنت محصن	واغسله بماء وسدر
٣٨٩/٢	أم سلمة	واغمزي قرونك عند كل حفنة
٤٢٠/٦	-	وأفضل الصلاة طول القنوت
٣٤٨/١	أبو هريرة	وأفنيتهم
٢٦٤/٨	عائشة	واقضي يوماً مكانه
٣٧٠/١١	ابن عباس	واقيم عليه الحد بحساب ما عتق منه
٤٨٣/٢	عبد الله بن سعد	واكلها
٧٩/١٢	ابن عباس	والبكر يستأمرها أبوها
٢٥٠/١٠	-	والبيع قائم بعينه
٦٦٥/١٢	علي	والجارية عند خالتها فإن الخالة والدة
٥٠٧/١٢	-	وألحق الولد بالمرأة
٣٩٢/١٥	جابر	والذي بعث محمداً بالحق لو صليت ههنا
١١٨/٧ هـ	عبد الله بن مسعود	والذي بعثني بالحق إن جبريل <small>عليه السلام</small> أخبرني
٣٤٢/٣ هـ	أنس	والذي نفس محمد بيده إن مناديل سعد بن معاذ في
٣٤٩/١٤	-	والذي نفسي بيده إنها للحطة التي عُرضت علي
٢٢٦/١٣	أبو هريرة وزيد	والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله
٤٠٤/٥	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لقد هممت
٣٤٢/٣	أنس	والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة
٢٣٥/١٣ هـ	عبد الرحمن بن سنة	والذي نفسي بيده ليأرزن الإسلام إلى ما بين ا
٤٠٩/٢ هـ	أم الدرداء	والذي نفسي بيده ما من امرأة تضع ثيابها في غير
٣٣٨/١٢	-	والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى
٣٠/١٤	أبو هريرة	والرجل يقاتل غضباً
٣٠/١٤	أبو هريرة	والرجل يقاتل للذکر
٣٠/١٤	أبو هريرة	والرجل يقاتل للمغنم
٣٠/١٤	أبو هريرة	والرجل يقاتل ليرى مكانه
٦٧٦/١٢	علي	والزكاة بعد الصلاة
٢٥٠/١٠	-	والسلعة كما هي
١٩١/٥	أبو أمامة	والصلاة بالليل والناس نيام
٤٩٠/١٢	خولة بنت مالك	والعرق مكتل يسع ثلاثين صاعاً
٥١٠/١٤ هـ	قيس بن سعد	والغبيراء وكل مسكر حرام
٤١٩/٤	عبد الله بن عمرو	وألف في الميزان

١٨/٣	-	والله
هـ ٣٣٠/١٥	طلحة بن عبيد الله	والله إن صدق
٤٣٩/١٢	حذيفة	والله إن كنت لأعرفها لكم قولوا ما شاء الله ثم
هـ ٢٣٧ - ٢٣٥/٩	عبد الله بن عدي	والله إنك لخير أرض الله وأحب
٥٤٧ - ٥٤٦/١٥	أبو هريرة	والله لا أحلف على شيء فأرى غيره خيراً منه
٥٤٤/١٣	ابن عمر	والله لا أشك أن المسيح الدجال هو ابن صياد
٣٤٥/٣	ابن عمر	والله لا يدخل الجنة
هـ ٩٧/٣	أبو هريرة	والله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ فكان أبو
٣٧٩/٧	عائشة	والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في
٣٣٣ - ٣٣٢/١٤	نعيم بن مسعود	والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما
١٨٣/٣	جابر	والله ما صليتها
٣٦٥ - ٣٦٤/١٠	ابن عباس	والله ما وضعه حيث كان إلا رسول الله ﷺ بيده
٤٣٩ - ٤٣٨/١٣	أبو بكر	والله يا محمد ما تعدل
١٣٠/٣	جابر	والمعتصر إذا دخل لقضاء الحاجة
٤٤٧/١	-	والنبي ﷺ قد أمر الخضاب
هـ ٢٧٩/٣	أنس	والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الأنبياء
٧٩/١٢	ابن عباس	واليتيمة تستأذن في نفسها
٢٨٢/٧	عائشة	وأما الحلة فإنما شبه على الناس فيها إنما اشتريت
٤٤٧/١	-	وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله ﷺ يصنع بها
٢٣٠/١٣	أبو هريرة	وأما امرأة هذا فترجم
٢٤٤/١١	أسامة بن زيد	وأما أنت يا علي فختني وأبو ولدي
هـ ٤٢٤/١٤	أبو هريرة	وأما شتمه إياي فقوله: اتخذ الله ولداً وأنا الله
٢٧٨/٣	أبو هريرة	وأمر بلالاً فأقام الصلاة
١٥٨/١٠	عبادة بن الصامت	وأمرنا أن نبيع البر بالشعير والشعير بالبر يداً بيد
هـ ٤٤/١٠	-	وأمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء
٤٦٧/٥	بريدة الأسلمي	وأمره بسورتين من أوسط المفصل
٢٩٢/١٥	-	وامسح بيده نفسه
٤٦٦/١٥	-	وإن اجتهد فأخطأ فله أجر
٥١٤/١٣	أبو هريرة	وإن النار لا يعذب بها إلا الله
٢٣/٩	عمر	وأن تحج وتعمر
٥٢ - ٥١/١٣	حمل بن مالك	وأن تقتل بها
٩٨/١١	البراء	وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها
هـ ٩٨/٦	أبو سعيد الخدري	وإن خير الصفوف صفوف الرجال المقدم
٣٤٦/٣	أبو سعيد الخدري	وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه
٤٦٧/١٣	عبادة بن الصامت	وإن رأيت أن لك في الأمر حقاً فلا تعمل بذلك
٢٩٣/٣	أنس	وإن ركبتني لتمس فخذ نبي الله

٣٥٣/١٢	-	وإن شئت نلثت ثم درت قالت ثلث
١٠٩/٧	ابن عباس	وإن صيام يوم منها يعدل صيام سنة
٧٢/١٥	عدي بن حاتم	وإن قتل ولم يأكل منه شيئاً فإنما أمسكه عليك
٢٠٥/٦	-	وإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر
٣١١/١٣	سلمة بن المحجب	وإن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها
٣٥٨/١٤	-	وإن لم يفعلوا قاتلوا: وبهم قوة
٢٥٢/٦	أم عبد الله الدوسية	وإن لم يكونوا إلا ثلاثة رابعهم الإمام
٣٠٥ - ٣٠٣/٢	أبو هريرة	وإن لم ينزل
٢٩٥/٢	عائشة	وإن نام وهو جنب توضأ وضوء الرجل
١٩٢/٥	جابر	وإن هو توضأ ثم قام إلى الصلاة أصبح نشيطاً
٢٤٥/١	-	وأن يشربوا
٣٢/٥	ميمونة	وأنا إلى جنبه نائمة
١٨٨/١٥	النعمان بن بشير	وأنا أنهى عن كل مسكر
٩٦/٤	علي	وأنا أول المسلمين
٣١٦/٨	عائشة	وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم
٣٩٣/١٤	المغيرة	وإنا لا نرجع إلى ذلك الشقاء حتى نغلبكم على
٤٦٠/١٤	سلمة بن الأكوع	وأنا مع جماعتكم
٤٦٠/١٤	حمزة بن عمرو	وأنا مع محجن بن الأدرع
٢٤١/٧	المقدام بن أبي كريمة	وأنا وارث من لا وارث له أعقل عنه
٢٢١/١٤	أبو هريرة	وأنت بهذا
١٣٨/٥	عائشة	وانتهى وتره إلى السحر
١٧٣/٧	عائشة	وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب
٤٤٤/١١	أبو سعيد الخدري	وإنكم لتفعلون ذلكم لا عليكم أن تفعلوا
٣١٧ - ٣١١/١٤	أبو هريرة وأبو شريح	وإنما أحلت لي ساعة من نهار
٥١٤/١٣	ابن مسعود	وإنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار
٢٦٥/١	أبو هريرة	وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء
٢٥٨/١	عائشة	وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري
٦٤/١١	وحشي بن حرب	واهدوا الأغبياء وأعينوا المظلوم
٤٤١/٩	عائشة	وأهلي بالحج ودعي العمرة
٩٩/٥	سليمان بن صرد	وأوتروا فالله وتر يحب الوتر
٢٥٩/١١	ابن عباس	وأوصى بثلاث
٤٦٨/٢	عائشة	وأبيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه
٣٣٣/١٥	ابن عمر	وايم الله إن كان لخليقاً للأماراة
٣٣٣/١٥	-	وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع
٢٤٤ - ٢٤٣/١٠	-	وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع
٤٩٥/٣	-	وأينما أدركت الصلاة فصله

٣٩/٢	لقيط بن صبرة	وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون
٥٥/٢	-	وبالغ في المضمضة والاستنشاق
٨٦/٣	أنس	وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال
٤٢٤/٥	ابن عمر	وبيوتهن خير لهن
٢٠٦/١	-	وتبول
٤٠٠/٥	عائشة	وتشهدني وانصرفي ثم اسجدي سجديتين
٣٢/١٢	جابر	وتضاحكها وتضاحكك
٤٥٣/١٢	الربيع بنت معوذ	وتلحق بأهلها
٤٦٣/٢	فاطمة بنت أبي حبيش	وتوضئي لوقت كل صلاة
٣٦٨/١٠	-	وجاء الشيطان
٣٨٣/٨	بريدة	وجب أجرك وردها عليك الميراث
٢٥/٧	عمرة	وجب الخروج على كل ذات نطاق
٤٨٠/١٣	عائشة	وجب طلعة
٥٠١/٧	أنس	وجبت أنتم شهداء الله في أرضه
٤٦٣/١٤	جابر	وجبت محبتي على من سعى بين الغرضين
٣٤١/٧	-	وجبت وجبت وجبت ثلاثاً في الموضعين
٥٨٨/٣	البراء	وجبريل معك
٩٤ - ٩٣/١٣	أبو سعيد الخدري	وجد رسول الله ﷺ قتيلاً بين قريتين فأمر
١١٣/١٤	ابن عمر	ووجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي
٣٠٠/٤	البراء	ووجدت قيامه فركعته فاعتداله
٥٤/٣	أبو رافع	وجدنا في صحيفة في قراب رسول الله ﷺ بعد
٤٢٤/٢	علي بن أبي طالب	وجعل التراب لي طهوراً
١٩٥/١٣	علي	وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا
٣٧٢/٦	أبو هريرة	وجعلت أمتك لا تجوز لهم خطبة حتى يشهدوا أنك
٤٢٤/٢	حذيفة	وجعلت تربتها لنا طهوراً
٢٥٧/٥	أنس	وجعلت قرعة عيني في الصلاة
٤٨٥/٩	جابر	وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض
٩٢/٤	علي	وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض
٣٣٢/٢	عائشة	وجَّهوا هذه البيوت عن المسجد
٢٧٦/١٣	ابن عباس	وحَدِّ يَاقام في الأرض بحقِّه أذكى من مطر أربعين
٥٩/٥	أبو هريرة	وحرَم على النار أن تأكل مواضع السجود
٦٤/١١	أبو طلحة	وحسن الكلام
١٩٨/٤	شعبة	وخفض بها صوته
٤٥٣/١٢	عائشة	وخلَّ سبيلها
٢٥٦/٩	عائشة	ودخل في العمرة من كدى
١٠٠/٤	جابر	ودمي ولحمي

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٦٤/١١	سهل بن حنيف	وذكر الله كثيراً
٩٨/١٥	-	وذلك في أوائل الإسلام
٤٥٩/٢	-	وراء العادة
٤٧٩/٣	الأعمش	ورأيته يصلي في ثوب واحد متوشحاً به
٣٣٢/١١	الحسن	ورث رسول الله ﷺ جدّة السدس وابنها حي
١١٢/١٢	-	ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً
١٩٧/٤	-	ورفع بها صوته
١٩٧/١	أنس ومالك بن صعصعة	ورفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقتها كأنه قلال هجر
٩٩/٥	ابن عمرو	وزادكم صلاة حافظوا عليها وهي الوتر
٢٨٢/٩	عائشة	وزدت فيها من الحجر سبعة أذرع
١٧٢/١٠	-	وزن المدينة ومكيال مكة
١٣١/١٤	أبو أيوب	وسألوه ما الكبائر قال: الإشراف بالله وقتل النفس
٤١٦/٦	ابن عباس	وسبع نسوة
٣٥٣/٥	كعب بن مالك	وسجد كعب بن مالك في عهد النبي ﷺ لما بشر
٨٧/٦	أبو هريرة	وسطوا الإمام وسدوا الخلل
٤٠٥/١٣	أنس	وسمرت أعينهم
٤٠٥/١٣	أنس	وسمل أعينهم
١٧١/٥	-	وسنتت قيامه
١٤٨/٥	علي	وصلى على النبي
٣٢١/٨	أبو هريرة	وصم يوماً مكانه
٣٤٦/٥	ابن عباس	وصوره
٢٦٢/١١	سلمان	وصي علي بن أبي طالب
٢٦١/١١	جرير بن عبد الحميد	وصي وموضع سري وخليفتي
١٥٦/١	جابر بن عبد الله	وضع يده ﷺ في الركوة فجعل الماء يثور
٧٤/٤	-	وضع يده اليمنى على ظهر اليسرى في الصلاة
٣٨٠/٢	ميمونة	وضعت للنبي ﷺ ماء يغتسل به فأفرغ
٣٧٨/٢	-	وضوءه للصلاة غير رجله
٢٧٤/١	ابن عمر	وعد جبريل النبي ﷺ فراث عليه
١٩٧/١٤	عمير	وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها
٦٠/١٤	معقل بن يسار	وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً
٢١٣/١	عبد الله بن مغفل	وعفروه الثامنة بالتراب
٧٤/١٣	عائشة	وعلى المقتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن
٢٩٣/١٠	أبو هريرة	وعلى الولاة من بعدي من بيت مال المسلمين
٢٠٤/١٣	عمرو بن حزم	وعلى أهل الذهب ألف دينار
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	وعلي بردة لي صغيرة
٣٠٤/٤	أبو هريرة	وعليك السلام

الجزة والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٤٣٤/٥	أنس	وعليك بالمرأة
٤٣٤/٥	أبو هريرة	وعليكم بالسكينة
٥٤/١٥	ابن عباس	وعن أكل الجلالة وشرب ألبانها
٣٢٧/١٠	علي	وعن الصبي حتى يحتلم
١٧٦/١٠	رافع بن خديج	وعن بيع العنب بالزبيب
١٧٢/١٠	-	وعن كل ثمر بخرصه
٤٥٣/١٢	حبيبة بنت سهل	وفارقها
٣٠/١٤	لاحق الباهلي	وفدت على النبي ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس
٤١٩/١	ابن عمر	وقرأوا اللحي
٧٢/٥	ابن عباس	وفي الآخرة بـ ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾
١٥٥/١٣	عمرو بن حزم	وفي الأثنين الدية
١٥٤/١٣	طاوس	وفي الأنف إذا قطع مارنه مائة من الإبل
١٨٣/١٣	-	وفي الجنين عبد أو أمة أو عشر من الإبل
٦٤/٨	ابن عباس	وفي كل أربعين مسنة أو مسن
١٦/١٤	سهل بن سعد	وقاب قوس أحدكم
٦٩/٣	عبد الله بن عمرو	وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل
٦٩/٩	ابن عباس	وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة
٥٧٠/٩	ابن عباس	وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق
٤٨٧/٢	عثمان بن أبي العاص	وقت رسول الله ﷺ للنساء في نفاسهن أربعين يوماً
٧٨/٣	عبد الله بن عمرو	وقت صلاة الظهر ما لم يحضر العصر
١٣٢/٣	ابن عمر	وقت صلاة المغرب إلى أن يذهب حمرة الشفق
٤١٦/١	أنس	وقت لنا رسول الله ﷺ
٤١٦/١	أنس	وقت لنا في قص الشارب وتقليم الأظفار
٣٩٠/١٣	قيصة بن ذؤيب	وقد أتى رسول الله ﷺ بابن النعيان فجلده ثلاثاً
٢٤٥/١٤	ابن عمر	وقد استقبلتنا يهود بالرمي ولم نكن على تعبئة
١٢٤/١٥	-	وقد اضطررتم فكلوا
٥٧١/١٢	أم سلمة	وقد خشيت على بصرها
٣٨٢/١٤	-	وقد رأيت إجلأهم فلما أجمع
٤٠٧/٣	أبو هريرة	وقد سترت سهوة لي بقرام
٣٨٢/٣	ابن عمر	وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها
٣٧٤ - ٣٧٣/١٢	ابن عمر	وقرأ النبي يا أيها النبي إذا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ
١٨٧/١٣	أبو هريرة	وقضى بدية المرأة على عاقلتها
١٥١/١٣	عبد الله بن عمرو	وقضى في الأنف إذا جُدع كله بالعقل كاملاً
١٩٣/١٤	أنس	وقع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها
١٢٣/٩	عمر	وقل عمرة وحجة
٤٣١/١	-	وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٥٠٨/١٢	سهل بن سعد	وكان ابنها يدعى لأمه ثم جرت السنة في
٧٣/٣	-	وكان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ الإبراد
٥٢٤٧/٥	ابن مسعود	وكان إذا دعا دعا ثلاثاً
٣٨٣/١١	-	وكان النبي ﷺ استعمله على الأعراب
٤٧٩ - ٤٧٦/٥	عائشة	وكان النبي ﷺ يصلي بالناس وأبو بكر يسمعهم
١٦٣/١٥	المغيرة بن شعبة	وكان بشاربي وفاءً فقصه على سواك
٣٧٤/١٢	ابن عمر	وكان عبد الله طلق تطليقة فحسبت من طلاقها
٥١٣ - ٥٠٦/١٢	سهل بن سعد	وكان فراقه إياها سنة في المتلاعنين
٣٩٣/٤	ابن عباس	وكان في دعائه اللهم اجعل
٤٢٣/٢	عبد الله بن عمرو	وكان من قبلي إنما يصلون في كنائسهم
٣١٩/١	أنس بن مالك	وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر
٣٢٨ - ٣٢٦/١	-	وكان يأمر بثلاثة أحجار
٧٢/٢	أبو أمامة	وكان يتعاهد المأقن
٣٨٤/٢	علي بن أبي طالب	وكان يجز شعره
٢٥٦/٧	-	وكان يدفن الرجلين والثلاثة في القبر
١٦/٦	مالك بن الحويرث	وكانا متقاربين في القراءة
١٢٢/١٤	-	وكانا نخسا زينب بنت رسول الله ﷺ بشيء في
٥٢٥/١٢	سهل بن سعد	وكانت حاملاً وكان ابنها يُنسب على أمه
٣٤٢/١٤	مروان والمسور	وكانت خزاعة عيبة رسول الله ﷺ مُشركها
٤٢/٦	عمرو بن سلمة	وكانت عليّ بردة كنت إذا سجدت تكشفت
٢٠٦/١٣	عبد الله بن عمرو	وكانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ
٨٦/٤	ابن سيرين	وكانوا يستحبون للرجل أن لا يجاوز بصره مصلاًه
١٩٨/٨	ابن عمر	وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين
٤٥٦/١٢	ابن عباس	وكره أن يأخذ منها أكثر مما أعطى
٢٩٠/٧	أم عطية	وكفناها في خمسة أثواب وخمرناها
٢٨٧/٩	أبو هريرة	وكل به - يعني الركن اليماني - سبعون ملكاً
٣٨٠/١٠	أبو هريرة	وكلني النبي ﷺ في حفظ زكاة رمضان
٢٧٦/٢	-	وكنّا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد
١٦/٦	مالك بن الحويرث	وكنّا يومئذ متقاربين في العلم
٥٢٥/٣	ابن عمر	وكنت شاباً قوياً فبادرت الناس
٦٣٩/١٢	عقبة بن الحارث	وكيف وقد زعمت أنها قد أرضعتكما
٣٧٩/١	أبو هريرة	ولا تأتني بعظم ولا روث
١٦٤/١٠	عثمان بن عفان	ولا تبيعوا الدينار بالدينارين
١٥١/١١	-	ولا تحل ساقطها إلا لمنشد
٤٢٢/٨	أبو هريرة	ولا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين
١٣١/١٣	عبادة بن الصامت	ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
١٨٨/٩	ابن عمر	ولا ثوب مسّه ورس ولا زعفران
٤٠٨/٣	علي	ولا جنب
١٦٤/١٠	أبو سعيد الخدري	ولا درهمين بدرهم
٢٥/٨	-	ولا صاحب بقر
٤١١/٨	-	ولا صام شهراً كاملاً قط
٣٥٥/١٥	-	ولا في معصية
١٠١/١١	بشير بن نهيل	ولا قصاص ولا دية
٤٢٩/١٢	عبد الله بن عمرو	ولا وفاء نذرٍ إلا فيما يملك
١٩/٦	أبو مسعود	ولا يؤم الرجل في بيته
١٥/٦	-	ولا يؤم القوم الرجل في بيته
٢٠/٦	أبو أمامة	ولا يؤمنّ قوماً فيخص نفسه بالدعاء
٣٤٦/١٢	أبو هريرة	ولا يأذن في بيته إلا بإذنه
٥١١/١٥	عمران بن حصين	ولا يُتمنون
٣٧٥/١١	عبد الله بن عمر	ولا يتوارث أهل ملتين
٢٢٧/٩	أبو هريرة	ولا يحتش حشيشها
١٣٥/١٥	عمرو بن يثربي	ولا يحل لامرئٍ من مال أخيه إلا ما طابت به
١٤٨/١٤	عمرو بن عبسة	ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس و
٤٥٣/١٣	ابن عمر	ولا يذف على جريحهم
٦٠/٤	علي	ولا يرفع يديه في شيء من صلاته
٥٠/٤	ابن عمر	ولا يرفعهما بين السجدين
٣٧/٧	بريدة	ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي
٣٧/٧	بريدة	ولا يطعم يوم الأضحى حتى يضحي
١٤٦/٥	علي	ولا يعز من عاديت
٢٢٥/٩	ابن عباس	ولا يعضد بها شجرة
٣١٧/١٣	أبو هريرة	ولا يُعتفها
٤٥٣/١٣	ابن عمر	ولا يغنم فينهم
٤٥٧/١٣	ابن عمر	ولا يغنم منهم
٥٠/٤	ابن عمر	ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع
٥٠/٤	ابن عمر	ولا يفعل حين يرفع رأسه من السجود
٢٥٩/٢	ابن عمر	ولا يمس المصحف إلا على طهارة
٣٤/١١	أبو هريرة	ولا يمنع فضل ماء بعد أن يستغنى عنه
٤٢٨ - ٤٢٧/١٤	علي	ولأنني رسول الله ﷺ خمس الخمس فوضعت
٤٤٦٣/٢	أسماء بنت عميس	ولتجلس في مركز فإذا رأت صفرة فوق الماء
٤٦١/٧	-	ولد الإنسان من سعيه
١٩٧/١١	عائشة	ولد الرجل من أطيب كسبه
٤٤٦/٨	أبو جحيفة	ولضيفك عليك حقاً

الجزء والصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
٣٦٤/١٢	عائشة	ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وخافت
٢٢٢/١	عائشة	ولقد كنت أحيض عند رسول الله ﷺ ثلاث حيض
٢٢٠/١	معاذة	ولقد كنت أحيض عند رسول الله ﷺ ثلاث حيض لا
١٥٤/١٤	أنس	ولقي أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر فقال يا أم
٤٤٥ - ٣٧٢/٢	عائشة	ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين
١٩/٤	أبو أيوب	ولكن شرقوا أو غرّبوا
٣٠٠/١	-	ولكن عليكم بالفضة فالعوا بها
٦٩/٨	أبي بن كعب	ولكن هذه ناقة فتية عظيمة
٢٥٧/١٤	أبو هريرة	ولكنني تبعت خير الدين دين محمد
٢٦٥/٦	أبو الدرداء	ولم يتخط أحداً ولم يؤذه
٢٣٩/٣	-	ولم يستدر
٢٣٩ - ٢٣٥/١	عائشة	ولم يغسله
٤٢٤/٢	ابن عباس	ولم يكن أحد من الأنبياء يصلي حتى يبلغ محرابه
٢٤٩/٣	عائشة	ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا
٢٥٠/٣	عائشة	ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا
١٨٤/٢	خزيمة بن ثابت	ولو استزدناه لزادنا
١٤٨/١٣	البراء	ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم
٤٠٤/٥	أبو الدرداء	ولو جبوأ على المرافق والركب
٢٩٤ - ٢٩٣/١٣	أبو أمامة	ولو حملناه إليك لتفسخت عظامه
٤٢٦/١٠	ابن عباس	ولو علم كراهة لم يعطه
٤٢٦/١٠	ابن عباس	ولو كان حراماً لم يعطه
١٨٤/٢	خزيمة بن ثابت	ولو مضى السائل على مسأله لجعلها خمساً
٣٤٧/٢	أبو سعيد الخدري	ولو من طيب المرأة
٢٦٩/٩	عمر	ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلتك ماقبلتك
٤٤٢/٧	جابر	ولوني صاحبكم
١٦٨/٣	يزيد بن عامر	وليجعل التي صلى في بيته نافلة
١٧١ - ١٠٠/٩	ابن عمر	وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين
٥٥٠١/١٤	أبو أمامة	وليخسفن بقبائل فيها وفي دور فيها حتى
١٢١/١٣	جابر	وليديه فاغفر
٢٤٩/٣	ابن مسعود	وليس أن يقول هكذا وهكذا وصوب يده ورفعها
٤٢١/١١	ابن عمر	وليس على العبد شيء
٤٩١/١٥	وائل بن حجر	وليس لك إلا ذلك
٣٢٨/١	أبو هريرة	وليستنج أحدكم بثلاثة أحجار
٢٧٨/٤	أبو هريرة	وليضع يديه على ركبتيه
٣٧٧/٣	-	ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة
٣٥٨/١٤	مروان والمسور	ولينفذن الله أمره

١١٣/٦	ابن عمر	وليتوا بأيدي إخوانكم
٢٧٠/١٥	-	وما أحب أن أكتوي
١٠٠/٤	-	وما استقلت به قدمي الله رب العالمين
١٠٧/١٣	عطاء بن يزيد	وما أعلم أحداً أعتى على الله من ثلاثة رجل قتل
١٧٣/٥	-	وما تأخر
٤٧٢/٤	ابن عمر	وما حملني على مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي
٣٩٧/٥	ابن مسعود	وما ذاك
٢٧١/١٤	أبو هريرة	وما كان قوم من الأحياء أبغض إليّ منهم
٣٣٢/١٣	عبد الله بن عمرو	وما لم يبلغ ثمن المجن فيه غرامة مثليه
٤٨٩/١٣	ابن مسعود	وما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل
٣٥٢/٦	أنس	وما نجد شيئاً نستظل به
٢٠٩/٤	أنس	وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة
٢٨٢/١٤	ابن عباس	وما يدريك لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال
٢٨٣/١٤	جابر	وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال
٢٨٢/١٤	علي	وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال
٢٨٣ - ٢٨٢/١٤	ابن عمر	وما يدريك لعله قد اطلع الله إلى أهل بدر
٣٦٤/١	ابن عباس	وما يعذبان في كبير بلى كان أحدهما
١٠٧/٢	-	ومسح برأسه بماء غير فضل يديه
٧٥/٢	-	ومسح برأسه ثلاثاً
٩٥/٢	-	ومسح برأسه ثلاثاً ثم قال: رأيت
٩٢/٢	أنس	ومسح برأسه مرة
٩٢ - ٧٥/٢	عبد الله بن زيد	ومسح برأسه مرة واحدة
٩٢/٢	-	ومسح برأسه واحدة ثم قال هكذا توضأ رسول الله
٩٤/٢	عبد خير	ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً
١٠٧/٢	حرملة	ومسح رأسه بماء غير فضل يديه
٤٤٣/٢	عثمان	ومسح رأسه ثلاثاً
٩٣/٢	زر بن حبيش	ومسح رأسه حتى لَمَّا يقطر
٩٣/٢	عائشة	ومسحت رأسها مسحة واحدة
٤٣٩/١٣	عبد الله بن عمرو	وممن يلتمس العدل بعدي
٤٨٤ - ٤٨٣/١٣	أنس	ومن أتاه غير مصدق له لم يقبل الله له
١٢١/٥	أبو أيوب	ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل
٢٨٨/١٠	أبو هريرة	ومن أحيل على مليء فليحتل
٤٢٩/١٥	أبو هريرة	ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد
٤٠٧/٣	أبو هريرة	ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي
٣٤٢/٢	سمرة	ومن اغتسل فإلغسل أفضل
٤١٢/١٥	بلال بن مرداس	ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده

٤٦٣/١٤	عقبة بن عامر	ومن ترك الرمي بعد علمه فإنها نعمة تركها
٥٢٩/١٤	النعمان بن بشير	ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن حام
٥٤٦٧/١	ابن عمر	ومن تشبه بقوم فهو منهم
٤٨/١٣	البراء	ومن حرق حرقناه ومن غرق غرقناه
٣٤٨ - ٣٤٧/١٢	ابن عباس	ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم تطوعاً
٣٥٥/١٥	عبد الله بن عمرو	ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها
٥٤٦/١٥	ابن عمر	ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس
٣٢/١٣	سمرة	ومن خصى عبده خصيناه
٣٥٧/١٣	أبو هريرة	ومن ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة
١٩٠/١٥	ابن عباس	ومن شرب مسكراً بُخست صلواته أربعين صباحاً
٣٣٦/٧	-	ومن شهدته حتى يفرغ منها
٣٣٦/٧	-	ومن شهدها حتى توضع في القبر
٣٣٦/٧	-	ومن شهدها حتى توضع في اللحد
٣٣٧/٧	-	ومن شهدها حتى يسوى عليها
٣٣٧/٧	-	ومن شهدها حتى يقضى دفنها
٣٣٧/٧	-	ومن شهدها حتى يقضى قضاؤها
٣٣٥/٧	أبو هريرة	ومن صلى ولم يتبع فله قيراط
٢٧٤/٦	-	ومن غدا في الساعة الثانية
٣٧١/١١	عبد الله بن عمرو	ومن كان مكاتباً على مائة درهم فقضاها إلا أوقية
٣٤٧/٢	ابن عمر	ومن لم يأتها فلا يغتسل
١٠١/٩	ابن عباس	ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين
٣٧٦/١٥	ابن عباس	ومن نذر نذراً أطاقه فليف به
٥١/١٥	خزيمة بن جزء	ومن يأكل الضبع؟
٢٦٨/١٤	ابن مسعود	ونزل القرآن بقول عمر
٣٩٧/٣	-	ونقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض
٥٢١٤/١٥	بريدة	ونهيتمكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في
٧٣/١٠	علي	وهب لي النبي ﷺ غلامين أخوين فبعث أحدهما
٤٢١/١٢	-	وهل أنتم إلا عبيد لأبي
٣٧٣/١١	أسامة	وهل ترك لنا عقيل من رباغ أو دور
٢٦٨ - ٢٧١/١٤	أبو هريرة	وهم أشد الناس قتالاً في الملاحم
٢٢/٦	ابن عمر	وهم به راضون
١٦/٤	أنس	وهم ركوع في صلاة الفجر
٢٩٤/٥	عائشة	وهم عمر إنما نهي رسول الله ﷺ أن يتحرى طلوع
٢٢٤/٥	زيد بن أرقم	وهم يصلون بعدما ارتفعت الشمس
٣٩٥/٧	ثوبان	وهو على فرس له يسعى ونحن حوله
٤٦٢/٣	-	وهو يؤم الناس في المسجد

٢٧٩/٢	المهاجر بن منقذ	وهو يبول
٢٨٩/٦	أبو هريرة وأبو سعيد	وهي بعد العصر
٣٧٥/١٢	ابن عمر	وهي في دماها حائض
٥١٥/٤	أبو ذر الغفاري	ووجدت في مساوي أعمال أمتي النخاعة
٢٣٨/٣	أبو جحيفة	ووضع الأصبعين في الأذنين
٢٩٧/١٠	-	ووضعناه حيث توضع الجنائز
٧٨/٣	عبد الله بن عمرو	ووقت الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول
٢٢٨/٢	بسرة بنت صفوان	ويتوضأ من مس الذكر
٢٨٧/١٣	بريدة	ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه
٤٤٩/١٥	-	ويشترط شرطة للموت
٤٢٤/١٥ هـ	أبو هريرة	ويطوي السماء بيمينه
٤١ - ٣٤/٥	أبو هريرة	ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرحل
٣٤٢ - ٣٣٦/١٤	مروان والمسور	ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد
١٦٤/٢	-	ويل للأعقاب
٥٧٤/٣ ١٢٦ - ١٢٣/٢	عبد الله بن عمرو	ويل للأعقاب من النار
١٢٤/٢	-	ويل للأعقاب من النار
١٣٠/٢	أبو هريرة	ويل للأعقاب من النار
١٣٠/٢	جابر	ويل للأعقاب من النار
١٣٠/٢	عبد الله بن الحارث	ويل للأعقاب ويطون الأقدام من النار
٢٧٤/١٤	أبو هريرة	ويل للأمرء ويل للعرفاء
٤١٣/١٥	أبو هريرة	ويل للأمرء ويل للعرفاء ويل للأمناء ليطمنين
٢٣٨/٢	عائشة	ويل للذين يمسون فروجهم ولا يتوضؤون
٢٤/٣	أبو سعيد الخدري	ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟
٤٣٦/١٣	أبو سعيد الخدري	ويلك فمن يعدل إذا لم يعدل قد خبت وخسرت
٥٢٠٧/٤	أبو بكرة	ويلك قطعت عنق صاحبك
٤٨٥/١٥	جابر	ويلك ومن يعدل إذا لم يعدل لقد خبت وخسرت
١٢٩/٢	رفاعة بن رافع	ويمسح برأسه ورجليه
١٦٩/٢ هـ	بلال	ويمسح على عمامته وموقيه

- ي -

٣٥/١٤	أسامة	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق
٢٣٩/٧	عبد الرحمن بن أبي بكر	يؤتى بصاحب الدين يوم القيامة فيقول الله
٤٣٤/١١	ابن عباس	يؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية الحر وما
٣٧٢/١١	عكرمة	يؤدي المكاتب بحصة ما أدى دية حر وما بقي
٤٣٥ - ٤٣٤/١١	علي	يؤدي المكاتب بقدر ما أدى
٤٦٥/١	كعب بن عجرة	يؤذيك هوام رأسك
١١/٦	عقبة بن عامر	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله

٢٠٣/٦	عمرو بن دينار	يا أبا الشعثاء أظنه آخر الظهر وعجل العصر
٤٧٢/٥	سهل بن سعد	يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك
٣٤٢/١٤	مروان والمصور	يا أبا جندل اصبر واحتسب فإن الله جاعلٌ لك
٣٦٥/١٤	-	يا أبا جندل اصبر واحتسب فإننا لا نغدر وإن الله
٤٣٢/٨	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر إذا صمت من الشهر ثلاثة فصم
٤٢٧/١٥	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة
٤٢٧/١٥	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وإني أحب إليك
٤٦٢/١٣	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر كيف بك عند ولاة يستأثرون عليك بهذا
٢٤٧/٩ ، ٤٧٣/٣	أنس	يا أبا عمير ما فعل النغير
٢١/٢	أبو هريرة	يا أبا هريرة إذا توضأت فقل بسم الله
٤١٨/١٥	أبو هريرة	يا أبا هريرة عليك بطريق قوم إذا فرغ الناس
٥٢٥/٤	أبو مالك الأشجعي	يا أبت إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر
٢٤٣/١٤	عمر	يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل
٤٥٣/١٣	ابن عمر	يا ابن أم عبد ما حكم من بغى من أمتي؟ قال:
٢٠٢/٥	أبو هريرة	يا ابن حذافة لا تسمعني وسمِّع ربك
٣٩١ - ٣٩٠/١٢	ابن عمر	يا ابن عمر ما هكذا أمرك الله تعالى إنك قد
٥٢٦٩/٣	زياد بن الحارث	يا أبا صداء أدن
٣٤٣/١٣	عائشة	يا أسامة لا أراك تشفع في حد من حدود الله
٤٣/١٥	أبو سعيد الخدري	يا أعرابي إن الله لعن أو غضب على سبِّ من
٤٨٢/٣	أم سلمة	يا أفلح ترِّب وجهك
١٧٢/٨	أم معقل	يا أم معقل ما منعك أن تخرجي
٧٥/٩	ابن عمر	يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حدّ لأهل نجد
٥٢٦٣/١١	أنس	يا أنس اسكب لي وضوءاً
١٥٨/٣	أنس	يا أنس أني أريد الطعام أطعمني شيئاً
٥٢٦٣/١١	أنس	يا أنس أول ما يدخل عليك من هذا الباب أمير
١٧٩/٦	عمران بن حصين	يا أهل البلدة صلوا أربعاً فإننا سفر
٩٧/٥	علي	يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وترٌ يحب الوتر
٤٩٨/٩	أبو سعيد الخدري	يا أهل المدينة لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة
٤٣/٦	عمران بن حصين	يا أهل مكة قوموا فصلوا ركعتين
١٧١/٦	ابن عباس	يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برد من
١٤٧/٩	جابر	يا أيها الناس أحلوا فلولا الهدي معي
٣٧٨/٩	أبو نضرة	يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم
١٠٠/٥	ابن عمر	يا أيها الناس إن الله تعالى زادكم صلاة إلى صلاتكم
١٧٨/١٥	أبو سعيد الخدري	يا أيها الناس إن الله يبغض الخمر ولعلّ الله
٢٦١/١١	علي	يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في
٣٥٥/١٣	عائشة	يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم

٢٦٢/٤	ابن عباس	يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة
١٤٩/١٤	عبد الله بن عمرو	يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء
٥٠١/٨	أبو سعيد الخدري	يا أيها الناس إنها كانت أبيت لي ليلة القدر
١١٨/١٢	سبرة الجهني	يا أيها الناس إنني كنت أذنت لكم في الاستمتاع
٤٦٢/٨	ابن مسعود	يا أيها الناس أيام أكل وشرب
٥٣٦/٩	مخنف بن سليم	يا أيها الناس على كل أهل بيت في كل عام
١٣/٩	أبو هريرة	يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج
١٣/٩	ابن عباس	يا أيها الناس كتب عليكم الحج
٤٢٣ - ٤٢٢/١٢	ابن عباس	يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته
١٣٨/١٤	أسماء بنت يزيد	يا أيها الناس ما يحملكم أن تتايعوا عليّ الكذب
٦٠٧/١٢	بريدة	يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت نعم فقال: لا تبغضه
٢٦٦/٤	بريدة	يا بريدة إذا رفعت رأسك من الركوع فقل سمع الله
١٢٩/٣	أبي بن كعب	يا بلال اجعل بين أذنانك وإقامتك نفساً
١٢٩/٣	جابر	يا بلال إذا أذنت فترسل في أذنانك
٢٢٥/٨	ابن عباس	يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً
٤١٦/١٠	جابر	يا بلال اقضه وزده
٤٧٢/٥	سهل بن سعد	يا بلال إن حضرت الصلاة ولم آت فمر أبا بكر
٢٣٧/٥	أبو هريرة	يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام
١٨٩/٣	ابن عمر	يا بلال قم فنادي بالصلاة
٢٨١/١	أنس بن مالك	يا بني ادع لي من هذه الدار بوضوء
٤٢١/٧	العلاء بن اللجلاج	يا بني إذا أنا مت فألحدني فإذا وضعنتي في لحدي
٣٤١/٩	أسماء	يا بني إن رسول الله ﷺ أذن للظعن
١٠٠/١٢	أبو هريرة	يا بني بياضة أنكحوا أبا هند وانكحوا إليه
٣١٢/٥	ابن عباس	يا بني عبد المطلب أو يا بني عبد مناف لا تمنعوا
٣١٢/٥	جبير بن مطعم	يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت
٢٣٧/١١	أبو هريرة	يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار
٤٩٨/٩	ثوبان	يا ثوبان أصلح لي لحم هذه
٣١/١٢	جابر	يا جابر تزوجت بكراً أم ثيباً
٢٠٧/١٤	-	يا خيل الله اركبي
٢٥٠/١٢	عثمان بن مظعون	يا رسول الله ائذن لي في الاختصاء
١٩٣/٣	أم ورقة بنت نوفل	يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض
٢٥/١٢	عثمان بن مظعون	يا رسول الله أتأذن لي في الاختصاء
٩٣/٥	أم سلمة	يا رسول الله أتقضيها إذا
٤٨٩/٨	أبو ذر الغفاري	يا رسول الله أكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رفعت
٣٤٨/٨	حمزة بن عمرو	يا رسول الله أجد مني قوة على الصوم في السفر
٥٥٣ - ٥٥٠/١٥	أبو جمعة	يا رسول الله أحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا

١٩/٧	أم عطية	يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلاب
٩٩/١١	أبو هريرة	يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي
١٠٠/١١	أبو هريرة	يا رسول الله أرأيت إن عدا على مالي
٤٨٥/٨	عائشة	يا رسول الله أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر
١٢٠/١٣	المقداد	يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار
٥٨٧/٣	سهل بن سعد	يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً
١٧٨/١٤	سعد بن أبي وقاص	يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامية القوم
٢٥٨/١٥	أبو خزيمة	يا رسول الله أرأيت رقى نسترقها ودواء تداوى
١٣٢/١٤	-	يا رسول الله أرأيت لو انغمست في المشركين
٥٠٦ - ٥٠٥/١٢	ابن عمر	يا رسول الله أرأيت لو وجد أحدنا امرأته على
٣٧٢/١٢	جاهمة	يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك
٣١٨/١٥	عمر	يا رسول الله أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا
٥٠٥ - ٥٠٤/١٣	-	يا رسول الله اعدل
٣٨٢/١٢	عمر	يا رسول الله أفتحتسب بتلك التظليقة
٢٢٢/١	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله أفتنا في آنية المجوس
١٨٨/١٥	أبو موسى الأشعري	يا رسول الله أفتنا في شرايين كنا نصنعهما
٥٣٣/١٣	أبو هريرة	يا رسول الله أفرأيت من يموت منهم وهو صغير
٤٧٥/١٣	عائشة	يا رسول الله أفلا أخرجته قال: لا
٧٥/١٤	فروة بن مسيك	يا رسول الله أقاتل بمقبل قومي مديريهم
١٣٩/١٤	صفوان بن سليم	يا رسول الله أكذب امرأتي فقال لا خير في
٤٩٧/٧	أم عطية	يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا يسعدونني
٣١١/١٤	عائشة	يا رسول الله ألا تبني بيتاً بمنى يظلك قال لا
٤٢٧ - ٤١٠/١٥	أبو ذر الغفاري	يا رسول الله ألا تستعملني
٢٥٧/١٥	أسامة بن شريك	يا رسول الله ألا تداوى؟ قال: نعم عباد الله
٥١٧/٧	ابن عبد الله	يا رسول الله ألبس أبي قميصك الذي يلي جلدك
٤٠٧/١	عائشة	يا رسول الله الرجل يذهب فوه أيسناك
١٠٥/١٥	أبو العشاء عن أبيه	يا رسول الله أما تكون الزكاة إلا في الحلق واللثة
٤٠٥/١٥	أبو موسى	يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولأك الله
٦٥١/١٢	عائشة	يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس
٦٦٧/١٢	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء
٣٧/٩	ابن عباس	يا رسول الله إن أبي أدركته فريضة الله في الحج
٣٨١/١٥	ابن عباس	يا رسول الله إن أختي حلفت أن تمشي إلى البيت
٣٧٧/١٥	ابن عباس	يا رسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية
٢٦٠/٥	عتبان بن مالك	يا رسول الله إن السيول لتحول بيني وبين مسجد
١٧٩/١٤	سعد بن أبي وقاص	يا رسول الله إن الله قد شفى صدري اليوم من
٢٦٨/٣	عمرو بن العاص	يا رسول الله إن المؤذنين يفضلونا

٤٥٥/٧ هـ	ابن عباس	يا رسول الله إن أُمِّي توفيت وأنا غائب عنها فهل
٤٥١/٧	سعد بن عباد	يا رسول الله إن أُمِّي ماتت أفأتصدق عنها
٤٠٠/١٥	سعد بن عباد	يا رسول الله إن أُمِّي ماتت فهل ينفعها أن أعتق
٤٠٠/١٥	ابن عباس	يا رسول الله إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر
٣٨٢/٨ ، ٤٥٩/٧	ابن عباس	يا رسول الله إن أُمِّي ماتت وعليها صوم نذر
٤١٠/٣ - ٤١١ هـ	أبو أمامة	يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون
٢٩٣/١٥	أسماء بنت عميس	يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين
٤٢٧ - ٤٢٦/١٤	علي	يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا
٦٧٠/١٢	أبو هريرة	يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد
٦٢٣/١٢	عائشة	يا رسول الله إن سالماً يدخل عليّ وهو رجل
٤٨٩/١٥	أبو هريرة	يا رسول الله إن عليّ عتق رقبة مؤمنة
٤٨٩/١٥	رجل من الأنصار	يا رسول الله إن عليّ عتق رقبة مؤمنة
٤٥٨/٧ هـ	ابن عباس	يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج
١٣٥/٨	بشير بن الخصاصة	يا رسول الله إن قوماً من أصحاب الصدقة
٩٤/١٥	عائشة	يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري
٤٦٠/١٣	يزيد بن سلمة	يا رسول الله إن كان علينا أمراء يأخذونا بالحق
٥٣٦/٩	أبو رزين العقيلي	يا رسول الله إن كنا نذبح في رجب ذبائح
٤٩٩/٨	رجل من الصحابة	يا رسول الله إن لي بادية أكون فيها فمرني بلبنة
٤٦٠/١	أبو قتادة	يا رسول الله إن لي جمعة أفأرجلها قال نعم
٨٠ - ٧٩/١٥	أبو ثعلبة الخشني	يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة فأفتني في صيدها
١٠١/٨	أبو سيارة المتعي	يا رسول الله إن لي نخلا
٤٨٦/١٥	كعب بن مالك	يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أخرج من
٤٨٦/١٥	كعب بن مالك	يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي
٤٨٦/١٥	الحسين بن السائب	يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي
١٢٩/١٥	أبو واقد	يا رسول الله إنا بأرض تصينا مخمصة
٧١/١٥	أبو ثعلبة الخشني	يا رسول الله أنا بأرض صيد أصيد بقوسي
٣٠٩ - ٢٢٣/١	أبو ثعلبة الخشني	يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب أفأكل في آنتهم
٢٢٣/١	أبو ثعلبة الخشني	يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب فنطبخ في
٤٠٩/٥	عمرو بن أم مكتوم	يا رسول الله أنا ضرير شاسع الدار ولي قائد
٨٥/١٥	عدي بن حاتم	يا رسول الله إنا قوم نرمي فما يحل لنا؟
٤٩٤/١٣	أنس	يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عدنا
٥٣٧/٩	أبو رزين العقيلي	يا رسول الله إنا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح
٥٣٧/٩	نبيشة الهذلي	يا رسول الله إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية
٥٩٠/١٢	مجاهد	يا رسول الله إنا نستوحش في بيوتنا أفنبت
٩٥/١٥	عدي بن حاتم	يا رسول الله إنا نصيد فلا نجد سكيناً إلا الظرار
١٠٠/١٥	رافع بن خديج	يا رسول الله إنا نلقى العدو غداً وليس معنا مدى

٢٠٥/١٥	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله إنا ننبذ النبيذ فنشربه على غدائنا
٢٥٧/١٥	أسامة بن شريك	يا رسول الله أنتداوي؟ قال: نعم فإن الله لم ينزل
١٨٥/١	أبو سعيد الخدري	يا رسول الله أتتوضأ من بئر بضاعة
٣٥٦/٥	أبو هريرة	يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة
٤٧٩/٤	مسور بن يزيد	يا رسول الله إنك تركت آية كذا وكذا
١٨١/٨	العباس بن عبد المطلب	يا رسول الله إنك حرمت علينا صدقات الناس
١٥٢/١٢	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله أنكح عناقاً
٦٠/١٢	عائشة	يا رسول الله إنه إذن يموت من الجوع
٤٢/٩	بريدة	يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفصوم
٤٥٨/٧	-	يا رسول الله إنه كان لي أبوان أبرهما في حال
٣٦٧/١٢	لقيط بن صبرة	يا رسول الله إنه لي امرأة فذكر بذاتها قال طلقها
٢٢/٦	محمود بن الربيع	يا رسول الله إنها تكون الظلمة والسيل وأنا رجل
٤٢٨/٥	أم حميد الساعدية	يا رسول الله إنني أحب الصلاة معك
٤٣٦/٣	أبو أمامة	يا رسول الله إنني أحمش الساقين
٨٣ - ٨٢/١٥	عدي بن حاتم	يا رسول الله إنني أرسل كلبتي وأسمي قال
٢٦٠/١٣	أنس	يا رسول الله إنني أصبت حداً فأقمه علي ولم
٣١٨/٣	سلمة بن الأكوع	يا رسول الله إنني أكون في الصيد وأصلي وليس
١٠٥/٩	ابن عباس	يا رسول الله إنني امرأة ثقيلة وإنني أريد الحج
٢٥/١٢ هـ	عثمان بن مظعون	يا رسول الله إنني تشق عليّ هذه العزبة
٤٠/١٤	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله إنني جئت أريد الجهاد معك ولقد
٢٧٠/١٤	عائشة	يا رسول الله إنني جويرية بنت الحارث بن أبي
٤٨٩/١٣	معاوية السلمى	يا رسول الله إنني حديث عهد بجاهلية وقد جاء
٢٥/١٢	عثمان بن مظعون	يا رسول الله إنني رجل يشق عليّ العزوبة
٣٤٩/٨	-	يا رسول الله إنني صاحب ظهر أعالجه أسافر
٣٨٩/١٢	ركانة بن عبد الله	يا رسول الله إنني طلقته ثلاثاً قال قد علمت
٤٨٨/١٢	ابن عباس	يا رسول الله إنني ظهرت من امرأتي فرأيت
٣٠٩/١٢	-	يا رسول الله إنني لأنفضها نفض الأديم
٥٣٠/١٤ هـ	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله إنني نذرت أن أضرب على رأسك
٣٨٣/١٥	ميمونة بنت كردم	يا رسول الله إنني نذرت أن أنحر ببوانة
٣٨٣/١٥	عبد الله بن عمرو	يا رسول الله إنني نذرت أن أنحر بمكان كذا
٣٩١/١٥	جابر	يا رسول الله إنني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن
٣٨٤/١٥	عمر	يا رسول الله إنني نذرت في الجاهلية أن أعتكف
٤٥٢/٧	ابن عمر	يا رسول الله إنني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة
٢٢٧/١٢	سهل بن سعد	يا رسول الله إنني وهبت نفسي لك
٢٩٦/٥	عمرو بن عبسة	يا رسول الله أي الليل أسمع
٦٦٢/١٢	أبو هريرة	يا رسول الله أي الناس أحق مني بحسن الصحبة

يا رسول الله أي شهر تأمرني أن أصوم بعد
يا رسول الله تدركننا الصلاة ونحن في أعطان الإبل
يا رسول الله تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم
يا رسول الله تُستأمر النساء في أبضاعهن
يا رسول الله جعلني الله فداك علّمني شيئاً تعلمه
يا رسول الله حدث في الصلاة شيء
يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثاً وأخاف أن
يا رسول الله سَعَرَ فقال: بل ادعوا الله ثم
يا رسول الله سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول
يا رسول الله سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرّق
يا رسول الله طهرني قال ممّ أطهرك قال من الزنا
يا رسول الله علمني سنة الأذان
يا رسول الله عليّ رقية مؤمنة أفاعتق هذه
يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أم للناس
يا رسول الله فضّلت سورة الحج بأن فيها سجدتين
يا رسول الله فكيف تصنع النساء بذيولهن
يا رسول الله في كل عام؟ فسكت، فقالوا:
يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي
يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطاردا ما
يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال النبي
يا رسول الله كيف بمن صام الدهر
يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل
يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم في جبة
يا رسول الله كيف صلاة الليل
يا رسول الله كيف نصلي عليك
يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم
يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما
يا رسول الله لم تردّني لعلك تردّني كما ردّدت
يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت
يا رسول الله ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه
يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد
يا رسول الله ما السبيل
يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحلّ منعه
يا رسول الله ما الكبائر
يا رسول الله ما الكبائر
يا رسول الله ما برّ الحج

علي
ذو الغرة
عائشة
عائشة
عمرو بن عبسة
ابن مسعود
فاطمة بنت قيس
أبو هريرة
أبو هريرة
ابن عباس
بريدة
أبو محذورة
رجل من الأنصار
بلال
عقبة بن عامر
أم سلمة
علي
عتبان بن مالك
عمر
حبيبة بنت سهل
أبو قتادة
عبد الله بن عمرو
يعلى بن أمية
ابن عمر
أبو حميد الساعدي
ابن عباس
أسامة
بريدة
عائشة
أبو هريرة
أبو هريرة
أنس
بهيسة
عبد الله بن عمرو
عمير
جابر

٥٢/١٥	خزيمة بن جزء	يا رسول الله ما تقول في الأرنب؟ قال: لا آكله
٤٤٢/١٣	أبو سعيد الخدري	يا رسول الله ما سيماهم قال: التحليق
١٨٢/٣	جابر	يا رسول الله ما كدت أصلي العصر
١٧٠/٩	ابن عمر	يا رسول الله ما يجتنب المحرم من الثياب
٦٤٢/١٢	حجاج بن حجاج	يا رسول الله ما يُذهب عني مذمة الرضاع
٢١٢/١٥	أبو سعيد الخدري	يا رسول الله ماذا يصلح لنا من الأرشبة
٦٦٢/١٢	معاوية القشيري	يا رسول الله من أبر قال أمك قال قلت ثم من
٦٦٣ - ٦٦٢/١٢	كليب بن منفعة عن جده	يا رسول الله من أبر قال أمك وأباك وأختك وأخاك
١٠٨/١٥	أبو سعيد الخدري	يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة
٨١/١٣	وائل بن حجر	يا رسول الله هذا قتل أخي فقال رسول الله ﷺ
٤٥٤/٣	عائشة	يا رسول الله هذه لمعة من دم في الكساء
٢٣ - ١٥/٩ هـ	عائشة	يا رسول الله هل على النساء جهاد
٤٠٠/١٥	سعد بن عبادة	يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها
٢٠٤/٧	أنس	يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل
١٩٢/٧	أنس	يا رسول الله هلكت الماشية وهلكت العيال
٥٥٥ - ٥٥٤/١٢	أبي بن كعب	يا رسول الله ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾
١٥٥/٩	عائشة	يا رسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وارجع
٣٥٧/١٢	عائشة	يا رسول الله يومي لعائشة فقبل رسول الله
٧٨ - ٧٧/١٠	سلمة بن الأكوع	يا سلمة هب لي المرأة
٤٣٨/٧	بشير بن الخصاصة	يا صاحب السبتين ألقهما
٢١١/١	ابن عمر	يا صاحب المقرأة لا تخبره هذا متكلف لها ما حملت
٢٨٧/١٤	صخر بن عيلة	يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم و
٣١٣/٣ هـ	عائشة	يا عائشة أرخي عليّ مرطك
٤٠٩/٣	عائشة	يا عائشة أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين
٢٩٠/٣	عائشة	يا عائشة ألا أستحيي من رجل والله إن الملائكة
٢٧٦/١٢ هـ	عائشة	يا عائشة إن هذا الحي من الأنصار
٦٣٢/١٢	عائشة	يا عائشة انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من
٢٦٢/٨	عائشة	يا عائشة إنما منزلة من صام في غير رمضان
٢٧٦/١٢	عائشة	يا عائشة ما كان معكم من لهو
٤٨٤/٩	عائشة	يا عائشة هلمي المدية
١٧٩/٨ هـ	العباس	يا عباس أين ابنا أخيك عتبة ومعتب
٢٤٩/٥ هـ	ابن عباس	يا عباس يا عمّاه ألا أعطيك ألا أمنحك
٤٠٥/١٥	عبد الرحمن بن سمرة	يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن
٤٣٦/٣	ابن عمر	يا عبد الله ارفع إزارك
٦٠/١٢	أم سلمة	يا عبد الله إن فتح الله عليكم في الطائف
٣٦٨/١٢	ابن عمر	يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك

٧٠/١٠	عثمان	يا عثمان إذا ابتعت فاكتل وإذا بعت فكِل
٢٥/١٢ هـ	عثمان بن مظعون	يا عثمان إن الله قد أبدلنا بالرهبانية الحنيفية
٢٥/١٢ هـ	عثمان بن مظعون	يا عثمان إن الله لم يعثني بالرهبانية
١٥٠/١١	أبو سعيد الخدري	يا علي أذ الدينار
٤٥٥/١٥	علي	يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما
٤٧٣/١٤	علي	يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك ولا تأكل
٢٨٢/٤ هـ	علي	يا علي إني أحب لك ما أحب لنفسي
٢٩٥/٥	علي	يا علي ثلاث لا توخرها إذا أتت
٤٥٥/١٤	علي	يا علي قد جعلت إليك من هذه السبقة بين الناس
٤٩/١٢	بريدة	يا علي لا تتبع النظرة النظرة
٤٨٠/٤	علي	يا علي لا تفتح على الإمام في الصلاة
٢٧٢/٩	عمر	يا عمر إنك رجل قوي لا تزاحم على الحجر
٣٥٥/١	عمر	يا عمر لا تبل قائماً
٤١٦/٢ - ٤١٩	عمرو بن العاص	يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب
١٥٧/١٥	عمر بن أبي سلمة	يا غلام سمَّ الله وكُلَّ بيمينك وكل مما يليك
٢٨٦/٥	عبد الله بن سرجس	يا فلان بأي صلاتيك اعتددت
٢٦٣/١٣	جابر	يا قوم ردوني إلى رسول الله فإن قومي قتلوني
٤٣٨/١٣	عبد الله بن عمرو	يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أرك
٣٤٨/٣	المسور بن مخزومة	يا مخزومة خباناً لك هذا وجعل يريه محاسنه
١٦٢/٣	معاذ بن جبل	يا معاذ إذا كان في الشتاء فغُلس بالفجر
٢٢٥/٤	جابر	يا معاذ أفتان أنت
٤٦٦/٥	معاذ	يا معاذ لا تكن فاتناً
٤٦/٦	معاذ بن رفاعة	يا معاذ لا تكن فتاناً إما أن تصلي معي
١٣/١٢	ابن مسعود	يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة
٢١٣/١١	-	يا معشر النساء إنكن أكثر حطب جهنم
٢٨٧/٣	محمد بن جحش	يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة
١٠٥/١٤	-	يا منصف
١٠٥/١٤	-	يا منصور أمت أمت
٧٠/٨	أبي بن كعب	يا نبي الله أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة
٢٩٦/٥	عمرو بن عبسة	يا نبي الله أخبرني عن الصلاة
٣٨٦/٣ هـ	أبو طلحة	يا نبي الله إني اشتريت خمراً لأيتام في حجري
١٦٥/٥	الأغر المزني	يا نبي الله إني أصبحت ولم أوتر
٢٧٢/١٤	عائشة	يا نبي الله إني نذرت عتيقاً من ولد إسماعيل
٢٩٥/١٢	معاوية القشيري	يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر
٣٤٣/١٢ هـ	معاوية القشيري	يا نبي الله نساؤنا ما نأتي منها وما نذر
٤٤٣/١٣	أبو سعيد الخدري	يا نبي الله هل في هؤلاء القوم علامة قال يحلقون

٤٢٥/١	ابن عمر	يا نساء الأنصار اختضين خمساً
١٩٨/١٠	-	يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع
٤٨٨/١٤	علي	يأتي على الناس زمان يلعبون بها ولا يلعب
٢٦٨/٩	ابن عباس	يأتي هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر
٢٦٩/٩	أبو سعيد الخدري	يأتي يوم القيامة وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه
٨٦/١٥	عدي بن حاتم	يأكل إن شاء الله
١٦٩/١٥	كعب بن مالك	يأكل بثلاث أصابع فإذا فرغ لعقها
٥١٧/٤	ابن عمر	يبعث صاحب النخامة في القبلة يوم القيامة
٣٢٣/١٥	أبو هريرة	يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يارب اصرف
٥٥٤٨/١٣	أنس	يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً
١١٥/٦	جابر	يتمون الصفوف المتقدمة
٣٩٤/٢	-	يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع
٣١١/٢	عثمان	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره
١٨/٥	-	يجزي من السترة قدر مؤخرة الرحل
٤٠٦/١	أنس	يجزئ من السواك الأصابع
٤٨٧/١٥	الحسين بن السائب	يجزئ عنك الثلث
٣٦٤/٩	عائشة	يجزئ عنك طوافك بالصفة والمروة
٤٨٧/١٥	مالك	يجزئ عنه الثلث
٣٩٥/٢	جابر	يجزئ من الغسل الصاع ومن الوضوء المد
٢٥٣/١	-	يجزيك أن تأخذ حفنة من ماء فترش عليه
٤٦٤/٩	هلال	يجوز الجذع من الضأن أضحية
١١٦/١٣	أبو سعيد الخدري	يجيء القاتل يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس
١٤٥/١٣	ابن عباس	يجيء المقتول متعلقاً بالقاتل يوم القيامة ناصيته
٣٢٨/١٤	عمرو بن العاص	يجير على المسلمين أذناهم
٣٢٨/١٤	أبو عبيدة	يجير على المسلمين بعضهم
٦٢١/١٢	-	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
٦٣٦/١٢	عائشة	يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
٦٣٦/١٢	عائشة	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة
٢٨١/٧	عائشة	يحشر الناس حفاة عراة غرلاً
٣٩٤/٦	ابن عمر	يحضر الجمعة ثلاثة نفر فرجل حضرها
١٢١/١٥	زيد بن أسلم	يحل من الميتة اثنان ومن الدم اثنان فأما الميتة
١٠٢ - ١٠١/١٣	رجل من الأنصار	يحلف منكم خمسون رجلاً فأبوا
٤١٨/٤	المغيرة بن شعبة	يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير
٤١٣/١٣	علي	يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قرأتكم
٤٤٥/١٣	عمار	يخرج قوم من أمتي يمرقون من الدين مروق
٣٧٧/٢	عائشة	يخلل بها شق رأسه الأيمن

٤٢٤ - ٣١٣/١٥	-	يد الله ملاً لا يغيضها نفقة وبيده
٣٢٧/١٤	عبد الله بن عمرو	يد المسلمين على من سواهم تتكافأ دماؤهم
٦٦٢/١٢	طارق المحاربي	يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك وأباك
٢٥٨/١٥	ابن عباس	يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب
٢٣٩/٧	-	يُدعى بصاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف
٤٨٨/١٤	واثلة بن الأسقع	يرحم بها عباده ليس لأهل الشاة فيها نصيب
٢١٥/٧	سلمة بن الأكوع	يرحمك الله هذا رجل مزكوم
٣٠٧/٣	ابن عمر	يرخين شبراً
٤٣٤/٣	أم سلمة	يرخينه شبراً
٣٢٠/٣	سلمة بن الأكوع	يزرُهُ
٢٣٣/٧	معقل بن يسار	يس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله
٣٥٤/١٤	-	يسألونني فيها صلة الرحم
٤١١/١	أنس	يستاك الصائم أول النهار وآخره برطب السواك
٢٦٦/٥	أبو أيوب	يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً
٣٦٤/١	ابن عباس	يستبرئ
٣٧٤/٣	عبد الرحمن بن غنم	يستحلون الخبز والحريز والخمر والمعازف
٣٦٤/١	ابن عباس	يستزّه
٤٤١ - ٣٦٤/٩	عائشة	يسعك طوافك لحجك وعمرتك
٢٢٣/٥	أم هاني	يسلم من كل ركعتين
٢١٦/١٤	-	يسهم للأجير
٢٠٦/١٥	رجل من الصحابة	يشرب ناساً من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها
٢١٦/٥	أبو ذر الغفاري	يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة
٦٥/٦	أبو هريرة	يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم
١٤٣/٦ ، ٥٣٣/٣	علي	يصلني المريض قائماً إن استطاع فإن لم يستطع
١٤٥/٦	ابن عباس	يصلني المريض قائماً فإن نالته
١٣٨/٦	-	يصلني وراء الصندوق
٣٧٦/٨	أبو هريرة	يصوم الذي أدركه ثم يصوم الشهر
٣٢٦/٨	علي	يطعم ستين مسكيناً لكل مسكين مد
٢٣٢/١	أم سلمة	يطهره ما بعده
٢٧٦ - ٢٧٥/١	ميمونة	يطهرها الماء والقرظ
٢٠٣/٣	عقبة بن عامر	يعجب ربك من راعي غنم في شظية بجبل
١٠٩/٧	أبو هريرة	يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة
٣٦٦/١	أبو هريرة	يعذبان عذاباً شديداً في ذنب هين
٣٦٩/١	أبو بكر	يعذبان وما يعذبان في كبير وبلى وما يعذبان
١٩٦/٣	أبو هريرة	يعرفون بطول أعناقهم يوم القيامة
٦٤/١٣	عمران بن الحصين	يعض أحدكم يد أخيه كما يعض الفحل لا دية لك

٤٠٦/١٣	أنس	يعض الأرض ليجد بردها مما يجد من الحر و
٤٠٦/١٣	أنس	يعضون الحجارة
٥٢١/٩	يزيد بن عبد الله	يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم
٥٣٤/٩	أنس	يعق عنه من الإبل والبقر والغنم
٢٨٠/٤ هـ	محمد بن عبد الله	يعمد أحدكم فيرك في صلاته برك الجمل
٣١٤/٢	عائشة	يغتسل
٣٦١/٢	عائشة	يُغتسل من أربع: من الجمعة والجنابة
٢٥٤/١	علي بن أبي طالب	يغسل أنثيه وذكره
٢٥٥/١	-	يغسل ذكره
٣٩٢/١	سليمان بن يسار	يغسل ذكره ثم ليتوضأ
٢٥٣/١	علي بن أبي طالب	يغسل ذكره وأنثيه ويتوضأ
٢٥٣/١	علي بن أبي طالب	يغسل ذكره ويتوضأ
٣٠٥/٢، ٣٩٣/١	أبي بن كعب	يغسل ما مس المرأة منه، ثم يتوضأ ويصلي
٢٣٥/١	أبو السمح	يُغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام
٢٣٦/١	علي بن أبي طالب	يغسل من بول الجارية وينضح من بول الغلام
٣٩٤/٢	-	يغسله الصاع ويوضئه المد
٤٧/١٤	عبد الله بن عمرو	يغفر الله للشهيد كل ذنب إلا الدين فإن جبريل
٢٠٤/٣	أبو هريرة	يغفر للمؤذن مدى صوته ويشهد له كل
٦٥٤/١٢	أبو هريرة	يُفَرِّق بينهما - في الرجل لا يجد ما ينفق
٣٢٩/١٤	أنس	يقال هذه غدره فلان
٥١/١٣	ابن عمر	يقتل القاتل ويصبر الصابر
٢٣١/٩	سعيد بن المسيب	يقتل المحرم الحية والذئب
٤٣٤/١٣	أبو سعيد الخدري	يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم
٤٨٦/١٣	عائشة	يقرفون
٤٨٦/١٣	عائشة	يُقرّها في أذنه كما تقرّ القارورة
٨٩/١٣	سهل بن أبي حثمة	يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته
٣٧ - ٣٥/٥	ابن عباس	يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض
٣٥/٥	ابن عباس	يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض والخنزير واليهودي
٣٥/٥	أنس	يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة
٣٤/٥	أبو هريرة	يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار
٣٤/٥	عبد الله بن مغفل	يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار
٤٥١/١٠	أبو هريرة	يقول الله ﷻ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
٤٩٦/٧	ابن عباس	يقول الله تبارك وتعالى أصبح من عبادي مؤمن بي
٣٤/١٤	أبو هريرة	يقول الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من
٣٣٥/٨	أبو هريرة	يقول الله ﷻ إن أحب عبادي إليّ
٤٣٤/١٣	أبو سعيد الخدري	يقولون الحق بألستهم لا يجاوز هذا منهم

٣٥٢/١	عائشة	يقولون إن النبي ﷺ أوصى إلى علي لقد دعا
٢٦٩/٣	زياد بن الحارث	يقيم أخو صداةٍ فإنَّ من أدنَّ فهو يقيم
٢٥٣/١	سهل بن حنيف	يكفيك أن تأخذ كفاً من ماء فتنضح به ثوبك
٤٣١/٢	عمار بن ياسر	يكفيك ضربة للوجه وضربة للكفين
٤٦١/١٣	حذيفة بن اليمان	يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهديي ولا يستنون
٣٥/١٤	أبو هريرة وابن عمر	يكون في آخر الزمان رجالٌ يختلون الدنيا بالدين
٤٩٩/١٤	ربيعة	يكون في آخر أمتي الخسف والقذف والمسح
٣٧٦/٣ هـ	أبو مالك	يكون في أمتي الخسف والمسح والقذف
٣٧٥/٣ هـ	عبد الرحمن بن سابط	يكون في أمتي خسف وقذف ومسح
٣٧٦/٣ هـ	عائشة	يكون في أمتي خسف ومسح وقذف
٣٧٦/٣ هـ	عمران بن حصين	يكون في أمتي قذف ومسح وخسف
٤٥٠/١	ابن عباس	يكون قوم يخضبون بالسواد
١٤٢/٩	ابن عباس	يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر
٤٣٤/١٣	زيد بن وهب	يمرقون من الإسلام
٤٣٤/١٣	زيد بن وهب	يمرقون من الحق
٣٧٧/٣	أبو هريرة	يمسح قوم من هذه الأمة في آخر الزمان قردة
٤٧٢/١٤	ابن عباس	يمن الخيل في شقورها
٣٠١/١٥	أبو هريرة	يمينك على ما يصدِّقك به صاحبك
١٩٧/٥	عثمان بن أبي العاص	ينادي منادٍ كل ليلة هل من داع فيستجاب له
١٩٦/٥	أبو هريرة	ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة
١٧٨/١٤	سعد بن أبي وقاص	ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين
٦٩/٩	ابن عمر	يهلّ أهل المدينة من ذي الحليفة
٤٩٥/١٤	علي	يوشك أن تستحل أمتي فروج النساء
٥٧/٩	عدي بن حاتم	يوشك أن يخرج الطعينة من الحيرة
٦٥/١٤ هـ	بعض الصحابة	يوشك أن يغلب على الدنيا كعب بن كعب
٢٩٨ - ٢٧٣/٦	جابر	يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة
٢٨٨/٦ هـ	جابر	يوم الجمعة ثنتا عشرة - يريد ساعة - لا يوجد
٤٢٢/٨	أبو هريرة	يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم
٣٩٢/٨	عقبة بن عامر	يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا
٣٦٣/١٢	عائشة	يومها وليلتها

رابعاً: فهرس الآثار

مرتبة حسب حروف المعجم

الجزء والصفحة	راوي الأثر	طرف الأثر
١٢٢/٨	معاذ	أتوني بكل خميس وليس أخذه منكم
٣١٤/١٠	عروة بن الزبير	ابتاع عبد الله بن جعفر بيعاً فقال علي لآتين عثمان
٥٤٢٨/١	ابن عباس	ابتلاه الله بالطهارة خمس في الرأس وخمس في
٤٦/١٢	محمد بن الحنفية	أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك
٤٠٧/١٤	أنس	أبعثك علي ما بعثني عليه عمر فقال لا أعمل لك
٤٨٧/٩	ابن عمر	ابعتها قياماً مقيدة سنة محمد ﷺ
٥٢٥٥/٦	أبو المليح	أتانا كتاب عمر بن عبد العزيز إذا بلغ أهل القرية
٣٣٥/٧	مجاهد	اتباع الجنازة أفضل النوافل
٣٣٥/٧	مجاهد	اتباع الجنازة أفضل من صلاة التطوع
٥٣٣٩/٣	ابن مسعود	اتبعوا ولا تتدعوا فقد كفيتم
٥٥٩/١٢	ابن مسعود	أتجعلون عليها التخليط ولا تجعلون لها الرخصة
١١٤/١٢	سعيد بن خالد	أتجعلين أمرك إلي قال: نعم
٢٩٠/١١	ابن عمر	أتحمّل أمركم حباً وميتاً
٣٩٠/١٣	ابن مسعود	أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب فضربه الحد
٤٥٠/١١	عبد الله بن دينار	أتعرفان أبا حفص عمر فإنه نهى أن تباع
٨٣/٩	عمر وعلي	إتمام الحج والعمرة في
٣٧٧/٧	عبد الله بن معقل	أتي بجنازة رجل وامرأة فصلى على الرجل
٥٢٠٢/٩	عمرو بن شعيب	أتي رجل عبد الله بن عمرو فسأله عن محرم وقع
٣٥٠/١٣	عمر	أتي رجل فسأله: أسرقت قال: لا فقال: لا
٥٠٩/١٣	عكرمة	أتي علي ﷺ بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن
٣٩٤/٢	موسى الجهني	أتي مجاهد بقدر حرزته ثمانية أرطال فقال
٥٢٤٧/٢	أبو قلابة	أتيت أنس بن مالك فلم أجده فمعدت أنتظره.. فأكلوا
٥٤٢٣-٥٤٢٢/١٣	أبو البخترى	أتينا علياً فسألناه عن أبي موسى قال: صبغ في العلم صبغة
٣٤٩/٧	إبراهيم النخعي	اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ في بيت أبي مسعود
٤٤٩/١١	عبيدة بن السلماني	اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد
٤٢٤/٦	عطاء	اجتمع يوم الجمعة يوم الفطر على عهد ابن الزبير
٥٤٤/١٣	حفصة	اجتنب هذا الرجل فإن نتحدث أن الدجال يخرج في
٥٤٦٦/٢	عبد الرحمن بن حرملة	اجعل بينك وبين ذلك منها ثوباً ثم باشرها
٣٢٣/٦	عبد الله بن بسر	اجلس فقد آذيت
٥١٦٥/٥	أبو نضرة	احتبس سعد بن أبي وقاص يوماً عن الصلاة

١٥/١٥ هـ	عمر	أحرج بالله على رجل سأل عما لم يكن فإن الله قد
١٢٤/١٤	-	أحرق أبو بكر بالنار في حضرة الصحابة
٩/٩٠ هـ	ابن سيرين	أحرم عبد الله بن عامر من خراسان فقدم
٥/٤٣٨	ابن مسعود	أحق ما سعينا إليه الصلاة
٨/٤٤٠ هـ	الحكم	أخبر علي برجل احتكر طعاماً
٦/٢٣٧ هـ	ابن جريج	أخبرني ابن شهاب أن الناس كانوا ينزلون إلى
٧/٥٣	عطاء	أخبرني جابر أن لا أذان لصلاة يوم الفطر حين يخرج
١٢/١٢٠ هـ	ابن جريج	أخبرني عطاء أنه سمع من ابن عباس يراها الآن
١٣/٤٤٦	حبيب بن أبي ثابت	أخبرني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي فيم
١٢/٤٤٦	الربيع بنت معوذ	اختلعت من زوجي وأن عثمان أمرها أن تعدت
٣/٣٢٤ - ٣١٤ هـ	أبو سعيد الخدري	اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في
٦/٢٤٤	عمر بن الخطاب	أخرج فإن الجمعة لا تحبس عن سفر
٧/٨٣	طارق بن شهاب	أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل
١٤/٤٠٨	حرام بن معاوية	أذبوا الخيل ولا يرفع بين ظهرانيكم الصليب
٧/٤٢٣ هـ	بريدة	أدخل النبي ﷺ من قبل القبلة وألحد له
١٣/٢٧١	ابن عباس	ادرؤوا الحدود بالشبهات
١٣/٢٦٩ هـ	عائشة	ادرؤوا الحدود عن المسلمين بالشبهات ما
١٥/١٥ هـ	عبادة الكندي	أدركت أقواماً ما كانوا يشددون تشديداً ولا يسألون
٥/١٨٠	داود بن قيس	أدركت الناس في إمارة أبان بن عثمان وعمر
١٢/٤٧١	سليمان بن يسار	أدركت بضعة عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كلهم
١٢/٤٧٤	سليمان بن يسار	أدركت بضعة عشر رجلاً من أصحاب رسول الله
١٣/٣٢٠	ابن أبي ليلى	أدركت بقايا الأنصار وهم يضربون الوليدة
٦/٢٩	عبد الكريم البكاء	أدركت عشرة من أصحاب النبي ﷺ كلهم يصلي
٦/٣٤٦ هـ	ثعلبة بن أبي مالك	أدركت عمر وعثمان - وكان الإمام - إذا خرج تركنا
٦/٣٤٦ هـ	ثعلبة بن أبي مالك	أدركت عمر وعثمان فكان الإمام إذا خرج تركنا
٣/٤٢١	مالك	أدركت في مسجد رسول الله سبعين محنكاً وإن
٥/١٨٠	عطاء	أدركتهم في رمضان يصلون عشرين ركعة
٦/٣٣٤ هـ	مالك	أدركتنا الناس يصلون يوم الجمعة نصف النهار
١٢/٤٧٤	سليمان بن يسار	أدركتنا الناس يقفون الإيلاء إذا مضت الأربعة
٨/١٣٢	جماعة من الصحابة	ادفعها إلى السلطان
٨/١٣٢	ابن عمر	ادفعها إلى هؤلاء القوم
٨/١٣٢	ابن عمر	ادفعوا صدقة أموالكم إلى من وآه الله
٨/١٣٣	ابن عمر	ادفعوها إليهم وإن شربوا الخمر
١٣/٣٢٧	عطاء	أدنى ما يقطع فيه ثمن المعجن قال وثمنه عشرة
٨/٢٠٩ هـ	عثمان	أدوا زكاة الفطر صاعاً من تمر
٨/١٣٣	أبو هريرة	إذا أتاك المصدق فأعطه صدقتك

٣٤٣/١	أبو هريرة	إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
٢٨٨/٢	شداد بن أوس	إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ
٤١٠/١٣	جماعة من التابعين	إذا أخافوا خَيْرَ الإمام بين أن يقتل فقط أو يقتل
٢٨٢/٥	حماد بن أبي سليمان	إذا أخذ المقيم في الإقامة فلا تطوع إلا
٤٨٧/٥ هـ	ابن عمر	إذا أدركت الإمام راعماً فركعت قبل
٣٧٢/١١	شريح	إذا أدى ثلثاً عتق وما بقي أذاه
١٤٤/١٥ هـ	جابر	إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره
٢٤١/٣ هـ	ابن سيرين	إذا أذن المؤذن استقبال القبلة ووضع أصبعيه في
٢٨٤/٦	عائشة	إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة
٢٨٢/٦	عائشة	إذا أذن المؤذنون لصلاة الغداة
٢٨٦/٦	أبو أمامة	إذا أذن وإذا رقى المنبر وإذا أقيمت الصلاة
٢٩٣/٢	مجاهد	إذا أراد الأكل أنه يغسل يديه
٢٩٣/٢	ابن المسيب	إذا أراد الجنب أن يأكل غسل يديه
١٧٧/٦ هـ	ابن عمر	إذا أزمعت بالإقامة ثنتي عشرة فأتتم الصلاة
١٦٨/١٣	علي	إذا اسودت فقد تم عقلها
٤٧٧/٢ هـ	ابن عباس	إذا أصابها في الدم فدينار
٤٧٦/٢ هـ	ابن عباس	إذا أصابها في أول الدم فدينار
١٧٦/٦ هـ	علي	إذا أقيمت عشراً فأتتم
١٧٦/٦ هـ	ابن عباس	إذا أقيمت في بلد خمسة أشهر فاقصر الصلاة
٤٣٨/٥ هـ	أبو ذر الغفاري	إذا أقيمت الصلاة فليمش إليها أحدكم كما كان
٣٣٣/١٠	جماعة من التابعين	إذا أكل ثم أيسر قضى
٤٧١/١٢ هـ	ابن عمر	إذا ألى الرجل من امرأته لم يقع عليها طلاق وإن
٣٨٦/٧	أبو موسى	إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرعوا في المشي
٢٧٨/١٥	ابن سيرين	إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم
٣٥٤/١٣	الزبير	إذا بلغت به السلطان فلعن الله الشافع والمشفع
٤٤٢/١١	علي	إذا تتابع على المكاتب نجمان فلم يؤد
١٩٢/١٢ هـ	-	إذا تزوجها برصاء أو عمياء
٤٥١/٤ هـ	النخعي	إذا تكلم في الصلاة أعاد الصلاة
٤٤٧/٥	أبو مجلز	إذا جاء أحدكم والإمام راعع فليسرع
٦١/٨	الزهري	إذا جاء المصدق قسمت الشياه
٢٤/٤	ابن عمر	إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك
٤٠١/١٣	ابن عباس	إذا حارب فقتل فعليه القتل إذا ظهر عليه قبل
٤٩٣/١٢	ابن عباس	إذا حرّم الرجل امرأته فهي يمين يكفرها
٥٥٨/٣	أبو الدرداء	إذا حليت مصاحفكم وزوقتم مساجدكم
٤٣٥/١٢ هـ	عمر وابن مسعود	إذا خيرها فاخترت نفسها فهي واحدة وهو أحقُّ بها
٦٧/٧ هـ	يحيى بن يعمر	إذا دخلت المسجد فكبر تكبيرتين ثم اقرأ

٥٢١/٩	قتادة	إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة
٢٤٦/٨	علي بن أبي طالب	إذا رأيتم الهلال فصوموا لرؤيته
٢٥١/٤	طارق بن شهاب	إذا ركع فليضع يديه على ركبتيه وليمكن حتى يعلو
٢٥١/٤	علي	إذا ركعت فإن شئت قلت هكذا - يعني وضعت يديك
٣٥١/٩	ابن الزبير	إذا رمى الجمرة الكبرى حلّ له كل شيء حرم عليه
٩١/١٥	الحسن	إذا رمى الرجل الصيد بالحجر بالحداقة فلا
٣٥١/٩	ابن عمر	إذا رمى وحلق حلّ له كل شيء إلا النساء
٣١٣/٩	ابن عباس	إذا زاغت الشمس فليخرج إلى منى
٣١٣/٩	ابن عباس	إذا زاغت الشمس فليرح إلى منى
٢٨٤/٦	علي وابن نوفل	إذا زالت الشمس
٣٥٦/٨	ابن عمر	إذا سافرت فلا تصم فإنك إن تصم
٣٥٧/١٠	ابن عباس	إذا سأل أحدكم جاره أن يدعم جذوعه على حائطه
٥٠٨/٤	أبو صالح	إذا سجدت فلا تمسح الحصى
٤٥٧/٥	ابن مسعود	إذا سلّم الإمام وللرجل حاجة فلا ينتظره
٢٤١/٦	الزهري	إذا سمع الأذان فليشهد الجمعة
٤٤٤/٧	جماعة من الصحابة	إذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه
٣٨٩/٥	أنس والحسن	إذا شك في ثلاث أو أربع فإنه يسجد سجدي الوهم
٢١٢/١٠	حسان البصري	إذا شككت في شيء فاتركه
١٤٦/٩	الحسن البصري	إذا صلى الغداة يوم عرفة
١٦٦/٥	عطاء	إذا صليت الغداة فقد ذهب الوتر
١٦٧/٥	الحسن	إذا صليت الغداة وطلعت الشمس فقد ذهب الوتر
٣٧٨/٥	عائشة	إذا صليت فرأيت أنك أتممت صلاتك
٥١٢/٤	ابن مسعود	إذا صليت فلا تعقص شعرك
٨٣/٥	عثمان بن أبي سليمان	إذا طلع الفجر فليسكتوا وإن كانوا ركبناً
٣٨٥/١٢	الشعبي	إذا طلق امرأته وهي حائض لم يعتد بها
٤١٨/١٢	الزهري	إذا طلق وأعتق جاز عليه وأقيم عليه الحد
٤٨٢/٢	ابن عباس	إذا طهرت الحائض بعد العصر صلت
٤٨٢/٢	عبد الرحمن بن عوف	إذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت
١٩٢/٤	ابن شهاب	إذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين
٢١٤/٣	معمر	إذا قال في الأذان حي على الفلاح حي على الفلاح
٢٦٥/٤	ابن عون	إذا قال من خلفه سمع الله لمن حمده
٩١/١٥	إبراهيم	إذا قتل الحجر فلا تأكل
٤٠٠/١٣	ابن عباس	إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا
١٩٥/٨	ابن عباس	إذا كان ذو قرابة لا تعولهم فأعطهم من زكاة
٢٤٥/٨	أحمد بن حنبل	إذا كان في السماء سحابة أو علة أصبح صائماً
٥٨/١٢	أم سلمة	إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي

٢٤٦/١٠	أحمد بن حنبل	إذا كان من قوت الناس فهو الذي يكره
٣٩٠/٥	قتادة	إذا كان وهمه في التطوع والوتر فليين
٢٣٦/٦	الحكم	إذا كان يجيء ويذهب في يوم فعليه الجمعة
٦٠٥/١٢	ابن عمر	إذا كانت الأمة عذراء لم يستبرئها إن شاء
١٥٩/١٣	مكحول	إذا كانت المأمومة عمدً ففيها ثلثا الدية
٨٢/٦	أبو الشعثاء	إذا كانوا ثلاثة أقام رجلين خلفه
٨٢/٦	علي	إذا كانوا ثلاثة تقدم أحدهم
٨٢/٦	جماعة من التابعين	إذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم وصلى
٢٥٤/٦	الأوزاعي	إذا كانوا ثلاثة فليجمعوا إذا كان فيهم أميرهم
٤٥١/١٢	الشعبي	إذا كرهت المرأة زوجها فليأخذ منها وليدعها
٢٨٠/٥	عطاء	إذا كنت في المسجد وأقيمت الصلاة فلا تركع
١٩١/٦	ابن عباس	إذا كنتم سائرين فتابكم المنزل فسيروا حتى
٤٦٧/٢	الشعبي	إذا لفت على فرجها خرقة ياشرها
٥١٩/٤	قتادة	إذا لم تتعرض لك فلا تقتلها
٣٨٠/٥	طاووس	إذا لم تدر كم صليت فعد لصلاتك كلها
٣٧٢/٦	الحسن البصري	إذا لم يخطب الإمام صلى أربعاً
٣١٩/٧	قتادة	إذا مات طفلاً صغيراً لا يصلى عليه
٣٩٧/١٥	سعيد بن جبير	إذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه
٣٧٧/٨	ابن عباس	إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصم
٤٧٣/١٢	عثمان	إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة
٤٧٥/١٢	القاسم وسالم	إذا مضت أربعة أشهر ولم يكلمها طلقت
٤٠/١٠	معمر	إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب البيع
١٩٨/٢	سلمان	إذا وجد أحدكم في الصلاة رزاً أو قيئاً أو رعافاً
٢٠٥/١	أبو هريرة	إذا ولغ الكلب في الإناء فأهرقه ثم اغسله ثلاث
٦٠٧/١٢	ابن عمر	إذا وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو أعتقت
٣٩٠/٥	ابن سيرين	إذا وهم في التطوع فلا سجود عليه
٢٢٦/٣	سعد القرظ	أذن بلال حياة رسول الله ثم أذن لأبي بكر في حياته
١٣٠/٩	نافع	أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية في عهد
٣٩١/١١	مالك بن أوس	أراد عمر أن يقسمها بينهما لينفرد كل منهما
٤٤٠/١١	أنس	أرادني سيرين على المكاتب فأبيت فأتى عمر
٢٧٥/٣	ابن مسعود	أربع لا يؤخذ عليهن أجر: الأذان
١٩٢/١٢	ابن عباس	أربع لا يجوزن في بيع ولا نكاح
٣٥٦/١	ابن مسعود	أربع من الجفاء أن يبول قائماً
١٨١/٥	سعيد بن جبير	أربعاً وعشرين
٣٢١/١٣	الحسن	أربعة إلى السلطان الزكاة والصلاة والحدود
٤٨٩/٢	الحسن البصري	أربعين أو خمسين أو أربعين إلى خمسين

١٨١/٥	الأسود بن يزيد	أربعين يوتر بسج
٤١٤/١٢	عمر	ارجع إلى أهلك فليس هذا بطلاق
١٢٠/١٢ هـ	خالد بن المهاجر	أرخص ابن عباس في المتعة
٥٩٤/١٢	عبيد الله بن عبد الله	أرسل مروان قبيصة بن ذؤيب إلى فاطمة
٣٨١/١٢ هـ	ابن جريح	أرسلنا إلى نافع وهو يترجل في دار الندوة
٥١٢/٤	ابن عمر	أرسله ليسجد معك
٣٠١/١١ هـ	ابن عمر	أرسلوا إليّ طبيباً ينظر إلى جرحي هذا
٢٨١/٥ هـ	مجاهد	اركعهما وإن ظننت أن الركعة الأولى تفوتك
١٨٧/٧	ابن عمر	استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس
١٥٣/١٥	ابن عمر	استصبحوا به وادّهنوا به أدمكم
٤٠٧/١٤	زياد بن حدير	استعملني عمر بن الخطاب على العشور فأمر في أن
٢٨٣/٤	أبو هريرة	استعينوا بالركب
٥٠٠/٨	سعيد بن المسيب	استقام كلام القوم على أنها ليلة ثلاث وعشرين
٣٨/٤	علي وعثمان	استوا
٢٦٧/١٠ هـ	ابن أذنان	أسلفت علقمة ألفي درهم فلما خرج
٤٣٩/١١	أبو سعيد المقبري	أشترتني امرأة من بني ليث بسوق ذي المجاز
٢٤٨/١ هـ	أبو وائل	أشتكى رجل منّا يقال له خثيم بن العذاء داءً في بطنه
٢٢٨/١٥	ابن عمر	اشرب ما لم يأخذه شيطانه قيل: وفي كم يأخذه
٢٣٣/١٥	الحسن البصري	اشربوا العصير ما لم يتغير
٢٣٣/١٥	جماعة من التابعين	اشربوا العصير ما لم يغل
٢٥٩/١٠ - ٢٦٠	ابن عباس	أشهد أن السلف المضمون إلى أجل
٤٦٣ - ٤٦٢/١٢	عمران بن حصين	أشهد على طلاقها وعلى رجعتها و استغفر الله
٤٦٣ - ٤٦٢/١٢	عمران بن حصين	أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد
٨٨/٩	ابن عمر	أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي
٢٤٠/١٤	أبو الجويرية	أصبت جرة حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في
٢٦٠/٨ هـ	نافع	أصبح عثمان بن عفان يوم قتل يقص رؤيا
٢٣٢/١٤	ابن عمر	أصبنا طعاماً وأغناماً يوم اليرموك فلم تقسم
٣١٨/٧ هـ	علي بن أبي طالب	اصنعوا بها ما تصنعون بموتاكم
٦٦/٨	سفيان بن عبد الله	اعتد عليهم بالسخلة التي يروح بها الراعي
٣٩٧/١٥ هـ	ابن عباس	اعتكف عن أمك
٥٣١/٣ هـ	سعيد بن العاص	اعتمر معاوية فدخل البيت فأرسل إلى ابن عمر
٣٧٦/١٠	عمر	أعطي مال اليتيم مضاربة
٩٦/١٣	عبد الرزاق	أعلمت أن رسول الله ﷺ أقاد بالقسامة
٤١٣/٧	عمر	أعمقوا القبر إلى قدر قامة وبسطه
٢٦٠/٨ هـ	ابن المسيب	أعندكم شيء فإن قالوا لا
٣٥٦/٢ هـ	زاذان	اغتسل كل يوم إن شئت

٢٠٣/٢	ابن عباس	اغسل أثر المحاجم عنك وحسبك
٤٩٥/٧	النعمان بن بشير	أغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته عمرة
٥٢٤٦/٨	عبد العزيز بن حكيم	أف أف صوموا مع الجماعة
٥٥١٧/١٤	عائشة	أف شيطان أخرجه أخرجه
٥٣٤١/١٠	شقيق	افتتحنا القادسية صدر النهار فتراجعنا
١٤٣/٩	أبو بكر الصديق	أفضل الحج العج والشج
٥٣١٢/٨	سعيد بن أبي سعيد	أقبل امرأتي وأنا صائم
٥١١٩/٤	شعبة	اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في نفسك
٥١٢١/٤	أبو هريرة	اقرأ بها في نفسك
٤٤٩/١١	علي	اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره
٥١٦٦/٥	الكوسج	أقضي الوتر إذا طلعت الشمس
٥١٩٢/٤	عطاء	أكان ابن الزبير يؤمن على إثر أم القرآن قال نعم
٥٦١/٣	عمر	أكنّ الناس من المطر وإياك أن تحمرّ أو تصفرّ فتفتن
٢٨٠/٨	ثابت البناني	أكنتم تكرهون الحجامة للصائم
٣٦٦/١٣	عمر	ألا إن الخمر قد حرمت وهي من خمسة من العنب
٥٥٥٩/١٢	ابن عباس	إلا أن تكون حاملاً فعدتها أن تضع ما في بطنها
٦٨/١٠	طاوس	ألا تراهم يتاعون بالذهب والطعام مرجأ؟
٢٤/١٤	ابن عباس	﴿إِلَّا نَفْسُكُمْ بِمُدْبِكُمْ عَدَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ﴾
٦٠/١٤	عبيد الله بن زياد	ألا كنت حدثتني قبل هذا اليوم؟ قال: لم أكن
٥٢٢٥/١٢	الشعبي	ألا لا تغالوا في صدق النساء
٢٨٠/٧	-	ألا نجعلها جرداً كلها
٥٣٣٠/٢	ابن عباس	إلا وأنت مارٌّ فيه ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِي سَبِيلٍ﴾
٢٦٥/١٤	إسحاق بن إبراهيم	الإثنان أحب إليّ إلا أن يكون معروفاً طمع به
٣٦١/٦	ابن عمر	الأذان الأول يوم الجمعة بدعة
٢٧٢ - ٢٥٨/١١	ابن عباس	الإضرار في الوصية من الكبائر
٥٦٨/١٢	جماعة من الصحابة	الأقراء الحيض
١٨١/٥	مالك	الأمر عندنا بتسع وثلاثين وبمكة بثلاث وعشرين
١١٠/٧	ابن عباس	الأيام المعدودات أيام التشريق والأيام المعلومات أيام
١١٠/٧	ابن عباس	الأيام المعلومات هي التي قبل يوم التروية
٥٤٧٢/١٢	جماعة	الإيلاء لا يكون طلاقاً حتى يوقف
٣٥٧/١	عمر	البول قائماً أحصن للدبر
٣٦٠/٦	السائب	التأذين الثاني أمر به عثمان
٥٢١٥/٣	النخعي	التشويب سنة في كل الصلوات كالصبح
٣٨١/٩	ابن عباس	التحصيب ليس بشيء إنما هو منزل
٤٣٦/١٢	الشافعي	التخيير كناية فإذا خير الزوج امرأته وأراد
٥٢٦٤/١١	أبو جعفر	التقية من ديني ودين آبائي

٣٥٢/٧	ابن مسعود	التكبير تسع وسبع وخمس وأربع
٤٠٦/٤	إبراهيم النخعي	التكبير جزم والسلام جزم
٥٦٧/٧	ابن مسعود	التكبير في العيدين أربع كالتكبير على الجنائز
٥٦٥/٧	الزهري	التكبير يوم العيد قبل القراءة سبعا وخمسا
٥٢٨٣/٦	أبو هريرة	التمسوا الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة
٥٤٣١/٢	ابن سيرين وصالح	التمس للوجه والكفين
١١١/٥	ابن عباس	الثلاث بتيراء
٥٥٥/١٢	ابن مسعود	الثياب في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾
٥٢٣٦/٦	الحسن	الجمعة على كل من آواه الليل إلى أهله
٥٢٣٦/٦	ابن عمر	الجمعة على من آواه الليل إلى أهله
٥٢٣٦/٦	أبو هريرة	الجمعة على من آواه الليل إلى أهله
٥٢٣٦/٦	نافع	الجمعة على من آواه الليل إلى أهله
٥٢٣٦/٦	ابن عمر	الجمعة على من آواه المراح
٥٤٢٨/٦	عمر	الجمعة لا تمنع من سفر
٥٣٢١/١٣	عبد الله بن محيرز	الجمعة والحدود والزكاة والفيء إلى السلطان
١٢٠/٤	إبراهيم	الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم بدعة
٥١١٨/٤	ابن عباس	الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم قراءة الأعراب
٥٤٨٠/٢	الزهري	الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة
٥٨٨/٩	عبد الله بن دينار	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ شوال وذو القعدة وعشر من
٤١٦/٧	ابن عمر	ألحدوا للنبي ﷺ ولأبي بكر وعمر
٤١٤/٧	عامر بن سعد	ألحدوا لي لحداً وانصبوا عليّ اللبن نصباً
٣٠٠/١١	عمرو بن ميمون	الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني
١٢٨/١٥	عمر	الحوت ذكي كله
٤٦٠/١٢	مجاهد	الحيض والحمل في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ﴾
٥٥٥/١٢	ابن عباس	الخاتم والمسكة
٣٩٣/١٢	علي	الخلية والبرية والبتة والبائن والحرام ثلاثاً لا تحل له
٣٦٦/١٣	أبو موسى الأشعري و عمر	الخمير ما خامر العقل
٥٣٦٦/١٣	ابن عمر	الخمير من خمسة من التمر والحنطة والشعير
٣٨١/١١	عمر	الدية للعاقلة لا ترث المرأة من دية زوجها
٥١١٨/١٣	مجاهد	الذي قرب الزرع قابيل
٥٢٠٣/٩	ابن عباس	الذي يصيب أهله قبل أن يفيض
٢١٤/٥	عون العقيلي	الذين يصلون صلاة الضحى في قوله تعالى
٣٩٤/٧	الثوري	الراكب يمشي خلفها والماشي أمامها
٥٣٧٨/٧	الحسن	الرجال يلون القبلة والنساء يلون الإمام
٥٢٦٠/٨	ابن عمر	الرجل بالخيار مالم يطعم إلى نصف النهار
٣٢١/١٣	رجل من الصحابة	الزكاة والحدود والفيء والجمعة إلى السلطان

هـ ٢٨٥ / ٦	عون بن بصيرة	الساعة التي ترجى في يوم الجمعة
هـ ٢٨٩ / ٦	أبو هريرة	الساعة التي في الجمعة بعد العصر
هـ ٣٣٠ / ٢	ابن المشي	السفر في قوله ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾
٢٦٠ / ١٠	أبو سعيد الخدري	السلم بما يقوم به السعي رباً
هـ ١١٨ / ١٥	أبو بكر الصديق	السمة الطافية حلال
٨٦ / ٧	عبيد الله بن عبد الله	السنة أن تفتح الخطبة بتسع تكبيرات
٨٦ / ٧	عبيد الله بن عبد الله	السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبتين
٤٥٧ / ١٢	عثمان	الشرط أملك خذ كل شيء حتى عقاص رأسها
٤٨٩ / ١٤	علي	الشطرنج ميسر العجم
١٥٦ / ١٥	وهب بن منبه	الشياطين أجناس فخالص الجن لا يأكلون ولا
٤٧٣ / ٣	سعيد بن المسيب و محمد بن سيرين	الصلاة على الطنفسة وهو البساط الذي تحته
١٥٤ / ٦	عمر بن عبد العزيز	الصلاة في السفر ركعتان حتماً لا يصلح غيرها
هـ ٣٥٤ / ٨	عبد الرحمن بن عوف	الصيام في السفر كالإفطار في الحضر
٤٦٠ / ٨	عائشة وابن عمر	الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج
١٢٨ / ١٥	ابن عباس	الطافي حلال
١١٨ / ١٥	أبو بكر الصديق	الطافي حلال
٤٢٧ / ١٢	ابن عباس	الطلاق بالرجال والعدة بالنساء
٣٧٥ - ٣٧٤ / ١٢	ابن عباس	الطلاق على أربعة أوجه وجهان حلال ووجهان
هـ ٥٥ / ١٢	ابن عباس	الظاهر منها الكحل والخذن
٤٢٦ / ١٢	ابن عباس	العبد يملك من الطلاق ثلاثاً
١٨٠ / ١٠	عبد ربه بن سعيد	العرية الرجل يعري الرجل النخلة أو الرجل
١٧٩ / ١٠	يحيى بن سعيد	العرية أن يشتري الرجل ثمر النخلات لطعام أهله
١٧٨ / ١٠	مالك	العرية أن يعري الرجل الرجل النخلة
٢١٩ / ١٣	عمر	العمد والعبد والصلح والاعتراف لا تعقله العاقلة
١٨٥ / ١٣	جماعة من التابعين	الغرة عبد أو أمة أو فرس
٣٦٢ / ٢	علي	الغسل من الحجامة سنة وإن تطهرت أجزاءك
٥٠٥ / ١٤	أبو هريرة	الغناء يثبت النفاق في القلب
٢٢٠ / ١٤	عمر	الغنيمة لمن شهد الوقعة
١٨٥ / ١٣	طاوس وعروة	الفرس غرة
هـ ٣٥٥ / ٨	عثمان بن أبي العاص	الفطر في السفر رخصة والصوم
٤٧٨ / ١٢	ابن مسعود وابن عباس	الفيء الجماع
٤٧٧ / ١٢	جماعة من التابعين	الفيء الرجوع بالقلب لمن به مانع عن الجماع
٤٧٧ / ١٢	إبراهيم النخعي	الفيء الرجوع باللسان
٤٣٩ / ١٥	شقيق بن سلمة	القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت
هـ ٢٢٠ / ٢	الشعبي	القبلة تنقض الوضوء
٢٢٢ / ٢	عمر	القبلة من اللمس فتوضئوا منها

٢٢٢ - ٢١٩/٢	ابن مسعود	القبلة من اللمس وفيها الوضوء
١٤٩/١٣	الحسن بن علي	القتل كفارة
٣٢٥/١٣	علي	القطع في ربيع دينارٍ فصاعداً
١٥٣/٥	الحسن	القنوت في جميع السنة
٥٢٦/٤	ابن عباس	القنوت في صلاة الصبح بدعة
٥٥٥/١٢	ابن عباس	الكحل والخاتم في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾
٥٢٧٦/٧	طاوس	الكفن من جميع المال
٥٢٢٠/٢	علي	اللمس هو الجماع
٢٦٠/٩	عمر	اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا
٥٤١٥/١٣	علي	اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان
٥٤١٥/١٣	علي	اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان ولقد طاش
٣٩٠/٩	ابن عباس	اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً
٢٩٠/٩	ابن عمر وعلي	اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً
٥٢٢/٩	قتادة	اللهم منك ولك عقيقة فلان بسم الله
٥٣٠٣/١٣	الحسن	اللوطي بمنزلة الزاني إن كان ثيباً يرحم
٥٤١٧/١٣	علي	ألم تبايعاني فقال: نطلب بدم عثمان
١٣٠/٦	-	ألم ترني قد تابعتك
٥٩٤/١٢	عروة	ألم تري إلى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة
٥٢٤١/٣	الحسن البصري - ابن سيرين	المؤذن يضع سبابته في أذنيه
٥٤٧١/١٢	ابن عباس	المؤلي الذي يحلف لا يقرب امرأته أبداً
١٦٧/١	ابن عباس	المؤمن لا ينجس حيّاً ولا ميتاً
٣٦/١٥	العرباض بن سارية	المجثمة أن يُنصب الطير فيرمى والخلسة الذئب
٢٤٦/١٠	الأوزاعي	المحتكر من يعترض السوق
٣٣٦/١٠	ابن عباس	المخالطة أن تشرب من لبنه ويشرب من لبنك
٥٤٢٩/١١	النخعي	المدر من الثلث
٢٦/٥	ابن مسعود	المرور بين يدي المصلي يقطع نصف صلاته
١٧٤/١٠	ابن عمر	المزابنة بيع التمر بكيل إن زاد
١٧٤ - ١١٥/١٠	نافع	المزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلاً وبيع العنب
٢١٦/١٥	ابن عباس	المزقت: هو المقير
٥٣٣٠/٢	ابن عباس	المسافر في قوله ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾
٥١٥٤/٦	الحسن وقاتدة	المسافر يصلي ركعتين حتى يرجع
٤٨٥/٢	عائشة	المستحاضة لا يغشاها زوجها
٢٦٦/١	ابن عباس	المسلم لا ينجس حيّاً ولا ميتاً
٣٩٤/٧	علي	المشي خلف الجنائز أفضل
٥٣٩٢/٧	الزهري	المشي خلف الجنائز من خطأ السنة
١١٠/٧	ابن عباس	المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده

الجزء والصفحة	راوي الأثر	طرف الأثر
٤٠ - ٣٩ / ١٠	أبو هريرة	الملامسة أن يقول الرجل للرجل أبيعك ثوبي بثوبك
٤٠ / ١٠	أبو هريرة	الملامسة أن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير
٢٢٠ / ٢ هـ	ابن عباس	الملامسة هو الجماع
٣٨٦ / ٩	ابن عباس	الملتزم ما بين الركن والباب
٣٩ / ١٠	الزهري	المنابذة أن يقول ألقى إليّ ما معك وألقي إليك ما معي
٤٠ / ١٠	أبو هريرة	المنابذة أن يقول أنبذ ما معي وتبذ ما معك
١٨٠ / ١٠	وكيع	النخلة يعريها الرجل للرجل ويشتريها في بستان
٤٨٩ / ١٤	علي	النرد والشطرنج من الميسر
٣٧٨ / ٧ هـ	سالم والقاسم	النساء مما يلي الإمام والرجال مما يلي القبلة
٤٦٥ / ٤	ابن عباس	النفخ في الصلاة كلام
٤٨٨ / ٢ هـ	عمر	النفساء تجلس أربعين ليلة ثم تغتسل
٤٨٨ / ٢ هـ	ابن عباس	النفساء تنتظر أربعين يوماً أو نحوه
١٢٨ / ٥ هـ	الأوزاعي	أله أن يشفع وتره بركعة ثم يصلي شفعاً
١١٠ / ٥ هـ	ابن مسعود	الوتر بثلاث كوتر النهار المغرب
١١٠ / ٥ هـ	علي	الوتر ثلاثة
١٦٠ / ٥ هـ	علي	الوتر ثلاثة أنواع فمن شاء أن يوتر أول الليل
١٢٣ / ٥ هـ	عائشة	الوتر سبع أو خمس وإني لأكره أن يكون
١٢٣ / ٥ هـ	ابن عباس	الوتر سبع أو خمس ولا نجب ثلاثاً
١٦٦ / ٥ هـ	ابن مسعود	الوتر ما بين الصلاتين
٤٣٢ / ٢ هـ	ابن المسيب وابن عمر	الوجه والذراعين
٥٤ / ١٢ هـ	ابن عباس	الوجه والكفان في قوله تعالى ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾
٣١١ / ١ هـ	عمر	الوضوء من جرّة نصرانية
٣٧٥ / ١٠ هـ	علي	الوضيعة على المال والريح على ما اصطلحوا عليه
٣٦٥ / ١١ هـ	علي	الولاء شعبة من النسب
٣٦٨ - ٣٦٧ / ١١ هـ	جماعة من الصحابة	الولاء للكبير يعنون بالكبر
٣٢١ / ١٣ هـ	عطاء الخراساني	إلى السلطان الزكاة والجمعة والحدود
٢٨٤ / ٦ هـ	عياض	إلى أن يصير الظل ذراعاً
٣٩٨ / ٩ هـ	ابن عمر	أليس حسبكم سنة رسول الله ﷺ إن حبس أحدكم
١٣٠ / ٦ هـ	-	أليس قد نهى عن هذا
١٢٨ - ١١٨ / ١٥ هـ	عطاء	أما الطير فأرى أن تذبحه
٢٦٣ / ٦ هـ	عمرو بن سليم	أما الغسل فأشهد أنه واجب
٦٥٧ - ٦٥٥ / ١٢ هـ	عمر	إما أن ينفقوا وإما أن يطلقوا ويبعثوا نفقة
٢٢٠ / ٢ هـ	النخعي	أما إني أحمد الله يا هنيذة لولا أنني أخذت وضوءاً
١٨٧ / ١٥ هـ	ابن عمر	أما بعد أيها الناس أنه نزل تحريم الخمر وهي من
٤٠٩ - ٣٩٦ - ٣٩٥ / ١٢ هـ	طاوس وابن عباس	أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل
٣٠٣ / ١٥ هـ	عمر	أما في المعارض ما يكفي المسلم من الكذب

٦٠٠/٣	أبو هريرة	أما هذا فقد عصى أبا القاسم
٢٩١/١٤	عمر	أما والذي نفسي بيده لولا أن أترك آخر الناس
٤١٦/١٣ هـ	أسامة	أما واللج على فناه فلا ولكن بايع وهو كاره
٣٨٢/٢	حذيفة	أما يكفي أحدكم أن يغسل من قرنه إلى قدمه
٢٦٩/١٢	سلمان	أمحموم بيتكم وتحولت الكعبة عندكم
٣٠٢/١٣ هـ	أبو بكر وابن الزبير	أمر أن يحرق من فعل ذلك بالنار
٢٢٥/١٢	عمر	امرأة أصابت ورجل أخطأ
٢٢٥/١٢	عمر	امرأة خاصمت عمر فخصمته
٩٧/٣ هـ	أبو يونس	أمرتني عائشة <small>رضي الله عنها</small> أن أكتب لها مصحفاً
٣١٣/١٣	عبد الله بن عياش	أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا
٣٢٥/٥ هـ	جبير	أن أبا الدرداء سجد في الحج سجدين
٢٧٠/٢ هـ	حسان بن عطية	أن أبا الدرداء كان لا يتوضأ مما غيرت النار
٢٥٩/٨ هـ	أم الدرداء	أن أبا الدرداء كان يجيء بعدما يصبح
٣٩٥/١٢	طاوس	أن أبا الصهباء قال لابن عباس هات من هناتك ألم
٣٤٨/٥ هـ	أبو غالب	أن أبا أمامة كان يكره الصلاة بعد العصر حتى تغرب
٣٤٨/٥ هـ	عبد الله بن أبي عتبة	أن أبا أيوب الأنصاري كان يحدثهم حتى إذا بزغت
٦٥/٧ هـ	عثمان بن عروة	أن أبا أيوب وزيد بن ثابت أمرا مروان أن يكبر في
٧٧/٧ هـ	قتادة	أن أبا برزة كان يصلي في العيد قبل
٣٥٣/٥ هـ	أبو بكر	أن أبا بكر <small>رضي الله عنه</small> لما أتاه فتح اليمامة سجد
٢٩٣/١٢	-	أن أبا بكر أخرج مختئاً وأخرج عمر واحداً
٥١٢/١٣	-	أن أبا بكر استتاب امرأة يقال لها
١٦٥/١١	عائشة	أن أبا بكر الصديق كان نحلها جاد عشرين وسقاً
١٢٠/١٤	يحيى بن سعيد	أن أبا بكر بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي
٤٩٩/٧	أنس	أن أبا بكر دخل على النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> بعد وفاته فوضع فمه
٥٨/٧	أبو بكر	أن أبا بكر قرأ في يوم عيد بالبقرة
٣٢٨/١٣	أنس	أن أبا بكر قطع في شيء ما يساوي درهمين
٥٢٧/٤ هـ	ابن أبي ذئب	أن أبا بكر قنت في الفجر
٤٣٧/١٤	عائشة	أن أبا بكر كان يقسم للحر والعبد
٢٧٩/٧ هـ	عائشة	أن أبا بكر مات ليلة الثلاثاء ودفن
٢٧٩/٧	عائشة	أن أبا بكر نظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه به
٤٣٧/١٤	عمر	إن أبا بكر وعلياً ذهباً إلى التسوية بين الناس في
٣٨٠/٩	سالم	أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون الأبطح
٩٦/١٣	الحسن	أن أبا بكر وعمر والجماعة الأولى لم يكونوا
٩٨/١٢	عائشة	أن أبا حذيفة بن عتبة تبنى سالمأ
٢١٣/٥ هـ	أبو الرباب	أن أبا ذر صلى الضحى فأطال
١٦١/٩	سليم بن الأسود	أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة

٢١٤/٦ هـ	مجاهد	أن أبا ذر وعمر كانا يتطوعان في السفر
٣٣/٦ هـ	أبو سعيد	أن أبا سعيد الخدري صلى خلف مروان صلاة العيد
٢٥٨/٨ هـ	أنس	أن أبا طلحة كان يأتي أهله من الضحى فيقول
٤٦٨/٤ هـ	ابن حصين	أن أبا عبد الرحمن كره النفخ في الصلاة
٤١٥/٧ هـ	ابن عباس	أن أبا عبيدة بن الجراح كان يضرح
٤١٠/١٤ هـ	ابن جريح	أن أبا عبيدة بن الجراح وأبا هريرة قتلا كتابيين
٢٣٠ - ٢٢٩/١٥ هـ	أنس	أن أبا عبيدة ومعاذ بن جبل وأبا طلحة كانوا يشربون
٣٢٥/٥ هـ	صفوان بن محرز	أن أبا موسى سجد في الحج سجدةتين
٣٢٥/٥ هـ	صفوان بن محرز	أن أبا موسى قرأ سورة الحج على منبر البصرة
١٠٩/٥ هـ	أبو مجلز	أن أبا موسى كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء
٢٤٧/٢ هـ	الحسن	أن أبا موسى كان يتوضأ مما غيرت النار
٢٠٥/٢ هـ	وقاص	أن أبا موسى كان ينام بينهن حتى يفظ فنتبهه
٣٥٠/١٣ هـ	أبو هريرة	أن أبا هريرة أتى بسارق فقال: أسرقت
١٩٢/٤ هـ	أبو هريرة	أن أبا هريرة كان يؤذن لمروان بن الحكم فاشترط
١٣٦/٢ هـ	-	أن أبا هريرة كان يبدأ بميامنه
٣٦٧/٥ هـ	محمد بن الحارث	أن أبا هريرة والسائب الفاري كانا يقولان السجدتان
٣١٢/٨ هـ	زيد بن أسلم	أن أبا هريرة وسعد بن أبي وقاص كانا يرخصان
٤٠٣/٧ هـ	-	أن أبا هريرة ومروان كانا مع جنازة فقعدا قبل أن
١٢٤/٤ هـ	ابن طاووس	أن أباه كان إذا قرأ لهم بسم الله الرحمن الرحيم قبل
٣٣١/٥ هـ	ابن طاووس	أن أباه كان يسجد في ص
٣٠/٧ هـ	هشام بن عروة	أن أباه كان يكبر في العيدين إذا خرج في الفطر
٥٤٥/١٥ هـ	-	أن ابن الزبير أمر بأن يحلف على المصحف
٣٧٥/٥ هـ	عطاء	أن ابن الزبير صلى المغرب فسلم في ركعتين
٢٥٢/٣ هـ	أبو عروبة	أن ابن الزبير كان يكره أن يؤذن المؤذن وهو أعمى
٣٩٨/٩ هـ	سليمان بن يسار	أن ابن حذابة المخزومي صرع ببعض طريق مكة
١٦٦/٥ هـ	عطاء	أن ابن عباس أوتر بعد طلوع الفجر
٣٢/١٥ هـ	-	أن ابن عباس تردّد هل كان النهي لمعنى خاص
١٠٤/٧ هـ	عمرو بن دينار	أن ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> يوم النحر كان يكبر
٣٦٩/٨ هـ	عكرمة	أن ابن عباس قال أثبتت للحبلى والمرضع
٥٢٨/٤ هـ	مجاهد وسعيد بن جبير	أن ابن عباس كان لا يقنت في صلاة الفجر
١٢٢/١٢ هـ	ابن عباس	أن ابن عباس كان يراها حلالاً ويقراً
١٢٠/١٢ هـ	عبيد الله	أن ابن عباس كان يقنتي بالتمتعة
٦٥/٧ هـ	عمار بن أبي عمار	أن ابن عباس كبر ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في
٥٢٨/٤ هـ	سعيد بن جبير	أن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا لا يقنتان في
١٩٤/٩ هـ	عبد الله بن حنين	أن ابن عباس والمسور بن مخزومة اختلفا بالأبواء
٣٢٤ - ٣١٩/١٢ هـ	ابن عباس	إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم إنما كان هذا

٢٨٥/٦هـ	أبو موسى	أن ابن عمر استصوب ذلك
١٨٢/٦	-	أن ابن عمر أقام بأذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة
١٧٧/٦هـ	نافع	أن ابن عمر أقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة
٤٣٢/١٤	زيد بن أسلم	أن ابن عمر دخل على معاوية فقال حاجتك يا أبا
٤٩٩/١٤	نافع	أن ابن عمر سمع صوت زمارة راع فوضع
١٠٢/٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد الخروج إلى مكة آذنه
٤٤٤/٩هـ	نافع	أن ابن عمر كان إذا بعث بالهدي يمسك عنه
٦١/٤	نافع	أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه
٧٩/٢	نافع	أن ابن عمر كان ربما بلغ بالوضوء إبطيه
٣٥/٧هـ	نافع	أن ابن عمر كان لا يأكل ولا يشرب يوم الفطر حتى
٣٨٧/١	نافع	أن ابن عمر كان لا يستنجي بالماء
١٩٦/٩ ، ٣٦٧/٢	نافع	أن ابن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم
١٥٢/٥	ابن عمر	أن ابن عمر كان لا يقنت في الصبح ولا في الوتر
١٢٠/٧هـ	نافع	أن ابن عمر كان يغتسل ويتطيب يوم الفطر
٦٢/٤هـ	نافع	أن ابن عمر كان يكبر بيديه حين يستفتح
٧٦/٧هـ	نافع	أن ابن عمر لم يكن يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا
٣٦/٥هـ	نافع	أن ابن عمر مرّ بين يديه كلب أصفر
٢٨١/٥هـ	عبد الله بن أبي موسى	أن ابن مسعود دخل والناس يصلون الفجر فصلى
١٥٥/٥هـ	علقمة	أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون في
٧٦/٧هـ	أبو التياح ومعاوية بن قرة	أن ابن مسعود وحذيفة كانا يهنيان الناس يوم العيد
٢٤٥/١٣	الطبري	أن أخبار اليهود اجتمعوا في بيت المدراس
٤٣٤/١٢	زيد بن ثابت	إن اختارت نفسها فثلاث وإن اختارت زوجها
٤٣٥/١٢	عمر وابن مسعود	إن اختارت نفسها فرجعية وإن اختارت زوجها
٤٣٥/١٢	عمر وابن مسعود	إن اختارت نفسها فواحدة بائنة
٤٣٥/١٢	علي	إن اختارت نفسها فرجعية قال ليس كما
٤١٢/٦	ابن المسيب وشهر	أن اختصار السجود مما أحدث الناس
٣٦٧/١٥	سعيد بن المسيب	أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث
٣٥٨ - ٣٥٤ - ٣٥٣/١٠	عكرمة بن سلمة	أن أخوين من بني المغيرة أعتق أحدهما أن لا يغرز
٢٤٦/٧	أبي بن كعب	أن آدم ﷺ قبضته الملائكة وغسلوه
١٠٦/٦هـ	عطاء	إن استطاع الرجل أن يدخل في الصف
٣٣/٧	ابن عباس	إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم
٢٠٩/٨هـ	عروة	أن أسماء بنت أبي بكر أخبرته أنها كانت تخرج
٥٠٦/٣هـ	جريح	أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي
٤٩٤/١٢	يوسف بن ماهك	أن أعرابياً أتى ابن عباس فقال إنني جعلت امرأتي
١٨٨/٦	ابن جريح	أن أعرابياً ناداه في منى يا أمير المؤمنين ما زلت
٣٣٨/١١هـ	الشعبي	أن أعط الجد سدساً ولا تعطه أحداً

٢٧٦/٣	الضحاك	إن أعطي بغير مسألة فلا بأس
١٩٥/١٣	علي بن رباح	أن أعمى كان ينشد في الموسم في خلافة عمر بن
٤٧١/١٣	عمر	أن اقتلوا كل ساحر وساحرة وفرقوا بين كل ذي
١٧٠/١٣	عمر	إن الإبل قد غلت قال: ففرضها عمر على أهل
٨٢/٦	ابن مسعود	أن الاثنين يقفان عن يمين الإمام وعن شماله
٥٢٧/٤	إبراهيم	أن الأسود وعمرو بن ميمون أنهما صليا خلف عمر
٣٩٩/٨	علقمة	أن الأشعث بن قيس دخل على عبد الله وهو يطعم
٥١٥٨/١٣	ابن شهاب	أن الأعور تفتأ عينه فيها الدية كاملة
٤٠٨ - ٤٠١/١٣	ابن عمر	أن الآية نزلت في العرنين
٥٠٧/١٥	ابن عباس	أن الآية نزلت في من مات مسافراً وليس عنده
٣١٥/١٠	-	أن الثمن ستمائة ألف
٥٥٧/١٢	قتادة	إن الجارية إذا حاضت لم يصلح أن يرى
١٠٦/٦	عطاء وإبراهيم	أن الداخل إلى الصلاة والصفوف قد استوت
٣٠٥/١	موسى بن هارون	أن الذي جعل السلسلة هو أنس
٤٧٧/١٢	عطاء	أن الرجل إذا حلف أن لا يقرب امرأته سمي
٢٨٠ - ٢٧١/١٣	عامر الشعبي	إن الرجم سنة سنّها رسول الله ﷺ ولو كان شهد
٢٦٦/١٠	سعيد بن جبير	أن الرهن في السلم هو الربا المضمون
٣٥٤/١٣	ربيعة	أن الزبير بن العوام لقي رجلاً قد أخذ سارقاً وهو
٢٧٩/١٣	-	أن الزبير وعماراً وابن عباس أخذوا سارقاً فخلوا
١٤٦/١١	أحمد بن حنبل	إن الشاة لا تلتقط
٤٤٣/٥	-	أن الصحابة كانوا يتمون ويوجزون ويبادرون
٥٢٤٦/٦	عمر بن الخطاب	إن الصلاة لا تحبس عن سفر
١٧٩/١٠	الشافعي	أن العرايا أني يشتري الرجل ثمر النخلة بخرصه
١٧٩/١٠	سفيان بن حسين	أن العرايا نخل كانت توهب للمساكين
١٧٨/١٠	مالك	أن العرية النخلة للرجل في حائط غيره
١٨٣/١٠	سهل بن أبي حثمة	أن العرية ثلاثة أوسق أو أربعة أو خمسة
٤٠٢/٧	أبو هريرة وابن عمر	أن القائم مثل الحامل
٥٣٨٥/١١	النخعي	إن القاتل خطأ لا يرث
٥٤١٧/١٢	يحيى بن سعيد	أن القاسم وعمر بن عبد العزيز كانا لا يجيزان طلاق
٥٣٨٥/١١	الزهري وجماعة	إن القتل عمداً لا يمنع من الميراث
٩٦/١٣	عمر	أن القسامة إنما توجب العقل ولا تشيط الدم
٤٠٢/٧	الشعبي والنخعي	أن القعود مكروه قبل أن توضع
١٥٣/٥	طاووس	أن القنوت في الوتر بدعة
٥٣٤/٤	أنس	أن القنوت قبل الركوع
٣٥٠/١٥	إبراهيم النخعي والحسن	إن اللغو هو أن يحلف على الشيء لا يفعله
٤٣٦/١٤	عمر	إن الله ﷻ جعلني خازناً لهذا المال وقاسماً له ثم

١١٨/١٥	أبو شريح	إن الله ذبح ما في البحر لبني آدم
٢٦٥/١٥، ٢٤٨/١هـ	ابن مسعود	إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم
١١٤/١٠	سهل بن سعد	أن المحاكلة مأخوذ من الحقل جمع حقلة
٦٦/٤	جماعة من التابعين	أن المرأة ترفع يديها على ثدييها
١١٥/١٠	ابن عمر	أن المزابنة أن يبيع التمر بكيل إن زاد فلي
٤٤٢/١٢	الشافعي	أن المشيئة إرادة الله
١١٦/١٢	عبد الملك بن عمير	أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج امرأة هو وليها
١١٦/١٢	الشعبي	أن المغيرة خطب بنت عمه عروة بن مسعود
٣٧٢/١١	علي	أن المكاتب إذا أدى الشطر عتق ويطالب
٣٧١/١١	جماعة	أن المكاتب لا يعتق حتى يوفي ولو سلم الأكثر
٥٢٠٨/١٤هـ	منذر بن عمرو	أن المنذر قسم للفرس سهمين ولصاحبه سهماً ثم
٢٣٣/١٥	ابن عباس	إن النار لا تحل شيئاً ولا تحرّمه
٣٢/٧	سعيد بن المسيب	أن الناس كانوا يؤمرون بالأكل قبل الغدو
٨٣/٧	أبو سعيد	إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة
١٨٨/١١	الشعبي	أن النعمان خطب بالكوفة فقال إن والدي بشير بن
١٢٣/٥	مقسم	أن الوتر لا يصلح إلا بخمس أو سبع
١٠/١١	الحسن البصري	أن الوديع لا يضمن إلا بشرط الضمان
٥٢٤٨/٨هـ	كريب	أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام
		أن أم حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن بن عوف إنه
		خطبني غير واحد
١١٥ - ١١٤/١٢هـ	سعيد بن خالد	إن أم عمران لتعلم أنني أطعن بين إيتيها وهي
٥٤٦٧/٢هـ	النخعي	أن أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر أخرجت
٣٧٦/٧	عمار	أن أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر توفيا
٣٧٦/٧	الشعبي	أن امرأة أرسلت إلى رجل فزوجته نفسها
١٣٩/١٢	عمر	أن امرأة جعلت على نفسها مشياً إلى مسجد
٣٩٨/١٥	ابن عباس	أن امرأة سألت أم سلمة بأن أباه مريض
٥٩٤/١٢	الحجاج بن منهال	أن امرأة سرقت جملاً فقال: أسرقت قولي لا
٣٥٠/١٣	أبو مسعود	أن امرأة لعائذ بن عمرو نفست فرأت الطهر في
٥٤٨٩/٢هـ	-	أن امرأة نذرت أن تعتكف عشرة أيام فماتت
٥٣٩٧/١٥هـ	عون بن عبد الله	أن امرأته سألته عن الساعة التي يستجيب الله فيها
٢٨٤/٦	أبو ذر الغفاري	أن أنساً وأبا طلحة وأبا موسى وابن عمر وزيد بن
٥٢٤٧/٢هـ	سليمان	أن أنى شتم بمعنى إذا شتم
٣٢٦/١٢	محمد بن الحنفية	إن أهل الإسلام لا يسيئون وإن أهل الجاهلية
٣٦٤/١١	عبد الله	إن أهل الإسلام لا يسيئون وإنما كان أهل الجاهلية
٣٦٤/١١	عبد الله	أن أهل مصر وسواحلها كانوا يجمعون على عهد
٢٦٠/٦	الليث بن سعد	إن أهل نجران قد بلغوا أربعين ألفاً قال وكان عمر
٣٩٦/١٤	سالم	

هـ ٣٣٧/١١	الشعبي	إن أول جدّ ورث في الإسلام عمر
٩٠/١٣	ابن عباس	أن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم
٢٤١/٤	عمران بن حصين	أن أول من ترك التكبير عثمان حين كبر وضعف
٢٤٢/٤	أبو هريرة	إن أول من ترك التكبير معاوية
٥٢/٧	ابن سيرين	إن أول من فعل ذلك زياد بالبصرة
٢٢٦/٣	-	أن بلائاً ذهب إلى الشام في حياة أبي بكر فكان بها
٣٥٣/٧	أنس	أن تكبير الجنائز ثلاث
٣٢٧/١٣	ابن عباس	أن ثمنه كان ديناراً أو عشرة دراهم
١٦٠/١٥	عطاء بن يسار	أن جبريل رأى النبي ﷺ يأكل متكئاً فنهاه
٤٠٩/٧	ابن سيرين	أن جنازة مرّت بالحسن وابن عباس فقام الحسن
٣٢٩/٢	ابن عمر	إن جواريه كنّ يغسلن رجله
هـ ١٨٠/١	كلثوم بن عامر	أنّ جويرة بنت الحارث توفّضت فأردّت أن أتوضأ
١٢٧/٦	همّام	أن حذيفة أمّ الناس بالمدائن على دكان
هـ ٢٥٩/٨	أبو عبد الرحمن السلمي	أن حذيفة بدا له الصوم بعدما زالت
٥١٣/١٤	-	أن حسان بن ثابت سمع من عزة الميلاء الغناء
٤٧١/١٣	محمد بن عبد الرحمن	أن حفصة زوج النبي ﷺ قتلت جارية لها سحرتها
٣٢١/١٣	-	أن حفصة قتلت جارية لها سحرتها
٣٠٣/١١	محمد بن الحسن	أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفاً
٣٩٩/١٣	ابن سيرين	أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود
٢٦٢ - ٢٦١/١٤	ابن عباس	إن ذلك كان يوم بدر والمسلمون في قلة فلما كثروا
٢٣/١١	عكرمة	أن رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل
٥١٦/٧	شريح بن عبيد	أن رجلاً قبروا صاحباً لهم لم يغسلوه
هـ ٦٢٤/١٢	علي	أن رجلاً أتاه فقال إن لي زوجة وإنني أصبت خادمة
هـ ٣١٨/١٢	ابن عمر	أن رجلاً أتى امرأته في دبرها فوجد في نفسه
١٩٥/١٣	علي بن رباح	أن رجلاً أتى أهل أبيات فاستسقامهم فلم يسقوه
٣٢٢/١٢	أبو سعيد الخدري	أن رجلاً أصاب امرأته في دبرها فأنكر الناس
٤٠٦/١١	أبو قلابة	أن رجلاً أقعد أمة له في مقلَى حار
٢٠٩/١٣	عمر	أن رجلاً أوطأ امرأة بمكة فقتلها ففرض فيها
١٤٥ - ١٤٤/١٠	أبو برزة	أن رجلاً باع فرساً بغلام ثم أقام بقية يومهما
٤٥٤/١٠	قتادة	أن رجلاً باع نفسه ففرض عمر بأنّه
١٥٠/١٢	عمر	أن رجلاً تزوج امرأة فشرط أن لا يخرجها
٢٠٨/٩	محمد بن سيرين	أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: إني
٣٨٦ - ٣٨٥/١١	-	أن رجلاً رمى بحجر فأصاب أمه فماتت
١٩٣/١٣	يزيد	أن رجلاً زحم يوم الجمعة فمات فوداه علي من
٣٩٨/١٢	ابن مسعود	أن رجلاً طلق امرأته البارحة مائة قال قتلها مرة
٣٩٤/١٢	ابن عباس	أن رجلاً طلق امرأته ألفاً قال يكفيك من ذلك

٤١٤ - ٤١٣/١٢	قدامة بن إبراهيم	أن رجلاً على عهد عمر بن الخطاب تدلى ليشتر عسلاً
٢٠٩/١٣	ابن عباس	أن رجلاً قتل في البلد الحرام في الشهر الحرام
٥١٢/١٤	ابن سيرين	أن رجلاً قدم المدينة بجوار فنزل على عبد الله
٥٥١١/١٤	أبو حصين	أن رجلاً كسر طنبور رجل فخاصمه إلى
٥٢٨٥/٦	الحسن	أن رجلاً مرّت به وهو ينعس
١٥٢/٩	ابن المسيب	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر بن الخطاب
٥٠١/١٥	عامر الشعبي	أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء هذه
٩٥/١٣	سليمان بن يسار وعراك	أن رجلاً من بني سعد بن ليث أجرى فرساً
٣٧٩/١٣	-	أن رجلاً من بني كلب يقال له ابن وبرة أخبره أن
١٩٩/١٢	سالم	أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر
٥٤٤٤/١٣	عبد الله بن عمرو	أن رجلين أتيا عمرو بن العاص يختصمان في دم
٥١٦٧/١	-	أن زنجياً وقع في زمزم فمات فأمر به ابن عباس
٥١٦٦/١	-	أن زنجياً وقع في زمزم يعني فمات فأمر به ابن
٤٢٠/١٠	هند بنت المهلب	أن زياد بن عبد الله القرشي دخل عليها ويدها مغزل
٥٣٣٩/١١	الحسن	أن زيدا كان يشرك الجد مع الإخوة
٣٣٦ - ٣٣٢/١٣	عمرة بنت عبد الرحمن	أن سارقاً سرق أترجة في زمن عثمان بن عفان فأمر
٤٤٨/٤	حكيم بن الديلمي	أن سعد بن أبي وقاص كان يسبح بالحصى
٥١٦/٧	-	أن سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد ماتا بالعقيق
٢٥٠/٩	عامر بن سعد	أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق فوجد عبداً يقطع
٥٣٦٧/٥	الشعبي	أن سعداً وعماراً سجداهما بعد التسليم
٣٨٧/١	-	أن سعيد بن المسيب سئل عن الاستنجاء بالماء فقال
١٩٩/٩	ابن عباس	أن سعيد بن المسيب قال وهم ابن عباس في قوله
٥٤٠٨/٧	ابن أبي ليلى	أن سهل بن حنيف وقيس بن سعد كانا قاعدتين
٤٣٩/١١	موسى بن أنس	أن سيرين سأل أنس بن مالك المكاتبه وكان كثير
٥١٥٨/١٣	علي	إن شاء أخذ الدية كاملة وإن شاء فقاً عيناً
٥٢٧٥/٥	الحسن	إن شاء الرجل صلى صلاة التطوع قائماً وجالساً
٥١٢٨/٥	الأوزاعي	إن شاء ركعة
٥٤٢٥/١٣	أبو مريم	أن شيب بن ربعي وابن الكواء خرجا من الكوفة
٥٢٤٣/٨	الحسن وابن سيرين	إن صام الإمام صاموا وإن أفطر
٢١٤/٥	ابن عباس	إن صلاة الضحى لفي القرآن وما يغوص عليها
٣٨٩/١٢	ابن عباس	أن طلاق الثلاث كان واحدة
١٩٤/١٢	عروة	أن عائشة أخبرته أن النكاح في الجاهلية كان على
٢٦/٦	عائشة	أن عائشة أعتقت غلاماً لها عن دبر
٥٩٤/١٢	عروة	أن عائشة عابت ذلك أشد العيب
٥٢١٣/٥	القاسم بن محمد	أن عائشة كانت تصلي الضحى صلاة طويلة
١٨٧/٦	-	أن عائشة كانت تصلي في السفر أربعاً

٢٤٨/٢ هـ	الزهري	أن عائشة وأبا سلمة وعمر بن عبد العزيز كانوا
١٦٦/٥ هـ	عبادة بن الصامت	أن عبادة بن الصامت خرج إلى المسجد وكان إماماً
٢٧٩/٧ هـ	عروة	أن عبد الله بن الزبير دفن عائشة ليلاً
٥١٢/١٤	-	أن عبد الله بن الزبير كان له جوارٍ عَوَادَات
٤٢٣/٣	هشام	أن عبد الله بن الزبير كان يعتم. بعمامة سوداء قد
١٦٠/١٢ هـ	عكرمة بن خالد	أن عبد الله بن صفوان تزوج امرأة رجل من ثقيف
٩٠/٩ هـ	الحسن البصري	أن عبد الله بن عامر أحرم من خراسان فلما قدم
٣١٢/٨ هـ	عطاء بن يسار	أن عبد الله بن عباس سئل عن القبلة للصائم
٤٤٢/٩	زياد بن أبي سفيان	أن عبد الله بن عباس قال من أهدى هدياً حرم عليه
٨٧/٩ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر أقبل من مكة حتى إذا كان بقديد
٣٢٦/٩	سالم بن عبد الله	أن عبد الله بن عمر جاء إلى الحجاج بن يوسف يوم
٥١٣/١٤	أبو عمر الأندلسي	أن عبد الله بن عمر دخل على ابن جعفر فوجد
٦٢/٤ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا استقبل الصلاة رفع يديه
٦٢/٤ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه
٣٥٥/٨ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر كان لا يصوم في السفر
٣٦٦/٢	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يغتسل لإحرامه قبل أن
٣٥٦/٢ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر
١٤٥/٩ هـ	نافع	أن عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج
٢٤٠/٤ هـ	سالم بن عبد الله	أن عبد الله بن عمر كان يكبر كلما خفض ورفع
٣٦٧/٥ هـ	علقمة	أن عبد الله سجد سجدة السهو بعد السلام
١٥/٥	نافع	أن عبد الله كان إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين
١٧٨/٩	سالم	أن عبد الله كان يقطع الخفين للمرأة المحرمة
٢٤/٦ هـ - ٢٥	محمود بن الربيع	أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى
٣٧٧/١٠	عثمان	أن عثمان أعطى مالاً مضاربة
٣٦٢/٦ هـ	عمرو بن دينار	أن عثمان أول من زاد الأذان الأول يوم الجمعة
٣٩٣/١٠ هـ	موسى بن طلحة	أن عثمان بن عفان أقطع خمسة من الصحابة بالثلث
٤٠٤/٦	-	أن عثمان بن عفان كان وهو على المنبر والمؤذن
١٧٠/٦ هـ	أبو المهلب	أن عثمان بن عفان كتب أنه بلغني أن رجلاً
٦٤٠/١٢ هـ	الزهري	أن عثمان فرّق بين أهل أبيات بشهادة امرأة
٣٤٣/٢	حمران	أن عثمان لم يكن يمضي عليه يوم حتى يفيض عليه
٣٣٩/٥ هـ	ابن المسيب	أن عثمان مر بقاص فقرأ سجدة ليسجد معه عثمان
٧٦/٥	عبد الكريم	أن عروة دخل المسجد والناس في الصلاة
٣٦٠/١٤	الزهري	أن عروة كان تحمل بديه فأعانه فيها أبو بكر بعشر
٣٦٠/١٤	الزهري	أن عروة كان تحمّل بديه فأعانه فيها أبو بكر بعون
٥٠٨/١٢	جماعة من الصحابة	أن عصبة عصبه أمه
١٥٦/٥ هـ	عبد الرحمن بن مغفل	أن علي بن أبي طالب قتل في المغرب فدعا علي

١٤٧/٩ هـ	علي	أن علي بن أبي طالب كان يقطع التلبية إذا زاغت
١٤٦/٩ هـ	جعفر بن محمد	أن علي بن أبي طالب كان يلبي في الحج حتى
٣٣٨/١١ هـ	الحسن البصري	أن علي بن أبي طالب كان يورث الجد مع خمسة
٣٥٤/١٣	علي	أن علياً قطع سارقاً فمروا به ويده معلقة
١٣٨/٧	محمد	أن علياً <small>عليه السلام</small> صلى المغرب صلاة الخوف ليلة الهيرير
٤٥٤/١٣	أبو فاختة	أن علياً أتى بأسير يوم صفين فقال: لا تقتلني
٤٤٩/١٠	ابن عباس	أن علياً أجز نفسه من يهودي يسقي له
٤٢٩/١١ هـ	الشعبي	أن علياً جعل المدبر من الثلث
٢٣٤/١٣ هـ	الشعبي	أن علياً جلد ونفى من البصرة إلى الكوفة
٢٢٦/١٣	الشعبي	أن علياً حين رجم المرأة ضربها يوم الخميس
٤٤٢/٧	-	أن علياً دفن فاطمة ليلاً
٤٤٨/١٣	أبو عبد الله	أن علياً سار إليهم حتى إذا كان حذاءهم على شط
٣٦٦/٥ هـ	جعفر بن محمد عن أبيه	أن علياً قال سجدتنا السهو بعد السلام
٤٨٧/١٤	علي	أن علياً قال في الشطرنج هو من الميسر
٣٢٥/١٣	محمد	أن علياً قطع في ربع دينار وكانت قيمته درهمين
٧٦/٧ هـ	محمد بن علي	أن علياً كان لا يتطوع قبل العيدين ولا بعدهما
١١٩/٤ هـ	ثوير عن أبيه	أن علياً كان لا يجهر بسم الله الرحمن الرحيم
٢٠ - ١٩/١٣	علي	أن علياً كان يأمر بالأمر فيقال: قد فعلناه فيقول
١٠٩/٩	عبد الله بن شقيق	أن علياً كان يأمر بالمتعة وعثمان ينهى عنها
٢١٤/٦ هـ	عاصم	أن علياً كان يتطوع في السفر
٣٣٨/١١	عبد الله بن مسلمة	أن علياً كان يجعل الجد أماً متى يكون
٣٣٨/١١ هـ	الحسن البصري	أن علياً كان يشرك الجد مع الإخوة
٣٦٦/٢	جعفر بن محمد عن أبيه	أن علياً كان يغتسل يوم العيدين ويوم
٤٥٤/١٣	أبو أمامة	أن علياً لم يقاتل أهل الجمل حتى دعا الناس ثلاثاً
٤٤٧ - ٤٤٦/١٣	عبد الله بن شداد	إن علياً لما كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج
٩٢/٢	-	أن علياً مسح برأسه مرة واحدة
٥٩٢/٣ هـ	علي	أن علياً نام فيه - أي المسجد -
١١٨/٤ هـ	أبو وائل	أن علياً وعماراً كانا لا يجهران بسم الله
٤٧٧/٢ هـ	سعيد بن جبير	أن عليه عتق رقبة
٤١١/١٤	ابن عمر	أن عمر أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز
٣٩٤ - ٣٩٣/١٠ هـ	يحيى بن سعيد	أن عمر أجلى أهل نجران واليهود والنصارى
٢٣١/١٥	سعيد بن المسيب	أن عمر أحل من الشراب ما يطبخ فذهب ثلثاه
٤٩٩/١٣	أبو بريدة	أن عمر أخذ بيد مجذوم
٢٩٥/١٤	عبد الله	أن عمر أراد قسمة الأرض فقال له معاذ إن قسمتها
٤٦/١١	أسلم	أن عمر استعمل مولى له يدعى هتيماً على الحمى
٤٠٩/١٤	أسلم	أن عمر أمر في أهل الذمة أن تجز نواصيهم

٢٦٦/٨	عمر	إن عمر بن الخطاب أتى برجل شرب الخمر
٩٣/١٢	أبو الزبير	أن عمر بن الخطاب أتى بنكاح لم يشهد عليه
٢٢٣/١٣	أبو وائل	أن عمر بن الخطاب جعل الدية الكاملة في ثلاث
١٥٢/٥	عمر	أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب
٢٢٩/١٥	محمود بن لبيد	أن عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكاً إليه أهل
٤٣ - ٤٢/١٥	جابر	أن عمر بن الخطاب قال في الضب إن رسول الله ﷺ
١٦٩/١٣	أسلم	أن عمر بن الخطاب قضى في الضرس بجمل وفي
١٨٧/٧	أنس	أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس
٢٤٤/٨	مكحول	أن عمر بن الخطاب كان يصوم إذا كانت السماء في
٦٤/٧	عبد الرحمن بن رافع	أن عمر بن الخطاب كان يكبر في العيدين ثنتا عشرة
١٠٩/٥	عمر	أن عمر بن الخطاب لما دفن أبا بكر وفرغ منه
٣٣٧/١١	مروان بن الحكم	أن عمر بن الخطاب لما طعن استشارهم
٥١٤/١٤	-	أن عمر بن عبد العزيز كان يسمع من جواريه
٢٥٠/٦	عمر بن عبد العزيز	أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل المياه بين مكة
٣٩٣/١٠	خالد الحذاء	أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة
٣٤٨/٢	ابن عمر	أن عمر بنينا هو قائم في الخطبة يوم الجمعة
١٦٧/١٣	سعيد بن المسيب	أن عمر جعل في الإبهام خمس عشرة وفي
٥١/١١	-	أن عمر حمى الرَبْذَة لنعم الصدقة
٤٦/١١	الصعب بن جثامة	أن عمر حمى شرف والربذة
٣٧٦/١٣	السائب بن يزيد	أن عمر خرج عليهم فقال: إني وجدت من فلان
٤٦/١٢	محمد بن الحنفية	أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم
٤٤٢/٧	عبيد بن السباق	أن عمر دفن أبا بكر بعد العشاء الأخيرة
٣٨٩/١٤	عمر	أن عمر ذكر المجوس فقال ما أدري كيف أصنع في
٢٨٠/٥	سعيد بن المسيب	أن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين والمؤذن يقيم
٤٧١/٤	عمر	أن عمر صلى صلاة الصبح وقرأ سورة يوسف
٣٧٩/٧	-	إن عمر صلى على أبي بكر في المسجد
٤٠٠/١٤	عمر	أن عمر ضرب الجزية على الغني ثمانية وأربعين
١٨٧/١٣	المغيرة	أن عمر قال للمغيرة: لا تبرح حتى تجيء
٢٢٧/١١	الزهري	أن عمر قال لولا أنني ذكرت صدقتي لرسول الله
٢٠٨/٩	جابر	أن عمر قضى في الضبع بكبش وفي الغزال
١٥٨/١٣	عبد الله بن صفوان	أن عمر قضى في عين أعور فقئت عينه
٤٣٩/١٤	نافع	أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف
٥٢٧/٤	سعيد بن جبير	أن عمر كان لا يقت في الفجر
١٢١ - ١١٨/٤	عبد الرحمن بن أبيزي	أن عمر كان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم
١٠٤/٤	عمر	أن عمر كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك
٣٠٤/١١	مالك	أن عمر كان يخشى أن تكون أذنت في حياته

٤١٦/٨	عمر	أن عمر كان يضرب أكف الناس في رجب
٥٢٧٥/٤	السود	أن عمر كان يقع على ركبته
٢١٠/١٤	الزهري	أن عمر كتب إلى أبي عبيدة أنه يسهم للفرس
٤٠٢/١٤	عمر	أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد أن لا تضربوا الجزية
٤٣٩/١٤	محمد بن علي	أن عمر لما دون الدواوين قال: بمن ترون أبداً
٥٣٢٤/٥	نافع	أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدين
٢٤٥/١٥	-	أن عمر وعثمان وعلياً كانوا يشربون قياماً
٥٣٣٩/٥	مطرف بن عبد الله	أن عمران بن حصين مرّ بقاص فقرأ القاص سجدة
٥٤٤٤/١٣	-	أن عمرو بن العاص حينما وقف على عمار
٣٠١/١١	ابن سيرين	إن عمل أهل المدينة شديد لا يستقيم إلا بالعلوج
٥٤٧٧/٢	مقسم	إن غشيها في الدم فدينار
٢٢٨/٩	عطاء	أن غلاماً من قریش قتل حمامة من حمام مكة
٣٢١/١٣	-	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ جلدت وليدة لها
٢٣١/٧	سلمى	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ عند موتها استقبلت
٣١٤/١٣	عمرو بن دينار	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ كانت تجلد وليدتها
٥١٢/٧	-	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ كانت تزور قبر عمها
٣٢١/١٣	-	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ حدت جارية لها
٥٣٠/٩	جعفر بن محمد	أن فاطمة وزنت شعر الحسن والحسين وزينب
٤٩/٨	علي	أن في الخمس والعشرين خمس شياه
١٣٨/٨	زيد بن أسلم	إن في الظهر ناقة عمياء قال
١٦١/١٣	علي	أن في كسر الضرس جملأ
٥١٥٧/١٣	زيد بن ثابت	أن فيه الدية
٥٤٩٧/١٢	الحسن	إن قال كل حلال عليّ حرام فهي يمين
٩٤/١٣	الشعبي	أن قتيلأ وجد بين وداعة وشاكر فأمرهم عمر أن
٢٦٥/١٤	أحمد بن حنبل	إن قدر أن يفادی فليس به بأس وإن قتل فما أعلم
١٨٤/١٥	ابن عباس	أن قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَأُوا الصَّكُوءَ وَأَنْتُمْ
٣٥٦/١١	ابن عباس	شَكَرَى﴾ وقوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ﴾
٥٢١/١٣	ابن عباس	أن قومأ اختصموا إلى علي ﷺ في ولد
٦٠٠/١٢	مروان	إن كان أصله مسلماً لم يستتب و إلا
٤٣٥ - ٤٣٤/١٣	أبو مريم	إن كان بكم شر فحسبكم ما بين هذين من الشر
٣٣٣/١٠	ابن عباس	إن كان ذلك المخدج لمعنا في المسجد كان فقيراً
٣٤٨/٦	الأوزاعي	إن كان ذهبأ أو فضة لم يجز له
٣٠٧/١٣	علي	إن كان صلى في البيت قبل أن يجيء فلا يصلي
٥٤٩٨/١٢	ابن مسعود	إن كان محصناً رجم
٥٤٩٨/١٢	إبراهيم	إن كان نوى طلاقاً وإلا فهي يمين
		إن كان نوى واحدة فهي واحدة وإن نوى ثلاثاً

٢٤٣/٨هـ	ابن عمر و أحمد بن حنبل	إن كانت السماء مصحية لم يجز
٣٢٨/١٤	عائشة	إن كانت المرأة لتجبر على المؤمنين فيجوز
٤٤٣/٤	علي	إن كانت حاجته عن يمينه أخذ عن يمينه
٤٠٠/٧هـ	أبو قلابة	إن كانوا ليعظمون الموت بالسكينة
٧٥/٧	عبد الملك بن كعب	أن كثيراً مما يرى جفاءً وقلة علم إن هاتين الركعتين
٤١٣/١٢هـ	معاوية	أن كل أحد طلق امرأته جائز إلا لمجنون
٤٩١/٥	جماعة من التابعين	أن كل من أدرك وترأ من صلاة إمامه فعليه
٤٧٠/٨	عائشة	إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه
٤١٥/١١هـ	قتادة	إن لم يكن له مال استسعى العبد
١٠٦/١٣هـ	نافع	أن مجنوناً على عهد ابن الزبير دخل البيت بخنجر
٧٥/٥	مجاهد	أن مروان سأل أبا هريرة عن الاضطجاع بعد ركعتي
١٩/١٣	عمر	أن مسلماً قتل رجلاً من أهل الذمة فُرِّع إلى
٤٢٢/١٣هـ	الحصين بن منذر	أن معاوية أرسله إلى عمرو بن العاص فقال له:
٣٨٠/٦	الشعبي	أن معاوية إنما خطب قاعداً لما كثر شحم
٤٥٩/٥	ابن المسيب	إن موقف المؤتم الواحد عن يسار الإمام
١٦٨/١	ابن عباس	إن ميتكم يموت طاهراً فحسبكم أن تغسلوا أيديكم
٤٣٠/٨	كريب	أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ بعثوه إلى أم سلمة
٢٩٩/٦	أبو سلمة	أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ اجتمعوا
٥٢٩/١٥	-	أن نافع بن عبد الحارث اشترى داراً للسجن بمكة
٥٢٩/١٥	ابن جريج	أن نافع بن عبد الحارث كان عاملاً لعمر على مكة
٤٢٧/١٤	يزيد بن هرمز	أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير
٤٢٧/١٤	يزيد بن هرمز	أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن الخمس
٥٠٢/١٢هـ	ابن عباس	إن نوى يميناً فيمين وإن نوى طلاقاً فما نوى
١٨٣/٥هـ	أنس	إن هذه الآية نزلت في انتظار الصلاة
٥١٦/١٣	شريك العامري	إن هنا قوماً على باب المسجد يزعمون أنك ربهم
٤٠٦/١١	عمر	أن وليدة أتت عمر وقد ضربها سيدها بنار
٣٩/١٠	يونس	أن يتبايع القوم السلع لا ينظرون إليها
٣٥٠/١٥	ابن عباس	أن يحرم ما أحل الله له
٣٥٠/١٥	ابن عباس	أن يحلف وهو غضبان
٤٩/١٠	مالك	أن يشتري الرجل العبد أو يتكاري الدابة ثم
١٧٩/١٠	ابن عمر	أن يهب له في ماله النخلة والنخلتين
١٨٧/٨	عائشة	إنّا آل محمد لا تحل لنا الصدقة
١٥٥ - ١٥٤/١٠هـ	أبو سعيد الخدري	إنّا سنكتب إليه فلا يفتيكموه
٧٢/٨	عمر	إنّا قد أصبنا أموالاً خيلاً ورقيقاً
٥٤٣/٣	أسلم مولى عمر	إنّا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها
٥٤٢/٣	عمر	إنّا لا ندخل كنائسهم من أجل التماثيل التي فيها

٤٢٨/١	سعيد بن جبير	أنا يومئذ مختون
٣٧٢/٨	ابن عباس	أنت بمنزلة الذي لا يطيقه فعليك الفداء
٣٦٣/١	سعيد بن المسيب	أنتم فعلتم لذلك منهم كان يجتزؤون بالحجارة
١٩٠/١	ابن المسيب	انزل الله الماء طهوراً فلا ينجسه شيء
٣٣٢/١٠	عائشة	أنزلت في والي اليتيم الذي يقوم عليه
٣٣٠/٢	علي	أنزلت هذه الآية في المسافر ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾
٣٤٧/١٥	عائشة	أنزلت هذه الآية في قول الرجل:
٤١٨/٧	أبو إسحاق	أنشطوا الثوب فإنما يصنع هذا النساء
٦٢٤/١٢	علي	انطلق قاتل زوجتك عقوبة ما أتت وخذ بأي رجلي
٢٧٤/١٠	عبد الله بن سلام	إنك بأرض الربا فيها فاش فإن كان
١٨٨/٦	عثمان	إنما أتم الصلاة لأنه نوى الإقامة بعد الحج
٤١٨/١٣	عائشة	إنما أريد أن يحجز بين الناس مكاني ولم أحسب
١٢/٦	-	إنما أقدم القرآن
٤٠٣/٩	ابن عباس	إنما البدل على من نقض حجه بالتلذذ فأما من حسبه
٣٣٩/٥	ابن عباس	إنما السجدة على من جلس لها
١٣١/١١	شريح	إنما الشفعة لمن واثبها
٣٩٩/١٢	عبد الله بن عمرو	إنما أنت قاص ولست بمفيت الواحدة تبينها
٤١٦/١٣	إبراهيم	إنما بايعت واللعج على قفاي فأرسل ابن عباس
٢٤٥/١٣	مالك	إنما رجم النبي ﷺ اليهوديين لأن اليهود يومئذ
١٨٨/٦	الزهري	إنما صلى عثمان بمنى أربعاً لأن الأعراب كانوا
٣١٤/٣	ابن مسعود	إنما كان ذاك إذ كان في الثياب قلة
١١٧/١٢	ابن عباس	إنما كانت المتعة في أول الإسلام
٨٣/١٠	مجاهد	إنما نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد لأنه أراد
٣٤٢/١	ابن عمر	إنما نهى عن هذا في الفضاء
٣٢/١٥	-	إنما نهى عنها النبي ﷺ لأنها كانت تأكل العذرة
٣٢/١٥	ابن أبي أوفى	إنما نهى عنها لأنها لم تخمس
٤٥٣/١٢	ابن عباس	إنما هو فرقة وفسخ ليس بطلاق ذكر الله الطلاق
٥١١/١٤	مالك	إنما يفعله عندنا الفساق
٣٩٥/١٢	ابن عباس	إنما يكفيه من ذلك رأس الجوزاء
١٨٤/٩	ابن عمر	أنه أبصر رجلاً على بعيه وهو محرم وقد استظل
٢٤٤/٦	عمر بن الخطاب	أنه أبصر رجلاً عليه هيئة السفر
٤٩٣/١٢	ابن عباس	أنه أتاه رجل فقال: إني جعلت امرأتي عليّ حراماً
٤١٨/٧	علي	أنه أتاهم ونحن ندفن قيساً وقد بسط الثوب
٣٥٠/١٣	أبو الدرداء	أنه أتى بجارية سرقت فقال لها: أسرقت
٤١٧/١٢	عمر بن عبد العزيز	أنه أتى برجل طلق امرأته وهو سكران فاستحلفه
٣٣٨/١١	علي	أنه أتى بستة إخوة وجد

٣٢٥/١٣	-	أنه أتى عثمان بسارق سرق أترجة فقومت
٤٥٧/١٢	عثمان	أنه أجاز الخلع دون عقاص رأسها
٢١٢/١٠	حسان البصري	أنه اجتمع يونس بن عبيد وحسان بن أبي سنان
٣٧٦/١٣	علي	إنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى
٤٧٧/١٢	الحسن	أنه إذا قال لامرأته: والله لا أقربها الليلة
٥٣١/١٤	عمر	أنه إذا كان داخلاً في بيته ترنم بالبيت
٤٧٣/١٢	علي	أنه إذا مضت الأربعة أشهر لم يقع عليه طلاق
٢٩٥/١٤	عمر	أنه أراد أن يقسم السواد فشاور في ذلك
١٨١/١٣	المغيرة	أنه استشارهم في إملاص المرأة فقال المغيرة:
٤٢٣/١٢	أبو حسن	أنه استفتى ابن عباس في مملوك تحته مملوكة
١٩٢/١٠	رافع بن خديج	أنه اشترى بعبيراً بعبيرين فأعطاه أحدهما
١٩١/١٠	ابن عمر	أنه اشترى راحلة بأربعة أبعرة يوفيهما صاحبها
٦١/٦	جابر	أنه اشتكى فحضرت الصلاة فصلى بهم جالساً
٤٢٤/١١	محمد بن قيس	أنه أعتق غلاماً له عن دبر وكتابه
٣٧٦ - ٣٧٥/١٠	ابن مسعود	أنه أعطى زيد بن خليفة مالا معارضة
٣٥٦/٢	عروة بن الزبير	أنه اغتسل يوم عيد وقال: إنه السنة
٢٢٩/١٤	ابن عمر	أنه افتدى الغلام بروميتين
٣١٨/٨	أبو هريرة	أنه أفنى من أصبح جنباً من احتلام
١٤٩/١١	علي	أنه التقط ديناراً فاشترى به دقيقاً
٣٩٨/٩	عمر	أنه أمر أبا أيوب صاحب رسول الله ﷺ وهبّار بن
٢١٥/٦	ابن مسعود	أنه أمر بالأذان والإقامة لكل صلاة
٤٤٤/٩ هـ	ربيعة بن عبد الله	أنه أمر بهديه أن يقلّد فلذلك تجرد
٣٩٩/٩	عمر	أنه أمر من فاته الحج أن يهل بعمره وعليه الحج
٢٥٥/٧	أبو بكر	أنه أمرهم أن يغسل النبي ﷺ بنو أبيه وخرج من
٣٣٤/٩	ابن مسعود	أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن
٣٣٤/٩	ابن مسعود	أنه انتهى إلى جمرة العقبة فرماها من بطن
٢٢٥/١١	شريح	أنه أنكر الحيس
٣٦٥/١١	جابر	أنه أنكر بيع الولاء وهبته
١٠٩/٥ هـ	ابن عمر	أنه أوتر بركة
١٨٩/١٠	علي	أنه باع جملاً يُدعى عُصيفراً بعشرين بعبيراً إلى أجل
٤٠٠/١٤	عمر	أنه بعث عثمان بن حنيف بوضع الجزية على أهل
٥٦١/١٢	ابن مسعود	أنه بلغه أن علياً يقول: تعدت آخر الأجلين فقال:
٤١٥/١٢ هـ	ثابت بن الأحنف	أنه تزوج أم ولد لعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
٣٤١/١٠	ابن شبرمة	أنه تشاح الناس يوم القادسية في الأذان فأقرع
٤٥٤/١٠	علي	أنه تقطع يد من باع حراً
٤٧٠/١٢ هـ	عثمان	أنه تقع بمضي الأشهر الأربعة طلقة بائنة

١٣٨/١٢	ابن عمر	أنه جاء إليه رجل فسأله عن رجل طلق امرأته
٤٥٧/١٥	علي	أنه جلس بجانب شريح في خصومة له مع يهودي
٣٠١/١٣	أبو بكر	أنه جمع الناس في حق رجل يُنكح كما
١٦٧/١٢	الحسن بن الحسن	أنه جمع بين ابنتي عم في ليلة
١٥٩/١٢	ابن عباس	أنه جمع بين امرأة رجل وابنته
١٥٩/١٢	رجل من أهل مضر	أنه جمع بين امرأة رجل وابنته
٥٨٩/١٢	علي	أنه جَوَزَ للمسافرة الانتقال
٥٢٢٦/١١	زيد بن ثابت وابن عمر	أنه حبس كل واحد منهما داره
٥٤١٨/٧	أبو إسحاق	أنه حضر جنازة الحارث الأعور فأمر
٢٠٩/٩	عمر	أنه حكم في الضبع بشاة وفي الأرنب
٣٦٥/٩	طاوس	أنه حلف ما طاف أحد من أصحاب رسول الله ﷺ
١١٦/١٢	المغيرة	أنه خطب امرأة هو أولى الناس بها فأمر
٤٦٦ - ٤٦٥/١٤	أنس	أنه دخل الحكم بن أيوب فإذا قوم قد نصبوا
٤٤٦/١٣	عبد الله بن شداد	أنه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل
٥١٠٤/٦	يزيد بن أبي حبيب	أنه رأى أبا سلمة دخل المسجد والقوم ركوع
٦٠ - ٥٥٥/٤	ميمون المكي	أنه رأى ابن الزبير عبد الله وصلى بهم يشير بكفيه
١٧٠/١٥	عبيد الله بن يزيد	أنه رأى ابن عباس إذا أكل لعق أصابعه الثلاث
٥٩/٤	وائل بن حجر	أنه رأى الصحابة يرفعون أيديهم إلى صدورهم
٥٧٨/٧ - ٥٧٩	التيمي	أنه رأى أنساً والحسن وسعيد بن أبي الحسن وجابر
٣٦٠/١	أبو موسى	أنه رأى رجلاً يبول قائماً فقال: ويحك أفلا قاعداً
٥٢٨١/٥	سعيد بن جبير	أنه رأى رجلاً يصلي عند إقامة العصر
٧٧/٥	سعيد بن المسيب	أنه رأى رجلاً يضطجع بعد الركعتين
٣٦٣/١	ابن الزبير	أنه رأى رجلاً يغسل عنه أثر الغائط فقال: ما كنا
٥١٩/٤	ابن عمر	أنه رأى ريشة وهو يصلي فحسب أنها عقرب
٣٥٩/١	قيصة	أنه رأى زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small> يبول قائماً
٤٢٥/٧	سفيان التمار	أنه رأى قبر النبي <small>ﷺ</small> مستمماً
٦٤/٤	أبو قلابة	أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه
٣٠١/١٣	علي	أنه رجم لوطياً
٤٩٩/٣	ابن عمر	أنه رخص في الصلاة في المقبرة
٥٨٩/١٢	عمر	أنه رخص للمتوفي عنها أن تأتي أهلها بياض يومها
٣٩٧/١٢	عمر	أنه رُفِعَ إليه رجل طلق امرأته ألفاً فقال له عمر:
٣٠٩/١٣	النعمان	أنه رفع إليه رجل غشي جارية امرأته
٤٧٢/١٣	ابن شهاب	أنه سئل: أعلى من سحر من أهل العهد قتل
٣٨٧/١	حذيفة	أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال: إذا لا يزال في
٥٤٣٤/١٢	أبو جعفر	أنه سئل عن التخيير فقال: مثل ما روينا عن
٥٢٧٥/٤	إبراهيم	أنه سئل عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه

٤٦٣ - ٤٦٢/١٢	عمران بن حصين	أنه سئل عن الرجل يُطَلَّق امرأته ثم يقع بها ولم يُشهد على
٣٤١/٥	ابن عمر	أنه سئل عن السجود على الدابة
٣١١/٨	أبو سعيد	أنه سئل عن القبلة للصائم
٥٣٤/٤	حميد	أنه سئل عن القنوت في صلاة الصبح قبل الركوع أم
١٢٥/١٢	جعفر بن محمد	أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه
٣٩٣/١٠	أبو جعفر الباقر	أنه سئل عن المزارعة بالثلث والرابع فقال:
١٦٨/١٥	جابر	أنه سئل عن الوضوء مما مسته النار فقال: لا لقد
١٩٧/٩	ابن عمر	أنه سئل عن امرأة أراد أن يتزوجها رجل
١٩٢/١٠	ابن عمر	أنه سئل عن بعير ببعيرين فكرهه
٣٧٦/١٣	ابن شهاب	أنه سئل عن حد العبد في الخمر فقال: بلغني أن
٣٩٥/١٢	ابن عباس	أنه سئل عن رجل طلق امرأته عدد النجوم
٣٩٤/١٢	ابن عباس	أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة قال: عصيت ربك
٢٠٤/٩	ابن عمر	أنه سئل عن رجل وامرأة حاجين وقع عليها
٢٠٣/٩	ابن عباس	أنه سئل عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل
٤٣١/٩	علي	أنه سئل يركب الرجل هديه
٣٣١/٥	مجاهد	أنه سأل ابن عباس أفي ص سجدة
١١٩/١٢	أبو جمرة الضبعي	أنه سأل ابن عباس عن متعة النساء
١٥٥/١٠	أبو الصهباء	أنه سأل ابن عباس عنه فكرهه
٣٣١/٥	مجاهد	أنه سأل ابن عباس من أين أخذت السجود في ص
٥٢٧٠/٢	يحيى	أنه سأل عبد الله بن عامر بن ربيعة عن الرجل
٣٠٧/٥	أبو أيوب	أنه سأله رجل من بني أسد بن خزيمة فقال: يصلي
٢٥/١٤	ابن عباس	أنه سأله نجدة بن نفع عن قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا﴾
٣٣٢٤/٥	نافع	أنه سجد في الحج سجدتين
٣٦٨/٥	أبو سلمة	أنه سجدهما بعد التسليم
٣٦٨/٥	إبراهيم	أنه سجدهما بعدما سلّم
٣٣٨/١٥	زهدم الجرمي	أنه سمع ابن عباس يقول: وايم الله
٥٩١/٩	أبو الزبير	أنه سمع جابر بن عبد الله يُسأل عن الرجل يهل
٣٢٩/١٥	ابن عمر	أنه سمع رجلاً يقول: لا والكعبة
٥١٥/١٤	شعبة	أنه سمع طنبوراً في بيت المنهال
١٢١/٤	أبو وائل	أنه سمع عمر بن الخطاب يفتتح بالحمد لله رب
٣٦٨/٥	ابن أبي ليلي	أنه سها فسلم ثم سجد سجدتين
٤٩٧/٤	الحسن البصري	أنه شبك أصابعه في المسجد
٣٣٩/١١	علي	أنه شبّه الجذ بالبحر والنهر الكبير
٤٨٧/١٤	ابن عمر	إنه شر من النرد
٢٤٧/٢	ابن عمر	أنه شرب سويقاً فتوضأ
١٥٦/٥	أبو عثمان	أنه شهد عمر بن الخطاب يقنت في الفجر بعد الركوع

١٦٦/٤ هـ	عمر	أنه صلى المغرب فلم يقرأ فيها
٦٦/٦	عمر	أنه صلى بالناس وهو جنب ولم يعلم فأعاد
٤٨٤/٣	سعيد بن جبير	أنه صلى على بساط
٤٨٣/٣	عطاء	أنه صلى على بساط أبيض
٣٥٧/٧	ابن عباس	أنه صلى على جنازة بالأبواء فكبر ثم قرأ
٣٤٨/٧	ابن مسعود	أنه صلى على جنازة رجل من بني أسد فكبر
٤٨٣/٣	ابن عباس	أنه صلى على طفنسة
٤٨٣/٣	أبو وائل	أنه صلى على طفنسة
١٢٨/٦	أبو هريرة	أنه صلى على ظهر المسجد لصلاة الإمام
٤٨٤/٣	مرة الهمداني	أنه صلى على لبد
٣٤٨/٧ هـ	زيد بن أرقم	أنه صلى على ميت فكبر عليه خمساً
٤٩٩/٣	الحسن	أنه صلى في المقبرة
٣٥٥/٦	سويد بن غفلة	أنه صلى مع أبي بكر وعمر حين تزول الشمس
٣٢٤/٥ هـ	عبد الله بن ثعلبة	أنه صلى مع عمر <small>رضي الله عنه</small> الصبح فسجد في الحج
٧٠/٦ هـ	خالد السلمي	أنه صلى معاوية يوم طعن بإيلياء ركعة وطعن
٣٣٤/٣ هـ	جابر	أنه صلى وهو مسدل
١٠٩/٦ هـ	عمر	أنه ضرب قدم أبي عثمان النهدي لإقامة الصف
٣٦٥/٩	ابن عمر	أنه طاف لحجته وعمرته طوافاً واحداً
٤٢٥/١٣ هـ	-	أنه طعن يوم الجمعة وتوفي ليلة الأحد
٢٧١/١٣	عمر	أنه عذر رجلاً زنى في الشام وأدعى الجهل
٢٠٣/٢	ابن عمر	أنه عصر بثرة في وجهه فخرج شيء من دمه
٢٠٨/١٤ هـ	ابن عمر	أنه فرض للفرس سهمين وللرجل سهماً
١٩٧/٩	عمر	أنه فرق بينهما يعني رجلاً تزوج وهو محرم
١٥٦/١٣	علي	أنه في اليسرى ثلث الدية إذ النسل منها
٢٤٠/١٥	علي	أنه في راحة الكوفة شرب وهو قائم ثم قال: إن
٣٨٥/١٢	ابن عمر	أنه قال في الرجل: يطلق امرأته وهي حائض
١٢٠/١٢ هـ	سعيد بن جبير	أنه قال في المتعة: هي حرام كالميتة والدم
٢٤/١٥	عطاء	أنه قال لابن جريج: لم يزل سلفك يأكلونه
٢١٦/١٥	سعيد بن جبير	أنه قال لابن عباس: ما الجر؟ قال: كل شيء
٣٨٢/٢	ابن عمر	أنه قال لرجل قال له: إني أتوضأ بعد الغسل فقال: لقد
٣٩٠ - ٣٨٩/١٤	المغيرة بن شعبة	أنه قال لعامل كسرى: أمرنا نبينا <small>ﷺ</small> أن نقاتلكم
٣٧٥/١٣	عبيد الله بن عدي	أنه قال لعثمان: قد أكثر الناس في الوليد فقال:
٤٢٠/١٣ هـ	أبو مسلم	أنه قال لمعاوية: أنت تنازع علياً في الخلافة أو
١٧٨/٢ هـ	عقبة بن عامر	أنه قدم على عمر بن الخطاب من مصر فقال: منذ
٣٤٢/٥	عمر	أنه قرأ على المنبر يوم الجمعة سورة النحل حتى
١٦٣/٤	علي	أنه قرأ في الأولين وسبَّح في الآخرين

٢٢٣/١٣	علي	أنه قضى بالدية على العاقلة في ثلاث سنين
١٦٩/١٣	علي	أنه قضى بالدية لمن ضرب حتى سلس بوله
٢٠٩/٩	ابن عباس	أنه قضى في الأرنب بشاة
٢٠٩/٩	ابن عباس	أنه قضى في الأرنب بعناق
٢١٠/٩	عمر	أنه قضى في الأرنب بقرة
٢٠٩/٩	ابن مسعود	أنه قضى في اليربوع بجفرة
٢١٠/٩	ابن عباس	أنه قضى في اليربوع بحمل
١٦٥/١٣	عمر	أنه قضى في رجل ضرب رجلاً فذهب سمعه
٦٠/١٣	علي	أنه قضى في رجل قتل رجلاً متعمداً وأمسكه آخر
١٥٧/١٣	ابن الزبير	أنه قضى في رجل كسر صُلب رجل فاحدودب
٢٠٩/١٣	عمر	أنه قضى فيمن قتل في الحرم أو في الشهر
٣٣١ - ٣٢٥/١٣	علي	أنه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع
٣٢٠/١٣	عمر	أنه قطع يد عبد وجلد عبداً له زنى
٣٠٨/١٣	-	أنه قيل لابن عباس ما شأن البيهمة
٦٨/١٥	ابن عمر	أنه قيل لابن عمر إن أبا هريرة يقول: أو كلب زرع
٢١٢/٤	ابن مسعود	أنه قيل له: إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً
٢٠٣/٢	ابن عمر	أنه كان إذا احتجم غسل أثر المحاجم
١٢١/٤	ابن عمر	أنه كان إذا افتتح الصلاة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
١٥٢/٥	معاذ بن الحارث	أنه كان إذا انتصف رمضان لعن الكفرة
١١٢/٢	أنس بن سيرين	أنه كان إذا توضأ مسح عنقه
٤٠٧/١	عثمان	أنه كان إذا توضأ يسوك فاه بأصبعه
٩٥ - ٩٢/٦	عمر	أنه كان إذا رأى صبيّاً في الصف
١٩٨/٢	ابن عمر	أنه كان إذا رعف رجع فتوضأ ولم يتكلم
٢٥١/٤	عمر	أنه كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه
١٥/١٥	زيد بن ثابت	أنه كان إذا سئل عن الشيء يقول: هل كان هذا؟
٢٦/٤	نافع	أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف ووصفها
٢٧٥/٤	مسلم بن يسار	أنه كان إذا سجد يقع ركبته ثم يده ثم رأسه
٢٤٨ - ٢٢٣/٦	كعب بن مالك	أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد
٨٢/٦	ابن عمر	أنه كان إذا صلى ثالث ثلاثة جعل اثنين
٧٨/٥	الأسود بن يزيد	أنه كان إذا صلى ركعتي الفجر احتبى
٧٦/٥	ابن سيرين	أنه كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع
٥١٢/٤	ابن عباس	أنه كان إذا صلى وقع شعره على الأرض
١٩/٧	ابن عمر	أنه كان إذا غدا إلى المصلى كبر فرفع صوته بالتكبير
٤٤/٦	عمر	أنه كان إذا قدم مكة صلى بهم ركعتين
١٤/٥	سهل بن سعد	أنه كان بين جدار المسجد مما يلي القبلة وبين المنبر
٣٠٥/١	ابن سيرين	إنه كان فيه حلقة من حديد فأراد أنس أن يجعل

٤٥٥/١٣	علي	أنه كان لا يأخذ سلباً
١١٩/٤	علي	أنه كان لا يجهر بها
٢٨٨/٧	ابن عمر	أنه كان لا يخرج نساءه في العيدين
١٣٩/١٢	عروة بن الزبير	أنه كان لا يرى بأساً بالتحليل
١٢٦/٦	الحسن	أنه كان لا يرى بأساً بالصف بين السواري
٤٠٢/٦	عطاء	أنه كان لا يرى بأساً بالكلام حتى يخطب
٣٩٨/٦	الحسن	أنه كان لا يرى بأساً في الرجل يوم الجمعة أن يذكر
٤١٦/١٢	الحسن	أنه كان لا يرى طلاق المكره شيئاً
٣٣١/٥	ابن مسعود	أنه كان لا يسجد في سورة ص
١٢٣/٤	عكرمة	أنه كان لا يصلي خلف من لا يجهر بالبسملة
٤٧٨/٣	ابن مسعود	أنه كان لا يصلي ولا يسجد إلا على الأرض
٧٨/٥	الحسن	أنه كان لا يعجبه الاضطجاع بعد ركعتي الفجر
٥٨٧ - ٥٨٦/١٢	الشعبي	أنه كان لا يعرف الإحداد
١٢٨/٥	مالك بن أنس	أنه كان لا يعرف الركعتين بعد الوتر
٣٢٩/١٣	الحسن	أنه كان لا يوقت في السرقة شيئاً ويتلو
٥٨٩/١٢	عمر	أنه كان له ابنة تعتد من وفاة زوجها
٤٤٤/١٥	علي	أنه كان له حاجب يقال له: يرفا
٤٤٨/٤	أبو هريرة	أنه كان له خيط فيه ألف عقدة
٣٥٨/١	ابن عمر	أنه كان يأتي تلك السباطة فيبول قائماً
٢٤٨/٢	أبو قلابة	أنه كان يأمر بالوضوء مما غيرت النار
٨٩/٢	ابن عمر	أنه كان يبدأ من وسط رأسه
٢٨٥/٦	الحسن	أنه كان يتحرّأها عند زوال الشمس
٢١٥/٦	ابن عباس	أنه كان يتطوع في السفر
٥٠٢/٣	علي	أنه كان يتوسد القبور ويضطجع عليها
٢٢٧/٣	بلال	أنه كان يجعل الأذان مثنى مثنى
١٦٠/١٣	عمر	أنه كان يجعل في الخنصر ستاً من الإبل وفي
٥٠٢/٣	ابن عمر	أنه كان يجلس على القبور
١٢٩/٦	أنس	أنه كان يجمع في دار أبي نافع عن يمين المسجد
٢٥٩/٨	عبد الله بن عتبة	أنه كان يجيء فيقول: هل عندكم من طعام
٣١١/٩	ابن عمر	أنه كان يحب إذا استطاع أن يصلي الظهر بمنى
٣٢٢/٦	شريح	أنه كان يحتفي يوم الجمعة ويستقبل الإمام
١٨٥/٥	أنس	أنه كان يحيي ما بين المغرب والعشاء
٤٦٨/٤	ابن عباس	أنه كان يخشى أن يكون الفخ كلاماً
١١٨/٤	ابن مسعود وابن سيرين	أنه كان يخفي بسم الله الرحمن الرحيم
٥٠٠/٨	مكحول	أنه كان يراها ليلة ثلاث وعشرين
٣٣٠/٢	ابن مسعود	أنه كان يرخص للجنب أن يمرّ مجتازاً

٥٩/٤	ابن عمر	أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه في الافتتاح
٤٤٤/٤	علي	أنه كان يرفع يديه في التكبير الأولى
٣٦٥/٧	ابن عباس	أنه كان يرفع يديه في تكبيرات الجنازة
٣٦٢/٧ - ٣٦٣	ابن عمر	أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة
٣٦٤/٧	أنس	أنه كان يرفع يديه كلما كبر على جنازة
٣٧٣/٩	ابن عمر	أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات
١٥٤/٦	حماد بن سليمان	أنه كان يرى أن يعيد من صلى في السفر
٢٦٠/٦	ابن عمر	أنه كان يرى أهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون
٣٣٢/١٠	ابن عمر	أنه كان يُزكّي مال اليتيم ويستقرض منه
٣٦٤/٨	عمرو بن شرحبيل	أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر
٤٤٨/٤	أبو هريرة	أنه كان يسبح بالنوى المجموع
٣٦٤/٦	شريح	أنه كان يستقبل الإمام يوم الجمعة إذا خطب
٣٤٧/٥	ابن عمر	أنه كان يسجد على غير وضوء
١١٢/٥	ابن عمر	أنه كان يسلم بين الركعتين في الوتر
٣٩٨/٤	أنس بن سيرين وابن عمر	أنه كان يسلم تسليمة
٣٩٧/٤	عطاء بن أبي رباح	أنه كان يسلم تسليمتين
٣٧٥/١٠	حكيم بن حزام	أنه كان يشترط على الرجل إذا أعطاه مالاً مقارضة
٢٣٢/١٥	البراء	أنه كان يشرب الطلاء على النصف أي: إذا طبخ
	أبو موسى الأشعري وعمر وأبو	أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه
٢٢٩ - ٢٢٨/١٥	الدرداء	
٤٠٢/٣	ابن عمر	أنه كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران
٤٢١/٦	أبو موسى	أنه كان يصلي بعد الجمعة ستاً
١٨١/٥	زرارة بن أبي أوفى	أنه كان يصلي بهم بالبصرة أربعاً وثلاثين
٣٣/٦	ابن عمر	أنه كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف
٤٧٨/٣	النخعي	أنه كان يصلي على الحصير ويسجد عليه
٤٨٣/٣	الحسن	أنه كان يصلي على طنفسة قدماء وركبته عليها
١٨٢/٥	ابن عباس	أنه كان يصلي في شهر رمضان في غير جماعة
٤١٩/٦	ابن مسعود	أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها
٧٧/٧	سهل بن سعد ورافع بن خديج	أنه كان يصلي قبل العيد وبعده
١٨٥/٥	أنس	أنه كان يصلي ما بين المغرب والعشاء
٧٨/٧	الأسود	أنه كان يصلي يوم العيد قبل خروج الإمام
٧٨/٧	مكحول	أنه كان يصلي يوم الفطر والنحر قبل خروج الإمام
٢٤٤/٨	عمرو بن العاص	أنه كان يصوم اليوم الذي يشك فيه
٢٠٤/٨	عثمان	أنه كان يعطي صدقة الفطر
٤٣٧/١٤	عثمان	أنه كان يفاضل بين الناس كما كان عمر يفاضل
١٣٣/٤	ابن عمر	أنه كان يفتح القراءة بسم الله الرحمن الرحيم

٤١١/١١	ابن عمر	أنه كان يفتي في العبد أو الأمة
١١٣/٥	ابن عمر	أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة
٢٧١/٩	ابن عباس	أنه كان يقبل الحج الأسود ويسجد له
٣٧١/٨	ابن عباس	أنه كان يقرأ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أي يكلفونه
٣٤٨/٥	أبو عبد الرحمن السلمي	أنه كان يقرأ السجدة ثم يسجد وهو على
١٣٣/٤	ابن عمر	أنه كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في أول فاتحة
١٥٥/٥	البراء	أنه كان يقنت قبل الركعة
٤٧٧/٢	الحسن	أنه كان يقيسه بالذي يقع على أهله في رمضان
١١٤/٧	ابن مسعود	أنه كان يكبر صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر
٣٤٨/٧	ابن مسعود	أنه كان يكبر على أهل بدر ستاً وعلى الصحابة
٦٦/٧	أنس	أنه كان يكبر في العيد تسعاً
١١٤/٧	عثمان	أنه كان يكبر من ظهر يوم النحر إلى صبح يوم
١٠٤/٧	عكرمة وابن عباس	أنه كان يكبر من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق
١٠٦/٣	حفصة	إنه كان يكتب لها مصحفاً
٥٢٩/١٥	طاوس	أنه كان يكره السجن بمكة ويقول: لا ينبغي
٣٣٤/٣	عطاء بن أبي رباح	أنه كان يكره السدل
٤٧٣/٣	جابر بن زيد	أنه كان يكره الصلاة على كل شيء من الحيوان
٣١١/٨	ابن عمر	أنه كان يكره القبلة والمباشرة
٤٩١/٣	إبراهيم	أنه كان يكره النعال
٤٦٨/٤	النخعي وابن سيرين	أنه كان يكره النفخ في الصلاة
٤٧٤/٣	عروة بن الزبير	أنه كان يكره أن يسجد على شيء دون الأرض
٤٩١/٣	عمر	أنه كان يكره خلع النعال ويشتد على الناس
٢١٢/٤	الحسن	أنه كان يكره مخالفة ترتيب المصحف
١٧١/٢	أبو مسعود	أنه كان يمسح على الجوربين
١٧١/٢	أنس	أنه كان يمسح على الجوربين
١٧١/٢	أبو أمامة	أنه كان يمسح على الجوربين والخفين
٩١/٢	سلمة بن الأكوع	أنه كان يمسح مقدم رأسه
١٠٩/٥	ابن عمر	أنه كان يوتر بركعة
٥٠٠/٨	ابن عباس	أنه كان يوقظ أهله ليلة ثلاث وعشرين
٤١٨/١٢	المزني	أنه كان يوقع طلاق السكران وظهره حتى رأى
٣٨/٤	عمر	أنه كان يوكل رجلاً بإقامة الصفوف
٣٥٣/٧	أنس	أنه كبر ثلاثاً لم يزد عليها
٣٤٨/٧	ابن عباس	أنه كبر على جنازة ثلاثاً
٣٥٣/٧	أنس	أنه كبر على جنازة ثلاثاً ثم انصرف ناسياً
٣٥٤/٧	علي	أنه كبر على سهل بن حنيف ستاً
٦٤/٧	علي	أنه كبر في العيدين والاستسقاء سبعاً وخمساً

٤٠٩/١٤	عمر	أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن يختموا رقاب أهل
٢٦٠/٦	عمر	أنه كتب إلى أهل البحرين أن جمعوا حيث ما كتتم
٣٩٣/١٠	عمر بن عبد العزيز	أنه كتب إلى عامله انظر ما قبلكم من أرض فأعطوها
١٩٥/١٤	ابن عباس	أنه كتب إلى نجدة الحواري سألت عن المرأة والعبد
٤٣٣/١٤	عمر بن عبد العزيز	أنه كتب أن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم
٥١١/١٤	الشعبي	أنه كره أجر المغنية وقال: ما أحب أن أكله
٢٥٢/٣	ابن عمر	أنه كره إقامة الأعمى
٢٦/٧	إبراهيم	أنه كره الركوب إلى العيدين والجمعة
٣٣٤/٣	إبراهيم	أنه كره السدل
٣٣٤/٣	مجاهد	أنه كره السدل في الصلاة
١٢٦/٦	الحسن	أنه كره الصف بين السواري
٥٢٠/٣	ابن عباس	أنه كره الصلاة في الكنيسة إذا كان
٧٦/٧	ابن عباس	أنه كره الصلاة قبل العيد
٤٦٨/٤	عطاء	أنه كره النفخ في الصلاة
٤٦٩/٤	يحيى بن أبي كثير	أنه كره النفخ في الصلاة
٥١٤/٤	ابن مسعود	أنه كره أن ييصق عن يمينه وليس في صلاة
١٩٠/١٠	علي	أنه كره بغيراً بغيرين نسيئة
٤٠٠/٧	سعيد بن جبير	أنه كره رفع الصوت عند الجنائز وعند قراءة
٣٣٠/١٢	مالك	أنه كره للرجل أن يشتري لبنته ذلك
٢٨/٧	النخعي	أنه كره للشابة أن تخرج إلى العيد
١٦٧/١٢	عكرمة	أنه كرهه - يعني الجمع بين زوجة الرجل وابنته
١٦٦/١٢	الحسن	أنه كرهه مرة
١٥٣/١	عبد الله بن عمرو	أنه لا يجزئ التطهر به
٥٠٢/٣	مالك	أنه لا يكره القعود عليها
٤٧٥/١٢	الزهري	أنه لا يكون الإيلاء إيلاءً إلا أن يحلف المرء
٤٢٦/١٢	أبو حنيفة	أنه لا يملك في الأمة إلا اثنتين
٤٢٦/١٢	الشافعي	أنه لا يملك من الطلاق إلا اثنتين
٣٨٩/١٤	عمر	أنه لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد
٣٩٣/١٠	علي	أنه لم ير بأساً بالمزارعة على النصف
٣٩٣/١٤	سعيد بن المسيب	أنه لم يكن يرى بذبيحة المجوس بأساً إذا أمره
٤٣٩/١٥	ابن مسعود	أنه لما سئل عن السحت أهو رشوة
٣٢١/١٢	ابن عمر	أنه لما قرأ ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ﴾ فقال: ما تدري يا نافع
٤٨٥/١٢	إبراهيم	أنه لو صام العبد شهراً أجزأ عنه
٤٧٥/٨	علي وابن مسعود	أنه ليس على المعتكف صوم إلا أن يوجهه
٥٧/١٢	أنس	إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك
٤٨٢/١	ابن عباس	أنه ما أطلّ نبي قط

٢٢/١١	ابن مسعود وابن عباس	أنه متاع البيت الذي يتعاطاه الناس بينهم
٤٢٩/١١ هـ	سعيد ومسروق	إنه من رأس المال
١١٧/٧	علي وابن مسعود	أنه من صبح يوم عرفة إلى آخر أيام منى
١٨٥/١١	عمر	أنه نحل ابنته عاصماً دون سائر ولده
٥١٤/٤	عمر بن عبد العزيز	أنه نهى ابنه عنه مطلقاً - أي البصق -
٣٥٨/١٣	بسر بن أرطاة	أنه وجد رجلاً يسرق في الغزو فجلده ولم يقطع
٤٠٠/١٤	عمر	أنه وضع على أهل الذهب أربعة دنائير وعلى أهل
٢٢٦/١١	أنس	أنه وقف داراً بالمدينة فكان إذا حج بالمدينة
٤٨٧/١٤ هـ	ابن عباس	أنه ولي مال اليتيم فأحرقها
١٨٤/٦	ابن عمر وأنس	أنه يتم بعد أربعة أيام
٤٨٩/١٢	الحسن وإبراهيم	أنه يجب على من وطء قبل التكفير ثلاث
٤٨٩/١٢	عبد الله بن عمرو	أنه يجب عليه كفارتان
١٦١/١٣	عمر وابن عباس	أنه يجب في كل ثنية خمسون ديناراً وفي الناجذ
٣٣٣ - ٣٣٢/١٠	عائشة	أنه يجوز للولي أن يأخذ من مال اليتيم
١٥٥/١٢	الحسن البصري	أنه يحرم على الرجل نكاح من زنا بها
٥٢١/١٣	علي	أنه يستتاب شهراً
٣٩١/٥	ابن عباس	أنه يسجد بعد وتره
٣٥٨/١٠	الزهري	أنه يضع الجذع على جدار نفسه ولو تضرر
٢٠٥/١	أبو هريرة	أنه يغسل من ولوغه ثلاث مرات
٣٠١/١٣	علي	أنه يقتل بالسيف ثم يحرق
١٥٣/١٥	عطاء	أنه يكون قدر الكف
٣٠١/١٣	عمر و عثمان	أنه يلقي عليه حائط
٣٩٤/٧	أنس	إنه يمشي بين يديها وخلفها وعن يمينها
٤٩٧/١٢ هـ	الحسن	أنه يمين
٤٧٦/١٢	جماعة من التابعين	أنه يتعقد بدون أربعة أشهر
١٩٣/٣ هـ	عطاء	أنها - أي عائشة - كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء
٦٥/١٢	عائشة	أنها احتجبت من أعمى
١٧٩/٥	السائب بن يزيد	أنها إحدى عشرة
١٧٩/٥	محمد بن يوسف	إنها إحدى وعشرون ركعة
٤٧٩/١٢	جماعة من الصحابة	أنها إذا مضت أربعة أشهر ولم يفيء طلقت
٤٢٥/١١	عائشة	أنها باعت مدبرة سحرتها
٤٧٩/١٢	جابر بن زيد	أنها تطلق بائناً
٤٧٩/١٢	جماعة من التابعين	أنها تطلق طلقة رجعية
٥٥٩/١٢ هـ	علي	أنها تعتد بآخر الأجلين
٥٧/١٠	عمر	إنها تكون للثاني إذا كان قد دخل بها
٣٢٧/١٢	ابن عباس	أنها خلقت من ضلع آدم

١٩٤/١٠	أم إسحاق السبيعي	أنها دخلت على عائشة فدخلت معها أم ولد زيد بن
٣٦٩/١٥	عائشة	أنها سئلت عن رجل جعل ماله في رتاج الكعبة
٣٣٦/٨	عائشة	أنها سئلت عن رجلين من أصحاب النبي ﷺ أحدهما
٣٢٠/١٣	عائشة	أنها قطعت يد عبد لها
٣٩٢/٢ هـ	عائشة	أنها كانت تأمر النساء إذا طهرن من الحيض
١٤٥/٩ هـ	عائشة	أنها كانت تترك التلبية إذا رجعت
٣٨٨/٩	عائشة	أنها كانت تحمل من ماء زمزم
٣٩٨/٤ هـ	القاسم	أنها كانت تسلم تسليمه
٢٣٧/١	أم سلمة	أنها كانت تصب على بول الغلام ما لم يطعم
١٨٩/٦	عروة	أنها كانت تصلي في السفر أربعاً
٣٩٧/١٥ هـ	عبد الله بن أبي بكر	أنها كانت جعلت على نفسها مشياً إلى مسجد قباء
١٧٤/١٣	الزهري	أنها كانت دية اليهودي والنصراني في زمن النبي
١٠٨/١٣	عكرمة	أنها كانت طيراً خضراً خرجت من البحر
٤٧٣/١٢	عائشة	أنها كانت لا ترى الإيلاء شيئاً حتى يوقف
٦٢٦/١٢ هـ	أبو عطية	إنها كانت معي امرأتي فحصر لبنها في ثديها
٥٣٧/١٥	ابن عباس	أنها كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة
٥٢/٥	ابن أبي ليلى	أنها لا تجزئ صلاة سنة المغرب في المسجد
١٩٢/١٢	ابن عباس	أنها لا ترد النساء إلا بأربعة عيوب
٢٨/٩ هـ	ابن عباس	إنها لقربيتها في قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾
٤٩١/٨	زيد بن أرقم	إنها ليلة سبع عشرة من رمضان
٣٧١/٨	ابن عباس	إنها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير
٣٢٥/١٢	ابن عباس	أنها نزلت في الإذن بالعزل عن الزوجة
٣٣١/١٠	عائشة	أنها نزلت في ولي اليتيم إذا كان فقيراً
٣٤٠/٩	أسماء	أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلي
٥٦٢/١٢	ابن مسعود	أنها نسخت سورة النساء الصغرى كل عدة
٥٦٢/١٢	ابن مسعود	أنها نسخت ما في البقرة
١٣٥/١١	ميمونة	أنها وجدت ثمرة فأكلتها وقالت: لا يحب الله الفساد
٤٢٣/٧	جماعة من الصحابة	أنهم أدخلوا النبي ﷺ من جهة القبلة
٤١٦/٧	ابن عمر	أنهم ألدوا للنبي ﷺ لحداً
٥١٧/١٣	-	إنهم أناس كانوا يعبدون الأصنام في السر
٢٠٢/٩	جماعة من الصحابة	أنهم سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج
٣٥١/٦	جماعة من الصحابة	أنهم صلّوها قبل الزوال
٤٢٥/١٣ هـ	زيد بن وهب	أنهم قتلوا جميعاً في النهروان
١٠٤/٤ هـ	جماعة من الصحابة	أنهم كانوا إذا استفتحوا قالوا: سبحانك اللهم
٣٨٠/٥ هـ	جماعة من التابعين	أنهم كانوا إذا وهموا في الصلاة أعادوا
٣٤٦/٦ هـ	ثعلبة بن أبي مالك	أنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب يصلون حتى

٣٦٣/١١	جماعة من الصحابة	أنهم كانوا لا يورثون النساء من الولاة
٢٦/٦	ابن أبي مليكة	أنهم كانوا يأتون عائشة بأعلى الوادي
٧٧/٧	إبراهيم وعلقمة	أنهم كانوا يصلون بعد العيد أربعاً
١١٥/٧	جماعة من الصحابة	أنهم كانوا يكبرون ثلاثاً ثلاثاً الله أكبر
٤١٢/٦	إبراهيم النخعي	أنهم كانوا يكرهون أن تختصر السجدة
٣٢٢/٦	جماعة من التابعين	أنهم كانوا يكرهون أن يحتبوا والإمام يخطب
٢٦٠/٦	أبو هريرة	أنهم كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة
٣٩٤/١٤	جماعة من التابعين	أنهم لم يكونوا يرون بأساً بالتسري بالمجوسية
٣٥٩/١٠	أبو هريرة	أنهم نكسوا رؤوسهم لما سمعوا ذلك
٣٤١/٥	علي وابن الزبير	أنهما سجدا وهما راكبان بالإيماء
٥١٣/١٤	-	أنهما سمعا العود عند ابن جعفر
٤٩٧/٤	ابن عمر وسالم	أنهما شبكاً بين أصابعهما في الصلاة
٤٨٣/٣	إبراهيم والحسن	أنهما صليا على بساط فيه تصاوير
٢٧١/١٣	عمر وعثمان	أنهما عذرا جارية زنت وهي أعجمية وادّعت
٥٢٥/١٤	ابن عباس و ابن مسعود	أنهما فسرا اللهو بالغناء
٤٣٩/١٥	الحسن وسعيد بن جبير	أنهما فسرا قوله تعالى: ﴿أَكْتَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ بالرشوة
٤٤٤/٩	عمر وعلي	أنهما قالا في الرجل يرسل ببدنته أنه يمسك عما
٣٦٧/٥	قتادة	أنهما قالا في الرجل يشك في صلاته فلم يدر
٣٥٥ - ٣٥٤/١٥	أبي وابن مسعود	أنهما قرءا (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)
١١٨/٤	ابن الزبير	أنهما كانا لا يجهران
٢٠٨/١٤	هاني وفلان	أنهما كانا مع علي في مغزى له مع كل واحد منهما
١١٩/١٣	مجاهد	أنهما كانا ولدي آدم لصلبه
٣٢٤/٥	ابن مسعود وعمار	أنهما كانا يسجدان في الحج سجدتين
٣٩٨/٤	ابن عون	أنهما كانا يسلمان تسليمه عن أيمنهما
١١٥/٧	ابن عمر وزيد بن ثابت	أنهما كانا يفعلان ذلك
٣٣٦/٤	ابن عمر وابن عباس	أنهما كانا يقعيان
١١٥/٧	جابر وابن عباس	أنهما كانا يكبران ثلاثاً ثلاثاً
٩٢ - ٩١/١٥	سالم والقاسم	أنهما كانا يكرهان البندقة إلا ما أدركت ذكاته
٣٦٥/١١	ابن عمر و ابن عباس	أنهما كانا ينكران ذلك
١٢١/٤	علي وعمار	أنهما لا يجهران بيسم الله الرحمن الرحيم
٣٧٦/١٠	ابني عمر	أنهما لقيا أبو موسى الأشعري بالبصرة منصرفهما
٦٢٤/١٢	أبو الجعد	إني أردت أن أتزوج امرأة وقد سقتني من لبنها
٤٠/١٢	ابن عباس	إني أريد التزويج ولوددت أنه يسر لي
٣٦٤/١١	هزيل بن شرحبيل	إني أعتقت عبداً لي وجعلته سائبة
٣٥٢/٧	ابن مسعود	إني رأيت معاذ بن جبل وأصحابه بالشام يكبرون علي
٣٨٣/١٢	ابن عمر	إني طلقت امرأتي البتة وهي حائض

٥١١/١٤	سعيد بن المسيب	إني لأبغض الغناء وأحب الرجز
٥٢٢/٤	عمر	إني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة
٤٥٣/٩	أبو وائل	إني لأدع الأضحى وإني لموسر
٢٦٨/٩	عمر	إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
٤١٧/١٣	علي	إني لأعلم أنها زوجته ﷺ في الدنيا والآخرة
٦٩/٦	عمرو بن ميمون	إني لقائم ما بيني وبين عمر غداة أصيب إلا عبد الله
٤٣٧/١٤	علي	إني نظرت في كتاب الله فلم أر فضلاً لولد إسماعيل
٢٣٤/١٥	عمر	إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شرب
٦٢٦/١٢	عمر	أوجعها وات جاريتك فإنما الرضاعة رضاعة
٢٤٠/٤	أبو مجلز	أوصاني قيس بن عبّاد أن أكبر كلما سجدت وكلما
٤١٨/٧	أبو إسحاق	أوصى الحارث أن يُصلي عليه عبد الله بن زيد
٤٩٥/٨	أنس	أول ليلة أو تاسع ليلة أو سابع عشرة
٣٦٢/٦	الزهري	أول من أحدث الأذان الأول عثمان
٥٥/٧	ابن المسيب	أول من أحدث الأذان في العيد معاوية
٥٢/٧	الزهري	أول من أحدث الخطبة قبل الصلاة في العيد معاوية
٣٩٨/١٤	ابن شهاب	أول من أعطى الجزية من أهل الكتاب أهل نجران
٥١ - ٥٥٠/٧	يوسف بن عبد الله	أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم الفطر عمر
٥٢/٧	أبو سعيد	أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان
٨٣/٧	أبو غسان	أول من خطب الناس في المصلى على منبر عثمان
٢٥١/٦	ابن مسعود	أول من قدم المدينة من المهاجرين
٦٧/١٤	جابر ومجاهد	أولوا الأمر أهل القرآن والعلم
٥٦١/٣	أنس	أي مسجد هذا قالوا: مسجد أحدث الآن
٣٦٥/١١	ابن مسعود	أبيح أحدكم نسبه
١٤٥/١٣	ابن عباس	آية الفرقان مكية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ﴾
٣٨٣/١٣	ابن مسعود	أيكون على الأمة نصف العذاب ولا يكون لها
١٨٩/١٢	عمر	أيما امرأة غرّ بها رجل مجنون أو جذام
٣٨٦/١١	جابر بن زيد	أيما رجل قتل رجلاً أو امرأة عمدًا أو خطأ فلا
١٩١/١٢	-	أيما رجل نكح امرأة وبها برص

- ب -

١٩٤/١٠	عائشة	بئس ما اشتريت وبئس ما شريت إن جهاده مع
٣٩٤ - ٣٩٣/١٢	جماعة	بانث منه فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره
٣٤٨/٤	عمر	بسم الله خير الأسماء
٢٩٠/٩	ابن عمر	بسم الله والله أكبر
٣٤٨/٤	علي	بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنى
٥٥٢/١٠	الثوري	بع الحلال ممن شئت
١٤٤/١٠	ابن عمر	بعث من أمير المؤمنين عثمان مالا بالوادي

١٠٨/١٣	عبيد بن عمير	بعث الله عليهم طيراً أنشأها من البحر
٥٤٢٣/١٣	أنس	بلغني الأشعري إلى عمرو فقال: كيف تركت
٢٨٤/٦	أبو ذر الغفاري	بعد زوال الشمس بشبر إلى ذراع
٤٩٠/١٢	جماعة من التابعين	بل هو الوطاء نفسه
٥٤١٤/١٣	محمد بن الحنفية	بلغ علياً أن عائشة تلعن قتلة عثمان في المريد
٣٧٦/١٤	الزهري	بلغنا أن الكفار لما أبوا أن يقرؤا بما أنفق المسلمون
٥٠٠/٣	مالك	بلغني أن بعض أصحاب النبي ﷺ كانوا يصلون في
٢٦٥ - ٢٦٤/١٤	الأوزاعي	بلغني أن هذه الآية منسوخة يعني «فإما متأ بعدُ وإما فداء»
١٨٦/٥	سفيان الثوري	بلغني أنهم كانوا يصلون ما بين العشاء والمغرب
٥٢٢/٣	ابن سيرين	بيت نارٍ (في كراهة الصلاة إلى التنور)
٥٤٢٤/١٣	كثير بن نمير	بيننا أنا في الجمعة وعلي بن أبي طالب على

- ت -

٥٢٣٦/٦	عكرمة	توتى الجمعة من أربع فراسخ
٥٣٩٩/١٢	علي	تأخذ من العرفج ثلاثاً وتدع سائره
٤٨٨/٧	أبو هريرة	تالله لئن انطلق رجل مجاهد في سبيل الله
١٩٦/١٢	ابن أبي مليكة	تبرز عمر بأجساد فدعا بماء فأنته أم مهزول
٥٥٥٠/١٣	أبو بكر	تبعون أذنان الإبل حتى يُري الله خليفة نبيه
٥٤٥٧/٣	عائشة	تتخذ المرأة الخرفة فإذا فرغ زوجها ناولته فيمسح
٥١٧٩/١	عبد الله بن سرجس	تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره
٥٢٣٦/٦	نافع	تجب الجمعة على من آواه الليل إلى رحله
٥٦٤٨/١٢	عمر	تجب عليه نفقة كل قريب معروف النسب منه
٢٩٤/٩	عطاء	تجزى المكتوبة من ركعتي الطواف
٥٦٤٠/١٢	الحسن	تجوز شهادة الواحدة المرضية في الرضاع
٥٣٢٩/١٣	الحسن	تذاكرنا على عهد زياد ما تقطع فيه اليد
٢١٢/١٠	حسان البصري	تركتُ ما لا يريني إلى ما لا يريني
٣٦٦/١١	عبد الله بن عمرو	تزوج رباب بن حذيفة أم وائل بنت معمر
٢٧/١٢	ابن عباس	تزوج فإن خيرنا كان أكثرنا نساءً
٥٦٧/٧	يحيى بن يعمر	تسع تكبيرات وفي الأخرى إحدى عشرة
٥٦١/١٢	ابن عباس	تعند آخر الأجلين
٧٠/٨	سفيان بن عبد الله	تعهد عليهم بالسخلة يحملها الراعي
٣٦٨/٢	عائشة	تغتسل كل يوم غسلًا واحدًا
٣٦٨/٢	ابن المسيب والحسن	تغتسل من صلاة الظهر إلى صلاة الظهر
٣٨/٤	علي	تقدم يا فلان تأخر يا فلان
٥٥٨/٧	ابن مسعود	تقرأ بأم القرآن وسورة المفصل
٦٥٥ - ٦٥٤/١٢	أبو هريرة	تقول المرأة: إما أن تطعمني وإما أن تطلقني
٤٧١/٣	أنس بن سيرين	تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام فتلقيناه بعين

هـ ٩٠ / ١٥	ابن عمر	تلك الموقوفة
١٠٩ / ١١	ابن مسعود	تلك أيام الهرج وهو حيث لا يأمن الرجل جليسه
هـ ٤٨٨ / ٢	عثمان بن أبي العاص	تمكث النساء أربعين ليلة إلا أن ترى الطهر
هـ ٤٨٩ / ٢	أنس	تنتظر البكر إذا ولدت وتناول بها الدم
هـ ٤٨٨ / ٢	الشعبي	تنتظر كأقصى ما ينتظر
هـ ٦٥٧ / ١٢	الحسن	تواسيه وتقي الله ﷺ وتصبر وينفق عليها
٢٤٨ / ٢	الحسن	توضأت مما غيرت النار
٤٢٢ / ٧	أبو أمامة	توفي رجل فلم تصب له حسنة إلا ثلاث حثيات
٥٠٤ / ١٥	الشعبي	توفي رجل من خثعم فلم يشهد موته إلا رجلان
٣١١ / ١٤	علقمة	توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وما تدعى رباع
٥١٢ / ١٢	سهل بن سعد	توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة

- ث -

هـ ٤١١ / ١٢	أبو الدرداء	ثلاث اللعب فيهن كالجاء النكاح والطلاق
هـ ٣٩٩ / ١٢	ابن مسعود	ثلاث تبينها منك وسائرهما عدوان
٣٩٤ / ٦	ابن أبي أوفى	ثلاث من سلم منهن غفر له ما بينه وبين الجمعة
١١٩ / ٤	ابن مسعود	ثلاث يخفيهن الإمام الاستعاذة وبسم الله
٤٩٠ / ٢	زيد بن علي	ثلاثة أقرأ فإذا كانت المرأة تحيض خمساً
٤٩٠ / ٢	الثوري	ثلاثة أيام
٣٦٩ / ٨	معاذ	ثم أنزل الله ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فأثبت
١٣٦ / ٢	-	ثم دعا بماء وبدأ بالشمال قبل اليمين
٣٧٥ / ١٣	عبيد الله بن عدي	ثم دعا علياً فأمره أن يجلدته فجلده أربعين
٣٨١ - ٣٧٥ / ١٣	عبيد الله بن عدي	ثم دعا علياً فأمره أن يجلدته فجلده ثمانين

- ج -

هـ ٨٢ / ٦	عبد الله	جئت إلى عمر وهو يصلي فجعلني عن يمينه
١٠٨ / ١٣	ابن عباس	جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصفاح موضع
هـ ٢١٧ / ١٥	طاوس	جاء رجل إلى ابن عمر قال: أنهى رسول الله ﷺ
هـ ٣٩٩ / ١٢	علقمة	جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: إني طلق امرأتي
هـ ٣٩٩ / ١٢	معاوية بن أبي يحيى	جاء رجل إلى عثمان فقال: طلق امرأتي ألفاً فقال:
١٣٦ / ٢	-	جاء رجل إلى علي ﷺ فسأله عن الوضوء
هـ ٣٩٩ / ١٢	شريك	جاء رجل إلى علي فقال: إني طلق امرأتي عدد
هـ ٣٩٩ / ١٢	عطاء	جاء رجل فسأل عبد الله بن عمرو عن رجل طلق
٣٩١ - ٣٩٠ / ١٤	ابن عباس	جاء رجل من مجوس هجر على النبي ﷺ قلت
هـ ٤١٩ / ١٣	الأخنف بن قيس	جاء عمرو بن جرموز إلى علي متقرباً بقتل
هـ ١٦٥ / ٥	عاصم بن ضمرة	جاء نفر إلى أبي موسى الأشعري فسأله عن الوتر
٥٥٠ - ٥٤٩ / ١٣	ابن شهاب	جاء وفد بزاختة من أسد وغطفان إلى أبي بكر
٣٢٨ / ١١	قيصة بن ذؤيب	جاءت الجدة إلى أبي بكر فسألته ميراثها

جاءت الجدتان إلى أبي بكر الصديق فأراد أن
جاءت امرأة سوداء في إمارة عثمان إلى أهل
جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال: إني
جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته
جعل اليمين على الشمال
جعل رجل يمدح عاملاً لعثمان فعمد المقداد فجعل
جعل للزوج ثلاثة أسهم النصف
جلد عمر بن عبد العزيز عبداً في فرية ثمانين
جلدتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله
جمع أهل المدينة قبل أن يقدم النبي ﷺ وقبل أن
جمع عبد الله بن جعفر بين ليلى بنت مسعود
جمعت الطريق ركباً فجعلت امرأة منهن
جهر الإمام بيسم الله الرحمن الرحيم بدعة

القاسم بن محمد ٣٣٠/١١
ابن شهاب ٥٦٤٠/١٢
أبو قلابة ٩٧/٦
سهل بن سعد ٥٥٠٨/٩
أبو بكر ٥٣٥٤/٥
ميمون بن أبي شبيب ٥٢٠٧/٤
ابن مسعود ٥٣٣٩/١١
أبو الزناد ٥٥٤/١٢
علي ٢٤٠ - ٢٢٦/١٣
محمد بن سيرين ٢٥١/٦
عبد الرحمن بن مهران ٥١٦٠/١٢
عكرمة بن خالد ٦٩/١٢
إبراهيم ٥١١٩/٤

- ح -

حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادي
حتى قدم معاوية فقدم الخطبة
حدثت أنّ أول ما وقعت الحصبة والجدرى بأرض
حده حد الزاني يرحم إن كان محصناً ويجلد
حرق خالد بن الوليد أناساً من أهل الردة
حضرت أبي حين أصيب فأنثوا عليه
حقّ على كل ذات نطاق الخروج إلى العيدين
حقك من ميراثها الحجر وأغرمة
حملني أهلي على الجفاء بعدما علمت من السنة
حيل بين علي والماء فقال: أرسلوا إلى الأشعث
حين تقام الصلاة حتى يقوم الإمام في مقامه

ابن مسعود ٤١٣/٥
ابن عباس ٥٢ - ٥٥٠/٧
يعقوب ١٠٨/١٣
جماعة ٥٣٠٢/١٣
- ١٢٤/١٤
ابن عمر ٢٩٠/١١
أبو بكر وعلي ٢٨/٧
علي ٣٨٦/١١
أبو سريحة ٤٨١/٩
حجر بن عنبس ٥٤٢١/١٣
الحسن ٢٨٧/٦

- خ -

خذ بأي رجلي جاريتك
خرج رجل من المسجد بعدما أذن
خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي
خرج علي السوق فإذا هو بنصراني يبيع درعاً
خرج عمر بن الخطاب في يوم فطرٍ أو في يوم
خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار
خرجت أقود سلمة بن الأكوع يوم عيد فشهد
خرجت إلى ابن عمر فقلت ما صلاة المسافر
خرجت أنا وسعد إلى مكة فكان يجمع بين الصلاتين
خرجت مع زيد بن ثابت إلى المسجد فأسرعت المشي

علي ٥٦٢٤/١٢
أبو الشعثاء ٦٠٠/٣
ابن عباس ٥٠٢/١٥
عامر الشعبي ٤٥٧/١٥
زر ٥٢٦/٧
الشعبي ١٨٩/٧
يزيد بن أبي عبيد ٥٧٦/٧
ثمامة بن شراحيل ١٨٠/٦
أبو عثمان ٥١٩٠/٦
أنس ٥٤٣٨/٥

٤٣٩/١٤	أسلم	خرجت مع عمر إلى السوق فلحقت عمر امرأة شابة
١٥٥/٥ هـ	عبد الرحمن بن عبد القاري	خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى
١٧٧/٥	عبد الرحمن بن عبد القاري	خرجت مع عمر بن الخطاب في رمضان إلى المسجد
٧٥/٧	عبد الملك بن كعب	خرجت مع كعب بن عجرة يوم العيد إلى المصلى
٥١٦/١٤	يحيى بن عبد الرحمن	خرجنا مع عمر بن الخطاب في الحج الأكبر
١٦٧/٧	الحسن البصري	خسف القمر وابن عباس أمير على البصرة فخرج
٢٣٢/١٢	أنس	خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ما مثلك يرد
٤١٩/١	ابن عباس	خمس في الرأس وخمس في الجسد
٤١٦/٥	نافع	خمساً وعشرين
٤٨٩/٢ هـ	الحسن البصري	خمسون لذلك
٢٧٦/١٤	ابن عباس	خير الله تعالى نبيه في الأسرى بين القتل والفداء

- د -

٢٦٦/١٢	عبد الله بن عتبة	دخل ابن عمر بيت رجل دعاه إلى عرس فإذا بيته قد
٣٠٧/١١ هـ	ابن عمر	دخل الرهط على عمر قبيل أن ينزل
٤٣١/٣	جابر بن أيوب	دخل الصلت بن راشد على محمد بن سيرين وعليه
٢٣٣/٥ هـ	عبد الله بن صفوان	دخل المسجد يوم الجمعة وعبد الله بن الزبير
٣٨٤/٩	إسماعيل بن أبي خالد	دخل النبي ﷺ البيت في عمرته
١٠٣/٦ هـ	أبو أمامة	دخل زيد بن ثابت المسجد فوجد الناس ركوعاً
٩٩/١١ هـ	عمر	دخل غلام على زيد بن صوحان فضربته ناقة زيد
٢١٤/٦	محمد بن قيس	دخلت على جابر بن عبد الله وهو يتطوع في السفر
٤١٦/١٥	عمران بن حطان	دخلت على عائشة فذاكرتها حتى ذكرنا القاضي
٥٠٢/١٥	جبير بن نغير	دخلت على عائشة فقالت: هل تقرأ سورة المائدة
٤٢٥/٧	القاسم	دخلت على عائشة فقلت يا أمه بالله اكشفي لي عن
٤٥٩/٥	ابن مسعود	دخلت على عمر بن الخطاب بالهاجرة فوجدته
٢٧٩/١٢	عامر بن سعد	دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود في عرس
٢٤٨/١٤	صالح بن محمد	دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتني برجل قد غلّ
١٤٦/١٥	شقيق بن سلمة	دخلنا على سلمان فدعا بماء كان في البيت وقال:
٤٢٥ هـ - ٤٢٤/١٣ هـ	رجل	دخلوا قرية فخرج عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ ذريعاً
١٠٤/٦ هـ	جماعة من التابعين	دخلوا والإمام رافع فركعوا
٤٨٨/٨	ابن عباس	دعا أصحاب رسول الله ﷺ وسألهم عن ليلة القدر
٤٤٢ - ٤٤١/٧	القاسم بن محمد	دفن أبو بكر ليلاً
٥١٦/٧	جابر	دفن مع أبي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجه
٢٣٠/١١ هـ	عثمان	دلوي منها كدلاء المسلمين
٤٤٧/١٣	جندب بن عبد الله	دونكم القوم فما قتل منا عشرة ولا نجا منهم
١٧٨/١٣	علي	دية المرأة على النصف من دية الرجل في الكل
٤٠٠/١٤	عمر	دينار الجزية اثنا عشر درهماً

٤٠٠/١٤

عمر

دينار الجزية عشرة دراهم

- ذ -

٥١٤/١٢

الزهري

ذلك تفريق المتلاعنين

- ر -

٢٣٦ - ٢٣٥/١٤

عبد الرحمن بن غنم

رابطنا مدينة قنسرين على شرحبيل بن السمط

٥٧٨/٥

أبو الصديق التاجي

رأى ابن عمر قوماً اضطجعوا بعد ركعتي الفجر

٥٣٧٩/٧

هشام بن عروة

رأى أبي الناس يخرجون من المسجد ليصلوا على

٤٠٣/٣

أحمد بن حنبل

رأى أحمد بن حنبل رجلاً قد خضب لحيته فقال: إني

٥٤٥٢/٣

-

رأى طاووس دماً كثيراً في ثوبه وهو في الصلاة فلم

٢٢٩/١٥

-

رأى عمر وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث

٥٣٢٥/٥

عبد الرحمن بن جبير

رأيت أبا الدرداء سجد في الحج سجدتين

٥٤٥٣/٩

حذيفة بن أسيد

رأيت أبا بكر وعمر وما يضحيان

٤٠٢/٧

سهيل

رأيت أبا صالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب

٤٤٧/٤

يونس بن عبيد عن أمه

رأيت أبا صفية رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فكان

٥٣٩٢/٧

صالح مولى التوأمة

رأيت أبا هريرة وأبا قتادة وابن عمر وأبا أسيد

٥٣٩٣/٧

أبو حازم

رأيت أبا هريرة والحسن بن علي يمشيان أمام

٥١٢٦/٦

يزيد بن أبي زياد

رأيت إبراهيم التيمي يوم قومه بين أسطوانتين

٣١٣/٩

عمرو بن دينار

رأيت ابن الزبير صلى الظهر يوم التروية بمكة

٥٣٦٢/٦

عمرو بن دينار

رأيت ابن الزبير لا يؤذن له حتى يجلس على المنبر

٥٤٢٣/٣

هشام

رأيت ابن الزبير معتماً قد أرخى طرفي العمامة

٥٥٣١/٣

عمرو بن دينار

رأيت ابن الزبير يصلي في الحجر

٥٧٦/٧

الضحك

رأيت ابن جريج ومعمراً لا يصليان قبلها ولا بعدها

٥٧٩/٧

عبد الرزاق

رأيت ابن جريج ومعمراً لا يصليان قبلها ولا بعدها

٥٥٢٨/٤

العطاردى

رأيت ابن عباس يمد بضعه في قنوت صلاة الغداة

٢٦٩/٩

نافع

رأيت ابن عمر استلم الحجر الأسود

٥٤٩٠/٥

نافع

رأيت ابن عمر تفوته ركعة فيجلس في وتره

٣٨٥/٧

علي الأزدي

رأيت ابن عمر في جنازة يحمل جوانب السرير

٥٢٩/٥

صالح بن كيسان

رأيت ابن عمر يصلي في الكعبة ولا يدع أحداً يمر

٩٨/١٢

حنظلة بن أبي سفيان

رأيت أخت عبد الرحمن بن عوف تحت بلال

٥٣١١/٨

عبد الله بن ثعلبة

رأيت أصحاب رسول الله ﷺ وهو ينهون عن القبلة

٥١٧١/٢

رجاء بن ربيعة

رأيت البراء توضأ ومسح على الجوربين

٥٣٣٤/٣

عبد الرزاق

رأيت الثوري إذا صلى ضم طرفي الثوب بيده

٥٣٣٤/٣

هشام بن حسان

رأيت الحسن وابن سيرين يسدلان

٥٧٨/٧

عاصم

رأيت الحسن وابن سيرين يصليان بعد العيد ويطيان

٥١٢٠/٧

الجعد بن عبد الرحمن

رأيت السائب بن يزيد يغتسل قبل أن يخرج إلى

٥٣٦٠/١

أبو خالد

رأيت الشعبي يبول قائماً

٣٣٧/٤	طاووس	رأيت العبادة يقعون
٢٩/٥ هـ	يحيى بن أبي كثير	رأيت أنس بن مالك دخل المسجد الحرام فركز شيئاً
٧٧/٧ هـ	أيوب	رأيت أنس بن مالك والحسن يصليان قبل العيد
٢١٥/٦	أبو اليمان	رأيت أنس بن مالك يتطوع في السفر قبل الصلاة
٢٧٨/٥	حميد	رأيت أنساً يصلي متربعا على فراشه
٣٣٥/٢	عطاء بن يسار	رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون في
٢١٣/١٤	خارجة بن زيد	رأيت رجلاً سأل أبي عن الرجل يغزو ويشترى
٣٨٤/٧	سعد عن أبيه	رأيت سعد بن أبي وقاص في جنازة عبد الرحمن
١٦٧/٢	ابن عمر	رأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على خفيه بالعراق
١٧١/٢ هـ	أبو حازم	رأيت سهلاً يمسح على الجوربين
٣٠/٧ هـ	جرير	رأيت عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد يكبران
٤٢٣/٣	رشد بن	رأيت عبد الله بن الزبير يعتم بعمامة سوداء
٧٣/٤ هـ	عقبة بن أبي عائشة	رأيت عبد الله بن جابر البياضي صاحب رسول الله
٣٣٠/٥ هـ	السائب بن يزيد	رأيت عثمان بن عفان يجد في ص
٣٦٤/٦ هـ	واصل بن السائب	رأيت عطاءً وطاوساً ومجاهداً يستقبلون الإمام يوم
٣٥٩/١ هـ	أبو ظبيان	رأيت علياً عليه السلام يبول قائماً في الرحبة
١٧١/٢ هـ	عمرو بن حريث	رأيت علياً بال ثم توضأ ومسح على الجوربين
٤٢٠/٣	هرمز	رأيت علياً عليه عمامة سوداء قد أرخاها من بين
٨٤/٤	أبو جرير الضبي عن أبيه	رأيت علياً يمسك شماله يمينه على الرسغ فوق السرة
٣٥٩/١ هـ	زيد	رأيت عمر بال قائماً
٢٩٣/١١	عمرو بن ميمون	رأيت عمر بن الخطاب عليه السلام قبل أن يصاب
٣٣١/٥ هـ	ابن عباس	رأيت عمر قرأ ص على المنبر ثم نزل فسجد
٤٢٦/٧	صالح بن أبي صالح	رأيت قبر النبي ﷺ شبراً أو نحو شبر
٤٢٦/٧	عثيم بن بسطام	رأيت قبره عليه السلام في إمارة عمر بن عبد العزيز فرأيته
٢٧٢/٩ هـ	محمد بن عباد	رأيت محمد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه
٥٤٥/١٥ هـ	الشافعي	رأيت مطرفاً بصنعاء يحلف على المصحف
٣٣٤/٣ هـ	الأوزاعي	رأيت مكحولاً يسدل طيلسانه عليه في الصلاة
١٧٩/١٢ هـ	ابن عباس	رأيته عبداً
١٦٦/٥ هـ	عبد الله بن عامر	ربما أوتر وإنه يسمع الإقامة
٥٢٧/٤ هـ	زيد بن وهب	ربما قنت عمر في صلاة الفجر
٣٧٢/٨	ابن عباس	رخص للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم
٤٣٠/٧	جابر	رش على قبر النبي ﷺ بالماء رشاً
٥٠٠/١٢ هـ	إبراهيم	رفع إلى عمر رجل فارق امرأته بتطليقتين
٤٩/٤	ابن عمر	رفع اليدين من زينة الصلاة
١١٩/١٥	-	ركب الحسن على سرج من جلود كلاب الماء
١٦٥/١٣ هـ	أبو المهلب	رمى رجل رجلاً بحجر في رأسه في زمان عمر

- ز -

زكاة الفطر عن كل حر و عبد أبو هريرة ٢٠٩/٨ هـ

- س -

- سئل ابن عباس عن رجل دخل في رمضان وعليه
سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه نذر
سئل ابن عباس مثل من أنت حين قبض رسول الله
سئل ابن عمر أيقبل الرجل وهو صائم
سئل ابن عمر عن الشطرنج فقال: هي شر من النرد
سئل ابن عمر عن المرأة تؤذن وتقيم
سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت
سئل الحسن ومحمد بن سيرين عن الرجل يتزوج
سئل أنس بن مالك عن الصوم في السفر
سئل سعيد بن جبيرة عن الرجل يرى في ثوبه الأذى
سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز
سئل عبد الله عن الوتر بعد الأذان
سئل علي عن أهل النهروان: هل كفروا فقال:
سئل عن الرجل يمشي خلف الإبل فيصيبه النضح من
سئل عن القبلة للصائم
سئل مالك عن رفع الصوت في المسجد في العلم و
سئلت عائشة عن أكل كل ذي ناب من السباع
سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً وكلهم قالوا: لا تحل
له حتى تنكح
سأل إبراهيم بن سعد ابن عباس عن امرأة طلقها
سال إنسان عطاء عن أدنى ما يكفي للمسافر
سألت أبا أيوب الأنصاري كيف الضحايا فيكم على
سألت ابن ثوبان هل على النساء إقامة
سألت ابن شهاب عن الوضوء مما غيرت النار
سألت ابن شهاب عن رجل جعل امرأته بيد أبيه
سألت ابن عباس عن الصرف فقال: إلا يداً بيد
سألت ابن عباس عن الصوم في السفر
سألت ابن عباس عن القبلة للصائم
سألت ابن عباس عن المتعة أ سِفَاحٌ هي أم نكاح
سألت ابن عباس عن متعة النساء
سألت ابن عمر ضجعة الرجل على يمينه بعد
سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر
سألت ابن عمر عن بيع الثمار فقال:
- ميمون بن مهران ٣٨٠/٨ هـ
ابن عباس ٣٩٨/١٥ هـ
سعيد بن جبيرة ٤٨/٥ ، ٤٢٨/١ هـ
زادان ٣١١/٨ هـ
عبيد الله بن عمر ٤٨٧/١٤ هـ
ابن عمر ١٩٣/٣ هـ
هزيل بن شرحبيل ٣٢٦/١١ هـ
أيوب ١٦٠/١٢ هـ
عاصم الأحول ٣٥٥/٨ هـ
- ٤٥٢/٣ هـ
إبراهيم ٣٤٧/٧ هـ
عمرو بن شرحبيل ١٦٦/٥ هـ
علي ٤٥٢/١٣ هـ
الزهري ٢٤٦/١ هـ
أبو هريرة ٣١٢/٨ هـ
أشهب ٥٧٤/٣ هـ
القاسم بن محمد ٣٨/١٥ هـ
جماعة ٣٩٩/١٢ هـ - ٤٠٦ هـ
طاوس ١٥٩/١٢ هـ
ابن جريج ١١٠/٥ هـ
عطاء بن يسار ٤٨١/٩ هـ
عمرو بن أبي سلمة ١٩٣/٣ هـ
الأوزاعي ٢٤٣/٢ هـ
يونس بن يزيد ٣٩٣/١٢ هـ
أبو نضرة ١٥٥/١٠ هـ
أبو جمرة ٣٥٥/٨ هـ
مورق ٣١٢/٨ هـ
عمارة ١٢٢/١٢ هـ
أبو جمرة ١١٧/١٢ هـ
أبو مجلز ٧٨/٥ هـ
مورق العجلي ١٥٣/٦ هـ
عثمان بن عبد الله ١٠٩/١٠ هـ

١٥٥/١٠	أبو نضرة	سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به
٣١١/٨ هـ	أبو إسحاق الشيباني	سألت ابن مفضل عن القُبلة للصائم
٤٧٢/١٢	أبو صالح	سألت اثني عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عن
٢٣٠/١٥	أبو داود	سألت أحمد عن شرب الطلاء إذا ذهب ثلثاه وبقي
٢٤٦/١٠	أبو داود	سألت أحمد ما الحكمة قال: ما فيه عيش الناس
١١٩/٣ هـ	أوس بن أوس	سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف يخربون القرآن
٢٥٤/٦ هـ	الوليد	سألت الأوزاعي عن إمام الجمعة لم يحضره جماعة
٢٠٦/٢ هـ	ابن التيمي عن أبيه	سألت الحسن عن الرجل نام وهو ساجد
١٨٠/١ هـ	قتادة	سألت الحسن وابن المسيب عن الوضوء بفضل
٤٥١/٤ هـ	شعبة	سألت الحكم وحامداً عن الرجل يتكلم في الصلاة
٤٥٦/١٢ هـ	شعبة	سألت الحكم وحامداً فكرها أن يأخذ منها
٣١٩/٧ هـ	معمر	سألت الزهري أَيْصلى على الذي يقاد منه في حد
٢٨١/٦ هـ	معمر	سألت الزهري عن الساعة التي يستجاب فيها الدعاء
٢٩٢/١٥ هـ	الربيع	سألت الشافعي عن الرقية: فقال: لا بأس أن ترقى
١٨٩/١١ هـ	النعمان	سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله
١٨٣/٥ هـ	مالك بن دينار	سألت أنس بن مالك عن قوله تعالى: ﴿لَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾
٢٤٣/٩ هـ	عاصم الأحول	سألت أنساً أحرّم رسول الله ﷺ المدينة
٣١١/٩ هـ	عبد العزيز بن رفيع	سألت أنساً فقلت: أخبرني بشيء عقلته من رسول الله
٣١٦/٩ هـ	محمد بن أبي بكر	سألت أنساً ونحن غاديان من منى إلى عرفات
٣٤٢/٤ هـ	الزهري	سألت حسيناً عن تشهد علي
١٥٥/١٠ هـ	أبو المنهال	سألت زيد بن أرقم والبراء بن عازب عن الصرف
١١٨/٩ هـ	غنيم بن قيس	سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة في الحج
١٧٦/١٣ هـ	ربيعة	سألت سعيد بن المسيب كم في أصبع المرأة قال:
٢٨٠/٥ هـ	داود بن إبراهيم	سألت طاوساً قلت: أركع ركعتين والمؤذن يقيم
٣٠/٧ هـ	عبد العزيز بن يحيى	سألت عبد الله بن نافع كيف كان مالك يفعل في
٣٣٩/١١ هـ	ابن سيرين	سألت عبيدة عن الجد فقال: ما يصنع الجد
١٦٦/٥ هـ	-	سألت عبيدة عن الرجل يستيقظ عند الإقامة ولم يوتر
١١٢/١٠ هـ	أبو إسحاق الشيباني	سألت عكرمة عن بيع الفضيل فقال: لا بأس
٢٠٢/٩ هـ	يزيد بن يزيد	سألت مجاهداً عن المحرم يواقع امرأته
١٩١/٦ هـ	مجاهد	سألت مجاهداً عن تأخير المغرب
١٩٠/١٤ هـ	ابن عون	سألت محمداً عن سهم النبي ﷺ والصفى قال: كان
٨٣/١٠ هـ	عطاء بن أبي رباح	سألته عن أعرابي أبيع له فرخص لي
١٥٦/٥ هـ	أنس	سألته عن القنوت في صلاة الصبح
٣٥٢/١٣ هـ	عبد الرحمن بن محيريز	سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في عنق السارق
١٠٤/٨ هـ	نافع	سألني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل
٣٤٧/٧ هـ	عقبة بن عامر	سأله رجل كم الصلاة على الميت

١٢٠/١٢	ابن عباس	سبحان الله والله ما بهذا أفنت
٩٦/٤	ابن عباس	سبع أرضين في كل أرض نبي كنيكم
٥٣٢/٩	ابن عباس	سبعة من السنة في الصبي يوم السابع
١٥٠/١٢	علي	سبق شرط الله شرطها
١٨١/٥	مالك	ست وأربعون وثلاث الوتر
٣٦٩/٥	مكحول والزهري	سجدتان قبل أن يسلم
٣٦٨/٥	الحسن وقتادة	سجدتي السهو بعد التسليم
٥٢٩/١٥	-	سجن ابن الزبير بمكة
١١٢/٥	ابن سيرين	سمر حذيفة وابن مسعود عند الوليد بن عقبة وهو
٢٨٠/٥	صفوان بن موهب	سمع مسلم بن عقيل يقول للناس وهم يصلون وقد
١٢١/٤	الأزرق بن قيس	سمعت ابن الزبير قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
٤١٠/١٠	طاوس	سمعت ابن عباس لا يرى بذلك بأساً
١٨٠/١	حكاية أبو داود	سمعت أحمد سئل عن الوضوء بفضل وضوء المرأة
٢٧٥/٣	يحيى البكالي	سمعت رجلاً قال لابن عمر: إني لأحبك في الله فقال:
١٢٨/١٥	عمرو بن دينار	سمعت شيخاً كبيراً يحلف بالله ما في البحر دابة إلا
٣٩٧/٤	إبراهيم بن سميع	سمعت علياً يسلم في الصلاة عن يمينه وعن شماله
١٥٥/٣	علي بن ربيعة	سمعت علياً يقول لقنبر: أسفر أسفر يعني بصلاة
١٢٠ - ١٨/٧	سعيد بن المسيب	سنة الفطر ثلاث المشي إلى المصلى
٢٧٢/١٣	عمر	سيجيء أقوام يكذبون بالرجم
٤٢٤/١٢	جابر	سيدها يجمع بينهما ويفرق

- ش -

٣٤٠/١١	زيد بن ثابت	شبه الجذ بساق الشجرة وأصلها
٤٠٧/٣	-	شجر الجنة نضيد من أصلها إلى فرعها
٣٧٩/١٣	علي	شرب نفر من أهل الشام الخمر وتأولوا الآية
٦٤٠/١٢	ابن عباس	شهادة المرأة الواحدة جائزة في الرضاع إذا
٣٥٠/٦	عبد الله بن سيدان	شهدت الجمعة مع أبي بكر فكانت خطبته وصلاته قبل
٣٣١/٥	سفيان بن حسين	شهدت الحسن وقرأ السجدة التي في ص
٦٤/٧	ابن عمر	شهدت الفطر والأضحى مع أبي هريرة فكبر في
٤١٨/٧	أبو إسحاق	شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوباً
٤٥٤/١٣	أبو أمامة	شهدت صفين وكانوا لا يجهبون على جريح ولا
٣٦٣/١٣	حصين بن المنذر	شهدت عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى
١٢٥/٩	مروان بن الحكم	شهدت عثمان وعلياً وعثمان ينهى عن المتعة
٤٧١/١٢	عمرو بن سلمة	شهدت علياً <small>عليه السلام</small> أوقف المولي
٣٢٠/٦	يعلى بن شداد	شهدت مع معاوية فتح بيت المقدس فجمع بنا
٤٢١/١٣	أبزي	شهدنا مع علي ثمانمائة ممن بايع بيعة الرضوان

- ص -

٢٠٩/٨ هـ	ابن عباس	صاع من طعام على الصغير والكبير
٧٧/٥	مجاهد	صحبت ابن عباس في السفر والحضر فما رأيته
٢١٣/٦	-	صحبت ابن عمر في طريق مكة فصلى لنا الظهر
٧٦/٥ هـ	مجاهد	صحبت ابن عمر في السفر والحضر
١٤٨/٦	ابن أبي عتبة	صحبت جابر بن عبد الله وأبا سعيد الخدري وأبا
٤٢٥/١٣ هـ	علي	صدق الله وبلغ رسوله
٣٤٣/١	الشعبي	صدقا جميعاً أما قول أبي هريرة فهو في الصحراء
٢٠٩/٨ هـ	جابر	صدقة الفطر على كل مسلم صغير وكبير
٤٥٣/١٣	مروان بن الحكم	صرخ صارخاً لعلي يوم الجملة: لا يقتلن مدبر ولا
٧٢/٤ هـ	زرعة بن عبد الرحمن	صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة
١٥٥/٣ هـ	عبد الله بن رافع	صلّ الصبح بغلس
١٧٦/٦ هـ	ابن عباس	صلّ ركعتين وإن أقمت عشر سنين
٣١٨/٧ هـ	جابر	صلّ على من قال: لا إله إلا الله
٤١٦/٥	نافع	صلاة الرجل في الجمع تفضل على صلاته وحده خمساً وعشرين
١١٣/٥	بكر بن عبد الله	صلى ابن عمر ركعتين ثم قال: يا غلام
٣٤٩/٧	الشعبي	صلى ابن عمر على زيد بن عمر وأمه أم كلثوم بنت
٥٢٠/٣	-	صلى أبو موسى الأشعري وعمر بن عبد العزيز في
٦٠/٤	النضر بن كثير	صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد الخيف
١٥٥/٥ هـ	أبو رجاء العطاردي	صلى بنا ابن عباس صلاة الغداة في إمارته
٣٦٧/٥ هـ	زياد بن علاقة	صلى بنا المغيرة بن شعبة فلما أتم صلاته وسلم سجد
٣٥٤/٦	عبد الله بن سلمة	صلى بنا عبد الله بن مسعود الجمعة ضحى
٣٥٤/٦	سعيد بن سويد	صلى بنا معاوية الجمعة ضحى
٣٦٨/٥ هـ	يوسف بن ماهل	صلى بهم ابن الزبير فقام في الركعتين فسبحوا به
٣٢٦/٣ هـ	-	صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه
٣٦٧/٥ هـ	قيس بن حازم	صلى سعد بن أبي وقاص فسهى في ركعتين
٦٩/٦	أبو رزين	صلى عليّ <small>عليه السلام</small> ذات يوم فرعف فأخذ بيد رجل
٣٧٩/٧	عروة	صلى عليّ أبي بكر في المسجد
٤١٨/٧ هـ	أبو إسحاق	صلى على الحارث الأعور ثم تقدم إلى القبر
٣٧٩/٧	ابن عمر	صلى عليّ عمر في المسجد
٣٩٧/١٥	ابن عمر	صلى عنها
١٢١/٤	أنس	صلى معاوية بالناس بالمدينة صلاة جهر فيها
٤١٠/٤	سعيد بن مرزبان	صليت خلف ابن أبي ليلى فسلم واحدة ثم صليت
١١٨/٤ هـ	الأزرق بن قيس	صليت خلف ابن الزبير فاستفتح القراءة بيسم الله
٣٤٨/٧ هـ	أبو معبد	صليت خلف ابن عباس على جنازة فكبر ثلاثاً
١٥٤/٣ هـ	أنس بن مالك	صليت خلف أبي بكر فاستفتح بسورة البقرة فقرأها

صليت خلف البراء بن عازب على جنازة	مهاجر أبي الحسن	٣٤٧/٧هـ
صليت خلف الحسن بن علي على جنازة فلما فرغ	أبو القهان الحذاء	٣٥٨/٧هـ
صليت خلف القاسم وسالم فكانا لا يتمان التكبير	عبيد الله بن عمر	٢٤٠/٤هـ
صليت خلف ثمانية وعشرين بدرياً كلهم يقنت في	الحسن البصري	٥٣٤/٤هـ
صليت خلف عمار بن ياسر فسلم عن يمينه ثم يسلم	حارثة بن مضرب	٣٩٧/٤هـ
صليت خلف عمر بن عبد العزيز الفطر فكبر في	ثابت بن قيس	٦٥/٧هـ
صليت خلف عمر بن عبد العزيز فسلم واحدة	حميد	٣٩٨/٤هـ
صليت خلف عمر بن عبد العزيز فكان لا يتم التكبير	حميد	٢٤٠/٤هـ
صليت خلف عمر سبعين صلاة فلم يجهر بسم الله	الأسود	١٢٠هـ - ١١٨/٤هـ
صليت في حجرة الشعبي فنفتخت فنهاني	سفيان العصفري	٤٦٨/٤هـ
صليت مع ابن عباس صلاة الغداة في مسجد البصرة	أبو رجاء العطاردي	١٠٦هـ - ٩٧/٣هـ
صليت مع ابن عباس في داره صلاة الصبح	عمران بن الحارث	٥٢٨/٤هـ
صليت مع سعيد بن جبير فكان لا يتم التكبير	عمرو بن مرة	٢٤٠/٤هـ
صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله	نعيم المجرم	١٢١/٤هـ
صواف: قياماً	ابن عباس	٤٨٧/٩هـ
صوم التطوع لا يصح إلا بتبتيب النية	جابر بن زيد	٢٥٧/٨هـ
صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به	عمر	١١٩/١٥هـ

- ط -

طعامه ميتته إلا ما قدرت منها	ابن عباس	١١٩/١٥هـ
طلاق السكران جائز	ابن المسيب	٤١٨/١٢هـ
طلاق السكران والمُسْتَكْرَه ليس بجائز	ابن عباس	٤١٣/١٢هـ
طلاق امرأة العبد لا يصح إلا منه لا من سيده	ابن عباس	٤٢٥/١٢هـ
طلاقه جائز	إبراهيم	٤١٨/١٢هـ
طلاقه جائز ويوجع في ظهره	الحسن ومحمد	٤١٨/١٢هـ
طلبت صلاة الضحى في القرآن فوجدتها ههنا	ابن عباس	٢١٤/٥هـ
طلق رجل امرأته وهو يلعب لا يريد الطلاق فأنزل	ابن عباس	٦٥٨/١٢هـ

- ع -

عرضه شكايته وعقوبته حسه	وكيع	٣٠٠/١٠هـ
عرف علي درعاً مع يهودي	إبراهيم	٤٥٧/١٥هـ
عزيمة الجمعة على كل من سمع النداء	مالك	٢٢٨/٦هـ
عصيته عصبه أمه	علي وعبد الله	٣٥٦/١١هـ
على كل واحد منهما بدنة	علي	٢٠٣/٩هـ
على وجهك ويحك وصبياننا صيام	عمر	٢٦٦/٨هـ
عليك أغلظ الكفارة عتق رقبة	ابن عباس	٥٠٢/١٢هـ
عليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع	يسير بن عمرو	٨١/٤هـ
عليه كفارة يمين	ابن عمر وزيد بن ثابت	٤٩٧/١٢هـ

٥٥٠١/١٢	جماعة من الصحابة	عليه كفارة يمين
٣٥١/١٥	معمر	عن القوم يتدارءون يقول أحدهم
٢٨٦/٦	عوف بن مالك	عند التأذين وعند تذكير الإمام وعند الإقامة
٢٨٥/٦	الحسن	عند خروج الإمام
٢٨٧/٦	أبو بردة	عند نزول الإمام من المنبر
٥٢٥٩/٨	معاذ	عندكم غداء فيعتذرون إليه
٥٢١٩/٨	علي بن المدني	غيرت صاع النبي ﷺ فوجدته خمسة أرطال

- غ -

٥٦١/٣	أبو قلابة	غدونا مع أنس بن مالك إلى الزاوية فحضرت صلاة
٢٠/١٤	أسلم بن عمران	غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة
٣٦٣/١	عطاء	غسل الدبر محدث

- ف -

٥٤٩٠/٥	ابن جريج	فاتت ابن الزبير ركعة من الظهر فلما سلم الإمام
٣٢٦/١٢	ابن عمر	فأتوا حرثكم أنى شئتم إن شاء عزل وإن شاء
٢١١/٣	ابن المسيب	فأدخلت هذه الكلمات في التأذين إلى صلاة الفجر
٨٤/٧	أبو سعيد	فإذا مروان يريد أن يرتقيه - يعني المنبر - قبل
٨٤/٧	أبو سعيد	فإذا مروان ينازعني يده كأنه يجزني نحو المنبر
٤١٧/٧	عائشة	فأرسلوا إلى الشقاق واللاحد
٣٩١/١١	عمر	فأصلحنا أمركما وإلا لم يرجع والله إليكما
٣٦٠/٦	السائب	فأمر عثمان بالنداء الأول
٥١٦/١٣	شريك العامري	فأمر علي أن يخذ لهم أخدود بين باب المسجد
٥٢٤٦/٨	ابن مسعود	فإن غمَّ عليكم فعدوا ثلاثين يوماً
٥١١٢/١٣	مجاهد	فإن قاتلوكم في الحرم فاقتلوهم كذلك جزاء
١٤٠/٧	ابن عمر	فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجلاً قياماً على
٥٤٣ - ٥٤٢/٣	-	فإن كان فيها تماثيل خرج فصلى في المطر
٥٤١٥/١٣	قيس بن عباد	فانصرفوا فلما دفن رجح الناس فسألوني البيعة
٧٥/٩	ابن عمر	فانظروا حدوها من طريقكم
١٧/٦	أبو قلابة	فإنهما كانا متقاربين
٣٩٠/١٤	عمر	فجاءنا كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم
٥٤٠٥/٥	عطاء بن أبي رباح	فحق واجب لا بد منه ولا يحل غيره
٥٣٤١/١٠	شقيق	فخرجت القرعة لرجل منهم فأذن
٢٤٧/١٥	عاصم	فذكرت ذلك لعكرمة فحلف أنه ما كان حيثئذ
٥٠٥/١٥	-	فسألهم البيعة فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه
٥٦٦/٧	كردوس	فسألهم عن التكبير فأسندوا أمرهم إلى عبد الله
٣٥٢/١١	عروة بن الزبير	فصارت الموارث بعد الأرحام والقربة
٦٢٠/١٢	ابن مسعود	فصيام ثلاثة أيام متتابعات

٣٠١/١١	جابر	فقال عمر: لا تعجلوا على الذي قتلني
٥٠٤/١٥	ابن عباس	فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم
٥٤٧/١٣	جابر	فقدنا ابن صياد يوم الحرة
١٩٦/١٣	علي بن رباح	ففضى عمر بعقل البصير على الأعمى
٥٢٥/١٢	عكرمة	فكان بعد ذلك أميراً على مصر وما يُدعى لأب
٤١٩/١٣ هـ	زيد بن وهب	فكفّ علي يده حتى بدؤوه بالقتال فقاتلهم بعد
٨٣/٧	أبو سعيد	فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو
١٩٨/١٢	الضحاك	فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله
٢٥٧/٦	السائب	فلما كانت خلافة عثمان وكثروا أمر عثمان يوم
٢٤٧/٩	أبو هريرة	فلو جُدت الظباء ما بين لابتها ما ذرعتها
٩٥/٤ هـ	ابن عمر	فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك
١٦٦/١٥	جابر	فما زلت أحب الخل منذ سمعتها
٤١٥/١٣ هـ	-	فما غربت الشمس وحول الجمل أحد فقال علي
٢٤٠/١	ابن شهاب	فمضت السنة أن يرش بول الصبي ويغسل بول
١٨٢/٦	-	فمكث تسع عشرة
٤٠١/١٣	أبو قلابة	فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد أيمانهم
٣٩٢/١٤	علي	فوضع الأخدود لمن خالفه
١٦٧ - ١٦١/١٣ هـ	مجاهد	في الإبهام خمس عشرة وفي التي تليها عشر
٣٩٣/١٢	عثمان	في «أمرك بيدك» القضاء ما قضيت
١٥٩/١٣ هـ	علي	في الأمة ثلث اللدية
٦٧/٧ هـ	يحيى بن يعمر	في الأولى أربع أربع وفي الأخرى ثلاث سوى
٢٩٨/١٣	ابن عباس	في البكر يوجد على اللوطية يرجم
٤١٥/٨ هـ	عامر بن شبل	في الجنة قصر لصوم رجب
٣٦١/١٢	ابن عباس	في الحب والجماع
٤٩٩/١٢ هـ	ابن عباس	في الحرام عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين
٥٠١/١٢ هـ	ابن عباس	في الحرام يكفّر وقال ابن عباس
٢٠٢ - ٥٨/١٣	علي	في الخطأ أربعاً خمس وعشرون حقة وخمس
٢٠٢/١٣	ابن مسعود	في الخطأ شبه العمد خمس وعشرون حقة
٣٩٣/١٢	ابن عمر	في الخلية والبرية ثلاثاً ثلاثاً
٥٨/١٣	عثمان وزيد	في المغلظة أربعون جذعة خلفه وثلاثون حقة
١٦٣/١٣	عمر وأبو بكر	في الموضحة في الوجه والرأس سواء
٤٢١/٨ هـ	عائشة	في أي يوم توفي رسول الله ﷺ قالت
١٠٦/٧	شعبة	في أيام أفضل منه في عشر ذي الحجة
١٧١/١٣	ابن مسود وعلي	في دية المجوسي ثمانمائة درهم
٣٢٥/٥ هـ	ابن عباس	في سورة الحج سجدتين
٥٨/١٣	علي	في شبه العمد ثلاث: ثلاث وثلاثون حقة وثلاث

الجزء والصفحة	راوي الأثر	طرف الأثر
٥٨/١٣	علقمة والأسود	في شبه العمدة خمس وعشرون حقة وخمس
٥٣٣٠/٥	ابن عمر	في ص سجدة
٩٣/٩	علي	في كل شهر عمرة
٢٦٥/٩	عمر	فيما الرملان الآن والكشف عن المناكب
٤١٣/١٢	ابن عباس	فيمن يُكرهه اللصوص فيطلق فليس بشيء
٥١٥٧/١٣	علي	فيه الدية إذا منع الجماع

- ق -

٣٨٥/١١	جماعة	قاتل الخطأ يرث من المال دون الدية
٣٠٥/١١	النخعي	قاتلك الله والله ما أردت الله بهذا
٥٠٩/١٤	سفيان	قال سفيان: قلت لعلي بن بزيمة ما الكوبة قال:
٥٦٥/٧	نافع بن أبي نعيم	قال عبد الله بن عمر: التكبير في العيدين سبع وخمس
٣١٥/١٠	ابن سيرين	قال عثمان لعلي: ألا تأخذ علي يد ابن أخيك
٤٧٩/٤	أبو عبد الرحمن السلمي	قال علي: إذا استطعمك الإمام فأطعمه
٤٤٨/١٣	أبو مجلز	قال علي لأصحابه: لا تبتدؤوهم بقتال حتى يحدثوا
٤٧١/١٥	-	قال عمر بن الخطاب وعنده علي وعثمان و
١٣/١٢	سعيد بن جبير	قال لي ابن عباس: هل تزوجت قالت: لا
٤٤٥/١٣	مسروق	قالت لي عائشة: من قتل المخدج قلت: علي
٥٤٥١/٤	جماعة من التابعين	قالوا في رجل سها في صلاته فتكلم: يعيد صلاته
٥٢١/١٠	أبو معمر	قام رجل فأثنى على أمير من الأمراء
٢٢٢ - ٢١٩/٢	ابن عمر	قبله الرجل امرأته وجسها بيده
٣٧٨/١١	-	قتل علي المستورد العجلي حين ارتد وجعل
٥٤٢٥/١٣	يحيى بن بكير	قتل علي بن أبي طالب يوم الجمعة يوم سبعة
٥٤٠/٨	عبد الرحمن بن قيس	قد أحرق لي علي بيادر بالسواد كنت احتكرتها
٥٤٢٢/١٣	قيصة بن جابر	قد صحبت عمرو بن العاص فما رأيت رجلاً أبين
٢٨٤/١٤	أبو عبد الرحمن	قد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء
٢٦٦/١٥	الزهري	قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون
٥٤٥٧/٣	عائشة	قد كانت المرأة تعد خرقه أو خرقاً فإذا كان ذلك مسح
١٩٢/١٠	ابن عباس	قد يكون البعير خيراً من البعيرين
٣٠٨/١٥	عطاء	قدر حلبة ناقة
٤٣٧/١٤	عمر	قدم علي أبي بكر مال من البحرين فقال: من كان له
٥١٠/١٣	محمد بن عبد الله	قدم علي عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي
٦١/١٤	الحسن	قدم علينا عبيد الله بن زياد أميراً أمره علينا معاوية
٢٧٤/١٠	أبو بردة	قدمت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام
٣٥٦/٧	فضالة	قرأ الذي صلى علي أبي بكر وعمر بفاتحة الكتاب
٥٣٥٨/٧	عبد الله بن مسعود	قرأت عليها بفاتحة الكتاب
٤٤/١٣	ابن شهاب	قرأت في كتاب رسول الله ﷺ لعمر بن حزم

٤١٥/١٠	إبراهيم الحربي	قراريط اسم موضع
٥٢٥/١٢	قيصة بن ذؤيب	قضى عمر بن الخطاب في رجل أنكر ولد
١٨٩/١٢	عمر	قضى عمر في البرصاء والجذماء
١٩٠/١	يحيى بن عبيد	قلت لابن عباس: أتطهر من ماء الحمام فقال: إن
١٧٦/٦	نصر بن عمران	قلت لابن عباس: إنا نظيل المقام بالغزو في خراسان
١٠٢/٩	سعید بن جبیر	قلت لابن عباس: عجباً لاختلاف أصحاب رسول الله
١٢٠/١٢	سعید بن جبیر	قلت لابن عباس: قد سارت بفتياك الركبان
٦٨/١٠	طاوس	قلت لابن عباس: كيف ذاك قال: دراهم بدراهم والطعام
١٦٦/٤	أبو العالية	قلت لابن عمر: أفي كل ركعة أقرأ
١١٢ - ١٠٨/١٢	شعبة	قلت لأبي إسحاق: هذه في خطبة النكاح وفي غيرها
٢٢١/٧	-	قلت لأبي قلابة: ما خرفة الجنة قال: جناؤها
١٩٠/١	شهاب	قلت لأبي هريرة: السؤرة في الحوض تصدر عنها
٤٣٩/٩	قتادة	قلت لأنس: كم حج النبي ﷺ
٤٨/١٥	عبد الرحمن بن عبد الله	قلت لجابر: الضبع أسيّد هي؟ قال: نعم قلت: أكلها
٢٩٦/١	عمرو بن دينار	قلت لجابر بن زيد: يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى
٣٠ - ٢٩/١٥	عمرو بن دينار	قلت لجابر بن زيد: يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى
٨٢/٦	ابن جريج	قلت لعطاء رأيت إن كانوا ثلاثة
١٩٢/٤	ابن جريج	قلت لعطاء أمين قال: لا أدعهما أبداً
٣٧/٥	ابن جريج	قلت لعطاء ماذا يقطع الصلاة قال: المرأة الحائض
٣٩٨/٦	إبراهيم	قلت لعلقمة أقرأ في نفسي
١٦/١٣	أبو جحيفة	قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي ما ليس
٢١٨/٨	إسحاق بن سليمان	قلت لمالك بن أنس أبا عبد الله كم قدر صاع النبي
٣٩٩/١٤	ابن أبي نجیح	قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنائير
١٢٠/٧	محمد بن إسحاق	قلت لنافع كيف كان ابن عمر يصلي يوم العيد
٤١٨/١٣	مطرف بن عبد الله	قلنا للزبير يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم
٥٢٧/٤	عبد الله بن معقل	قنت في الفجر رجلان من أصحاب النبي ﷺ
٥٥/٨	الثوري	قولنا: لا يجب على الخليطين شيء إلا أن يتم لهذا
١٠٩/٥	ابن أبي مليكة	قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية
٨٠/١٠	ابن عباس	قيل لابن عباس ما قوله: «لا يبيع حاضر لباد»؟
١٢٢/١٢	سالم	قيل لابن عمر إن ابن عباس يرخص في متعة
٢٤٦/١٠	أبو داود	قيل لسعيد يعني ابن المسيب فإنك تحتكر قال:
٤٢١/١٣	حجر بن عنبس	قيل لعلي: قد حيل بيننا وبين الماء فقال: أرسلوا
٣٠٨/١١، ٣٥٤/١	ابن عمر	قيل لعمر ألا تستخلف قال: إن استخلف فقد استخلف
٥١/٣	-	قيل لوهب بن منبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة

- ك -

٥٤٢/٣	ابن عباس	كان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها
٣٤١/٨	ابن عمر	كان ابن عمر إذا أفطر يقول: اللهم
٤٠٨/٧ هـ	ابن عمر	كان ابن عمر إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه
٢٥١/٤ هـ	خيشمة	كان ابن عمر إذا ركع وضع يديه على ركبتيه
١٩٠/٦ هـ	نافع	كان ابن عمر إذا سافر جمع بين الظهر والعصر
٣١٤/٦	ابن عمر	كان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس
٣١٨/١٢ هـ	نافع	كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه
٣١٨/١٢ هـ	نافع	كان ابن عمر إذا قرئ القرآن لم يتكلم قال:
١٣٧/١٠	نافع	كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> إذا بايع رجلاً فأراد أن لا
٣٠/٥ هـ	-	كان ابن عمر لا يصلي خلف رجل يتكلم إلا يوم
٤٤٠/٧	نافع	كان ابن عمر يجلس على القبور
٢٨/٧ هـ	نافع	كان ابن عمر يخرج إلى العيدين من استطاع من
٣٤٨/٥ هـ	سالم	كان ابن عمر يصيح عليهم إذا رآهم
٣٨٠/٨ هـ	نافع	كان ابن عمر يقول: من أدركه رمضان ولم يكن صام
١٠٨/٩ هـ	سالم	كان ابن عمر ينكر الاشراف في الحج
١٢٢/٣	-	كان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا
٦٩/٧ هـ	-	كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى
٢٤٠/٤ هـ	عون بن عبد الله	كان ابن مسعود يتم التكبير
١٥٥/٣ هـ	عبد الرحمن بن يزيد	كان ابن مسعود يسفر بصلاة الغداة
١٢٣/٤	أصبغ بن الفرج	كان ابن وهب يقول: بالجهر
٢٦٢/٨ هـ	أم الدرداء	كان أبو الدرداء يقول: عندكم طعام
٤٩١/٣	أبو عمرو الشيباني	كان أبو عمرو الشيباني يضرب الناس إذا خلعوا
٢٢١/٣	الزبير بن بكار	كان أبو محذورة أحسن الناس صوتاً وأذناً
٤٠٥/٧	ابن أبي ليلى	كان أبو مسعود وقيس يقومان للجنازة
١٥٥/٣ هـ	حبيب بن شهاب	كان أبو موسى الأشعري يصلي الصبح بسواد
٤٠٦/١٠	ظهير	كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه أو افتقر إليها
٢٧٨/١٥	حنبل بن إسحاق	كان أحمد يحتجم أي وقت هاج به الدم
٣٩٧/٤ هـ	ابن جريج	كان إذا سلم التفت فيسلم عن يمينه ثم يسلم عن
٢٤٤/٨ هـ	ابن عمر	كان إذا كان سحاب أصبح صائماً
١٨٤/١٣	ابن عباس	كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف
٥٩١/٣	عبد الرحمن بن أبي بكر	كان أصحاب الصفة الفقراء
٤٠٢/٣	أبو نضرة	كان أصحاب النبي <small>ﷺ</small> إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً
١٤٣/٩	المطلب بن عبد الله	كان أصحاب النبي <small>ﷺ</small> يرفعون أصواتهم
٤٠٠/٧ هـ	قيس بن عباد	كان أصحاب النبي <small>ﷺ</small> يكرهون رفع الصوت عند
٢١٤/٦	الحسن	كان أصحاب رسول الله <small>ﷺ</small> يسافرون فيتطوعون
٥٢/٩	سمرة	كان أصحاب رسول الله <small>ﷺ</small> يتجرون في البحر

١٠١/١٤	قيس بن عباد	كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند
٣٣٧/٨	عمرو بن ميمون	كان أصحاب محمد ﷺ أسرع الناس إبطاراً
٥٤٠٠/٧	قيس بن عباد	كان أصحاب محمد ﷺ يستحبون خفض الصوت عند
٢١٣/٣	ابن عمر	كان الأذان بعد حي على الفلاح «الصلاة خير من
١٩٥/١٢	أبو هريرة	كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل: أنزل
٥٢١٤/٣	الحسن ومحمد	كان الثوب عندهما أن يقول: حي على الصلاة
٥٦٧/٥	أشعث	كان الحسن يرى الركعتين قبل الفجر واجبتين
٥٤٦٢/٥	ابن عباس	كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعاً
٥٤١١/١٢	أبو ذر الغفاري	كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يراجع ويقول: كنت
٥٣٣٠/٢	جابر	كان الرجل منهم يجنب ثم يدخل المسجد فيحدث فيه
٧٦/٥	عثمان بن غياث	كان الرجل يجيء وعمر بن الخطاب يصلي بالناس
٣٥١/١١	ابن عباس	كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب
٣٥٤/١٥	ابن عباس	كان الرجل يقوت أهله قوتاً في سعة
٦٣٩/١٢	زينب بنت أبي سلمة	كان الزبير يدخل عليّ وأنا أمتشط أرى أنه أبي
٣٩٤/٩	القاسم بن محمد	كان الصحابة يقولون: إذا أفاضت قبل أن تحيض
٢٥٦/١١	ابن عباس	كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
٣٩٢/١٤	علي	كان المجوس أهل كتاب يدرسونه وعلم يقرؤونه
١٨٩/٣	ابن عمر	كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون
١٧٧/٥	يزيد بن رومان	كان الناس في زمن عمر يقومون في رمضان
٧٧/٤	سهل بن سعد	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى
٥٥٠/٧	يوسف بن عبد الله	كان الناس يبدؤون بالصلاة ثم يثنون بالخطبة
٢٨٠/٨	أنس	كان أنس يحتجم وهو صائم
٥٣٩٨/٤	حميد	كان أنس يسلم واحدة
٤١٠/٤	حميد	كان أنس يسلم واحدة
٤٨١/٩	أبو سريحة	كان أهل البيت يضحون بالشاة والشاتين
٤٤٦/١٣	أبو مجلز	كان أهل النهروان أربعة آلاف فقتلهم المسلمون
٤٧٧/١٢	ابن عباس	كان إيلاء الجاهلية السنة والستين فوقت
٥٧٧/٧	ابن بريدة	كان بريدة يصلي يوم الفطر ويوم النحر
٥١٠٩/٦	-	كان بلال يسوي مناكبنا ويضرب أقدامنا في الصلاة
٣٩/٤	سويد بن غفلة	كان بلال يضرب أقدامنا في الصلاة
٣٨٤/١٤	سليم بن عامر	كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو
٤٥٧/١٢	الربيع	كان بيني وبين ابن عمي كلام وكان زوجها
٣٢٦/١٣	ابن عباس	كان ثمن المحجن على عهد رسول الله ﷺ يقوم
٥٤٣/١٣	محمد بن المنكدر	كان جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صياد و
٥٢٤٠/٤	وهب بن كيسان	كان جابر بن عبد الله يعلمنا التكبير في الصلاة أن
١٥٦/١٠	ابن عباس	كان ذلك برأيي وهذا أبو سعيد الخدري يحدثني

٢٠٧/٤هـ	عطاء بن أبي رباح	كان رجل يمدح ابن عمر فجعل ابن عمر يقول هكذا
٣٩٣/١٠هـ	موسى بن طلحة	كان سعد بن مالك وابن مسعود يزارعان بالثلث
٢٤٥/١٥	-	كان سعد وعائشة لا يريان بأساً بذلك
٣٥١/٦	مصعب بن سعد	كان سعد يقبل بعد الجمعة
٧٧٧/٧هـ - ٧٧٨هـ	أبو إسحاق	كان سعيد بن جبير وإبراهيم وعلقمة يصلون بعد العيد
١٢٦/٦هـ	وقاء	كان سعيد بن جبير يؤمنا بين ساريتين
٥٦١/٣	أبو سعيد	كان سقف المسجد من جريد النخل
١٢٦/٦هـ	إبراهيم بن عبد الأعلى	كان سويد بن غفلة يؤمنا بين أسطوانتين
٤١٠/١٠هـ	عمرو بن دينار	كان طاوس يكره أن يؤاجر أرضه بالذهب والفضة
٣١٠/٣هـ	ابن جريج	كان طاووس إذا سُئل عن الثوب الواحد إذا كان
٥٣٧/٣هـ	سالم	كان عبد الله بن عمر يصلي على دابته من الليل وهو
٤٢١/٦هـ	عبد الرحمن السلمي	كان عبد الله بن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة
١١١/١١	ابن أبي الهذيل	كان عبد الله يحلف بالله إن التي أمر بها رسول
١٥٤/٣هـ	إياس الحنفي	كان عثمان بن عفان يصلي الفجر في نعليه وينصرف
٤٣٨/١٤هـ - ٤٣٩هـ	قيس بن أبي حازم	كان عطاء البدرين خمسة آلاف خمسة آلاف وقال: عمر
٤٩٧/١٢هـ	عامر	كان علي <small>عليه السلام</small> يجعل الخلية والبرية والبتة
٤٢٠/١٣هـ	سعيد التنوخي	كان علي بالعراق يدعى أمير المؤمنين وكان
٣٦٧/١١هـ - ٣٦٨هـ	إبراهيم	كان علي وزيد وعبد الله <small>عليه السلام</small> يقولون: الولاء
٣٣٨/١١هـ	إبراهيم	كان علي يشرك الجد إلى ستة مع الأخوة
١١٤/٧هـ	شقيق	كان علي يكبر بعد الغداة يوم عرفة إلى آخر
١٠٩ - ١٠٤/٤هـ	الأسود	كان عمر إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم
٢٨٠/٥هـ	سويد بن غفلة	كان عمر بن الخطاب يضرب على الصلاة بعد الإقامة
١٠٤/٧هـ	عبيد بن عمير	كان عمر بن الخطاب يكبر بعد صلاة الفجر من يوم
٤٠٧/١٤هـ	عمر	كان عمر يأخذ من القبط من الحنطة والزيت نصف
١٧١/١٣هـ	سعيد بن المسيب	كان عمر يجعل دية اليهودي والنصراني أربعة
٤٣٥/١٤هـ - ٤٣٦هـ	مالك بن أوس	كان عمر يحلف على أيما ثلاث: والله ما أحد أحق
٣٣٧/١١هـ	الشعبي	كان عمر يقاسم بالجد مع الأخ والأخوين
١٢/١٣هـ - ١٥هـ	ابن عباس	كان في بني إسرائيل القصاص ولم يكن فيهم
١٢٠/٨هـ	طاوس	كان في كتاب معاذ من خرج من مخلاف
٥٤٥/١٥هـ	-	كان كعب يحلف أهل الذمة بحضرة كتبهم التي
١٣٣/٤هـ	ابن عمر	كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم
٤٤٨/٤هـ	القاسم بن عبد الرحمن	كان لأبي الدرداء نوى من العجوة في كيس
٢٧٩/١٣هـ - ٢٨٠هـ	عامر الشعبي	كان لشراحة زوج غائب بالشام وأنها حملت فجاء
٣٦٤ - ٣٦٣/١٠هـ	ابن عباس	كان للعباس ميزاب على طريق عمر فليس ثيابه
٢٤/١١هـ	عائشة	كان لي منهنّ درع على عهد رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
٣٨٤/١٤هـ	سليم بن عامر	كان معاوية يسير بأرض الروم وكان بينه وبينهم أمد

١١٠ - ٩٨/٣	عمرو بن رافع	كان مكتوباً في مصحف حفصة بنت عمر ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ﴾
٤٠/١٣	أبو الزناد	كان من أدركته من فقهاءنا الذين ينتهي
٣٦٩/٨	سلمة بن الأكوع	كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى أنزلت الآية
٣٣٩/١١	الشعبي	كان من رأي أبي بكر وعمر أن الجد أولى من
٣٥٠/١٣	عطاء	كان من مضى يؤتى إليهم بالسارق فيقول:
٢٥١/١٤	الحسن	كان يؤمر بالرجل إذا غلّ فيحرق رحله ويحرم
٢٨٨/٢	نافع	كان يتوضأ وهو جنب ولا يغسل رجليه
٥٠٢/٣	يزيد بن ثابت	كان يجلس على القبور
١٩١/٦ هـ	ابن طاووس	كان يجمع بين الظهر والعصر في السفر
٤١٢/٦	إبراهيم	كان يستحب أن يقرأ يوم الجمعة بسورة فيها سجدة
١٤٢/٩	القاسم بن محمد	كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته
١١٨/٤ هـ	ابن عباس	كان يستفتح القراءة بيسم الله الرحمن الرحيم
٣٩٧/٤ هـ	ابن مسعود	كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله
١٩/٧	ابن عمر	كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس
١١٨/٤ هـ	الحسن	كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين
٨٤/١٠	أنس	كان يقال: لا يبيع حاضر لباد وهي كلمة جامعة لا تبع
١١٠/٥ هـ	أبي بن كعب	كان يوتر بثلاث
٣٧١/٨	قتادة	كانت الرخصة لكبير يقدر على الصوم
١٦١/٩	أبو ذر الغفاري	كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة
٣٩٨/١٤	ابن عباس	كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها
٤٢٨/١٤	عمر	كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله
١٥٤/٦ هـ	عائشة	كانت تصوم في السفر وتصلي أربعاً
١٧٢/١١ هـ	محمد التيمي	كانت دُلْدَل بغلة النبي ﷺ أول بغلة ركبت في
٧٨/٧ هـ	صفوان بن محرز	كانت صلاة صفوان يوم الفطر والنحر عشر ركعات
١٥٣/١١	ابن شهاب	كانت صَوَائِلُ الإبل في زمن عمر بن الخطاب إِبْلًا
٤٧١/١٢ هـ	عائشة	كانت عائشة ﷺ إذا ذكر لها الرجل
٤٢٩/١٤	الزهري	كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر
١٣١/١٤	ابن عباس	كانت هزيمة المسلمين في أوطاس انحرافاً من مكان
٣٣٩/١٥	ابن أبي بكرة	كانت يمين عثمان بن أبي العاص: لعمرى
٥٢١/٩	عائشة	كانوا في الجاهلية إذا عقوا عن الصبي خضبوا
١١٢/١٣ هـ	قتادة	كانوا لا يقاتلون فيه حتى يُبدؤوا بالقتال
٤٠١/٦	ثعلبة بن أبي مالك	كانوا يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر
٢٨٤/٦	قتادة	كانوا يرون الساعة المستجاب فيها الدعاء
٣٢٤/١٣	الأعمش	كانوا يرون أنه يبض الحديد والحبل كانوا يرون
٤٢١/٦ هـ	إبراهيم النخعي	كانوا يصلون بعدها أربعاً
٥٣٩/٣	النخعي	كانوا يصلون على رجالهم ودوابهم حيثما توجهت

٢٩٧/٤	إبراهيم	كانوا يصلون في المسائق والبرانس
١٨٢/٥	أنس	كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء
٥١٤/١٥	ابن مسعود	كانوا يضربوننا على الشهادة
٤٧٣/٧	عبد الرزاق	كانوا يعقرون عند القبر بقرة
١٥٢/٥	الحسن	كانوا يقتنون في النصف الأخير من رمضان
١٧٩/٥ هـ	السائب	كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر
٢٨٠/٥ هـ	إبراهيم	كانوا يكرهون الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة
٨٣/٥	إبراهيم النخعي	كانوا يكرهون الكلام بعد الركعتين - أي في الفجر -
١٦٢/١٥	إبراهيم النخعي	كانوا يكرهون أن يأكلون تكأة مخافة أن تعظم
٥١٩/٣	إبراهيم	كانوا يكرهون ثلاثة أشياء فذكر منها الحش
٣٦٥/١٥	قتادة	كانوا يندرون طاعة الله تعالى من الصلاة والصيام
٤٩٧/٤	النعمان بن أبي عياش	كانوا ينهون عنه - أي التشبيك في الصلاة -
٣٤٧/٧ هـ	الشعبي	كَبَّرَ زيد بن ثابت على أمه أربع تكبيرات
١١٧/٧	سلمان	كَبَّرُوا الله أكبر الله أكبر الله أكبر
٣٣٨/١١ هـ	الشعبي	كتب ابن عباس إلى علي في ستة إخوة وجد
٣٦٧/١١ هـ	عبد الله بن عتبة	كتب إلى عمر في شأن فكيهة بنت سمعان
٢٦/٧ هـ	جعفر بن برقان	كتب إلينا عمر بن عبد العزيز من استطاع منكم أن
١٣٨/٣ هـ	عروة	كتب عمر <small>رضي الله عنه</small> إلى أبي موسى <small>رضي الله عنه</small> أن صلوا صلاة
٢٣٠/١٥	عبد الله بن يزيد	كتب عمر اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان
١٥٤/٣ هـ	المهاجر	كتب عمر إلى أبي موسى أن صلّ الفجر بسواد أو
٢٣١/١٥	عامر بن عبد الله	كتب عمر إلى عمار: أما بعد فإنه جاءني غير تحمل
١٣٨/٣ هـ	جعفر بن برقان	كتب عمر بن عبد العزيز: أن صلوا صلاة العشاء
٧٥/١٤	ابن عون	كتب إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال فكتب
٣٢١/٦ هـ	نافع	كثيراً ما كان ابن عمر يحثي يوم الجمعة والإمام
٥٠٢/١٢ هـ	ابن عباس	كذبت ليس عليك بحرام ثم تلا
٤١٢/٦	أبو العالية والشعبي	كراهة اختصار السجود
٢٧٨/١٥	-	كره أحمد الحجابة في يوم
٤١٢/٦	ابن سيرين	كره اختصار السجود
٢٧٦/١٥	-	كره إسحاق بن راهويه الحجابة يوم الجمعة
٤١٢/٦	الحسن	كره ذلك
٥٠١/١٢ هـ	زيد وابن عمر	كفارة يمين
٧٧/٧ هـ	الحكم بن إبراهيم	كفاك بقول عبد الله يعني في الصلاة بعد العيد
٢٨٠/٧	أبو بكر	كفّوني في ثوبي اللذين كنت أصلي فيهما
٣٩٥/٦	ابن مسعود	كفى لغوا إذا صعد الإمام المنبر أن تقول:
٢٢٥/١٢ هـ	عمر	كل أحد أفقه من عمر
٤١٣/١٢	علي	كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه

١٥٦/٥ هـ	-	كل ذلك كنا نفعل قبل وبعد
٦٢٧/١٢ هـ	الشعبي	كل سعوط أو وجور أو رضاع يرضع قبل الحولين
١٢٧-١١٨/١٥ هـ	أبو شريح	كل شيء في البحر مذبوح
٣٨٤/١١ هـ	أبو حنيفة	كل قاتل لا يرث إلا ثلاثة الصبي
٢٧٧/١٠	فضالة بن عبيد	كل قرض جرّ منفعة فهو وجه من وجوه الربا
٨٨/١٥	ابن عباس	كل ما أصميت ودع ما أنميت
١١٩/١٥	ابن عباس	كُل من صيد البحر صيد يهودي أو نصراني أو
٢٣٠-٢٢٩/١٥ هـ	عمر	كلا والله اللهم إني لا أحل لهم شيئاً حرّمته عليهم
٤٠٢/٦ هـ	إبراهيم بن ميسرة	كلمني طاوس بعد ما نزل سليمان من المنبر
٤٢٩/٥	عائشة	كنّ نساء بني إسرائيل يتخذن أرجلاً من خشب
١٩٠/١٤	يزيد بن عبد الله	كنا بالمريد إذ دخل رجل معه قطعة أديم فقرأناها
٤٢٢-٤٢١/١٣ هـ	حبيب بن أبي ثابت	كنا بصفين فلما استمر القتل بأهل الشام
١٩٩/١٠	ابن عمر	كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً
٤٢٨/١٥ هـ	عليم	كنا جلوساً على سطح معنا رجل من أصحاب النبي
٤٣٥/١٢	زاذان	كنا جلوساً عند علي فستل عن الخيار فقال:
٤١٠/١٤	سويد بن غفلة	كنا عند عمر وهو أمير المؤمنين بالشام فأثى نبطي
٥٢٤/٩	بريدة	كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة
٤٤٨/١٤	موسى بن عميد	كنا في الحجر بعدما صلينا الغداة فلما أسفرنا إذا
٤١٤/١٣ هـ	عميرة بن سعد	كنا مع علي على شاطئ الفرات فمرت سفينة
٤٧٤/٩	أبو أمامة بن سهل	كنا نسّم الأضحية بالمدينة وكان المسلمون
١٥٤/٣ هـ	عمرو بن دينار	كنا نصلي مع ابن الزبير بغلس ثم تأتي جياذ
٤٧١/١٥	أبو جمرة	كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس
٢١٧/١١	سلمان الفارسي	كنت استأذنت مولاي في ذلك فطيب لي
١٩١/٤ هـ	عطاء	كنت أسمع الأئمة من ابن الزبير ومن معه يقولون:
١٢٨/٦ هـ	صالح مولى التوأمة	كنت أصلي أنا وأبو هريرة فوق ظهر المسجد
٥٦٠/١٢	أبو سلمة	كنت أنا وابن عباس وأبو هريرة فجاء رجل فقال:
٥٧/١١	أسماء بنت أبي بكر	كنت أنقل الثوى من أرض الزبير التي أقطعه
٣٩١-٣٩٠/١٣	علقمة	كنت بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال:
٥٧٦/٧ هـ	الشعبي	كنت بين مسروق وشريح في يوم عيد فلم يصليا
١٧٧/٦ هـ	أبو مجلز	كنت جالساً عند ابن عمر فقلت يا أبا عبد الرحمن
٣٢٠/٨	أبو هريرة	كنت حدثكم من أصبح جنباً فقد أظفر
١٢٦/٩	الصبي بن معبد	كنت رجلاً نصرانياً فأسلمت فأهللت بالحج
١٨٣/١٤	مكحول	كنت عبداً بمصر لامرأة من هذيل فأعتقتني فما
٣٩٤/١٢	مجاهد	كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: إنه طلق امرأته
٢٣٣/١٥	أبو ثابت	كنت عند ابن عباس فجاءه رجل يسأله عن العصير
٣٩/١٥	نميلة الفزاري	كنت عند ابن عمر فستل عن أكل القنفذ فتلا هذه

٢١٨/١٥ هـ	سعید بن جبیر	كنت عند ابن عمر فسئل عن نبيذ الجر فقال: حرّمه
٥٠٥/١٣	أبو برزة	كنت عند أبي بكر فتغيظ عليه رجل فاشتد غضبه
١٠٩/٦ هـ	أبو عثمان النهدي	كنت فيمن يقيم عمر قدامه لإقامة الصف
٣٩٤/٩ هـ	زيد بن ثابت	كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن
١٤/٧	سعید بن جبیر	كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في
٢١٥/٣ هـ	مجاهد	كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر أو العصر
١٦١/٣	أبو الربيع	كنت مع ابن عمر فقلت له إني أصلي معك ثم التفت
٤٠٨/٧ هـ	ابن أبي ليلى	كنت مع أبي مسعود البديري عند قطرة الصالحين
٢٩٦/٣	عمير بن إسحاق	كنت مع الحسن بن علي فلقينا أبو هريرة فقال:
٣٩٢/٧ هـ	عبد الرحمن بن أبزي	كنت مع علي في جنازة وعلي أخذ بيدي
٣١٨/٢ هـ	سعد وأسيد	كيف تصنعون إذا دخلتم في هذا الأمر؟ قالوا: نغتسل

- ل -

٢٩٢/١٤	عمر	لئن عشت إلى هذا العام المقبل لا تفتح للناس
٢٩٦/١	الشعبي	لا أدري أنهى عنها من أجل أنها كانت حمولة الناس
٣١٨/٧ هـ	عطاء	لا أدع الصلاة على من قال: لا إله إلا الله
٣٠٥/١١	عمر	لا أرب لي في أموركم فأرغب
٤٧٥/٨ هـ	ابن عباس وابن عمر	لا اعتكاف إلا بصوم
٤٨١/٨ هـ - ٤٨٢ هـ	سعید بن المسيب	لا اعتكاف إلا في مسجد نبي
٣٤٤/٧	ابن سيرين	لا أعلم بأساً أن يؤذن الرجل صديقه
١٢٦/٦ هـ	ابن سيرين	لا أعلم بالصلاة بين السواري بأساً
٢٠٨/١١	أبو هريرة	لا إلا من قوتها والأجر بينكما
٤٩٧/١٢ هـ	علي	لا أمرك أن تقدم ولا أمرك أن تؤخر
٩٩/١٥	إبراهيم النخعي	لا بأس إذا أطاق الذبيحة وحفظ التسمية
٣٤٣/٧	إبراهيم	لا بأس إذا مات الرجل أن يؤذن صديقه
٤٦٧/٢ هـ	الحكم	لا بأس أن تضعه على الفرج ولا تدخله
٤٦٧/٢ هـ	سفيان الثوري	لا بأس أن يياشرها زوجها إذا أنقى موضع الدم
١٦٣/٨	ابن عباس	لا بأس أن يعتق من زكاة ماله
٣٧٣/٨	ابن عباس	لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى: ﴿فَوَدَّعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾
١٣٩/١٢	الشعبي	لا بأس بالتحليل إذا لم يأمر به الزوج
٢٤٦/١٥	أبو هريرة	لا بأس بالشرب قائماً
٤٨٣/٣	الحسن	لا بأس بالصلاة على الطنفسة
١٨٠/١ هـ	ابن عمر	لا بأس بالوضوء من فضل شراب المرأة
١٩٢/١٠	ابن سيرين	لا بأس ببعير ببعيرين
١٣٩/١٢	عطاء	لا بأس بذلك - فيمن نكح امرأة معللاً ثم رغب
١٨٠/١ هـ	الشعبي	لا بأس بسؤر الحائض والجنب
١٨٠/١ هـ	الأوزاعي	لا بأس بفضل وضوء المرأة إلا أن تكون حائضاً أو

٣٧٦/١٠	جابر	لا بأس به
١٦٦/١٢	ابن سيرين	لا بأس به - يعني الجمع بين زوجة الرجل وابنته
هـ٢٣٠/١١	عمر	لا بأس على من وليها أن يأكل منها
٣٧٨/١١	الشافعي	لا بل لبيت المال
هـ١١٩/١٥	ابن عباس	لا تأكل منه طافياً
٣٥/٧	ابن مسعود	لا تأكلوا قبل أن تخرجوا يوم الفطر
٤٤٤/٥	عمر	لا تبغضوا الله إلى عباده يطوّل أحدكم في صلاته
٤٥٦/١٣	علي	لا تتبعوا مولياً ليس بمنحاز إلى فئة
هـ٥٩٢/٣	ابن عباس	لا تتخذوه موقداً - أي المسجد -
هـ٤١٩/١٣	علي	لا تتموا جريحاً ولا تقتلوا مدبراً ومن أغلق بابه
٣٥١/٤	عمر	لا تجزئ صلاة إلا بتشهد
هـ١٦٦/٤	عمر	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين
هـ٤٨٣/٥	سالم بن عبد الله	لا تجمع صلاة واحدة في مسجد مرتين
٢٢٠/١٣	ابن عباس	لا تحمل العاقلة عمداً ولا صلحاً ولا اعترافاً ولا ما
هـ١٦٧/٥	الشعبي	لا تدع وترك ولو تنصف النهار
١٣٤/٨	خيشمة	لا تدفعها إليهم فإنهم قد أضاعوا
هـ٦٢٦/١٢	أبو موسى	لا تسألوني عن شيء ما كان هذا الحبر بين أظهركم
٣٢٦/١١	أبو موسى	لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم
٢٦٠/١٠	ابن عباس	لا تسلف إلى العطاء ولا إلى الحصاد
١٢٤/٥	سليمان بن يسار	لا تشبه التطوع بالفريضة أوتر
٤٠٢/١٤	عمر	لا تشتروا رقيق أهل الذمة فإنهم أهل خراج يؤدى
٣٨٥/٨	عائشة	لا تصوموا عن موتاكم وأطعموا عنهم
٤٦٠/٨	عبد الله بن حذافة	لا تصوموا في هذه الأيام فإنها أيام أكل
هـ٧٨/٥	سعيد بن جبير	لا تضطجع بعد الركعتين قبل الفجر
٢٢٥/١٢	عمر	لا تغالوا في مهر النساء فقالت امرأة:
٤٣٨/١١	ابن المسيب	لا تغرنكم آية النور فالمراد بها الإمام
٣٠٥/١	أبو طلحة	لا تغير شيئاً صنعه رسول الله ﷺ
٤٩٦/١٥	عمر	لا تقبل شهادة ظنين ولا خصم
٦٠/١٥	عبد الله بن عمرو	لا تقتلوا الضفادع فإن نقيقتها تسبيح ولا تقتلوا
١٩/١٣	عمر	لا تقتلوه ولكن اعتقلوه
هـ١٧٠/٦	ابن مسعود	لا تقصر الصلاة إلا في حج أو جهاد
٣٢٩/١٣	عمر	لا تقطع الخمس إلا في خمس
هـ٣٢٨/١٣	أبو هريرة و أبو سعيد	لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعداً
٤٦٦/١٤	ابن عمر	لا تقطعوا نامية خلق الله ﷻ
٤١٩/١٠	عثمان	لا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة فإنكم متى كلفتموها
٥٢٧/١٢	ابن عباس	لا تلك امرأة كانت تُظهر في الإسلام السوء

٣٦٠/٢	ابن عطاء	لا تنجسوا موتاكم فإن المؤمن ليس بنجس
٣٥٢/٧	بكر بن عبد الله	لا تنقص من ثلاث تكبيرات ولا تتراد
١١٢/٧، ٢٥٩/٦	علي	لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع
٤٨٢/٨	عطاء	لا جوار إلا في مسجد الجامع
٤٨١/٨	عطاء	لا جوار إلا في مسجد مكة ومسجد المدينة
٤٨٧/٥	أبو هريرة	لا حتى تأخذ مقامك في الصف
٣١٤/١٣	ابن عباس	لا حد على مملوك حتى يتزوج تمسكاً بقوله:
١٩٢/١٠	ابن المسيب	لا ربا في الحيوان
٦٢٦/١٢	ابن عباس	لا رضاع إلا ما كان في الحولين
٦٢٨/١٢	الزهري وقتادة	لا رضاع بعد الفصال
٦٢٧/١٢	ابن عمر	لا رضاعة إلا لمن أرضع في الصغر ولا رضاعة
٦٢٧/١٢	سعيد بن المسيب	لا رضاعة إلا ما كان في المهدي
٣٩٦/٥	ابن عمر	لا سهو إلا في قيام عن جلوس أو جلوس عن قيام
٣٠٤/١١	المقدام	لا صبر لي على ما أسمع أحرّج عليك
٧٦/٧	الضحاك	لا صلاة قبلها ولا بعدها
٤٠٥/٥	الأوزاعي	لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات
٢١٥/١٣	علي	لا عمد للصبيان والمجانين
١٥٢/٥	الزهري	لا قنوت في السنة كلها إلا في النصف الأخير
٣٤٣/١٥	جماعة	لا كفارة عليه ولا يكون كافراً إلا إن أضمر
٥٩٤/١٢	عمر	لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة: لا ندرى
٥٩٧/١٢	عمر	لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة
٢٣٦/١٢	علي	لا نقبل قول أعرابي بوال على عقبه فيما يخالف
٩٤/١٢	سعيد بن جبير	لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل
٣٢١/١٤	عائشة	لا هجرة اليوم كان المؤمن يفر بدينه إلى الله
١٦٧/٥	الحسن وقتادة	لا وتر بعد صلاة الصبح
٢١٤/٢	ابن المبارك	لا وضوء عليه
٢٧٦/٣	معاوية بن قرة	لا يؤذن لك إلا محتسب
٣٩/٦	ابن مسعود	لا يؤم الغلام حتى تجب عليه الحدود
٣٩/٦	ابن عباس	لا يؤم الغلام حتى يحتلم
٥٩/٦	عمر	لا يؤمن أحد جالساً بعد النبي ﷺ
٤٨٤/٢	النخعي والحكم	لا يأتيها زوجها
٤٥٨/١٢	جماعة من التابعين	لا يأخذ منها إلا ما أعطها زوجها
٧٦/٧	مالك	لا يتطوع في المصلى قبلها ولا بعدها
٢٤٦/٨	ابن عمر	لا يتقدم الشهر منكم أحد
١٧٦/٦	ابن عباس	لا يتم الصلاة إلا من نوى إقامة عشر
٥٢٧/١٤	قتادة	لا يجارون أهل الجهل والباطل في باطلهم

٥٧٤/١٢	الحسن	لا يجب الإحداد
٣٤٧/٥	ابن عمر	لا يجد الرجل إلا وهو طاهر
٤٤٠/٤	ابن مسعود	لا يجعلنَّ أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته
١١٨/٤ هـ	أبو جعفر	لا يجهر بسم الله الرحمن الرحيم
٤١٦/١٢ هـ	طاوس	لا يجوز طلاق الكره
٤٥٠/١٢	أبو قلابة وابن سيرين	لا يجوز له أخذ الفدية منها إلا أن يرى على بطنها
٨٩/٩	أبو هريرة	لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف
٨٩/٩ هـ - ٨٨/٩	ابن عباس	لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج
٤٤٧/١٢	بكر المزني	لا يحل للزوج أن يأخذ من امرأته في مقابل فراقها
٤٥٨/١٢ هـ	طاوس	لا يحل له أن يأخذ أكثر مما أعطاه
٣٧٤/١١	جابر	لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو
٣٢٨/١٣	أنس	لا يساوي ثلاثة دراهم
٤٨٩/١٤	علي	لا يُسَلَّم على أصحاب النردشير والشطرنج
٣٨٥/٨	ابن عباس	لا يصل أحد عن أحد ولا يصم أحد عن أحد
٨٨/٩ هـ	ابن عباس	لا يصلح أن يحرم أحد بالحج إلا في
٨٩/٩	ابن عباس	لا يصلح أن يحرم بالحج أحد إلا في أشهر الحج
٧٦/٧ هـ	الشعبي	لا يصلون قبل العيد ولا بعده
٣٩٨ - ٣٩٧/١٥ هـ	ابن عمر	لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد
٥١٩/٣	عبد الله بن عمرو	لا يصلي إلى الحش
٥١٩/٣	علي	لا يصلي تجاه الحش
٣١٩/٧	الزهري	لا يصلى على المرجوم
٣١٩/٧	قتادة	لا يصلى على ولد الزنا
٥٠١/٣	ابن عباس	لا يصلين إلى حُشٍّ ولا في حمام ولا في مقبرة
٢٥٧/٨ هـ	ابن عمر	لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر
٢٥٨/٨ هـ	مالك	لا يصوم إلا من بيَّت الليل
٢٥٢/٧ هـ	الثوري	لا يغسل الرجل امرأته
٣٥/١٣ هـ	الحسن	لا يُقاد الحر بالعبد
٢٣٦/١٢ هـ	علي	لا يقبل قول أعرابي من أشجع على كتاب الله
٢٣٥/٩	الحكم وحماد	لا يقتل المحرم الحية ولا العقرب
١٢٣/٤ هـ	مالك	لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في المكتوبة لا سراً
٣٣٠/٢ هـ	علي	لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة
٣٤٩/١٣	علي	لا يقطع السارق حتى يشهد على نفسه مرتين
٤٥/٥	ابن عمر	لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي
٤٧/٥ هـ	علي وعثمان	لا يقطع الصلاة شيء وادروؤهم عنكم ما استطعتم
٤٨٧/١٤ هـ	أبو موسى الأشعري	لا يلعب بالشطرنج إلا خاطيء
٥٧٤/١٢	الشافعي	لا يملك العبد من الطلاق إلا اثنتين

٣٢٠/١٣	جماعة من التابعين	لا ينبغي لأحد يقيم شيئاً من الحدود دون السلطان
٩٨/١٢	عمر	لأمنعن تزوج ذوات الأحساب
٥٢٤٥/٨	أبو هريرة	لأن أتعجل في صوم رمضان بيوم
٥٣٢٩/٦	ابن المسيب	لأن أجمع بالروحاء أحب إليّ من أن أتخطي رقاب
٢٧١/١٣	عمر	لأن أخطئ في الحدود بالشبهات أحب إليّ من
٥٢٤٥/٨	عائشة	لأن أصوم يوماً من شعبان أحب
٥٢٤٣/٨	عائشة	لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إليّ
٥٢٤٤/٨	علي	لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إليّ
٥٤٦٨/٤	عبد الله بن أبي الهذيل	لأن أضع جبهتي على جمرة حتى تطفأ أحب إليّ
١٦٣/٢	عائشة	لأن أقطع رجلي أحب إليّ من أمسح عليهما
١٩٢/٢	ابن عمر	لأن تقبل لي صلاة واحدة أحب إليّ من جميع الدنيا
٤٧٥/١٢	جماعة	لأنه لا إيلاء إلا في غضب فأما من حلف أن لا
٥١٢١/١٢	عطاء	لأول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى
١٣٩/٩	المسور بن مخزومة	ليبك مرغوباً مرهوباً إليك ذا النعماء
٥٥٦/٣	ابن عباس	لتزخرفتها كما زخرفت اليهود والنصارى
٤٤٨/١٣	رجل من عبد القيس	لحقت بأهل النهروان مع طائفة منهم أسيراً إذ أتينا
١٣٠/٦	عمار	لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي
٣٢٠/١٠	ابن عباس	لعمرى إن الرجل لتبتب لحيته وأنه لضعيف
٣٥٠/١٥	طاوس	لغو اليمين أن يحلف وهو غضبان
٣٥١/١٥	عائشة	لغو اليمين ما كان في المرء والهزل أو
٣٦٧/١٤	عمر	لقد أعتقت بسبب ذلك رقاباً وصمت دهرأ
٤٢٣/١٢	ابن المبارك ومعمّر	لقد تحمّل أبو حسن هذا صخرة عظيمة
٥٤١٨/١٣	الزبير	لقد خُوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله وما
٤٠٨/٥	ابن مسعود	لقد رأيتنا وما يتخلف عن الجماعة إلا منافق
٤١٢/٥	ابن مسعود	لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم
٣٢/٩	الحسن	لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار
٣٧٣/١٣	عمر	لقد هممت أن أكتب في المصحف أن رسول الله
٢٤٩/١١	أبو وائل	لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء
٢٧٩ - ٢٧٨/١٣	عروة بن الزبير	لقي الزبير سارقاً فشفع فيه فقبل له حتى يبلغ
٨٤/١٠	ابن سيرين	لقيت أنس بن مالك فقلت لا بيع حاضر لباد أنهيتهم
٥٤٦٦/٢	شريح	لك ما فوق السرر
٤٩/٤	عقبة بن عامر	لكل رفع عشر حسنات لكل إصبع حسنة
٥٤١٦/١٣	الأشتر	لكني رأيت طلحة والزبير والقوم بايعوا علياً
٥٤٢٧/١٢	علي	للبت بالنساء - يعني الطلاق
٥١٧٢/٢	قتادة	للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن
٢٥٥/١١	ابن عمر	لم أبت ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك

١٨١/٥	نافع	لم أدرك الناس إلا وهم يصلون تسعاً وثلاثين
٥٤٧٧/٢	عطاء	لم أسمع فيه بكفارة معلومة فليستغفر الله
٥٤١٩/٨	مولى أسامة	لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس
٥٢٠/٣	-	لم ير ابن سيرين بالصلاة في الكنيسة بأساً
٤٦٠/٨	عائشة وابن عمر	لم يُرخص في أيام التشريق أن يَصُمن
٣٧٤/١٣	علي	لم يسن فيه شيئاً إنما قلناه نحن
١١٩/١٣	الحسن	لم يكن ابن آدم المذكور وأخوه المقتول من صلب
٢٧١/٧	عائشة	لما أرادوا غسل رسول الله ﷺ اختلفوا فيه
٥٤٧/١٣	عبد الرحمن	لما افتتحنا أصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهود
٥٤١٨-٥٤١٧/١٣	-	لما أقبلت عائشة رضي الله عنها بمياه بني عامر
٥٤١٩/١٣	الأحنف بن قيس	لما التقوا كان أول قتيل طلحة بن عبيد الله وخرج
٢٣/١٤	عاصم بن عمر	لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن الحارث:
٥٤١٩/١٣	الأحنف بن قيس	لما انحاز الزبير قتله عمرو بن جرموز بوادي
٢٦١/١٢	حفصة بنت سيرين	لما تزوج أبي دعا الصحابة ثمانية أيام
٢٦١/١٢	حفصة بنت سيرين	لما تزوج أبي دعا الصحابة سبعة أيام
٤١٤/٧	أنس	لما توفي رسول الله ﷺ كان رجل يلحد وآخر يضح
٤٦٧/٧	جعفر بن محمد	لما توفي رسول الله ﷺ وجاءت التعزية سمعوا
٤٤٧/١٣	جندب بن عبد الله	لما فارقت الخوارج علياً خرج في طلبهم فانتهينا
٥٩٠/٩	داود بن أبي هند	لما فتح عبد الله بن عامر خراسان قال: لأجعلن
٥٥٥/٣	عائشة	لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه
٤٥٥/١٣	عرفجة عن أبيه	لما قتل علي أهل النهروان جال في عسكرهم فمن
٥٤٤٤/١٣	محمد بن عمرو	لما قتل عمار بن ياسر دخل عمرو بن حزم على
٢٥/٦	ابن عمر	لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة موضعاً
٤٤٩/١٠	أنس	لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس
١٨٧/٦	عباد بن عبد الله	لما قدم علينا معاوية حاجاً صلى بنا الظهر ركعتين
٥٥٢٨/٤	الشعبي	لما فنت علي في صلاة الصبح أنكر الناس ذلك
٢٦٢/١٤	عمر	لما كان يوم بدر فأخذ - يعني النبي ﷺ - الفداء أنزل
٣٨٢/١٤	عثمان بن محمد	لما كثر العيال - أي الخدم - في أيدي المسلمين
٥١٤٧/١٣	ابن عباس	لما نزلت قال أهل مكة: فقد عدلنا بالله وقتلنا
٣٦٩/٨	سلمة بن الأكوع	لما نزلت هذه الآية ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ﴾
٥١٠/١٣	أنس	لما نزلنا على تستر
٣٩٢/١٤	ابن أبرى	لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر: اجتمعوا
٣٣٣/١٥	-	لما وضع عمر على سريره جاء علي فترحم
٥٤٢٤-٥٤٢٣/١٣	أبو رزين	لما وقع التحكيم ورجع علي من صفين رجعوا
٥٤٢٤/١٣	أبو رزين	لما وقع الرضا بالتحكيم ورجع علي إلى الكوفة
٥٤١٩/١٣	عبد الله بن الزبير	لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقممت إلى جنبه

٤٢٤/١٣ هـ	علي	لن نمنعكم مساجد الله أن يذكر فيها اسمه ولا له الاستثناء أبداً
٣٠٨/١٥	ابن عباس	له الاستثناء ما لم يقم من مجلسه
٣٠٧/١٥	طاوس والحسن	لها الميراث وعليها العدة ولا صداق لها
٢٣٦/١٢ هـ	علي	لو استقبلت من الأمر ما استدبرت ما غسل رسول
٢٥٠/٧	عائشة	لو أعلم الذي أصابك لضربت عنقه
١٧/٧	سعيد بن جبير	لو أن الناس غفلوا من الثلث إلى الربع
٢٧٢/١١	ابن عباس	لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة
١٦٠/٣	ابن مسعود	لو أن رسول الله ﷺ رأى من النساء ما رأينا
٤٢٧/٥	عائشة	لو حجّ صغير حجة لكان عليه حجة
٦٧/٩	جابر	لو رأيت رجلاً على حد فقال: أرى شهادتك
٣٩٢/١٣	عمر	لو رأيت رجلاً على حد من حدود الله ما أخذته
٤٨٥/١٥	أبو بكر	لو رخصنا لهم لأوشك إذا برد عليهم الماء أن
٤١٨/٢	ابن مسعود	لو ردت شهادة من يلعب بالشطرنج كان لذلك
٤٨٨/١٤ هـ	محمد بن سيرين	لو صمت السنة كلها لأفطرت اليوم
٢٤٦/٨ هـ	ابن عمر	لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهم وأنها
١٣٨/٦	عائشة	لو كاتبه على مائتين وقيمته مائة فأدى
٣٧٢/١١	ابن مسعود	لو كان يستقيم أن يرحم الزاني مرتين لرحم
٣٠٢/١٣	النخعي	لو لم أجد إلا ثوباً واحداً كنت أتزر به
٣١٠/٣ هـ	ابن عمر	لو نعلم من أصابك عاقبناه
١٧/٧	سعيد بن جبير	لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج
١١١/١٣	عمر	لو وجدت قاتل أبي في الحرم ما هجته
١١١/١٣	ابن عباس	لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجته
١٠٦/١٣	ابن عمر	لو وجدتك مخلوقاً لضربت الذي فيه عينك بالسيف
٤٦٤/١	عمر	لو وليت من البيت ما ولي ابن الزبير لأدخلت الحجر
٢٨١/٩	ابن عباس	لو يعلم المصلي ما يتقضى من صلاته بالمرور بين
٢٦/٥	عمر	لولا أن يقول الناس: زاد عمر آية في كتاب الله
٤٨٦/١٥	عمر	لولا أني رأيت أصحابي أخذوا الجزية من المجوس
٣٩١/١٤	حذيفة	لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نفل إلا بعد
٢٤٠/١٤	معن بن يزيد	لولا أني ميت ما حدثتك
٦١/١٤	معقل بن يسار	ليس الرهن إلا في السفر
٢٨١/١٠	مجاهد	ليس بجائر - في طلاق السكران -
٤١٧/١٢ هـ	جماعة	ليس برهان الخيل بأس إذا دخل فيها محلل
٤٥١/١٤ هـ	سعيد بن المسيب	ليس بشيء - طلاق المكره -
٤١٦/١٢ هـ	عطاء	ليس على المحتبي النائم، ولا على القائم النائم
٢١٨/٢	أبو هريرة	ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً
٢٢٠/١١	عمرو بن دينار	

٢٥٩/٦ هـ	حذيفة	ليس على أهل القرى الجمعة
٤٥٢/٣ هـ	ابن عباس	ليس على ثوب جنابة
٢٧٠/١٤	عمر	ليس على عربي ملك
٤٧٨/٢ هـ	النخعي	ليس عليه شيء يستغفر الله
٩٤/٨	عمر وعلي وعائشة	ليس في الخضروات زكاة
٤٥٢/٣ هـ	الحارث و ابن أبي ليلي	ليس في ثوب إعادة
٤١٣/١٢	عثمان	ليس لمجنون ولا لسكران طلاق
٤١٣/١٢	ابن عباس	ليس لمكره طلاق
٤١٣/١٢ هـ	ابن عباس	ليس لمكره ولا لمضطهد طلاق
٢٤١/٦ هـ	النخعي	ليس لمن ترك الجمعة والجماعة عذر
١٩/٩ هـ	جابر	ليس مسلم إلا عليه عمرة
٢٠/٩ هـ	جابر	ليس من خلق الله أحد إلا وعليه عمرة
٢٩٦/١	ابن عباس	ليست بحرام
٣٦٩/٨	عطاء	ليست بمنسوخة
٣٩٤/٩	عمر	ليكن آخر عهدها بالبيت
٤٨١/٢ هـ	حذيفة	ليكونن قوم في آخر هذه الأمة يكذبون أولاهم
٤٩١/٨	أنس	ليلة القدر أول ليلة من رمضان
٤٩٥/٨	ابن مسعود	ليلة تاسع عشرة أو إحدى عشرة
٣٢/٩ هـ	عمر	ليمت يهودياً أو نصرانياً

- م -

٢٧٠/٢ هـ	ابن عمر	ما أبالي أن آكل لحماً وخلاً وأصلي ولا أتوضأ
١٣٦/٢	-	ما أبالي بدأت بالشمال قبل اليمين إذا
١٣٦/٢	علي	ما أبالي بدأت بيميني أو بشمالي إذا
٥٣١/٣ هـ	عائشة	ما أبالي صليت في الحجر أو في الكعبة
٤٨٣/٣	أبو الدرداء	ما أبالي لو صليت على خمس طنافس
٤٨٣/٣	أبو الدرداء	ما أبالي لو صليت على ست طنافس بعضها فوق
٤٦٩/٤ هـ	سعيد بن جبير	ما أبالي نفخت في الصلاة أو تكلمت
١١١/٥	ابن مسعود	ما أجزاء ركعة قط
١١١/٥ هـ	ابن مسعود	ما أجزاء ركعة واحدة قط
٤٥٧/١٢	سعيد بن المسيب	ما أحب أن يأخذ منها ما أعطاها ليدع لها شيئاً
٢٥٢/٣ هـ	ابن مسعود	ما أحب أن يكون مؤذنكم عميانكم
١٥٢/٥ هـ	مالك	ما أدركت الناس إلا وهو يلعنون الكفرة في رمضان
٣٧٦/٩	ابن عباس	ما أدري رماها رسول الله ﷺ بست أو بسبع
١٤٥/١٠	أبو برزة	ما أراكما افترقتما
٤١٨/١٣ هـ	عائشة	ما أظني إلا راجعة
١٦٧/٥ هـ	أحمد بن حنبل	ما أعرف الوتر بعد صلاة الغداة

١٦٠/١٥	مجاهد	ما أكل النبي ﷺ متكئاً إلا مرة ثم نزع
١٦٦/٥ هـ	ابن عمر	ما أوترت حتى أصبحت
٧٨/٥ هـ	سعيد بن المسيب	ما بال أحدكم إذا صلى الركعتين يتمرغ كفاه التسليم
٧٧/٥	ابن مسعود	ما بال الرجل إذا صلى الركعتين
٥٣٤/١٢	ابن عمر	ما بال رجال يطؤون ولائدهم ثم يعتزلونهن
٣٩٣ - ٣٩٢/١٠	أبو جعفر	ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث
٥١٤/٤	معاذ بن جبل	ما بصقت عن يميني منذ أسلمت
٣٥٥/١	ابن عمر	ما بلت قائماً منذ أسلمت
٢٨٦/٦	ابن عباس	ما بين الأذان إلى انقضاء الصلاة
٢٤/٤	ابن المبارك	ما بين المشرق والمغرب قبلة
١٨٥/٥	أنس	ما بين المغرب والعشاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ﴾
٢٨٦/٦	أبو موسى	ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن
٢٨٦/٦	الشعبي	ما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل
٢٨٥/٦	الحسن والشعبي	ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة
٢٨٥/٦	الشعبي	ما بين خروج الإمام إلى أن تنقضي الصلاة
٣٣٤/١٤	ابن مسعود	ما بيني وبين أحد من العرب حنة وإني مررت
١٥٣/٦ هـ	أبو حمزة	ما تطيب نفسي أن أصلي بمكة ركعتين
٥٣٧/١٥	ابن عباس	ما تواعد الله عليه بالنار كبيرة
٣٨/١٥	ابن عباس	ما خلا هذا فهو حلال
٣٧٨/١١ هـ	عبد الله بن معقل	ما رأينا قضاءً بعد قضاء أصحاب رسول الله ﷺ
٣٨٢/١٤	عبد الله بن عتبة	ما زال عمر حتى وجد الثبث عن رسول الله ﷺ أنه
١٦٦/١٥	أنس	ما زلت أحب الدباء
٣١٧ - ٣١٦/١٢	الشافعي	ما صح فيه عن النبي ﷺ شيء في تحريمه
٧٧/٧ هـ - ٧٩ هـ	معمر الزهري	ما علمنا أحداً كان يصلي قبل خروج الإمام يوم العيد
٤٤٢/٧	عائشة	ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت
٢٤٥/٨ هـ	فاطمة بنت المنذر	ما غمّ هلال رمضان إلا كانت أسماء
٤٧٥/١٢	ابن عباس	ما فعلت امرأتك فعهدي بها سيئة الخلق فقال: لقد
٤٦٧/٢ هـ	معمر وعكرمة	ما فوق الإزار
٤٣٦/١٣	عبد الله بن شداد	ما قال علي؟ فقال: سمعته يقول: صدق الله
٤٥٩/١٢ هـ	ابن عباس	ما قالها ابن مسعود وإن يكن قالها فزلة من عالم
٦٩/١٢	الشعبي	ما كان أحد من أصحاب النبي ﷺ أشد في النكاح
٣٧٨/١١	أبو حنيفة	ما كسبه قبل الردة فلورثته المسلمين
٣٨٧/١	ابن الزبير	ما كنا نفعله
٣٢٩/١٣ هـ	الحسن	ما كنت لأقطع اليد في أقل من خمسة دراهم
٣٧٤/١٣	علي	ما كنت لأقيم الحد على أحد فيموت فأجد في
٣٠٨/١٥	قتادة	ما لم يقم أو يتكلم

٦٢٣/١٢	أم سلمة	ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم
١٩١/٦ هـ	الحسن ومحمد	ما نعلم من السنة الجمع بين الصلاتين في حضر ولا
١٢٠/١٢ هـ	ابن عباس	ما هذا أردت وما بهذا أفئت إن المتعة
٣٢٩/٦ هـ	أبو هريرة	ما يسرني أني تركت الجمعة ولي حمر النعم
١٥٣/١	ابن عمر	ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا جنابة
٢٦٦/٩	عمر	مالنا وللرمل إنما كنا راءينا المشركين وقد
٣٥٩ - ٣٥٣/١٠	أبو هريرة	مالي أراكم معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم
٢٥٩/٨ هـ	ابن مسعود	متى أصبحت يوماً فأتت على أحد النظرين
٦٢٩/١٢ هـ	عمر بن عبد العزيز	مدته إلى سبع سنين
١٠٦/٦ هـ	إبراهيم النخعي	مر رجلاً فأقمه معك
٣٦٣/١ هـ	إبراهيم أو مالك بن الحارث	مر سعد برجل يغسل مباله فقال: لم تخلطوا في دينكم ما ليس منه
٣٣٩/٥ هـ	أبو عبد الرحمن	مرّ سلمان على قوم قعود يقرؤون السجدة
٥٨٨/٣	سعيد بن المسيب	مرّ عمر في المسجد وحسان فيه ينشد
٥٧٤/٣ هـ	سفيان بن عيينة	مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد وقد
٩١/٢	ابن عمر	مسح اليافوخ
٣٩٣/٧ هـ	أبو حازم	مشيت مع الحسين بن علي وأبي هريرة وابن الزبير
٢٢٠/١٣	الزهري	مضت السنة أن العاقلة لا تحمل شيئاً من دية
٨٧/١٣	الزهري	مضت السنة أنه لا يجوز شهادة النساء في
٣٥/١٣	بكير	مضت السنة بأن لا يقتل الحر المسلم بالعبد وإن
٥١١/١٤ هـ	إبراهيم بن المنذر	معاذ الله ما يفعل هذا عندنا إلا الفساق
٤١٢/٤	ابن مسعود	مفتاح الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم
٣٠٧/١٣	جابر بن زيد	من أتى البهيمة أقيم عليه الحد
٣٠٥ - ٣٠٤/١٣	ابن عباس	من أتى بهيمة فلا حد عليه
٣١٨/٨	أبو هريرة	من احتلم من الليل أو واقع أهله ثم
٤٥٧/١٢	ميمون بن مهران	من أخذ أكثر مما أعطى لم يُسرح بإحسان
٤٨٧/٥ هـ	ابن مسعود	من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة
٤٩٠/٥	جماعة من الصحابة	من أدرك الفرد من الصلاة عليه سجدة السهو
٣٣٤/١٤	ابن مسعود	من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً في السوق
٢٨٨/٨	ابن عمر	من استقاء وهو صائم فعليه القضاء
٣٣٥/٣	ابن عمر	من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام
٦١١/١٢	علي	من اشترى جارية فلا يقربها حتى تستبرأ بحيضة
٢٢١/١٠	عبد الله	من اشترى مُحفلة فرددّها فليردّها معها صاعاً
٢٤٦/١٣	ابن عمر	من أشرك بالله فليس بمحصن
١٩٩/٢ هـ	ابن عمر	من أصابه رعاف أو من وجد رعافاً أو مدياً
٢٥٨/٨ هـ	مالك	من أصبح لا يريد الصيام ولم يصب شيئاً
١٦٧/٥ هـ	مكحول	من أصبح ولم يوتر فلا وتر عليه

١٧٦/٦ هـ	ابن عباس	من أقام سبع عشرة قصر الصلاة
٢٨٧/٦	عمرو بن عوف	من إقامة الصلاة إلى تمام الصلاة
٤٥٤/١٠	علي	من أقرّ على نفسه بأته عبد
١٦٨/١٥	نبيشة الخير	من أكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة
٣٥٦/١	ابن مسعود	من الجفاء أن يبول الرجل قائماً
٢٨٥/٦	أبو السوار	من الزوال إلى أن يدخل الرجل في الصلاة
١١٩/٧ هـ	-	من السنة اثنتا عشرة ركعة بعد عيد الفطر
٢١٣/٣	أنس	من السنة إذا قال المؤذن في الفجر: حي على الفلاح
٣٤٠/٢	ابن مسعود	من السنة الغسل يوم الجمعة
٢٢٣/١٣	سعيد بن المسيب	من السنة أن تنجم الدية في ثلاث سنين
٢١٤/٣ هـ	أنس	من السنة أن يقول: في صلاة الفجر: الصلاة خير من
١٢١/٨	طاوس	من انتقل من مخالف عشيرته فصدقته
٣٠٣/١١	نافع	من أين يكون على عمر دين
١٦٨/١٥	أبو هريرة	من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء
٢٥٨/٨ هـ	مالك	من بيّت الصيام أول ليلة من رمضان
٣٨٥/٧	أبو هريرة	من تبع الجنّازة وحملها ثلاث مرار فقد قضى ما عليه
٤٤٠/٧	أبو هريرة	من جلس على قبر يبول عليه أو يتغوط
٣٩٩/٩	ابن عمر	من حبس دون البيت بمرض فإنه لا يحل حتى يطوف
٢٥٩/٨ هـ	أنس	من حدث نفسه بالصيام فهو بالخيار
٣٨٥/٧	أبو هريرة	من حمل الجنّازة بجوانبها الأربع فقد قضى الذي
٢٨٩/٦	طاوس	من حين تصفر الشمس إلى أن تغيب
٤٥٧/١٢ هـ	ميمون	من خلع امرأته وأخذ منها أكثر مما أعطها
٣٧٦/١٤	مجاهد	من ذهب من أزواج المسلمين إلى الكفار فليعطهم
٤١٤/٩	علي	من زار قبر رسول الله ﷺ كان في جواره
١١١/١٣	ابن عباس	من سرق أو قتل في الحرم أقيم عليه في الحرم
٤١٣/٥	ابن مسعود	من سرّه أن يلقي الله غداً سالماً فليحافظ
٣١٢/٩	ابن الزبير	من سنة الحج أن يصلي الإمام الظهر وما بعدها
٥٦١/١٢	ابن مسعود	من شاء لاعتته أن الآية التي في سورة النساء
٣٧٩/٥	عبد الله بن جعفر	من شك في صلاته فليسجد سجديتين بعدما
٣٩٤/٨ هـ	ابن عباس	من صحبني من ذكر وأثنى فلا يصومن
٢٨٧/٦	ابن عباس	من صلاة العصر إلى غروب الشمس
١٧٢/٤	جابر	من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل
١٤١/٥ هـ	نافع	من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترّاً
٣٩٩/١٢ هـ	ابن عمر	من طلق امرأته ثلاثاً طلقت وعصى ربه
٢٨٢/٦	أبو هريرة	من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس
٣٥٩/٢	أبو هريرة	من غسل الميت

٣٥٩/٢	علي	من غسل ميتاً فليغتسل
١٣٢/١٤	ابن عباس	من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة فلم يفر
٥٠٠/٥	أبو الدرداء	من فقه الرجل إقباله على حاجته حتى يقبل على
٥٢٥٨/٨	مالك	من قال: لله عليّ أن أصوم شهراً متتابعاً
٢١٩/٢	الزهري	من قبلة الرجل امرأته الوضوء
١٠٦/١٣	ابن عباس	من قتل أو سرق في الحل ثم دخل الحرم فإنه لا
٢٠٩/١٣	عمر	من قتل في الحرم أو قتل محرماً أو قتل في
٥٢٥٨/٨	مالك	من كان شأنه صيام يوم من الأيام
٣٨٢/١٤	عمر	من كان له من أهل الكتابين عهد فليأت به أنفذه
٤٠٥/١٤	عمر	من كان منكم عنده عهد من رسول الله ﷺ فليأت به
٤٢٨/٨	علي	من كان منكم متطوعاً من الشهر فليصم
١١٨/٢	عمر	من لم يظهره المسح على العمامة
٣٨٠/١٣	علي و عمر	من مات من حد أو قصاص فلا دية له الحق قتله
٥١٩/١٣	ابن عباس	من مات منهم على ذلك
٢٨٩/٦	أبو سلمة	من وسط النهار إلى قرب آخر النهار

- ن -

٤٥٣/١٣	علي	نادى منادي علي يوم الجمل: ألا لا يتبع مدبرهم
٥٦٧/١٢	أبو سعيد الخدري	نزلت سورة النساء بعد التي في البقرة بسبع سنين
٣٧٣/٨	عائشة	نزلت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت
٥٥٢٥/١٤	ابن عباس	نزلت في الغناء وأشباهاه
٣٧٧/١٤	الحسن	نزلت في أم الحكم بنت أبي سفيان ارتدت فتزوجها
٦٥٩/١٢	السدي	نزلت في رجل من الأنصار يدعى ثابت
٤٠٨/١٣	ابن عباس	نزلت في قطاع الطريق المحاربين
١٨٦/٥	أنس	نزلت فيمن كان يصلي ما بين العشاء والمغرب في
٦٥٩ - ٦٥٨/١٢	جماعة من الصحابة	نزلت فيمن كان يطلق فإذا كادت العدة
٤٠٩ - ٤٠٢ - ٤٠١/١٣	ابن عباس	نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب منهم قبل
٣٨١/٩	عائشة	نزول الأبطح ليس بسنة إنما
٥٨٩/١٢	ابن عباس	نُسِخ ذلك بآية الميراث
٢١٤/٨	علي	نصف صاع بر
٥٤٠/٨	ربيعة بن زكار	نظر علي بن أبي طالب إلى زرارة فقال: ما هذه
١٥٥/٥	عمر	نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها
١٧٧/٥	عمر	نعمت البدعة هذه
١٨١/٦	أنس	نمكث بضع عشرة
١٨٢/٦	ابن عباس	نمكث سبع عشرة
١٤/٧	الحسن	نهوا أن يحملوا السلاح يوم عيد إلا أن يخافوا عدوًّا
١٣٥/١١	أم عطية	نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا

- ه -

٤٥٥/١٣	الزهري	هاجت الفتنة الأولى فأدركت رجالاً ذوي عدد
٤٥٣/١٣	الزهري	هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون
٣٩٣/١٠	ابن سيرين	هذا أحسن ما يصنع في الأرض
٢٤٤/٨	أنس	هذا اليوم يكمل لي أحد وثلاثون
٣٠١/١٣	علي	هذا ذنبٌ لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة
٥٥١/٣	أبو عبد الله	هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وندم
٥٩/٨	الزهري	هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتب في
٨٧٧/١٣	عدي بن ثابت	هشم رجل فم رجل على عهد معاوية فأعطي ديته
٢٨٩ - ٢٨٨/١٤	شيخ من قريظة	هل تدري كيف كان إسلام ثعلبة وأسيد ونفر من
٣٩٢/١٢	حماد بن زيد	هل علمت أحداً قال في: «أمرك بيدك» أنها ثلاث
٢١٤/٥	الحسن	هل كان أصحاب رسول الله ﷺ يصلونها - أي
٤٦٠ - ٢٣٥ - ٢٣٤/٧	غضيف بن الحارث	هل منكم من أحدٍ يقرأ يس
١٥٢/٩	عمر	هل نهي عن متعة الحج فقال: لا
٥١٠/١٣	محمد بن عبد الله	هلا حبستموه ثلاثاً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً
١٩٦/١٢	ابن أبي مليكة	هلم فإن الله جعل الماء طهوراً
٣١٩/٨	أبو هريرة	هما أعلم برسول الله
١٩٦/١٢	مجاهد	هنّ بغايا كنّ في الجاهلية معلومات
٣٥٦/١١	ابن عباس	هو الذي لا أب له ترثه أمه وإخوته
٣٥١/١٥	الزهري	هو الذي يحلف على الشيء لا يريد به إلا الصدق
٤٤٤ - ٤٣/١٠	سماك	هو الرجل يبيع فيقول: هو بنسا كذا
٣٦٣ - ٣٦٢/١٢	عائشة	هو الرجل يرى من امرأته مالا يعجبه كبيراً أو غيره
٥٠٥/١٤	ابن عباس	هو الغناء وأشباهه
٥٥٢٥/١٤	ابن مسعود	هو الغناء والذي لا إله إلا هو
٥٧٢/٣	ابن عباس	هو المسجد إذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد
٤٤/١٠	الشافعي	هو أن يقول: بعثك بألف نقداً أو ألفين إلى سنة
٤٥ - ٤٤/١٠	الشافعي	هو أن يقول: بعثك ذا العبد بألف على أن تبيعي
٣٠٧/١٣	الحسن البصري	هو بمنزلة الزاني
١٣٢/١٠	محمد بن يحيى	هو جدي منقذ بن عمر وكان رجلاً قد أصابته أمة
٢٣٩/١٥	عكرمة وطاوس	هو شرب الشيطان
٣٧٦/١١	قتادة	هو لأهل دينه الذين ارتد لهم والولاية منقطعة
٥٠٥/١٤	ابن مسعود	هو والله الغناء
١٢٣/١٢	ابن جريج	هي أحلٌ من شرب الماء - للمتعة -
٢٨٧/٦	ابن سيرين	هي الساعة التي كان النبي ﷺ يصلي فيها الجمعة
١١١/٣	أسامة بن زيد	هي الظهر
٥٤/١٢	ابن عباس	هي الكحل في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾

هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد هي ثلاث	عائشة	٣٦٢/١٢ - ٣٦٣
هي ثلاث ولا أساله عن نيته	زيد بن ثابت	٤٩٧/١٢ هـ
هي ضجعة الشيطان	ابن أبي ليلى	٤٩٦/١٢ هـ
هي يمين يكفرها	إبراهيم	٧٨/٥ هـ
	ابن مسعود	٤٩٨/١٢ هـ

- 9 -

وأناه رجلا ن تبايعا سلعة فقال هذا: أخذت بكذا (واذكروا الله في أيام معلومات) أيام العشر وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه وأغرمه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه وأكثر ظني أنها العصر والبعال وقاع النساء والزينة الظاهرة: الوجه وكحل العين والشريطة أن يخرج الروح منه بشرط من غير قطع والله إنه لكذا وهو يظن أنه صادق والله لقد أصبحت وما أريد الصوم والله ما أردت الله بهذه والله ما نزلها - تعني الحصبة - إلا من أجلي والناسخ لها قوله تعالى: ﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ﴾ وأمر ابن عمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل وإن ناسأ يقولون: ما بال الرجيم فإن ما في كتاب وإني لأستحي من الله تعالى أن أبايع وعثمان وأني وضوء أعم من الغسل وايم الله لتراجعن نساءك وثلاثة أيام زيادة إن الله جعل الحسنه وجمع عبد الله بن جعفر بين ابنة علي وامرأة علي وجمع عبد الله بن جعفر بين زينب بنت علي وامرأة وددت أن رسول الله ﷺ أعطانا النداء ودعا ابن عمر أبا أيوب فرأى في البيت ستراً ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع ورأيت قبر رسول الله ﷺ مقدماً وسجد أبو بكر حين جاءه قتل مسيلمة وسجد علي حين وجد ذا الثدية في الخوارج وسجد كعب بن مالك في عهد النبي ﷺ لما بشر وشرب البراء وأبو جحيفة على النصف	أبو عبيدة ابن عباس أبو سعيد الخدري علي ابن سيرين ابن عباس ابن عباس عبد الله بن المبارك الحسن ابن عباس - عائشة قتادة ابن عمر الشعبي عمر علي ابن عمر عمر أبو هريرة عبد الله بن جعفر عبد الرحمن بن مهرا عبد الله بن الزبير أبو أيوب ابن مسعود القاسم أبو بكر علي كعب بن مالك -	٢٥١/١٠ ١٠٤/٧ ٤٣٦/١٣ ٥٤٨/١٢ ٣٦٠/٥ ٤٦١/٨ ٥٥٥/١٢ ١٠٥/١٥ ٣٥٠/١٥ ٢٥٩/٨ هـ ٣٠٥/١١ ٣٨١/٩ ١١٢/١٣ ٣٩٧/١٥ ٧٤/١٥ ٢٧٢/١٣ ٤١٥/١٣ هـ ٣٨٢/٢ ٣٣٣/١٥ ٣٣١/٦ هـ ١٦٠/١٢ ١٦٠/١٢ هـ ١٩٥/٣ هـ ٢٦٦/١٢ ٢٦٣/١٢ ٤٢٦/٧ ٣٥٣/٥ ٣٥٣/٥ ٣٥٣/٥ ٢٢٩/١٥
---	--	--

٧٩/٤ هـ	ابن عباس	وضع اليمين على الشمال في الصلاة عند النحر
٣٦٢/١٣	أنس	وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس
٢٨٣/٦	أبو هريرة	وفي آخر ثلاث ساعات منه
٢٤١/٣ هـ	الأوزاعي	وفي الإقامة أيضاً يدخل إصبعيه في أذنيه
١٦١/١٣ هـ	عمر	وفي الضرس جمل
٢٦٣/١٢	أبو أيوب	وقد أخرج أبو أيوب حين دعاه ابن عمر فرأى البيت
٤٧٠/٨	نافع	وقد أراني عبد الله بن عمر المكان الذي كان
١٠٤/٧	-	وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق
١٩٧/٨	ابن عمر	وكان ابن عمر يعطي التمر إلا عاماً
٤٣٠ - ٤٢٥/١٤	الزهري	وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله
٦٨/١٥	سالم	وكان أبو هريرة يقول: أو كلب حرث وكان صاحب
٩٠/١٢	معقل بن يسار	وكان رجلاً لا بأس به وكانت المرأة
١٧٩/١٢ هـ	الأسود	وكان زوجها حرّاً
١٧٩/١٢ هـ	الحكم	وكان زوجها حرّاً
٣٦٧/١٤	عمر	وكان عمر يقول: ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي
١٠٤/٧	-	وكان عمر يكبر في قَبته بمنى
٣٨١/١١	ابن شهاب	وكان قتلهم أشيم خطأ
٣٥٣/١١	سهل بن سعد	وكانت حاملاً وكان ابنها ينسب إلى أمه
٤١٢/٦	الشعبي	وكانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها
١٥٥/٥ هـ	عبد الرحمن بن عبد القاري	وكانوا يلعنون الكفرة في النصف
١٩١/١١	قتادة	ولا أعلم القيء إلا حراماً
٤٠٢/١٤	عمر	ولا تضعوا الجزية على النساء والصبيان
٤١٤/١٢	-	ولا عتاق
٤٢١/٨ هـ	ابن عباس	ولد النبي ﷺ يوم الاثنين واستنبيء يوم الاثنين
٤٢٢/٨ هـ	قيس بن مخزومة	ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل
٢٠٦/١٢	ابن شهاب	ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى الله و إلى رسوله
٢٥٠/١	البخاري	ولم يذكر سوى بول الناس
٦٢٠/١٢	أبي	وله أخ أو أخت من أم
٢٨٣/٦	أبو هريرة	وما بين أن ينزل الإمام من المنبر إلى أن يكبر
٢٢/٨ هـ	ابن عمر	وما كان من مال تؤدي زكاته
١٥٢/٦	ابن عمر	ومع عثمان صدرأ من خلافته ثم أتم
٢٨٢/٦	أبو هريرة	ومن العصر إلى المغرب
٣٥٣/٧	أنس	وهل التكبير إلا ثلاث
٥٢٩/١٥	-	وهو الذي يقال له: سجن عارم
٢٦٥/٨	عمر	ويلك وصبياننا صيام وضربه

- ي -

١٠١/٦ هـ	النخعي	يؤخر رجلاً فإن لم يفعل لم تجز صلاته
١٢/٦ هـ	-	يوم القوم أقرؤهم
٢٦٦/٨ هـ	ابن سيرين	يؤمر الصبي بالصلاة إذا عرف يمينه من شماله
٤٦٩/٩ هـ	يزيد ذو مصر	يا أبا الوليد إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد
١٦٣ - ١٦٢/١٤ هـ	مالك بن دينار	يا أبا سعيد أو ليست مثل عباتي هذه؟ قال: لاها الله
١٢٣/١٢ هـ	ابن جريج	يا أبا عبد الله ما أكثر ما تدخل على هذه المرأة
٢٦٤/١١ هـ	أبو عمر الأعجمي	يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في التقية
٣٩١/٩ هـ	رجل	يا أبا محمد الحديث الذي حدثنا به عن ماء زمزم
١٣٧/١٣ هـ	عبادة بن الصامت	يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله
٥١٢/٤ هـ	عثمان بن عفان	يا ابن أخي مثل الذي يصلي وقد عقص شعره
٥٧/١٢ هـ	عائشة	يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض
٥١٠/١٣ هـ	أنس	يا أنس ما فعل الستة الرهط من بكر بن وائل
٣١٤/١٣ هـ	علي	يا أيها الناس أقيموا الحدود على أركانكم
٤٢١/٧ هـ	العلاء بن اللجلاج	يا بني إذا أنا مت فألحدني فإذا وضعتني
٤١٨/١٣ هـ	علي	يا حسن ليت أباك مات عن عشرين سنة قال:
١٢٧/١١ هـ	عمرو بن الشريد	يا سعد اتبع مني بيتي في دارك
٢٦٦/١٢ هـ	عبد الله بن عتبة	يا فلان متى تحولت الكعبة في بيتك
٤٦٦/٢ هـ	طاووس	ياشرها إذا كان عليها ثيابها
٥٦١/٣ هـ	أنس	يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً
١٢٨/٥ هـ	مالك	يترك قليلاً ثم يقوم فيتفل ما بدا له
٤٢٤/١٢ هـ	أحمد بن حنبل	يتزوجها ولا يُبالي في العدة عتقا أو بعد العدة
٤٢٤ - ٤٢٣/١٢ هـ	أحمد بن حنبل	يتزوجها ويكون على واحدة
١٧٦/٦ هـ	علي	يتم الذي يقيم عشراً
١٥٩/١٣ هـ	قتادة	يجب الثلث مع الخطأ والثلثان مع العمد
١٦١/١٣ هـ	علي	يجب في الضرر عشر من الإبل
٥٨٩/١٢ هـ	ابن مسعود	يجتمعن بالنهار ثم ترجع كل امرأة منهن
٢٥١/١٤ هـ	مكحول	يجمع رحله فيحرق
٨٢/١٥ هـ	جماعة من التابعين	يجوز صيد كل شيء إلا صيد الكلب الأسود
٤١٨/١٢ هـ	الشعبي	يجوز طلاقه والحد في ظهره
٤٢٨/١٤ هـ	عمر	يجبس لأهله قوت سنتهم ويجعل ما بقي في السلاح
٢٥١/١٤ هـ	الحسن	يحرق متاعه كله إلا الحيوان والمصحف
٨٢/١٥ هـ	ابن عمر ومجاهد	يحل صيد الكلب حسب، وما صيد بالنمر والفهد
٥٢٨/١٥ هـ	عبد الله بن المبارك	يحل عرضه أي: يغلظ عليه وعقوبته يجبس
٤٥١/١٢ هـ	طاووس	يحل له الفداء بما قال الله
٦٠١/٣ هـ	النخعي	يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الإقامة

١١٩/٤	عمر	يخفي الإمام أربعاً: التعوذ وبسم الله
١١٩/٤ هـ	إبراهيم	يخفي الإمام بسم الله الرحمن الرحيم
٣٧٨/١١	جماعة	يرث المرتد ورثته المسلمون
٣٠٢/١٣ هـ	علي وابن عباس	يرجم
٣٠٢/١٣ هـ	علي وابن عباس	يرجم وإن كان بكراً
٣٠١/١٣	علي	يرجم ويحرق بالنار
٣٢٢/١٥	عائشة	يرحم الله أبا عبد الرحمن إنما قال: الشهر
١٢٢ - ١٢١/١٢ هـ	عطاء	يرحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رخصة
٩٩/١١ هـ	عمر	يرد البعير أو البقرة أو الحمار
٢٠٩/١٣	ابن عباس	يزاد في دية المقتول في الأشهر الحرم أربعة
٤١٠/١	ابن عمر	يستاك أول النهار وآخره
٥٢١/١٣	النخعي	يستتاب أبدأ
٤٧٧/٢ هـ	ابن أبي مليكة	يستغفر الله (من أتى امرأته وهي حائض)
٤٧٨/٢ هـ	مكحول	يستغفر الله ويتوب إليه
٤٧٨/٢ هـ	الشعبي	يستغفر الله ويتوب إليه ولا يعود
٢٣١/١٥	أبو عبيدة ومعاذ	يشربون من الطلاء ما يطبخ على الثلث وذهب ثلثاه
٣٩٨/١٥	ابن عباس	يصام عنه النذر
٣٠٨/١٥	سعيد بن جبير	يصح بعد أربعة أشهر - في استثناء اليمين -
٧٨/٧ هـ	يزيد بن أبي زياد	يصلون بعدها أربعاً
٤٨٣/٥ هـ	أبو قلابة	يصلون فرادى
٣١٠/٣ هـ	إبراهيم	يصلي الرجل في القميص الواحد إذا كان ضيقاً
١٦٧/٥ هـ	أحمد بن حنبل	يصلي الوتر ما لم يصل الغداة
١٢٨/٥ هـ	أحمد بن حنبل	يصلي ركعتين ركعتين قيل: وليس عليه وتر
٣٧٢/٦ هـ	الحسن البصري	يصلي ركعتين على كل حال
٣٠٩/٧ هـ	ابن شهاب	يصل على كل مولود متوفى وإن كان لغيره
٣٨٠/٨ هـ	أبو هريرة	يصوم الذي أدركه ويطعم عن الأول لكل يوم
٣٨٣/١٣ هـ	الزهري	يضرب نصف حد الحر وقد ضرب عثمان
٤٢٩/١١ هـ	ابن مسعود	يعتق من ثلثه
٤١٥/١٠	سويد بن سعيد	يعني كل شاة بقيراط
١٠١/٦ هـ	عمرو بن مروان	يعيد - في صلاة المنفرد خلف الصف -
١٥٤/٦ هـ	مالك	يعيد ما كان في وقت فأما ما مضى وقته
٤١٨/٢	الحسن وعطاء	يغتسل وإن مات ولم يجعل له عذراً
٢٣٦/١	علي	يغسل من بول الجارية وينضح من بول الغلام ما لم
٤٨٩/٧	عائشة	يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكن
٦٥٥/١٢	سعيد بن المسيب	يفرق بينهما
١٠٦/١٣	ابن عباس	يقام عليه الحد إذا خرج من الحرم

٢١٥/٨	عكرمة	يقدم الرجل زكاته يوم الفطر بين يدي صلاته
٢٠٢/٩ هـ	عمر بن الخطاب	يقضيان حجّهما وعليهما الحج من قابل
٣٧٥/٨	ابن عمر	يقضيه تباعاً
٣٦/٥ هـ	أنس	يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة
٣٦/٥ هـ	ابن عباس	يقطع الصلاة الكلب والمرأة الحائض
٣٦/٥ هـ	الحسن	يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار
٣٦/٥ هـ	أبو الأحوص	يقطع الصلاة المرأة و الحمار والكلب
٤٢٥/١٢	ابن عباس	يقع طلاق السيد على لعبه
١٩٢/٣ هـ	عطاء	يُقمن (أي الصلاة)
١١٦/٧ هـ	سعيد بن جبير	يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى آخر أيام
٢٤١/٣	ابن سيرين	يكره الالتفات - أي في الأذان -
٥٩٢/٣ هـ	الأوزاعي	يكره النوم في المسجد
٣٦٩/١٥	عائشة	يُكفّر عن يمينه
٣٠٢/١٣	ابن عباس	يلقى من أعلى بناء في البلد
٤٤٣/١	عثمان بن عبد الله	يمرون علينا ونحن في الكتاب نجد منهم ريح العبير
١٨٠/٢ هـ	أبو زيد الأنصاري	يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن
٥٦٠/١٢	ابن عباس	ينتظر آخر الآجلين
٢٩٢/٧	علي	ينزع من الشهيد الفرو والخف والقلنسوة
٣٩٤/١٢	ابن عباس	ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول: يا ابن عباس
٣٠١/١٣	ابن عباس	ينظر أعلى بناء في القرية فيرمي به منكساً
١٦٨/١٢	عمر بن الخطاب	ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين
١٦٧/٥ هـ	أحمد بن حنبل	يوتر ما لم يصل الغداة
٤٧١/١٢	جماعة	يوقف المؤلّي بعد الأربعة فيما أن يفيء وإما أن
٤٧٠/١٢ هـ	عثمان	يوقف المؤلّي عند الأربعة الأشهر فيما أن يفيء
٤٧١/١٢ هـ	أبو الدرداء وعائشة	يُوقف المؤلّي عند انقضاء الأربعة فيما أن
٤٧٢/١٢	عثمان	يوقف المؤلّي فيما أن يفيء وإما أن يطلّق
٤٧٣/١٢	أبو الدرداء	يوقف في الإيلاء عند انقضاء الأربعة

خامساً: فهرس الأعلام المترجم لهم في الكتاب

حسب حروف المعجم

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٢٩٠/٤ هـ	إسماعيل بن عبد اللطيف = سمويه	٢٣٧/١٣ هـ	إبراهيم بن سيار بن هاني النّظام
٢٦٦/١٣ هـ	أشهب بن عبد العزيز المصري	٤٥/٤ هـ	إبراهيم بن علي بن محمد اليعمرى
٤٦٢/٣ هـ	أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي	١٤١/٧ هـ	إبراهيم بن محمد الحارث
١٧٠/١١ هـ	أكيدر دومة الجندل	١٤٣/١ هـ	إبراهيم بن يوسف بن باديس = ابن قرقول
٤٦١/٣ هـ	أمامة بنت أبي العاص	٢٣٥/١٢ هـ	ابن سنان الأشجعي
٣٦٧/٨ هـ	أنس بن مالك الصيرفي	٥١٤/١٤ هـ	أبو الفرج الأصبهاني
٣٦٧/٨ هـ	أنس بن مالك الكعبي	٤٠٤/١٥ هـ	أبو بكر الأصم
٣٦٧/٨ هـ	أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	٥٠٦/١٣ هـ	أبو بكر الفارسي
٣٦٧/٨ هـ	أنس بن مالك بن النضر الأنصاري	١١٨/٣ هـ	أبو بكر بن أبي عتاب
٣٦٧/٨ هـ	أنس بن مالك شيخ لأبي داود	٥٠٦/١٣ هـ	أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال الصغير
٢٦٤/١٥ هـ	بقراط بن إيراقليس	٥٠٦/١٣ هـ	أبو بكر محمد بن داود الصيدلاني
٢٢٣/٨ هـ	الحارث بن حاطب	٢٦/٩ هـ	أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي
٣١٢/٣ هـ	الحسن بن سفيان بن عامر النسوي	٣٠٣/٩ هـ	أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي
٣٦٤/٢ هـ	الحسن بن علي بن الحسن الأطروش	٥٧٠/٣ هـ	أبو حميد الساعدي
٣٩٩/٦ هـ	حسين بن أحمد الخراساني	١٩٨/١٢ هـ	أبو رغال
٦١/٤ هـ، ١٩٧/٣ هـ	الحسين بن القاسم أبو علي الطبري	٢٦٦/١٣ هـ	أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة بن قنعب
٣٠٣/٩ هـ	الحسين بن صالح بن خيران	٢٠٦/٢ هـ	أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي
١٤٨/١١ هـ	الحسين بن علي بن زيد الكرابيسي	٢١٠/١٤ هـ	أبو عمرة بشير بن عمرو
٤٩٢/٧ هـ، ٣٧٤/٢ هـ	الحسين بن محمد اللاعي	٩٠/١٠ هـ	أبو محمد عبد الله بن يوسف الجويني
٤٣/٤ هـ	الحسين بن محمد المروزي	٢٢٩/٢ هـ	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل
٢٧٧/٨ هـ	الحسين بن محمد بن سعيد اللاعي	٤٣/٤ هـ	أحمد بن سيار بن أيوب
١٢٦/٨ هـ	الحسين بن محمد بن عبد الله الحنّاطي	٣٤١/٣ هـ	أحمد بن عبد الله بن سليمان = أبو العلاء المعري
٥٥٨/٣ هـ	الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي	٢٥٧/٧ هـ،	أحمد بن عمر بن سريج = أبو العباس
٣٩٩/٦ هـ	الحسين بن مسعود الفراء	٦٠٥-٦٠٦ هـ	
١٢٨/٤ هـ	حمزة بن حبيب الكوفي	٢٢٥/١ هـ	أحمد بن فارس بن زكريا
١٥١/١ هـ	خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال	١٩/١٥ هـ	أحمد بن فرح الأشبيلي
١٠٧/٣ هـ، ٢٢٥/١ هـ	الخليل بن أحمد الفراهيدي	٢٣/٢ هـ	أحمد بن محمد بن الحجّاج
٤٠٥/١٣ هـ	خويلد بن خالد بن محرث أبو ذؤيب الهذلي	٣٥٢/٢ هـ	أحمد بن محمد بن شارك الهروي
١٢٨/٤ هـ	زبان بن العلاء = أبو عمرو البصري	٢٩٣/١ هـ	أحمد بن محمد بن هارون الخلال
١٧/٧ هـ	الزبير بن بكار بن عبد الله	٥٧٢/٣ هـ	أحمد بن موسى أبو بكر بن مردويه
٤٤٣-٤٤٢/٩ هـ	زيد بن أبي سفيان	٢٠٣/١ هـ	أحمد بن يحيى الشيباني = أبو العباس ثعلب
٣٠٨/٩ هـ	زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري	٢٢٢/٣ هـ	أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
سراقة بن مالك بن جعشم	١٢٧/٩ هـ	عبد الله بن عامر الشامي	١٢٨/٤ هـ
سعد الدين بن مسعود بن عمرو التفتازاني	٨٦/٢ هـ	عبد الله بن عبد الله بن أويس	١٢٠/١ هـ
سعر بن الديسم	٦٥/٨ - ٦٦ هـ	عبد الله بن عمر العمري	٣١٤/٢ هـ
سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري	٣٩٦/٢ هـ	عبد الله بن كثير بن عمر بن هرمز	١٢٧/٤ هـ
سعيد بن عثمان بن السكن	١٤٩/١ هـ	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز	١١٥/٣ هـ
سليمان بن خلف بن سعد التجيبي	٤٦٣/٣ هـ	عبد الله بن معاوية	٦٨/٨ هـ
سهل بن محمد أبو الطيب الصعلوكي	١٤٥/٩ هـ	عبد الله بن وقدان السعدي	١٥٧/٨ هـ
سهل بن محمد أبو حاتم السجستاني	٢٥٥/١ هـ	عبد الملك بن حبيب الأندلسي	٤٢١/٣ هـ
صلاح الدين خليل بن سيف	٣٥٧/٥ هـ	عبد الملك بن حبيب بن سليمان القرطبي	٢٨٦/٢ هـ
ضباة بنت الزبير بن عبد المطلب	١٠٧/٩ هـ	عبد الملك بن عبد الله الجويني = أبو المعالي	٢٦/٣ هـ
الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب	١٧١/٢ هـ	عبد الملك بن قريب الأصمعي	٤١٢/١٤ هـ
ضرار بن عمرو المعتزلي	٤٠٤/١٥ هـ	عبد الملك بن قريب بن علي الأصمعي	١٣٨/٣ هـ
طاهر بن مفوز المعافري الأندلسي	٢٠٥/١٠ هـ	عبد الملك بن محمد النيسابوري	٤٢٩/٢ هـ
عاصم بن أبي النجود	١٢٧/٤ هـ	عبد الواحد بن التين السفاقي	٣٩٥/٣ هـ
عبد الباقي بن قانع بن مرزوق	٢٨٨/٣ هـ	عبد الوهاب بن نصر البغدادى	٤٢١/٣ هـ
عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي = أبو محمد الأشبيلي	٢٦/٣ هـ	عبيد الله بن الحسين الكرخي	٣٤/٤ هـ
عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم = أبي شامة	٤٠٩/١ هـ	عبيد الله بن عمر العمري	٣١٤/٢ هـ
عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقي	٤٦٢/٣ هـ	عبيدة بن عمرو السلماني	٢١/١٣ هـ
عبد الرحمن بن حسين العراقي	١٤/٢ هـ	عتبة بن أبي لهب	١٨٠ - ١٨١/٨ هـ
عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان	٦٢/٣ هـ	عثمان بن جني الموصلي	٨٧/٢ هـ
عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي	٥٨/١٥ هـ	عثمان بن سعيد بن عبد الله = ورش	١٢٨/٤ هـ
عبد الرحمن بن علي = ابن الديبع	٣٨٧/٤ هـ	عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني	٢٠٦/١٠ هـ
عبد الرحمن بن مأمول = أبو سعيد المتولي	١٢٣/٣ هـ	العداء بن خالد	٢١٧/١٠ هـ
عبد الرحيم بن حسين = أبو الفضل العراقي	٤٤/٣ هـ	عدي بن الرقاع العاملي	٢٧٣/٧ هـ
عبد السلام بن سعيد التنوخي الملقب «سحنون»	٤٤٤/٢ هـ	عروة بن مضر بن أوس	٣١٩/٩ هـ
عبد السيد بن محمد = ابن الصباغ	٣٠١/١ هـ - ٤٢٢ هـ	علقمة بن خالد الأسلمي	١٢٥/٨ هـ
عبد الغني بن إسماعيل النابلسي	١٣١/١ هـ	علي بن إسماعيل الأندلسي	٢٤١/٢ هـ
عبد الله الحسين بن محمد الحناطي	٣٧٨/١٢ هـ	علي بن حمزة الكسائي	١٢٧/٤ هـ
عبد الله بن إبراهيم أبو محمد المغربي الأصيلي	٢٣٩/١ هـ	علي بن خلف بن بطال	١٥٧/١ هـ
عبد الله بن أحمد بن عبد الله القفال	٤٤/٤ هـ	علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدي	٤٤/٤ هـ
عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة	٤٣٢/١ هـ	علي بن عبد الكافي بن علي = تقي الدين السبكي	٣١٠/٣ هـ
عبد الله بن الشخير	١٩٢/١٤ هـ	علي بن محمد بن حبيب الماوردي	٤٣٩/١ هـ
عبد الله بن المبارك بن واضح	١٤٣/٣ هـ	علي بن محمد بن خلف	٤٨٢/١ هـ
عبد الله بن جعفر بن درستويه	٢٠٣/١ هـ	علي بن محمد بن علي الحضرمي = ابن خروف	٣٨١/٢ هـ
عبد الله بن سرجس	١٧٩/١ هـ	عمار بن الحكم بن عباد الموهبي	٢٦٨/٨ هـ
		عمر بن الحسن بن علي = ابن دحية الكلبي	٤٩٧/٣ هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٥٢٨٤/٢	محمد بن مكي بن زراع الكشمهيني	٤٠٤/١٥	عمرو بن بحر الجاحظ
٣٣٤/١١، ٥٢/٤	محمد بن نصر المروزي	١٠٩/٣	عمرو بن عثمان بن قنبر
٥٦٦/٢	محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري	١٥٨/١	عياض بن موسى بن عياض
٣٧٥/١	محمد بن يحيى بن علي الكتاني	١٢٧/٤	عيسى بن مينا بن وردان = قالون
٥١٦٣/٢	محمد بن يحيى بهران	٢٩٩/١	قاسم بن محمد القفال
١٥٥/١، ١٥٧/١، ٢٧٠، ١٥/٢	محمد بن يوسف الكرمانى	١٠٥/٧	كريمة بنت أحمد بن محمد
١١٥/١	محيي الدين بن شرف النووي	٢٤٠/١	ليلى بنت عبد الله بن الرِّحَال الأخيلية
٥٨٤/٣	مروان بن محمد الأسدي	٤٦٠/١٤	محجن بن الأدرع
٣٠٩/٩	معاوية بن أبي سفيان	٢٠٠/٣	محمد بن أحمد بن عبد الهادي
١٨٠-١٨٠/٨	معتب بن أبي لهب	١٤٣/٣	محمد بن أحمد بن نصر = أبو طاهر الذهلي
٥٥٦٢/٣	معمر بن مثنى التيمي = أبو عبيدة	٢٩٦/٢، ٢٢٥/١	محمد بن الحسن بن دريد
٥٠٢/١٣، ١٠٩/٣	مكي بن أبي طالب	٤٧٣/١	محمد بن الحسن بن فورك
٥٦٨/٦	المهلب بن أبي صفرة	٢٦/٣	محمد بن الطيب بن محمد
٤٢٨/١٣	نافع بن الأزرق	٣٠٣/٩	محمد بن جرير بن يزيد الطبري
٤٢٨/١٣	نجدة بن عامر	٥٩١/٣	محمد بن جعفر التميمي
٤٠٤/١٥	نجدة بن عامر الحنفي	٥٦٨/٣	محمد بن خلف بن سعيد الأندلسي
٥٢٦٦/٢	نضر بن عبد الرزاق بن عبد القادر الجيلاني	٤٩٤/٥	محمد بن داود بن محمد المروزي
١٩١/١٤	النمر بن تولب	١٣١/١	محمد بن طاهر بن علي بن أحمد
٥٢٤/٤	هارون بن زكريا = أبو علي الهجري	١٢٠/١	محمد بن عبد الله الأنصاري
١٢٣/١٤	هبار بن الأسود	١٣/٢	محمد بن عبد الله بن حمدويه الحاكم
٤٠٤/١٥	هشام بن عمرو الفوطي	٦٠٠/٣	محمد بن عبد الله بن سنجر
٥١٦٦/٢	يحيى بن حمزة بن علي الحسيني	٥٦٦/٣	محمد بن عبد الملك القرطبي
٥١٣٥/٢	يحيى بن سالم العمراني		محمد بن علي القشيري أبو الفتح = ابن دقيق
٥٣٤١/٣	يحيى بن علي بن محمد = أبو زكريا التبريزي	١١٤/١	العيد
٤٣٤/١	يعقوب بن إسحاق السكيت	٤٤/٤	محمد بن علي بن إسماعيل القفال
٥١٩٧/٣	يوسف بن أحمد بن يوسف بن كجّ	٤٠٧/٢	محمد بن علي بن الحسن الحسيني

سادساً: فهرس الرجال المتكلم فيهم جرحاً وتعديلاً

حسب حروف المعجم

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٥٥٠/١٢	إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص	٥٥٧/٩، ١٨٤-١٥٠/٥، ١٥١/١	أبان بن أبي عياش
٤٠٩/٤	إبراهيم بن سعيد	٢٤٧/١٢، ٣٣١/١	أبان بن صالح
٢١٤/٣	إبراهيم بن صالح النحام	٢٥١/١٢	أبان بن طارق البصري
٤٦٦/١٢، ٤٢٨/٢	إبراهيم بن صرمة	٥٥٣/٣	أبان بن يزيد العطار
٥٨١/١٢، ٢٧٤/٨	إبراهيم بن ظهمان	١٠٤/١٤	إبراهيم
١٩٩/١١	إبراهيم بن عبد الحميد	٣٩/٧	إبراهيم الأسلمي
٦٤٧-٦٤٦/١٢	إبراهيم بن عبد الحميد	٢٤٢/١٠	إبراهيم الغسيلي
٢٠١/٤	إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي	٤١٣/٩	إبراهيم الغفاري
٣١٩/٣	إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة	٣٦٨-٣٦٠/١١، ٤٤٦-٤٤٤/١٠	إبراهيم النخعي
٢٦٩/١٥	إبراهيم بن عبد السلام	٣٦٠/٢	إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة
٢٦٤/١١	إبراهيم بن عبد الله	١٨٧-٤٨/١٠، ٢١٦-١٤٤/٩، ٤٣٠/١	إبراهيم بن أبي يحيى
٤٠٣/١٢	إبراهيم بن عبيد الله	٥٤٦/٣	إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم = المستملي
٣٥٦-٢٦٣/٧	إبراهيم بن عثمان = أبو شيبة العبسي	٣٢٥/٢	إبراهيم بن أحمد بن مروان
١٧٩/٥	إبراهيم بن عثمان العبسي	١٤٠/٦، ١٣/١٠	إبراهيم بن إسماعيل
١٢١/٨	إبراهيم بن عطاء	٢٩٧/٤	إبراهيم بن إسماعيل الأشهل
١٩٠-١٨٩/١٥	إبراهيم بن عمر الصنعاني	٢٣١-٢١٠/١	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة
٣٢٤/٦، ٣٣٧/٥، ١٠٠/٤، ٢١٠/١	إبراهيم بن محمد	١١٦-١١٤/١٤، ٣٠٥/١٣، ١٤٠/١٢، ٤٦١/٨	إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري
٣٩٤/١٤، ٣٥٨/٧، ١٦٧/١	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى	٣٨٦/٩	إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري
١٤٧/٥، ٣٠٣/٥، ٤٣١/٢	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى	١٤٠/١٢، ١٩٤/١١	إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن طهيل
٤٠١-٤٠٠-٢٥/١٣، ٤١١-٣٩٩/١٢، ١٩٤/١١، ٣٢٦/٩، ٤٠	إبراهيم بن محمد بن جناح	٤٢٣/٢	إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس
٢٧٠/٦	إبراهيم بن محمد بن ميمون	٢٤٧/٥	إبراهيم بن الحكم بن ظهير
٢٦٣/١١	إبراهيم بن معاوية بن الفرات	١٣٢/٤	إبراهيم بن الفضل
٣١١/١٠	إبراهيم بن مهاجر	٦٠/١٥	إبراهيم بن الفضل المدني
٣١١/١٤، ١٧٣/٨	إبراهيم بن مهدي البغدادي	٢٦٩/١٣	إبراهيم بن المنذر الحزامي
٢٨٥/١٥	إبراهيم بن نافع الجلاب	٣٠٠/١١	إبراهيم بن المهاجر
٣٧٨-٣٧٧-٣٧٦/٨	إبراهيم بن يزيد الخوزي	٦٠٠/٣	إبراهيم بن المهاجر البجلي الكوفي
٤٤٥-٤٤٤/٥، ٣٣٩/٢، ١٥٠/١	إبراهيم بن يزيد الخوزي	١٩٠/١٥	إبراهيم بن بشار
٤٤٤٧-٣٧٥-٧٦-٧٠-٤٦/٩	إبراهيم بن يزيد النخعي	٢٦٠/١٠	إبراهيم بن بيطار
٧٩-٧٦/١٥	إبراهيم بن يزيد النخعي	٤١١/١	إبراهيم بن حماد
٣٠٠/١٠	ابن أبي دليلة	٢٤٠/٦	إبراهيم بن خثيم بن عراق
٢٧١/١٠	ابن أبي عبيدة	٤٢١/١٥، ٣٩٤/١٣، ١٧٦-١٧٥/٧	إبراهيم بن زكريا
٣٩٣/٥، ٢١٢/٣	ابن أبي ليلى	٢٩-٢٥/١٢	إبراهيم بن زكريا

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
ابن أخي شعيب الرازي	١٢/١٠٨هـ	ابن محيريز	١٣/٣٥٢هـ
ابن الجارود	١٤/٥٢٤هـ	ابن وهب	٨/٢٢٥هـ
ابن الفضل بن عطية	١٠/٣١٩هـ	أبو أبو موسى الهلالي	١٢/٦٣٠هـ
ابن الليث	٢/٤٠٩هـ	أبو إسحاق	١/٤٦٢هـ، ٩/١٥٩هـ، ١٠/٣٧٢هـ، ١٢/٧٠هـ
ابن الهضاهض	١٣/٢٥٧-٢٥٨هـ	أبو إسحاق الحميسي	٥/٤٤٦هـ
ابن بكير الغنوي	١٥/٤٢٩هـ	أبو إسحاق السبيعي	١٠/٣٧هـ، ١١/٨٠هـ-٢٩٩هـ
ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز	١/١٤٩هـ، ٣/٤٤٦هـ، ٦/٤٢٤هـ، ٧/٥٢٧هـ، ٨/٩٥هـ-٩٦هـ، ٩/٢٠هـ-١٧٠هـ-٢٥٩هـ-٣٢٤هـ	أبو إسحاق القنسريني	٣/٣١٦هـ، ٣/١٧٣هـ
		أبو إسرائيل	١٥/٣٧٢هـ
		أبو إسرائيل الملائي	١٣/٩٣هـ-٩٤هـ
		أبو أسماء الصقيل	١٣/٧١هـ-١٠١هـ-٣٤٠هـ
ابن حرشف	١٤/٢٣٢هـ-٢٣١هـ	أبو إسماعيل الترمذي	٥/٩٨هـ
ابن دارة	٢/٩٥هـ	أبو أفلح الهمداني	٣/٣٥٢هـ
ابن زباله	١١/٢٢٦هـ	أبو الأحوص	٤/٤٩٢هـ-٤٩٣هـ-٥٠٦هـ
ابن سعيد المؤذن	٥/٦١هـ	أبو الأسود	٩/١٦٥-١٦٤هـ
ابن شماسه	١٠/٢١٣هـ	أبو الجارود الأعمى	١٠/٣٧٦هـ
ابن شهاب الزهري	١٣/١٠٣-١٠٦هـ-١٧٥هـ	أبو الجنوب = عقبه بن علقمة	٢/١٥٢هـ، ١٣/٢٦هـ-٢٧هـ
ابن عبد الله الأودي	١/١٧٩هـ	أبو الحسن	١٢/٤٢٥هـ
ابن عبد الله بن مغفل	٤/١٤٠هـ	أبو الحسن الجزري	١٥/٤٣٥هـ
ابن عجلان	١٢/١١٧هـ	أبو الحسن العسقلاني	١٤/٤٨٠هـ
ابن عدي	١٤/٤٣٤هـ	أبو الخطاب	١٥/٤٣٦هـ-٤٣٤هـ
ابن عصام المزني	١٤/١٠٩هـ	أبو الربيع	٣/١٦١هـ
ابن عقيل	٩/٤٥١هـ	أبو الزبير	٢/٤٠٦هـ، ٩/٢٠هـ-٢١هـ، ١١/١٣٢هـ، ١٢/٢٦٣هـ-٢٦٩هـ
ابن علاثة	٢/١٣٢هـ	أبو السائب الثقفي الكوفي	٧/٢٧٧هـ، ١٣/٣٤٠هـ-٣٤١هـ، ١٤/٨٣هـ
ابن عمار بن ياسر	٣/٣١٤هـ	أبو السائب الثقفي الكوفي	٨/٨٩هـ
ابن عمر بن أبي سلمة	١٢/٨٨هـ	أبو السابعة	١٣/٤٤٧هـ
ابن غياث	١٤/٣١٩هـ	أبو السفر	١٣/٧٧هـ-٧٩هـ
ابن لاس	٨/١٧٢هـ-١٧٤هـ	أبو الصباح عبد الغفور	٧/٢٤٢هـ، ١٢/١٤٤هـ
ابن لهيعة	١/٢٤٩هـ، ٢/١٢٨هـ-٣١٢هـ-٣١٨هـ-٣٩٧هـ-٢٥٤هـ	أبو العباس الهمداني	٢/٣٦٠هـ
		أبو العجفاء = هرمز بن نسيب	١٢/٢٢٣هـ
		أبو العشاء	١٥/١٠٦هـ-١٠٧هـ
		أبو العنيس	١٤/٢٥٨هـ-٢٦٠هـ
		أبو العنيس = الحارث بن عبيد	٨/٣١٠هـ
		أبو المتوكل	١٥/٣٤٦هـ
		أبو المعتمر بن عمرو	١٠/٣٠٤هـ-٣٠٥هـ
		أبو المقدام = هشام	٨/٣٠٤هـ
		أبو المليح بن أسامة بن عمير	١١/٤١٣هـ
			١٣٧-٢٨٣هـ-٤٠٢هـ-٤٢٠هـ-٤٢١هـ

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
أبو المنذر مولى أبو ذر	٣٤٩/١٣ هـ	أبو حبيبة الطائي	٢٧٠/١١ هـ
أبو المنهال البكراوي	٢٨٦/١٤ هـ	أبو حرة = واصل بن عبد الرحمن الرقاشي	٧٠/١١ هـ، ٤٣٨/١٥، ٣٥٦/١٣ هـ
أبو المنيب العتكي	٩٩/٥ هـ	أبو حريز	١٩٩/١١ هـ
أبو المهزم	١٢٤-١٢٣/١٥، ٤٩٧-٣١٧/٨ هـ	أبو حسان الأعرج	٢٦٠/١٠ هـ، ١٩/١٣ هـ
أبو النضر	٣٧٢/١٢ هـ	أبو حمزة الشمالي	٤٩٢ هـ، ٤٤٨/٩ هـ، ٤٨٢/١٢ هـ
أبو أمامة بن سهل بن سعد	٢٩٣/١٣ هـ، ٢٧٤/١١ هـ	أبو حميد الساعدي	٥٧٠/٣ هـ
أبو أمية	١١٣/١ هـ	أبو حنيفة	١٨٤/٤ هـ
أبو أمية البصري	٦٠-٣٠/٥ هـ	أبو خالد الأحمر = سليمان بن حيان	٣٠/٩ هـ
أبو أمية بن يعلى	١٨٦/١٠ هـ	أبو خالد الواسطي	٢١٩/١٢ هـ، ٢٩٢/٧ هـ
أبو بحر = عبد الرحمن بن عثمان البكراوي	٣٧٦/٦ هـ	أبو خالد الوالبي	١٢٩/٤ هـ
أبو بسرة	٢٢٢/١٥ هـ	أبو داود النخعي	٤٤٩-٤٤٨/٩ هـ
أبو بشر	٢١٣/١٣ هـ	أبو رجاء البلخي البغلاني	١٢٢/١ هـ
أبو بشر الأملوكي	٢٤٣/١٠ هـ	أبو رفاعة	٣٤٥/٨ هـ
أبو بكر الحنفي	٩٢/١٠ هـ، ١٤٤/٦ هـ	أبو رمثة	٣٨٨/١٣ هـ
أبو بكر الهذلي	٢٩٩/١٥ هـ، ٣٩١/٣ هـ	أبو رهم	٢٠٢/١٤ هـ
أبو بكر بن أبي دارم	٢١٩/٣ هـ	أبو زكريا التميمي الحنظلي النيسابوري	١٢٢/١ هـ
أبو بكر بن أبي سبرة	١٥١/١١ هـ، ٣٥٦/١٠ هـ	أبو زهير الهمداني	٥٠٠/٤ هـ
أبو بكر بن أبي مريم	٩١/١٤، ٣٢٣-٢٧٣-١١١/١١ هـ	أبو زياد الطحان	٢٤١/١٥ هـ
أبو بكر بن حفص = إسماعيل الإيلي	١٣٣/١٢ هـ	أبو زيد الأبلبي	٤٩/١٣ هـ
أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة	١٠٤/١٢ هـ	أبو زيد الخولاني	٢١٧/٨ هـ
أبو بكر بن عبد الرحمن	٣٠٥-٣٠٤/١٠ هـ	أبو زيد مولى بني ثعلبة	٣٢٧/١ هـ
أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري	٦٤/١١ هـ	أبو سباع	٢١٥-١٢٣/١٠ هـ
أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة	٤١٨/٤ هـ	أبو سعد البقال	١٤٥/٢ هـ
أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم	٣٨٩/٦ هـ، ٢٦٤-٢٥٤/٥ هـ	أبو سعيد الحبراني الحمصي	٤٦٩-٣٧٦-٣٢٥/١ هـ
أبو بكر بن عياش	٣٥٩/١٣ هـ، ٣٩٠ هـ	أبو سعيد الحميري	٣٤٩/١ هـ
أبو بكر بن محمد بن حزم	٣٥٦/١٠ هـ	أبو سعيد الشامي = محمد بن سعيد	٢٥٩-٢٥٨/٩ هـ
أبو بكرة = بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة	٤٩٢/٨ هـ	أبو سعيد المقبري	١٨٧/٥ هـ
أبو بلج	٢٧٧/١٥ هـ	أبو سلام الأسود	٢١٤/١٤ هـ
أبو تميمة	٢٧٦/١٢ هـ	أبو سلمة	٧٨/١٣ هـ
أبو توبة المصري	٤٨٢/١٣، ٣١٢/١٢ هـ	أبو سلمة بن عبد الرحمن	٣٥٤/٨ هـ
أبو ثغال = ثمامة بن وائل	١٨٠/١٥ هـ	أبو سلمة بن نبيه	٢٣٢/٦ هـ
أبو جعفر الرازي ٢/٣٣٠ هـ، ١٥٩/٧ هـ، ١٤٢٧/١٤ هـ، ٤٢٨-٤٢٧/١٥ هـ	٤٧٤/٩ هـ	أبو سليمان	٣٨٨/١٣ هـ
أبو حاتم	٤٦/١٢ هـ	أبو سمير = حكيم بن خذام	٤٥٧/١٥ هـ
أبو حبيب العنقزي	١٨/١٤ هـ	أبو سهل	٢٧٥/١٥ هـ
		أبو سورة	٣٣/١٤ هـ، ٤٠٤/١ هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٤٦٣/٩	أبو كباش	١٣/١٣	أبو شريح = خويلد بن عمرو
٤٨١/١٤	أبو كثير	١٦١/٣	أبو شعبة الطحان
١٧٥/١٣	أبو كرز = عبد الله بن كرز	١٠٦/١٤	أبو شهيم
٣٨٧-٣٨٦/١٠	أبو لييدة = لِمَازَة بن زِبَار	٤٥٦/١٤	أبو شيبية
٣٨٧/٧	أبو ماجدة	٤٢٦/١٥	أبو صالح
٣٥٢/١	أبو مالك النخعي = عبد الملك بن حسين	١١١/١١	أبو طعمة
٢٥٩/١٢ ٣٣١/٣		٥٥٠/٣	أبو ظلال القسملبي
٣٢٥/٧	أبو محمد البصري	٤٢٤/٣	أبو عبد السلام
١٨٨/٣	أبو محمد الرقي	٢٣٥/١٤	أبو عبد العزيز = يحيى بن عبد العزيز
٤١٦/١	أبو محمد السلمبي البصري الدقيقي	٢١١/١٠، ١٨٨/٨	أبو عبد الله الأسدي
٣٦٧/٣	أبو محمد المقريء	١١٧/٤	أبو عبد الله الدوسي
٤٢٩-٤٢٢/١٣	أبو مخنف = لوط بن يحيى	٢٣٩/٦، ٢٩٥/٣	أبو عبد الله الشامي
٢١٨/١١	أبو مرة = سلمة بن معاوية	٤٦٥/١٢	أبو عبد الملك المكي
٤٢٩/٤	أبو مسلم البجلي	٢٧١/١٠، ٤٨٨/٨	أبو عبيدة
٩٠/٢	أبو معقل	٣٧٣-٣٧٢-٢٥١/١٠	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
٦٣٠/١٢	أبو موسى الهلالي	٢٦٧-٢٦١-٢٣٨-٢٣٧/١٤، ٥٢٢/١٣، ١١٠/١٢	
٣١٩/١٤	أبو نجيلة	٥٢٤-٥٢٣-٥٢٢/١٣	أبو عبيدة صخر العقيلي
٣١٠/١١	أبو نضرة = المنذر بن مالك	٢٩٤-٢٩٣/١٠	أبو عتبة الكندي
٥٥٥/١٤	أبو نعيم = عبيد بن محمد	٤٠٦/٢	أبو عذرة
١٥١/١١ ٢٧٠-٢٦٩/٩	أبو هارون العبدي = عمارة بن جوين	١٨/٦	أبو عطية مولى بني عقل
٣٦٦/٨	أبو هلال الراسبي	٣٦/١٤	أبو علي
٢٧٩/١٤	أبو همام الدلال = محمد بن محبب	٢٦٦/١٥	أبو عمران الأنصاري
٢٤٩/١٤	أبو واقد الليثي	٢٠١/١٤	أبو عمرة
٢٠٤/٣	أبو يحيى	١٨٩/١٠	أبو عمرو المقريء الدوري
٤٩٣/١٥	أبو يحيى = مصدع المعرقب	١٧/٥	أبو عمرو بن محمد بن حريث
٤٩٣/١٥	أبو يحيى الأعرج = زياد المكي	٢٣٠/٨	أبو عمير
٤٣/٧	أبو يحيى التيمي	٤٠٥/٦	أبو عنبة الخولاني
٣٩٨/٧، ٣١/٤، ٣٩٤-٢٨٩/٣، ٣٧١/١	أبو يحيى القتات	٤٨٥/٩	أبو عياش
٤٦٨-٤٦٦/١٤		٣٦٧/٦	أبو عياض
٢٤٢-٢٤٣/١٠	أبو يحيى المكي	٧٤/٦	أبو غالب الراسبي
٢٧٣/٩	أبو يعفور الصغير = عبد الرحمن بن عبيد	٣٥٦/١٣، ٤٠٧/١	أبو غزية = محمد بن موسى الأنصاري
٢٧٣/٩	أبو يعفور الكبير = وقدان العبدي	٤٩٠، ٤٨٩/٤	أبو غطفان
٨٦/١٤	أبو يعقوب الثقفي = إسحاق بن إبراهيم	٢٧٧/٢	أبو غطفان الهذلي
١٢٢/١	أبو يعقوب الحنظلي = ابن راهويه	٢٥٨/٩	أبو قرعة = سويد بن حجير
١٦١/١١	أبو يوسف الأعشى	٣١٧-٣١٦/١١، ٤١٦/٨	أبو قلابة
١٤/٩	أبو عبيدة بن معن بن عبد الرحمن	١٠١/٢	أبو كامل

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٢٨٩/٢ هـ	إسحاق بن إبراهيم القرساني	٨/٩٤ هـ	أجلح بن عبد الله بن حجية
١٥/٤١٠ هـ	إسحاق بن إبراهيم المزني	١٠/٢١٥	أحمد أبو جعفر الرازي
٣٥٦/١٠ هـ	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد	١٤/٤٩٩ هـ	أحمد بن أبي خيثمة
٢٣/٢ هـ	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي	٣/٥٥٢ هـ	أحمد بن إسحاق بن إبراهيم
١٠٢-١٠٠/١٤ هـ	إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني	٨/٩١ هـ	أحمد بن الحارث
٢٧١/١٣، ١٤٤-١٤٣/٩ هـ، ٣٠٣-٤٧/٥ هـ	إسحاق بن أبي فروة	١٥/١١٠	أحمد بن الحجاج بن الصامت
٢٠٥/١٤ هـ		١٢/٤٢٣ هـ	أحمد بن الفرغ
٣١٨/١٤ هـ	إسحاق بن إدريس	١٢/٦٧٦ هـ	أحمد بن المقدام
١٥/٤ هـ	إسحاق بن إدريس الإسوري	٧/٣٠١ هـ	أحمد بن أيوب بن راشد
٤٩٩/١٤ هـ	إسحاق بن إسماعيل الطالقاني	١١/٣١٦ هـ	أحمد بن بكر
٣٠٠/٣ هـ	إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى	٤/٤٦٦ هـ، ١٠/٣٥٦ هـ	أحمد بن رشدين
١٩٧-١٩٦/١٠ هـ	إسحاق بن أسيد = أبو عبد الرحمن الخراساني	٤/١٣٠ هـ	أحمد بن رشيد بن خثيم
٢٧٤/١٢ هـ	إسحاق بن الربيع = أبو حمزة العطار	١١/٢٦٣ هـ	أحمد بن عبد الله الفرياناني
٥٢/٩ هـ	إسحاق بن بلبل	١/٤٧٧ هـ	أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي السفر
٥٦٥/٣ هـ	إسحاق بن ثعلبة	١/١٥٨ هـ	أحمد بن عبدة الضبي
٤٥٦/١٤ هـ	إسحاق بن جابر	١٥/١١١ هـ	أحمد بن عصام
٣٩/٧ هـ	إسحاق بن سالم	١٠/١٤٥ هـ	أحمد بن عيسى التنيسي
٣٣٤/٦ هـ	إسحاق بن سليمان	٣/٢١٧ هـ	أحمد بن عيسى الهاشمي
٣٢/١٣ هـ	إسحاق بن عبد الله	٤/١٣٥ هـ	أحمد بن عيسى بن عبد الله
٤٧٣-٥٠٩/١ هـ	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة	٦/٤٢٥ هـ	أحمد بن فضيل
٣٨٣/١١، ٣١٦/٣ هـ، ٤٢٣/٢ هـ	إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة	٢/٢٢٨ هـ	أحمد بن محمد بن الحسن
٢٠٢/١٤، ١٩٥/١٢ هـ		٣/٢١٩ هـ	أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة
٢٠-١٩/١١ هـ	إسحاق بن عبد الواحد القرشي	٩/٥٢٨ هـ	أحمد بن مسعود الخياط
٥٢٠٣/٥ هـ	إسحاق بن مالك الحضرمي	٥/١٠١-١٣٦ هـ	أحمد بن مصعب بن بشر
١٤٠/١٢ هـ	إسحاق بن محمد الفروي	١٣/١٣٦ هـ	أحمد بن منصور الرمادي
٦٩/٥ هـ	إسحاق بن واصل	٣/٦٦ هـ	أحمد بن نصر = أبو طالب
٣٣١-٣٢٩-٤٣/١١ هـ، ٨٩/٨ هـ	إسحاق بن يحيى	٣/٢٣٩ هـ	إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن
٢١٠/١٣٣٦٢-٣٦١-١٠٢/١٠ هـ	إسحاق بن يحيى بن الوليد	٦/٣٢٧ هـ	أرطأة بن المنذر بن الأسود
١٠٢/١٠ هـ		١٤/٥٢ هـ	أزهر بن راشد
٤٣٦/١٥ هـ، ١٩/٦ هـ	إسحاق بن يحيى بن طلحة	١٣/١٣٧-٤٦٦ هـ	أزهر بن عبد الله
٢٥٩/٤ هـ	إسحاق بن يزيد الهذلي	١٢/٣٣٦-٤٤٦ هـ	أزهر بن مروان
٢٩٣/١٤ هـ	أسد بن موسى	٩/٤٩٤ هـ	أسامة بن زيد
٨٠-٧٩/٤ هـ	إسرائيل بن حاتم	١٢/٢٢٣، ١٠/٣٣٨، ٨/٣٥٤ هـ	أسامة بن زيد بن أسلم
١٨٤/٥ هـ	أسلم العدوي	١٤/٣٩٥ هـ	أسباط
١٠٤/١٤ هـ، ٤٤٨/٩ هـ، ٣١٦/١ هـ	إسماعيل	٢/٣٥١ هـ	أسباط بن نصر
٣٩٦-٣٩٥/١٤ هـ	إسماعيل السدي	١٤/٣٤، ١١/١٢٣-٣٨٣، ١٠/٣٥٤ هـ	إسحاق

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
إسماعيل بن أبان = أبو إسحاق الغنوي	٣٦٥/٤، ٣٥٨/٥	إسماعيل بن مسلم العبدي	٧١/١١
٣٧٤		إسماعيل بن مسلم المكي	١٣٤/٤ - ١٩٠هـ، ٣٧٧/٥هـ
إسماعيل بن إبراهيم	١٠٨/١٢	٨٠/٦ - ٣١٨هـ، ٣٢٦هـ، ٨٧/٧ - ٣١١هـ، ٤٧٩هـ، ٢٢/٩ - ٢٣هـ	
إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم = ابن عُلَيْة	٣٤٧/٣	٤٣١هـ - ٤٣٢هـ، ١٠/١٠ - ٢٢٩هـ، ٢٣٠هـ، ١١/١١، ١٢/١٢ - ٦٥٨هـ، ١٣/١٣	
إسماعيل بن أبي إسحاق	٢١١/٣	٤٧٠هـ - ٤٧١هـ، ٤٧٢هـ	
إسماعيل بن أبي الثقفى	٣٢/١٠	إسماعيل بن همام	٢٠٤/٨
إسماعيل بن أبي خالد الكوفي	٣٤/١١	إسماعيل بن يحيى بن سلمة	٢٧٦/٤
إسماعيل بن أمية	٥١/١٣، ٢٥١/١٠	أسيد بن زيد الجمال	٤١٤/٩
إسماعيل بن أمية بن عمرو	٤١٢/١١	أشعث	١٧٤/٣
إسماعيل بن توبة	٢٨٨/١٠ - ٢٩٤	أشعث بن سعيد السمان = أبو الربيع البصري	١٤/٤٦٣
إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير	٢٨٨/٣	أشعث بن سوار	١٠٢/٢، ١٣٧/٥، ١٢٠/٨، ١٢٠/٩، ٦٥
إسماعيل بن حماد	١٢٩/٤	٣٦٧/١١، ٤٢٦/١٢	
إسماعيل بن خليفة العبسي = أبو إسرائيل	٣١/٩ - ٣٢	أشعث بن عبد الملك الحراني	١٠٣/٩
إسماعيل بن رافع	٢٦١/٢، ٣٠٥/٦	أصبغ بن الفرج	٢٧٦/٤
إسماعيل بن رباح السلمي	١٧٣/١٥	أصبغ بن زيد الجهني	٢٤٤هـ - ٢٤٣/١٠
إسماعيل بن رزين	١١٧/٥	أصرم بن حوشب = أبو هشام	٢٩٥/٣، ٦٩٠/٥
إسماعيل بن زياد	١٨/٧، ٢٦١/١١	أفلت بن خليفة	٣٣٢/٢ - ٣٣٣، ٨٩/١١
إسماعيل بن عبد الرحمن السدي	٣٥١/٢، ٤٨٧/٣	أفلح بن حميد	٧٦هـ - ٧٠/٩
إسماعيل بن عبد الله بن أويس	٣١٨/٣	أكيدر بن عبد الملك بن السكون	٣٤١/٣
إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفياء	٢٨٣/٩	الأبيض بن الأغر	٢٠٣/٨
إسماعيل بن عبيد الله بن طلحة	٨٥/٦	الأجلح	٢٧٧/١٢ - ٢٧٩، ١١٩/١٥
إسماعيل بن علي الأنصاري	٢٢٤/١٢	الأجلح بن عبد الله	٢٠٩/٩
إسماعيل بن عمرو	٤٧٧/١٥ - ٤٧٨	الأحوص بن حكيم	٢٩٥هـ - ٢٩٤/١٢، ٢٠٧/٥
إسماعيل بن عمرو الجلي	١٠٠/٥ - ١٣٥ - ٥٠١	الأخضر بن عجلان	١٤٣/٨ - ١٤٤هـ
إسماعيل بن عمرو بن نجيح	١٩٧/٣	الأزرق	٤٠٩/٩
إسماعيل بن عياش	٣٨٢/١، ١٠٣/٢ - ١٩٧هـ، ٣٢٣هـ	الأزهري بن راشد البصري	٥١/١٤
٥٨٤/٣، ٢٢٠/٥		الأسود بن قيس	٣٥٢/١
٧٥/١٠ - ٢٥١هـ، ٢٥٢هـ - ٢٧٥هـ، ٣٠٥هـ، ١١/١١ - ٢٧٤هـ، ٢٨١هـ - ٤٣٣هـ		الأشعث بن قيس بن معد يكرب	١٢/٦
٤٣٥		الأصبغ بن نباتة	٧٩/٤، ٢٣٨/١٠
٢٤٠هـ - ٢٤١هـ، ٥٠٧هـ، ١٥/١٥ - ٢٦٦هـ، ٤٤٠هـ		الأعشى بن عبد الرحمن	١٣/١٣
إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي	٣٨٩/٣	الأعمش	١٩٦/١٠
إسماعيل بن عيسى	٣٧٨/١١	الأوزاعي	٣٣/١٣
إسماعيل بن كثير المكي	٥٥ - ٥٥٤/٢	الباقر	٨٢/١١
إسماعيل بن مسعود الجحدري	١٤٠/٤	البختري بن عبيد	١٢٤/٨، ٣١٠/٧
إسماعيل بن مسلم	١٠١/٢، ٣٥٤/٣ - ٣٦٩هـ، ٥٧٨هـ	البراء بن زيد	٢٤٩/١٥
٣٥٨/١١، ٥١/١٥ - ١١١ - ٤٤٠		الجارود بن يزيد	٢١٣/١

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
الجارودي	٣٩٠/٩	الحريش بن الخريت	٤٣٤/٢
الجاري المدني	٤١٨/٣	الحسن	٤٥٦/١٤
الجراح	٢٣٧/١٢	الحسن البصري	٣٢٠/١، ٣٥٠/٢، ٢١٤/٨، ٢٧٢-
الجراح بن المنهال	٨٧/٥، ١٦٢/٣	٢٧٥-٢٧٦، ٢٣٢/٩، ٥١٧-٥١٥، ٥١٧-٥١٥، ٥٦/١٠، ١٨٦-١٨٧، ٢٩٨-	
الجراح أبو كثير المصري	١٤٦/١	٣٠٤-٣٢٢، ٣٢٤-٣٢٦، ١١/١١-١٧/١١، ٢٨-٢٣، ١٢٣-١٢٥، ٢٨٧-	
الجلد بن أيوب	٤٦٧/٤	٣٣٥-٣٤٠، ١٢/١٢-١٤/١٢، ٣٧-٣٧، ١٠٥-١٠٥، ١٢٨-١٣٠، ٢٧٤-٢٩٨،	
الحارث	٢٩٠-٣٤٧/٩	٣٠٨-٣٠٨، ٤١١-٤٥٨، ١٣/١٣-٣١/١٣، ٣٢-٣٣، ٥٢-٣٨٣، ٣٨٥-	
الحارث الأعور	١٩٨/٢، ٣٣٤/٤، ٣٣٥-٣٥٠، ٦٦/٥-	٥٣١-٥٣٢، ٥٣٩-٥٣٩، ١٤/١٤، ١٠١/١٤، ١٤٠/١٥	
٢٨٩، ١٩/٧، ٢٠-٢٧، ٧٩/٨، ١١/١١-٣١٢، ٣٢٥، ١٠٩/١٥		٣٦٦/١٢، ٤٠/١١، ٢٧٦/٨	
الحارث الزبيدي = محمد بن الوليد	٣٠٥/١٠	الحسن بن أبي جعفر	٣٦٦/١٢، ٤٠/١١، ٢٧٦/٨
الحارث بن بلال	١٦٢-١٦١/٩	الحسن بن الحسين العربي	٣/٣، ٥٣٣/٣، ١٤٤/٦، ٣٤٩/٩، ٣٥٠-
الحارث بن خالد	٢٧٥/١١	الحسن بن الحكم	٤١٦/٩
الحارث بن سعيد العتقي	٣٢٠/٥	الحسن بن أيوب الحضرمي	١٥٨/١١
الحارث بن سويد النخعي	٢١٦/١٠	الحسن بن حماد البجلي	٦٣/٧
الحارث بن شبلي	٢٢٢/١٢	الحسن بن ذكوان	٢٧/١٠، ٣٢٩-٢٨٦/٣، ٣٤٢-١٠٩/١
الحارث بن عبيد = أبو قدامة	٣٢٢/٥، ٢١٣/٣	الحسن بن سفيان الخراساني	٤٩١/١٤
الحارث بن عبيد الله	٢٣٣/٣	الحسن بن شوكر	٦٠/١٤
الحارث بن عمرو	٣٤٢-٣٤١/١٠	الحسن بن صالح بن صالح = حيان بن شفي	٢٦٠/١
الحارث بن محمد الفهري	٧٠-٦٩/١١	الحسن بن عطية	٤٩٩/٧
الحارث بن محمد المعافي	٤٦٥/٧	الحسن بن عطية بن نجيع = أبو علي الكوفي	٢٩٤/٨
الحارث بن مخلد	٣١٠-٣١٢/١٢	الحسن بن عمارة	١١٨-٩٠، ٦٣/٨، ١٨٤/٦، ٣٥١/٥
الحارث بن مسكين	٣٧٨/١٣	١١٩، ٩/٦٢-١٠٩-٣٦٦، ٣٦٧، ١٣/١٣، ١٧٥/١٣، ٥٢/١٤، ٥٥-	
الحارث بن نيهان	١٧٣/٣، ٤٦٦-٣١١/٦، ٥٠٩، ٥١/١٤، ٢٢١/١٣، ٩١/٨	٢٣٠-٢٠٤	
الحارث بن وجيه	٣٨٦-٥٧١/٢	الحسن بن عمران العسقلاني	٢٤١/٤
الحجاج بن أبي زينب الصقلي	٧٢/٤	الحسن بن محمد العلوي	٢٦٤-٢٦٣/١١، ١٨١/٨
الحجاج بن أرطاة	٤٢٦/١، ٢٣٧/٣، ٤٨١-٥٤٨، ٥٢٠/٥، ٢٠-٢٣٣، ٢٣٣-٣٣٥، ٤١٨-٤٢٣، ٧/٧، ٢٣-٢٣	الحسن بن محمد بن عبيد الله	٣٤٦/٥
٣٣٣-٣٧١، ٨/٢٣٢، ١٩/٩، ٢٠-٧٦-٧٧، ١١٢-١١٢		الحسن بن محمد بن علي	١٨٩/١٠
٢٣٢-٣٥٠-٤٧٥-٤٨٠، ١٠/٢٩٨-٣٢٢-٣٨٣، ١١/٤٠٦، ١٢/٤٤٤-٤٤٧-٧٥-٧٧-٢٠٥-٢٠٧-٢١٨-٤٥٠-٦٠٣		الحسن بن مسلم	٥١/١٠
٦٠٨-٦٠٨، ١٣/٣٤-٣٥-١٩٩، ٢٠٠-٣٥٢-٣٥٣، ١٤/١٠٤		الحسن بن يحيى الخشني	٢١/٩، ٥٥١/٣
١١٧-١١٧-٢٨٤-٣٢٨، ١٥/٥٢١		الحسن بن يزيد = أبو يونس	٥٤٠/١٥
٦٤٣/١٢		الحسين المعمرى	٤٣/١٤
١١٤/٨		الحسين بن أبي السري العسقلاني	٢٠٩/١٥
٤٩/١٣		الحسين بن الجنيد	١٨٩/٩
		الحسين بن الوليد القرشي	٢١٨/٨
		الحسين بن داود المصيبي	٣٢٦/٥
		الحسين بن ذكوان	٣٢٩/٣

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٥٣/١١	السبي المأربي	٤٧٧/٩ ١٢٠/٥ هـ، ٤٨٩/٣	الحسين بن عبد الله بن ضميرة
١٠٦/٦ هـ، ١١٨/٥، ٢٥٥-٢٥٤/٤ هـ، ٤١/٣	السري بن إسماعيل	٢٧٨-٢٧٧/١٢	
٢٠/٦ هـ	السفر بن نسير	٢٩٢/٧ هـ، ٢٤٦/٦	الحسين بن علوان الكلبي
٢٧/٢ هـ	السمسار	٥٦٥/٣ هـ	الحسين بن علي بن الأسود العجلي
٤٧٨/٨ هـ	السوسي	٤٣٠/٤ هـ	الحسين بن عيسى بن ميسرة
٥٠٤/١٣	الشعبي	٤٢٨-٤٢٧/١٤ هـ	الحسين بن ميمون
٩٣/١٣ هـ	الصبي بن الأشعث السلولي	٤٦٠-٤٥٩ هـ، ١٥٣/١٢ هـ، ٣٤١/٨	الحسين بن واقد
٩١/٨ هـ	الصقر بن حبيب	٣٤٣/١٥ هـ، ٣٧٢/١٤	
١٥٤/١٠ هـ	الصلت	١٥٢/١٢ هـ	الحضرمي شيخ سليمان بن طرخان
٥٢٣/١٣ هـ، ٣٩٨/٢	الصلت بن دينار	٢٠٤-٢٠٣/٩ هـ	الحكم
٥٥/٩ هـ	الضحاك	٢٤٠/٦ هـ	الحكم = أبو عمرو بن عمرو
٢٣٢/٢ هـ	الضحاك بن حجة	١٥٩/١١	الحكم بن الوليد
٢٦٨/٦ هـ، ٣٣٩-٢٣٢/٢ هـ، ٤٥٢/١	الضحاك بن حمزة	٥١٦/١٣ هـ	الحكم بن حبان
٢٠٧/١٥ هـ	الضحاك بن عثمان	١٣٥/٤ هـ	الحكم بن سعد الأيلي
٢٣٢/٦ هـ	الطائفي	٣٣٦-٣٣٢/١٢ هـ	الحكم بن طهمان = أبو عزة
٣٠٨-٣٠٧/١٢ هـ	الطفاوي	٥٥٢/٣ هـ	الحكم بن ظهير الفزاري
١٩٤/١٠ هـ	العالية بنت أيفع	٢٤٣/٥ هـ، ١٩٣-١٩٢/٣	الحكم بن عبد الله الأيلي
٥٢/٢ هـ	العباس بن أبي حبيب البحراني	٤٨٦/٢ هـ	الحكم بن عتبة
٥٥٩/٩ هـ	العباس بن محمد بن مجاشع	٢٨٤/١٤ هـ	الحكم بن عتبية
١٠١/٢ هـ	العباس بن يزيد البحراني	٣٩٢/١٠ هـ، ٢٧٢/٣ هـ	الحكم بن عتبية = أبو محمد الكندي
٣٣٥/٤ هـ	العلاء أبو محمد	٤١٥/٨ هـ	الحكم بن مروان
١٦٥/١٣ هـ	العلاء بن الحارث	٥٤٨/٣ هـ	الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي
٢١١/١٠ هـ	العلاء بن ثعلبة	٣١٩-٥٧٣/٤ هـ، ٢٦١/٢ هـ	الخصيب بن جحدر
٦٣/١٠ هـ	العلاء بن خالد الواسطي	٥٠/٩ هـ	الخليل بن زكريا
١٦٠/٦ هـ	العلاء بن زهير	٩٧-٩٦/٥ هـ	الخليل بن مرة
٢٨٨/٣ هـ	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي	٢٧٦/٤ هـ	الدروردي
٧٤/١٠ هـ	العلاء بن كثير الإسكندراني	٣٣٩-١٩٤/٨ هـ	الرباب بنت صليح الضبية
٤٨٧/٢ هـ	العلاء بن كثير الليثي	٢٦٥/٥ هـ، ٤٨٩-٤٥٩/٣ هـ، ٣٥١-٤٣٣/٢ هـ	الربيع بن بدر
٥١١/١٣ هـ	العلاء بن هلال	٧٥/١٢ هـ، ٢٥٨/٦ هـ، ٤٣٢-٤١٥	
٤٢٥/١ هـ	العلاء بن هلال الرقي	١٠١/٢ هـ	الربيع بن بندر
٨٧/١٠ هـ	العوام بن حوشب	١٥/١٤ هـ، ١٥٩/١٠ هـ، ٣٣٩/٢ هـ	الربيع بن صبيح
١١٨/٣ هـ	العوام بن عباد بن العوام	٤٠٧/٥ هـ	الزبرقان بن عمر
٤٣٢/٥ هـ	العزيز بن حريث	٢٢١/٣ هـ	الزبير بن بكار بن عبد الله
٤٩٩/١٤ هـ	الغاز بن ربيعة	٣٨٨/١٢ هـ	الزبير بن سعيد الهاشمي
١٣٣-١٣٢/١٣ هـ	الغريف بن عياش	٣٨٥/١٣ هـ، ٤٩٧/١٢ هـ، ٣٨١-٢٢٧/١١ هـ	الزهري
٢٩٢-٢١٤/٨ هـ	الفضل بن المختار	٣٧٨/١٣ هـ، ٣٧٠-٣٦٩/١٠ هـ	السائب بن يزيد

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
الفضل بن دلهم	٢١٩/٧	المثنى بن يزيد	٤٤٦/١٥
الفضل بن سكن	٣٦٤/٧	المحبق = صخر بن عبيد	٣١٢/١٣
الفضل بن عطية	٣١٩/١٠	المختار بن فلفل	٢٢١/١٥
الفضل بن عمرو بن أمية	١٨٣/١٢	المختار بن نافع التميمي	٢٧٠/١٣
الفضل بن عيسى الرقاشي	١٢٩/٨	المراغي الأزدي	٢٩٩/٣
الفضل بن مختار	٣٣٦/١٢ - ٤٢٣ - ٤٢٤	المراغي العنكي = أبو أيوب	٢٩٨/٣
الفضل بن ميسرة	١٥٦/٢	المرقع بن صيفي	٥١٥/١٣
الفضيل بن سليمان	٢١٠/١٣	المسعودي	٣٦٩ - ٦٢/٨
الفيض	٣١٦/١	المسور	٣٤٤/٨
القاسم	٢٠٣/٨، ٥٢/١٠، ٤٠٠/١٥	المسيب بن واضح	١٢٧/١٥، ٤٥/٢
القاسم العمري	٤٢٢/٧، ٤٥٢/١٥	المطلب بن عبد الله بن المطلب	٢٢٤/٩، ٥٦٣/٣
القاسم بن البرحي	٤٢٠/١٥	المطلب بن عبد الله بن حنطب	٤٥١ - ٤٥٠ - ١٤١/٩
القاسم بن صفوان	٧٣/٣	المعافي بن عمران = أبو مسعود الموصلي	٧٦/٩
القاسم بن عباس	١٩٥/١٤	المغيرة بن الضحاك	٥٨١ - ٥٧٩/١٢
القاسم بن عبد الرحمن	٤٤٠/١٥، ٢٠٦/٥	المغيرة بن حكيم	١٠٤/٨
القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري	٤٧٣/١٤ - ٤٧٥ - ٥٠٢	المغيرة بن زياد = أبو هاشم الموصلي	٤٣٠/١٠، ٥٥٥/٥
القاسم بن عبد الرحمن الشامي	٢٨٥/٨ - ٤٥٢ - ٤٥٣	المغيرة بن سقلاب	١٣٢/١١، ٤٣١
القاسم بن عبد الله	٢٧٩/١	المغيرة بن سقلاب	١٩٦ - ١٧٧/١
القاسم بن عبد الله بن عمر بن عاصم العمري	١٧٧/١ - ٤٦٨/٧، ١٩٥	المغيرة بن صقلاب	١٣٣/٢
القاسم بن عوف الشيباني	٣٣٦ - ٣٣٤/١٢	المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي	١٥٩/١
القاسم بن محمد	٣٣٣ - ٣٣١/١١	المغيرة بن عبد الله	١٤٨/١
القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل	٤٦/٢	المغيرة بن عبد الله الشكري	٥٥٤/١٣
القاسم بن مخيمرة الهمداني	٧٦/٦	المغيرة بن مسلم القسملبي	٣٤٢/١٣
القاسم بن مطيب العجلي	٣٢٧/٦	المغيرة بن مقسم الضبي	٣١٣/٢، ٥٧/٦ - ٤٢٥، ١١
القاسم بن يزيد	٣٢٦/١٠	المفضل بن المهلب بن أبي صفرة	١٨٢/١١
القاسم مولى عبد الرحمن	٢٣٢/١٤	المفضل بن صدقة = أبو حماد	٣٠٠/٧
الليث	١٥٩/١٢، ١٦٤/٩	المفضل بن غسان الغلابي	٥٥٨/٥
الليث بن أبي سليم بن زنيم	٥٧١/٣	المفضل بن فضالة	٤٩٩/١٣
الليث بن حماد	٧٤/٨	المقدام بن داود	١٢٨/٢
الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي	١٤٨/١	المنذر بن مالك بن قُطعة	٤٧٨/١
المأمون بن أحمد	٤٨/٤	المنذر بن محمد	٣٢٦/٨
المثنى بن الصباح اليماني الأبنائي	١٥٠/١، ٥٥٠/٣	المنذر بن محمد القابوسي	١٩٦/٦
المثنى ب، ن بكر أبو حاتم العبدي	١١/١١، ١١/١٢، ٥٥٦ - ٥٥٥	المنكدر بن محمد	١٩٩/١١، ٣٧٦/٦
المثنى بن معاذ	١٦٠/١١ - ١٦١	المنهال بن خليفة	٢١٣ - ٢١٢/١٣، ٣٩٦/٤
	١٠٠/١	المنهال بن عمرو الأسدي	٤٣٩/٧، ٦٣/٥

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
المهلب بن حجر	٢٠/٥هـ	الوليد بن محمد المقرئ	٣٠/٧هـ
النضر = أبو عمر الخزاز	١٠٠/٥هـ - ١٣٦هـ	الوليد بن مسلم	٣/٦٧هـ - ٢٦٢هـ، ٥/٤٠٥هـ - ٦هـ، ٧/٣٧٠هـ
النضر بن شمیل بن خرشة	١٩٦/٣هـ	الوليد بن مسلم الدمشقي	١٠/٤٥٢هـ - ١١هـ، ١٤/٢٤٩هـ - ٥٢٠هـ
النضر بن شيان	١٧٠/٥هـ	الوليد بن مسلم القرشي	٦/٢٣٢هـ، ٨/١٢٨هـ
النضر بن طاهر	٤٧٦/١هـ	الوليد بن هشام	٢/١٩٤هـ
النضر بن عبد الرحمن الخزاز = أبو عمر	٣/٤٨٩هـ، ٧/٣٥١هـ	اليمان بن المغيرة العنزري	٥/٦٠هـ
النضر بن كثير السعدي	٤/٦٠هـ	أم النعمان	١٢/٢٢٢هـ
النضر بن منصور	٢/١٥٢هـ	أم أم حكيم بنت أسيد	١٢/٥٧٩هـ - ٥٨١هـ
النعمان بن أبي شيبة الصنعاني	١٥/١٨٩هـ - ١٩٠هـ	أم حبيبة بنت العرباض بن سارية	١٤/١٤٨هـ
النعمان بن راشد	٢/٤٥٥هـ، ٧/١٨١هـ	أم حكيم بنت أسيد	١٢/٥٧٩هـ - ٥٨١هـ
النعمان بن شبل	٩/٤١٣هـ	أم حكيم بنت أمية بن الأخنس	٩/٨١هـ
النهاس بن قهم	١٥/٤٢٨هـ - ٤٢٩هـ	أم حكيم بنت دينار	٩/٣٠٠هـ
النهاس بن قهم	١٢/٣٣٥هـ	أم حكيم بنت قارظ	١٢/١١٤هـ
الهرماس بن حبيب	١٥/٤٦١هـ	أم عيسى	٧/٤٧٣هـ
الهشيم بن اليمان	١٠/٤٨هـ - ٤٧هـ	أم مساور	١٢/٣٣١هـ
الهشيم بن جميل	٩/٥٢٨هـ - ١٢/٦٣٢هـ	أم موسى	١٢/٦٧٦هـ
الهشيم بن حميد الغساني	٨/٤٥٣هـ، ١٢/٣٠٧هـ	أم موسى بنت عقبة	١١/١٥٩هـ
الهشيم بن رافع	١٠/٢٤٢هـ - ٢٤٣هـ	أمة الواحد بنت يامين بن عبد الرحمن	٦/٨٨هـ
الهشيم بن كليب بن شريح	٣/٢٨٦هـ	أمية	٥/٣٣٤هـ
الهشيم بن مروان بن الهشيم	١٣/٤٥هـ	أمية بن هند	١٥/٢٩٨هـ
الوازع بن نافع	١/٢٢١هـ، ٢/١٣٣هـ، ٤/٥٠٧هـ، ١٥/١٧٢هـ	أوس بن أوس الثقفي	٢/٣٠هـ
الوضين بن عطاء	١/٤٥١هـ، ٢/٢١١هـ	أوس بن عبد الله	٤/٣٣٢هـ
الوليد	٨/١٢٤هـ	أوس بن عبد الله الربيعي	٣/١٢٩هـ - ٢٤٣هـ
الوليد بن أبان بن ثوبة	٦/٤٠٧هـ	إياد بن لقيط السدوسي	٣/٣٩٩هـ
الوليد بن أبي الوليد	١٤/٣٧هـ	إياد بن أبي رملة	٦/٤٢٣هـ
الوليد بن القاسم الهمداني	١٢/٢٩٤هـ	أيوب بن أسيد	٣/٢٦٧هـ
الوليد بن بكير = أبو جناب	٦/٢٨هـ	أيوب بن الحصين	٥/٢٩٩هـ
الوليد بن رباح	١٤/٣٢٦هـ	أيوب بن النجار	٢/٢١هـ
الوليد بن زوران السلمي	٢/٦٥هـ - ٦٦هـ	أيوب بن جابر	٥/٢٠٢هـ
الوليد بن عبد الملك الحراني	٣/٢٦٢هـ	أيوب بن سويد = أبو مسعود الحميري	٢/١٧٩هـ، ٥/٥
الوليد بن عبد الملك بن مسرح	١٤/٦٥هـ		١١/١٣هـ، ٦/١٨٤هـ، ١١/١٣هـ
الوليد بن عبدة	١٤/٤٩٤هـ	أيوب بن سيار	٧/٥٥٧هـ
الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح	٢/٤١٤هـ	أيوب بن عتبة	٢/٢٣٣هـ، ٥/٥٠٠هـ، ٧/٢٢٨هـ، ١٠/٣٢هـ
الوليد بن كامل البجلي	٥/٢٠هـ	أيوب بن عتبة اليمامي	٩/١٩٧هـ - ١٩٩هـ
الوليد بن كثير	١٥/٢٠٧هـ	أيوب بن قطن	٢/١٨١هـ
الوليد بن كثير المخزومي	١/١٩٤هـ		

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
أيوب بن نهيك	هـ ١٣٦/٥، ٣٤٤/٦	بشير بن مسلم الكندي	هـ ١٥٣/١
أيوب بن هاني	هـ ٥٠٦/٧، ١٨٩/١٥-١٩٢	بشير بن مهاجر الكوفي	هـ ٢٥٠/١٣
باذام = أبو صالح	هـ ٣٦١/٣، ٤٤٩/٧، ٤٤٤/٨	بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي	هـ ١٣٢/٢، ٢٧٢-هـ ١٨٧/١
بجالة بن عبدة التميمي	هـ ٤٧١/١٣	١٤٨-هـ ٢١١-هـ ٢٤٢-هـ ٣٩٨-هـ ٤٧٠-هـ ٣٦٣/٣	هـ ٨٧/٥
بحر بن كُنيز = أبو فضل السقاء	هـ ٢١٨/٢، ٣٧٧/٥	١٩٢-هـ ٣٢٠/٦-هـ ٣٣٣-هـ ٣٣٥-هـ ٤٢٥-هـ ٢٩٣/٨	هـ ٢١٣/١٠
بحر بن مرار	هـ ١٨١/٦، ٢٠٠/١٢	٢٦٢-هـ ٣١٩-هـ ٣١-هـ ٤٤٦-هـ ٤٤٩-هـ ١٠١/١٢	هـ ٦٠٣-٦٠٦-هـ ٦٠٣
بحير بن سعد السحولي	هـ ٤٩٠/٣	٦٠٨-هـ ٣٥٩/١٣-هـ ١٩/١٤-هـ ٦٤-هـ ٦٥	هـ ٣٤٦/١٥
بحير بن سعيد	هـ ١٣٢/٢-هـ ١٤٨	بكار بن تميم القرشي	هـ ٢٢٩/١٢
بدر	هـ ٦٦٣/١٢	بكر بن بكار	هـ ٣٧٥/٩
برد بن سنان	هـ ٤١٤/٩	بكر بن خنيس	هـ ١١/١، ٢٦٠-٣١٣
بركة المجاشعي = أبو الوليد البصري	هـ ٣٢٧/١٠	بكر بن مضر بن محمد البصري	هـ ٣٠٦/٣
بريدة بن سفيان	هـ ١٣/١٠	بكير	هـ ٣٠٧/٨
بزيع بن عبد الرحمن	هـ ٣١٨/١٤	بكير بن عامر البجلي	هـ ١١/١١، ١٦٨-هـ ٨٠
بزيع بن حسان = أبو الخليل	هـ ٥٨/٩	بكير بن عبد الله الأشج	هـ ١٥/١٥، ٢٠٧
بسر بن أرطاة	هـ ٥٨٦/٣-هـ ٥٨٧	بلال	هـ ٣/٢١٢
بسطام بن مسلم	هـ ٣٥٩/١٣-٣٦٠	بلال بن بقطر	هـ ١٣/٤٣٨
بشار بن عبد الملك	هـ ٥٠٧/٧	بلال بن يحيى العبسي	هـ ١١/١٥٠
بشر	هـ ٣٠٠/٨	بلبل بن إسحاق بن بلبل	هـ ٩/٥٥٢
بشر أبو عبد الله الكندي	هـ ٤٢٨/٨، ٥٠/٩	بنانة بنت يزيد	هـ ١٥/٢٢١
بشر بن إبراهيم	هـ ١٥٣/١	بهز بن حكيم القشيري	هـ ٨/٣٤، ٣٥
بشر بن الفضل البجلي	هـ ١٠٧/٦، ١١١/١٢-هـ ٢٧٢	بهلول بن عبيد الكندي	هـ ٩/٤٧
بشر بن المفضل	هـ ٣٠٠/١٣	بهيسة	هـ ١١/٥٢
بشر بن بكر	هـ ٧٣/١٢	تمام بن بزيع	هـ ٥/٣٠
بشر بن حرب	هـ ٤١٣/٢	تمام بن نجيح	هـ ٢/٦٩
بشر بن رافع الحارثي	هـ ٥٢٦/٤	تميم بن محمد	هـ ٥/٢٦٢
بشر بن عاصم	هـ ٣٣١/٣، ١١٧/٤-١٩٦	ثابت بن أبي صفية	هـ ٢/١٣٨
بشر بن عبد الله السلمى	هـ ٦٦/٨	ثابت بن أسلم البناني	هـ ٣/٢٩٩
بشر بن عبيد الله الدارسي	هـ ٤٣١/١٠	ثابت بن حماد	هـ ٣/٤٥٤
بشر بن عمارة	هـ ٣٥٦/١٣-هـ ٣٤١/٤	ثابت بن حماد أبو زيد	هـ ١/٢٦١
بشر بن عون القرشي	هـ ١١٢/١٥	ثابت بن زهير	هـ ١٥/١٢٣
بشر بن فافا	هـ ٢٢٩/١٢	ثابت بن زيد بن ثابت	هـ ٣/٣٥٤
بشر بن مهران	هـ ١٤٨/٦	ثابت بن عبيد الأنصاري	هـ ٢/٣٢٦
بشر بن نمير	هـ ٢٤٦/١١	ثابت بن قيس المدني = أبو الغصن	هـ ٨/١٣٢
بشير	هـ ٥٣٨/٧، ٢٣٨/٨-هـ ٤٥٣	ثعلبة بن أبي مالك	هـ ٥/٢٠٤
بشير بن عون	هـ ٥٠/٩	ثعلبة بن عباد العبيدي	هـ ٧/١٥٩-١٦٢-هـ ١٦٣
	هـ ٣٠٤/٥	ثعلبة بن مسلم الخثعمي	هـ ١٥/٢٦٦

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٢٧١/٩-٢٧٢/٩	جعفر بن عبد الله	١٨١/٦	ثمامة بن شراحيل اليماني
١٤٣/٩	جعفر بن عياش	٢٣/٢	ثمامة بن وائل بن حصين = أبو ثفال
٣٦٦/٩	جعفر بن محمد بن مروان	٦٣١/١٢	ثور بن زيد
٨٨/٦	جعفر بن مسافر	٣٧٨-٣٧٦/١٣	ثور بن زيد الدليلي
١٦٥-١٥٩/٤	جعفر بن ميمون	٤٧/٣	ثوير بن سعيد بن علاقة
٣٤٥/١٢	جعفر بن يحيى	١٧٣/٨	جابر البجلي الكوفي
٣٨٤-٣٨٣/٦، ٤٢٣/٣	جميع بن ثوب	٢٥٨/٨	جابر بن زيد الأزدي البصري
٢٢٩-٢١٦/١٠	جميع بن عمير	٥١٣-٢١٩/٣، ٢٨٩-١٠١/٢	جابر بن يزيد الجعفي
٣٥/٥	جميل بن الحسن بن جميل	٥٤٩، ١٣٢/٤-٢٦٦-٣٣٣، ١٠٠/٥-١٣٦-٣٩٢، ٦/٦	٥٥٩-٢٢١، ١١٣/٧-٢٤٥-٢٤٦، ٩/٩-٢٨٤-٣٨٦
١٩٠/١٢	جميل بن زيد	٤٥٦-٤٥٦-٤٦٩-٤٧٣-٤٧٥، ١٠-٣٥٣-٣٥٤، ١١-٢٦٣، ١٣	٤٥٧/١٥، ١٣٩/١٤، ٢٥٠-٢٤٩-٢٤٨-٥٥-٤٩-٣٤/١٣
٤٢١/١٥	جناح مولى الوليد	٣٠٦/٥، ٤٣٨/٤	جابر بن يزيد بن الأسود
٣٥٦/٨	جنادة بن أبي أمية الأزدي	٨٢/٦	جبار بن صخر بن أمية
٢٦٧/٥	جنادة بن مروان الأزدي	٤٢٦/٦	جبارة
٣٥/١٠	جهضم	٥٣١/٩، ٥٦٣/٣، ٣٥٥/٢	جبارة بن المغلس بن محمد
١٣٤/٤	جهم بن عثمان	١٦٢/١٢	١٦٢/١٢
٣١٢/١٣	جون بن قتادة	٣٥١-٣٤٩/١١	جبريل بن أحمر الجملي
٥٠١/١٢، ٥٥٥/٩	جووير	٤٧٤/٩	جُري بن كلب
٣٤/١٣، ٤٣١/١٢، ٢٦٨/٨، ٦٤/٦	جووير بن سعيد	٢٣١/٤	جرير بن أيوب
١٣٦/١٥	حاتم بن إسماعيل	٨٢/١٤، ٨١/١٢، ١٣١/٢	جرير بن حازم
٤١٩/٣	حاتم بن إسماعيل المدني	٣١/١٢	جرير بن عبد الله العامري
٨٢/٨، ٢٤٩-١٠٥/٤، ٢٤/٢	حارثة بن أبي الرجال	٢٧٧/١٣	جرير بن يزيد بن جرير
٤٧٠/١٢، ١١٨-١١٧/١٠	حارثة بن مضرب	٣٣٣-٣٣٢/٢	جسرة بنت دجاجة
٢٧٨/١٤	حازم مولى بني هاشم	٤٤٦/٨	جعدة
٢٧٢-١١١/١٢	حاضر بن المهاجر	٤٦٢/١٢	جعفر
٩٥/١٥	حبان بن زيد الشرعي = أبو خدش	٤٤٤-٤٤٣/٨	جعفر بن أبي المغيرة القمي
٣٩/١١	حبان بن علي	٢٦٢/١١	جعفر بن أحمد
٣٢٢/١٥، ٢٩٣/٨	حبيب	٤٥٣/٨، ٢٣٨/٧، ٣٢٩-٢٥٦/٦، ٤٣٤/٢	جعفر بن الزبير
٣٨٧/١٠	حبيب الهذلي	٤٢٥/١٥	٤٢٥/١٥
٢٤٣/٩	حبيب بن أبي ثابت = أبو يحيى الكوفي	٢٥/١٤	جعفر بن بُرقان
٢٨٦/٣، ٤٦٤/٢	حبيب بن أبي حبيب	٧٢/١٢	جعفر بن ربيعة
٢٠٣/١١، ١٩٤/٧	حبيب بن أبي مليكة	١٩٧/٣	جعفر بن زياد
٤٧/١٠، ١٧٠/٦	حبيب بن مخنف	٣٣٤/٨	جعفر بن سعد بن سمرة الفزاري
٢١١/١٤	حبيب بن يساف	٤٠٠/٢	جعفر بن سليمان
٥٣٦/٩	حبيبة بنت ميسرة	٤١٧/١	جعفر بن سليمان الضُّبعي
٣٠٩/١٣			
٥١٦/٩			

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٧٥-١٣/٧٤هـ	حصن بن عبد الرحمن	٣٥٥/٢هـ	حجاج بن تميم
٤٦٩-٣٢٥/١	حصين الحبراني	٤٢٣/٣هـ	حجاج بن رشدين بن سعد
٢٠٤/١٤هـ	حصين بن حرملة	٤٤٥هـ، ٥٧/٩، ٧١/١٢هـ	حجاج بن محمد
٢٤٢-٥٢٤٠/١٤هـ	حطان بن خفاف = أبو الجويرية	٢٨٦/٣هـ	حجاج بن محمد المصيصي الأعور
٣٣٣/١٢هـ	حفص ابن أبي أخي أنس	٢٠٨/٢هـ	حجاج بن نصير
٤٠٠/٢هـ	حفص بن سليمان	٢٨٢/٥هـ	حجاج بن نصير الفساطيطي
٣٣٠/٣هـ	حفص بن سليمان الأسدي	٢٠٠/١١هـ	حُجر المدري
٤٠٩/٦هـ	حفص بن سليمان الغاضري	١٩٨/٤هـ	حجر بن قيس
٤١١-٤١٠/٩هـ	حفص بن سليمان الكوفي	١١٤/٨هـ	حجية بن عدي
١٤٥/٦هـ	حفص بن سليمان المنقري	٣٣٥-٣٣٤/١٥هـ	حدير بن كريب = أبو الزاهرية
٢٢٦/٨هـ	حفص بن عمر الأيلي	٣٢٥/٦هـ	حدير بن كريب الحضرمي
٣٩٠/٩، ١٦٤/٧هـ	حفص بن عمر العدني	٤٢٤/٨هـ	حذيفة البارقي
١٨٧/٥هـ	حفص بن عمر القزاز	١٥٤/٢هـ	حذيفة بن أبي حذيفة
٣١٥-٣١٤/١١هـ	حفص بن عمر بن أبي العطف	٩٦/١١هـ	حرام
٤١٠/١٥هـ	حفص بن عمر بن الصباح	١٥٩/٢هـ	حرب بن سريح البصري
٢٢٦/٣هـ	حفص بن عمر بن سعد القرظ	٤٠٦-٤٠٥-٤٠٣/١٤هـ	حرب بن عبيد الله
٢٧٥/١١هـ	حفص بن عمر بن ميمون	٤٣٨/١٣هـ	حرقوص بن زهير
٣٠٦/٣هـ	حفص بن غياث بن طلق النخعي	٥٩٤/٣، ١٢٣/١هـ	حرملة بن يحيى بن حرملة
١٩٢/٧هـ	حفص بن هاشم	٣٩٥/٤هـ	حريث
٣٣٩-١٩٤/٨هـ	حفصة بنت سيرين	٣٩٩/٧هـ	حريز
٥٤/١٠هـ	حكيم	٢٦٩/٢هـ	حسام بن مصك
٤٨٢/١٣، ٣١٢/١٢هـ	حكيم الأثرم	٢٠/١٢هـ	حسان بن حميد
١٥١/٨، ٤٨٨/٣هـ	حكيم بن جبير	٢٩٥/٤هـ	حسان بن سياه
٦٣/٣هـ	حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف	٤٥٠/٧هـ	حسان بن عطية
١٤٥/٦هـ	حلبس بن محمد الضبيعي	٨٢/٨هـ	حسن بن سياه
٣٢٣/٩هـ	حماد بن أبي حميد	١٤٣/٦، ٥٣٣/٣هـ	حسين بن زيد
٧٩/١٥هـ	حماد بن أبي سليمان الكوفي	١٠٥/١١هـ	حسين بن عبد الرحمن الأشجعي
٣٧٥/١هـ	حماد بن الجعد	٢٢٨/١٢، ٢١٦/٩، ١٩٣/٥هـ	حسين بن عبد الله
١٤٠/١٥، ٣٨٥/٢هـ	حماد بن سلمة	٣٧٧-٣٧٦/٥هـ	حسين بن عبد الله بن عباس
٢٩٩/٣هـ	حماد بن سلمة بن دينار	٢٥٣/٧، ١٩٥-١٩٣/٦هـ	حسين بن عبد الله بن عبيد الله
٧٧-٥٧٦/١٥، ٥٣١/٩هـ	حماد بن شعيب	٤٤٣-٤٤٢-٧٢/١١، ٤٢٣/٨، ٤١٥-٢٩٧هـ	٢٧٢-٢٧١هـ
٤٢٠/٧هـ	حماد بن عبد الرحمن الكلبي	٢١٥/٥هـ	حسين بن عطاء
٤٩٩/١٤هـ	حماد بن عمرو	٤٣٧/١٥هـ	حسين بن قيس
٣٥٧/١هـ	حماد بن غسان	٣١٤/١٥هـ	حسين بن مهدي
١٣٦/٥هـ	حماد بن قيراط	٣٧٨/١١هـ	حشرج
٢٧٣/٥هـ	حماد بن يحيى الأبح	١٩٧-١٩٦/١٤هـ	حشرج بن زياد

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
حمزة التصيبي	٦١/١٥ ٤٧٦-٤٧٥/٩	خالد بن سُمير السدوسي	٤٣٩/٧
حمزة بن أبي محمد	٧٤/١١	خالد بن عبد الواسطي	٣١٠/٨
حميد الشامي	٣٤٩/٣	خالد بن عبيد	٢٦٢-٢٧٥/١١
حميد بن أبي الجون	١٠٠/٥	خالد بن عبيد المعافري	٢٨٣/١٥
حميد بن ربيع	٣٧٠/١٢	خالد بن عرفطة	٣٠٩/١٣
حميد بن عبد الرحمن بن مالك	٣٧٠/١٢	خالد بن علقمة الهمداني	٤٩/٢
حميد بن قيس الأعرج = أبو صفوان	٢٠٥/٢	خالد بن عمرو	٢٠٦-٢٠٥/١٠ ٤٢٦/١
حميد بن مالك	٣٠٨/١٥	خالد بن مخلد القطواني	٢٨١-٢٨٠/٨
حميد بن مسعدة بن المبارك	٣٠/٢	خالد بن معدان بن أبي كريب	١٠٢/١٢ ٣٠٤-٣٠٢/٦
حميد بن معاوية الباهلي	٤٤٠/١٥	خالد بن مهران	٨٩/٦
حميد بن وهب القرشي	٤٥١/١	خالد بن وهبان	٤٦٣-٤٦٢/١٣
حشش	٤٠٨/١٤	خالد بن يزيد بن عبد الرحمن	٢٦٨/١٠، ١٧٤/٧
حشش بن المتمر = حسين بن قيس	١٦٥/٧، ٢٠٧/٦	خالد بن يوسف السمطي	٣١٨/٦، ٤١٧/٢
حفظلة بن عبيد الله السدوسي	١٩٦-١٩٥-١٩٤-١١٦-١١٨/١٣، ٣٤٨/١٢، ٤٤٩/١٠	خزيمة	٤٤٥/٤
حوشب بن عقيل	٩٥/٥	خشف بن مالك	٢٠٠-١٩٩/١٣
حوط	٣٩٢/٨	خصيف بن عبد الرحمن الجزري	٣٦٩/٣، ٤٧٦/٢
حيان بن عبيد الله العدوي	٤٩١/٨	خلاف بن عبد الرحمن بن عوف	١٠٣-٩٦/٩، ٣٣٤/٦، ٣٣٩/٤
حيان بن هلال = أبو حبيب البصري	١٥٤/١٠	خطاب بن صالح بن دينار	١٦٣/١٢
حيوة بن شريح	٤٣٩/٩	خلاد بن السائب	٤٤٨/١١
حيي بن عبد الله المعافري	٣٧٢/١٠	خلاد بن يزيد	١٩٢/٧
خارجة بن الصلت	٣٩٧/٢، ٧٤/١٠، ٧٤/٥	خلاس بن عمرو	٣٩٠/٩
خارجة بن مصعب = أبو الحجاج الخراساني	٣٠/١٢، ٣١٩	خلاس بن عمرو الهجري	٤٥٦/١٤
خالد	٤٤١/١٠	خلف بن الحسن	٢٧٦/٧
خالد بن أبي المصلت	٣٩٤/٥	خلف بن خليفة	٤١٤/٨
خالد بن أبي يزيد	٦١/١٥	خلف بن هشام بن ثعلب	٤٢٦/١٥
خالد بن إسماعيل = أبو الوليد المخزومي	٣٦٩-٦١/١٥	خليد	١٢٣/١
خالد بن القرد	١١١/١٢	خليد بن دعلج	٤٨٣/٣
خالد بن اللجلاج	٣٤٠/١	خيشمة	٤٥٩/١٣
خالد بن إلياس = أبو الهيثم العدوي	٣٤٠/١	خيرة امرأة كعب بن مالك	٤٠٧/١٥
خالد بن ذريك	١١٤/١٢	داود السراج	٢١٥/١١
خالد بن يزيد الجهني	٣٤/٦، ١٧٣/٣	داود الطضاوي	١٨٢/١٥ ٣٤٥/٣
	١١٥-١١٤/١٤	داود بن أبي صالح	٤٢٩/٤
	٢٨٣/١٣	داود بن أبي عوف = أبو الجحاف	٤١٥/٩
	٤٦٦/٤، ٦٧/٢	داود بن الحصين	٣١٣/٢
	٢٧٨-٢٧٦/١٢، ٣٩-٢٢/٧		٤٠٤/١٢ ٤٦١/٨
	٥٧/١٢		
	٤٦٣/١٤		

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
داود بن الزبيرقان = أبو عمرو الرقاشي	٢/٢٠٨هـ، ٨/٢٧٦هـ	رشدين بن كريب	٥/٤٥٨هـ
٣٤١، ٩/٤٦هـ، ١١/٧٠		رفدة بن قضاة	٤/٥٥٨هـ
داود بن المحبر بن قحزم	٣/٥٥٥-٢٩٥	ريمح الجذامي	١٤/٥٥٠هـ
داود بن بكر بن أبي الفرات	١٥/١٩١-٢٠٧هـ-٢٠٤هـ	رواد = أبو عاصم	٥/١٦٤هـ
داود بن جميل	١١/٣٩٠-١٢/١٠٧هـ	رواد بن الجراح	٥/٢٧٩هـ-١٢/٢٢٤هـ، ٩/٣٠٠هـ، ٩/٥٣٢هـ
داود بن زيد الأودي	١٢/٢١٩	روح بن القاسم التميمي	٣/١٩٩هـ
داود بن عبد الله الأودي	١٢/٢١٩-٣٤٦هـ	روح بن حاتم	١٢/٣٠٧هـ
داود بن عطاء	٨/٤١٧	روح بن صلاح	١٠/٣٥٦هـ
داود بن علي الهاشمي	٨/٤٠٧هـ	روح بن عطاء	١/٤٦٧هـ، ٧/٣٣٤هـ، ٩/٣٤٨هـ
داود بن عمرو الأودي	١٥/٥٧٩هـ-٨٠	روح بن غطيف	٣/٤٥٦هـ
داود بن يزيد الأودي	٩/١٢٨	ريحان بن يزيد العامري	٨/١٤٤هـ
ديبس	١١/١٦١هـ	زائدة بن أبي الرقاد	١٢/٣١٥هـ
درّاج	١٤/٣٦هـ-٤٠هـ-٤١	زائدة بن قدامة	٢/١٠٨هـ، ٣/٥٦٥هـ
درست بن حمزة	١٢/٢٥١	زائدة بن نشيط الكوفي	٣/٥٦٥هـ
درست بن زياد القشيري	٦/٣٠٣هـ، ١٢/٢٥١	زاذان = أبو عمر الكوفي البزار الضرير	٢/٩٦هـ-٧/٣٨٥هـ-٧/٤٣٩هـ
دهشم بن قرآن	١/١٧٣هـ، ٢/١٠٧هـ	زافر بن سليمان	٧/٣٥١هـ، ٧/١٩٤هـ
دويد بن نافع الأموي	٣/٤١هـ	زبان	١٤/٩٠هـ
ديسم السدوسي	٨/١٣٥	زيان بن فائد	٤/٤٩٨هـ
ذكوان = أبو صالح السمان	٣/١٤٩هـ	زريق بن السحب	٣/٢٧٦هـ، ١٣/٢٧٦هـ
راشد بن داود	٥/٣٠٧هـ	زعبل	١١/١٦٣هـ
راشد بن سعد	٢/١٢٠هـ، ١٥/١١٢	زفر بن وثيمة	٣/٥٧٧هـ
راشد بن سعد المقرائي	١١/٣٢٣هـ	زكريا الوقار	٤/١٧٦هـ
راشد بن سعد بن أبي وقاص	٧/٤٤٥	زكريا بن منظور	١٥/٢٠٣هـ
راشد بن كيسان العبسي = أبو فزارة	٣/٤٣٨هـ-٥٥٧هـ	زكريا بن يحيى	٢/٣٣٩هـ
رافع	١٠/٤١٧هـ	زكريا بن يحيى بن أبان	٨/٣٤٠هـ
رباح	٢/٢٤هـ، ١٢/٥٣٤هـ	زمنة بن صالح	١/٢٩١هـ، ٣/٤٧٢هـ-٤٨٣هـ، ٨/٣٤٤هـ
رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان	٩/٤٧٤هـ	٢٩/١١، ١٢/١٣٧هـ-٣١٦هـ، ١٣/٣٤٢هـ	
ربيع بن عبد الرحمن	١٤/٣٦هـ	زميل	٨/٤٤٩-٤٤٨هـ
رُبَيْع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد	٢/٢٢	زنفل	٥/٢٤١هـ
ربيعة الخرخشي	٨/٤٢٠هـ	زهير	٩/٤٥١هـ
ربيعة بن أبي عبد الرحمن	٩/١٦٦هـ-١٦٢هـ	زهير بن عبد الله	٩/٥١هـ
ربيعة بن سيف المعافري	٧/٥١١هـ	زهير بن عثمان	١٢/٢٥٩هـ-٢٦٠هـ
ربيعة بن شيبان السعدي	٥/١٤٦هـ	زهير بن محمد	٤/٤٠٧هـ
رزين بن سليمان الأحمري	١٢/٤٦٥هـ-٤٦٦هـ	زهير بن محمد التميمي	٢/٤٥٥هـ-٦/٢٣٢هـ، ٨/٣٩هـ
رشدين بن سعد المصري	١/١٨٧هـ، ٢/١٣٧هـ-١٥٧هـ	٣١٠هـ-٣١١هـ، ٤/٤٣٣هـ، ٦/٣٢٦هـ، ٨/٤١٥هـ، ١٢/٢٩٥هـ-٤٢٣هـ	
٣١٠هـ-٣١١هـ، ٤/٤٣٣هـ، ٦/٣٢٦هـ، ٨/٤١٥هـ، ١٢/٢٩٥هـ-٤٢٣هـ		زهير بن محمد الخراساني المكي	١٣/٢٧٠هـ-٤٨٣هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٤١٠/٦هـ	سعد بن إبراهيم	٣٧/١٠هـ	زهير بن معاوية
٥٨٨/١٢	سعد بن إسحاق	٤٠٠هـ-٢٩٤/٢هـ	زهير بن معاوية بن خديج = أبو خيثمة
١٤/٧هـ	سعد بن الصلت بن برد	٤٨٧/٣هـ	زياد بن الأوير
٥٣/١٤هـ	سعد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي	١٨٩/٣هـ-٢١٩هـ	زياد بن المنذر
٣١٦/٨هـ	سعد بن أوس	٤١٤/٣هـ	زياد بن أنعم الإفريقي
٢٤٥/٧هـ	سعد بن سعيد	٩٩/١٢هـ	زياد بن أيوب
٣٨٨/٨هـ	سعد بن سعيد الأنصاري	١٤٦/٣هـ	زياد بن حيدر الأسدي
٣٣٣/١٣هـ	سعد بن سعيد المقبري	٢٨٥/١٠هـ	زياد بن سعد
٤٦٠/٨هـ	سعد بن سلام	٢٦٠هـ-٢٥٩/١٢هـ	زياد بن عبد الله
٤٧٠/٢هـ	سعد بن عبد الله الأغطش	٥٤٩/٣هـ	زياد بن عبد الله النميري
٣٢٥/١٥هـ	سعد بن عبيدة	٨٩/٦هـ	زياد بن كليب الحنظلي
٣٦٧/٣هـ	سعد بن عثمان الرازي	١٩٧/٥هـ	زياد بن محمد الأنصاري
١٥/٤هـ	سعد بن عمران	٢٥٤/٣هـ	زيان
٣٠٣/١٤هـ	سعدان بن الوليد	٧٥/١١هـ-٣٠٤هـ-٤١٥/٨هـ-٢٦٨/٣هـ-١٤٥هـ-٤٥هـ-٢	زيد العمي
٥٠٦/١٤هـ	سعيد	٢٨١/١٥هـ-٣٧٥/١٣هـ-١٧/١٢هـ-٤٤٨هـ	
٣٩٠/١٥هـ-٢٩٣/١١هـ	سعيد بن أبي المرزبان	١٧٦/١٤هـ	زيد بن أرطأة
٢٩٣/٨هـ	سعيد بن أبي سعيد الزبيدي	١٨٤/٥هـ	زيد بن أسلم العدوي
٧٣/١٠هـ-٤٧٩/١هـ	سعيد بن أبي عروبة	٣٧٧/٤هـ	زيد بن الحسن
٣١٦/١١هـ	سعيد بن أبي كعب	٥١٧-٥١٦-٧٠/٣هـ	زيد بن جبيرة بن محمود
٤٤٦/٤هـ	سعيد بن أبي هلال	٤١٧/٨هـ	زيد بن عبد الحميد
٧٩-٥٧٧/١٣هـ	سعيد بن أحمد	١٧٣/١٠هـ	زيد بن عياش = أبو عياش
١٧٥-١٧٤/١٣هـ-٨٩/٩هـ	سعيد بن المرزبان = أبو سعد البقال	١٨٩/١٢هـ	زيد بن كعب
٣٦٩/١٥هـ-١٩٩/١١هـ-٢٦٠هـ-١٥٢/٩هـ	سعيد بن المسيب	٢٤٢هـ-٢٣٩/١٠هـ	زيد بن مرة أبو المعلى
٢٣٠/٣هـ	سعيد بن المغيرة	٢٠٤/٩هـ	زيد بن نعيم
١٨٢هـ-١٤٠/١٥هـ	سعيد بن إلياس	٤١١/٣هـ	زيد بن يحيى
٦٩/٥هـ-١٤٠/٤هـ-٤٧٨/١هـ	سعيد بن إلياس الجريري	٤٩٥/١٥هـ	زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي
٤٧٨/٨هـ-٩٠/٦هـ-٤٠٣-١٩١-١٩٠/٤هـ	سعيد بن بشير	٢٠٨هـ-٢٠٧/١٠هـ	سابق الجزري
٥٨-٥٥٧/١٢هـ-٣٢٢/١٠هـ		٣٨٣/١٥هـ	سارة بنت مقسم
٣٩٩/١١هـ	سعيد بن جمهان = أبو حفص الأسلمي	٤٠٧/٢هـ	سالم بن أبي الجعد
٣٦٧/١٠هـ	سعيد بن حيان	٥٩/١٢هـ	سالم بن دينار الهجيمي البصري
١٣١/٤هـ	سعيد بن خثيم	٤٦٦/١٢هـ	سالم بن رزين
٤٠١/١هـ	سعيد بن راشد	٥٧٠/٣هـ	سالم بن عبد الأعلى
٢٧٠/٣هـ	سعيد بن راشد السماك	٣٤٨/١هـ	سالم بن عبد الله الخياط
١١٦/١٣هـ	سعيد بن رحمة	١٢٩/٤هـ	سالم بن عجلان الأفتس
٤٨١/٥هـ	سعيد بن زربي	١٢٢/١هـ	سُريج بن يونس بن إبراهيم
٢٩٤/٨هـ	سعيد بن زيد	٢٢٦/٣هـ	سعد القرظ

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
سعید بن زید بن درهم	۳۸۶/۱۰	سَلَام بن سلیم = أبو سلیمان	۳۰/۶
سعید بن سالم القداح	۲۵۹/۹	سلام بن سلیم التیمی الطویل	۲۷۶/۱۵
سعید بن سلام العطار	۱۰۲-۱۰۱/۱۵	سلام بن سلیمان المزنی	۴۷۱/۱
سعید بن سلمة المخزومي	۱۴۶/۱	سلامة بن رواح	۱۷۷/۷
سعید بن سلیمان النشیطی	۳۳۹/۸	سلامة بنت معقل القیسية	۴۴۸/۱۱
سعید بن سنان = أبو المهدي	۴۰۵/۶، ۱۱۶-۱۱۷/۵	سلم بن جنادة	۱۶/۱۲
سعید بن سوید المعولی	۲۶۰-۲۵۲/۱۲	سلمان بن ربيعة الباهلي	۳۲۸/۱۱
سعید بن عبد الجبار	۱۴۴/۱۲، ۲۹۳/۸، ۳۱۸/۴	سلمة	۱۳۷/۱۲، ۲۰/۲
سعید بن عبد الرحمن	۲۷۷-۲۷۵/۱۵، ۴۸۱/۸	سلمة بن أكسوم	۲۰/۱۵
سعید بن عبد العزيز التنوخي	۴۹۵/۱۵	سلمة بن الفضل	۲۶۳/۱۱
سعید بن عبد الله الجهني	۲۳۷/۷	سلمة بن المحبّق	۳۱۲/۱۳
سعید بن عثمان البلوي	۲۳۶/۷	سلمة بن صالح الأحمر	۱۳۵/۴
سعید بن عمرو = ابن أشوع	۴۷۳/۹	سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر	۴۱۹/۱
سعید بن عمرو بن سعید بن العاص	۲۶۱/۱۱	سلمة بن وردان الليثي	۳۶۴/۷
سعید بن عمرو بن سفیان الثقفي	۲۶۱/۱۱	سلمة بن وهرام	۳۴۴/۸
سعید بن عنبسة	۲۹۴/۴	سلمی بن عتاب	۴۷۴/۹
سعید بن فیروز = أبو البختری	۴۵۶/۱۵	سلیم بن أذنان	۲۶۷/۱۰
سعید بن كثير	۳۳۰/۱۰	سلیمان	۳۵۸/۱۱
سعید بن محمد بن ثواب	۲۶۱/۲	سلیمان الأسود الناجي	۴۸۰/۵
سعید بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك	۲۰۵/۱۵	سلیمان المنهبي	۳۴۹/۳
سعید بن يزيد = أبو مسلمة البصري	۱۳۶/۴	سلیمان بن أبي الجون	۱۰۲/۱۲
سعید بن يوسف	۱۸۲/۱۱	سلیمان بن أبي المغيرة العبسي	۳۵۵/۱۵
سفیان الثوري	۴۶۶/۱۲	سلیمان بن أبي داود الحراني	۲۱۵/۷، ۱۷۹/۴، ۴۳۳-۲۵۵/۲
سفیان بشر بن السري	۲۷۹/۱۴	سلیمان بن أبي سلیمان	۳۷۰-۳۶۷/۱۵
سفیان بن أبي العوجاء	۱۳-۱۲/۱۳	سلیمان بن أبي عبد الله	۲۵۱/۹
سفیان بن بشر	۳۷۳/۸	سلیمان بن أبي عثمان	۳۴۳/۸
سفیان بن حسين	۹۵-۹۴-۹۲/۱۱، ۶۰-۵۹-۵۸/۸، ۱۶۲/۷	سلیمان بن أرقم	۱۳، ۶۰/۸، ۶۳/۷، ۴۳۲-۱۹۷-۱۵۶/۲
سفیان بن سعید بن مسروق	۴۵۲-۴۵۰/۱۴	سلیمان بن أرقم	۲۷۶/۱۵، ۵۰-۴۹-۴۵-۴۴
سفیان بن عقبة	۲۱۴/۸	سلیمان بن الحكم	۲۵۶-۲۵۵/۵
سفیان بن عينة	۳۲۱/۶	سلیمان بن أيوب الطلحي	۷۵/۶
سفیان بن عينة	۱۲/۵، ۵۲/۲	سلیمان بن بشر	۲۶۷/۱۰، ۱۷۹/۲
سفیان بن وكيع الجراح	۴۱۶/۳	سلیمان بن بلال التيمي	۲۶۵-۱۹۹/۳
سكينة بنت حنظلة	۴۰/۱۲	سلیمان بن جابر	۳۱۶/۱۱
سَلَام الطویل	۴۳۱/۴	سلیمان بن حيّان	۱۶۹/۴
سلام بن أبي خيزة	۴۷۰/۱	سلیمان بن داود	۴۵-۴۴/۱۳، ۲۰۲/۲
سلام بن سلم المدائني	۳۱۷/۱۱	سلیمان بن داود الخولاني	۴۵/۱۳

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
سليمان بن داود الشاذكوني	٣٤٦/١١، ٩٧/١٠، ٣٨٥/١	سنان بن سعد	٢٣٧/١٣
سليمان بن داود اليمامي	٥٥١/٣، ١٤٠/٥، ١٦٢	سنيذ بن داود	٢١٣/١٤ - ٢١٤
سليمان بن سالم مستور	٣٣٢/١٢، ٣٣٥ - ٤٣٠، ٤٥/١٣	سهل	٢٧٥/١٥
سليمان بن سفيان	٣٧٥/٣	سهل بن العباس	١٨٥/٤
سليمان بن سلمة الخبائزي	٥٥٤/١٥	سهل بن عمار	٢٨٠/١١
سليمان بن سليم	٤٨٠/١، ٧٣/٣، ٢٠٦/٥	سهل بن معاذ	٦٠ - ٥٩/١٤، ٣٢٠/٦
سليمان بن عبد الرحمن = أبو أيوب	٤٩٦/٩	سهيل بن أبي صالح	٢٧٥/١٥، ١٩٨/٣، ٣٧٢/٢، ٤٥٦/١
سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى	٤٣٣/١١	سواد بن حمزة	٤٧٨ - ٢٧٧
سليمان بن عبد الله بن الزبيرقان	١٧٤/٧	سوار	٣٤/١٣
سليمان بن عمرو	٤٦٩/٩	سوار بن أبي حمزة الصيرفي	٥٢٦/٩
سليمان بن عمرو الأحوص	١٩٣/١٥	سوار بن داود	٤٠٦/١١
سليمان بن عمرو النخعي	٣٤٢/١٢	سوار بن مصعب	٤٠٧/١٥، ١٨٩/١
سليمان بن قرم	٢١٧/١٣	سويد بن إبراهيم الجحدري = أبو حاتم	٢٧٧/١٠، ٣٢٢ - ٢٢٣/٧
سليمان بن كنانة	٤٤٩/٩	سويد بن حجير البصري = أبو قرزة	٢٦٠/٢
سليمان بن معاذ	٣١/٤، ١٩٢/٩	سويد بن سعيد	٣٤٣/١٢
سليمان بن مهراش = الأعمش	٢٤٧/٩	سويد بن سعيد الحدثاني	٤٣٢ - ٣٨٩/٩، ١٠٠/٢
سليمان بن موسى	٣٤٩/١١	سويد بن عبد العزيز	١٢٤/٨، ٣٢٨/٧
سليمان بن موسى الأشدق	١٩٨/٣	سويد بن داود	١٢٤/٨، ٣٢٦ - ٢٧٠/٦، ١٣٧ - ١٠١ - ١٧/٥
سليمان بن يزيد الكعبي	١٠٢/٨ - ١٠٣ - ٣٣٣ - ٧٤/١٣	سويد بن غفلة = أبو أمية الجعفي	٥٢١ - ١٢٨/١٥
سليمان بن يسار	٢٦١/٢، ١٤١/٥، ٤٩٣/٩	سويد بن نصر	٢٢٦/٣
سليمان بن يسير	٣٢/١١	سيار بن حاتم	٢٢١/١٥
سماك بن حرب	٤١٤/٩	سيار بن حاتم العتزي	٥٠٠/١٤
سمرة بن الحنفي السحيمي	١٧٦/٨، ٣٩٩/٩، ٣٨٤/١٠، ٤٨١/١٢	سيار بن عبد الرحمن الصدفي	٤٧١/١
سمعان الأسلمي	٩٥/١٣، ٤٨٢	سيف بن مسكين	٢١٧/٨
سمعان بن مالك	٢٦٨ - ٢٦٧/١٠	سيف بن منير	٥٤٧/١٣
سُمَيّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن	٤٤٨ - ٤٤٧ - ٢٢٦/٨، ٤١١/٣، ٥٩ - ٥٨/١٠	سيف بن هارون	٣٢٢/٦
سُميع	٩٦/١٥ - ١٣٠	سيف بن هارون البرجمي	١٣٨/١٣
سنان بن الحارث بن مصرف	١٣٠ - ٩٦/١٥	شاذان = عبد العزيز بن عثمان	١٢/١٥
سنان بن ربيعة	٥٤٥/٣	شبيب	٤٤٦/١٢
	٢٣٣/٣	شبيب بن سعيد التميمي	٣٧٨/٣
	٢٢٧/١	شبيب بن غرقذ	٢٩٠/١
	١٤٩/٣	شجاع	٣٨٧/١٠
	١٤١/٢	شجاع بن الوليد بن قيس	١٠٠/١٢
	١٠٦/١٣	شداد = أبو عمار	٢٠٠/٣
	٧٣/٢	شداد بن عمران القيسي	٤٢٨/١٥
			٤٤٨/١٣

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
شرحيل بن سعد	٣٩١/١، ٢٨٩/٢، ٥٠٦/٤، ٣٥٧/٧، ٥٢٧/١١	صالح بن صهيب	٣٧٧/١٠
شريح بن عبيد الحضرمي	١٠٩/١	صالح بن عبد الجبار	٩٥/٢
شريك بن عبد الله القاضي النخعي	٣٥٤-٣٥٦، ٣١٣/٢-٤٥٥	صالح بن عريب	٢٢٢/٧
٤٥٥، ٢٤٢/٣-٥٥٧، ٤٨٨/٨، ٣٣/٩-٤٧٨، ٤٣/١٠، ١١/١١		صالح بن قطن التجاري	١٨٨/٥
١٣-٨٠-٢٤٦-٣٥٨-٤٤٢، ٤٨/١٢-٤٣٢-٣٣٧-٦٠٢، ٥٢٣/١٣-٥٢٤، ٨٣/١٤-٤٥١، ١٥/١٥-١٣٠-١٦٠-٤٢٨		صالح بن محمد بن زائدة	٢٥٠/١٤، ١٤٤-١٤٢/٩، ٣٨/٨
شريك بن عبد الله بن أبي شريك	٣٣٥/٨	صالح بن مسلم بن رومان	٢١٥-٢١٤/١٢
شريك بن عبد الله بن أبي نمر	٢٨٨/٥	صالح بن مقاتل	٢٠٢/٢
شعبة	٤٠٢/١١	صالح بن موسى	٩١/٨
شعبة بن الحجاج	٢٠٠/٢	صالح بن موسى الطلحي	٢٤١/٥
شعبة بن دينار الهاشمي	٣٤١/٩	صالح بن نبهان المدني	٣٣٠-١٢٨/٦، ٤٨٨/٣
شعبة مولى ابن عباس	٢٩٢/٨		٥٠١-٣٨١/٧
شعيب	١٦٤/٩	صالح بن يحيى بن المقدم	٢٦/١٥
شعيب بن أبي حمزة	٢٠٧/٣	صالح مولى التوأمة	٣٥٧-٥٥٥/٢
شعيب بن أيوب	٢٠/٤	صخر بن عبد الله الكوفي	٤٥/٥
شعيب بن زريق الشامي	٣٩٢/١٢	صخر بن عبد الله بن حرمة	٤٥/٥
شمر بن يقظان = أبو عبله	١٣/٤	صدقة	١١٠/١
شمعون بن يزيد الأزدي	٣٧١/٣	صدقة الدقيقي	٢٣٩/٧
شهاب بن خراش	٣٨١/٦	صدقة بن خالد	٥٢٠/١٤، ٨٧/٩
شهر بن حوشب	٧٣/٢-١٠٠-١٥٩، ٢٦٠/٣-٤١٦، ٢٧١/١١-٢٥٤-٣٦/١٠، ٤١٧/٩-٢٧٥/٨، ٥٧/٧، ٩٤/٦	صدقة بن عبد الله	١٠٤/٨، ٣٦٦/٦
٢٧٩، ٣٠٧/١٢، ٢٦٦/١٤-١٣٨-١٤٩-٢٠٤		صدقة بن عبد الله السمين	٥٢٠/١٤، ٣٣٦-٣٣٣/١٢
شيبان القتباني	٣٧٢/١٠-٣٧٣	صدقة بن موسى	٤١٢-٤٠٠/٨، ٤١٦/١
شيبان بن فروخ	١٦٠/٢	صدقة بن يسار	٢٠١/٢
شيبه بن نعامه	٢٤٦/١١	صدقة بن يسار الجزري	٦٩/٩
شيخ الطبراني	٤٤٤/١٢	صفوان بن المغلس	٢٢٧/١٣
شيخ سماك	٨٣/١٤-٨٥	صفوان بن سليم المدني	٣٠٤/٦، ١٤٦/١
صالح بن أبي الأخضر	٣٤٠/٢، ١٧٩/٤، ٢٧٤/٥	صفية بنت شيبه	٢٤٢/١٢
	١٢٥/١٤، ٢٥١/٦	صلة بن زفر	٣٠١/٤
صالح بن أبي صالح السمان	٤٢٦/٧	صهيب الحداء = مولى ابن عباس	٩٠-٨٩-٦١/١٥
صالح بن أبي صالح الكوفي	٤٢٦/٧	صهيب مولى ابن عامر	٣٠٩/١٣
صالح بن إدريس	٤٣/١٣	ضبارة بن عبد الله بن مالك	٤١/٣
صالح بن بيان	٢٣٣/١	ضباة	٢٠/٥
صالح بن داود التمار	١٨٢/١٥	ضرار بن صرد	١١١/٥، ٥٣٨-٣١٦/٣
صالح بن دينار الجعفي	٣٠٨/١٣	ضرار بن عمرو	٢٤٠/٦
		ضمرة	٤٠٣-٤٠٢/١١
		ضمرة بن حبيب	٣٢٣/١١
		ضمضم بن جوس	٥١٨/٤

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٥٢٣٢/١١	عامر	٥٣٥٣/٥	طارق بن زياد الكوفي
٥٣٧-٥٥٣٦/٩	عامر = أبو رملة	٥٢٩٦/١٥	طالب بن حبيب بن عمرو
٢٠٧/١٥	عامر بن سعد	٤٧٢-٤٧٠-٤٥٣/١٢، ٣٩٤-٣٩٢/١٠	طاوس
٥٧٨/١٣	عامر بن شراحيل الشعبي	٣٣٧/١٣	
٩٥-٦٥/٢	عامر بن شقيق بن جمرة	٤٤٧-٤٤٦/٥	طرفة الحضرمي
٥٢٨٠/٣	عامر بن عبد الله بن مسعود = أبو عبيدة	٢٩٤/٨	طريف بن سلمان = أبو عاتكة
٣٩٠/١٤	عباد بن جعفر	٥٣١/٤، ١٨٦/١	طريف بن شهاب = أبو سفيان السعدي
٤٨٥/٣	عباد بن جويرية	٥٢٧٠/٥	
٥٧٢/٥	عباد بن سعيد	٤٨٢/١٣	طريف بن مجالد
٣٦٤/٧	عباد بن صهيب البصري	٥٧٠/٥	طلحة بن خراش بن الصمة
٥١٤٧/٢	عباد بن صهيب المدري	٥١٨٨/٣	طلحة بن زيد القرشي
٤٤٦٨/٧، ٥٢٦٨/٦	عباد بن عبد الصمد	٥٢٧٤/١١، ١٩٧-١٩٠/٤	طلحة بن عمرو
٤٥٧/١٥، ٤٤٩٧-٢٩٥-٢٩٤/٣	عباد بن كثير	٨٧-٨٦/٩	طلحة بن عمرو الحضرمي
٥٤٨٨-٤٥٩/٣، ٥٢٣٣/١	عباد بن كثير البصري	١٤/٩	طلحة بن نافع = أبو سفيان
١٣٠/١٢، ٥٢٨٢/٥، ٤٤٤/٣، ١٩٧/٢	عباد بن كثير الثقفي	٣٧٢/١٥	طلحة بن يحيى
٥٥٢٥-٥٢٣-٥٥٠٧/١٢، ٥٩٨/٢	عباد بن منصور	٥٢٣١/٢	طلق بن علي
٥٢٧٧/١٥	عباد بن منصور الناجي	١٣/١١، ١٠٥/٤	طلق بن غنام بن طلق
٢٧٩/١٤	عباد بن موسى الأزرق العباداني	٥٧٤-٥٧٣/١٠	طليق بن عمران
٥١٣٦/٤	عبادة بن زياد الأسدي	١٠٤/٤	عائذ بن شريح
٥٣٧٦/٦	عبادة بن ميسرة	٤١٠/٩	عائشة بنت يونس
٥١٧٧/١٣	عبادة بن نسي	٥٣٧٣/١٤	عاصم
٢١٠/١٥	عباس بن الوليد الدمشقي	١١٢/٤	عاصم العنزى
٥٣٣/٥، ٤٤٤٢/٣	عباس بن عبيد الله بن عباس	٨٤٤/١٤، ٦٥٤/١٢، ٢٠٥-١٧٨/٢	عاصم بن أبي النجود
٤٩٦/١٥	عبد الأعلى	٥٠٨/٣	عاصم بن بهدلة
٥٣٦/١٤	عبد الأعلى بن أعين	٦٦٦/٨	عاصم بن سفيان
٥٣٣٥/٨، ٥٥٠١-٤١٥/٧، ٢٦٩/٢	عبد الأعلى بن عامر	٢٥٩/٩	عاصم بن سليمان الكوزي
٤٠٦-١٢/١٥، ٣١٦-٣١٣-٢٩٤/١٣، ١٤/٩	عبد الأعلى بن عدي	٥٨/١٣، ٧٩/٨، ٢٢٥/٥، ٢٨٦/٣	عاصم بن ضمرة
٢٩٥/١٢	عبد الباقي بن قانع	١٣٣/٢	عاصم بن عبد العزيز الأشجعي
٥٢١/٩	عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار	٥٣١-٥٣٠-٥٢٩/٩، ٤٢٢/٧، ٥٢٥٢/٣	عاصم بن عبيد الله
٥٢٢٦/١	عبد الجبار بن عمر الأيلي	٤٣/١١	
٥٣١٢/٢	عبد الجبار بن وائل	٤٨/١٢، ٤٧٩/١	عاصم بن عبيد الله العمري
٣١٦/٤	عبد الجليل بن حبيب اليحصبي	١١٥/١٥، ٤٤٧/١٤	عاصم بن عمر
١٠٠/٨	عبد الحكم	٥٠١/١٤	عاصم بن عمر البجلي
٥١٠٤/٢	عبد الحكم بن عبد الله القسملی	٣٠٠/١٣	عاصم بن عمر العمري
٥١٦٠/١٥	عبد الحكم بن ميسرة	٢٤١-٥٢٤٠/١٤، ٨٦/١١، ٤٦٦/٩، ٥٣/٤	عاصم بن كليب
٣٩/١١		٥٥٤/٢	عاصم بن لقيط

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عبد الحكيم بن منصور	هـ ٤١٤/٥	عبد الرحمن بن النعمان بن معبد	٢٩١/٨
عبد الحميد	هـ ٢٧٢/١٥	عبد الرحمن بن ثابت	هـ ٤١٧-١٤٠/٢
عبد الحميد بن سلمة	هـ ٢٦٢/٥	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي	هـ ٦٩/٧، ١٩٣/٣
عبد الحميد بن سليمان	هـ ٢٦٦/٣	عبد الرحمن بن ثروان	١٠٥/١١
عبد الحميد بن سليمان بن عبد الله	٦٦/٦	عبد الرحمن بن جابر بن عتيك	١٠٧-١٠٦/١٤
عبد الحميد بن سنان	هـ ٢٢٨/٧	عبد الرحمن بن جبير	هـ ٣٤٣/١٢
عبد الحميد بن عبد الرحمن الجزري	هـ ٤٧٢-٤٧٣/٢	عبد الرحمن بن حبيب بن أردك	٤١٠/١٢
عبد الحميد بن محمود	هـ ١٢٢/٦	عبد الرحمن بن حرملة	هـ ٤٤٢/١
عبد الحميد بن يزيد	٣٨١/٥	عبد الرحمن بن حسان	٥٤٧/١٣
عبد الخالق بن زيد	هـ ١٢٢/٧	عبد الرحمن بن أساف	هـ ٥٣/١٤
عبد الرحمن أحمد بن يحيى البغدادي	هـ ١٧٥/٣	عبد الرحمن بن رافع	هـ ٣٥٣/٣
عبد الرحمن البصري	٥٨/١٢	عبد الرحمن بن رافع التتوخي	هـ ١٠١/٥، ٣١٥-٣١٦/١١
عبد الرحمن البيلماني	هـ ٢٥/١٣، ١٥/١٢	عبد الرحمن بن رزبن	٢٨٥/١٥
عبد الرحمن الدلاني = أبو خالد	٢٢٢/٧	عبد الرحمن بن رزبن	هـ ١٨١/٢
عبد الرحمن العمري	هـ ٢٣٢/٢	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي	هـ ٢٧٧-١٥٧/٢
عبد الرحمن القطامي	هـ ٣٥/٩	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي	هـ ٤٠٨، ٢٤٥-٢٦٩، ٣٥٣-٣٧٣/٦، ١٧٥/٨، ٣١٤/١١
عبد الرحمن المسلمي	هـ ٣٤٦/١٢	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم	هـ ٣٤/١٢، ٣١٥
عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم	هـ ٤٩١/١٤	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم	هـ ٣٦٤/١٠، ٢٨٤/٨
عبد الرحمن بن إبراهيم القاضي	٣٧٦/٨	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم	١٢٠-١١٨-١١٧/١٥، ٣٦٥
عبد الرحمن بن أبزي	٢٦٣/١٠، ١١٦/٥	عبد الرحمن بن زيد بن خالد	هـ ٢٦٩/١٢
عبد الرحمن بن أبي الزناد	هـ ٥٣/١، ١٨٨/٢، ٣١٥/٣	عبد الرحمن بن سعد بن عمار	هـ ١٧٦-٢١/٧
عبد الرحمن بن أبي الموالي	هـ ٣٤٠/١٠، ٥٠/١٢، ٢٧٩-٣٥٦/١٣	عبد الرحمن بن سعيد	هـ ٤٣٨/١٥
عبد الرحمن بن أبي بكر	هـ ٢٤٠/٥-٢٤١	عبد الرحمن بن سلم	٤٢٩/١٠
عبد الرحمن بن أبي حسين	هـ ٤٩٣/٩	عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون	هـ ١٩٢/٥
عبد الرحمن بن أبي سعيد	هـ ١٠٤/٣	عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل	هـ ٤٠/١٢
عبد الرحمن بن أبي عمرة	هـ ٢١٠/١٤	عبد الرحمن بن سميرة	هـ ١٠٣/١١
عبد الرحمن بن أبي ليلى	هـ ٦٥/١٠، ١٧٨/١٢٧٠-٥٣٢/١٥	عبد الرحمن بن شريك	هـ ٤٨٨/٨
عبد الرحمن بن إسحاق	١٣٦/١٥	عبد الرحمن بن عائذ	هـ ٢١٢/٢-٤٧٠
عبد الرحمن بن إسحاق = أبو شيبه الواسطي	هـ ٨٤/٤، ٤٧٣/٨	عبد الرحمن بن عبد الحارث الخزاعي	هـ ٢٧٣/٩
عبد الرحمن بن إسحاق المدني	هـ ٦٨/٥	عبد الرحمن بن عبد الله العمري	هـ ٢١/٧
عبد الرحمن بن الحارث المخزومي	هـ ١٥٩/١، ١٠٣/٨، ٤٣/١١	عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي	٥٠/١٠
عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش	٦٣/٣	عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي	هـ ٣٧٥/١٣، ٣٩٣/٥
عبد الرحمن بن الصامت	هـ ٥٨/١٣	عبد الرحمن بن عبد الله بن الحكم	هـ ١٤٨/١
عبد الرحمن بن القاسم	٣٧٨/١٣	عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان	هـ ٤٧٨/٢
عبد الرحمن بن المسلمي	هـ ١٤٣/٥	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة	٢٠٥/١٤
		عبد الرحمن بن عبيد الله المسعودي	هـ ٣٨٤-٣٨٩/١٥

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عبد الرحمن بن عثمان	٥/٢٥٥هـ	عبد الصمد بن عبد العزيز	٦/٤٠٧هـ
عبد الرحمن بن عثمان = أبو بحر	٣/٤٨٩هـ - ٤٩١هـ	عبد العزيز البالسي	١٠/٣٤٤هـ
عبد الرحمن بن عثمان بن أمية	١٥/٢٢٢هـ	عبد العزيز بن أبان	٩/٣٦٦هـ
عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي	٢/٦٠هـ	عبد العزيز بن أبان الكوفي	٢/٢٣٣هـ
عبد الرحمن بن عطاء	٩/٤٤٥هـ	عبد العزيز بن أبي الصعبة	٣/٣٥٢هـ
عبد الرحمن بن علي	٦/١٠٠هـ	عبد العزيز بن أبي بكرة	٥/٣٥٠هـ
عبد الرحمن بن عوف = أبو سلمة	٢/٢٩٣هـ	عبد العزيز بن أبي ثابت	١/١٥١هـ
عبد الرحمن بن غزوان	٥/٤١١هـ	عبد العزيز بن أبي حازم	٣/٢٦٦هـ
عبد الرحمن بن قيس الضبي	١٤/٨٧هـ	عبد العزيز بن أبي رواد	١/٣٠٢هـ - ٤٤٤هـ، ٣/٤٣٩هـ، ٩/٢٧٨هـ
عبد الرحمن بن قيس بن محمد	١٠/٢٥٢هـ	عبد العزيز بن جريج	٣/٥٠٦هـ
عبد الرحمن بن محمد الحاسب	١١/٢٤٧هـ	عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذي	٥/١١٥هـ
عبد الرحمن بن محمد بن أبي الرجال	٨/١٥٠هـ	عبد العزيز بن رفيع	١٠/١٤٩هـ
عبد الرحمن بن مسعود بن نيار	٨/٩٦هـ - ٩٨هـ	عبد العزيز بن صهيب البناني	٣/٢٩٣هـ
عبد الرحمن بن مهران	٣/٥٢٧هـ	عبد العزيز بن عبد الرحمن	٦/٢٥٢هـ
عبد الرحمن بن ميسرة	٢/٥٠هـ	عبد العزيز بن عبيد الله	٢/٢٠٠هـ، ٥/٣٥١هـ
عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث	٩/٢٧٤هـ	عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة	٣/٣٢٧هـ، ١٠/٥٨٨هـ
عبد الرحمن بن هاني = أبو نعيم النخعي	١٢/٥١٥هـ	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز	١١/٣٥٠هـ
عبد الرحمن بن هرمز	٥/١٤٨هـ	عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت	٣/١٨٨هـ
عبد الرحمن بن وهب	٥/١٠٠هـ	عبد العزيز بن محمد الدراوردي	٩/١٦١هـ
عبد الرحمن بن يحيى	٩/٣٢٤هـ - ١٠/٤٣١هـ	عبد العزيز بن مسلم القسملبي	١١/٤٤٥هـ
عبد الرحمن بن يزيد	١٤/٢٠٣هـ	عبد العزيز بن يحيى	١٢/١١٤هـ
عبد الرحمن مدني	١/٤٥٤هـ	عبد العزيز بن يحيى الحراني	١٤/٢٨٥هـ
عبد الرحمن مولى قيس	٣/٥٤٩هـ	عبد الغفار بن داود	٢/١٧٣هـ
عبد الرحيم بن داود	١٠/٣٧٧هـ	عبد الغفار بن عبد الله	١٣/٣٠٥هـ
عبد الرحيم بن زيد العمي	٢/٤٥٥هـ، ١٢/١٧هـ	عبد الغفور	٨/٤١٤هـ
عبد الرحيم بن سليمان الأشل	٧/١٩٧هـ	عبد الغفور أبو الصباح	١٠/٢٩٣هـ
عبد الرحيم بن ميمون	٣/٤٣٠هـ، ٦/٣٢٠هـ	عبد الكريم	١/١٥٣هـ، ٢/٣٥٥هـ
عبد الرحيم بن يحيى	٦/٦٦هـ	عبد الكريم البكاء	٦/٢٩هـ
عبد الرزاق	١٢/٥٧١هـ، ١٥/٤٧٣هـ	عبد الكريم بن أبي المخارق = أبو أمية	٢/٦٩هـ - ٩٤هـ،
عبد السلام	١٤/١٨٦هـ - ٣٢٧هـ	عبد الكريم بن أبي رواد	٥/٤٧٦هـ - ٥/٢٧٣هـ، ١١/٥٧١هـ، ١٢/٥٥٦هـ
عبد السلام بن حرب	١٥/٣٨٦هـ	عبد الكريم بن أمية	١٥/٥١هـ
عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي	٤/١٠٥هـ	عبد الكريم بن سليط	١٢/٢٤٥هـ
عبد السلام بن حفص = أبو مصعب المدني	١٣/٢٧٤هـ	عبد الكريم بن عبد الكريم	١٠/٥٥١هـ
عبد السلام بن عبد القدوس	١٥/٢٠٦هـ - ٢٠٩هـ - ٢١٠هـ	عبد الكريم بن مالك الجزري	١/٤٣٩هـ
عبد الصمد	١٣/٥٢هـ	عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم	٩/٥٧٧هـ
عبد الصمد بن النعمان البغدادي	٧/٢٥٤هـ	عبد الله المصغر	١١/٢٣١هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٢٧٤/٨هـ	عبد الله بن بشر	٢٣١/١١هـ	عبد الله الكبير
٢٩٠/٣هـ	عبد الله بن جرهد	٤١٦-٤١٣/٩هـ	عبد الله بن إبراهيم الغفاري
١٣٧/١٢هـ	عبد الله بن جعفر	٢٦٠/٤	عبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان
٢٧٧/١٣، ٣٤٦/١١هـ	عبد الله بن جعفر المدني	١١٢-١١١/١٥	عبد الله بن أبي الزناد
٣٦٤/٨	عبد الله بن جعفر بن نجيح	٢٣١/١٤هـ	عبد الله بن أبي المجالد
٢٢٥/١٢هـ	عبد الله بن حبيب بن ربيعة	٤٣٢/٥	عبد الله بن أبي بصير
٣٥٦/١٥هـ	عبد الله بن حسن	١٥٨/٧هـ	عبد الله بن أبي جعفر
٣٩٩/٧هـ	عبد الله بن حسين = أبو حريز	٣١٦/١٣هـ	عبد الله بن أبي جميلة
٣٧٨/١١هـ	عبد الله بن حشرج	٢١١/١٠هـ	عبد الله بن أبي رومان
٥٤/١٣هـ	عبد الله بن حفص	٢٤٧/٩هـ	عبد الله بن أبي سفيان
١٩٨/٢هـ	عبد الله بن حكيم	٣٨٨/٩هـ	عبد الله بن أبي مليكة
٣٩-٣٨/١١هـ	عبد الله بن خراش	١٥٨/١	عبد الله بن أحمد
٣٣٠/١٠هـ	عبد الله بن ذكين	٦٤٧/١٢، ١٩٩/١١هـ	عبد الله بن إسماعيل الجوداني
١٣٤/٥هـ	عبد الله بن راشد الزوفي	٤١٨-٤١٧/٨	عبد الله بن الحارث
١٩٥/٨هـ	عبد الله بن زحر	٢٦٧/١٠هـ	عبد الله بن الحسين = أبو حريز القاضي
٣٥٢/٣هـ	عبد الله بن زهير	٤٨١/١٣، ١٦٥/١٢هـ	عبد الله بن الحسين الأزدي
٣٢٧/٦هـ	عبد الله بن زريق	٣٤٥/١٠	عبد الله بن الحسين المصيبي
٤٣١/١٢، ١٥٠/١٠، ٢٤٨/٧هـ	عبد الله بن زياد	٢٦٦/٢هـ	عبد الله بن الحكم = أبو بكر الداهري
٣١٠/٦هـ	عبد الله بن زياد بن سليمان	٣٦٩/١٠	عبد الله بن السائب
١٠٦/١٤هـ	عبد الله بن زيد الأزرق	١٤٠/٢هـ	عبد الله بن الفضل
٤٤٢هـ، ٤١٩/٢هـ	عبد الله بن زيد الجرهمي = أبو قلابة	٣٨٩-٣٨٨-٣٨٥-٢٩٨-٢٩٧/٩، ٣١٤/٥هـ	عبد الله بن المؤمل
٢٨٦/١١، ٢٤٤/٧، ٢٢٢/٣هـ		٢٩٢/٢هـ	عبد الله بن المبارك
١٢١-١٢٠-١١٨/١٥هـ	عبد الله بن زيد بن أسلم	٢٨١-٢٨٠/٨هـ	عبد الله بن المثنى
٤٠/١١هـ	عبد الله بن سرجس	١٠٢/٥هـ	عبد الله بن المحرر الحراني
٢٧٧/٤هـ	عبد الله بن سعيد	٢٥٣/٩هـ	عبد الله بن إنسان
١٩١/١٥هـ	عبد الله بن سعيد الأشج	٣١٨/٣هـ	عبد الله بن أويس بن مالك
٢٩٣/١٠هـ	عبد الله بن سعيد الأنصاري	٢٥٤-٢٥٣/١٠هـ	عبد الله بن بحير الصنعاني
١٤٩/٥هـ، ٢٠٨-٢٠٧/١هـ	عبد الله بن سعيد المقبري	٢٥٤/١٠هـ	عبد الله بن يحيى بن ريسان
٣٣٣/١٣، ٢٤٢-٢٤١/٨، ٢٣٦/٦هـ		٤٧٥-٤٦٤/٤هـ	عبد الله بن يحيى الحضرمي
٣٥١/٦، ٣٢١/٢هـ	عبد الله بن سلمة	٢٧١/٤هـ	عبد الله بن بدر الحنفي
١٩٦/٣هـ	عبد الله بن سليمان بن الأشعث	٥٤٥/٣هـ	عبد الله بن بدر بن عميرة
٤٢٩/١٠هـ	عبد الله بن سليمان بن عمير	٤٧٩/٨هـ	عبد الله بن بديل
٣٥٠/٦هـ	عبد الله بن سيدان المطرودي	١٣٠/١١، ٣٣٠/٥هـ	عبد الله بن بزيع
٤١٤/٦هـ، ٢١٠/٥هـ	عبد الله بن شبيب = أبو سعيد الربيعي	٤٣٠/٨هـ	عبد الله بن بسر
٧٥-٩١/١١هـ		٤٦٢-٢٠٥/١٤هـ	عبد الله بن بسر الحراني
١٠٧/١١هـ، ٤٠٩-٢٤٨/٢هـ	عبد الله بن صالح	٢٠٢/١٤هـ	عبد الله بن بسر السكسكي

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عبد الله بن يزيد الدمشقي	٢٠٨/١٠هـ	عبد الواحد بن زيد	٨٠/٥
عبد الله بن يعقوب	٢٦/١٣هـ	عبد الواحد بن قيس	٦٨/٢هـ، ١٠٩/١هـ
عبد الله بن يعقوب المدني	٣٦٣/٢هـ	عبد الوهاب	٤٧٧/١٥
عبد الله بن يوسف الثقفى	٣٤٩/٩هـ، ٤٦٧/١هـ	عبد الوهاب بن الضحاك	٢٨٩/١٥هـ، ٤٢٠/١٠هـ
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد	٥٦٣/٣هـ، ٤٤١/١هـ	عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	٣٠٨/٣هـ
عبد الملك	٣٣١/٨هـ	عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر	٣٩٦/٤هـ، ١٧١/٦هـ، ١٧٢هـ
عبد الملك أبو جعفر	٣١٠/١١هـ	عبد خير بن يزيد الهمداني	٢٢٦/٧هـ
عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي	٤٠٠/٢هـ، ٤١٩/٣هـ	عبد ربه بن أبي يزيد	٩٣/٢هـ، ١٨٦هـ
عبد الملك بن الربيع بن سررة	١٢٩-١٢٨/١١هـ	عبد ربه بن عبد الله	٣٦٧/٦هـ
عبد الملك بن الوليد بن معدان	٥٤/٣هـ	عبد ربه بن سليمان	٦٧/١٢هـ
عبد الملك بن حبيب القرطبي	١١٧/٥هـ	عبد ربه بن سليمان	٦١/٩هـ
عبد الملك بن حسين = أبو مالك النخعي	٢٢٠/١٣هـ، ١٥/٤هـ	عبيد الله العتكي	٣٣٢-٣٣٠/١١هـ
عبد الملك بن حسين الجاري	١٣٦/١٥هـ	عبيد الله العرزمي	٧١/١١هـ
عبد الملك بن ربيع	١٢/٥هـ	عبيد الله بن أبي جعفر	٤١٠/١٢هـ
عبد الملك بن زياد النصيبي	٤٧/٩هـ	عبيد الله بن أبي حميد الهذلي	٢٢٨/١هـ
عبد الملك بن سعيد	٣٠٧/٨هـ	عبيد الله بن أبي رافع	٤٣٢-٤٣١/٩هـ، ١٣٦/٣هـ، ٨٠/٢، ١٥٩/١هـ
عبد الملك بن شبيب	١٤٢/٥هـ	عبيد الله بن الأسود الخولاني	٧٥/٢هـ
عبد الملك بن شعيب	١٦٤/٩هـ	عبيد الله بن العيزار	١٦٠/١١هـ
عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي	٣١٦/١٥هـ	عبيد الله بن القاسم	٢٠٨/١٠هـ
عبد الملك بن عمرو القيسي	٢٢/٢هـ	عبيد الله بن القادح	١١١/١٥هـ
عبد الملك بن قدامة	٢٥/١٢هـ	عبيد الله بن الوليد	٤٠٣/١٢هـ
عبد الملك بن قريب الأصمعي	٢٠٩/٩هـ	عبيد الله بن الوليد الوصافي	٣٦٩-٣٦٨/١٢هـ
عبد الملك بن محمد الصنعاني	٣١٣/١٢هـ	عبيد الله بن إياد بن لقيط	٣٩٩/٣هـ
عبد الملك بن مسلمة المصري	٣٢٤/٢هـ	عبيد الله بن تمام	٤١٩/٣هـ
عبد الملك بن معاذ النصيبي	٣٥٥/١٠هـ	عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن	٦٧-٦٦/١١هـ
عبد الملك بن هارون	٣٤١/٨هـ	عبيد الله بن خليفة	١٢٠/١٤هـ
عبد الملك بن هارون بن عترة	٤١٥/٩هـ، ٦٠/٥هـ	عبيد الله بن زحر	٤٥٠/٤هـ، ١٠١/٥هـ، ١١١/٦هـ، ٢٩٣/٨هـ
عبد المنعم بن إدريس	٢٩٨/٧هـ	عبيد الله بن سيار	٣٧٨/١٥هـ، ٥٠٤-٥٠٢/١٤هـ
عبد المنعم بن بشير الأنصاري	٢٨٧/٥هـ، ٤٦٧هـ-٤٦٨هـ	عبيد الله بن عبد الله	٢٩٠/٣هـ
عبد المنعم بن نعيم	١٣٠/٣هـ	عبيد الله بن عبد الله العتكي	٦٧/٣هـ
عبد المهيمن	٢٥٤/١٥هـ، ٣٦٤/٤هـ	عبيد الله بن عبد الله بن علي بن أبي رافع	٩٦/٥هـ، ٤٢/٣هـ
عبد المهيمن بن عباس المدني	٢٥-٢٤/٢هـ	عبيد الله بن عمر	٢٧٩/١٥هـ، ٤٣٢-٤٣١/٩هـ
عبد المهيمن بن عباس بن سهل	٥٩/١٥هـ، ٤٠٩/٤هـ	عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري	٦٢/٤هـ
عبد الواحد بن ثابت	٣٤٠-٣٣٩/٨هـ	عبيد الله بن وهب	١٢٧/٣هـ، ١٢٢/١هـ
عبد الواحد بن زياد العبدي	٨٠-٧٩/٥هـ	عبيد بن القاسم	٢٧/٥هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
هـ ٤٦٤/١٤ هـ ٤١٤/٨	عثمان بن مطر	هـ ٣٨٥/٤	عبيد بن القعقاع
هـ ٢٦٠/٨	عثمان بن نجيح	هـ ٢٠٨/١	عبيد بن رفاعة
هـ ١٣٨/٢، ٣٥٩/١	عدي بن الفضل	هـ ٣٦١/٣	عبيد بن عمير بن قتادة الليثي
٤٦٢-٤٦١/٢	عدي بن ثابت	٣٨٠/٣	عبيد بن وهب
هـ ١٢٣/٥	عراك بن مالك الغفاري	هـ ٩/١١	عبيدة
٤٩٢/١٣	عروة القرشي	هـ ٤٢٥/١١ هـ ٤٠٤/١	عبيدة بن حسان
هـ ٤٦٤/٢	عروة المزني	هـ ٤٨/٩	عتاب بن أعين
هـ ٤٦٤/٢	عروة بن الزبير	هـ ١١٢-١١١/١٥	عتاب بن بشير الحراني
هـ ٢٣٦/٧	عروة بن سعيد	هـ ١٢٠/٢	عتبة أبي أمية
٣٢٢/٣	عروة بن عبد الله بن نفيل = أبو مهمل الجعفي	هـ ٤٩٩/١٤	عتبة بن أبي الحكيم = أبو العباس
هـ ٢٢٦/٧	عروة بن مسعود الثقفي	هـ ٣٩١/١	عتبة بن أبي حكيم
هـ ٢٢٨/١٢	عسل	هـ ٢٢٨/١٢	عتبة بن السكن
هـ ٢٣٠/١٢، ١٠٩/١٠، ٣٣٢-٣٣١/٣	عسل بن سفيان	هـ ٤٤٥/١٠	عتبة بن الندر
٤٢٤/١٢	عصمة بن مالك الخطمي	هـ ٣١/٦، ١٧٣/٣	عتبة بن اليقظان
هـ ١٢٧/٢	عطاء العامري الطائفي	٢٧٤/١١، ٢٧٥-٢٧٤/١٠، ٢٩٥/٨	عتبة بن حميد الضبي
٨١/١١، ١٩٦/١٠، ٢٠٣/٩، ٤٢١/٤	عطاء بن أبي رباح	هـ ٢٣/٧	عتبة بن عبد الله بن القاص
هـ ٣٩٤/٨، ٣٣١/٦، ٢٢٧/٣، ٣٩٤/٨، ٣٣١/٦، ١٩٦-١٩٦/١٠، ٤٢٧-٤٢٦-٢٣٨/٩	عطاء بن أبي مسلم الخراساني	هـ ٣٠٢/٧	عثمان الجزري
هـ ٣٧٢-٢٨٠-٢٨١/١١، ٤٢٧-٤٢٦-٢٣٨/٩، ١٩٦-١٩٦/١٠		هـ ٣١٦/١٢	عثمان بن اليمان
هـ ٤٧٣-٣٩٢-٣٩١/١٢، ٤٣٥		٤٤٦/١٢	عثمان بن جبلة
هـ ٤٢٠-٣٨٩-٢٥٠/٤، ٤٢١/٣، ٣٨٥/٢	عطاء بن السائب	٢٢٥/٩	عثمان بن خالد المخزومي
هـ ٤٦٥، ٤٢١/٦، ٢٩١/٧، ٣٠٣-٢٧٢/٨، ٢٧٥-٣١٠/٩، ٢٧٨/٩		هـ ٤٥١/٢	عثمان بن سعد
هـ ٨١/١٠، ٣٣٥-٥٤/١٣، ٤٣٨-٥٢٢-٥٢٣/١٤، ٣١٠-٤٠٣		هـ ١٠١/١٢، ١٧٢/٣	عثمان بن عبد الرحمن
هـ ٤٠٥، ١٨٥-٣٤٧-٣٤٨-٣٩٤-٤٩٣-٥٤١		هـ ١١٢/٨	عثمان بن عبد الرحمن الجمحي
هـ ٣٠٤/٥، ٤٨٧/٢	عطاء بن عجلان = أبو بلال الأشعري	هـ ٢١٦/٧، ٣٨١/٥	عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي
هـ ٢٦٩/٦		هـ ٣٤٤/٦	عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي
هـ ١٩٧/٢	عطاء بن عجلان الحنفي	هـ ١٧٣/٣	عثمان بن عبد الله
هـ ٣٩١/٦	عطاء بن مسلم الخراساني	هـ ٣٨٨/١٤	عثمان بن عبد الله بن سراقة
١٢٣-١٢٢/٨	عطاء بن يسار	هـ ١٨/١٤	عثمان بن عطاء الخراساني
هـ ٣١٩/٣	عطاف بن خالد بن عبد الله = أبو صفوان المدني	٢٥٨/١٤	عثمان بن عمرو بن ساج الجزري
١٢٠/١٤	عطية بن الحارث	هـ ٤٢٨/١٥، ١٧/١٢	عثمان بن عمير
هـ ٤٤٨-٢٩٧/٩، ٤١٨-٣٣٥-٣٣٣/٦	عطية بن سعد العوفي	هـ ٤١٦-٤١٥/٧	عثمان بن عمير البجلي = أبو اليقظان
هـ ١١٦-٩٤-٩٣/١٣، ٥٦٥-٥٦٤-٤٢٧/١٢، ٢٦٣-٢٦٢/١٠		٤٦١/٢	عثمان بن عمير بن قيس
١٠٩/١٥، ١١٧		هـ ١٤١/٤	عثمان بن غياث المراسبي
هـ ٣٢٣/١١، ٤٤٨/٩	عطية بن قيس	هـ ٤٣٣/٢	عثمان بن محمد
هـ ٢٦٢/٣، ١١٦/٢، ٢٨٢-٢٧٩/١	عفير بن معدان	هـ ٤١٦/١٥، ١٣٧/١٢	عثمان بن محمد الأخنسي
٤٦٥/٩، ٩٨-٢٣/٦		هـ ٢١/٤	عثمان بن محمد بن المغيرة
هـ ٥٠٨/٣	عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر	هـ ٢٨٧/٥	عثمان بن محمد بن عثمان

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عقبة بن وهب العامري	١٣١-١٣٠/١٥ هـ	علي بن سالم	٢٤٣/١٠ هـ
عقيل	١٦٤/٩	علي بن سعيد الرازي	٥١/١٢ هـ
عقيل بن جابر	٢٠١/٢ هـ	علي بن سعيد بن بشر	٤٣٠/٤ هـ
عقيل بن شبيب	٤٧٢/١٤ هـ-٤٧٤	علي بن طلق	٢٣١/٢ هـ
عقيل بن مدرك	٢٧٥/١١ هـ	علي بن ظبيان بن هلال العبسي	٤٢٥/١١ هـ، ٢٠/٤ هـ، ٤٣٢/٢ هـ
عكرمة	٣٧/١٠ هـ-٥٠١/١٢ هـ	علي بن عابس	٢٦٣/١١ هـ
عكرمة بن إبراهيم	١٨٦/٦ هـ	علي بن عابس الكوفي	٢٧٢/١٤ هـ
عكرمة بن خالد	٦٦٨/٨ هـ	علي بن عاصم = أبو الحسن	٣٦٠/١ هـ، ٤١٦/٦ هـ، ٢١٥/٧ هـ
عكرمة بن سلمة	٣٥٤/١٠ هـ-٣٥٦	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	٢٩١ هـ-٤٦٥ هـ، ١٠٧/٩ هـ
عكرمة بن عمار	٢٥/١٥ هـ-٣٦	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	٤٨٠/٥ هـ، ٤٨٦/٣ هـ
عكرمة بن عمار العجلي	٣٢١/١ هـ	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	٢٦١ هـ-٢٦٠/١٤ هـ، ٢٥٨/٧ هـ
علاقة بن صحار	٤٤٢/١٠ هـ	علي بن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم	٥٨٤/٣ هـ
علقمة بن عمرو بن الحصين	٥٠٠/٤ هـ	علي بن عبد العزيز	٢١٧/٩ هـ، ٣٤٤/٨ هـ
علقمة بن قيس النخعي	١٤٧/٣ هـ	علي بن عبد الله البارقي	١٠٦/٥ هـ
علقمة بن فضلة	٣١٢/١٤ هـ	علي بن عبيد الله بن أبي رافع	٢٧٩/١٥ هـ
علي القرشي	٢٤١/٨ هـ	علي بن عروة	٢١٦/٧ هـ، ١٠١/١٢ هـ، ٢١٣/١٤ هـ
علي بن أبي سارة	٣٨٤/٧ هـ	علي بن علي بن نجاد بن رافع	١١٠/٤ هـ
علي بن أبي طلحة	٢٨٣/٦ هـ، ٥٥/١٢ هـ، ٢٦٢/١٤ هـ	علي بن غراب	٩٩/١٢ هـ
علي بن إسحاق السلمى	٩٩/٥ هـ	علي بن مسهر القرشي	٢٠٣/١ هـ-٢٠٤ هـ-٣٠٢ هـ
علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي	١٢٢/١ هـ	علي بن موسى الرضا	٢٠٤/٨ هـ
علي بن الحسين	٤٥١/٩ هـ-٤٧٣/١٤ هـ	علي بن موسى بن إبراهيم	٣١٩/٣ هـ
علي بن الحسين العامري	٤٤٦/١٥ هـ	علي بن يحيى بن أبي سفيان	٨٠/٩ هـ
علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٤٧٨/٩ هـ	علي بن يزيد	٥٢/١٠ هـ، ٢٩٣/٨ هـ، ٤٥٣ هـ، ٤٢١/٧ هـ، ٤٥٠/٤ هـ
علي بن الحسين بن واقد	٥٢٥/٩ هـ، ٣٥١/١١ هـ، ٥٥٩/١٢ هـ	علي بن يزيد	١٤/١٥٥٠ هـ-٥٠٢/١٤ هـ
علي بن زيد بن جدعان	٤٦٠ هـ-٥٨٨ هـ، ٤٠٢/١٣ هـ، ٤٠٩ هـ، ٢٥/١٤ هـ، ١٨٥/١٥ هـ	علي بن يزيد الألهماني	٥٥٢/٣ هـ، ١١١/٦ هـ، ٢٦٥/١٢ هـ
علي بن الميارك	٤٤٦/١٢ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن بحر	٣٧٧/٣ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن بذيمة الجزري	٥٢٧/٣ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن بنيمة الحراني	٤٧٦/٢ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن حسين الرقي	٥٣٤/١٣ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن حفص	٤٣/١٤ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن زيد بن جدعان	٤٠٤/١ هـ-٤١٨ هـ، ٢٥٢/٢ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن زيد بن جدعان	٢٧٣ هـ-٤٠٤ هـ، ٣٦٦/٣ هـ-١٧٢ هـ-١٩٦ هـ-٢٩٨ هـ-٤٥٤ هـ، ٤	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن زيد بن جدعان	٢٤٩ هـ-٣١٤ هـ-٣٢٤ هـ-٤٩١ هـ، ٢٨/٦ هـ-٢٨/٦ هـ-٤٤ هـ-١٧٩ هـ، ٩٠/٧ هـ-٤٧٥ هـ، ٢٢١/٨ هـ-٢١٥/٩ هـ-٢١٦ هـ، ٣٥٢ هـ-٣١٣/١٠ هـ، ٤٠/١١ هـ-٧٠ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن زيد بن جدعان	١٠٧ هـ-٣٩٤ هـ، ٣٣٣/١٢ هـ-٣٣٦ هـ-٣٤٢ هـ-٦٣٧ هـ، ٥٧/١٣ هـ، ١٤	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ
علي بن زيد بن جدعان	٤٨٥ هـ-١٧٤ هـ-١٧٣/١٥ هـ-٤٣٨ هـ	علي بن يزيد بن ركانة	٣٨٨/١٢ هـ

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عمر بن إبراهيم العبدى	١١٨/٣ هـ ٣٠٣/١٠	عمر بن فروخ	٣٦/١٠
عمر بن أبي سلمة	٤٤١/١ هـ ٤٣٤/١٥	عمر بن قفيس	١١٢/١٥
عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن	٢٣٨/٧	عمر بن قيس = سنبل	١/١ هـ ٤١٠/١، ٢/٢ هـ ٥٧/١٢، ٨/٣٢٠، ٩/٢١١
عمر بن أحيحة	٣١٤/١٢	عمر بن محمد بن يحيى	١١/٧٨ هـ
عمر بن الحسن	٣٨٩/٩	عمر بن مساور	١٤/٩٩
عمر بن الصباح	١٧٣/٣	عمر بن معتب	١٢/٤٢٣ هـ - ٤٢٥
عمر بن حرملة	١٧٤/١٥	عمر بن موسى بن وجيه	٨/٣٧٦ هـ - ٣٧٧ هـ - ٣٧٨
عمر بن حفص	٢٣/٤	عمر بن هارون	١٤/١١٠ هـ
عمر بن حفص المكي	١٣٠/٤	عمر بن هارون البلخي	٢/٢١٧ هـ، ٤/١٤٤٤ هـ، ٧/١١٩ هـ
عمر بن حمزة	٢٤٢/١٥	عمر بن هارون بن يزيد الثقفي	١/٤٣٤
عمر بن حمزة العمري	٣٠٦/١٢	عمر بن وراز	١٢/١٨ هـ - ١٩
عمر بن حمزة بن عبد الله	٤٢٥/١٥	عمر بن يحيى الأيلي	١/٣٠٤ هـ
عمر بن حوشب	٤٤٦/٣ هـ ٤١٢/١١	عمر بن يزيد التميمي	٧/٢٧٢ هـ
عمر بن ذر	٣٣٠/٥	عمر بن يونس اليمامي	١٥/٤٤٦
عمر بن ربيعة التغلبي	٣٥٦/١١	عمر مولى غفرة	٦/٢٤٢ هـ
عمر بن راشد	٢٩/٧، ١٠/١٥٠ هـ، ١١/٣٧٦	عمران الخياط	٥/١٠١ هـ
عمر بن راشد اليمامي	١٨/١٤	عمران القطان	١٢/٢٥٢ هـ - ٢٦٠ هـ
عمر بن رباح العبدى	٥٥٨/٤	عمران بن أبان الواسطي	١١/٧٤ هـ
عمر بن رديح	٣٥/٥	عمران بن أبان بن عمران	١١/٣٧٧ هـ
عمر بن زيد الصنعاني	١٨/١٠، ١٥/٣٩	عمران بن أبي الفضل	١٢/١٠١
عمر بن سعد القرظ	٢٢٦/٣	عمران بن حطان	١٥/٤١٦ هـ
عمر بن شبيب	٤٢٧/١٢ - ٥٦٤ هـ - ٥٦٥	عمران بن داود = أبو العوام	٣/٢٣ هـ
عمر بن شمر الجعفي	٢٩٤/٤	عمران بن داود القطان	٦/٣٦٨ هـ
عمر بن شيبه	٣٨٣/١١ هـ ٣٨٥	عمران بن دوار	١١/١٧٦ هـ
عمر بن صبح	٣١/٦ هـ، ١٣/٩٤	عمران بن دوار العمي	١/٢٧٢ هـ
عمر بن صهبان	٧٣/٣ هـ - ٥٠٩ هـ - ٥١٠ هـ، ٧/٣٥	عمران بن ظبيان	٢/١٩٨ هـ، ١٣/٧٧ هـ - ٧٨ هـ
عمر بن عبد الرحمن بن قيس	١٤٩/٥	عمران بن مسلم	٨/٣١١ هـ
عمر بن عبد الله = مولى غفرة	٥٢٤/١٤	عمرو	١١/٩ هـ، ١٠/٢٤٣ هـ
عمر بن عبد الله بن أبي خثعم	١٨٩/٥	عمرو الحسيني	١٥/٤٧٨
عمر بن عبد الله بن يعلى	٧٣/٤ هـ، ١١/١٣٣	عمرو النكري	٤/٧٩ هـ
عمر بن عطاء	١٨/١٢	عمرو بن أبي الخوار	١٢/١٩
عمر بن عطاء بن وزار	٤٥/٩	عمرو بن أبي عمرو	٩/٢٢٤
عمر بن علي المقدمي	٢١٩/١٠	عمرو بن أبي قيس	٦/٤٠٨ هـ
عمر بن عمرو = أبو حفص الطحان	٣٩٥/٥	عمرو بن الحارث	٨/١٠٣
عمر بن عيسى	٤٠٦/١١	عمرو بن الحارث بن يعقوب	٣/٣٢٥ هـ
عمر بن عيسى الأسلمي	٣٣/١٣	عمرو بن الحصين	١/٢٤٧ هـ، ٢/١٠٢ هـ

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عمرو بن بجدان	٤٢٠-٥٤١٩/٢	عمرو بن محمد بن الحسن = الأعمس	٥٨١/٣
عمرو بن جابر	٥٥٠/٧	عمرو بن مرة بن عبد الله = أبو عبد الله الكوفي	٢٧٣/٣
عمرو بن جابر الحضرمي = أبو زرعة	٣٨٩-٣٨٨/٨	عمرو بن هشام البيروتي	٣٤٨/٧، ٣٠٠/٣
عمرو بن جأوان	٤٤١٩/١٣	عمرو بن يزيد التميمي = أبو بردة	٣٦٦/٩، ٤٢٣/٧
عمرو بن جرير	٣٥٣/٣	عمير	٢٠٣/٨
عمرو بن جميع	٦١-٦٠/١٥	عمير بن إسحاق الهاشمي	٢٩٦/٣
عمرو بن حريث	٤٨٧/٣	عنبسة بن سعيد	٧٢/١٣
عمرو بن حصين العقيلي	٣٦/١٤	عنبسة بن عبد الرحمن	٩٩-٩٨/١٤
عمرو بن خالد	٢٧/١٠، ٤١٤/٢	عنيس بن مرحوم	٤٠٣/١٥
عمرو بن خالد القرشي = أبو خالد القرشي	١١٣/٢، ١١٣/٢	عورك	٧٤/٨
عمرو بن خالد الواسطي	٣٠٩/٧، ٢٨٦/٣	عوسجة المكي	٣٤٩-٣٤٨/١١
عمرو بن خزيمة المدني	٤٤٨/٩	عوف	٣١٦/١١
عمرو بن دينار	٣٢٨/١	عوف بن الحارث	١٦٩/١٢
عمرو بن زبيب	٤٧٦/١٥، ٤٩٣/٩، ٤٧٩/٨	عون بن عبد الله	٥٣٢/١٥
عمرو بن سالم الأنصاري	٦٨/١٤	عون بن عبد الله بن عتبة	٢٥٢-٢٥١/١٠
عمرو بن سعيد الأشدق	٢٠٦/١٥	عياش بن مؤنس	٤٤٧/١٥
عمرو بن سلمة	١٠٨/١٣	عياض	٥١٤/١٢
عمرو بن شريح بن سعيد	٤٠/٦	عيسى بن أبي عيسى	٥١/١٠، ٣٤٣/١
عمرو بن شعيب	٢٠٠/٨	عيسى بن أبي عيسى = أبو جعفر الرازي	٥٣٩/١٣، ٥٣١/٤
عمرو بن شمر	٣٥٤/١١، ٣٥٢-٣٣٢/١٠، ٥٢٥/٩	عيسى بن أبي عيسى الحنطاط	٣١٢/١٥
عمرو بن شمر الجعفي	٢٠٠-١٠٢/١٣، ٤٣٣	عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان	٢٠/٤
عمرو بن طلحة	٤٥٧/١٥	عيسى بن أحمد العسقلاني	٤٩١/١٤
عمرو بن عبد الرحمن بن عمرو	١١٣/٧، ١٥٠/٥، ٣٦٣-١٣٢/٤	عيسى بن المسيب الجلي	٤١/٣
عمرو بن عبد الغفار الفقيمي	٣٥١/٢	عيسى بن بكر بن داب	١٨٢/١٥
عمرو بن عبد الله السبيعي	٢١٧/٧	عيسى بن جارية	١٠٢/٥
عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليماني	٣٣٠/١٠	عيسى بن سنان	١٧٢-١١٦/٢
عمرو بن عبد الله بن يعلى	٤٧٣/٩، ٢٩٤/٢	عيسى بن شعيب	٤٠٦/١
عمرو بن عبيد	١٠٦-١٠٥/١٥	عيسى بن طهمان	٣٧٨/٣
عمرو بن عبيد بن باب	١٣٣/١١	عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة	٤٣/٧
عمرو بن عثمان	٩٤/٨	عيسى بن عبد الرحمن	٣٥/١٤
عمرو بن علي بن بحر = أبو حفص الفلاس	٢٠٩/٥، ٥٣١/٤	عيسى بن عبد الرحمن بن فروة	٤٧٩/٩
عمرو بن عمرو	٥٣٤/٣	عيسى بن عبد الله	٢٠٨-٢٠٤/١٥، ٢٦٩/٨، ٦٤/٦، ٥٩٦/٣
عمرو بن عوف	٢٠٦/١٣	عيسى بن عبد الله الأنصاري	٣٥٦/٦، ٤٠٧/١
عمرو بن معجم	٢٩/١١	عيسى بن عبد الله العسقلاني	٤٨٥/٣
	٧٨/١٣	عيسى بن عبد الله بن ماهان	١٦٠/٧
		عيسى بن قائد	٤١٤/١٥

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
عيسى بن قوطاس	٣٣١/٣	قيصة بن عقبة	٥٥٥/١٢، ٢٣٢/٦
عيسى بن معقل	١٧٣/٨	قيصة بن هلب الطائي	٤٤١-٥٧٠/٤
عيسى بن موسى القرشي الدمشقي	٣٥٥-٣٥٤/١١	قتادة بن دعامة السدوسي	٩٩/١٤، ٥٢/١٣، ٤٠٢-٤٠١-٣٦٢-٣٦٠/١١، ٢٣٣/٩
عيسى بن ميمون	٣٧٠-٣٠/٥، ١٦/١٢، ٢٧٨-٥٢٣	قحافة بن ربيعة	٣٥٠/٢
عيسى بن نميلة	٣٩/١٥	قدامة بن محمد	٣٨٠/١
عيسى بن يونس	٨٧/٩، ١٠، ٢٣٨/١٤، ٤٣٣	قرة	٤٢٢-٤١٤/١٢
غالب بن عبيد الله الجزري	٣٧١/١٥	قرة بن عبد الرحمن	١١٠/١
غسان بن الربيع	٢٣٨/١٠	قرعة بن سويد بن حجير	٤٠٥-١٨٠/٤
غضيف بن الحارث السكوني	٣٨٩/٦	قشير بن عمرو	٧٤/١١، ٢٣٢/٧
غظيف بن أعين	٣٨٦/١٥	قيس	٣٩١/١٤
غيلان بن أنس	٢٣٨/١٢	قيس أبو عمارة	١٣/١١
غيلان بن جامع	١٧/١٢، ٤٦٦	قيس المدني	٦٣-٤٦٢/٧
فائد = مولى عبيد الله بن علي	٢٧٩/١٥	قيس بن الربيع = أبو محمد الكوفي	٤٤/٥
فائد بن عبد الرحمن العطار = أبو الوراق	٧٥/٧	قيس بن حنبل	٥٠٨-٢٣٩/٣
فائد بن عبد الرحمن الكوفي	٢٦٩/٢، ٩٢-٢٩٤/٤، ٣٤٢	قيس بن رومي	١١/١٠، ٣٢٣/٩، ١٠٧-٣٨٣/٦، ٩٠/٥، ٥٣١/٤
فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام	٢١٧/١، ٦٣٢/١٢	قيس بن سعد	٨١، ١٢، ٢٢٥-٥١٥، ٥٥/١٣، ٢٠٢/١٤، ٣٧٥-١٩/١٥
فرات بن السائب = أبو سليمان	٢٣٣/١، ٣٢٤-٣٥٠/٧	قيس بن حنبل	٥٠٩/١٤، ١٧/١٠، ٣٨٠/٣
فرات بن سليمان	٤١٥/٨	قيس بن رومي	٢٦٨-٢٦٧/١٠
فرج بن فضالة	٢٧٥/١، ٢٨٣/٦، ٢٨٤-٢٨٤، ٦٣/٧، ٣٢٤/٩	قيس بن سعد	٤٧٣/١٥
فرقة السبخي	١١٥-١١٦، ١٤/٥٠٢-٥٠٤، ١٥/٤١٩-٤٢٠	قيس بن طلق بن علي الحنفي	٥٤٤/٣، ٢٣٨/٢
فروة بن مجاهد	١٨٨-١٨٩، ١٤/٥٠٠-٥٠١	قيس بن قهد بن عمرو	٥٦٦/٦
فروخ	١٤/٦٠	قيس بن ميناء	٢٦٢/١١
فريعة	١٠/٢٤٢	كامل = أبو العلاء التميمي	٣٠٢/٤
فضالة بن المقضل التميمي	١٢/٥٨٨	كامل أبو العلاء	٢٦/١٥، ٤٢٦
فضالة بن سعد المازني	١/٢٩٠	كثير المخزومي	٢٠٢/١٤
فضالة بن مبارك	٩/٤١٢	كثير بن أبي كثير البصري	٣٩٢/١٢
فليح بن سليمان	٢/٢٤٧	كثير بن جهمان السلمي = أبو جعفر	٣٨٨/٣
فليح بن محمد	١١/٤٤٥، ٦/٢٧٧، ١١/٤٤٥	كثير بن زياد	٤٨٦/٢
فيض بن إسحاق الرقي	١٤/٢٠١	كثير بن زيد	١٠/١٤٠، ٩/٤١٥، ٤٣١-٤٣٠/٧، ٢٢/٢
قابوس بن أبي ظبيان	٥/٢٧٩	كثير بن سليم الضبي البصري	٣٢٦-٣٢٦/١٤
قابوس بن حصين بن جندب	٣/٢٩٧، ١٤/٤٠٢	كثير بن عبد الرحمن	٢٨٢/١١
قبات بن أشيم	١٤/٤٠٣-٤٠٤	كثير بن عبد الله الأبلبي	٥٥٠-٥٤٩/٣
قيصة بن حريث	٥/٤٣٢	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	١٥/١٢١
قيصة بن ذؤيب	١١/٣٢٩، ٣/٩٣، ١٣/٣٨٥-٣٨٧	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	٦/٢٩٦، ١/٤٠٧
		كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	١١/٣٤٥-٣٤٢، ١٠/٢١٥-٢٠٠، ٨/٦١، ٧/٥٣
		كثير بن قيس	١١/٣٩٠-٣٩٠، ١٠/١٠٧

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
كثير بن كثير بن المطلب	٢٨/٥	مجيبة	٤١٧/٨
كثير بن مرة	٢٤٤/١٠	محب بن حذلم = مولى ثابت بن زيد	٤٥٥/٢
كدام بن عبد الرحمن السلمى	٤٦٣/٩	محبوب بن هلال	٣٢٥/٧
كريمة بنت همام	٢٩٢/١٢	محرر بن هارون بن عبد الله	٥٤٤/١٢
كعب بن عاصم	٣٨٠/٣	محفوظ بن علقمة	٢١٢/٢
كليب بن منفعة	٦٦٣/١٢	محمد بن إبراهيم	٣٩٤/١٣، ٤٢٠، ٤١٩، ٣٥/١٠
كوثر بن حكيم	٤٥٤-٤٥٣/١٣٣١٧-١٦١/١١	محمد بن إبراهيم التيمي المدني	٢٢٧/٢
كيسان أبو عمر القصار	٢٥٤/٧	محمد بن إبراهيم الرازي	٣١٨/١
كيسان بن سعيد المقبري	١٠٤/٣	محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي	٢٠٣/١١
لاحق بن حميد بن سعيد البصري = أبو مجلز	٢٠٥/٢	محمد بن إبراهيم بن العلاء	٢٩٠، ٢٨٩/١٥
لمازة	٢٧٢-١١١/١٢	محمد بن إبراهيم بن حبيب	٣٣٤/٨
لمازة بن زياد	١١١/١٢	محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران	٦٠/٥، ٢٣٠/٣
لوذان	٢٦٢/١٠	محمد بن أبي الرُّعَيْزَةَ	١٦٢/١١
ليث بن أبي سليم	١٥٣/١-٣٩١، ١١٠/٢-١١٤-١١٢٤	محمد بن أبي السري	١٠٣/٢
- ٤٠٦، ١٩٣/٣-٢٨٤، ١٨٥/٤، ١٩١/٥-٢٠٧-٢٠٨، ١٩١/٦-٢٨٢، ٤٠٦/٧، ٤٠٦/٨-٢٧٤، ٣٢٥-٣٢٦-٤٧٣، ٣٣/٩		محمد بن أبي القاسم	٥٣/١٥
١١٠-١١٠، ٢٣٠، ١٤٩/١٠-٣٣٠، ٣٢/١١-٣٣-٢١١		محمد بن أبي المجالد	٢٣١/١٤
٣٣٣، ١٢/١٢-٢٦٣-٢٩٥-٣١٣-٦٥٨، ١٤/١٤-٣٦٦-٢٨٨		محمد بن أبي حميد	٤٥٩/٨، ٣٠٠/٦، ٢٤٢/٥
٤٩٩، ١٥/١٥-٢١٠-٢٢٥-٤٣٤-٤٣٦		محمد بن أبي صالح	١٩٩/٣
١٢/١٢-١٣٠-١٣٤-٢٩١-٣٧٠		محمد بن أبي معن	١٤/٩
١٤/١٤-٣٦٣		محمد بن أبي عمر	٤٨١/٨
١٠٥/١٣		محمد بن أبي ليلى	٣٩٠/١٥
٣١٩/٣، ٢٩٥/٢ = أبو غسان		محمد بن أبي يحيى الأسلمي	٤٦٠/١٥
٢٧٦/٨		محمد بن آدم المروزي	٤٨١/٨
١٧٦/٧		محمد بن إسحاق بن يسار = أبو بكر المطلبي	٤٥٧/١
٢١/٩		٤٥٩، ٢/٢-٧٥-٣٧١، ٣/٣-٣٠٦، ٤/٤-٤٨٩، ٥/٥-١٥٩-١٩٥، ٦/٦-٢٤٩، ٧/٧-٣٣٩، ٨/٨-١٧٣-١٧٦-١٩٢-٢٦٩، ٩/٩-١٠٦-١٤٠-١٧٣-١٧٨-١٧٩-١٩١-٣١٧-٣٥٠-٣٦٩	
٤٩/١٣، ٤٧٦/١		٤٨٥، ١٠/١٠-١٣٣-١٧٦-١٨٩-٣٢٠-٣٥٦-٣٨٣-٣٨٤، ١١/١١-٢١٧-٢١٨-٢١٨-٣٥٧-٣٥٨-٤٤٧، ١٢/١٢-٤٥-١٤٣-١٤٤-٢٧٤	
٧٥/١٠، ٤٩٧/٩		٣٨٩-٣٩٠-٣٩٠-٤٠٥-٤١٢-٤٦٧-٤٨١-٤٨٢-٤٩١-٥٣٠	
٢١٩-٢١٨/١٢، ٤١٩-٣٣٥-٣٣٣/٦		٥٤٨-٥٥٣-٥٥٨-٥٨٧-٥٨٨-١٣/١٣-٧١-١٨٣-١٩١	
٤٤٤/٥، ٥٥٩/٦-٦٠-٣٩٢-٣٩٣		٢٠٣-٢٠٤-٢٦٣-٢٩٣-٣٤٧، ١٤/١٤-٩١-٢٣٧-٢٦٠	
٣٩٤، ١٢/١٢-١٣٦-٢٢٥-٢٢٦-٣٥٢-٦٠٢، ١٣/١٣-٩٤-٩٥		٢٧٣-٢٨٥-٣٣٣-٣٩٦-٤٣٤-٤٣٦، ١٥/١٥-٣٤-١١٠-٣٨٧	
٢١١، ١٥/١٥-٧٢-١٠٨-٢٢٥-٤١٦		٣٥٤/١٠	
١٠، ٣٧٤-٣٧٥، ٩/٩-٤٤٩		٢٠٣/١٤	
مجاهد	٣٩١/١	محمد بن إسمايل المدني = ابن أبي فديك	١٠٤/٣
مجمع بن يزيد			
مجمع بن يعقوب			
مجمع بن يعقوب بن مجمع			

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
محمد بن إسماعيل بن عياش	٣/٣٨٩هـ	محمد بن جابر السحيمي	٤/٥٥٥هـ
محمد بن إسماعيل بن يوسف	٥/١٣٤هـ	محمد بن جامع العطار	٣/٤٥٠هـ
محمد بن إسماعيل علي	٢/٤٨٦هـ	محمد بن جحادة	٣/٣٦١هـ
محمد بن أشرس	٤/١٨٥هـ	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام	١/١٩٤هـ
محمد بن الأزهر الجوزجاني	٢/٤٢٢هـ-١٠٣هـ	محمد بن حاطب	١٢/٢٧٨هـ
محمد بن الحارث	٥/٢٩٩هـ-١١/١٣٠هـ	محمد بن حجر	٤/٣١٨هـ
محمد بن الحارث البصري	٥/٣٧٩هـ	محمد بن حماد الطهراني	١٢/٣٧٥هـ
محمد بن الحارث الحارثي	١٢/١٥-٣٥٨هـ	محمد بن حمران القيسي	١٤/٢٠٢هـ
محمد بن الحارث المخزومي	١١/٣٤٥هـ	محمد بن حمويه الجوهري	١٣/٥٤٨هـ
محمد بن الحجاج	٣/٣٩٨هـ، ٥/٢٥٦هـ	محمد بن حميد	١١/٢٦٢هـ
محمد بن الحجاج اللخمي	٣/٤٩٠هـ	محمد بن حميد الرازي	٣/٤١٤هـ
محمد بن الحسن العوفي	٣/٥٥٥هـ	محمد بن حمير	٤/٤٢٨هـ
محمد بن الحسن الفردوسي	١١/٣٣٣هـ	محمد بن خازم = أبو معاوية	٣/٥٧١هـ
محمد بن الحسن الواسطي	١٥/١١٠هـ	محمد بن خالد	٨/٣١٠هـ
محمد بن الحسن بن أبي يزيد	٤/٢٤٩هـ	محمد بن خالد الطحان	٨/٤٦٠هـ
محمد بن الحسن بن زبالة	٨/١٠٨هـ	محمد بن خالد القرشي	٩/١٩٣هـ
محمد بن الزبيرقان = أبو همام	١٠/٣٦٧هـ	محمد بن دينار	١٠/١٩١هـ
محمد بن الزبير الحنظلي	١٥/٣٧٠هـ	محمد بن دينار الطاحي	٨/٣١٦هـ-١٢/٤٦٦هـ
محمد بن الصلت	٤/١٠٤هـ	محمد بن ذكوان	٨/١١٨هـ
محمد بن العلاء	١٤/٢٣١هـ	محمد بن راشد الخزاعي المكحولي	١١/٣٢-٣٣-٣٥٤هـ
محمد بن الفرات	١٥/٥١٥هـ-٥١٦هـ	٣٥٥-٣٨٤، ١٣/٥٧هـ-٧٤هـ-١٦٥-٢٠٠-٢٠٤، ١٦٦/١٧٦هـ	
محمد بن الفرغ	٨/٤٨١هـ	١٥/٤٩٥هـ	
محمد بن الفضل	٢/٣٢٥هـ-٣/١٧٢هـ	محمد بن رفاعة بن ثعلبة	٨/٤٢٠هـ
محمد بن الفضل = أبو النعمان	١٢/٣٩٦هـ	محمد بن ركانة	٣/٤٨٠هـ-١٤/٤١٩هـ
محمد بن الفضل بن عطية	٢/٢٠٣، ٦/٣٤هـ-٢٣٣هـ-٣٥٨هـ	محمد بن زاذان المدني	٣/٦٠٠هـ
محمد بن القاسم	٧/٢٢٥هـ، ١١/٥٧٥هـ، ١٢/١٠١هـ	محمد بن زكريا الغلابي	١١/٢٤٦هـ
محمد بن القاسم الأسدي = ابن قانع	٣/٤٨٨هـ، ٦/٧٤هـ	محمد بن زيد العبدي	١٠/٣٥٥هـ
محمد بن القاسم الأسدي = أبو إبراهيم	١٥/١٢٩هـ	محمد بن زيد بن المهاجر	٣/٣٠٦هـ، ١٥/١٣٦-١٣٧هـ
محمد بن القاسم بن مجمع	٧/٤٣٣هـ	محمد بن سالم الكوفي	٤/١٢هـ
محمد بن المثني	١٣/٥٢هـ	محمد بن سعد الأنصاري	٤/١٦٩هـ
محمد بن المنكدر	٩/١٤٣هـ	محمد بن سعد العوفي	١٣/٤٠١هـ
محمد بن المنهال	٩/٦٥هـ	محمد بن سعيد	١/١١٠هـ، ٦/٣١هـ
محمد بن الوليد البصري	٢/٣٣هـ	محمد بن سعيد الشامي	٥/١٩١هـ
محمد بن يكار بن بلال العاملي	١٣/٤٥هـ	محمد بن سعيد الصواب = أبو سعيد	٣/٤٦٦هـ
محمد بن ثابت العبدي	٢/٤٣٤هـ، ٣/٢٦١هـ-٢٦٩هـ، ١٢/١٥هـ	محمد بن سعيد بن حسان المصلوب	١/٤٢٥هـ، ٣/٢٩٥هـ
		١٣/٢٢١هـ	

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
محمد بن سلام المنبجي	٧٨/١١	محمد بن عبد الرحمن بن رواد	٥٢٦٩/٦
محمد بن سلمة	١١٤/١٢	محمد بن عبد الرحمن بن غزوان	٤٩/٣
محمد بن سليم الراسبي	٨٤/١٠	محمد بن عبد العزيز الرملي	٣٣-٣٢/١٣
محمد بن سليمان	١٨١-١٧٨/١٥	محمد بن عبد العزيز بن عمر	١٨٥/٧
محمد بن سليمان = أبو داود الحراني	١٦٠/١١	محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري	٣٩٠/١
محمد بن سليمان الأصبهاني	٥٦/٥	محمد بن عبد الله القاضي	٤٤٢/٥
محمد بن سليمان بن أبي حثمة	٤٤/١٢	محمد بن عبد الله بن أبي رافع	٥٤/٧
محمد بن سليمان بن أبي داود	٣٤/٣	محمد بن عبد الله بن الحسن = النفس الزكية	٢٨٠/٤
محمد بن سليمان بن مسمول	١٨٩/١٣-٤٧٦-٤٧٤/٩	محمد بن عبد الله بن الزبير	٢٢/٢
محمد بن سنان	٤٣٨/١٣	محمد بن عبد الله بن إنسان الطائفي	٢٥٣/٩
محمد بن سنان القزاز	٤٩١/٣	محمد بن عبد الله بن سليمان	٢٤/١٥
محمد بن سوار	٢١٢-٢٠٩/١١	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم	٣٢٠-٣١٧/١٢
محمد بن سيرين	٢١١/٨-٢١٢-٢٠٨/٩	محمد بن عبد الله بن عبد القاري	٤١٠/١٣
محمد بن شريحيل	١٥٥/٢	محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي	٤٧/٩
محمد بن صبيح	٣٠/١٠	محمد بن عبد الله بن عقيل	٦١/١٤
محمد بن طحلاء	٤٢١/٥	محمد بن عبد الله بن علاثة	٢٨٣/١٣
محمد بن طلحة	٤١/١٤	محمد بن عبد الله بن عمار الموصلبي	٢٠٨-٢٠٧/١٥
محمد بن طلحة الكوفي	٤٥١/١	محمد بن عبد الله بن عياض	٥٤٢/٣
محمد بن طلحة بن مصرف	٢٤٠/٦	محمد بن عبد الله بن محمد = أبو بكر التيمي	٩٤/٣
محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة	٧٥/٢	محمد بن عبد الله بن محمد الشيباني	٢٩٣/٣
محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة	١٩٤/١	محمد بن عبد الله بن يزيد المقري	٣٧/١١
محمد بن عبد الرحمن	٤٤٦/١٢	محمد بن عبد الملك	٢٣٣/٣
محمد بن عبد الرحمن الأزرق	٤٨٩/٣	محمد بن عبد الملك بن محذورة	٢١٣/٣
محمد بن عبد الرحمن البيلماني	٣٠٠/٥، ٣١٧/٧-٩٥/٢	محمد بن عبيد	٤١٤-٤١٢/١٢
٢٣٨-٣١٠هـ، ١١/١٣٠-١٣١، ١٢/١٥-٢١٨هـ، ١٣/٢٥		محمد بن عبيد الله العرزمي	٢٢٠/٧-٤٥٨/٣، ٤١٢/٤هـ، ١٢٠٧-٤٦٤هـ، ٨/٨٧-٩٣-١١٩-٢٩٧هـ، ٩/٤٨هـ، ١٢/٢٠٥-٢٠٧هـ، ١٣/٣١-٣١١
محمد بن عبد الرحمن العلاف	٣١/١٣	محمد بن عبد الرحمن القشيري	٣٠١/٢
محمد بن عبد الرحمن المقدسي	٣٠٠/١٣، ٣٥٤/٣	محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر = أبو غرارة	٣٢٥/٣
محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر = أبو غرارة	٣٢٥/٣	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	٣٣٠/٢، ٢٨٢/١هـ، ٣٣٠/٢
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	٣٣٠/٢، ٢٨٢/١	محمد بن عبيد بن محمد بن واقد	٣٩٤-٢٩٢/٢
٢٢٥/٣-٢٢٥/٤، ١٨٩/٤-٢٥٤-٢٥٥/٥-٦٤هـ، ٢٠٣-٣٩٣هـ، ٧/١٥٢، ٨/١٨٥-٤٠٦-٤٠٧هـ، ٩/١٤٤، ١٠/١٠		محمد بن عثمان	٤٧٢/١
٢٥٢-٣٩٢هـ، ١١/٦٤-٢٩٣-٣٦١هـ، ٣٧٥-١١٠/١٥-٥٣٢		محمد بن عثمان العقيلي	٢٢٣/٩
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة = ابن أبي ذئب	١٠٤/٣	محمد بن عثمان بن أبي شيبة	١١٧-١١٦/١٣-٥١٥-٣٦٨/١٢
محمد بن عبد الرحمن بن رداد	٣٤٠/٢	محمد بن عثمان بن صفوان	١١٢/٨
		محمد بن عجلان	٦٤٥/١٢، ١١/٥، ٣/٥٧٨هـ، ٢٣١/١

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
محمد بن عقبة	٣٧٦/١٠	محمد بن كثير المصيبي	٥٢١/١٥
محمد بن عقبة السدوسي	٣١٦-٥٧٤/١١	محمد بن محبب	٥٥٤٢/٣
محمد بن عكاشة الكرمانى	٤٨/٤	محمد بن محمد بن الأسود	٥٤٥١/١٠
محمد بن عكرمة المخزومي	٤٠٩/١٠	محمد بن مرزوق	٢٩٧-٢٩٦/٨
محمد بن علي الباقر	٤٠/١٢	محمد بن مسلم الطائفي	٢٠٦-٢٠٥/١٣، ٥٤٤٣/٧
محمد بن علي بن أبي طالب = ابن الحنفية	٣٠/٤	محمد بن مسلم بن تدرس = أبو الزبير ١٤٩/١، ٣٢٥/٣	٣٢٥/٣
محمد بن علي بن الحسين	٣٧٥/١٣، ٥٠٨/٦	٥٤١٨/٩، ٢٠٣/٩، ٢٠٨-٤٦٠، ٤٦١، ٥٠/١٢	٥٠/١٢
محمد بن علي بن الوليد السلمى	٣٧٧/١١	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	٢٩٣/٢
محمد بن علي بن يزيد	٣٩٠/١٣	محمد بن مسلمة	١٩٨/٢
محمد بن عمارة الرازي	٤٠٧/٦	محمد بن مسلمة بن الوليد الطيالسي	٣٨٨/١٣
محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم	٤٣/١٣	محمد بن مصعب القرقيساني	٢٥٩/٥
محمد بن عمر الواقدى	٥٧٨/٣، ٣١٨/٢، ٢٠٩/١	محمد بن مصعب بن صدقة	٥٥٤٨/١٣
٣٢٣/٦، ٢٣/٦، ١١٤/٧، ٤٣٠، ٥٢١٦/٨، ٢٤٢-٢٥٧	٢٥٧-٢٤٢	محمد بن مطرف = أبو غسان	٢٥٩/١١
٣٧٤-٤٦٠، ٣٥٦/١٠، ٣٥٦/١١، ٧٢/١١، ٢٩٧، ٣٥٢/١٢، ٣٥٣	٣٥٣	محمد بن منصور بن ثابت بن خالد	٣٢٨/٢
٣٥٥، ٣٩٩/١٣، ١٤٥/١٤، ٢٥٨-٢٠٥، ٢٦/١٥	٢٦/١٥	محمد بن موسى = أبو غزية	٢٧٩-٢٧٨/١٣
محمد بن عمر بن الهياج	٥٥٦/١٢، ٧٤/١٠	محمد بن موسى المخزومي	١٩/٢
محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب	٣٣/٥	محمد بن موسى بن أبي عبد الله الفطري	٢٠/٢
محمد بن عمران بن موسى الحرزياني	٢٤٧/١١	محمد بن ميمون	٢٠٦/١٣
محمد بن عمرو	٢٩٧/٨، ٣٧٥/٦	محمد بن وهب بن أبي كريمة	٢٣٨/١٤
محمد بن عمرو الأنصاري	٢٠٨/٣، ١١٢/٢	محمد بن يحيى	٤٤٦/١٢
محمد بن عمرو الواقفي	٢٧١/٣	محمد بن يحيى الذهلي	١١٨/٣
محمد بن عمرو بن البخترى	٦٦/٢	محمد بن يحيى بن علي الكنانى	٣٧٦-٣٧٥/١
محمد بن عمرو بن حزم	٤٣/١٣	محمد بن يزيد	١٣٢/٣
محمد بن عمرو بن عطاء	٤٩٧/١٥	محمد بن يزيد بن أبي الزناد	١٨١/٢
محمد بن عمرو بن علقمة	٤٣/١٠، ٣١/٥، ٦٧/٤	محمد بن يعلى	٢٣٢/١٠
محمد بن عون	٤٨١-٤٥٩/١٤، ٣٠٥/١٣	محمد بن يونس الكديمي	١٠٤/١٢
محمد بن عيسى بن سورة	١٧٧/٧	محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن	٥٥٣/٣
محمد بن غزوان الدمشقي	٢٩٧/٦	محمود بن لبيد	١٨٢/١٠
محمد بن فضاء الأزدي	١٨٨/٥	مخلد بن خفاف	٢١٩/١٠
محمد بن فضيل	٢٤٨/١٠	مخنف بن سليم	٥٣٧-٥٣٦/٩
محمد بن فضيل بن غزوان	٤٢٥/٦	مخول	١٤/٩
محمد بن قرظة الأنصاري	٢٠٠-٦٤/٣	مخول	١٢/١٥
محمد بن قيس القاص	٤٧٥-٤٧٣/٩	مرثد بن عبد الله الزماني	٤٩٠/٨
محمد بن كثير الصنعاني	٤٤/٥	مرثد بن عبد الله اليزني = أبو الخير	١٢٨/٣
محمد بن كثير الكوفي	٢٣١/١	مرداس بن محمد بن عبد الله بن أبان	٢٧/٢
	١٣٩/١٤	مروان	٣٥٨/١١

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٤٤٤/١١	مصعب بن سعيد المصيبي	١١٩-١١٨/٢	مروان = أبو سلمة
٤١٨/١	مصعب بن شيبة	٤٦٥/١٢، ٣٤٤/٨	مروان الفزاري
٣٧٩/٥، ٣٦١/٢	مصعب بن شيبة بن جبير	٣٧٠/٧	مروان بن جناح الأموي
١٠٢/١٤	مطر	٥٣١/٩، ٢٣٥/٧	مروان بن سالم
٣٨٣/١٠، ٣٢٣/٥	مطر الوراق	١٦/٤	مروان بن عثمان بن أبي سعيد
٥٠٧/١٤	مطر بن سالم	٩١/٨	مروان بن محمد السنجاري
٤٤٦/١٥	مطر بن طهمان الخراساني	٩٦/١٥	مري بن قطري
٢٦٢/١١	مطر بن ميمون	٥٩٨/٣	مسافع بن عبد الله بن شيبة العبدي
٣٥٦/٧	مطرف بن مازن الصنعاني	٣٣١/١٢	مساور
١٥٣/٢	مطهر بن الهيثم	٤٦٩/٢	مسروق بن الأجدع
٣٥٩/٦	مطيح = أبو يحيى الأنصاري	٢٦٢/٢	مسعدة البصري
٢٤/٧	مطيح بن ميمون	٥٣٤-٥٢٦/٩	مسعدة بن اليسع
٥٦٤-٥٦٣-٤٢٨/١٢	مظاهر بن أسلم	٣٤٦/١١	مسعدة بن اليسع الباهلي
٢٣٩/٦	معاذ بن محمد الأنصاري	٤١/٣	مسكين بن صالح
١٠٠/١٠	معاذ بن معاذ العنبري	٣٤٠/٨	مسكين بن عبد الرحمن التجيبي
٢٤٣/٣	معارك بن عباد أو عبد الله العبدي	٥٤٢/١٣	مسلم الأعور
٢٧٩/١	معان بن رفاعة	١٧٩/٢	مسلم الملائني
٢٧٧/٨	معاوية بن عطاء	٧١-٦٥/١٠	مسلم بن أبي مسلم الجرمي
٣٢١/٣، ٢٩٩/١	معاوية بن قرعة بن إلياس	١٣٦/٤	مسلم بن حيان
١١٥/٦	معاوية بن هشام القصار	١٥٤/٧، ٢٨٢/٥، ١٩١/٤، ٥٣٨/٣	مسلم بن خالد الزنجي
٢١٣/١٠	معاوية بن يحيى	١٥٩-١٥٨/١١، ٢١٩-٢١٠-٢٠٩/١٠، ٣٧٥/٩، ٤١٣/٨	١٦٤
١٩/١٢، ٤٩٤-٤٩٣/٩، ٥١٨/٤	معاوية بن يحيى الصدفي	٥٣٢/١٥، ٢٧٤-١٠٢-١٠١/١٣، ٣١٤/١٢	١٦٤
٢٢٥/٢	معبد بن نباتة	٣١١/١٢	مسلم بن سلام
٢٠٤/٣	معتمر التيمي بن سليمان	٣٨٩/٢	مسلم بن صبيح
٣٣٤/٧، ٢٤٢/٦، ٣٦٣/٥	معدي بن سليمان	٤١٥/٣، ٤٨٢/١	مسلم بن كيسان الملائني
٣٦٩/١٢	معرف بن واصل	٢٢٣/٧	مسلم بن يسار
٤٢٩/١	معروف أبو الخطاب	٢٧٠/٣	مسلم بن يسار البصري
٣١/١٣	معلل بن فضيل	٥٢٤/١٤	مسلمة
٣٤٨/٩، ٢٢٢/٧، ٤٦٦/١	معلى بن عبد الرحمن	٢٠/١٢	مسلمة بن جعفر
٣٩١/١٢	معلى بن منصور	٤١٣/٩	مسلمة بن سالم
٤٩/١٣	معلى بن هلال	٤٤٦/١٠	مسلمة بن علي
٢٢٢-٢٢١/٩	معمر	١٥٣/١٥، ٤٦١/١٣، ٢١٨/٧، ٣٠٧/٦	مسلمة بن علي الخشني
٥١١/١٣	معمر بن بكار	١٢١-١١٦/١٥	مسور بن الصلت
٤٨٥/١٥	معمر بن راشد	٣١١/١٤	مسيكة
٢٠٧/٣	معمر بن راشد الأزدي	١٣٧-١٣٥/١٢، ٣٢٤/٥	مشرح بن هاعان المعافري
٨٠-٥٧/٢	معمر بن محمد بن عبيد الله	٣٤١-٣٣٦/٥	مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير
		٤٥٦-٤٥٥/١٥، ١٧/١٤، ١٧٣-١٧٤/١١	

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
مقاتل بن بشير العجلي	٥٦٢/٥	موسى بن جعفر	١٢/٤٩٤هـ
مقاتل بن سليمان	٢/٢١٧هـ، ٣/٢١٩هـ، ٨/٣٧٧هـ	موسى بن حبيب الطائفي	٤/١٣٥
مقدام بن داود بن عيسى = أبو عمرو المصري	٣/٤٢٢هـ	موسى بن خلف العجلي	٦/٣٢٧
مقسّم بن بجرة = أبو القاسم	٥/١١٨هـ	موسى بن زكريا	١/٤٧٧
مكحول ٣/٥٨١هـ-١٧٤هـ، ٩/٢٢هـ، ١١/٣٢٣هـ، ١٢/٦٧هـ، ١٤/٤٣٤هـ	٢/٤٧٢هـ، ٣/٢٧٢هـ	موسى بن سعيد	١١/٢٩١
مكحول الشامي	١٤/١٧٥هـ	موسى بن طلحة	٨/٩٠
مكي بن إبراهيم	٢/١٨٠هـ	موسى بن عبد الرحمن	٢/٤٨
ملازم بن عمرو	٤/٢٧١-٣٩٥هـ	موسى بن عبد الرحمن الخطمي	١٤/٤٨٤هـ-٤٨٥هـ
ملازم بن عمرو السحيمي	٣/٥٤٥هـ	موسى بن عبد الرحمن الصنعاني	٥/١٠٣
ملازم بن عمرو بن عبد الله	١٥/٤٠٧هـ	موسى بن عبد العزيز	٧/١٦٤هـ
ملقام بن تلب	١٥/٤١هـ	موسى بن عبد الله الجهني = أبو سلمة	٢/٣٩٥هـ
منبوذ بن أبي سليمان	٢/٣٢٨هـ	موسى بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي	٤/٨٨هـ
مندل بن علي العنزي	١/٤٢٥هـ-٤٢٦هـ، ٤/٥١٨هـ، ٦/٤٢٦هـ، ٨/١١٩هـ، ١٢/١٧٥هـ-٢٩٤هـ	موسى بن عبيد	٩/٢٩٨هـ
منصور	١٢/٣٧٢هـ	موسى بن عبيدة الربذي	٤/٤٢١هـ، ٥/٤١٥هـ-١٨٨هـ، ٧/٥٦هـ، ٨/٤٦١هـ، ٩/٣٢٥هـ-٣٢٥هـ، ١٠/٣٧هـ-٥٨هـ، ٢٠٧هـ-٢٣١هـ-٢٣٢هـ
منصور بن شقير	٥/١٨٥هـ	موسى بن عبيدة بن نسطاس	٧/٥٦هـ
منصور بن عبد الرحمن	٩/٢٩٨هـ	موسى بن عثمان الكوفي	١٥/١٠٩-١١١
منصور بن عبد الرحمن العبدي	٣/٥٩٨هـ	موسى بن عقبة	١٥/٢٠٤هـ
منصور بن عمار	١/٤٢٩هـ	موسى بن علماء البلقاوي	٧/٣٠هـ
منصور بن عمار الواعظ	٢/٣١٧هـ	موسى بن عمير	٣/٣١٦هـ
متقد مولى ابن سراقه	١٠/٧٠هـ	موسى بن عمير القرشي	١٤/٥٠٦هـ
منير بن عبد الله	٨/١٠٥هـ	موسى بن محمد التيمي	١٤/٢٧٦هـ
مهاجر بن عكرمة المكي	٩/٢٥٨هـ	موسى بن محمد بن إبراهيم	١٥/١٢٤هـ
مهاجر بن عمرو النَّبَال	٣/٤٣٢هـ	موسى بن مطير	٥/٣٧٨هـ-٤٠٠هـ
مهدي الهجري	٨/٣٩٤هـ	موسى بن نافع الأسدي = ابن شهاب الحنط	٣/٢٢٢هـ
مهدي بن هلال = أبو عبد الله البصري	٢/٢١٧هـ	موسى بن نجدة	١٥/٤٠٦هـ
مهدي شيخ حوشب	٨/٣٩٢هـ	موسى بن هلال العبدي	٩/٤١٢-٤١٣
مهند بن عبد الرحمن	١١/٣٤٣هـ	موسى بن وردان	١٢/٣٠٠هـ
موسى أبو العلاء القيني	٣/٧١هـ	موسى بن يسار	٨/١٠٤هـ
موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة	٣/٣١٩هـ	موسى بن يعقوب الزمعي	٣/٢٦٦هـ، ٥/٢١٥هـ-٣٥٣هـ، ١١/١٥٠هـ
موسى بن أبي عيسى الحنط	١٠/٣٦٥هـ-٣٦٤هـ	مولى أسامة	٨/٤١٩هـ
موسى بن أعين	٣/٢٦٢هـ	مولى قدامة	٨/٤١٩هـ
موسى بن السائب	١٠/٢٩٨-٣٠٣هـ	ميسرة بن يعقوب أبو جميلة الطهري	٢/٩٦هـ
موسى بن أنس	١١/٤٤٠هـ	ميمون الأعور = أبو حمزة	٣/٣١٣هـ-٤٥٨هـ-٤٨٦هـ-١٤٤هـ
موسى بن جبير	٣/٤٤٢هـ، ١١/١٠٤هـ، ١٢/٣٦٦هـ	ميمون القصاب الأعور	٧/٣٤٣هـ

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
ميمون القناد	٣/٣٦٢هـ	نوح بن حكيم	٧/٢٨٩هـ
ميمون المكي	٤/٦٠هـ	نوح بن قيس	٣/٥٤٩هـ
ميمون بن أبي شبيب	١٠/٧٣هـ-٧٥	نوير بن أبي فاختة	١١/١٦٩هـ
ميمون بن زيد	٥/٢٠٧هـ	هارون = أبو مسلم	٦/١٢٣هـ
ميمون بن مهران	٨/٤١٥هـ-١٢/٥٥٥هـ	هارون بن أم هاني	٨/٤٤٧هـ
ميمون بن موسى	٥/١٦١هـ	هارون بن عنترة	٩/٤١٥هـ
ناثل بن نجيح	٧/١٨١هـ	هارون بن عنترة بن عبد الرحمن	٦/٨٥هـ
نابل صاحب العباء	٤/٤٨٦هـ	هارون بن مسلم	٦/٢٧٠هـ-١٢٤/٦هـ
ناصر بن عبد الله الحائك	٧/٣٢٤هـ	هاشم الأوقص	٣/٣٣٥هـ
نافع السلمي = أبو هرمز	٤/٣٢هـ-٣٧٦هـ	هاشم بن سعيد	٥/١١٦هـ-١٢٢هـ-١٤٥هـ
نافع بن سليمان	٣/١٩٨هـ	هاشم بن سعيد الكوفي	٤/٤٤٥هـ-٤٤٦هـ
نافع بن مهران	٥/٦١هـ	هاني بن المتوكل	٨/١٣٢هـ
نافع بن ميسرة	١٢/٩٥هـ	هاني بن قيس	١٤/٢١١هـ
ناهض بن سالم الباهلي	٥/٦٤هـ	هرمي بن عبد الله	١٢/٣١٤هـ
نبهان المخزومي	١١/٤٣٦هـ	هشام	١٣/٥٢هـ
نبهان مولى أم سلمة	١٢/٥٥٨هـ-٦٤	هشام أبو كليب	١٠/٤٤٥هـ-٤٤٦هـ
نبيح العنزي	١/٣٥٢هـ	هشام بن أبي رقية	٣/٣٥٣هـ
نبيب بن شريط	٣/٥٥٢هـ	هشام بن أبي هشام	٧/٤٦٣هـ
نجدة بن نفيح	١٤/٢٥هـ	هشام بن حسان	١/٤٧٠هـ
نجيح بن عبد الرحمن السندي = أبو معشر	٢/٣٢٤هـ،	هشام بن زياد = أبو المقدم	٦/٣٢٦هـ، ٧/٤٦٥هـ، ١٠/٤٥١هـ-٤٥٢
	٣/٣٧٦هـ، ٤/١٩هـ، ٨/٢١٦هـ-٢٢٤هـ، ١٠/٢١٥هـ-٢٤١هـ-٢٤٢هـ،		
نُدبة	١١/١٦٢هـ، ١٢/١٠٤هـ، ١٤/٤٣٧هـ، ١٥/١٦٥هـ	هشام بن سعد	١٠/٣٦٤هـ
نصر بن حاجب المروزي	٨/٣٩٤هـ	هشام بن سعد القرشي	٢/٣٣٥هـ
نصر بن حماد	٥/٢٨٢هـ	هشام بن سعد المدني	١٢/٣٢٢هـ، ١٤/٤٣٢هـ-٤٣٣هـ، ١٥/١١٤هـ-١١٥هـ
نصر بن مزاحم	٧/١٢١هـ-٤٦٤هـ	هشام بن عمار	٨/٤٨١هـ، ٩/٢٨٩هـ، ١٤/٤٨٢هـ-٤٩٠هـ
نضر بن القاسم	٣/٢١٩هـ-٩/٣٢٤هـ	هشام بن قتادة	١/٤٢٩هـ
نعيم بن حماد	١٠/٣٧٧هـ	هشام بن يحيى بن العاص	١٠/٣٥٤هـ
نفيح بن الحارث = أبو داود الأعمى	٤/٣٥٨هـ، ٩/٤٤٦هـ	هشيم	٥/٤١١هـ
نمران بن جارية	١٠/٢١٥هـ	هلال بن خباب العبدي	١/٤٧٣هـ
نمير بن يزيد القيني	٢/١٠٧هـ	هلال بن زيد بن يسار = أبو عقاب	٤/٥٣٨هـ
نهار العبدي	١/٣٨٠هـ	هلال بن عبد الله	٩/٣٤هـ-٤٧هـ
نهشل بن سعيد البصري	١٢/٣٣٥هـ	هلال بن عياض	١/٣٢١هـ
نوح بن أبي بلال المدني	٥/١٦٤هـ، ١٤/١٥١هـ	هلال بن ميمون	٥/٤١٥هـ-٤٢٢هـ
نوح بن أبي مريم	٤/٣٧٦هـ-٨/٤١٥هـ، ٩/٢٠هـ-٢١هـ	هلال بن يزيد = أبو ظلال	٩/٧٩هـ
		همام بن يحيى	١٢/٣٥٨هـ

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
١٢٢/٥، ٣٩٥/٢	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة	٣٩٣/٨	هنيذة بن خالد
١٢٠/١٤، ٢٥٣/٥	يحيى بن سعيد	٢٦٦/٥، ٤٠٤/١	واصل بن السائب
٧١/١٢	يحيى بن سعيد الأنصاري	٤٥/١٢	واقد بن عبد الرحمن
٤٠/١١	يحيى بن سعيد العطار	٤٥/١٢	واقد بن عمرو
٤٩٦/١٥	يحيى بن سعيد الفارسي	٤٤٧/١١	والدة الخطاب بن صالح
٧١/٤	يحيى بن سعيد القداح	٢٦٠/١٢	وحشي بن حرب
٣٨٩/٨	يحيى بن سعيد المازني	٢٢١/١٥	ورقاء
٣٦٧/١٠	يحيى بن سعيد بن حيان	٣٣٦/١٢	وهب بن جرير
١٤٧/١	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	٥٤٨/٣	وهب بن حفص
١٨٦/٤	يحيى بن سلام	٢٥٥/٢	وهب بن حفص الحراني
٢٨١/١٤، ٢٠٠/١٢	يحيى بن سلام البصري	٣٤٨/٩	وهب بن عمير
١٣٩-١٢٥/١٥	يحيى بن سليم	٣٧٥/١٢	وهب بن نافع
٥٤٢-٥٤٠/١٣، ٣٦٩-٣٦٨/١٢	يحيى بن سليم = أبو بلج	٤٤٤/٣	وهب مولى أبي أحمد
٢٦٥/١٢	يحيى بن سليمان المدني	٢٨٨/١٤، ٣٤٢-٣٤١-٣٤٠-١٣٩/١٣، ٦٨/٢	ياسين الزيات
٣٩٠/١٤، ٢١٤/٨	يحيى بن عباد	٥٢١/١٥	ياسين بن معاذ
٢٧/١٠	يحيى بن عباد بن دينار	١٧٩/٤	يحيى الحماني
١٩٦/٦	يحيى بن عبد الحميد = أبو زكريا الحماني	٤٢٦-٤٢٤-٤٢٣/١٢، ٤٤٦/٥	يحيى بن أبي إسحاق الهنائي
٤٢٠-٣٨٩/٧	يحيى بن عبد الله الباليتي	٢٧٤/١٠	يحيى بن أبي أنيسة
٣٥٤/٧	يحيى بن عبد الله الجابر	٤٣٣/١١، ٣٢٥-٢٤٩/٢	يحيى بن أبي حية = أبو جناب الكلبي
٢١٥-٢١٤/١٥	يحيى بن عبد الله الجابري	٤٥٥/٩، ١٠٢/٥	يحيى بن أبي حية = أبو جناب الكلبي
٤٥٠/١٢	يحيى بن عبد الله الكندي = الأجلح	٣٩٤/١٥	يحيى بن زكريا الغساني = أبو مروان
٣٧٤/٤	يحيى بن عبيد	٢٦٨/١٢	يحيى بن أبي سليمان المدني
٣٥٩/١٥	يحيى بن عبيد الله	٤٠٩/٢	يحيى بن أبي كثير
١٣٧/١٢	يحيى بن عثمان	٤٤٦/١٢، ٣٩٨/٩، ٢٠/٢	يحيى بن إسحاق
٢٤٥/١٢، ٤١٠/٢	يحيى بن عثمان التيمي	٢٠١/٥	يحيى بن العلاء
٤٧٣/١	يحيى بن عثمان الحربي	٤٠٣/١٢، ٢٤٦/١١، ٥٣١/٩، ٢٤٧/١	يحيى بن العلاء البجلي الرازي
١٢١/١٢، ١٤/١١	يحيى بن عثمان بن صالح	٣٩١/١	يحيى بن المتوكل
٤٠٩/٦	يحيى بن عقبة	٢١٥/١٠	يحيى بن المقدم
٦٥/٥	يحيى بن عقبة بن أبي العيزار	٢٦/١٥	يحيى بن اليمان
٣٩٠/١٤	يحيى بن عمارة	٢٦٨/٣	يحيى بن أيوب
٤٩١/٣	يحيى بن كثير العنبري = أبو غسان	٢٠٢/١٤، ٢١٤/١٠، ٢٥٦-٢٥٤/٨	يحيى بن أيوب الغافقي
٤٧٨/٤	يحيى بن كثير الكاهلي	١١٩/٥	يحيى بن أيوب المصري
٣٢٣-٣٢٢/١٠	يحيى بن محمد المدني الجاري	٤٤٣-٤٤٢/٣	يحيى بن بشير بن خلاد
١٣٠/٣	يحيى بن مسلم	٨٨/٦	يحيى بن راشد
٢٧٥/٣	يحيى بن مسلم البكاء	٤١٠/٤، ٩١/٢	يحيى بن راشد الدمشقي
٤٨٢/٧	يحيى بن مطيع الشيباني	٤٤٦/١٥	

اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة
يحيى بن ميمون التمار	٥٧٧/٢ - ٥٨٣، ٤٦٦/٥	يزيد بن عياض بن يزيد الليثي	٢٨٥/٨
يحيى بن هاشم	٢٧٧/٢	يزيد بن محمد بن قيس بن مخزومة	١٤٧/١
يحيى بن هاني	١٢٣/٦	يزيد بن مروان	٤٦/٩
يحيى بن يحيى بن قيس = أبو عثمان الغساني	٢٤٤/٢	يزيد بن مروان الخلال	٢٠/١٠
يحيى بن يعلى الأسلمي	٣٧/٦	يزيد بن معاوية بن أبي سفيان	٦٩/١٣
يزيد الأعور	٣١٢/١٥	يزيد بن نعيم الأسلمي	٢٠٤/٩
يزيد الرقاشي	٤٢٥/١٥	يزيد بن هارون	١٨٢/١٥، ٣٧٥/١٣، ١٨٧/٥
يزيد بن أبان الرقاشي	٢٨١/١، ٢٦٦/٣، ٤١٥/٨	يزيد بن هارون بن زاذان	٢٨٣/٣
يزيد بن أبي الزناد	١١٧/٧	يزيد بن يعفر	١٢٠/٥
يزيد بن أبي زياد	٢٩٩/٢، ٢٧٤/٣ - ٣٧٣، ٢٢٦/٤ - ٥٣	يعقوب	١٠٤/١٤
١٠٣/٧ - ٢٨٢، ٤٤٨/٨، ٧٨/٩ - ١٧٧ - ١٧٨ - ٢٣١ - ٢٩٢		يعقوب = القاضي أبو يوسف	٥٠٦/٧
٣٨٤، ١١٥ - ١١٦ - ٢٧٠ - ١٣٠/١٤، ٣٣٤/١٥		يعقوب المدني	٣٧٧/١٠
يزيد بن أبي زياد الهاشمي	٤١٤/١٥	يعقوب بن إبراهيم الدورقي	٣٧١/٣
يزيد بن أبي نشبة	٢٥/١٤	يعقوب بن الوليد	١٨٩/٥
يزيد بن أبي يزيد	٣٤٤/٨	يعقوب بن حميد بن كاسب المدني	٣٢١/١٢، ٥٩٤/٣
يزيد بن الأسود	٣٠٦/٥	يعقوب بن زيد بن طلحة	٣٦٥ - ٣٦٤/١٠
يزيد بن أمية = أبو سنان الدؤلي	١٤/٩	يعقوب بن سلمة المدني	٢٠ - ١٩/٢
يزيد بن جلال بن الحارث	٢٥٤/٧	يعقوب بن عبد الله بن سعد = أبو الحسن القمي	٤٤٣/٨
يزيد بن حيان	٨٥/١٤	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح	٣٥٦/١٠، ٣٦٤/٢، ٢٧٨/١
يزيد بن ربيعة	٣٣٩/٢	يعقوب بن مجمع	٢٠٣/١٤
يزيد بن ربيعة الرحبي = أبو كامل	٢٧٩/٨	يعقوب بن محمد الزهري	٣٤٥/١١
يزيد بن زياد	٧٠/٩	يعقوب بن محمد بن عبيد الكوفي	١٦١/١١
يزيد بن زياد الدمشقي	٤٩٦/١٥	يعلى بن أبي يحيى	١٥٠/٨
يزيد بن زياد بن أبي الجعد	١٦٤/٦	يعلى بن شبيب	٤٥٩/١٢
يزيد بن سفيان = أبو المهزم	٢١٧ - ٣٥/٩	يوسف بن السفر	٢٨١/١
يزيد بن سنان = أبو فروة	٣٦٥ - ٣٦٤/٧	يوسف بن خالد السمتي	٥٠٧/٤، ٤٤١/٣، ٣٥٤/٢
يزيد بن سنان الرهاوي	٦٢/٥، ٣٥/٣	١٢١/٧، ٣٣٣/٨، ٢٢٤/٩ - ٢٢٥، ٥١/١٢، ١٤٤	
يزيد بن شداد الهمامي	٢٣/٧	يوسف بن زياد	٤١٣/٣
يزيد بن عبد الرحمن الدلاني	٢٥٧/١٢	يوسف بن عبد الله بن سلام	١٧٣/٨
يزيد بن عبد الله بن خصيفة	٢٨٦/٨	يوسف بن عطية	١٧٩/٢
يزيد بن عبد المعزني	٥٢٢ - ٥٢١/٩	يوسف بن عطية الصنغار	٤٧٢/١
يزيد بن عبد الملك	٢٤٠/٢، ٥٠٧/٤، ٩٨/٦، ٩٨/١١، ٢٧٩/١٢	يوسف بن هاهك	١٤/١١
يزيد بن عبد الملك النوفلي	٥٠٧/١٤	يوسف بن محمد	٤٩٩/١٣
يزيد بن عطاء	١١٢/٩	يوسف بن محمد بن المنكدر	٣٥٠/٥
يزيد بن عياض	٢٧٦/١٤، ٤٣١/١٢، ٣٣٩/٢	يوسف بن ناقع	٢٣٢/٩، ٥٤/٣

الجزء والصفحة	اسم العلم	الجزء والصفحة	اسم العلم
٢٨٨/١٠ هـ	يونس بن عبيد	١٠٩/١٥ هـ	يونس بن أبي إسحاق السبيعي
٣٧٥/١٢ هـ ٤٤٥/١١ هـ	يونس بن محمد	١٢٨/٩	يونس بن إسحاق السبيعي
٢٩٢/٢ هـ	يونس بن يزيد الأيلي	٥٣٩/٣ هـ	يونس بن الحارث الطائفي
٢٠٧/٣ هـ	يونس بن يزيد بن أبي النجاد	٧٨/١٣ هـ	يونس بن خباب

سابعاً: فهرس الفرق
حسب حروف المعجم

اسم الفرقة	الجزء والصفحة
الأشاعرة	٤٨-١٤/٣
الثنوية	٥١٣-٥١٢/١٣
الخوارج	٤٦٤/١، ٢٥/٣، ٩/١٣٠-١٣١هـ، ١٣/١٣-٤٢٧هـ-٤٢٨هـ-٤٣٠-٤٣١
الرافضة	٢٨/٨-٢٩هـ
العدلية	٥٣٥/١٣
الفضيلية	٤٣١/١٣
الكرامية	٤٦٩/١٣
المعتزلة	٤٨/٣
الميمونية	٤٣١/١٣
النجداث	٤٠٥-٤٠٤/١٥

ثامناً: فهرس الأشعار

مرتبة حسب حرف الروي أو القافية

الجزء والصفحة	اسم الشاعر	عدد الأبيات	حرف الروي	رأس البيت
هـ ٣٣٦/١٥	زهير	١	ء	عفا من آل فاطمة
٣٣٦/١٥	زهير بن أبي سُلمي	١	ء	فيجمع أيمنٌ منا
هـ ١٩٤/٤	-	١	ا	حتى أبلغها ألفين
هـ ٢٢٣/١٠	-	١	ا	علقتها تيناً
٢٤٠/١	ليلى الأخيلية	١	ا	غلام إذا هزَّ القناة
هـ ٢٦/١٢	خالد بن عتبة	١	ا	فلا تجزعن
٢٢/١١	عبيد الراعي	١	ا	قومٌ على الإسلام
هـ ٢٤٠/١	ليلى الأخيلية	٢	ا	المنابكف الله حيث
هـ ٥٢١/١٤	ابن المبارك	١	ا	وهل أفسد الدين
هـ ١٩٤/٤	-	١	ا	ويرحم الله عبداً
١١٧/١	-	١	ا	يا أميلح غزلاناً شدنَّ
هـ ٤١٨/٢	ابن رسلان	٢	ا	يباح في حالٍ وحالٍ
هـ ٥٣٦/٣	معاوية بن مالك	١	ب	إذا ما الحق في
١١٦/١	عروة بن حزام	١	ب	إلَّيَّ حبيباً إنها
٥٣٦/٣	معاوية بن مالك	١	ب	رعيناه وإن كانوا
١٤٤/١٤	مرحب	١	ب	قد علمت خبير أني
٣٧٥/٤	نشوان الحميري	٢	ب	من الأعاجم والسودان
٤٥٥/٤	زين الدين العراقي	٣	ة	مزيداً على عشر
هـ ٥٣/٥	ابن عابدين	٣	ة	نقوم لها في مسجد
هـ ٤٩/٣	الحافظ الحكمي	٤	ت	وفي نصوص الوحي
٤٦٧/٨	العجاج	١	ج	فهنَّ يعكفن به
٤٥٨/١٤	-	٣	ح	سبق المجلى
١١٦/١	ابن مالك	١	د	أبوا ولا أمنعه فقد
هـ ١٩٤/٤	-	١	د	أمين فراد الله
٢٣٨/١١	أعشى همدان	١	د	بين الأشجّ وبين
هـ ٣٩٧/١٣	محمد بن الأمير	٧	د	سلام على أهل
هـ ٢٢٣/١٠	-	١	د	لما حططت الرحل
هـ ٩٢/٦	طرفه	١	د	متى أدنُّ منه يناً
٤٨٨/٧	طرفه بن العبد	١	د	وشقي عليَّ الجيب
هـ ١٣٨/٩	-	١	د	وكنتم كأم لبة

الجزء والصفحة	اسم الشاعر	عدد الأبيات	حرف الروي	رأس البيت
١١٠/٣	-	١	د	وهند أتى من دونها
١٣/١٠هـ	طرفة	١	د	ويأتيك بالأنباء
٢٦٤/١هـ	أوس بن حجر	١	ر	أبياتهم تامور نفس
٢٢٢هـ - ٢٢١/١١هـ	جلال الدين السيوطي	٤	ر	إذا مات ابن آدم
٥١٦/١٣	-	١	ر	إني إذا رأيت
٣٩٧/١٣	-	١	ر	دعوا كل قول
٢٢٢/١٠هـ	مالك بن نويرة	١	ز	فقلت لقومي
٤٣٢/١٥	-	١	ر	كبهيمة عمياء قاد
٣٦٧/١هـ	ابن الأمير الصنعاني	٢	ر	متظلم ومعرف
١٣٨/٧هـ	-	١	ر	وحاجب فاستكان على
٤٤٧/١٠	زهير	١	ر	ولولا عسبه
٤٩٠/٨هـ	النسفي	١	ر	وليلة القدر بكل
٤٨٤/١٣هـ	الحكمي	١	ر	ومن يصدق كاهناً
١٢٥/١٤	حسان بن ثابت	١	ر	وهان على سراة
١٩٥/١٣	-	٣	ر	يا أيها الناس
١١٩/١٢	-	٢	س	قد قلت للشيخ
١٢٠/١٢هـ	-	٢	س	هل لك في ناعم
٤٧٣/٣	عديل بن الفرخ	١	ض	بساط لأيدي الناعجات
٤٠٥/١٣هـ	أبو ذؤيب الهذلي	١	ع	والعيد بعدهم كأن
١٣٥ - ١٣٤/١٤	خبيب	٢	ع	ولست أبالي حين
٢١٣/١٢	الفرزدق	١	ق	وذات حليل
٣٧٥/٤	عبد المطلب	١	ك	وعابديه اليوم
١٩٨/١٢هـ	جرير	١	ل	إذا مات الفرزدق
١٤٣/١٣	امرؤ القيس	٢	ل	ألا أنعم صباحاً
٥٣٥/١٢	جرير	١	ل	باتت تعانقه
١١٧/١	-	١	ل	رويهة تصغر منها
١٩/١٥هـ	الأشيلي	١	ل	غرامي صحيح
١١٦/١	طليحة بن خويلد	١	ل	فلن يذهبوا فرغاً بقتل
٥٤/١	الصرصري	٦	ل	للإخوان صدق بغية
٥٨٥/٣هـ	كعب بن زهير	٢	ل	متيم إثرها لم يفد
٣٣٦/١٥هـ	ابن حجر	٢	لا	همز ايم وايمن
٢٨١/١٢	-	٣	م	أتيناكم أتيناكم
١١٠/٣	عنترة	١	م	أقوى وأقفر بعد أم
٤٥٨/١٤	-	٣	م	شهدنا الرهان غداة

الجزء والصفحة	اسم الشاعر	عدد الأبيات	حرف الروي	رأس البيت
١٤٤/٣	عدي بن الرقاع	١	م	في جفنه سِنَّة وليس
٢٧٣/٧	عدي بن الرقاع	١	م	في عينه سِنَّة
١٣٨/٩ هـ	-	١	م	لب بأرض
١٣٨/٩ هـ	أمية بن الصلت	١	م	لييكما لبيكما
٣٩٧/١	-	١	م	لهوى النفوس سريرة
١٣٨/٩ هـ	-	١	م	محل الفخر أنت
٢٨٢/١٥	ابن سينا	١	م	ووفّر على الجسم
٢٤٠/١	علي بن أبي طالب	١	ن	أبو حسين فاعلمن
٩٢/٦	عدي بن زيد	٢	ن	ألم تسمع بخطب
٣٣٩/١٥	عمر بن أبي ربيعة	٢	ن	أيها المنكح الثريا
٦٥ - ٦٤/١١	ابن حجر العسقلاني	٤	ن	جمعت آداب من رام
٣١٢/٦ هـ	ابن القيم	٩	ن	حجتنا عليكم وهي
٦٥١/١٢ هـ	-	٣	ن	حقوق إلى الزوجات
٤٠١ - ٣٠١/٢	ابن القيم	٢	ن	عند التجاهر منه
١٦٠ - ١٦٠/١٤ هـ	الحماسي	٤	ن	لو كنت من مازن
٤٢٧/٣ هـ	ابن القيم	٤	ن	وجمال سائر هذه
١٧/١١	-	٢	ن	ومستخبر عن سرّ
٢٦/٤	ثعلب	١	هـ	أبعد مغربهم نجداً
١٤٥/١٤	علي	١	هـ	أنا الذي سَمّنتي
٤٣٩/١٠ هـ	النمر بن تولب	١	هـ	أودى الشباب
٢٢٢/١٠ هـ	الأغلب العجري	١	هـ	رأت غلاماً
٥١٩/٧ هـ	-	٢	هـ	عرفت الشر لا للشر
٢٠٥/١٠	المعافري	٢	هـ	عمدة الدين
٢٨٢/١٥	ابن سينا	١	هـ	ومن لم يكن تعود
١٢٦/١٣	الشوكاني	١	و	إنني بليت بأهل
١٩٦/١٣	-	١	ى	قد بلغ السيل
٤٤٣/٩	-	٢	ي	ألا أبلغ معاوية بن
٣٣٧/١٥	نصيب	١	ي	فقال فريق القوم
٣٣٨/١٥	امرئ القيس	١	ي	فقلت يمين الله
٢٣٣/٤	الجزري	٣	ي	لرسم احتمالاً
٤٥٨/١٤	-	٢	ي	مجلّ مصلّ مسلّ

تاسعاً: فهرس الفوائد العقديّة

مرتبة على حروف المعجم

- إبطال الخوارج لأشياء كثيرة من الشرع كإبطال رجم المحصن وقطعهم ليد السارق من الإبط وإيجابهم الصلاة على الحائض حال حيضها . . . الخ: ١٣ / ٤٢٨
- إبطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدعة إلى أقسام: ٤١٦ / ٣٣٧ / ٣
- إثبات العلم والقدرة لله تعالى: ٢٤٨ / ٥
- إثبات عذاب القبر: ٣٦٨ / ١
- الأحد وصف له تعالى وذكر الأدلة من الكتاب والسنة وذكر معناه: ٤٢٥ - ٤٢٤ / ١٤
- اختلاف الفرق في تأويل نزول الله تعالى: ١٩٩ / ٥
- الاختلاف في المراد بقوله ﷺ: «إن الله جميل»: ٤٢٥ / ٣
- الاختلاف في تأويل الكبير أو التكبير المانع من دخول الجنة: ٤٢٩ / ٣
- الاختلاف في توجيه إطلاق الكفر على من طعن في النسب والنياحة على الميت: ٤٩٦ / ٧
- الاختلاف في كفر الخوارج: ٢٦ / ٣
- اختلف العلماء في القسم بصفات الله تعالى: ١٥ / ٣٢٦
- إذا ورد في الكتاب والسنة اسم فاعل يدل على نوع من الأفعال ليس بعام شامل فهذا لا يكون من الأسماء الحسنى: ٣٥٣ / ١٤
- إسباغ الوضوء وصلاة ركعتين بعده من مكفريات الذنوب: ٤٨ / ٢
- أسماء الله الحسنى غير محصورة بعدد معين: ١٤ / ٣٥٢
- أسماء الله توقيفية: ٣٥١ / ١٤
- إضافة الخير والشر إلى الله ﷻ: ٩٨ / ٤
- إظهار المعجزة من مخاطبة موسى ﷺ للحجر عندما جرى بثوبه وضرب موسى له: ٤٠٤ / ٢
- اعتقاد الخوارج بإمامة علي ﷺ وكفر من قاتله من أهل الجمل الذين كان رئيسهم طلحة والزبير ﷺ: ٤١٦ / ١٣
- اعتقاد الخوارج بكفر علي لرضاه بالتحكيم واجتماعهم على أن من لا يعتقد معتقدتهم يكفر ويباح دمه وماله وأهله: ٤٢٤ / ١٣ - ٤٢٧ هـ
- اعتقاد الخوارج كفر عثمان ﷺ ومن تابعه: ١٣ / ٤١٦
- افتراق الخوارج إلى أربع فرق وانقراض ثلاث منها: ٤٢٧ / ١٣ هـ
- أقرب الخوارج إلى قول الحق الأباضية: ٤٣١ / ١٣
- أهل الردة صنفان: ٢٦ / ٨ - ٢٩
- أهل السنة والجماعة يعتقدون أن الله فوق جميع مخلوقاته مستوٍ على عرشه في سمائه وذكر الأدلة على ذلك: ٣٨٧ / ١٤ هـ
- أهل الكبائر من أمة محمد ﷺ لا يخلدون في النار إذا ماتوا وهم موحدون: ١٢٢ / ١٣ هـ
- أهم مظاهر التبرك المبتدع بالقبور وما يتضمنه من مفاسد ومنكرات: ٥١١ / ٣ هـ
- أول من أحدث الخلاف بين الخوارج نافع بن الأزرق عام ٦٤ هـ: ٤٢٧ / ١٣ هـ
- الإيمان يزيد وينقص: ٤٧٩ / ٢ هـ
- البداء بالشهادتين أصل الدين: ١٦ / ٨
- بدع الجنائز: ٥١٩ / ٧
- تحريف بعض الرافضة لقوله ﷺ: «لا نورث ما تركناه صدقة»: ٣٨٧ / ١١ - ٣٨٨ هـ
- تزيين المساجد وزخرفتها بدعة: ٥٥٩ / ٣
- التعذيب لا يختص بالكبائر بل قد يقع على الصغائر: ٣٦٦ / ١
- تعريف البدعة التي نص الشارع على ضلالتها: ٧ / ٥١٩
- تعريف العرّاف: ٤٠٣ / ٣ هـ
- تنبيه: «السّار» ليس من أسمائه تعالى: ٤٠١ / ٢ هـ
- التوسل وأنواعه: ١١ / ١٠ هـ
- توصف يد الله بأنها يمين وهذا ثابت في الكتاب والسنة: ٤٢٤ / ١٥ هـ
- ثبوت حياة القبر: ٤٤٧ / ٧ هـ

- الجبار اسم من أسماء الله تعالى: ٣١٢/١٥ هـ -
- ٣١٣ هـ
- جواز إطلاق لفظ الكفر على ترك الصلاة: ٣٢/٣
- جواز التبرك بالنبي ﷺ وبآثاره: ٥/٢٦٢
- جواز التبرك بشعره ﷺ: ١/٢٦٨
- جواز التوسل إليه تعالى بصفات كماله وخصاله
- جلاله: ٤/٣٨٩ هـ
- حكم التبرك بالنبي ﷺ وبغيره: ٧/٢٦٩ هـ
- حكم الشرع في من سب رسول الله ﷺ: ٣/٢٨
- خلاصة ما قيل في سماع الموتى للأحياء: ٦/٣١٠ هـ
- الخلق في كلام العرب على وجهين: ٤/١٠١ هـ
- الخوارج صنفان: ١٣/٤٣٠
- الخوارج لا يقلون عن عشرين فرقة: ٣/٢٥ هـ
- ذكر بعض الخصال التي اختلف بها نبينا محمد ﷺ
- عن غيره من الأنبياء: ٢/٤٢٧ - ٤٢٨ هـ
- ذكر بعض من مبادئ الخوارج: ١٣/٤٢٧ هـ
- ذكر رأس الأزارقة والتعريف به: ١٣/٤٢٨ هـ
- ذكر ما تضمنته سورة الإخلاص من توحيد الاعتقاد
- والمعرفة: ٥/٧١ هـ
- ذكر ما ذهب إليه بعض المحققين من أن الأنبياء لا
- يملون وأن النبي ﷺ حيٌّ بعد وفاته: ٦/٣٠٧
- ذكر ما وضعته الشيعة من الأحاديث في أن النبي ﷺ
- أوصى بالخلافة لعلي: ١١/٢٦١ - ٢٦٤ هـ
- ذهب الخوارج إلى تكفير أصحاب الكبائر: ١٣/٤٣٠
- ذهب الخوارج إلى تكفير المسلم بالذنوب: ١٣/١٤٠
- ذهب الخوارج إلى تكفير المسلم بالكبيرة: ١٣/١٢٩
- ذهب الخوارج وبعض المعتزلة إلى أن أهل
- المعاصي مخلدون في النار: ١٣/١٢١
- ذهب المعتزلة إلى إيجاب تعذيب الفاسق إذا مات
- بلا توبة: ١٣/١٤٠
- رد المحقق على تأول الشوكاني لقوله: «لم ينظر الله
- تعالى إليه» مجاز عن الرحمة: ٣/٤٣٣ هـ
- الرد على الشيعة في إنكارهم للمسح على الخفين: ٢/١٦١
- الرد على ما ذهب إليه المعتزلة من تخليد أصحاب
- الذنوب في النار: ١٣/١٢١ - ١٢٣ هـ
- زاد نجدة بن عامر على معتقد الخوارج أن من لم
- يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر وإن اعتقد معتقد
- الخوارج: ١٣/٤٢٨
- زعم الشيعة بأن لأهل البيت اختصاصاً بالوحي لم
- يطلع عليه غيرهم: ١٣/١٩
- زيدية أهل اليمن: ٤/٤٤ هـ
- السُّتير صفة فعلية لله ﷻ: ٢/٤٠١ هـ
- السلام اسم من أسماء الله: ٢/٢٧٩ هـ
- سماع أهل القبور لقول النبي ﷺ هو معجزة له: ٦/٣١٣ هـ
- سيطرة سلطان المذهب على الخوارج في فهم
- القرآن: ١٣/٤١٦ هـ
- الشافي اسم من أسماء الله تعالى: ١٥/٢٧٣
- الشهداء أحياء في قبورهم: ٦/٣١١
- صفات الله تنقسم إلى قسمين وتفصيل ذلك: ١٥/٣٢٦ هـ
- ضرورة بعثته ﷺ لتحويل الذين كفروا من أهل
- الكتاب ومن المشركين عما كانوا عليه من الضلال
- والزيف: ٤/٢٣٤ هـ
- طعن الخوارج والروافض في المسح على الخفين:
- ٢/١٦٠
- ظهور علم الكلام: ٣/٥٠ هـ
- العز والعزة صفة ذاتية ثابتة لله ﷻ بالكتاب والسنة
- والعزیز والأعز من أسماء الله: ١٥/٣٢٧ هـ
- العقل يقبل الزيادة والنقصان: ٢/٤٧٩
- العلو ثلاثة أقسام: ١٤/٣٨٧ هـ
- الغضب صفة فعلية خبرية ثابتة لله ﷻ بالكتاب
- والسنة: ١٥/٤٤٧ هـ - ٤٤٨ هـ
- غلا بعض الخوارج في معتقدتهم الفاسد فأنكر
- الصلوات الخمس ومنهم من جوز نكاح بنت الابن
- وبنت الأخ والأخت ومنهم من أنكر أن تكون سورة
- يوسف من القرآن: ١٣/٤٣١
- فاسق الملة لا يكفر بذنب دون الشرك إلا إذا
- استحلّه: ٢/٤٧٩ هـ
- الفرق بين الحياء الشرعي والحياء اللغوي: ٢/٣٠١
- الفرق بين النبي والرسول: ١/١١٥
- فضل الصلاة على النبي ﷺ وآله وصحبه: ١/١١٤
- في مسألة سماع الموتى في قبورهم للأحياء قولان:
- ٦/٣٠٨ هـ

- قال البغدادي: إن عدد فرق الخوارج عشرين فرقة: ٤٣١/١٣
- قال الغزالي: في حكم الخوارج حكمان: ٤٣١/١٣
- ٤٣٢
- قال الكرامية: بأن الحسين بن علي عليه السلام باغ في خروجه على يزيد بن معاوية: ٤٦٩/١٣
- قال المرجئة بأن المعاصي لا تضر: ١٢٨/١٣
- قبول ظاهر التوبة وعصمة من يصلي: ٢٨/٣
- قول الشيعة بوجوب تقديم اليمين في الوضوء ومخالفتهم بذلك لأهل السنة: ١٣٥/٢
- قول المرجئة بأن الذنوب لا تضر من حافظ على الصلوات المكتوبة: ٤٣/٣
- القول بجواز تسمية الله بما ثبت من صفاته على وجه يليق به يتعارض مع القول بأن أسماء الله تعالى لا تؤخذ إلا توقيفاً: ٣٢٦/١٥
- كان الخوارج في أول أمرهم يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه: ٤١٦/١٣
- كلام الله حقيقة بلا تأويل ولا تشبيه: ٥٤٣/١٥
- ٥٤٤
- كلام الله صفة ذاتية خبرية: ٥٤٣/١٥ - ٥٤٤
- الكلام على الأبدال: ١٠٨/١
- الكلام على التوسل بأهل الخير والصلاح: ٧/١٨٨
- الكلام على كتاب «الجفر» المنسوب كذباً إلى علي بن أبي طالب وما فيه من شعوذات ومخالفات للعقيدة الإسلامية: ٢٠/١٣
- الكلام في شد الرحال وإعمال المطي إلى القبور: ٤١٨/٩
- كلتا يدي الله سبحانه يمين: ٤٢٤/١٥
- كيفية الجمع بين قوله عليه السلام أفلح وأبيه إن صدق وبين النهي عن الحلف بالأباء: ١٩/٣
- لا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد الذي يفضي إلى التشبيه: ٣٨٧ - ٣٨٦/١٤
- لا يسمّى الله إلا بما ثبت تسميته به نصاً من كتاب أو سنة: ٣٥٢/١٤
- لا يصح إطلاق كل رسولٍ نبي من غير عكس: ٢/٢٨٤
- لا يمنع أن يكون بعض أنواع الكفر غير مانع من المغفرة واستحقاق الشفاعة: ٣٢/٣
- لفظ الرسول ليس بمعنى لفظ النبي: ٢٨٤/٢
- للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية: ٣٦٥/١
- للجبار معانٍ ثلاثة: ٣١٢/١٥ - ٣١٣
- للخوارج ألقاب كثيرة وذكر بعض ألقابهم: ١٣/٤٢٧
- الله له اسمٌ للذات الواجب الوجود: ١١٣/١
- ما المراد بالفطرة: ٣٩٥/١
- ما حقيقة حياة الأنبياء في قبورهم: ٤٠٩/٩
- ما ورد مقيداً أو مضافاً من أسماء الله في القرآن أو السنة لا يكون اسماً بهذا الورد كاسم المنتقم فلم يرد إلا مقيداً: ٣٥٣/١٤
- متى كان ظهور الخوارج والحرورية: ٤٢٣/١٣
- مدح إله غير الله كفر: ٣٢٧/٥
- مذهب السلف أنه لا شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة عن الإسلام والرجوع إلى الكفر: ١٢٢/١٣
- مذهب السلف في إيراد أدلة الصفات: ٢٠٠/٥
- مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه سواء خيراً وشرها: ٩٩/٤
- مراجعة عمر بن الخطاب لأبي بكر الصديق في قتال أهل الردة: ٢٣/٣
- المراد باستحقاقه الجنة أن لا بد من دخولها لكل موحد، إما معجلاً معافى وإما مؤخراً بعد عقابه: ٥٢/٣
- المراد بتحريم النار تحريم الخلود: ٥٢/٣
- المراد بقوله عليه السلام: «وأنا من المسلمين» وهل هناك فرق بينه وبين قوله: «وأنا أول المسلمين»: ٩٦/٤
- مسح الرقبة عند الوضوء بدعة قاله النووي: ١١١/٢
- المسح على الخفين هو الحكم الجليل الذي فرق بين أهل السنة وأهل البدع: ١٦١/٢
- المسعّر من أسماء الله تعالى ويبان أنها لا تنحصر في التسعة والتسعين: ٢٣٩/١٠
- المعتزلة لا ترى الشفاعة لأحد في الآخرة إلا للمؤمنين فقط دون الفسّاق من أهل القبلة: ١٣/١٢٢
- معنى البدعة: ١٧٨/٥
- معنى التأويل: ٢٠٠/٥
- المقاصد والنوايا عند زيارة القبور: ٥٠٧/٧

- من سمّاه رسول الله ﷺ كافراً سميناه كافراً: ٥٣/٣
- من صفات الله العلو والفوقية: ٣٨٧/١٤
- من صفات الله ﷻ خلف الوعيد وهو مذهب أهل السنة والجماعة: ١٢٢/١٣ هـ
- من عقائد المعتزلة أن السيئات يذهبن الحسنات: ١٢٢/١٣ هـ
- من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة» مقيدة بعدم الإخلال بما أوجب الله: ٤٩/٣
- من مفسد تشييد أبنية القبور: ٤٢٩/٧
- من هم الحرورية؟: ١٣٠/٩
- الميت يسأل في قبره: ٤٤٨/٧
- نقل كلام ابن القيم في تنزيه القضاء الإلهي عن الشر: ٩٩/٤ هـ
- نقل كلام ابن حجر على حديث الوصاية لعلي ﷺ: ٣٥٣/١ هـ - ٣٥٤ هـ
- نكتة الخلاف في كفر الخوارج: ٢٧/٣
- النميمة سبب في عذاب القبر: ٣٦٦ - ٣٦٥/١
- هدم الإسلام ما كان قبله مشروط بالإحسان: ٦٠/٣
- هل الأنبياء أحياء في قبورهم؟: ٤٠٨/٩
- هل الأنبياء أحياء في قبورهم وما هي حقيقة هذه الحياة: ٣٠٥/٦ هـ - ٣٠٦ هـ
- هل السؤال في القبر مختص بهذه الأمة: ٤٤٨/٧
- هل المسخ واقع في أمة محمد ﷺ: ٣٧٥/٣ هـ
- هل الوضوء من مكفرات الذنوب صغيرها وكبيرها: ٤٨/٢ - ٤٩ هـ
- هل تارك الصلاة يخلد في النار: ٣٩/٣
- هل خصّ النبي ﷺ علي بن أبي طالب بشيء من الأسرار دون غيره: ٢٠/١٣ - ٢١
- هل كان محمداً ﷺ نبياً قبل أن يكون رسولاً: ٢/٢٨٤
- هل من أدخل بشيء من الواجبات أو قارف شيئاً من المحرمات يخلد في النار مع تكلمه بكلمة الشهادة وعدم التوبة عن ذلك وهل هو داخل تحت المشيئة؟: ٥٠/٣
- هل يجوز اتخاذ القبور في جوار الصلحاء لقصد التبرك دون التعظيم: ٥١١/٣
- هل يجوز في تسمية الله تعالى ووصفه من أوصاف الكمال والجلال والمدح بما لم يرد به الشرع ولا منعه: ٤٢٦/٣
- هل يجوز وصف الله ب«الجميل»: ٤٢٧/٣ هـ
- هل يصح تقرب الكافر بالعمل الصالح الصادر منه حال شركه: ٦٠/٣
- هل يقاس على النبي ﷺ غيره من الصالحين فيتبرك به وبآثاره: ٢٦٣/٥ هـ
- الواجب المعاملة للناس بما يعرف من ظواهر أحوالهم من دون تفتيش وتنقيش: ٢٩/٣
- الوحدانية صفة لله ﷻ وذكر أدلة ذلك من الكتاب والسنة: ٤٢٥/١٤
- اليدان صفة ذاتية خبرية لله ﷻ نسبتها كباقي صفاته تعالى وذكر أدلة ذلك من الكتاب والسنة: ١٥/٣١٣ هـ، ٤٢٣ هـ، ٤٢٤ هـ

عاشراً: فهرس الفوائد الحديثية

مرتبة على حروف المعجم

- إبهام الصحابي لا يضر: ١٧٩/١
- اتفاق أئمة الجرح والتعديل على ضعف كثير بن عبد الله بن عوف: ٢٩٦/٦
- اتفاق الحُقَّاط على ضعف حديث: «إنما تغسل ثوبك من البول»: ٢٤٣/١
- اتفاق العلماء على أنه لا يحتج بعننة المدلس: ٢٤٥/٦
- اتفق الحفاظ على ضعف ليث بن أبي سليم: ١١٠/٢
- الإجماع على ترك عمر بن صبيح: ٩٤/١٣
- أجمع أهل العلم على نكارة حديث: «تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم»: ٤٥٦/٣
- أحاديث الأبدال والأقطاب والأغوات والنقباء والنجاء والأوتاد كلها باطلة: ١٠٨/١
- أحاديث الحمام كلها معلولة وإنما يصح منها عن الصحابة: ٤٠٥/٢
- الأحاديث المروية في الشطرنج لا يصح منها شيء: ٤٨٩/١٤
- أحاديث قتل شارب الخمر في الرابعة منسوخة: ٣٨٥/١٣
- الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود: ٤٦٩/٢
- اختلاف الأئمة في تصحيح حديث السدل في الصلاة من حديث أبي هريرة: ٣٣١/٣
- اختلاف الروايات في أي صلاة كان الأمر بتحويل وجهه القبلة والجمع بين هذه الروايات: ١٦/٤
- اختلاف الروايتين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفاً: ٤٧٤/٢
- اختلاف العلماء في قول أبي داود «وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح»: ١٣٥/١
- اختلاف أهل الحديث في صيغة قوله ﷺ: «أمر» هل تأخذ حكم المرفوع: ٢٢٢/٣
- اختلاف علماء المصطلح في صيغة «على عهد رسول الله ﷺ»: ١٢٩/٣
- الاختلاف في إسلام السائب بن أبي السائب: ١٠/١٠
- ٣٦٩
- الاختلاف في سماع الحسن عن سمرة: ٣٢/١٣
- ٣٣
- الاختلاف في صحبة بسر بن أرطأة وذكر أقوال العلماء فيه: ٣٥٩/١٣ - ٣٦١
- الاختلاف في صحبة حبيب بن مسلمة: ١٨٣/١٤
- أصول السنن في كل فن أربعة أحاديث: ٢٠٥/١٠ هـ
- الاضطراب في حديث عبد الله بن عكيم من جهة السند والمتن: ٢٩٢/١
- الأقوال في تفسير معنى الصحابي: ١١٧/١
- إيراد بعض الأدلة والشواهد على وقوع المسخ في هذه الأمة: ٣٧٥/٣
- إيراد الأحاديث التي وضعها الشيعة في أن النبي ﷺ أوصى لعلي بالخلافة: ٢٦١/١١ - ٢٦٤
- بيان خطأ من روى حديث: «سدوا كل خوخة في المسجد إلا باب علي» والصواب «إلا خوخة أبي بكر»: ٣٣١/٢ هـ
- بيان ضعف حديث العشرين ركعة في صلاة التراويح: ١٧٩/٥ هـ
- تخريج أثر إحراق النبي ﷺ وأبي بكر وعمر لمتاع الغال: ٢٤٧/١٤ - ٢٤٩
- تخريج أحاديث «أن النبي ﷺ قضى بيمين وشاهد» وذكر رواته وطرقه: ٤٧٣/١٥ هـ - ٤٨٠
- تخريج أحاديث تطبيق ابن عمر لزوجته وهي حائض: ٣٧٣/١٢ - ٣٧٥
- تخريج أحاديث حرمة إتيان النساء في أدبارهن: ٣١٠/١٢ - ٣١٦
- تخريج أحاديث قضاءه ﷺ للجدّة بالسدس: ١١/١١ - ٣٨٢ - ٣٣
- تخريج أحاديث «لا يرث القاتل شيئاً» وما ورد في معناها: ٣٨٤ - ٣٨٠/١١
- تخريج أحاديث «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت . . .» وما في معناها: ٣٣٢/١٢ - ٣٣٧
- تخريج أحاديث «من أعتق نسيباً له في مملوك عتق من ماله» وما كان في معناها: ٤١٠/١١ - ٤١٨

- تخريج أحاديث وأثار حرمة سماع الغناء وآلات
اللهو والطرب: ٥٢٩ - ٤٩٨/١٤
- تخريج الأحاديث الواردة في «أن الله ذبح ما في
البحر لبني آدم»: ١٢٩/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في التسوية بين الخصمين
إذا جلسا بين يدي الحاكم: ٤٥٨ - ٤٥٥/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في التشديد في الولايات:
٤١٧ - ٤١٢/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في الحث على الزواج:
١٣/١٢ - ٢٠هـ
- تخريج الأحاديث الواردة في الحجامة والوقت
المناسب لها: ٢٧٩ - ٢٧٥/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في أمره ﷺ لمن دخل
حائطاً بالأكل من غير اتخاذ خبنة: ١٤١ - ١٣٨/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في أن «ذكاة الجنين بذكاة
أمه»: ١١٣ - ١٠٨/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في أن: «ما قطع من
البيهية وهي حية فهو ميتة»: ١١٦ - ١١٤/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في حل صيد البحر وميته:
١٢١ - ١١٧/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في شرب العصير ما لم
يغل أو يأت عليه ثلاث وما طبخ قبل غليانه فذهب
ثلثاه: ٢٢٧/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في لعن الراشي
والمرتشي: ٤٣٧ - ٤٣٤/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في من لا تجوز شهادتهم:
٤٩٧ - ٤٩٥/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة في نذر المباح والمعصية:
٣٧٢ - ٣٦٦/١٥
- تخريج الأحاديث الواردة فيما يصنع منه الخمر:
١٩١ - ١٨٩/١٥
- تخريج حديث: «اتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه من
شجرة مباركة»: ٣١١/١٥ - ٣١٢هـ
- تخريج حديث: «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر
وإن أصاب فله عشرة أجور»: ٤٢٠/١٥
- تخريج حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم»: ٨/
٢٧٦ - ٢٧١
- تخريج حديث: «الإسلام يعلو ولا يعلى عليه»:
٣٧٧/١١ - ٣٧٨هـ
- تخريج حديث: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»:
٩٨ - ٩٦/١٤
- تخريج حديث: «الولد للفراش»: ٥٣٤/١٢ - ٥٣٥هـ
- تخريج حديث: «أن علي شرب خمرأ في طعام ثم
قرأ سورة الكافرون وأخطأ فيها»: ١٨٥ - ١٨٠/١٥ - ١٨٦
- تخريج حديث: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين
أظهر المشركين»: ٣١٩/١٤هـ
- تخريج حديث: «أنت ومالك لأبيك»: ٦٤٦/١٢ - ٦٤٧هـ
- تخريج حديث: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً»:
٢٣٦ - ٢٣٥/١٣هـ
- تخريج حديث: «بورك لأمتي في بكورها يوم
الخميس»: ٩٨/١٤
- تخريج حديث: «في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون
جذعة...» والكلام على سنده ورجاله: ١٩٩/١٣ - ٢٠٢
- تخريج حديث: «في هذه الأمة خسف ومسح وقذف
...» الخ: ٤٩٨/١٤ - ٥٠٠هـ
- تخريج حديث: «كل مسكر حرام»: ١٩٢/١٥
- تخريج حديث: «لا تتخذوا قبوري وثناً»: ٤١٣/١٤هـ
- تخريج حديث: «لا طلاق قبل نكاح»: ٤٢٩/١٢ - ٤٣٢
- تخريج حديث: «ليس على خائن ولا منتهب ولا
مختلس قطع»: ٣٤٢ - ٣٤٠/١٣
- تخريج حديث: «ليكونن من أمتي قوم يستحلون
الحر والحريير والخمر والمعازف» وبيان أنه صحيح
متصل على شرط البخاري: ٤٩٠/١٤ - ٤٩٢هـ
- تخريج حديث: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» وما في
معناه: ٢١٠ - ٢٠٣/١٥هـ
- تخريج حديث: «من حلف فقال: إن شاء الله لم
يحنث» وما في معناه: ٣٠٧ - ٣٠٥/١٥
- تخريج حديث أبي هريرة ؓ يرفعه «من أعان على
قتل مؤمن بشرط كلمة لقي الله ﷻ مكتوب بين عينيه
أيس من رحمة الله»: ١١٥/١٣ - ١١٦هـ
- تخريج حديث المغيرة بن شعبة في المسح على
الخفين والجوربين: ١٧٠/٢ - ١٧١هـ
- تخريج حديث خطبة الحاجة: ١٠٨/١٢هـ

- تخريج حديث سلمان: «الحلال ما أحله الله في كتابه...» الحديث: ١٢/١٥ - ١٣
- تخريج حديث سلمة بن صخر في كفارة الظهر: ٤٨١/١٢ هـ - ٤٨٢ هـ
- تصنيف الإمام أحمد للمسند: ١٢٤/١
- تصنيف البخاري للجامع الصحيح: ١٢٠/١ - ١٢١
- تصنيف سنن ابن ماجه: ١٣٠/١
- تصنيف سنن أبي داود: ١٢٩/١
- تصنيف سنن الترمذي: ١٢٦/١
- تصنيف سنن النسائي: ١٢٧/١
- تصنيف مسلم لكتابه «صحيح مسلم»: ١٢٣/١
- تعريف الحديث المدرج: ١٧/٦ هـ
- تعريف الحديث المضطرب: ٢٣٠/١٠ هـ
- تعريف السنة المتواترة: ٤٢٦/٣ هـ
- تعريف المدرج: ٢٥٤/٣ هـ
- تعريف الوجدادة وبيان صورتها وحكم الرواية بها: ٤٧٦/٨ هـ
- تعريف سنة الآحاد: ٤٢٦/٣ هـ
- تعريف علم التخريج: ١٣٢/١ هـ
- تفصيل القول في ضعف حديث: «لا تركب البحر إلا حاجاً أو معتمراً»: ٥٠/٩ هـ
- التنبيه على ما وقع من الزيادات في متن حديث جابر في الدعاء بعد الأذان: ٢٦٤/٣ هـ
- التوقف في خبر الواحد إذا كان مخالفاً للأصول: ٢٣٣/١٠ هـ
- ثبوت حديث ماعز وذكر رواته من الصحابة ومن خرجه من أصحاب السنن: ٢٤٨/١٣ - ٢٥٠
- ثلاثة أحاديث لا تصح: ٢٣٠/٢ هـ
- جواز العمل بالحديث الحسن: ١٣٣/١ هـ
- حجية أحاديث الآحاد: ١٣٤/١ هـ
- حديث: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» قاعدة من قواعد الدين: ٤٢٧/٢ هـ
- حديث: «إن الضيافة على أهل الوبر» حديث موضوع: ١٤٩/١٥ هـ
- حديث: «إنما الأعمال بالنيات» ثلث العلم: ١٤/٢ هـ
- حديث: «ترك العشاء مهمة» حديث ضعيف جداً: ٢٦٩/١٥ هـ
- حديث: «لا تعزير فوق عشرين سوطاً» حديث موضوع: ٣٩٤/١٣ هـ
- حديث: «لا تعلموهن الكتابة ولا تسكنوهن الغرف وعلّموهن سورة النور» حديث موضوع: ٢٨٩/١٥ هـ
- حديث: «لا تقطعوا اللحم بالسكين» حديث ضعيف: ١٦٥/١٥ هـ
- حديث ابن عباس في احتجاج الرسول ﷺ وهو صائم ورد على أربعة أوجه: ٢٨١/٨ هـ
- حديث النعمان بن بشير: «الحلال بين والحرام بين» عدوه رابع أربعة تدور عليه الأحكام: ٢٠٥/١٠ هـ
- حديث النفس على قسمين: ٤٧/٢ هـ
- حديث من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ينبغي تحفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به: ٣٤٠/٣ هـ
- حديث من عمل عملاً ليس عليه أمرنا من قواعد الدين: ٣٣٧/٣ هـ
- حكم الإدراج: ١٧/٦ هـ
- حكم العمل بما في السنن والمسانيد التي لم يلتزم مصنفوها الصحة: ١٣٦/١ هـ
- حكم ما سكت عنه أبو داود في كتابه السنن: ١/١٣٤ هـ
- حكم ما سكت عنه الإمام أحمد في مسنده: ١٣٥/١ هـ
- خبر الآحاد يفيد الظن وهو لا يعمل به إذا خالف قياس الأصول: ٢٣٣/١٠ هـ
- الخلاف بين الأئمة في الاحتجاج بحديث ابن عقيل مشهور: ١٧٢/١ هـ
- ذكر أحاديث قتل من عمل عمل قوم لوط وتخريجها: ٢٩٨/١٣ - ٣٠١ هـ
- ذكر أسماء الصحابة الذين روى المسح على الخفين: ١٧٣/٢ هـ
- ذكر الاستسعاء في حديث الإعتاق ليس من قول النبي ﷺ وإنما هو مدرج من قول قتادة: ٤١٧/١١ هـ
- ذكر حديث الكباثر: ١٣٠/١٤ - ١٣١ هـ
- ذكر من روى حديث: «أرضعيه حتى يدخل عليك» من الصحابة والتابعين: ٦٢٤/١٢ هـ
- ذكر من روى حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» من الصحابة: ٥٢٥/١٣ هـ - ٥٢٦ هـ
- ذكر من روى حديث: «تقتل عماراً الفئة الباغية»: ٤٤٣/١٣ هـ

- رفع الثقة مقدم على وقف من وقفه: ٣٨/٥
- الرفع زيادة يجب قبولها ولا ينبغي إلغاؤها: ٣٠٧/٣
- ٩٨/٥ هـ ١٢/٦٣٥
- روايات أبي مخنف في ما حدث في وقعة صفين
- كلها كذب وافتراء: ١٣/٤١٩ هـ - ٤٢٣ هـ - ٤٢٩ هـ
- الروايات التي ذكرت أن علياً ومعاوية رضي الله عنهما «كانا يلعبان أحدهما الآخر» منكرة سنداً وممتناً: ١٣/٤٢٣ هـ
- رواية الثقات لا تغلل برواية الضعفاء: ١٥/٤٧٦
- رواية الضعيف مع الضعيف توجب الارتفاع من درجة السقوط إلى درجة الاعتبار: ١٢/٦٠٢
- زيادة الثقة يتعين المصير إليها إذا لم تقع منافية: ١/٢١٣
- الزيادة من الثقة مقبولة: ٢/١٧٠ هـ
- شرط مسلم في صحيحه غير شرطه في مقدمته: ٨/٥٥٩ هـ
- الصحابة كلهم عدول: ٨/٣٠٧ هـ
- ضعف طريقة من صنف في الأحكام بحذف الأسانيد: ١/١٣٧ هـ
- الطرق يقوي بعضها بعضاً إذا لم يكن فيها متهم: ١٣/٤٤٣ هـ
- عدة من روى حديث: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد» من الصحابة إحدى وعشرين صحابياً: ١٥/٤٧٩ هـ
- العمل بخبر الواحد مقطوع به: ٤/١٩
- فائدة: حديث أنس الذي ذكر بلفظ البسط - أي الصلاة عليها - أخرجه الأئمة الستة بلفظ: «الحصير»: ٣/٤٧٥
- فائدة: ذكر ابن حزم أن أحاديث النهي عن الصلاة في أعطان الإبل متواترة بنقل تواتر يوجب العلم: ٣/٥١٦
- فائدة في تخريج حديث ابن عباس: «مسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة»: ٢/١٠٠
- فائدة في قولهم في الحديث: «لا أصل له»: ٢/١٥٢ هـ
- فائدة من الأحاديث الواردة في الشفعة وبيان أنها لا تثبت: ١١/١٣٠ - ١٣١
- في سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب ثلاثة مذاهب: ١٠/١٨٦ هـ
- قبول أخبار الآحاد: ٤/١٨
- قبول مجاهيل الصحابة: ١/٢٠٩
- قبصة بن ذؤيب من ولد الصحابة: ١٣/٣٨٥ هـ - ٣٨٧
- القطع بخبر الواحد: ٤/١٨
- قول الألباني رحمته الله كل ما جاء من الأحاديث في الحض على ركعات معينة بين المغرب والعشاء لا يصح: ٥/١٩٠ هـ
- قول الصحابي «فعلنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» حكمه الرفع: ٨/٢٦٨
- قوله: «إن في المعارض لمدوحة» حديث ضعيف جداً مرفوعاً: ١٥/٣٠٢ - ٣٠٣
- كتاب المنتقى من أحسن الكتب المصنفة في أحاديث الأحكام: ١/١٣٦
- كثرة الاضطراب في حديث عبد الله بن عكيم أدت إلى ضعفه: ١/٢٩٠ هـ
- كلام ابن حجر في تعريف الصحابي: ١/١١٨ هـ
- الكلام على أحاديث الأبدال: ١/١٠٨ هـ - ١١٠ هـ
- الكلام على إسناد حديث أبي هريرة في النهي عن نكاح المرأة على عمتها وخالتها: ١٢/١٦٠ - ١٦٤
- الكلام على الأحاديث الواردة في فضل زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم: ٩/٤١٠
- الكلام على تخريج حديث عائشة في النكاح بغير ولي: ١٢/٧١ - ٧٣ هـ
- الكلام على حديث: «أفلح وأبيه إن صدق» والجواب عليه: ١٥/٣٣٠ هـ - ٣٣٢
- الكلام على حديث العباس: «قال: قلت: يا رسول الله إنك حرمت علينا صدقات الناس»: ٨/١٨١
- الكلام على حديث عمرو بن حزم: «أن الذكر يقتل بالأنثى» وإيراد طرقه والكلام عليها: ١٣/٤٣ - ٤٧
- الكلام على حديث قتله صلى الله عليه وسلم مسلماً بمعاهد: ١٣/٢٤ - ٢٦
- الكلام على روايات جلده صلى الله عليه وسلم في الخمر ثمانين: ١٣/٣٧٣ - ٣٧٤
- الكلام على رواية «بشماله» في وصف يد الله صلى الله عليه وسلم وبيان أنها رواية شاذة: ١٥/٤٢٥ هـ
- الكلام على زيادة الثقة: ٦/٢٩٥ هـ
- الكلام على قول عمر لساعيه سفيان بن عبد الله «اعتد عليهم بالسخلة»: ٨/٦٦ هـ

- الكلام على كتاب رسول الله ﷺ لأهل اليمن والذي
فيه ذكر الديّات: ١٣/١٥٢هـ
- الكلام على يزيد بن أبي ليلي جرحاً وتعديلاً وخلط
الشوكاني فيه: ٢/٢٩٨هـ
- الكلام في عبد الملك بن أبي سليمان: ١١/١٢٥ -
١٢٩
- لا بُد أن يُبهم الراوي اسم نفسه: ١/٢١٦
- لا حجة في الوقوف: ١٢/٦٣٤
- لا يعل الحديث بالاضطراب إلا إذا تكافأت الوجوه
المختلفة قوة ولم يمكن الجمع بينهما أو الترجيح:
١٤/٥٢٠هـ
- لفظ السنة له معنيان اصطلاحى وأصولي: ٢/٤٠
- لم ترد في عدد قتلى صفين من الصحابة إلا رواية
واحدة: ١٣/٤٢١هـ
- ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج به:
١٣/٢٢٧
- ما كان من الأحاديث في الصحيحين أو في أحدهما
جاز الاحتجاج به من دون بحث: ١/١٣٢
- المراد بالحديث المتفق عليه عند الجمهور: ١/١٣٢
- المراد بالحديث المتفق عليه عند المجد ابن تيمية:
١/١٣٢
- مراسيل الزهري ضعيفة: ١٤/٥٥
- مرسل الشعبي صحيح: ١٣/٥٠٣هـ
- معنى السنة في اصطلاح المحدثين: ٤/٧٨هـ
- من تسمى باسم أنس بن مالك من رواة الحديث
خمسة: ٨/٣٦٧
- من معاني «الهجرة»: ٢/١٧
- نبهان روى حديثين عجيبين: ١٢/٦٤هـ
- نسبة تقديم الرفع والوصل على الوقف والإرسال إلى
المحققين من المحدثين: ٦/٢٩٦هـ
- نقل ثناء العلماء على سنن النسائي: ١/١٢٨هـ
- نقل قول الشيخ مفلح بن سليمان الرشدي في كتابه
التحقيق الجلي لحديث: «لا نكاح إلا بولي»: ١٢/
٦٩ - ٧٠
- نقل كلام ابن حجر على كتاب سنن ابن ماجه: ١/
١٣١هـ
- هل قوله: «وما متًا» في حديث: «وما متًا إلا
ولكن الله يذهبه بالتوكل» مدرج من قول ابن مسعود
أم أن له حكم المرفوع وبيان معناه: ١٣/٤٩٠ -
٤٩١
- هل مرسل الصحابي حجة: ٣/١٢٩هـ
- هل يجوز الاحتجاج بما صحّحه أحد الأئمة
المعتبرين؟: ١/١٣٣
- ورود أحاديث ضعيفة جداً في علم الموتى في
قبورهم بحال أهليهم وأقاربهم في الدنيا: ٦/٣٠٧هـ

الحادي عشر: فهرس الفوائد الأصولية

مرتبة على حروف المعجم

- الأبخاع أولى بالاحتياط من الأموال: ٤٦٩/١٥
- اتفاق العلماء على تفسير العتيرة بأنها الذبيحة التي كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب: ٥٣٨/٩
- اتفاق العلماء على جواز الشهادات الثانية كلها: ٣٤٨/٤
- اتفاق العلماء على فعل سجدي السهو بعد السلام لتعذره قبله فيمن صلى الرباعية خمساً: ٣٩٨/٥
- اتفاق العلماء على وجوب غسل المرفقين: ٤٦/٢
- اتفاق أهل العلم على أن زيارة القبور للرجال جائزة: ٥٠٧/٧
- الاتفاق بأنه لو نذر الشخص أن يتصدق بثلث ماله اعتبر ذلك حال النذر: ٢٨٩/١١
- الاتفاق على استحباب الخطبة للإمام بالحجيج يوم عرفة في بطن عُرنة: ٣١٥/٩
- الاتفاق على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر: ٥٣٣/٩
- الاتفاق على اشتراط الذكورة في القاضي: ١٥/٤٢٩
- الاتفاق على العمل بالشهادة والأيمان: ٤٦٩/١٥
- الاتفاق على المنع من القصد إلى قتل النساء والولدان: ١١٧/١٤
- الاتفاق على أن إضجاع المذبوح يكون على جنبه الأيسر: ٤٨٦/٩
- الاتفاق على أن الإفطار يتحقق بغروب الشمس إما بالرؤية أو إخبار عدل أو عدلين: ٣٣٨/٨
- الاتفاق على أن الإقرار بعد الإنكار لا يوجب يميناً على الطالب: ٥٠٥/١٥
- الاتفاق على أن البشارة المذكورة في حديث: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فيما يتعلق بأحكام الآخرة: ٢٨٤/١٤
- الاتفاق على أن البقرة تجزئ عن سبعة فقط في الهدى والأضحية: ٤٨٣/٩
- الاتفاق على أن السنة الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة: ٢١١/٦
- الاتفاق على أن السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد لا يحرم: ٩٤/١٠
- الاتفاق على أن الصحابي إذا حكى سبب النزول كان ذلك في حكم الحديث المرفوع: ٥٠٦/١٥
- الاتفاق على أن القيام الثاني وركوعه في صلاة الكسوف أقصر من القيام الأول وركوعه: ١٥٠/٧
- الاتفاق على أن الكفارة تجزيء بعد الحلف والحنث: ٣٥٩/١٥
- الاتفاق على أن الكفارة لا تجب إلا بالحنث وأنه يجوز تأخيرها إلى بعد الحنث: ٣٥٨/١٥
- الاتفاق على أن الكفارة لا تجزيء قبل الحلف: ٣٥٩/١٥
- الاتفاق على أن المأذون في اتخاذه من الكلاب ما لم يحصل الاتفاق على قتله وهو الكلب العقور: ٧١/١٥
- الاتفاق على أن المذي نجس: ٢٥٦/١
- الاتفاق على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها أن الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل: ٩٤/١٤
- الاتفاق على أن المرأة ترجم قاعدة: ٢٩٠/١٣
- الاتفاق على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقاً عليه أو عليها وأخذ ما ليس له أو لها: ١٤٢/١٤
- الاتفاق على أن المراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى: ٣٩٣/١٤
- الاتفاق على أن المشركين لا يمنعون من دخول اليمن مع أنها من جزيرة العرب: ٤١٤/١٤
- الاتفاق على أن النسخ لا يتصور قبل البلاغ: ١٥/٣
- الاتفاق على أن أول ما شرع الجهاد بعد الهجرة النبوية: ١٤/١٤
- الاتفاق على أن جميع الحدود ما عدا الزنا تثبت بشهادة شاهدين عدلين ذكرين: ٨٦/١٣هـ
- الاتفاق على أن حديث: «إن لله تسعة وتسعين اسماً» ليس فيه حصر لأسمائه: ٣٥٢/١٤

- الاتفاق على أن دخوله ﷺ على عائشة كان بعد
سودة: ٣٦٣/١٢
- الاتفاق على أن ذكر الاستسعاء في حديث الإعتاق
ليس من قول النبي ﷺ وإنما هو مدرج من قول
قتادة: ٤١٧/١١
- الاتفاق على أن زوال العقل بالجنون والإغماء
والسكر بالخمير والنيبذ أو البنج أو الدواء ينقض
الوضوء: ٢١٠/٢
- الاتفاق على أن صلاة الكسوف سنة غير واجبة:
١٥١/٧
- الاتفاق على أن صلاة الكسوف لا تقضى بعد
الانجلاء: ١٥٠/٧
- الاتفاق على أن علي من اتخذ بواباً أو حاجباً أن
يتخذة أميناً ثقة عفيفاً عارفاً حسن الخلق: ٤٤٥/١٥
- الاتفاق على أن في دية الخطأ مائة من الإبل: ١٣/
٢٠٢
- الاتفاق على أن قطعة الرحم من الكبائر: ١٦٦/١٢
- الاتفاق على أن من أقر على نفسه في حد واجب بقتل
أو سرقة في مجلسين متفرقين وهو حر بالغ عاقل غير
سكران ولا مكره وكان ذلك الإقرار في مجلس
الحاكم فقد أقيم عليه الحد الواجب: ٨٥/١٣
- الاتفاق على أن من خصائصه ﷺ الزيادة على أربع
نسوة يجمع بينهما: ١٧٢/١٢
- الاتفاق على أن من سب النبي ﷺ بما هو قذف
صريح كفر: ٥٠٦/١٣
- الاتفاق على أن من سب النبي ﷺ صريحاً وجب
قتله: ٥٠٥/١٣
- الاتفاق على أن من كان كافراً وبدل دينه بالإسلام لا
يقتل: ٥١٥/١٣
- الاتفاق على أن موت زوج سبيعة كان في حجة
الوداع: ٥٥٦/١٢
- الاتفاق على أنه إذا انقضت العدة أنه لا رجعة:
٣٧٧/١٢
- الاتفاق على أنه إذا طلق الزوج زوجته في طهرٍ قد
مسها فيه لم يؤمر بالمراجعة: ٣٧٧/١٢
- الاتفاق على أنه لا إحداد على المطلقة قبل الدخول
بها: ٥٧٦/١٢
- الاتفاق على أنه لا قصاص في عظم الرأس:
٦٣/١٣
- الاتفاق على أنه لا يحل نكاح نساء المجوس ولا
أكل ذبائحهم: ٣٩٣/١٤
- الاتفاق على أنه لا يشترط في زكاة الركاز الحول:
١١٠/٨
- الاتفاق على أنه لا يصح بيع القصيل من غير شرط
القطع: ١١٢/١٠
- الاتفاق على أنه لا يقبل قول من ادعى السلب إلا
بينة تشهد له بأنه قتله: ١٦٧/١٤
- الاتفاق على أنه لا يلزم المجيب للمؤذن أن يرفع
صوته: ٢٥٥/٣
- الاتفاق على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلاة
أربعين ليلة: ٤٨٤/١٣
- الاتفاق على أنه لو طلق الزوج قبل الدخول وهي
حائض لم يؤمر بالمراجعة: ٣٧٧/١٢
- الاتفاق على أنه ليس على أحد شرب قائماً أن
يستقي: ٢٤٦/١٥
- الاتفاق على أنه يجوز لمن صلى قاعداً أن يقعد على
أي صفة شاء من القعود: ٢٧٩/٥
- الاتفاق على أنه يحرم النظر إلى الأجنبية مع
الشهوة: ٥٣/١٢
- الاتفاق على أنه يستحب تقديم الأسبق فالأسبق
والمسافر على المقيم في الخصومة: ٤٤٥/١٥
- الاتفاق على تحريم آلات الطرب: ٤٩٧/١٤
- الاتفاق على تحريم الغدر: ٣٣٠/١٤
- الاتفاق على تحريم اللواط وأنه من الكبائر:
٣٠١/١٣
- الاتفاق على تحريم النذر في المعصية: ٣٧٣/١٥
- الاتفاق على تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا
وعلى تحريم بيع الحنطة في سنابلها بالحنطة منسلة
وعلى تحريم بيع العنب بالزبيب: ١١٧/١٠
- الاتفاق على تحريم تأخير إخراج زكاة الفطر عن يوم
العيد: ٢١٨/٨
- الاتفاق على ترك القنوت في أربع صلوات من
غير سبب وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء:
٥٢٩/٤
- الاتفاق على ثبوت مطلق الجلد في حق الشارب:
٣٧٢/١٣
- الاتفاق على جواز التعريض بالخطبة لمن مات عنها
زوجها: ٤٢/١٢

- الاتفاق على جواز التنجيم: ٤٤٢/١١
- الاتفاق على جواز الفرائض المؤداة في أوقات النهي: ٣٠٢/٥
- الاتفاق على جواز الكذب عند الاضطرار كحفظ دم امرئ مسلم من ظالم يريد قتله: ١٤٢/١٤
- الاتفاق على جواز المسابقة بغير عوض: ٤٤٤/١٤
- الاتفاق على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن إلا أن يكون فيه نقض عهد وأمان فلا يجوز: ٨١/١٤
- الاتفاق على جواز ركوب دواب أهل الحرب واستعمال سلاحهم حال الحرب وردّها بعد انقضاء الحرب: ٢٣٩/١٤
- الاتفاق على جواز رهن السلاح عند أهل الذمة لا عند أهل الحرب: ٢٨٢/١٠
- الاتفاق على جواز صلاة المتنفل بالمفترض: ٦/٥١
- الاتفاق على عدم الحمل على العموم في أنواع الضرر: ٢٩٦/١٢
- الاتفاق على عدم جواز الرجوع في الصدقة بعد القبض: ١٩٤/١١
- الاتفاق على عدم جواز الوسم في الوجه: ١٣٩/٨
- الاتفاق على عدم جواز بيع الثمر قبل الصلاح بشرط البقاء: ١١٠/١٠
- الاتفاق على عدم جواز بيع لحم الأضاحي وكذلك الجلود والجلال: ٥٠٤/٩
- الاتفاق على عدم جواز تأخير الصلاة إلى وقت الاضطرار لمن لا عذر له: ٨٣/٣
- الاتفاق على عدم وجوب الاستنثار عند الاستيقاظ: ٣٦/٢
- الاتفاق على عدم وجوب القنوت مطلقاً: ٥٣٣/٤
- الاتفاق على قبول الجزية من المجوس: ٣٩٣/١٤
- الاتفاق على قتل الجاسوس الحربي الكافر: ٢٨٠/١٤
- الاتفاق على كراهة أفراد يوم الجمعة ويوم السبت بصوم أو قيام: ٤٢٥/٨
- الاتفاق على لزوم النذر بالمال إذا كان في سبيل البر: ٣٧٩/١٥
- الاتفاق على مشروعية الاعتكاف: ٤٦٦/٨
- الاتفاق على منع القصد إلى قتل النساء والولدان: ٥٣٩/١٣
- الاتفاق على وجوب الإجابة لوليمة العرس: ٢٥٢/١٢
- الاتفاق على وجوب الإمامة وأنه يجب على الأمة الانقياد لإمام عادل: ٤٠٣/١٥ هـ - ٤٠٤ هـ
- الاتفاق على وجوب الوفاء بنذر المجازاة: ١٥/٣٦٥
- اتفق أئمة الفتوى على أن الأمر بتحية المسجد للندب: ٢٢٩/٥
- اتفق العلماء إلا من شذ منهم على تحريم أكل ما قتلته البندقية والحجر: ٩٢/١٥
- اتفق العلماء بأن النية شرط في المقاصد: ١٥/٢
- اتفق العلماء على أن سورة الأنعام مكية: ٩٨/١٥
- اتفق العلماء على أنه لا يجوز تعمد تأخير الصلاة إلى خروج وقتها: ١٦٦/٣
- اتفق العلماء على كراهة الحديث بعد العشاء إلا ما كان في خير: ١٤٨/٣
- اتفق العلماء على مشروعية السلم: ٢٥٨/١٠
- اتفق الفقهاء أنه يجوز لمن صلى منفرداً أن يعيد الصلاة في جماعة: ١٦٨/٣ هـ
- اتفق الناس على عدم وجوب الوضوء لمن أراد أن يأكل ويشرب وهو جنب: ٢٨٩/٢
- اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من فتنه ولو عُرف المُحَقّ منهم: ١٢٤/١٣
- اتفق أهل العلم في الرجل يؤذن ويقيم غيره أن ذلك جائز: ٢٧١/٣
- اتفق علماء الأمصار على جواز أكل الطعام في الغزو بغير قسمة: ٢٣٤/١٤
- اتفق على مشروعية الخطبة بعرفات: ٩١/٧
- اتفق فقهاء الأمصار على أن للملتقط أن يتصرف في اللقطة: ١٤٩/١١
- اتفقوا على أنه لا تفسد الصلاة بكف الشعر والثوب: ٢٨٨/٤
- إجماع أئمة السلف والخلف على عدم تواتر كل حرف من حروف القراءات السبع: ٢٣٣/٤
- الإجماع إذا استوفى شروطه يكون حجة قطعية: ٨٠/٤

- إجماع الأمة على إمامة علي شاميهم وعراقيهم وحجازيهم: ٤٢٠/١٣ هـ
- الإجماع السكوتي: ٤٠٨/١٤ هـ
- إجماع السلف على جواز تعجيل أداء زكاة الفطر: ٢٠٧/٨ هـ
- إجماع الصحابة على اختيار أبي بكر خليفة للمسلمين بعد موت رسول الله: ٣٠٩/١١ هـ
- إجماع الصحابة على الغسل من التقاء الختانيين: ٣٠٤/٢ هـ
- إجماع الصحابة على المسح على الخفين: ١٧٣/٢ هـ
- إجماع الصحابة على جواز إكراء الأرض بالذهب والفضة: ٣٩٨/١٠ هـ
- إجماع الصحابة على غسل القدمين: ١٢٦/٢ هـ
- إجماع الصحابة على قتل اللوطي: ٣٠٢/١٣ هـ
- إجماع الصحابة في عصره ﷺ ليس بحجة: ١٥٨/٦ هـ
- إجماع العلماء عدا المعتزلة على إثبات الشفاعة في حق العصاة: ١٢٢/١٣ هـ
- إجماع العلماء على أن الإمام يجمع بين الظهر والعصر بعرفة وكذلك من صلى مع الإمام: ٣١٨/٩ هـ
- إجماع العلماء على أن العتق بمن مُثل به ليس واجباً وإنما هو مندوب: ٤٠٨/١١ هـ
- إجماع العلماء على أن الواجب في غسل الأعضاء مرة واحدة: ٤٤/٢ - ١٣٩ هـ
- إجماع العلماء على أن تقديم اليمين في الوضوء سنة: ١٣٥/٢ هـ
- إجماع العلماء على أنه لا يجب الوضوء من أكل ما مسّه النار: ٢٧٢/٢ هـ
- إجماع العلماء على جواز التنفل قاعداً مع القدرة على القيام: ٢٧٢/٥ هـ
- إجماع العلماء على جواز الوضوء في المسجد: ٢٦٩/٢ هـ
- إجماع المسلمين على أنه لا يجب على الحائض قضاء الصلاة ويجب عليها قضاء الصوم: ٤٨٠/٢ هـ
- إجماع أهل السنة على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة: ٣٠٩/١١ هـ
- إجماع أهل العصر الأول من بقية الصحابة ومن معهم من التابعين على الصلاة خلف الجائرين: ٣٢/٦ هـ
- إجماع أهل العلم على أن من تقياً عمداً أفطر: ٢١١/٧ هـ
- إجماع أهل الفتوى أن تجديد الوضوء لكل صلاة مستحب: ٢٥٦/٢ هـ
- الإجماع بأن للوصي استيفاء ديون الميت وإيفاؤها لنيابته عنه: ٣١٣/١١ هـ
- الإجماع على إباحة أخذ ما استنبته الناس في الحرم من بقل وزرع ومشموم: ٢٢٧/٩ هـ
- الإجماع على أربع تكبيرات في صلاة الجنازة: ٣٤٩/٧ هـ
- الإجماع على استحباب إضجاع الغنم في الذبح: ٤٨٦/٩ هـ
- الإجماع على استحباب الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء: ١٨٥/٧ هـ
- الإجماع على استحباب الدنو من الإمام يوم الجمعة: ٢٧٧/٦ هـ
- الإجماع على استحباب تسجئة الميت: ٢٤٣/٧ هـ
- الإجماع على استحباب قول المضحي عند الذبح بسم الله: ٤٨٦/٩ هـ
- الإجماع على استحباب وضع اليدين على الركبتين حال الجلوس للشاهد: ٣٥٥/٤ هـ
- الإجماع على إسقاط فرض الوقت عمّن لغى حال خطبة الجمعة: ٣٩٧/٦ هـ
- الإجماع على اشتراط التقابض في بيع الذهب بالفضة والعكس: ١٦٢/١٠ هـ
- الإجماع على إضاعة الماء المستعمل وعدم الانتفاع به: ١٦١/١ هـ
- الإجماع على اعتبار النصاب في زكاة الفضة: ٧٧/٨ هـ
- الإجماع على إقامة الصفوف في الصلاة: ٢٤٤/٤ هـ
- الإجماع على الحضور عند المحاضر لتذكيره وتأنيسه والقيام بحقوقه: ٢٢٧/٧ هـ
- الإجماع على المنع من الوصية بأكثر من الثلث لمن كان له وارث: ٢٨٨/١١ هـ
- الإجماع على المنع من بيع الحر: ٤٥٤/١٠ هـ
- الإجماع على المنع من قتل النمل: ٦٣/١٥ هـ
- الإجماع على النهي عن الوسم في الوجه: ٤٧٠/١٤ هـ
- الإجماع على أن «النون» المراد به الحوت: ٣١٧/١٥ هـ
- الإجماع على أن ابتداء السلام سنة وأن ردّه فرض: ٢١١/٧ هـ

- الإجماع على أن ابتداء وقت العشاء مغيب الشفق: ١٣٤/٣
- الإجماع على أن اتباع الجنائز سنة: ٢١٣/٧
- الإجماع على أن أرش المرأة نصف أرش الرجل في القليل والكثير: ١٨٠/١٣
- الإجماع على أن الأب أقدم من الخالة: ٦٦٦/١٢
- الإجماع على أن الاحتلام مع الإنزال من علامات البلوغ في الذكر: ٣٢٧/١٠
- الإجماع على أن الأخت مع البنت عصبية تأخذ الباقي بعد فرضها إن لم يكن معها ابنة ابن وتأخذ الباقي بعد فرضها وفرض بنت الابن: ٣٢٧/١١
- الإجماع على أن الاعتمار لا يجزئ عن حج الفرض: ٩٤/٩
- الإجماع على أن الأكل من هدي التطوع وأضحيته سنة: ٤٤٠/٩
- الإجماع على أن الأم أقدم الحواضن: ٦٦٦/١٢
- الإجماع على أن الأم المعسرة كالأب في وجوب نفقتها: ٦٤٧/١٢
- الإجماع على أن الإمامة لا تكون في العبيد: ٤٣٢/١٥
- الإجماع على أن الباقي من الميراث بعد استيفاء أهل الفروض المقدرة لفروضهم يكون لأقرب العصبات من الرجال: ٣٢١/١١
- الإجماع على أن البغي فسق: ٤٥٧/١٣
- الإجماع على أن البول والغائط ناقضان للوضوء: ٢٠٥/٢
- الإجماع على أن الثلث سنة في الوضوء: ١٤٢/٢
- الإجماع على أن التوربة لا يجوز فعلها في اليمين حيث يبطل حق المستحلف: ٣٠٤/١٥
- الإجماع على أن الشيب لا بد من رضاها قبل تزويجها: ٨٧/١٢
- الإجماع على أن الجمعة فرض عين: ٢٢٧/٦
- الإجماع على أن الحالف من غير استحلاف ومن تعلق حق بيمينه له نيته ويقبل قوله، وأما إذا كان لغيره حق عليه فلا خلاف أنه يحكم عليه بظاهر يمينه سواء حلف تبرعاً أو باستحلاف: ٣٠٥/١٥
- الإجماع على أن الحر إذا طلق الحرة بعد الدخول بها تطليقة أو تطليقتين فهو أحق برجعتها: ٤٦١/١٢
- الإجماع على أن الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت وقبل ذلك يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه: ٣٠٨/١١
- الإجماع على أن الخمر لفظ يطلق إطلاقاً حقيقياً على عصير العنب المشد: ٣٦٣/١٣
- الإجماع على أن الذهب بالذهب: ١٥٣/١٠
- الإجماع على أن الرجل لا يعطي زوجته من الزكاة شيئاً: ١٩٣/٨
- الإجماع على أن الرجم واجب على الزاني المحصن: ٢٣٧/١٣
- الإجماع على أن الزكاة لا تجب فيما دون خمسة أوسق: ٨٨/٨
- الإجماع على أن الساق ليس بعورة: ٢٩٢/٣
- الإجماع على أن السحر حرام وأنه من الكبائر: ٤٧٣/١٣
- الإجماع على أن السحر لا يظهر إلا على فاسق والكرامة لا تظهر إلا على ولي: ٤٧٩/١٣
- الإجماع على أن السنة في اللعان تقديم الزوج: ٥١٠/١٢
- الإجماع على أن الشاهد لا يلزمه أن يقول: أشهد بالله، وأن الشاهد لا يمين عليه أنه شهد بالحق: ٥٠٧/١٥
- الإجماع على أن الشيء الذي ليس عليه نجاسة حسية ولا حكمية يسمى طاهراً: ٢٦٣/٢
- الإجماع على أن الصاع يساوي أربعة أمداد: ٨/٢٢٠
- الإجماع على أن الصدقة تقع عن الميت ويصله ثوابها: ٤٥٨/٧
- الإجماع على أن الصلاة في ثوبين أفضل: ٣/٣٠٩ - ٣٢٥
- الإجماع على أن الضب حلال ليس بمكروه: ١٥/٤٥
- الإجماع على أن الطهارة شرط في صحة الصلاة: ٢٥٦/٢
- الإجماع على أن العاقلة تحمل الدية: ٢١٢/١٣ - ٢١٩
- الإجماع على أن العبد إذا ظاهر لزمه وكفارته بالصيام شهران كالحر: ٤٨٤/١٢

- الإجماع على أن الغسل لا يجب لخروج المذي: الإجماع على أن المشروع في العقيقة عن الأنثى شاة واحدة: ٢٥٥/١
- الإجماع على أن الغلول من الكبائر: ٢٤٧/١٤
- الإجماع على أن الفاتحة سبع آيات: ١٤٧/٤
- الإجماع على أن القاريء إذا سجد لزم المستمع أن يسجد: ٣٣٨/٥
- الإجماع على أن القبل والدبر عورة: ٢٩٨/٣
- الإجماع على أن القنوت يكون في النصف الأخير من رمضان: ١٥٤/٥
- الإجماع على أن الكلام غير محرم حال قضاء الحاجة: ٣٢٢/١
- الإجماع على أن اللازم باطل فالملزوم مثله: ١٣/٢٥٥-٢٥٩
- الإجماع على أن الليلة المطيرة والباردة وذات الريح عذر في ترك الجماعة: ٤٩٨/٥
- الإجماع على أن الماء المحرز في الجرار ونحوها ملك: ٤١/١١
- الإجماع على أن المحرم ممنوع من الجماع وقتل الصيد وبعض اللباس وأخذ الشعر وتقليم الأظافر: ١٠٤/٩ هـ
- الإجماع على أن المدخول بها تستحق المهر بما استحله الزوج منها: ٥١٧/١٢
- الإجماع على أن المرأة إذا ضربت وخرج جينها بعد موتها ففيها القود أو الدية: ١٨٩/١٣
- الإجماع على أن المرأة التي تزوجها الرسول ﷺ واستعادت منه هي الجونية: ٤٤١/١٢
- الإجماع على أن المرأة لو اشترطت على زوجها أن لا يطأها لم يجب الوفاء بذلك الشرط: ١٥١/١٢
- الإجماع على أن المراد بأشهر الحج ثلاثة: ٩١/٩
- الإجماع على أن المراد بالبكاء الذي يعذب الميت عليه هو البكاء بصوت ونياحة: ٤٩٤/٧
- الإجماع على أن المرتد بارتداده لا يزول ملكه من ماله: ٢٩/٨ هـ
- الإجماع على أن المسلم لا يقاد بالكافر الحربي: ٢٢/١٣
- الإجماع على أن المشركين المقصودين في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْإِسْهَارُ الْحُرْمَ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ هم مشركو العرب: ٢٧٦/١٤
- الإجماع على أن المشروع في العقيقة عن الأنثى شاة واحدة: ٥٢٣/٩
- الإجماع على أن المشروع في حق النساء التقصير: ٣٤٨/٩
- الإجماع على أن المطلقة الرجعية عليها إحداد إذا مات زوجها: ٥٧٦/١٢
- الإجماع على أن المطلقة ثلاثاً لا تحل لزوجها الأول إلا إذا تزوجت وجامعها زوجها الثاني: ٤٦٨/١٢
- الإجماع على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة: ٢٦١/١٣
- الإجماع على أن المعاهد يقتل بمن كان معاهداً مثله من الذميين: ٢٢/١٣
- الإجماع على أن الملتقط لا يضمن إلا لتفريط أو جناية: ١٤٩/١١
- الإجماع على أن المهر لا حد لأكثره: ٢٢١/١٢
- الإجماع على أن النائم ليس بمكلف حال نومه: ١٧٩/٣
- الإجماع على أن الناجش عاصٍ بفعله: ٨٦/١٠
- الإجماع على أن النافلة لا يصلحها القادر على القيام إيماء: ٢٧٤/٥
- الإجماع على أن النساء والرجال سواء في تحريم الطيب إذا كانوا محرمين: ٩٩/٩
- الإجماع على أن النهي في الخطبة على الخطبة للتحريم: ٣٨/١٢
- الإجماع على أن الهجرة عن دار الكفر واجبة: ٣٢٥/١٤
- الإجماع على أن الواجب في الشهادة على الزاني بالزنا أربعة شهود: ٢٧٣/١٣
- الإجماع على أن الوديع لا يضمن العيب: ١٠/١١
- الإجماع على أن الوضوء لا يجب مع الغسل: ٣٧٦/٢
- الإجماع على أن الوعيد يتناول من شرب الخمر المتخذ من العنب وفيما سكر بمجرد شربه له: ١٨٣/١٥
- الإجماع على أن الولاء لمن أعتق: ١٢٩/١٠
- الإجماع على أن الولد لا يعطى من الزكاة الواجبة: ١٩٣/٨

- الإجماع على أن أمان الذمي لا يجوز: ٣٣١/١٤ هـ
- الإجماع على أن أمان الصبي غير جائز: ٣٣١/١٤ هـ
- الإجماع على أن امتداد وقت كل صلاة إلى دخول وقت الصلاة الأخرى إلا صلاة الفجر: ١٣٩/٣ هـ
- الإجماع على أن انعقاد الجماعة يكون باثنين: ٢٥٨/٦ هـ
- الإجماع على أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز: ٣٧/٤ ٤٥٩/٣ - ٢٥٣ - ٤١٤ ٨٣٨٦/٥ هـ
- الإجماع على أن قضاء الدين يسقطه من ذمة الميت: ٦١٢ - ٥٩٠/١٢ ٢٩٢/١١ ٣١٨ - ١٧١/٩ ٤٥١ هـ
- الإجماع على أن تعمد إخراج الريح ناقض للوضوء: ٥٢٨/١٤ هـ
- الإجماع على أن قليل الخمر وكثيره حرام: ١٥/٢٣٥ هـ
- الإجماع على أن تكون إلا في الركعة الأولى: ٤٣٦/٥ هـ
- الإجماع على أن جميع النجاسات بمثابة الدم ولا فرق بينه وبينها: ٢١٨/١ هـ
- الإجماع على أن جناية العبد في رقبته: ٢١٤/١٣ هـ
- الإجماع على أن حد القذف ثمانون جلدة: ١٢/٥٥٠ هـ
- الإجماع على أن حد شارب الخمر لا ينقص عن الأربعين: ٣٧١/١٣ هـ
- الإجماع على أن يحلل الحرام لا يحلل الحرام: ٤٦٩/١٥ هـ
- الإجماع على أن دية الخطأ مؤجلة على العاقلة: ٢٢٢/١٣ هـ
- الإجماع على أن دين الأدمي من رأس المال: ٤٣/٩ هـ
- الإجماع على أن رشوة الحاكم محرمة: ٤٣٧/١٥ هـ
- الإجماع على أن زكاة الفطر لا تجب على الجنين: ٢٠٥/٨ هـ
- الإجماع على أن سرية الرجل ليست بعورة وفيه نظر: ٢٩٨/٣ هـ
- الإجماع على أن سرية الرجل ليست بعورة وفيه نظر: ٢٩٨/٣ هـ
- الإجماع على أن سورة تبارك ثلاثون آية: ١٤٩/٤ هـ
- الإجماع على أن شارب الخمر لا يقتل: ٣٨٩/١٣ هـ
- الإجماع على أن صاحب الشاة إذا جاء قبل أن يأكلها الملتقط فله أخذها: ١٤٦/١١ هـ
- الإجماع على أن صدقة الفطر من الفرائض: ٨/١٩٩ هـ
- الإجماع على أن من أكل مال مسلم بغير طيبة نفسه فهو آكل له بالباطل: ٧٢/١١ هـ

- الإجماع على أن من شك في صلاته ولم يترجح له أحد الطريقتين يبني على الأقل: ٣٨٢/٥
- الإجماع على أن من عليه حجة الإسلام وهو قادر على أن يحجج لا يجزئ عنه أن يحجج غيره عنه: ٤٣/٩ هـ
- الإجماع على أنّ من غرس نخلاً أو ثمرأ وبالجملة نباتاً في غير أرضه أنه يؤمر بالقلع: ٨٥/١١
- الإجماع على أن من غزا على بغل أو حمار أو بعير فله سهم الراجل: ٢١٠/١٤ هـ
- الإجماع على أن من قتل مؤمناً متعمداً مستحلاً بغير حق ولا تأويل فهو كافر مرتد يخلد في جهنم: ١٤٢/١٣
- الإجماع على أن من لا شيء له فلا فطرة عليه: ٢٢٢/٨ هـ
- الإجماع على أن من لم يكبر لا شيء عليه: ٣٤٠/٩
- الإجماع على أن من وجب عليه القتل فاستسقى لا يمنع: ٤٠٨-٤٠٧/١٣
- الإجماع على أن من وقف في أي جزء كان من عرفات صح وقوفه: ٣٢٢/٩
- الإجماع على أنّ ميراث ابن الزنا لأمه وقرابتها: ٣٥٦/١١
- الإجماع على أنّ ميراث المرتد يكون للمسلمين: ٣٧٦/١١
- الإجماع على أن نكاح الشغار لا يجوز: ١٤٦/١٢
- الإجماع على أن وقت المغرب يدخل عند غروب الشمس: ١١٥/٣
- الإجماع على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد: ٣٠٩-٣٠٨/١١
- الإجماع على أنه إذا تكرر الشرب من شارب الخمر فإنه لا يقتل وشذ طائفة منهم الظاهري: ٣٨٩/١٣
- الإجماع على أنه إذا كان الذهب أقل من عشرين مثقالاً ولا يبلغ مائتي درهم فلا زكاة فيه: ٨١/٨ هـ
- الإجماع على أنه إذا وجد الصيد في الماء غريباً حرم: ٨٨/١٥
- الإجماع على أنه تجوز الإجارة ولا تجب الإعارة: ٤٠٩/١٠
- الإجماع على أنه لا تكرر صلاة الجنائز في أوقات النهي الثلاثة: ٣٠٢/٥
- الإجماع على أنه لا عفو في الحدود بعد الرفع إلى الإمام: ٣٣٩/١٣
- الإجماع على أنه لا قصاص في العظم الذي يخاف منه الهلاك: ٦٣/١٣
- الإجماع على أنه لا قصاص في قتل الخطأ: ٨٤/١٣
- الإجماع على أنه لا قود في قتل الخطأ: ٦٠/١٣
- الإجماع على أنه لا يجب الاعتاق بشيء مما يفعله المولى من مثل الأمر الخفيف كاللطم: ٤٠٩/١١
- الإجماع على أنه لا يجب التعريف باللقطة بعد السنة: ١٤٢/١١
- الإجماع على أنه لا يجزئ الرمي في أول ليلة النحر: ٣٣٥/٩
- الإجماع على أنه لا يجوز النفر يوم ثاني النحر: ٣٢١/٩
- الإجماع على أنه لا يجوز بيع رديء الجنس بجيده متفاضلاً: ١٦٥/١٠
- الإجماع على أنه لا يجوز تحويل النسب وحكم الولاء حكمه: ٣٦٥/١١
- الإجماع على أنه لا يجوز سبي البغي ولا اغتنام ما لم يجلبوا به: ٤٥٧/١٣
- الإجماع على أنه لا يجوز للأب أن ينفي ولده بمجرد اختلاف لونه: ٥٣٣/١٢
- الإجماع على أنه لا يجوز للحادة لبس الثياب المعصفرة ولا المصبغة: ٥٨٢/١٢
- الإجماع على أنه لا يجوز للمحدث حدثاً أكبر أن يمس المصحف: ٢٦٣/٢
- الإجماع على أنه لا يحل للمعتمر الطيب قبل الطواف: ١٢٩/٥
- الإجماع على أنه لا يحل وطء النساء بعد رمي جمرة العقبة: ٣٥٠/٩
- الإجماع على أنه لا يدخل وقت الوتر إلا بعد صلاة العشاء: ١٤٣/٥
- الإجماع على أنه لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر: ٣٧٦/١١
- الإجماع على أنه لا يرد على أهل الكتاب السلام: ٤٢١/١٤
- الإجماع على أنه لا يسهم لغير الخيل من البهائم: ٢١٠/١٤

- الإجماع على أنه لا يصح أن يكون الصبي قاضياً: ٤٣٠/١٥
التكفير: ٤٨٨/١٢
- الإجماع على أنه لا يصح تسمية مالا قيمة له: ٢١٧/١٢
الإمام: ٣٣٩/١٣
- الإجماع على أنه لا يصلي أحد عن أحد فرضاً ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت: ٣٩٩/١٥
- الإجماع على أنه لا يضر الارتفاع قدر القامة من المؤتمر في غير المسجد إلا بحذاء رأس الإمام أو متقدماً: ١٣٠/٦
- الإجماع على أنه لا يضر بعد المؤتمر في المسجد ولا الحائل ولو فوق القامة مهما علم حال الإمام: ١٣٥/٦
- الإجماع على أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها: ٣٠٢/١٢
- الإجماع على أنه لا يقتص من الحر بأطراف العبد: ٣٨/١٣
- الإجماع على أنه لا يُقتل السيد بعبد: ٣٥/١٣
- الإجماع على أنه لا يقتل شارب الخمر وإن تكرر منه شربها: ٢١٠/١٥
- الإجماع على أنه لا يقصر في الصبح ولا في المغرب: ١٥٤/٦
- الإجماع على أنه لا يقع الطلاق الناجز على الأجنبية: ٤٣٢/١٢
- الإجماع على أنه لا يلزم المصلي أن يقاتل المار بين يديه: ٢٣/٥
- الإجماع على أنه لم يُنقل عن أحد من العلماء أنه رد خبر المرأة لكونها امرأة: ٥٩٨/١٢
- الإجماع على أنه ليس شيء من الجهر بالبسملة وتركه يقدح في الصلاة ببطان: ١٣٩/٤
- الإجماع على أنه يجب على السلطان إقامة الحد إذا بلغه: ٢٧٩/١٣
- الإجماع على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة ووجوبه بالشرع لا بالعقل: ٣٠٩/١١
- الإجماع على أنه يجب على الولد الموسر مؤنة الأبوين المعسرين: ١٩٩/١١ ٦٤٦/١٢
- الإجماع على أنه يجوز للأب أن يستلحق ولده: ٥٣٩/١٢
- الإجماع على أنه يجوز للمرأة أن تهب يومها لضرتها: ٣٦٥/١٢
- الإجماع على أنه يحرم على الزوج الوطاء قبل التكفير: ٤٨٨/١٢
- الإجماع على أنه يسقط الحد بالعفو قبل رفعه إلى الإمام: ٣٣٩/١٣
- الإجماع على أنه يعتبر شهادة أربعة في العبد الزاني كالحر والأمة حكمها كحكمه: ٣١٦/١٣
- الإجماع على أنه يقتل الرجل بالمرأة: ٣٩/١٣
- الإجماع على أنه يلزم الأب نفقة ولده الصغير: ٦٤٩/١٢
- الإجماع على أنه يمهل البكر حتى تزول شدة الحر والبرد والمرض المرجو فإن كان ميؤساً فإنه يضرب بعثكول إن احتمله: ٢٩١/١٣
- الإجماع على أنها لا تجوز التضحية قبل طلوع الفجر: ٤٩٢/٩
- الإجماع على أنها لا تصح الشهادة من فاسق: ٤٩٩/١٥
- الإجماع على تحريم إتيان البهيمة: ٣٠٧/١٣
- الإجماع على تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة: ٢٩٨/١
- الإجماع على تحريم الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها أو خالتها: ١٦٤/١٢
- الإجماع على تحريم الخلوة بالأجنبية: ٥٠/١٢
- الإجماع على تحريم الخمر المتخذ من العنب والتمر: ٢٠٢/١٥
- الإجماع على تحريم الربا: ١٤٨/١٠
- الإجماع على تحريم الطيب على من قد صار محرماً: ٩٨/٩ - ١٠٤
- الإجماع على تحريم الغش: ٢١٧/١٠
- الإجماع على تحريم المشاركة على الفاسق المسلم: ١٥٥/١٢
- الإجماع على تحريم بيع الخنزير بجميع أجزائه: ١٤/١٠
- الإجماع على تحريم بيع الدم: ١٨/١٠
- الإجماع على تحريم بيع الغرر: ٣٢/١٠
- الإجماع على تحريم بيع الميتة: ١٤/١٠
- الإجماع على تحريم تخمير المحرم الحي لرأسه: ١٨٥/٩

- الإجماع على تحريم تكليف العبيد والإماء فوق ما يطبقونه من الأعمال: ٦٧٧/١٢
- الإجماع على تحريم شراء الحمل: ٣٧/١٠
- الإجماع على تحريم عصير العنب إذا اشتد: ١٩٤/١٥
- الإجماع على تحريم ما تأخذه الزانية على الزنا: ٢٠/١٠
- الإجماع على تحريم نكاح الحائض في الفرج: ٤٦٥/٢
- الإجماع على تحريم نكاح العمة مع بنت أخيها: ٤٨٢/١٥
- الإجماع على ترك التطوع بين الصلاتين بالمزدلفة: ٣٢٩/٩ ٢١١/٦
- الإجماع على تعجيل المغرب عقب غروب الشمس: ١١٩/٣
- الإجماع على تغليظ الدية على من قتل في الحرم أو قتل محرماً: ٢٠٨/١٣
- الإجماع على تغميض عيني الميت عند موته: ٢٣٣/٧
- الإجماع على تفضيل الأم على الأب: ٦٦٤/١٢
- الإجماع على تلقين المحتضر لا إله إلا الله: ٧/٢٢٧
- الإجماع على ثبوت حد القذف: ٥٥٠/١٢
- الإجماع على ثبوت زكاة التجارة: ٧٤/٨
- الإجماع على جلد الحربي: ٢٤٣/١٣
- الإجماع على جلد الشارب: ٣٧٢/١٣
- الإجماع على جواز ائتمام المقيم بالمسافر: ٤٤/٦
- الإجماع على جواز إتيان الجمار ماشياً أو راكباً: ٣٧٣/٩
- الإجماع على جواز أكل ما أمسكه الكلب بالشروط المذكورة في الأحاديث الواردة في ذلك: ٧٣/١٥
- الإجماع على جواز أكل ما وجد ميتاً من صيد الكلاب المعلمة عدا الكلب الأسود: ٨١/١٥
- الإجماع على جواز الاستخلاف للإمام عند عروض عذر يقتضي ذلك: ٧٢/٦
- الإجماع على جواز الاستعانة بالغير في صب ماء الوضوء: ١٥١/٢
- الإجماع على جواز الاستعانة بالفساق على الكفار: ٥٤/١٤
- الإجماع على جواز الإفراء من غير كراهة: ١١٨/٩
- الإجماع على جواز الأكل والشرب والمعاودة للجنب قبل الاغتسال: ٢٨٦/٢
- الإجماع على جواز الأنواع الثلاثة الإفراء والقران والتمتع: ١١٠/٩
- الإجماع على جواز البيع والشراء: ١٣/١٠
- الإجماع على جواز التضحية بالأجم: ٤٥٢/٩
- الإجماع على جواز التطوع على الراحلة: ٤٧١/٣
- الإجماع على جواز التطوع على الراحلة للمسافر قبل جهة مقصده: ٥٣٩/٣
- الإجماع على جواز التطوع للمسافر على الراحلة: ٢٩/٤
- الإجماع على جواز الثناء بالشر على الميت وجرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً: ٥٠٢/٧
- الإجماع على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله: ٢٦١/١٥
- الإجماع على جواز الشركة في الدراهم والدنانير: ٣٧١/١٠
- الإجماع على جواز الصلاة إلى جميع جهات الكعبة: ٢٩٥/٩
- الإجماع على جواز اللحد والشق: ٤١٨/٧
- الإجماع على جواز المباشرة للحائض بما فوق السرة وتحت الركبة: ٤٦٦/٢
- الإجماع على جواز الفث في الرقية: ٢٩١/١٥
- الإجماع على جواز أمان المرأة: ٣٣٠/١٤
- الإجماع على جواز تأخير الكفارة عن الحنث: ٣٥٨/١٥
- الإجماع على جواز تزويج الصغيرة بالكبير: ٧٨/١٢
- الإجماع على جواز تقديم الرمي والحلق والتقصير والنحر وطواف الإفاضة بعضها على بعض: ٣٥٦/٩
- الإجماع على جواز جعل ذوي القربى عمالاً على الصدقة ويعطون من غيرها: ١٥٩/٨
- الإجماع على جواز خروج المعتكف من معتكفه لحاجة البول والغائط: ٤٧٢/٨
- الإجماع على جواز ذكر الله للجنب والحائض بالتسبيح والتهليل والتكبير وشبهها من الأذكار: ٢٨٢/٢

- الإجماع على جواز ستر الكعبة بالحريز والديباج: الإجماع على عدم كراهة تصوير الشجر ونحوها من
٢٥٢/١١ الجماد: ٤١٠/٣
- الإجماع على جواز سفر المرأة بدون محرّم للضرورة: ٥٦/٩ الإجماع على عدم وجوب إخراج المُرْكِيّ الزكاة عن
مستولده المسلمة: ٢٠٥/٨
- الإجماع على جواز عطية الرجل ماله لغير ولده: الإجماع على عدم وجوب إزالة النجاسة من الثوب
١٨٦/١١ في غير الصلاة: ٤٥٣/٣
- الإجماع على جواز قتال البغاة: ٤٥٧/١٣ الإجماع على عدم وجوب الإشهاد في الطلاق:
١٦٥/١ الإجماع على جواز مباشرة المسبية قبل إسلامها: ٤٦٤/١٢
- الإجماع على جواز وصية الكافر في الجملة: الإجماع على عدم وجوب الاغتسال على من أراد
معاودة الجماع: ٣٣٧/٢
- الإجماع على جواز وصية الكافر في الجملة: ٢٥٤/١١ الإجماع على عدم وجوب الجمعة على الصبيان:
٢٤٠/٦
- الإجماع على حرمة الرشوة: ٤٣٧/١٥ الإجماع على عدم وجوب الصوم والصلاة على
الحائض حال حيضها: ٥٦٨/٣ الإجماع على حلّ أكل الجراد: ١٢٣/١٥
- الإجماع على صحة صلاة الأبق ومن في جوفه الإجماع على حلّ البقول: ٥٦٨/٣
الخمير ومن يأتي عرّافاً: ٣٠٤/٣
- الإجماع على صحة صلاة الفريضة على الراحلة كما تصح على السفينة: ٥٣٤/٣
الإجماع على طهارة المسلم الحي: ١٦٦/١
- الإجماع على طهارة عرق الأدمي: ٢٧٠/١ الإجماع على عدم أجزاء الأضحية التي بها مرض أو
عور أو عرج أو كسر: ٤٧٢/٩
- الإجماع على عدم استحباب سبعة ثياب في الكفن: الإجماع على قبول توبة القاتل عمداً: ١٤١/١٣
٢٨٧/٧
- الإجماع على عدم جواز الجماع للمعتكف: ٤٧٤/٨ الإجماع على قبول الزيادة التي لم تقع منافية مع
تعدد مجالس السماع: ٤١٩/١١
- الإجماع على عدم جواز الزيادة على أربع في الإجماع على قبول رواية فاسق التأويل: ١٦٤/٢
١٧٢/١٢ النكاح: ٣٣٣/٨
- الإجماع على عدم جواز بيع الثمر قبل خروجه: الإجماع على قتل العبد بالحر: ٣٨/١٣ - ٣٩ هـ
١١٠/١٠ الإجماع على كراهة الصلاة ودفن الميت في أوقات
النهي: ٣٠٢/٥
- الإجماع على عدم جواز بيع الدين بالدين: ٦٠/١٠ الإجماع على مشروعية الاستجمار بثلاثة أحجار:
٣٦٣/١
- الإجماع على عدم صحة بيع ما في ضرع الماشية عدتها: ٢٠٨/١٢
٢٠٨/١٢
- الإجماع على عدم صحة بيع ما في ضرع الماشية قبل أن تحلب: ٣٧/١٠
٣٧/١٠
- الإجماع على عدم قبول شهادة العبد لسيدته: الإجماع على مشروعية السلام في صلاة الجنابة
٤٩٩/١٥ والإسرار به: ٣٦١/٧
- الإجماع على عدم قبول شهادة الكافر الذي ليس بذي على المسلم مطلقاً: ٥٠٨/١٥
٥٠٨/١٥ لا يكفر باعتقاده: ٤٤٩/١٣

- الإجماع على مشروعية اللعان وأنه لا يجوز مع عدم التحقق: ٥٠٧/١٢
- الإجماع على مشروعية الوكالة: ٣٨٢/١٠
- الإجماع على مشروعية تكبير التشريق: ١١٥/٧
- الإجماع على مشروعية تكفين الموتى في الثياب البيض: ٢٨٨/٧
- الإجماع على منع الوصية بأزيد من الثلث: ١١/ ٢٧٧
- الإجماع على نجاسة البول: ٢٠٦/١ - ٣٦٧
- الإجماع على نجاسة بول الأدمي: ٢٢٨/١
- الإجماع على نجاسة دم الحيض: ٢٢٠/١
- الإجماع على نذية السحور: ٣٤٦/٨
- الإجماع على نسخ العقوبة بالمال: ٣٦/٨
- الإجماع على نفي الزاني البكر: ٢٣١/١٣
- الإجماع على وجوب استقبال القبلة إلا في حالة العجز أو في الخوف أو في صلاة التطوع: ١١/٤
- الإجماع على وجوب اغتسال الجنب إذا صلى بالتيمم ثم وجد الماء: ٤١٢/٢
- الإجماع على وجوب الحج مرة واحدة: ١٥/٩
- الإجماع على وجوب الحد على شارب الخمر سواء كان قليلاً أو كثيراً: ٢١٠/١٥
- الإجماع على وجوب الحد في الخمر: ٣٨٩/١٣ - ٣٩١
- الإجماع على وجوب الدية في الأنف إذا استؤصلت من أصلها: ١٥٣/١٣
- الإجماع على وجوب الدية في البيضتين: ١٥٦/١٣
- الإجماع على وجوب الدية في الشفتين إذا قطعتا: ١٥٥/١٣
- الإجماع على وجوب الدية في العينين: ١٥٧/١٣
- الإجماع على وجوب الدية في اللسان إذا قطع كله: ١٥٤/١٣
- الإجماع على وجوب الزكاة في الفضة: ٧٧/٨
- الإجماع على وجوب السجود: ٣٠٧/٤
- الإجماع على وجوب الغسل على الرجل والمرأة إذا وقع الإنزال: ٣١٣/٢
- الإجماع على وجوب الغسل متى غابت الحشفة في الفرج: ٣٠٥/٢
- الإجماع على وجوب القصاص في السن: ٦٣/١٣
- الإجماع على وجوب الكفارة بعد العود: ٤٨٩/١٢
- الإجماع على وجوب الكفارة في قتل الخطأ: ١٤٩/١٣
- الإجماع على وجوب ثلث الدية في المأمومة: ١٥٩/١٣
- الإجماع على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه: ٤٦٨/١٣
- الإجماع على وجوب فعل الصلاة إذا فاتت بنوم أو نسيان: ١٧٨/٣
- الإجماع على وجوب نصف الدية في الرجل الواحدة: ١٥٨/١٣
- الإجماع على وجوب نصف الدية في اليد الواحدة: ١٥٨/١٣
- الإجماع على وجوب نفقة الزوجة على زوجها: ٦٥٢ - ٦٤٦/١٢
- الإجماع على وجوب نفقة المملوك وكسوته: ٦٧٧/١٢
- الإجماع على وصول الدعاء إلى الميت: ٤٥٨/٧
- أجمع أصحاب النبي ﷺ والتابعون ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فإنها تغتسل وتصلّي: ٤٩٠/٢
- أجمع السلف على عدم وجوب البيع في حق الأمة التي زنت: ٣١٩/١٣
- أجمع الصحابة على جلد شارب الخمر واكتفوا بالجلد بالجريد والنعال وأطراف الثياب: ٣٦٧/١٣
- أجمع العلماء الذين يُعتدّ بهم على أنه لا يجب إلا تسليمه واحدة: ٣٩٩/٤
- أجمع العلماء على إثبات سجود التلاوة: ٣٢٥/٥
- أجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء: ٣٩٣/٢
- أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعماً أو لوناً أو ريحاً فهو نجس: ١٨٨/١ - ١٩٣
- أجمع العلماء على أن النفاس كالحيض في جميع ما يحل ويحرم ويكره ويندب: ٤٩١/٢
- أجمع العلماء على أن جميع أنواع المياه طاهرة في نفسها مطهرة لغيرها إلا ماء البحر: ١٥٤/١
- أجمع العلماء على أن لا فرض في الصوم غير شهر رمضان: ١٩/٣

- أجمع العلماء على أنه لو وضع ذكره على ختانها ولم يولجها لم يجب الغسل: ٣٠٧/٢
- أجمع العلماء على تحريم صوم يوم الفطر ويوم النحر: ٤٥٨/٨
- أجمع العلماء على جواز رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام: ٤٢/٤
- أجمع العلماء على كراهة القزح كراهة تنزيه: ١/٤٦٣
- أجمع العلماء على مشروعية التيمم للصلاة عند عدم الماء من غير فرق بين الجنب وغيره: ٤١٢/٢
- أجمع المسلمون على أن تحريم الحرير مختص بالرجال دون النساء: ٣٤٧/٣
- أجمع المسلمون على أن معنى قوله ﷺ: «فقد أدركها» ليس على ظاهره بل هو متأول والمراد «أدرك الوقت»: ١٦٤/٣
- أجمع المسلمون على تحريم الحرير: ٣٤٧/٣
- أجمع المسلمون على جواز الإسبال للنساء: ٣/٤٣٤
- أجمع المسلمون على جواز فعل الأمور التي فيها طاعة في المسجد: ٢٣٠/١
- أجمع المسلمون على وجوب الغسل بالحيض والنفاس: ٣٠٢/٢
- أجمع المسلمون على وجوب الغسل على الرجل والمرأة بخروج المني: ٣١٥-٣٠٢/٢
- أجمع الناس على جواز مؤاكلة الحائض: ٤٨٣/٢
- أجمع الناس على عدم وجوب السلام في غير الصلاة: ٤١٥/٤
- أجمع أهل العلم على أن الذهب إذا كان عشرين مثقالاً قيمتها مائتا درهم: ٨١/٨
- أجمع أهل العلم على أن من السنة أن يؤذن للصلوات بعد دخول وقتها إلا الفجر: ٣/٢٤٤
- أجمع أهل العلم على أن من تكلم في صلاته عامداً وهو لا يريد إصلاح صلاته أن صلاته فاسدة: ٤٥١/٤
- أجمع أهل العلم على وجوب الزكاة في العروض: ١١٦/٨
- أجمع أهل الفتوى على عدم وجوب الوضوء عند القيام إلى الصلاة: ٢٧٥/٢
- أجمع جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار من الفقهاء أن البحر طهور ماؤه وأن الوضوء جائز به: ١٥٤/١
- أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم من فرق المسلمين: ٤٥٢/١٣
- أجمعت الأمة على اشتراط العدد في الجمعة والأصل الظهر: ٢٥٠/٦
- أجمعت الأمة على أن سكوت الإمام غير واجب متى يقرأ: ١٧٧/٤
- أجمعت الأمة على منع النسخ بعد الرسول: ١٩/٤
- الاحتياط والأخذ بالآثوق - عند الوضوء - لا شك في أولويته: ٧٢/٢
- الاحتياط والأخذ باليقين جائز غير مستنكر في الشرع: ٤٦٩/٣
- الأحكام التكليفية لا تثبت بدون دليل: ٧٥/٨
- الاختصاص لا يثبت إلا بدليل: ٣٢١/٧
- اختلاف العلماء في الواجب والفرض هل هما مترادفان أو مختلفان: ٤٦/٨
- اختلاف العلماء في تقدير قوله: «إنما الأعمال بالنيات»: ١٤/٢
- اختلاف أهل الأصول والحديث في صيغة قوله ﷺ: «أمر» هل تأخذ حكم المرفوع: ٢٢٢/٣
- اختلاف علماء الأصول في صيغة «على عهد رسول الله ﷺ»: ١٢٩/٣
- الاختلاف في الاستثناء الوارد بعد جمل متعاطفة هل يعود إلى الجميع أو إلى الأخير: ٢١/٦
- الاختلاف فيما تفيد «إنما»: ١٤/٢
- اختلف الناس في جواز نسبة الذنب إليه ﷺ: ٣٨٧/٤
- الأخذ بدلالة الاقتران ضعيفة: ١٦١/١
- إذا أتى بالعبادة مطابقة للأمر كانت سبباً للشواب والدرجات: ١٩٣/٢
- إذا أضاف الصحابي الحكم إلى زمن النبي ﷺ كان له حكم الرفع: ٣٠١/١٢
- إذا تعارض عمومان يُرجع إلى الترجيح: ١٤٤/١٣
- إذا جهل تاريخ العام والخاص أطرحا: ٤٧/٤
- إذا نهى النبي ﷺ عن شيء نهياً مختصاً بأمته وفعل ما يخالفه كان ذلك الفعل مختصاً به ﷺ: ٦٧/١٠-٤٠٦

- إذا نهى النبي ﷺ عن شيء نهياً يشمل بطريق الظهور
ثم فعل ما يخالفه كان الفعل مخصّصاً له من جهة
العموم دون غيره: ١٣٢/٦
- الإنكار في مسائل الاجتهاد غير لازم للمخالف:
٢٧٣/١٣
- الاستطاعة شرط في التكليف: ١٥٧/٤
- الأوامر بمجردها لا تصلح للاستدلال بها على
الشرطية: ١٢/٤
- استعمال المشترك في جميع معانيه: ٢٣/١٤
- إيقاع الطاعة الواجبة على وجه يترتب قبولها
وإجراؤها عليه واجب: ٢٦/٢
- الإسناد - الإرسال - زيادة مقبولة يتحتم الأخذ بها:
٦٢/١٣
- البراءة الأصلية المعتضدة لا ينبغي الانتقال عنها بما
ليس بحجة توجب الانتقال: ٣٧٠/٢
- الإشارة الحسية أقوى من الدلالة اللفظية: ٢٨٩/٤
- البراءة الأصلية مستصحة: ٧٥/٨
- الأصل في الأحكام بقاؤها على ما قرّرت عليه:
٣٨٦/٥
- بطلان القياس المنصوب في مقابلة النص وأنه فاسد
الاعتبار: ٣٥٨/٣
- إطلاق اسم الكل على البعض مجاز لا يصار إليه إلا
لموجب: ١٦٠/٤
- بطلان ترجيح العام على الخاص: ١١٣/١٥
- إطلاق القول على الفعل والعكس: ٣٨٠/٢
- بقاء الأشياء على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك:
٢٥٣/٢
- الاعتبار بما رواه الصحابي لا بما رآه: ٣٨٥/٨
- بناء العام على الخاص: ١٩١/٧، ٤٦٠/٩ - ٤٩٢،
٣٦١/١٣، ٨٤/١١، ٣٠٨ - ٢٨٥ - ٨٤ - ٦١/١٠
- افتراق العلماء في قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا
تَبَايَعْتُمْ﴾ على ثلاثة أقوال: ٩٩/١٠ هـ
- أفعال الصحابة وأقوالهم لا حجة فيها: ٧٤/٨
- ٤٩٥ - ٥٠١، ٤١٩/١٤، ٢٥٦/١٥
- الإقتران لا يدل على أن المحرّم هو الجمع فقط:
٥٢٢/١٤
- بناء العام على الخاص مطلقاً: ١٦٥/٣، ١٧١/٤ -
٤٦٢، ٤٢/٥، ٨٨/٨ - ٢٠٥ - ٢٨٨ - ٣١٤
- أقوال بعض الصحابة ليست بحجة سيما إذا
عارضت ما ثبت عنه ﷺ: ٤٢٨/١١، ١٧٢/١٢ -
٦٤١، ٢٧/١٣
- ٣٣٥، ١٤٣/١٣ - ١٤٥
- إحقاق الفرد المجهول بالأعم الأغلب المعلوم:
١٥٦/٤
- بيان العام على الخاص واجب مطلقاً: ١٧٣/١ -
٢٤٣ - ٢٨٣، ٢/٢ - ١٦٤ - ٢٤٥ - ٢٨٧، ١٧١/٤
- أمته ﷺ أسوته في الأحكام: ٣ - ٣٤٤ - ٤٦٠
- بيان الواجب المجمل: ٣٦٢/٤
- الأمر بالأمر بالشيء هل هو أمر بذلك الشيء أو
لا؟: ٣٧٧ - ٣٧٦/١٢ هـ
- تأكيد الشأن بلفظ: «كل» يدل على التعميم: ٢/
١٣٤
- الأمر بالشيء نهى عن ضده: ١٢/٤، ٤٧٦/٥،
٣٨٦/١٢
- تأويل الراوي إذا لم يخالف الظاهر يتعين المصير
إليه والعمل به: ١٦٦/١٥
- أن التأوويل في جانب المرجوح من الأدلة لا
الراجح: ٢٠٨/١٤
- التخصيص إذا وافق الغالب لم يكن له مفهوم:
١٥٢/١١
- أن العموم في رواية «من البول» أريد به الخصوص:
٢٥١/١
- بيان المجمل الواجب واجب: ٨٦/٢، ٣٦/٤
- ٣٧١/٦
- أن المجتهد إذا قال قولاً ثم رجع عنه لا يبقى قولاً
له، ولا ينسب إليه: ٣٠٠/١ هـ
- تأكيد الشأن بلفظ: «كل» يدل على التعميم: ٢/
١٣٤
- أن أمره ﷺ للأمة أمراً خاصاً بهم أخص من أدلة
التأسي باتباعه: ١٧٣/١
- بيان المراد بقوله: «شرح من قلنا»: ١٧٨/٣ هـ
- تخصيص العموم بالقياس الجلي: ٨٢/١٠ هـ - ٨٣
- تخصيص العمومات القرآنية بالأحاديث الأحادية:
٤٩٣/٧
- التخصيص بالقياس: ٤٣٤/٧
- التخصيف لكل إمام أمر مجمع عليه: ٢٢٦/٤
- انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط: ١٧٥/٣

- الترتيب في الدعوة لا يستلزم الترتيب في الوجوب: ١٦/٨
- التمسك بالقياس في مقابلة النص فاسد الاعتبار: ٢٠٦-١٦١/١
- ترجيح رأي الصحابي على روايته عن النبي ﷺ: ٢٦٤/١٠
- ورواية غيره من الغرائب: ١٦٨/١
- التنصيص على أحد أفراد العام لا يصلح للتحصيل: ٢٩٥/٥
- الترجيح فرع التعارض: ٢٣٣/٩
- التنصيص على بعض أفراد العام: ٦١١/١٢
- ترجيح ما فيه زيادة علم على غيره: ٥٢٢/١٥
- التنصيص على بعض أفراد العام لا يكون مخصصاً للعام المصرح به في لفظ آخر: ٤١٣/١٤
- تردد فعله ﷺ بين أن يكون جليلاً أو لبيان الشرع: ٢١٥/٤
- التنصيص على بعض الأفراد لا يدفع العموم: ٤٢/١٣
- ترك أبو حنيفة للقياس الجلي: ٢٢٨/١٠
- ترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال: ٣٠٨/٥، ١٩٧/٨، ٤٤/٩، ٢٥٩/١٣، ٦٥٢-٤٨٤/١٢
- التنصيص على ثبوت الحكم لشيء بدون مشعر بالاختصاص به لا ينافي ثبوته لغيره: ٤٩٤/٧
- ترك المشكوك فيه إلى المتيقن المعلوم جائز: ٣/٤٦٩
- التنصيص على شيء بصيغة لا تدل إلا على مجرد الوقوع: ١٧٣/١
- التوقف على المتيقن هو الواجب حتى يقوم ما يلجئ إلى المصير إلى الزيادة عليها: ٦٩/٣
- ترك الواجب سبب للعقاب: ٣٥/٤
- جعل العام المتأخر ناسخاً: ٢٨٣/١
- تركه ﷺ لمس الماء لا يعارض قوله الخاص بنا: ٢٨٧/٢
- الجمع أولى من الترجيح: ٥٦٠/١٢
- تسمية الفعل هل يكون بابتدائه أو بانتهاه: ٨٤/٢
- الجمع بين الدليلين مهما أمكن لا يصار معه إلى الترجيح: ١٤١/١٠
- التعارض بين العام والخاص مع جهل التاريخ: ٤٢/٥
- الجموع المنكرة لا عموم فيها: ٥٦٢/١٢
- التبعيد بقبول خبر الواحد يدل على قبوله في كل موضع إلا ما ورد الدليل بتخصيصه: ٢٢٩/٨
- جهالة الراوي عنه ﷺ لا تضر: ١٣٢/٢، ٤/٢١٤-٣٨٦
- تعريف الإضافة وهو من مقتضيات العموم: ٤/٣٤٥
- جهالة الصحابي لا تضر: ٣٩٤-٣٩٠/١٥
- تعريف الرخصة وذكر أقسامها: ١٣٤/١١
- جواز إحداث الاسم بالقياس وأخذه من طريق الاشتقاق: ٢٠١/١٥
- تعريف الظهور باللام الجنسية المفيدة للحصر: ١٥٤/١
- جواز استعمال المشترك في جميع معانيه مع عدم التضاد: ٥٢٢/١٤
- تعريف المفهوم والمنطوق وذكر أقسامه: ١٩٩/١
- جواز الاجتهاد في زمن النبي ﷺ في أمر القبلة: ١٨/٤
- تعيين حمل المطلق على المقيد: ٢١٣/١
- جواز الاجتهاد في زمن النبي ﷺ وبالقراب منه: ٢٢١/٩
- التفويض إلى المحبة يقتضي دفع الواجب وصرف ما أشعر به إلى الندب: ٥٢٧/٩
- جواز الاجتهاد منه ﷺ: ٢٢٨/٩
- التقدير خلاف الأصل فلا يصار إليه إلا لضرورة: ٢٣/١٣
- جواز الاستدلال بالتقرير من الله ورسوله على حكم من الأحكام: ٣٠١/١٢
- تقديم ما يقتضي الحظر على ما يقتضي الإباحة: ٤٩/١٠
- جواز التخصيص بالقياس: ٣١١/٥
- تقييد المطلق وتخصيص العام: ٣٦٠/١٥
- جواز التمسك بالعموم إلى أن يظهر الخصوص: ٢٢٩/١
- تقييد حكم بما في حكم آخر مخالف له لا يصح: ٤٨٤/١٢
- جواز العمل بالقياس وأنه حجة: ٣٤١/١٠
- تقييد مطلق القرآن بالسنة: ٢٧٩/١١

- جواز النسخ قبل الفعل: ٢٢٨/٩ ١٤/٣
- جواز تأخير البيان عن وقت السؤال: ٨٥/٣
- جواز تخصيص العام المتأخر بالخاص المتقدم: ٢٠٠/٩
- جواز دخول النسخ في الإنشاءات: ١٤/٣
- جواز نسخ الثابت بطريق العلم: ١٨/٤
- حجية الإجماع: ٨٠/٤
- حديث: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»
- أصل من الأصول العظيمة: ٤٢٧/٢
- حديث: «إنما الأعمال بالنيات» قاعدة من قواعد الإسلام: ١٤/٢
- حديث: «بني الإسلام على خمس» أصل عظيم في معرفة الدين: ١٤/٣
- حديث: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» أصل من أصول الإسلام: ٢٥٣/٢
- الحقائق الشرعية: ٢٧٢/٢
- الحقائق الشرعية ثابتة مقدمة على غيرها: ٢٤٩/٢
- الحقائق الشرعية مقدمة على اللغوية: ٣٠٥/٧
- الحقيقة الشرعية: ١٨٠/٤
- الحكم الثابت على خلاف دليل الوجوب أو الحرمة لعذر: ١٦٦/٦
- حكم الناسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه: ١٧/٤
- الحكم على الأقل حكم على الأكثر: ١٧١/٦
- حكمه ﷺ وحكم أمته واحد إلا أن يقوم دليل يقضي بالاختصاص: ١٦٢/١
- حمل المطلق على المقيد: ٣٦/٢، ٣٧/٥، ٨/٣٢٣ - ٣٩١ - ٤٦٤، ٢٣٣/٩، ١٩/١٠ - ٦٦، ١٢٢/١١ - ١٢٦ - ٢١٠، ٣٥٥/١٢، ٣٨/١٣ - ٨٣ - ١٧٣
- حمل المطلق على المقيد لازم: ١٧٢ - ١٠١/٩
- حمل المطلق على المقيد متعين: ٣٠١/٦
- حمل المطلق على المقيد مطلقاً: ٦٠/٣ - ١٦٦ - ٥٤٠
- حمل المطلق على المقيد واجب: ٩٤/٤ - ٢٠٨ - ٣٢٩ - ٤٩١، ٤٦٤/٨، ٣٧٩/١٥
- الخاص أرجح دلالة وإسناداً: ٨٨/٨
- الخاص مقدم على العام: ١٧٠/٣ ٢٤٥/٢
- الخاص والعام إذا أمكن الجمع بينهما وجب إعمالهما: ٢٥٥/٣
- الخصائص لا تثبت إلا بدليل: ٢٦٨ - ٢٤٦/١
- الخطأ مرفوع عن الناس فيما كان سبيله الاجتهاد: ١٠٢/٧
- خطاب الشارع يعتم من كان بصفته من المكلفين: ٢٧٩/١١
- الخطاب المختص بالرسول هل تدخل تحته الأمة: ٢٨٨/٤
- خطاب الواحد كخطاب الجماعة: ٦٥٣/١٢
- خطاب كتاب الله على ثلاثة أوجه: ٣٠/٨
- خطابه ﷺ لواحد خطاب لبقية الأمة والحكم عليه حكم عليهم: ٣٨٢/٣
- الخلاف في اسم الصلاة الذي هو حقيقة شرعية هل هو متواطئ فيكون مشتركاً معنوياً فيدخل تحته كل صلاة أو هو مشترك لفظي بين صلاتي الفرض والنفل: ٣٩١/٥
- الخلاف في جواز استعمال المشترك في معنيه أو معانيه: ٨٥/١٠
- الخلاف في جواز التخصيص بالقياس: ٢٥/١٠
- دخول المخاطب في خطاب نفسه: ١٨٢/١
- درء المفاسد مقدم على جلب المصالح: ٤٨١/١٣
- دعوى النسخ عند العلم بتأخر الناسخ: ٨٤/١٠
- دعوى النسخ غير مقبولة مع الجهل بالتاريخ: ٣٦/٨
- دفع المفاسد واجب: ٧٣/١٣
- دفع المفسدة أولى من جلب المصلحة: ٦٣/١١
- دلالة الاقتران ضعيفة: ١٣٧/٢
- دلالة العموم قطعية: ٨٨/٨
- دليل التحريم أرجح من دليل الإباحة: ١٩٤/١٠
- رادّ الوقف مخالف للإجماع: ٢٢٥/١١
- الرخصة لا تعارض العزيمة: ١٣٤/١١
- الرفع زيادة إذا وقعت من طريق ثقة تعين الأخذ بها ولا ينبغي إلغاؤها: ٣٠٧/٣، ٤١٩/١١، ٢٠٧/١٣
- الرفع زيادة مقبولة عند أهل الأصول: ١٤٧/١
- زيادة الثقة إذا وقعت غير منافية كانت مقبولة: ٣١٧/٧
- زيادة الثقة لها حكم الرفع والاتصال: ٢٩٥/٦
- الزيادة في الجواب على سؤال السائل لقصد الفائدة: ١٥٥/١

- الزيادة مقبولة بالإجماع إذا وقعت غير منافية للمزيد: ١٠٥/٣
- الزيادة من الثقة مقبولة: ١٥٧/٣
- السكوت في المسائل الاجتهادية لا يدل على الموافقة: ٦١١/١٢ - ٦٣٩
- شريعة من قبلنا تلزمنا إذا لم يثبت في شرعنا ما يخالفها أو ينسخها: ٤٠٣/٢، ١٧٨/٣، ٩٩/١١، ١٣٧/١٣ - ١٤١
- الصحابي القديم الصحبة قد يخفى عليه من الأمور الجليلة في الشرع ما يطلع عليه غيره: ١٦٨/٢
- صحة القياس والاعتبار بالنظير: ٥٣١/١٢
- الصفات الموجبة للترجيح إذا اجتمعت في الراوي كانت من جملة القرائن التي إذا حُفَّت خبر الواحد قامت مقام الأشخاص: ١٦٧/٢
- الصفة بعد متعدد ترجع إلى الجميع: ٢٢/١٣
- الضرورات تبيح المحظورات: ٩٥/١٤
- ضعف الاستدلال بدلالة الاقتران وسقوطها: ٢/٢٠٩ - ٣٣٤ - ٣٤٨، ٢٠٠/١٠، ٢٨/١٥
- العام إذا حُصِّص صار مجزئاً: ١٤١/١٢
- العام المتأخر عن الخاص ناسخ له: ١٧١/٤
- العام المتأخر ناسخ: ١٦٤/٢ - ٢٤٥، ٤٢/٥
- العام المتأخر يُحصِّص بالخاص المتقدم: ١١٣/١٣
- العام المتأخر ينسخ الخاص المتقدم: ١٤٣/١٣
- العام لا يقصر سببه عند الجمهور: ٥٢/٢
- العام لا يقصر على سببه: ٢٨٤/١
- العام والخاص إذا جهل تاريخهما وجب البناء: ٤٨/٤
- العام والخاص ظنيان: ٨٨/٨
- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب: ٢٥٠/١
- ٧٦/٤ - ٤١٥، ١٥٥/١٢ - ٥٠٧ - ٦١٢ - ٦٥٩، ٣٨/١٥، ٥٢٧ - ٢٢/١٤، ٣٥٢/٨، ٤١٢/٥
- عدم حجية أقوال الصحابة لا سيما إذا خالفت الثابت عنه ﷺ: ١٠٠/٣ - ٣٥٨
- عدم صحة التخصيص بموافق العام: ٤٩٤/٧
- العدول إلى البدل عند تعذر المبدل: ١٥٨/٤
- عطف الخاص على العام: ٢٥٧/٤
- عطف العام على الخاص: ٣٧٢/٤ - ٤٥٤/١٥
- عطف العام على الخاص لا يخصص: ٢٤/١٣
- العمل بالرواية لا بالرأي: ١٨/١١
- العمل بخبر الواحد مقطوع به: ١٩/٤
- العموم لا يشمل النادر: ٨٩/١٢
- العموم يخص بالقياس: ٢٨/٨
- العمومات القطعية لا تخصص بالظنيات: ٨٨/٨
- غاية فعل النبي ﷺ الواقع بعد عموم يشمله أن يكون مخصصاً له من العموم لا رافعاً لحكم العام: ٢٨٦/٨
- فحوى الخطاب: ١٧٦/٣
- الفرض مرادف للوجوب: ٤٦/٨
- فساد القياس عند مصادمته للنص: ٨٤/١٠
- فعل الصحابي لا يصلح للحجية: ٥٠٠/٧
- فعل الصحابي لا يعارض الحديث المرفوع: ٥٠٢/٣
- الفعل المثبت إذا كان له جهات فليس بعام في أقسامه: ٢٠٤/٦
- فعل النبي ﷺ لا يعارض قوله الخاص بأمته: ١/١٨٢ - ١٧٣
- الفعل الواقع في سياق النفي يتضمن النكرة: ٢٨/١٣
- الفعل بمجرد لا يتنهض للوجوب: ٣٧٧/٢
- فعله ﷺ يكون مخصصاً له من القول الشامل له بطريق الظهور: ١٣٩/٦
- فعله ﷺ بيان لمجمل الكتاب: ٨٠/٢ - ٨٧
- فعله ﷺ لا يعارض القول الخاص بأمته ولا ينسخه: ٥٩/٢ - ٢٤٥ - ٢٧٢ - ٢٨٧، ١٥٩/٣ - ٢٥٧ - ٣٨٣ - ٣٩١، ٢٧٩/٤ - ٥٠٠، ٢٢/٥ - ٢٩ - ٨٣ - ١٣٠، ٣٨٥/٦ - ٤٢٠، ٤٠٤/٧ - ٤١٠، ٤٢٦/٨، ٣٤٢/١٥
- فعله ﷺ مبين لمجمل واجب: ٢٦٣/٩ - ٣٠١
- فعله ﷺ يدل على الندب: ٨١/٥
- فهم الصحابي لا يكون حجة إذا عارض الدليل الصحيح: ٢٥٥/١٣
- قاعدة سد الذرائع: ٦٣/١١
- قبول أخبار الآحاد: ١٦٧/٢ - ١٨/٨
- قبول رواية الصحابة قبل الفتنة وبعدها: ١٦٥/٢
- قبول زيادة العدل الثقة: ٦٢/٤
- قبول شهادة الواحد في دخول رمضان: ٢٢٦/٨
- قد أطبق أئمة المسلمين من السلف والخلف والأشعرية والمعتزلة وغيرهم أن الأحاديث الواردة بأن «من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة» مقيدة بعدم الإخلال بما أوجب الله: ٤٨/٣

- قصر العام على السبب: ٤٧/٤
- قصر العام على بعض ما يتناوله: ٨٩/٨
- القطع بخبر الواحد: ١٨/٤
- القطعي لا ينسخ بالظني: ١٥٦/٤
- القول أرجح من الفعل: ١٧٥/١٣، ٢٨٧/٣
- قول الصحابة بعضهم على بعض ليس بحجة: ٢٤٨/٨
- قول الصحابي «أمرنا في عهد رسول الله ﷺ بكذا» له حكم المرفوع: ٣٨١/١٢
- قول الصحابي: «فعلنا كذا في عهد رسول الله ﷺ» حكمه الرفع: ٢٦٨/٨
- قول الصحابي: «كنا نؤمر بكذا» له حكم المرفوع: ٧٨/٤
- قول الصحابي: «من السنة» ينصرف إلى سنة الرسول ﷺ: ٣٦٥/٨
- قول الصحابي: فرض علينا، وجب علينا، إخباراً عن حكم الشارع: ٣٥١/٤
- قول الصحابي: كان يفعل كذا له حكم الرفع: ١٧/٧
- قول الصحابي ليس بحجة: ٩١/٩
- قول الصحابي ليس بحجة إذا انفرد: ٤٠٥/٩
- قول الصحابي ليس بحجة لا سيما إذا خالف ما ثبت عنه: ١٢٨/١٤
- قول الصحابي من السنة يفيد الرفع: ٣١٤/٤
- قول النووي بالإجماع في النهي عن الاستنجاء باليمين: ٣٧٢/١
- قوله ﷺ: «هكذا أمرني ربي» لا يفيد الوجوب على الأمة: ٧٢/٢
- القياس في مقابلة النص فاسد الاعتبار: ١٠٠/٩
- ٢٠١، ٤٤١/١١
- كان تنفيذ الاستمرار وعموم الأزمان: ٢١٧/٤
- كراهة التنزيه لا تنافي الجواز ولا تستلزم عدم استحقاق الثواب: ٢١٠/١١
- الكفار غير مخاطبين بالفروع: ١٦/٨
- كل مانع يصير له بعد انتقاله الحكم الذي كان له قبل الانتقال: ١٦١/١
- كل مجتهد مصيب: ١٤٢/٧
- كل مقبول صحيح وليس كل صحيح مقبولاً: ١٩٢
- الكلام على المراد بمقاتلة المار بين يدي المصلي: ٢٤/٥
- الكلام على دلالة الاقتران: ٢٨/٩ هـ
- لا تجب الأجرة بالعقد إجماعاً وتجب بالاستيفاء إجماعاً: ٤٥٤/١٠
- لا تعارض بين عام وخاص ولا بين مطلق ومقيد: ٧٦/٣
- لا تعارض بين مطلق ومقيد ولا بين مزيد وزيادة غير منافية: ٢٣٣/٩
- لا حجة في أقوال الصحابة لاسيما إذا عارضت المرفوع والإجماع: ١٥٣/١
- لا حجة في أقوال الصحابة وأفعالهم إلا إذا وقع الإجماع منهم: ٢٢٧/١١
- لا حجة في فعل أهل المدينة ولا في إجماعهم: ٣٤٧/٦
- لا حجة في قول الصحابي إذا وقع معارضاً لما ورد عن الشارع: ٢٢٣/٢
- لا حصر على الماء ولا عموم باعتبار المغسول: ٢٢٣/١
- لا عبرة بالمفهوم في مقابلة المنطوق: ٤١/١٣
- لا ملازمة بين القدر في العدالة وعدم قبول الرواية وهل الكفر والفسق مظنة تهمة أم أنهما سلب أهلية: ٣٦١/١٣
- لا يبطل القطعي بالظني: ٤٥٧/٨
- لا يتوقف وجود معنى «الوقوع» الحقيقي على وجود المعنى الحقيقي لما وقع عليه الفعل: ٨٨/٢
- لا يثبت النسخ بالاحتمال: ١٤١/١٠
- لا يجب العمل بمقتضى المظنة: ٤٥٧/٣
- لا يجب أن يكون معنى اللفظ الناسخ معنى اللفظ المنسوخ: ١٠٥/٣
- لا يجوز الاجتهاد للنبي ﷺ: ٢٥/٨
- لا يجوز العمل بالظن: ١٤٦/١١
- لا يحتج بوقائع الأعيان على العموم: ٢٥١/٦
- لا يشترط استحضار مقدار المال حال الوصية اتفاقاً: ٢٨٩/١١
- لا يشترط السماع والشم بإجماع المسلمين: ٢/٢٥٣
- لا يصار إلى النسخ إلا إذا تعدّر الجمع بين الأحاديث وتأويلها وعلمنا التاريخ: ٣٩/٥

- لا يصار إلى النسخ إلا إذا عجزنا عن التأويل والجمع بين الأحاديث: ١٢٦/٣
- لا يقاس ما ثبت أن فيه دواء على ما ثبت نفي الدواء عنه: ٢٤٩/١
- لا يقال لمن أخطأ في فتواه كذب: ٤٢/٣
- لا يكون القياس إلا على أصل: ٢٣٣/١٠
- لا يكون ما وقع من الصحابة حجة ولا سيما إذا خالف المرفوع: ٣٣٥/٢
- لا يلزم أن يدل على الأحكام المتعددة لفظ واحد: ١٩٩/١
- لا ينتهض مجرد الفعل دليلاً للوجوب: ٣٧٥/٧ - ٤٠٢
- اللازم باطل بالإجماع فالملزوم مثله: ٥٢٢/١٤
- لفظ: «السنة» في لسان الشارع أعم من السنة في اصطلاح الأصوليين: ٤٢٧/١
- لفظ: «أمر» أدل على الطلب من صيغة أفعال: ٢٨٧/٤
- لفظ: «دنيا» نكرة في سياق الشرط فتعم: ١٨/٢
- لفظ: «دنيا» نكرة وهي لا تعم في الإثبات: ١٨/٢
- لفظ: «كان» مشعر بالاستمرار: ١٤٢/٤
- لفظ: «كل» إذا تقدم وعقبه النفي كان نفيًا لكل فرد لا للمجموع: ٣٦٣/٥
- لفظ الشارع لا يُحمل إلا على ما دل عليه الوضع في اللسان العربي: ١١٠/٦
- لفظ: «صلاة» نكرة في سياق النفي ولا شك أنها من صيغ العموم: ١٢٣/٣
- لفظة: «كان» لا يلزم منها الدوام ولا التكرار: ١٢٩/٥
- لفظة كان لا يلزمها الدوام والتكرار: ٤٣٦/٤
- للشارع أن يخص من العموم ما شاء: ٤٩٧/٧
- للنبي ﷺ أن يحكم بالاجتهاد ولا يتوقف حكمه على النص: ٤٠٢/١
- ما أبيض للضرورة لا يُسمى حراماً وقت تناوله: ٢٤٩/١
- ما في حجية الإجماع من النزاع والإشكالات التي لا مخلص منها: ٣٠٠/١
- ما لا يتم الواجب إلا به واجب: ١٥٧/٤، ٢٣١/٦
- ما يفيد الجمع المحلّى باللام: ١٤/٢
- المثبت مقدم على النافي: ٤١١/١٠، ٢٠٧/١٣ - ٢٣٩، ١٧٥/١٥
- مجرد الفعل لا يدل على الوجوب ولو وقعت المواظبة: ٣١/٢ - ٤٦ - ٨٦، ١٧٩/١١
- مجرد ورود العام على سبب لا يقتضي التخصيص: ٣٥٢/٨
- مجهول الصحابة مقبول: ٨٦/١١، ٨٥/١٤
- محل النص إذا اشتمل على وصف يمكن أن يكون معتبراً لم يُبلغ: ١٢٤/٣
- المخاطب بالأحكام في الغالب هم المسلمون: ٣٤٦/١٠
- مخالفة الصحابي لما رواه لا تقدر في الرواية: ٦٣٩/١٢
- المراد بالحقيقة الشرعية والحقيقة العرفية والحقيقة اللغوية: ١٢٤/١٠
- المراد بقول الصحابي: «كنا» أي في زمانه ﷺ: ٤٦٠/٢
- المراد من قوله ﷺ: «لا يقبل» لا يجزىء: ١٩١/٢
- المطلق يقيد بالعادة: ٨٩/١٢
- معنى السنة في اصطلاح الفقهاء: ٧٨/٤
- معنى السنة في اصطلاح علماء أصول الفقه: ٤/٧٨
- مفهوم الشرط مختلف في الاحتجاج به: ١٦/٨
- مفهوم الصفة والخلاف في العمل به مشهور: ٢٢/١٣
- مفهوم العدد: ٤١٦/٥ هـ ١٢/٦
- مفهوم العدد لا يُعمل به: ٦٢/١٥
- مفهوم اللقب: ٤٢٥/٥
- مفهوم اللقب ضعيف عند أرباب الأصول: ٤١٤/٢
- مفهوم اللقب عند الجمهور غير معمول به: ٢٤٥/١٠
- المفهوم لا يقوى على معارضة المنطوق: ٨٦/١٢، ٤٨٣/١٥، ٤١٦/١٤
- المفهوم من مفاهيم اللقب غير معمول به: ٤١٧/١٤
- المقتضي لا عموم له فيقدر واحد: ٥٤١/٩
- المكروه من أقسام الحلال: ١٢١/١١
- من أثبت مقدم على من نفى: ١٠٢/٣
- من اخترع من الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه: ٣٤٠/٣
- من تيقن الحدث وشك في الطهارة لزمه الوضوء بإجماع المسلمين: ٢٥٤/٢

- من تيقن الطهارة وشك في الحدث حُكِمَ ببقائه على الطهارة: ٢٥٣/٢
- من علم حجة على من لم يعلم: ٥٤١/٣، ٧/٤١١، ١١١/١٤
- المناسبات الملغية لا ينتهز لتخصيص صرائح الأدلة ولا يجوز العمل به على فرض عدم وجود الدليل: ٢٤٠/١٠
- مناقشة أدلة قوة حجية الإجماع: ٨٢/٤ هـ
- المندوب لا ينحصر في أفعاله ﷺ: ٣١/٩
- المنطوق أرجح من المفهوم: ١٦٦/٣
- المنطوق والمفهوم: ١١٧/١١
- المنهي عنه نهياً لذاته أو لجزئه أو لوصفه اللازم يقتضي الفساد والفساد لا يثبت حكمه: ٣٨٦/١٢
- المواساة لا تستلزم المواساة: ٢٦٨/١
- موافق العام لا يخصص به: ١٢٢/٣
- موافق المطلق لا يقتضي التقييد: ١٢٢/٣
- النبي ﷺ مفوض في شرع الأحكام: ١٧/٩
- نسخ خبر الآحاد لما ثبت بدليل قطعي جائز عقلاً لو تعبد به: ١٩/٤ هـ
- نفي التمام بمعنى نفي الكمال: ٣٦/٤
- نفي الرجوع بالشيء لا يستلزم إثبات الرجوع بغير شيء: ١٠٨/٧
- نقل ابن عبد البر: الاتفاق على أن شرط الإحصان الموجب للرجوع هو الإسلام: ٢٤٤/١٣
- نقل بعضهم الإجماع على أن الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة كالصدقة ثم أسلم ومات على الإسلام أن ثواب ذلك يكتب له: ٦٠/٣
- نقل كلام الشوكاني في إرشاد الفحول في مسألة تأخير البيان عن وقت الحاجة: ٢٥٣/٤ هـ
- النكرة في سياق النفي تفيد العموم: ٢٨٦/٢، ٩/٥٤١، ٢٦١/٨، ٥١٦-٥٠٧/١٢، ٥٣-٦٢
- النهي أرجح من غيره: ٣٧/١٣
- النهي حقيقة في التحريم ولا يخرج عن معناه الحقيقي إلا لقرينة صارفة: ٦٤١/١٢
- النهي حقيقة في التحريم ولا يكون لمجرد الكراهة فقط إلا مجازاً مع قيام صارف: ١٥٧/١٥
- النهي يدل على فساد المنهي عنه: ٥٠٠/٣
- النهي يقتضي التحريم عند المحققين والأكثرين من أهل الأصول: ٢٠١/١
- النهي يقتضي الفساد: ٥٥٥/٥
- هدم الإسلام ما كان قبله مشروط بالإحسان: ٦٠/٣
- هل الأمر الوارد بعد النهي يفيد الوجوب أم لا؟: ٢٣٢/٩
- هل الأمر بالشيء نهي عن ضده: ٤٥٥/٤
- هل التأكيد يرفع المجاز أو يضعفه: ٤٩٥/٣
- هل القراءة الشاذة تنزل منزلة أخبار الآحاد: ١٠٧/٣
- هل الكفار مخاطبون بالفروع: ١٤/١٠ هـ
- هل المشترك يكون مجعلاً في معانية: ٢٦٤/٢
- هل عموم الأشخاص لا يستلزم عموم الأحوال والأمكنة والأزمنة وأقوال علماء الأصول في ذلك: ١١٤/١٣ هـ
- هل قول الصحابي لا حجة فيه على الإطلاق؟: ٣١٧/١٠ هـ
- هل مرسل الصحابي حجة: ١٢٩/٣ هـ
- هل نفي القبول يلزم منه نفي الصحة: ١٩٣/٢
- هل يتناول خطابه لواحد من الأمة خطابه لبقية الأمة: ٣٨٢/٣ هـ
- هل يجب العمل بتأويل الراوي وتخصيصه ونسخه: ٢٠٥/١
- هل يجوز التخصيص بالعادة: ٨٩/١٢ هـ
- هل يجوز التخصيص بمذهب الصحابي: ٦٧/٨
- هل يخص العموم بالقرآن؟: ٣٥٢/٨ هـ
- هل يدخل المخاطب في خطاب نفسه أم لا؟: ١٦٩/١٤
- هل يصلح أن يجعل المناسب صالحاً لتخصيص الأدلة أو تقييدها؟: ٦٧٥/١٢
- هل يكون خطابه ﷺ لواحد غيره فيه مثله أم لا؟: ١٠٨/٩
- الواجب الأخذ بما صح عنه ﷺ ولا يكون الاقتصار على البعض في مبادئ التعاليم موجباً لصرف ما ورد بعد وإخراجه عن الوجوب: ٤١/٢
- يؤخذ بالدليل المتأخر إذا ورد مورداً صحيحاً: ٣٩/٣
- يجب البناء إذا جهل التاريخ: ٨٨/٨
- يجب قضاء الفرائض بأمر جديد: ٤٥٩/٨

الثاني عشر: فهرس الفوائد اللغوية

مرتبة على حروف المعجم

أولاً: المفردات اللغوية

ثانياً: فهرس الفوائد البلاغية

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٧٥/١٢	الإحذاق	٥٢٨/١٢	آدم
٤٠١/٩	الإحصار	١٩٣/١٣	الأطام
٤٣٣/١	الإحفاء	٣٧٦/٤	الآل
٥٧٢/١٢	الأحلاس	٢٠٦/٤	آلو
١٢٦/١٤	الأحمس	١٩٤/٤	أمين
٤٩٨/١٥	إحنة	٣٢٨/٦	آنيت
٤٩٤/٤	الاختلاس	١٧٩/٧	إبان
٢٥٠/١٥	اختنات	٦٤/١٥	الأبتر
٢٨٠/١٥	الأخذعان	٢٣٨/١٥	ابراً
٤٦٨/١٤	الإحصاء	٤٤٤٠/٤	الأبطح
٢٤٥/١٠	أخطأ	٤٥٤/١٤	أبطن البعير
٣٠/١٣	أخفر	٤٨٨/٩	ابعثها
٧٤/١٤	أخفرت	١٧٠ - ١٦٩/٨	ابن السبيل
١٦/٧	الأخمص	١٢٨/١٤	أبني
٣١٤ - ١٦٦/١٥	الإدام	٢١٢/٩	الأبواء
٤٢٩/١	الإدراك	٣٤٢/٩	الأبيني
٢١٧/١٥	الأدم	١٦١ - ١٦٠/١٥	الاتكاء
٤٧٥/١٤	الأدهم	٢١٨/٩	الأثاية
٢٢٨/٩	الإذخر	١٤٦/١٤	أثخن
٢٥١/١٣	أذلقته	٢٩٥/٨	الإثمد
٦٢/١٢	الإربة	٥١/٩	إجار
٤٠٤/١٠	الأربعاء	٣٥٩/١٤	اجتاح
٣٠٧/٧	الارتثات	٤٠٣/١٣	اجتوا
٥٢/٩	ارتجاجه	٣٦٦/٦	أجذم
٤٠٦/٣	ارتفق	٤٧١/٧	أجرني
٤٧٦/١٤	الأرثم	٣٨٢/١٤	الإجلاء
٢٩٨/١٤	الإردب	٣٤٣/١٤ - ٣٧٧	الأحاييش
٥٢٣/١٢	الأرسح	٤١٤/١	الاحتلاق
٥٢٤/١٢	الأرصع	٥٧٥/١٢	الإحداد

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٥٢٣/١٢	الأصهب	٢١١/١١	أرضخ
٤٤٩/٩	الأضحية	٤٥٩/١ هـ	الإرفاه
٢٦٤/٩	الاضطباع	٣٨٦/١٤	الأرقة
١٧٠/١٤	أضلع	٢٣٦/١٤	أرمل الطعام
٢٦٧/٩	أطأ	٥١/١٥	الأرنب
٥٤٩/١٣	الأطم	١٥٤/١٣	الأرنبة
٤٦٧/٨	الاعتكاف	٤٨١/١٤	أرهقني اللحم
٣٥٦ - ٣٤٤/١٤	الأعداد	١٣٨/١٥	الأزناد
٥١٤/٣	أعطان	٤٧٠/٤	أزيز
٤١٩/١	إعفاء اللحية	٥٤٣/١٢	أسارير
٢٠٦/٨	أعوز التمر	٤٥٠/٢	الاستفار
٤٧٧/١٤	الأغر	١٣٦/١٤	الاستحداد
٢١٣/٢	الإغفاء	١٠٤/١٣	استحق
٤١٥ - ٤١٤/١٢	الإغلاق	١٧٤/٧ - ١٧٥ هـ	الاستسقاء
٣٧٤ - ٣٧٣ - ٣٤٥/١٤	الإغلاق	١٥/١٠	الاستصباح
٣٤٢/٩	أغيلمه	٢٣/٨	استق
١٣٦/٦ هـ	اقتراش	٣٨/٢	استشر
٥٧٨/١٢	الافتضاض	٣٨/٢	استنشق
٤٥٢/٧	افتلت	٣٨٣/١	استنفض
٢٨٤/١٢	أفدت المال	٣٥٩/١١	استهل
٩٢/١١	الأفكل	٤٥٤/١٥	استوعى
٣٩/٩	أفند	٣٣٩/١٠	أسطاماً
٤٠٣ - ٤٠٠/١٠ هـ	الأقبال	٣٤١/١٢	الأسقف
٤٢١/٣	الاعتعاط	٢٥٠/١٥	الأسقية
٢٣٥/٨	اقدروا له	٣٧٤ - ٣٧٣ - ٣٤٥/١٤	الإسلال
٥٦٦ - ٥٦٥/١٢	الأقراء	١١٦/١٥	الأسنمة
٤٧٦/١٤	الأقرح	٤٣٥/١٣	اشتجروا
٢٤٩/١٢ هـ	الأقط	٢٤/٨	الأشر
١٦/٦ هـ	أقفل	١٥٤/٨ - ١٥٥	الإشراف
٢٠٩/٧	الإكام	٢٩٦/٥	الإشراق
٥٢٠/١٢	أكحل العينين	٤٢٢/٩	الإشعار
٣١٩/٩	أكلت	٤٧٦/١٤	الأشقر
٣٣٥/١٣	الأكمام	٣٦٥/٢ - ٣٨٨ هـ	أشنان
٧١/٨	الأكولة	٣٦٠ - ٣٤٥/١٤	الأشواب
٣٥٠ - ٣٤٤/١٤	ألحّت	٢٦١/١٣	أصبحت حدأ
٤١٧/٧	ألحد	٢١١/١	أصغى
١٥١/٨	ألحف	١٥/١٠	الأصنام

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٨٥/١٥	أوحاه	٣٣٨/١٠	ألحن
٥٢٤/١٢	أورق	١١٦/١٥	أليات
٥٣٢/١٢	الأورق	٣٣٦/٤	إليته
٨٠/٨	أوسق	٥٣١/٩	أم الصبيان
٣٦١/١٢	أوسم	٣٤٥/١٤	امتعضوا منه
٥٣٤٣/٣	أوشك	٣٧٤/١٤	امتعضوا
٣٦١/١٢	أوضأ	١٦٦/١٤	الأمداد
٣٣٣/٩	أوضع	١٣٧/٥	الإمداد
٦٠٤/١٢	أوطاس	١٠٠/١٥	أمر الدم
١٥٣/١٣	أوعب	٦١٥/١٢	الإملاجة
٦٤/٨	الأوقاص	١٨٦/١٣	الإملاص
٢٢٤/١٢	الأوقية	٤٥٢/٩	أملح
٢١٧/١٥	أويكه	٣٩٨/١٢	الأنأة
٤٤/١٤	أيئ	١٧٤/٤	أنازع
١٣٦/٦	إيطان	٥٣٧/٤	الانتباز
٦٣٠/١٢	الأيفع	٤٢٠/١	الانتضاح
٤٧٤/١٢	الإيلاء	٥١/١٥	الانتفاج
٣٣٧ - ٣٣٦/١٥	ايم الله	٤٢٠/١	انتفاص
١٨٩/١	بئر بُضاعة	٤٢٠/١	انتفاص الماء
٤٨٠/١٣	بئر ذروان	١٥٥/١٣	الأنثيين
٢٣ - ٢٢/١٢	الباءة	١٩٥/١٢	أنحاء
٥٤٤٨/١٤	البازل	٣٨٧/١٥	انخلع
٢٩٤/١٤	بيان	٣١ - ٣٠/١٥	الأنس
٢٠٢/١٥	البتع	٣٠/١٥	الإنسية
٥٤٠٠/٢	بجذمة حائط	٤٢٤/٧	أنشط
٣٤١/١٢	بجسسه	٣٩٥/٦	أنصت
٥٥٤/١٥	بجبوحة	٥٢٤٩/١٢	الأنطاع
١٧١/١١	بحر	٥١/١٥	أنفجنا
٥٢٢٩/١	بخ يخ	١٠٢/١٥	أنهر
٤٧٢/٩	البخقاء	٢٧٦/١	الإهاب
٤٣٠/٩	البدن	٢٣٨/١٥	اهناً
٨١/١٠	البدو	١٧٥/٢	أهويت
٥٠٠/١٥	البدوي	٥٢٢٤/٥	الأواب
٥٤٥٩/١	البذاذة	١٠٧/١٥	أوابد
٢٥/٨	البذخ	٣٦٠ - ٣٠١/١٤	الأوباش
١٣١/١٣	البراجم	٥١٤٣/١٣	أوجال
٤٦٥/١٣	البراح	٨٧/١١	أوجد

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٤٨/١٢	بنى	٢٩٨/٤	برانس
١٣٣/١٣ هـ	البهت	٥١٠ - ٤٩٧ هـ/١٤	البربط
٤٤٩/١٤	بهش	٤٤٠/٩	برة
٢١٥/١ هـ	البهيم	١٦٩/١١ هـ	البُرد
١٧٧/١٤	بواء	٣٧٠ - ٣٤٥/١٤	بَرْد
٤٦٥/١٣	بواح	٤٢/٦	البرد
١٥٤/١١	البوازيح	١٢٧/١٤	بَرَك
١٤٧/٦	البواسير	٥٨/١٤	البرك
٣٧٥/١٥	بُوانة	٤١٦ - ٣٧٢ - ١٠٧/٤	البركة
٢١٢/٩	بودان	٨٨/١٣	بُرْمَتَه
١٢٧/١٤	بوية	٣٣٨/١٣	بُرْنس
١١٢/١٤	البيات	٢٣٧/١٢	بروع
٦٣/١٢	البيداء	١٢٦/١٠	بريرة
٢٣٧/١١	بيرحاء	٤١٨/١٠	بِرْأ
١٥٥/١٣	البيضتين	٥٥١ - ٥٥٠/١٣	بِرَاخَة
٣١/١٠	بيع الحصاة	٣٠٢/٥ هـ	بزغ
١٣/١٠	البيوع	٤٧٣/٣	بساط
١٠٣/١٠	التأبير	٤٧٣/٤	بضع
٧١/٩	التأقيت	٤٤١/١٣	البضعة
٣٦٢/٨	تاق	٤٣٩ - ١٣٠/٩	بضعة
٢٦٨/٥	تبأس	٤٤٤٢/١٥ هـ	بطائق
٢٤/١٢	التبتل	٤٤٠ - ٤٢٨/٣	بطر
٣٢٨/٦	تير	٢٥/٨	البطر
١١٢/٨	تيراً	٣٤١/١٢	البطريق
٣٤٤/١٤	التبرّض	٣٦٠/١٤	البطر
٣٥٩/١٤	التبلّح	٣٤٧/١٢ ٨٥/٨	البعل
٥٥٨٥/٣ هـ	تبله	٣٧/١٤	بعوث
١٦٥/٢ هـ	تبوك	٤٢٣ - ٢٠/١٠	البنغي
٦٤/٨	التبيع	١٧٩/١٤	بُغِيَة
١٣٨/١٤	التتابع	٣٤٩/١٤	بقترة
٣٦٢ - ٣٦١/٨	تتوق	٣١/١٢	البكر
٣١٧ - ٣١٥/١٣	التشريب	٢٧١/١٠	بِكْرًا
٥٨٤/١٢	تجدُّ	٥٣٦/٣	البلّة
٥٥٨٥/٣ هـ	تجلو	٢٢٣/١٥	البلح
٧٨/٢	التحجيل	٣٠٥/٦ هـ	بلي
٣٨٢/٥	التحري	٣٣٠/١٢	البنات
٤٦٩/١٤	التحريش	٤٩/٨	بنت المخاض

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٥٨٤/١٢	التغليف	٥٠١/٤	التخصر
١٩٦/١٣	تفئة	٩٦/١٥	تخوم الأرض
٢٩١/١٥	التفل	٤٤١/١٣	تدردر
٤٢٦/٥	تفل	٥٢٦٦/١	تدوفه
٣٠٠/١٠	التفليس	١١٠/٦	تراصوا
٦٧/١٣	تقضم	٣٤/١٢	تربت يدك
٤٨٠/٧	تقعقع	٤٧١/٨	الترجيل
٢٦٨/٥	تقنع	٣٠٨/٥	ترعد
٢٥/١١	تقين	٣٨٤/١٠	الترقوة
٥١٦/٦	التكرمة	٤٤٠/١٣	الترقوة
٢٧٩/١١	تلقف الناس	٥٤٣/١٥	الترنجين
٢٨٦/١٥	التمائم	٣١٢/٩	التروية
٢٩١/١٣	تمائل	٢٨٧/١٥	ترياقاً
٢٨٧/١٢	تمرق	٥٠٨/٩	تزدلفن
٢٦٨/٥	تمسكن	١٠٨/١٠	تزهو
٣٤١/١٢	تنجس	١٩٠/٦	تزيغ
٢١٧/١٥	تنسح	١٢٢/٢	التساخين
٢٤/٨	تنطحه	٣٥١/١٢	تستحد
٥٣٨٦/٣	التفيل	٢٩٨/٥	تسجر
٣٥٦/١٤	تهامة	٣٣١/١٢	التسرب
٣١٨/٩	التهجير	٢٣٨/١٠	التسعير
٥٠٥/٨	تواطأت	٥٨٥/١٢	تسلي
٣٣٩/١٠	توخياً	٥٢١٣/٧	التسميت
٢٥٨/١٢	تور	٤٢٧/٧	التسنيم
٥٤٠٨ - ٥٤٠٧/٨	التوراة	١١١/٧	التشريق
٦٩/٤	تورك	٣٣٢/٥	التشزن
١٩٤/١٣	توشقوه	٢١٣/٧	التشميت
٢٨٦ - ٢٨٣/١٥	التولة	٩٢/١٤	التشيع
٤٠٢/٤	تومثون	٢٢٢/١٠	التصرية
٥٣/٨	تيس	٤٧٦/٤	التصفيح
٤١٠/٢	التيمم	٣٩٢/٩	تضلع
٣٣٢/٩	ثبطة	١٥٩/١٥	تطيش
٣٣١/٩	ثبير	١٠٧/٤	تعالى جدك
٦٨٠/١٢	الثرى	١٢٤/١٤	تعرقن
٥٢٩٩/١١	ثعب	٧٨/١٠ ١٨٢ - ١٤٩/٣	التعريس
٤٣٨/١	الثغام	٤١/١٢	التعريض
٥٢٩٩/١١	ثغب	٤٧٠/٧	التعزية

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٤٦٣ - ٤٦٢/٩	الجدع	٣٧٥/٢	ثقل
٥٠/٨	الجدعة	٤٤٠/١٤	الثكل
٥٥٥/٦	الجدمة	٤٦٠/٤	ثُكل
٢١٥/١٥	الجر	٣٥٤ - ٣٤٤/١٤	الثمد
٢٨٤/١١	جران	٢٢٢/١١	ثمغ
٢٨٤/١١	الجرة	١٥٤/١٣	الثندوة
٣٠٢/١	الجرجرة	٣٨٦/٥	ثنى
١٦١/٦	الجرعانة	٤٢/١٠	الثنيا
١٦٧/٢	الجرموق	٣٤٩/١٤	ثنية الممرار
٣٣٤/١٣	الجُرُن	٩٢/١٤	ثنية الوداع
٢٦٦/١٤ ٢١٩/١٣	الجريرة	٩٢/١٤	الثنية
٣٣٤/١٣	الجرين	٥٢٣/٤	ثوب
٦٦٩/١٠	جزافاً	٧٨/٣	ثور الشفق
٢٣٣/١٤	الجُزر	٢٤٥ - ٢٤٤/٩	ثور
٢٣٤ - ٢٣٣/١٤	الجزور	٣١/١٢	الثيب
٤١٤ - ٤١٢/١٤	جزيرة العرب	١٦٧/٨	الجائحة
١٦٧/١٤	الجعبة	١٥٩/١٣	الجائفة
٨٢/٩	الجعرانة	٥٤٨/١٥ ٤٣٨/١٤	الجالية
١٠١/٨	الجعروور	١١٩/١١	الجار
٤٤٣/١٤	الجعل	٣٤٤/١٤	جاشت بالري
٤٣٨/١٠	جُعلاً	٤٧٠/١٤	الجاعرتان
٤٨٠/١٣	جُف	٢٧١/١١	جاف
٣٤٨/٤	الجفاء	٣٨٠/١٤	الجالية
٢١٠/٩	الجفرة	٥٠٤/١٥	جاماً
٣٨٠/١٤	جلا	٢٥/٨	الجامعة
٥٥/١٥	الجلالة	١١٦/١٥	الجبُّ
٢٨٤/١٣	جلاميد	٩٦/١١	جبار
٤٥٦/١٤	جلب الرهان	١٢٠/١	الجيال
٨٩/١٠	الجلب	١٢٣/٨	الجيرانات
٢٧/٧	الجلباب	٤٨٤/٤ - ٤٨٥	الجبروت
٢٤/٨	الجلحاء	٤٢٦/٤	الجبن
١٤٧/٨	الجلُد	٣٥/١٥	الجثم
٥٤/١١	جلسيها	٧٢/٩	الجُحفة
٣٣٤/١٣	الجَمَّار	١٦٨/١١	الجد
٥٢٤/١٢	جُمَالِيًّا	٣٤٧/١٠	الجداد
٤٥٤/١	الجمة	٤٠٣/١٠	الجداول
١٦٥/١٠	الجمع	٥٣٥/١٣	الجدعة

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٤١٧/١٤	الحجاز	١٦٠/٣	جمع
٣٠٩/١٤	الحجون	٥٣٥/١٣	الجمعاء
٢٢٧/١٣	الحد	٥٣٤٦/٢	الجمعة
٢٣٣/٩	الحدأة	١٥/١٠	جملوه
٢٠٧/١١	حديقة	٣٥٧ - ٣٤٤/١٤	جموا
٩٢/٧	الحذف	٦٤/١٥	الجَنَان
١٩٨/١٤	الحدوة	٤٥٧/١٤	جنب الرهان
٧٩/٩	حذوها	١٦٣/١	جنب
٤٩٤/١٤	الحر	٣٤٣/١٤	الجَنِبُ
٢٨٤/١٣	الحرّة	٣٨٨/٧	الجنب
٤٥٣ - ١٣٣/١٥	الحرّة	٢٨٤/١٣	الجددل
٥٢٢٩/٢	الحرسيّ	٢١٠/٧	جنز
٢٥١/١٤	الحرق	٥٢٦/١٣	الجَنَن
١١١/١٣	الحرم	١٦٥/١٠	جنب
٣٣٤/١٣	الحرسة	١٣ - ١٢/١٤	الجهاد
١٦٩/٥	الحزب	٥٠١ - ١٩١/٩	الجهد
٢٢٠/٨	حَزْر	١١٨/١٠	الجوائح
٢٣٦/٩	الحزورة	٣٣/١٥	جَوَال القرية
٣٤٢/٨	حسا	٧٩/٩	جور
٣١/١٢	الحسب	١٧٣/٢	الجورب
٣٠١/١٤	الحسّر	١٥٤/١٤	جولة
٢٠٣/٧	حسر	٥١٣١ - ١٣٠/١٣	الجوى
٣٥٣/١٣	الحسم	١٣٣/١٤	جيزة
٥٥٠١/٣	الحش	١٤٢/١٥	الحائط
٥١٠١/٨	الحشف	١٧٨/٧	حاجب الشمس
٥٠٢/٩	حشماً	٣٧١/١٣	الحارّ
٥٥٢٢/٤	الحصاص	٢١٩/٩	حاقف
٢٨٧/١٢	حصبة	١٧٧/١٤	الحامية
٨١/١٠	الحضر	٣٢٤/١	حايش نخلي
٤٩٩/٩	حضر	٣٢٨/١١	الحَبِر
٢٣٩/١٢	الحطمية	١٦/٧	حَبِرة
١٣١/١٥	الحفاء	٣٤ - ٣٣/١٠	حَبَل الحَبَلَة
٥٧٧/١٢	الحفش	٣٢٢/٦	الحبوة
٤٣٥/١٤	الحفنة	١٠١/٨	حبيق
٤٤٥/١٤	الحفياء	٤٣٥/١٤	الحثية
٤٥٤/١٥	الحفيظة	١٦٨/٨	الحجا
٢٥٧/١١	الحقّ	٤٦٧/٨	حجا

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٨٩/١٠	الحوالة	٦٧٣/١٢	الحقاق
٢٥٨/٣	الحوقالة	٥٤٥٧/٢	الحقْب
٢٥٨/٣	الحول	٥١٥/١٣	الحقَّة
٣٠١/٢	الحياء	٥٠/٨	حقَّة
٢٥٨ - ٢٤٩/١٢	حيس	٤٠٧/١٠	الحقل
٢٦٣/٨	حيس	٤٠١/١٠	حقلاً
١٣٢/١٤	حيصة	٢٦٩/٧	الحقوة
١٨٩/١	الحيض	٢٤٥/١٠	حُكرة
٣٢٧ - ٣١٩/٢	الحيضة	٣٤٤/١٤	حَل حل
٢٨٠/١٤	خاخ	٣٧٩/٢	الحلاب
٥٧/١٤	خاض	٤٥٧/١٤	الحلية
٢٠٣/١٥	الخبال	٣٥٥/٣	حَلَّة
٢٦١/٩	الخبب	٣٥٠/١٤	حلحلة فلاناً
٤٢٤/١٠	الخبث	٩٥ - ٩٤/١٠	الحلس
٢١٧/١٠	خبثة	٣٥٣/٤	حلق
١٢٤/١٥	الحَبَط	٣٠٤/١	الحَلْفَة
٣٣٤/١٣	خبنة	٥٥٢ - ٥٥١/١٣	الحلقة
١٤٢/١٥	خبنة	٢٦٩/١١	الحلقوم
٤٢١/١	الختان	٢٠/١٠	الحلوان
٢٢٥/٦	الختم	١٧٤/٩	حُلِّي
١٤٦/٤	خِداج	٣٣/٥	حمارة
٥٢٨/١٢	خدلاً	١٢٦/١٤	الحماسة
٥٢٠/١٢	خدليج الساقين	١٦٧/٨	الحمالة
٢٧/٧	الخدور	٢٨٨/١٥	الحمة
١٥٢/٨	خدوشاً	٣٤٢/٩	حُمَرات
٩١/١٥ ٦٩/١٣ ٩٢/٧	الخذف	١٢٦/١٤	الحمس
٣٧٤/١	خرئ	٥٢٢/١٢	حمش الساقين
٢٢٠/٧	خرافة	٥٣٨٢/١	الحُمَمُ
١٠٩/١٣	الْحَرَبَة	٥٦/١٢	الحمو
١٩٨/١٤	خرثي	٤٨/١١	الحمى
٢٧٥/١٢	الْحُرْس	٥٤٤٩/١	الْحَنَاء
١٨٣/١٠ ٨١/٧	الخرص	٤٣٣/١٣	الحناجر
٢١٧/٧	الخرف	٤٩٨/١٥	الحنة
٤٧٧/٩	خرقاء	٢١٥/١٥ ٣٧٨/١٣	الحتتم
١٠٤/١	الْخَرِيْت	٢٤١/١	حَنَك
٤١١/١٠	خِرِيْت	٩٦/٤	الحنيف
٤٢٣ - ٤٢٢/١٥	الخريف	٦٦٨/١٢	الحواء

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٣٣٨/١٣ ٢٠٢/٧	الخميصة	٢٨٤/١٣	الخزف
٥٥٥٨/٣	خنا خنواً	٧٥ - ٧٤/١٥	خزق
٥٥٦/٢	الخنصر	٥٥١ - ٢٤٢/١٣	خزي
٥٢٥/٣	الخوارج	١٤٦/٧	خسف
٣٨٢ - ٣٨١/٩	الخيف	٦٨٠/١٢	خشاش الأرض
٤٣٣/٣	خيلاء	٢٣٩/٥	الخشف
٢٢١/١٤	الدأأة	٤٤٦/١٥	الخصومة
١٩٨/١	الدائم	٢٤/١٢	الخصي
٢٧٦/١	الداجن	٣٠١/١٤	الخصراء
٢١١/١٥	الداذي	٢٥٠/٦	الخصمات
٣٣٦/٧	الدانق	٢٤٥/١٠	خطى
٥٢٦/٢	الداهري	٥٦٠/١٥	الخُطاف
٢١٥/١٥ ٣٧٨/١٣	الدبَاء	٣٥٤ - ٣٤٤/١٤	الخِطَة
٣٨١/١٣	دُبَاءة	١٩٦/٧	خطر الفحل
٣١٩/١٢	الدبر	٣٠٧/١٤	خِطَم الجبل
١٣٦/١٤	الدبر	٣٨٨ - ٣٦٥/٢	الخِطمي
٤١٧/٤	الدبر	٤٢٣/١	خفض
٥٢٢٤/١٤	الدثار	٢١٥/٢	خفق
٢٨/١٥	الدجاج	٣٥٠ - ٣٤٤/١٤	خلأت
٤٦٨/١٤	الدجاجة	٤٢/١١	الخلا
١٠٣/١	الدُّجْنَة	١٥/٧ ٣٤٦/٣	الخلق
٧١/٣	دحضت	٤٤٢/١٥	الخلة
٤٥٥٩/٢	الدرجة	١٠٧/٦ ١٨٨/٤	الخليج
١٠٤/١	درس	٣٨/١٥	الخلسة
٦٨/٨	الدرنه	٤٤٧ - ٤٤٤/١٢	الخُلع
٥٢٨٤/١١	الدسع	٤٧١/٧	خلف
٢٨٠ - ٢٧٩/١٢	الدف	٢٠٨/١٣	خِلفة
٤٩٩/٩ ٢٣٩/٥	دَفَّ	١٠١/٤	الخلق
٥٠٤ - ٥٠٣/١٥	دقواء	٢٨٠/٧	خَلِق
٥٤١٦/١	الدقيقي	١٥/١٣	الخِلقة
١٢٩/٦	دكان	٣٠/١٣	الخلود
٥٥٦/١٢	الدملج	٥٥٢١/٩	الخلوق
٩١/٤	الدنس	٧٢/٩	خم
٥٦٦/٣	الدور	١٢٠/٢	الخِمار
١٥/٧ ٣٤٣/٣	الديجاج	١٩٧/١٥ ٣٦٤/١٣	الخمر
٤١١/١٠	الدليل	٤٨٢ - ٤٨١/٣ ٣٢٦/٢	الخُمرة
٣٤٤/١٢	ذئر	٥٢٠٣/٤	خمش

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
١٠١/٨	الرِّذَالَة	١٩٤/١٤	ذَا الْفَقَار
١٩٧/٢ هـ	الرِّز	٥٧٨/٩ - ٥٧٩ هـ	ذَات عَرَق
٧٤/٤	الرِّسْع	٥٣/٨	ذَات عَوَار
٣٤٥/١٤	الرِّسْف	١١٠/١٣	ذَجَل
٧٧/١٤	الرِّسَل	٢٦٣/١٤	الذَّحَل
٢٥٨/١٣	الرِّشَاء	٦٣/١١ هـ	الذَّرَائِع
٣٥٩/١٤	الرِّشْد	٢٤٩/١ هـ	الذَّرِيَّة
٤٤١/١٣	الرِّصَاف	٢٨٨/٨	ذَرَعَه
٤٤٣٨/٢ هـ	رِصْع	٤٧٨/١	الذِّكَارَة
٤١٦/٣	الرُّصْع	٢٢٥/١ - ٢٢٦ هـ	الذَّنُوب
٦١٥/١٢	رِضْع	٤٥٠/١٠	ذَنُوب
٦٨٠/١٢ ٢١٢/١١	الرُّطْب	١٢٦/١٤	ذُو الْخَلِصَة
٥٣٩/٤	رِعَل	٤٨/٨ - ٤٩	الذُّود
٤٤١/١٣	رِغْظَة	٧٢/٩	ذِي الْحَلِيفَة
١١٣ - ١١٢/١٢	رِفْأ	٤٩٨/١٥	ذِي غَمْر
٢١٧/٨	الرِّفْث	١٩٨/٧	الرَّايِية
٥٧/٨	الرِّقَّة	٢٧٤/١ هـ	رَاث
٢٨٦/١٥	الرِّقِي	٥٨٥/٣ هـ	الرَّاح
٢٨٨/١٥	رِقيَّة النَّمَلَة	٢٤٨/٤	رَاحَة
٤٣٨/١٠	الرِّقِيَّة	٦٨/٨	الرَّافِدة
١٠٩/٨	الرِّكَاز	٨٩/١٤	الرَّايَة
١٨٨/٧	الرِّمَادَة	١٤٧/١٠ - ١٤٨	الرِّبَا
٨٨٨/١٣ هـ	الرِّمَة	٢٧١/١٠	رِيبَاعِيًّا
٢٢٤/٥ هـ	رِمَض	٥١/١١	الرِّبْذَة
٣٩٩/٧	رِنًّا	١٢٠/١١	رِبعَة
٢٨٠/١٠	رِهْن	٧١/٨	الرِّبِّي
٢٧٤/٦	الرِّوَاح	٣٧٥/١٥	الرِّتَاج
٤٩٩/٨	رِوْثَة الْأَنْف	٣٨٣/١٢ هـ	الرِّجْعَة
١٤/١٤	الرِّوْحَة	٢٨٨/١١	رِجْلَة
٣٦٦/١٠ هـ	الرِّوْشَن	٣٦٣/١٠ ٢٤٨/١٥	الرِّحْبَة
٢٩٥/١٣	رِوِجَل	٤٩٧/٥	الرِّحْل
٣٦٨/١١	رِيبَاب	٤١٠/٥ هـ	رِخْصَة
١٩٧/٧	الرِّيْث	١٦٥/٦	الرِّخْصَة
١٧٦/١١	رِيبْد	١٧٦/١٤	رِدَاء
١٢٨/١١	الرِّيبْن	٤٥٢/١ ٢١٩/١٣	رِذَع
١٩٦/١٣	الرِّيبِيَّة	٦٣/١٤	الرِّدْف
٦٣/١٤	زِجَاه	١٠٥/١ هـ	الرِّدْن

الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة
الزكاة	١٣/٨	السدر	٢٢٢/١ هـ
الزمامرة	٤٩٦/١٤	السدل	٣٣٢/٣
الزمامرة	٤٧٤/١٣	سدل	٤١٩/٣ هـ
الزندانق	٥١٣ - ٥١٢/١٣	سرح الماء	٤٥٣/١٥
الزهو	٢٢٢/١٥	سرح الناس	٤٣٥/١٣
الزوراء	٣٦٠/٦ هـ	السرحة	١٨٠/١٤
الزينة	٥٥/١٢	السيرر	٤٥٥/٨
سأبلها بيلها	٢٤٣/١١	السرعان	٣٦١/٥
السائبة	٣٦٦/١١	سرف	٥١/١١
سايع الإليتين	٥٢٠/١٢	السرقة	٣٣٩/١٣
الساج	٥٤٧/٣ هـ	سري	١٨٠/٩
الساحة	٧٧/١٤	سرية	٧١/١٤
السالفة	٣٥٨ - ٣٤٤/١٤	سطة	٢١٣/١١
السام	٢٦٠/١٥	سعد	٤١٠ - ٤٠٩/١٠
السانية	٨٤/٨	سعدك	٩٨/٤
الشبات	٣٨٩/٧ هـ	السعوط	٦٢٧/١٢ هـ
الشباطة	٣٦١/١	سفر	١٥٨/٣
السبتية	٤٤٠/٧ هـ	سفع	١٣٥/١٠
سبحة	٢٧٢/٥	السفعاء	٢١٣/١١
السبط	٤٥٥/١	سقبه	١٢٦/١١
سبط	٥٢١/١٢	السك	١٨٩/٩
السبع	٣٧/١٥	السكة المأبورة	٣٢١ - ٣١٨/١٥
السبقة	٤٥٧/١٤	سكة	٢٤٩/١٠
سبوح	٢٥٧/٤	سلامى	٢١٧/٥
الستر	٢٦٢/٤	السلب	١٥٥/١٤ هـ ٣٨٦/٣
السجاف	٣٦٠/٣ هـ	سلبة	١٠٥/٨
سحف	٤٦٣/١٥	سلت	٢١٢/٨
السجل	٢٢٥ - ١٥٩/١	سلسلة	٣٠٦/١
السحت	٤٢٤/١٠	سلع	٢٠٦/٧
سحت	١٦٨/٨	السلف	٢٥٨/١٠
السحور	١٧٥/٥ هـ	السلم	٢٥٣/١٤ ٢٥٨/١٠
سحول	٢٨٥/٧	السلوى	٥٤٣/١٥
السخاب	٨١/٧	السماء	٥٣٦/٣
السخلة	٢٨٣/١ هـ	السمر	٤٠٥/١٣
السخم	٢٤٢/١٣	السمسار	٨١/١٠
السخيمة	١٦٣/١١	السمل	٤٠٥/١٣
سداداً	١٦٨/٨	السيمن	٥١٢/١٥

الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة
السنة	٢٥/١٢	الشعث	٣٥١/١٢
السه	٢١٢/٢	الشغار	١٤٥/١٢
سها	٣٥٦/٥ هـ	الشغل	١٢٨/٣
سوي	١٤٧/٨	الشفعة	١١٥/١١
السويق	١٩٨/١٤	الشفق	١٣٣/٣ هـ
سبية القوس	٣٠١/١٤	الشك	٣٨٢/٥ هـ
سبراء	٣٥٥/٣	الشكال	٤٧٧/١٤
السبراء	١٥/٧ هـ	شكى	٢٩٣/٤ هـ
سيف البحر	٣٧١ - ٣٤٥/١٤	الشلو	١٣٦/١٤
النشاة	٢١٠/٩	الشمراخ	٢٩٦/١٣
الشباب	٢١/١٢	الشملة	٤٢٨/٥ هـ
الشح	٢٦٩ - ٢٦٨/١١	شن الغارة	٧٨/١٠
الشحنذ	٤٨٥/٩	الشَّنْ	٣٩٨/١ هـ ٣٣٤/٢ هـ
الشحناء	٤٩٨/١٥	شَنَّا	٢٨٧/١
شحيح	٦٥٢/١٢	شنة	٤٨٠/٧
شخبت	١٣١/١٣	الشهرة	٤٣٢/٣
الشدع	٣٨١/١٤	الشَّوَص	٤٠٥/١
الشراء	١٣/١٠	الشوكة	٢٧٠/١٥
شراج	٤٥٣/١٥	الشيبة	٤٧٦/١٤
الشراك	٢٤٦/١٤	الشيص	١٠٠/٨ هـ
الشرح	٣٣١/١٠	صبا	٥٢٦/١٣
الشرط اللثيمة	٦٨/٨	الصبة	٢٤٣ - ٢٢٠/٦ هـ
الشرطة	٤٤٩/١٥	الصبوح	١٣١/١٥
شرع	٢٠٧/١١	الصحفة	١٥٩/١٥
الشرف	٢٤/٨	الصخب	٣٠١/٨
شرف	٣٩٧/٩	صدروا عنه	٣٥٥/١٤
شرقاء	٤٧٧/٩	الصديد	٣٤١/١٢
الشرك	٤٢٣/١١	الصرد	٦٣/١٥
شريطة الشيطان	١٠٦/١٥	الصرع	٢٦٤/١٥
الشرط	٣٩٦/١٠	الصرف	٣٦٦/١١
الشرط	١٤٢/٣	صُرِفَت	١١٦/١١
الشطط	٤٢٣/١١	الصريمة	٥١/١١
الشعائر	٣٠٢/٩	الصعيد	٤٢٥/٢
الشعار	٤٦٩/٣ . ٢٦٩/٧ . ٢٢٤/١٤ هـ	الصفاق	٢٩٨/١١ هـ
شعب الخرار	٢٩٧/١٥	صُقَّة	٣٣٨/١٣
الشعب	١٠٥/١ هـ	الصفراء والبيضاء	٣٨٠/١٤
الشعب	٢٢٣/١٤	الصلاة	١٢٥/٨ ١١٤/١

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٥١/٩	طعمة	١٥٦/١٣	الضُلب
٣٨٩/٧	الطعن	٣٢٨/٣	الصَّئَاء
١٨٨/٦	طعام	٣٢٨/١٠	صمات
٦٤/١٥	الطفية	٣٢٥/١٢	الصَّام
٢٣٦/١٥، ٣٨١/١٣	الطلاء	٢١/٥	الصمد
٣٧٠/١٢	الطلاق	٥٢/١٥	الصناب
٨١/١٤	طلبة	٤٤٢/١٣	صنديد
٤٨٠/١٣	الطلعة	٣٠٠/١١	الصَّنِيع
٤٧٦/١٤	طلق اليمين	٣٨٥/١٥	الصنم
١٦٧/١٤	الظلق	٤٨٨ - ٤٨٧/٩	صواف
١٤٣/١٣	الظلل	٦٨/٤	صوب
٣١٦/١٥	الطلمة	٥٥/١٣	الصولج
١٠٠/٤	طنب المفاصل	٢٢٤/٨	الصيام
١٤٤/١	الطهارة	٢٠٣/٧	صِينًا
١٤٣/١	الطهور	٤٤٣/١٣	ضثضي
٣٦٧/٢	طوى	٤٤/١٥	الضَّب
٢٦١/١٥	الطيرة	٤٩/١٥ ٤٤٠/١٤	الضبع
١٩٨/٧	الظراب	٢٤٣ - ٥٢٠/٦	الضبنة
٩٩/١٥	الظرار	٥٦٦/٥	الضجعة
٢٨٠/١٤	ظعينة	٤٢٦/١٠	الضريبة
١٦/١٤	الظلال	٣٣٢/٩	الضَّعْفَة
١٣٦/١٤، ٢٠١/٩	الظلة	٣٤٥/١٤	الضغطة
٥٨٥/٣	الظلم	٣٦٣/١٤	ضغطة
٤٨٠/١٢	الظهار	٥٣٢٤/١	الضفة
١٣٨/١٥	ظهر	١٦٤/١٥	ضفت الرجل
٣٤٤/١٤	العائد	٦٤/١٥	الضفدع
٣٤٥ - ١٥٥/١٤	العائق	٢١٨/١	ضلع
٣٧٤/١٤	عائق	٣٢٧/١٢	الضلع
١٠/١١	العارية	٢٢٦/١٤	ضلعهم
٢١٢/١٣	العاقلة	٤٤٥/١٤	ضمرت الخيل
٦٥٦/١٢	عال	٣٠٢/١٤	الضَّن
٢٧٨/١١	عالة	٥٣٢٤/١١	الضياع
١٨٩/١	العانة	٤٢٠/١٠	الطاقة
٣٤٤/١٢	العاني	١٩٦/٧	طبقاً
٥٣٦ - ٥٣٥/١٢	العاهر	١٦٣/١١	الطرفة
١٧١/٧	العنافة	٣٥٠ - ٣٤٩/١٢	الطروق
٤٤٩/١٢	العُتب	٢١٧/٨	طُعمة

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٧/١٠	عسب الفحل	٣٩٤/١١	العتق
٤٤٧/١٠	عسبت	١٣٦/٣	العتمة
٢٢٨/١٣	العسف	١٠٩/١٣	العتو
١٦٠/٩	عسفان	٤٦٧/٩	عتود
٤٦٨/١٢	العسيلة	٤١٣/٨ هـ، ٥٣٨/٩	العتيرة
١٢٢/٣	العشاء	٢٧٥	
٨٤/٨	العشور	٣٥٧/١٣ ٣٥١/١٢	العشرات
٣٦٠/٥	العشي	٨٥ - ٨٤/٨	عشراً
٢١٣/١١	العشير	٢٩٥/١٣	عشكال
١٣٣/١٣	العصابة	٥٥ - ٥٤/١١	العد
٣٧١/١٤	عصابة	٥٥٦/١٢	العدة
٥٨٢/١٢	عصب	٣٦٦/١١	العدل
١٠٠/٤	العصب	٤٢٣/١١	عدل
٧٥/١٣، ٢٦/٦	العصبة	٥٢٩/١٤ هـ	العذار
٢٥٤ - ٢٥٠/٩	عضاها	١٨٩/١	عَذِرُ الناس
٤٧١ - ٣٦١ - ٣٦٠/٩	العضباء	٤٢٣/١	عَذِر
١٥٦/٩	عفا الأثر	٤١٣/٧	العذق
١٣٩/١١	عفاصها	٤٠٠/٢ هـ	العراء
٤٥/١٥	عفتُ الشيء	٣٠٤/٣ هـ	العرفاء
٤٧٨/٩	العفراء	٥٦/١٤	عرب
٥١٧/٩	العق	٤٩ - ٤٨/١٠	العربان
١٠٥/١	العقاب	١٢٠/٩	العُرُش
٥٢٩/١٤ هـ	العقار	٦٨/٤	عرض
٢٨٠/١٤	عقاص	٩٥/٧ هـ	العرض
٤٣٩/١٠، ٣٢ - ٣١/٨	العقال	٣٠/١١	عرق ظالم
٣٣٣/٤	عقب الشيطان	٥٣٢/١٢	العرق
١٣٥/١٠	العقدة	٤٨٢/٢	العرق
٩٠/٦	العقدة	١٣٣/٩	عركت
٥١١/٤	عقص	١٥٢/١ هـ	العركي
٢٤/٨	العقصاء	٢٢٥ - ٢٢٤/٦	العروبة
٧٥ - ٢١/١٣	العقل	١٨٠/١٠	العرية
٢٧٥/١٢	العقيقة	٢٨٦/١٢	عربياً
١٣٣/١٤	العكار	٤٢٣/١٥	العريف
٦١/١٢	العكن	٤٣/٨	العزائم
٣٢٦/١١	العلة	٣٠١/١٢	العزل
٩٠/١٤	العلم	٢٣٥/١٥	عزلاء
٨٥/١١	عَمَّ	٣٥٤/٥	عزور

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
١٣١/١٥	الغبوق	١٥٧/٨ - ١٥٨	العُمالة
٢٣٨/٨	عُبي	٣١/١١	عَمَر
٤٩٧/١٤	الغبيراء	٣٣٩/١٥	العمر
٧١/١٤	غدر	٢٠٤/١١	العُمري
٣٢٩/١٤	الغدرة	٣٦٨/١١	عمواس
١٩٦/٧	غداً	٣١/٨	عناقاً
١٤/١٤	الغدوة	٢١٠/٩	العنز
٤٤٨٩/٤	الغرار	٤٤٤٠/٤	العنزة
١٨٢/١٣	الغرة	٣٨٢/٦	عنزة
٧٨/٢	الغرة	٧٨/١٠	عنق
٣٤٥/١٤	الغرز	٣٢٨/٩	العَنَق
٤٦٤/١٤	الغرضين	١٥٥/٢	العنكة
٦٦٨/١٢	الغرغرة	٢٩٨/١٤	العنوة
١٤٤/٨	غرم	٢٧/٧	العواتق
٢٩٧ - ١٥٨/٢	غسل	٥٨٥/٣	العوارض
٦٩/١١	الغصب	٣٥٢/٢	العوالي
٢٧٦/١١	غَضُوا	٣٤٤/١٢	عوان
٤٤٣/٣	الغلالة	٣٢٨/١٢ - ٣٢٩	عوج
٢٤١/١	الغلام	٣٤٤/١٤ - ٣٥٧	العوذ المطافيل
١٤٠/٣	الجلس	٣٧٣/١٤	عيبة مكفوفة
٢٨٧/١٠	غلق الرهن	٣٤٤/١٤	عيبة نصحه
٢٤٢/١٤	غلول	٣٤٥/١٤ - ٣٥٦	العيبة
٢٥٦/٢	الغلول	١٣/٧	العيد
٢٣٨/٨	غَم	٣٥٢/١	عَيْدان
٥٨/١٤	الغماد	٤١٤/٦	العيبر
١٧١/١٥	غمر	٢٤٤/٩ - ٢٤٥	عير
٢٩١/١٢	الغمرة	٢٤٥/٥	العيش
٢٥٨/١٣	غمز	٣٢٥/١١	عين - أعيان
٢٣٨/٨	غمم	١٣٥/١٤ - ٢٧٩	العَيْن
٤٣٨/١٤	غناؤه	١٩٧/١٠	العينة
٥٤/١١	الغور	٤٨/١٥	الغائط
٣٧١/٦	غوى	٢١٧/١٠	الغائلة
١٩٦/٧	الغيث	٢٠٦/٧	غات
٨٣/٨	الغيل	٣٦/١٢	غار - الغيرة
٢٨/١٣ ٣٠٦ - ٣٠٥/١٢	الغيلة	٧٦/١٤	غارون
٨٣/٨	الغيم	٤٥٨/١	الغَب
٤٨٣/١٢	فأتتابع	٤١/١٢	الغِبطة

الكلمة	الجزء والصفحة
الفاذة	٢٥/٨
الفاقة	١٦٨/٨
الفتان	٢٢/١٤
فتخة	٥٥٥/١٢
الفتق	٦٣٣/١٢
فتله	٢٥٥/١٥
فجوة	٣٢٨/٩
فجسه	١٠٧/١٥
الفلدع	٣٨١/١٤
الفلدغد	١٣٥/١٤
الفراء	٢٢ - ٢١/١٥
الفرائض	٣١٨ - ٣١٧/١١
الفرائع	٥٣٩/٩
الفراش	٥٣٥/١٢
الفربري	١٢١/١
الفرح	٤١٧/٧
فرس سباح	٤٤٩ - ٤٤٨/١٤
فرصة	٣٩١/٢
فرض	٣٥٠/٤
الفرض	٤٦ - ٤٥/٨
الفرق	٢١٠/١٥
الفرق	٣٩٦/٢
فرق	٣١/٨
الفرق	١٩٢/٩
فرقع	٥٠١/٤
الفرك	٣٢٨/١٢
فروج	٣٤١/٣
الفرى	١٦٦/١٤
فريضة	٣٠٨/٥
فزع	١٤٩/٧
الفسق	٦٢/١٥
الفص	٣٦٣/٣
الفصال	٢٢٤/٥
الفصفاصة	٢٧٨/١٠
الفض	٥٧٧/١٢
فضلى	٦١٨/١٢
فضيح	١٩٥/١٥

الكلمة	الجزء والصفحة
الفطرة	٥٣٤/١٣ ٣٩٥/١
فقار	٣٣١/٤
فقع	٥٠١/٤
الفقير	١٤٢/٨
الفك	٥٥/٦
الفلاة	٤٢٢/٥
الفلاح	١٧٥/٥
فلهى	٥٣٤ - ٥٣٣/٩
الفناء	١٥٠/١٥
الفنرج	٤٦٧/٨
الفهر	٨٩/١١
فُهر	٣٣٣/٣
فُواق ناقة	١٥/١٤
الفيء	٢٢٤/١٤ ٤٧٧/١٢ ٢٩٨/٥
قائف	٥٤٧/١٢
قارّها	٣٧١/١٣
القاشرة والمقشورة	٢٨٦/١٢
القافة	١٩٧/١٢
قامر	٤٨٥ - ٤٥٤/١٤
القانع	٤٩٩/١٥
قبر	٣٠١/٥
القبس	٤٨٧/١٣
القبص	٥٧٧/١٢
قبطية	٤٤٣/٣
القبّل	٥٤/١١
القبليّة	٥٤/١١ ١٠٩/٨
قَتّ	٢٧٨/١٠
القطر	٢٣٧/٨
القحط	١٧٨/٧
قحل	٤٥٩/١
القдах	١١٢/٦
القِدح	٣٧٣/١٠
قدر الرزق	٢١٩/١١
قدر اللحم	١٣٤/١٥
قدس	٥٤/١١
القدوس	٢٥٧/٤
القدوم	٤٢٣/١

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٤٤٩/١٤	قعود	٣٥٧/٨	قديد
٢٧٢/١٤ هـ ١٤٩/٣	قفل	٢١٩/١١	القدير
٢٩٨/١٤	القفيز	٥٦٤/٣	القذاة
١٩٢/١٠	قلائص	٤٤١/١٣	قذده
١٢٠/٨	القلائص	٤٨٦/١٣	القرُّ
٤٣٩/١٠	قلبه	٥٠٧/٩	القر
١٩٢/١	القلة	٥٦٦/١٢	القرء
٢٩٨/٤	قلنسوة	١٨٦/٩	القراب
٣٨٢/١٤ - ٢٧١/١٠	القلوص	٢٣٨/١١	القرابة
٤٤٩ - ٣٨٣	قمت	٤٤٨/١٤	القرح
٢٤٦/١٥	القنا	٣٤١/١٢	قرحة
٣٥/١١	قنع	٢١٧ - ٢١٦/١	القرص والتقريص
٦٨/٤	القنفذ	٧٨/٣	قرن الشمس
٤٠/١٥	القنن	٧٣/٩	قرن المنازل
٤٩٨/١٤	قواماً	٥١٠/١٥	القرن
١٦٧/٨	قول	١٤٦/١٥	القرى
٣٦٢/٩	القيح	٢٥/٥	القرين
٣٤١/١٢	القيراط	٢٠٦/٧ ٤٦١/١	القرع
٣٣٦/٧	القينة	٣٩٨/١٤	القس
١٨٤/١٥	كارمه	٧٨/١٠	القشع
١٩٥/٨	الكاشح	١٠٥/١	قشيب
٣٤٠/٣	كاع	٢٢٩/٤	قصار المفصل
٦٠/١٠	الكالى	٤٠٧ - ٤٠٦ - ٤٠٤/١٠	القصارا
٤٨٣/١٣	الكاهن	٣٢٨/٦	قُصبه
٥١٠/١٤	الكبارات	٢٩٠/١٢	القصة
٤٨٥/٤	الكبرياء	٤٥٩/٢	القصة
٤٤٩ - ٤٤٦/١	الكتم	٥٥٤٧/٣	القصة
٣٠٨ - ٣٠١/١٤	الكتيبة	٣٩٠/٤	القصد
٣٣٤/١٣	كُثر	٣٨٥/٦	قصد
١٧٧/٨	كخ كخ	٢٨٤/١١	القصع
٢٥٧/٩	كدا	٣٥٠/١٤ ٣١٥/٩	القصو
٣٠٩/١٤	كداء	١١٢/١٠	القصيل
١٥٢/٨	كدوشاً	٥٢٢/١٢	قضى العينين
٥١٠/٧	الكدى	٣٦٣/١٤	قضيت
٣٥٧/٨	الكديد	٩١/٢	قَطَر
١٨/٨	كرائم أموالهم	٢٤/١١	قَطري
		١٣٦/١٤	القطف

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
١٩٥/٩	لحي جمل	١٥٦/١١ ٣٦٠/٨	كُرَاع
٢٨٠/١٥ ٤٣٦/١٠	اللذغ	١٤٩/٣ هـ	الكرى
٢٨٠/١٥ ٤٣٦/١٠	اللذع	٦٥/١٤	الكريمان
٤٣٦/١٠ هـ	اللسع	٤٢٨/٥ هـ	القسوة
٦٨٢/١٢	لظتها	١٤٥/٧	القسوف
١٥٥/١١	اللفظ	٤١/١١ هـ	القسائم
٥٠٧/١٢	اللعان	١٢٧/٢ هـ	القسامة
٣٣٠/١٢	اللعب	٣٠٨/١٢	القساب
٢٦٥/٨	اللعبة	٢٤/٧ هـ	القسَاب
٣٤٩/١٥	اللغا	١٠١/٩	القسبان
٢٨٤/١١	لغامها	١٠٢/١٢	القسف
٥٢/١٥	لغبوا	٢١٣/١١	كَلُّ
٥٢٧/١٤ ٣٩٦/٦	اللغو	٤٧٦/١٤	كسيت
١٨٠/١٤ ٤٠٤/١٣	اللغاح	١٨٠/٧	الكنَّ
١٣٣/١١	اللَّقطة	٢٢ - ٢١/٨	الكنز
٨٧/١١	اللقة	٤٦١/٤	الكهر
٦٧٧/١٢	لقمة	٤٩٧/١٤	الكوبة
٦٦٦/١٤ هـ	لجع	٤٠٧/٢ هـ	الكورة
٤٥٤/٣ هـ	اللمعة	٢٧٠ - ٢٦٩/١٥	الكي
٥٣٦/١٢	له الحجر	٣٣٤/١٤	لا أخيس
٩٠ - ٨٩/١٤	اللواء	١٣٧/٨	لا جلب
١٩٧/١٢	اللوط	١٣٧/٨	لا جنب
٨٧/١١	اللوك	٣٢٧/٨	لابة
١٢٧/١٤	اللينة	٢٤٧/٩	اللابتان
٥٨٢/١٢	اللينوفر	٣٦٠/١٤	اللات
٢٧٥/١٢	المأدبة	٢٨٨/٥	لاث
٢٤٩/٩	المأزم	٤١٠/٥ هـ	لام - يلاوم
١٥٩/١٣ ١٣٥/١٠	المأمومة	١٣٩ - ١٣٨/٩ هـ	لَب - لبيك
١٥٤/١١	مؤبلة	١٠٤/١٥	اللبّة
٢٢٤/١٤	المؤلفة قلوبهم	١١٩/٩	لَبَد الشعر
٧٣/٥ هـ	المثنة	٢٩٧/١٥	لُط
٣٨٤/٦	مثنى	٣٦١/٣ هـ	اللبنة
٣٥٧/١٤	ماددتهم	٩٧/٤ هـ	لييك
٤٠٣ - ٤٠٠/١٠ هـ	الماذيات	٢٦٨/١١	لنفتان
١٥٤/١٣	المارن	٤٥٧/٢	اللجام
٣٧٥/٥ هـ	ماط	٤٣٢/٨	اللحاء
٢٢/١١	الماعون	٤٦٥/١٥	اللحن

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٣٤٢/١٣	المختلس	١٩٦/١٢	المباضعة
٢٩٥/١٣	مُخدج	١٣٣/١٣	المبايعة
٤٣٥/١٣	المخدج	٢٧/٩	ميرور
٩١/١٥	المخدفة	٢٢٣/١١ ٣٣٤/١٠	متأثل
١٦٣/١٤	مَحْرَف	٧٢/١١	المتاع
٤٥٢/٧	المخرف	١٨٦/٧	متبدلاً
٣٧٥/٢	المِخْضَب	٤٤٥/٨	متبدلة
١٢٠/٨	المخلاف	٩٠/٦	متحت
٣٧/١٥	المخلب	١٨٦/٧	مترسلاً
١٤٣/١٣	مخلد	٢٩٠/١٢	المتفلجة
٦١/١٢	مخنت	٢٨٩/١٢	المتنمصة
٢١٦/١٥	المخنونة	٥٥٨٥/٣	المتيم
٥٠٤/١٥	مخوصاً	٥١٨٩/٧	المجاديح
٥٠٤/١٥	مخوضاً	٣١٦/٤	المجافة
١٥٠/١٤	المخيظ	١٥٩/٩	المجامر
٤٢/٤	المدّ	٢١٧ - ٢١٦/١٥	المجوبة
٥٣٩٤/٣	المدر	٣٢٤/١٢	مجبية
٢٢٨/١٤	مدرّبة	٣٥/١٥	المجثمة
٢١٦/١٥	مدرت الحوض	٣٠٤ - ٦٠٣/١٢	المُجِحُّ
٦٨/١٣	يُدْرَى	٤٥٠/١٠	مَجَلت
١٤٤/٨	مدقع	٥٥١/١٣	المجلية
١٠٢/١٥	مُدَى	٣٩٩/٧	المجمر
٢٩٨/١٤	المدى	٣٢٤/١٣	مجن
٤٨٥/٩	المدية	٢٤٣ - ٢٤٢/١٣	المُجْنَأ
٢٢٣/١٥	المنذب	٣٠٠/١٤	المجنبة
١٩٦/٧	مرثياً	٣٧٢/٤	المجيد
٥١٤/٣	المرابض	١١٤/١٠	المحاكلة
٢٢/١٤	المرابطة	٤٣٣/١٤	محرّرين
١٤٧/٨	مِرّة	٤٠٣/١١	مَحْرَم
٩٧/١٠	المرتجز	٣٤٣/١٤	محرّوبين
٢٤/٨	مرج	٣٨١ - ٨٢/٩	المحصب
٣٩٩/٣	مرخل	٢٢٦/١٠	محفلة
١٥٣/٣	المرط	٢٤٣/١٣	مُحَمَّم
٣٩٩/٣	مرط	٤٤/١٥	محنوذ
٩٩/١٥	مروة	٣٩٥/١٠	المخابرة
٢٥٨/١٣	المِرْوَد	٥٢١٧/٧	المخارف
٤٤٣/٧	المروود	١١٣/١٠	المخاضرة

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٣١/١١	المعاداة	٤٢٨/٥	المروط
٣٠٣/١٥	المعارضض	١٦٥/٢	المريسيغ
٤٩٦ - ٤٩٥ - ٤٩٣/١٤	المعازف	١٩٦/٧	مريعاً
٣٧٧/٣	المعازف	١١٥/١٠	المزابنة
٣٩٦/١٤	المعافر	٢١٦/١٥	المزادة
٦٤/٨	معافر	٣٩٥ - ٣٩٤/١٠	المزارعة
٢٩/١٣	المُعاهد	٤٩٨/١٤	المزر
١١٦/١٠	المعاومة	٢١٥/١٥ ٣٧٨/١٣	المزقت
٧٤/١٥	المعراض	٥١٤/١٤	المزهر
٣٩٦/٧ هـ	معرور: المرور	٢٩٨/٤	مسائق
٢١/١٢	المعشر	٣٥٧/١١	مساعة
٣٨١/٣	المعصفر	١٧٠/١١ ٣٤٨/٣	المستقة
٣٧/٩ هـ	المعضوب	٢٨٧/١٢	المستوصلة
٥٥٨٥/٣	معلول	٥٥٤ - ٥٥٥	مسطح
٥٢٠/١٣	مُغربة خبير	٣٤٥/١٤	مسعر حرب
١٠/١١	المُغِل	٣٨٠/١٤	المسك
٣٥١/١٢	المغيبية	٢٨٧/١	مسكها
١١٩/٣	المفصل	١٤٢ - ١٤١/٨	المسكين
٤٧٧/٩	مقابلة	٣٨٢/٤	المسح
١٩٠ - ١٨٩/٩	مقتت	٤٧٩/١٣	المشاطة
٢١١/١ هـ	المقراة	٣١٣/٧	مشاقص
٢١١/١٤ هـ	المقرف	١٣٧/١٥	المشربة
١٦١/١٥	مقع	٥٥/٦	مشربة
٣٩٩/١٤	مقلاة	٦٩/١٣ ٣١١/٩	مشقص
٣٨٩/٧ هـ	المقلوج	٤٧٢/٩	المشيعة
٣٧٨/١٣	المقير	٤٥٤/٣ هـ	مصرورة
٢١٦/١٥	المقير	٥٢٨/١٢	مصفرأ
٤٣١ - ٤٣٠/١١	المكاتب	٤٧١/٩	المصفرة
٥٢٢/٩	مكافتتان	٣٦١/٣ هـ	المُصمّت
٥٥٨٥/٣	مكبول	٣٦٨/١٠	المضاربة
٣٢٥/٨	المكتل	٣١/١٠ هـ	المضامين
٢٨٥/١٣	مكس	٤٨ - ٤٧/١٥	مضبة
٣٧٩/٤	المكيال	٣٧/٢	المضمضة
٢٧٥/١٤	مُلاحة	٣٥٧/١٤	المطافيل
٣١/١٠ هـ	الملاقيح	٣٤٤/١٤	المطفل
١٣٤/٦	الملال	٢٨٩/١٠	المطل
٤٠ - ٣٩/١٠	الملامسة	١٠٥/١	المطلع

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
١٩٧/١ هـ	النَّبَق	٣٤٣/١٥	الملة
٣٤٩/١ هـ	النَّبَل	١٠٧/١٣	الملحد
٤٦٧/٨	النَّبِيط	٣٠٨/١٤	الملحمة
١٠٣/١ هـ	نَتَب	١٣٦/١٤	الممزع
١٦٧/١٤	نتضحى	٣٩١/٢ هـ	ممسكة
١٨٨/١	التن	٣١٩/٩	من حَبَل
٢٥٤/١٤	التَّتى	٥٤٣/١٥	المن
١٣٧/١٥	الثل	٤٠ - ٣٩/١٠	المنابذة
٤٥٩/٣ ١٦٦/١	النجس	٤٣٨/١٤	المُنَاخ
١٠٩/١٠ هـ	النجم	٣٤٢/١٣	المتهب
٤٢٤/٩	النجيب	٤٠٧/١٠	المنحة
٣٦١/٨	نحر الظهيرة	٢٦/١١	المنحة
١٠٥/١ هـ	النحرير	٢١/١١	المندوب
١٨٧/١١	نحلت	٣٠٣/١٥	المندوحة
١٠٧/١٥	نَدَّ يعير	١٦٠/١٣	المنقلة
٢٨٢/١٢	الندبة	١١٢/٦	المنكب
٦٧/١٣	نَدَّر	٢٢٨/١٤	منوقة
٤٨٦/١٤	النردشير	٣٢١ - ٣١٨/١٥	المهرة المأمورة
٣١٧/١٥	الزل	٤٤/١١	مهروز
٤٤١/١٤	نستفيء	٤٤/١١	مهزور
٨٢/١٣	التسعة	١٣٠/١٤	الموبيقات
٢٣٣/٨ ٩٦/٤	النسك	١٦٦ - ١٦٥/١٤	موتة
٤٣٨/١٠	نشط	٣٤٣/١٤	موتورين
٣٨١/١٣ ٢٦٦/٨	نشوان	١٤٤/٨	موجع
٣٢٨/٩	نص	٤٨٠/٩	الموجوء
٤٤٣/١٤ ٣٧٣/١٠	النصل	١٦٢/١٣	الموضحة
٣٠١/٣ هـ ١٦٦٩/٢	النصيف	١٧٣ - ٧٣/٢	موق
٤٢٥/١٠	النُّصَّاح	٣٩٠/٣ هـ	المياثر
٢٣٩/١	النضح	٣٦٣/١٠	المتياء
٩٧/٦	نضح	٣٠٠/١١	ميتي
٤٠٧/٣	نضد	١٣٨/٨	المبسم
١٨٩/٩	نضمد	٤٥٧/١٤	الميطان
٣٧٣/١٠	النضو	٢٨٥/١٢	الثور
١٢٩/٩	نضوح	٢٨٧/١٢	الثور
٤٤١/١٣	النُّضِي	٣٧/١٥	الناب
٣٤٤/٧	النعي	١٤٧/٦ هـ	الناصور
٢٩١/١٥ ١١١/٤	النفث	٢٨٩ - ٢٨٥/١٢	النامصة
٤٦٦ - ١١١/٤ هـ	النفخ	٣٨٥/١٤	النبذ
٣١٢/٩	النفز	٥٨٣/١٢	نبذة

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٢٦٠/١٥ هـ	الهرم	٢٦٣/١ هـ	النَّسَس
٥٣/٨	هرمة	٥٥٨/١٢	نفتت
١٣٨/٧ هـ	الهرير	٤٢٠/١٠	النَّفش
٢٤٩/٦	هَزَم	٤٤٠/١٤	النَّفقة
٣٩٢/٩	هزمه	١٣٣/١٥	نفتت
٣٠٨/٨	هششت	١٧٦/١٤	النفل
٤٩٣/٤	هلكة	٢٥١/٩	نفل
٤٠٤/٥	الهَمّ	٢٢٢/١١	النفيس
١١١/٤ هـ	الهمز	١٧٣/٩	النقاب
٣٩٨/١٢	هناتك	٤٨٠/١٣	نُقاعة الحناء
١٩٢/٩	الهوام	١٣٤/١٥	نقَد اللحم
٩٣/٦	الهوشة	٣٣٥/٤	نقر
٣٥٧/١٣	الهيئة	٤٢٠/١٠	النقش
١٢٠/٦	هيئة	٣٧/١١	نقع البئر
٤٦٠/٤	وا	٢١٥/١٥ ٣٧٨/١٣	النقير
٢٢٣/١٤	الوادي	٢٥٠/٦	نقيع
٢٨٥/١٢	الواشرة	٢٧٥/١٢	النقيعة
٢٨٧ - ٢٨٥/١٢	الواشمة	٩٢/١٥	نكأه
٢٨٧/١٢	الواصلة	٢٠/١٢	النكاح
١٠٦/١١ هـ	واؤه	٢١/١٤	نكب
٢١١/١٤	الوبر	٥٣٨/١٥	النكته
١٥٠/١٤	ويرة	٢٧٣/١	نمر
٤٢٣/١٥	وبق	٩٠/١٤	نُمره
٩٦/٩	ويص	٢٧٥/٧	النمرة
١٥٤/١٣	الوترة	٧٧/٤	نمى = ينمي
٢٧٩/١٥	الوثء	٢١/١٣	نهروان
٣٨٥/١٥	الوثن	٣٨١/١٣	نُهز
٢٥٤/٩	وَج	١٠٢/١٥	النهز
٢٤/١٢	وَجاء	٣٥٧/١٤	نهكتهم
٦٢٧/١٢ هـ	الوَجور	٢١٦/١٢	النواة
٥٩٥ - ٤٨٥/١٢	وحش	١٨٠/٧	النواجذ
٤٣٥/١٣	وَحش	٣٤١/١٢	نولها
٣١/١٢	الودود	١٦٠/١٠	هاء وهاء
١٠ - ٩/١١	الوديعة	١١١/١٣	هاج
١٧١/٩	الورس	٣٠١/١٤	هتف
١٥٧/١٠	الورِق	١١١/٣	الهجير
٥٢/١٥	الورك	١٣٥/١٤	الهدأة
٢٥٦/٥	الورم	٤٦٧/١٢	هدبة
٧٩/١٤	ورَى	١٥٦/١١	الهدية

الجزء والصفحة	الكلمة	الجزء والصفحة	الكلمة
٦٩/١٣	يختل	٦٢/١٥	الوزغ
٥٥٢٤/٤	يخطر	٣٢٥/٤	وسط
٦٥٦/١٢	اليد العليا	٣٨٧/٩	وسط
٤٥٥/١٣	يُدْفَق	٤٧٠/١٤	الوسم
٣٠/١٣	يُرْح	١٩٤/١٣	الوشيقة
٣٦٤/١٤	يرسُف	٢٥٤ - ٢٥٣/١١	الوصايا
٣٠١/٨	يرفث	٢٤٩ - ١١/٢	الوضوء
٤٨٧/١٣	يرقون	٢٧٥/١٢	الوضيمة
٣٦١/١٤	يرمق	٥٣٧/٤	الوطأة
٥٨٤/١٢	يشبُّ الوجه	٥٥٣/١٢	الوظيف
٨٢/١٥	يصلُّ	٤٥٤/١	الوفرة
١٨٨/١٣	يطل	٨٤/٣	وقت الشمس
٢٤٩/٩	يعلف	١٠٦/٨ ٢٩٤/٧	الوقص
٤٥٤/١٤	يغالق	١٣٩/١١	الوكاء
٢٥٥/١٢	يُغير	٤٢٣/١١	وكس
٥٥٨٥/٣	يفدى	٢٧٥/١٢	الوكيرة
٢٧٣/١٤	يفيء	٣١/١٢	الولود
٣٩١/١٣	يَقِيْتُ	٢٤٤ - ٢٤٣/١٢	الوليمة
١٦٧/١١	يُقَلِّه	٣٧١/١٤	الويل
١١٢/٦	يلزق	٣٤٢/٩	يا هتناه
٣٤٢/٩	يلطح	٥٩١/٢	اليافوخ
٧٣/٩	يلملم	٤١٥/١٤	بيرين
٦٨٠/١٢	يلهث	٣٥٥ - ٣٥٤/١٤	يتبرّضه
٢٨٦/٧	يمانية	٣١/١١	يتخاطون
٤٧٦/١٤	اليمن	٩١/١٣	يتشحط
٥٣٨/١٥	يمين صبر	٣١٧/١٥	يتكفؤ
٤٢٣/١٥	يمين	١٢٧/١٣	يتوجأ
٤٥٩/١٤	ينتصلون	١٤٩/١٥	يشحرجه
٥٧٥/١٣	ينحجزوا	١٤٩/١٥	يشوي
٢٣٦/١٥	ينش	٢٦٢/٨	يُجمع
٣٦١/١٤	ينعل السيف	٥٢٤٣ - ٢٤٢/١٣	يجنأ
٣٣٠/١٢	ينقمعن	٣٥٥/١٤	يجيش
٤٧٧/٥	يُهادى	٥٠٢/٨	يحتقان
٢٣٥/١٥	يوكى	٣٦١/١٤	يحد النظر
٣٠٨/١٤	يوم الدمار	٢٩٥/١٣	يخث
		٥٨٢/١٣ - ٥٨٣	يختبط

ثانياً: فهرس الفوائد البلاغية

- اختلاف العلماء في معنى: «فج جهنم»: ٧٤/٣
- استعارة الإحياء للاستيقاظ في قوله ﷺ: «أحيا الليل»: ٤٨٤/٨
- استعارة القول للفعل: ٣٠١/١٤
- إطلاق التسييح على النافلة مجاز: ٥٤١/٣
- إطلاق الدنيا على بعضها مجاز: ١٨/٢
- إطلاق وضع المؤذن لأصبعيه في أذنيه مجاز عن الأئمة: ٢٤٢/٣
- الأمر ما هو وما هي صيغته: ٢١٥/١١
- إنزال تغاير اللفظ منزلة تغاير المعنى: ٩٢/٦
- «إنما» تفيد الحصر: ٤٥١/٥
- بيان الكناية والمجاز في قوله: «ما رأينا الشمس سبتاً»: ٢٠٧/٧
- «تربت يداك» كناية عن الفقر: ٣٤/١٢
- تسمية الشيء باسم ما جاوره أو حلّ فيه: ٤٤٠/٣
- تسمية الشيء بما يؤول إليه أمره في الآخرة: ٤٤٠/٣
- تسمية الصوم «وجاء» استعارة: ٢٤/١٢
- تشبيهه ﷺ لضروع المواشي في حفظها ما فيها من لبن بـ «المشربة» في حفظها للطعام: ١٣٧/١٥
- تعريف التعريض وعلاقته بالمجاز والكناية: ٤١/١٢
- الجمع بين «الثلج والماء والبرد» في قوله: «اللهم اغسلني من خطاياي» تأكيداً أو مبالغة: ٩١/٤ - ٩٢
- جواز التشبيه من الجهة العامة وإن اختلفت الجهة الخاصة: ٣٥٣/١٤
- «حتى برد» كناية عن الموت: ٣٧٠/١٤
- حذف المتعلق مشعر بالتعميم: ٢٥٥/١٠
- الحصر أو القصر: ٣٨٧/٥
- الحكمة في سؤاله ﷺ عن الثلاثة في قوله: «أندرون أي يوم هذا، أي شهر هذا، أي بلد هذا» وسكوته عندها: ٩٤/٧
- الحمد أعم من الشكر متعلقاً: ١٢٢/١
- الحمد يقتضي متعلقين: ١٢٢/١
- ذكر السلام بعد الصلاة على النبي ﷺ: ١١٨/١
- الرأس حقيقة اسم لجميعه والبعض مجاز: ٨٦/٢
- الشرط قيد لحكم الجزاء: ٢٣٥/٦
- فائدة في إرداف الحمد لله بالصلاة على رسوله ﷺ: ١١٤/١
- الفرق بين النبي والرسول: ١١٥/١
- الفرق بين أن يتقدم النفي على «كل» وبين أن تتقدم هي عليه: ٣٦٣/٥
- فعل الشرط إذا كرر في الجزاء دل على فخامة الأمر: ٢٥٦/١٤
- في «فلا يحلن عقدة» استعارة عقدة الحبل لما يقع بين المسلمين من المعاهدة: ٣٨٥/١٤
- قبول الأعمال ونفي قبولها بين الحقيقة والمجاز: ١٩١/٢
- قوله ﷺ: «فإنما أقطع له قطعة من نار» تمثيل يفهم منه شدة التعذيب وهو من مجاز التشبيه: ٤٦٥/١٥
- قوله ﷺ: «لم يرح الجنة» كناية عن عدم دخول من قتل معاهداً الجنة: ٣٠/١٣
- قوله ﷺ للمؤذن: «ارجع فارفع صوتك» فيه تمثيل: ٢٣٤/٣
- «كأن رأسه زبيبة» فيه تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها: ٤٣٢/١٥
- «كأنها جمل أجرب» كناية عن نزع زينة الكعبة اليمانية وإذهاب بهجتها: ١٢٧/١٤
- الكناية بالمناخ عن القعود عن السفر إلى الهجرة: ٤٣٨/١٤
- لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز: ٢٣٤/٩
- لا يدل التشبيه على أفضلية المشبه به من كل وجه: ٤٤٢/٨
- لا يلزم اشتراك المعطوف والمعطوف عليه إلا في الحكم الذي لأجله وقع العطف: ٢٤/١٣
- لا بد للتأكيد من فائدة إما دفع توهم التجوّز أو السهو أو عدم الشمول: ٣٢٠/١١
- لفظ: «الشیطان يطلق حقيقة على الإنسي ومجازاً على الجنّي»: ٢٥/٥
- لفظ: «نقني» في قوله: «اللهم نقني من خطاياي» فيه مجاز: ٩١/٤
- لفظ كلمة: «باعد» في قوله: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي» فيه مجازان: ٩١/٤
- «الله» اسمٌ للذات الواجب الوجود: ١١٣/١
- ما المراد بالأسلوب الحكيم عند علماء البلاغة: ٩/١٦٩
- ما يستفاد من تحلية «الحمد» باللام: ١٢٢/١

- ما يفيدُه الاتحاد في الشرط والجزاء والمبتدأ والخبر: ١٧/٢
- مجاز التشبيه: ٤٢٣/٢
- «محمد» علمٌ لذاته الشريفة: ١١٥/١
- المراد بالالتفات في البلاغة: ٣٦١/٩ هـ
- المراد «بخروج الخطايا مع الماء» عند الوضوء مجاز عن الغفران: ٦١/٢
- معنى «ولَّ حارها من تولَّى قارها» وبيان الاستعارة فيه: ٣٧١/١٣
- مقتضيات التقديم ستة: ٣١١/١١ - ٣١٢
- نكتة اختصاص المرأة بالذكر بعد ذكر ما يعمها وغيرها في حديث: «إنما الأعمال بالنيات»: ١٨/٢
- نكتة تقديم «الحمد» على لفظ الجلالة: «الله»: ١٢٢/١
- النكتة في إسناد البعث إليهم في قوله ﷺ: «إنما بعثتم ميسرين»: ٢٢٦/١
- نكتة في قول: «اللهم صلِّ على محمد»: ١١٥/١
- النكتة في وصف الرسول بالأمي: ١١٥/١
- هل المراد بقوله ﷺ: «بين قرني الشيطان» الحقيقة: ٨٢/٣
- ثالثاً: الفوائد النحوية والصرفية**
- «أبي اللحم» اسم فاعل من أبي يأبى: ١٣٨/١٥
- الاتصال شرط من شروط صحة الاستثناء: ٣٤٣/٥
- اختلاف الناس في الواو على ثلاثة مذاهب: ٩٤/٤ هـ
- اختلاف أهل العلم فيما هي - أي التلبية - مأخوذة منه على خمسة أقوال: ١٣٨/٩ هـ
- اختلف في كتابة «إذا» هل تكتب بألف ونون أو بتنونين؟: ١٥٨/١٤
- الاستفهام هو من الإنشاء الطلبي: ٤٥٣/٥ هـ
- أسماء التفضيل على وزن (أفعل) ما عدا (خير) و(شر): ٣٠٨/١٢ هـ
- أصل «إذا» الجزم بوقوع الشرط: ٣٨٢/١٣
- أصل «الآل»: ١١٧/١
- أصل كلمة «هنيهة» من جهة البناء الصرفي: ٩٠/٤
- إطلاق اسم الفاعل على من عزم على التلبس بالفعل: ٣٠٣/١٤
- «أعتى» و«أعدى» اسما تفضيل: ١٠٩/١٣
- إعراب «الحمد»: ١١٢/١
- إعراب «سبحان»: ٤٨٣/٤ هـ
- إعراب «كافة»: ١١٦/١
- إعراب «ممة مه»: ٢٢٩/١
- إعراب «هلم» واستخدامها عند الخطاب: ٧٧/٢
- إعراب قوله تعالى: ﴿وَلْيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ و﴿لِيَقُولُوا﴾ دَرَسَتْ ﴿وَرَضُّونَ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ﴾ و﴿وَخَاتَرَ النَّيِّتِ﴾: ١٠٨/٣ هـ
- إعراب قوله: «رفع يديه مُدًّا»: ٤٢/٤
- أفعل التفضيل لا يصاغ من الألوان والعيوب: ١٢/٣٢٧
- أقوال أهل اللغة والعلم في «لعمركم الله»: ٣٣٩/١٥
- أقوال أهل اللغة والعلم في همزة «ايم الله» هل هي همزة قطع أم همزة وصل وما أصلها: ٣٣٦/١٥ - ٣٣٧
- أل الجنسية أو لام الحقيقة تدخل على المسند إليه لأغراض أربعة: ٣٨٦/١٢ هـ - ٣٨٧ هـ
- «أمين» من أسماء الأفعال: ١٩٤/٤
- أهل اللغة يقولون في الشخص المرئي عوج بالفتح: ٣٢٨/١٢ - ٣٢٩
- أو في قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّهِ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنَ غَيْرِ مُضَاكَرٍ﴾ للإباحة وليست للترتيب: ٣١١/١١
- تغاير اللفظ قائم مقام المعنى في جواز العطف: ٣/١٠٩
- التقدير الإعرابي لقوله: «بأبي أنت وأمي»: ٩١/٤
- التوجيه الإعرابي لقول الشاعر: علفتها تبناً وماءً بارداً: ١٠/٢٢٤ هـ
- التوجيه الإعرابي لقوله: «إن الحمد والنعمة لك»: ١٣٩/٩
- التوجيه الإعرابي لقوله: «أهل الثناء والمجد»: ٤/٢٦٩
- التوجيه الإعرابي لقوله: «ملء السموات»: ١٠٠/٤
- «ثم» تقتضي الترتيب: ٧٤/١٣
- جواز الابتداء بالنكرة عند الدعاء: ١٢٥/٢
- جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه: ١٥٧/١٤
- جواز الفصل بين المستثنى والمستثنى منه: ٢٢٨/٩
- «حتى» للتدرج و«من» للبيان: ١٥٧/١
- حكم الاسم الموصول في قوله: «الذي وعدته»: ٢٦٣/٣
- حكي في موته وجهين بالهمز وبدونه وذكر من ذهب لذلك: ١٦٥/١٤ - ١٦٦
- «حيث» تدل على المكان فهي عامة في أفراد الأمكنة: ١١٣/١٣

- دخول الفاء بين المجرم والمفصل يجعلها تفصيلية: ٦٢/٢
- المعسل يذکر ويؤنث وأسماءه تزيد على المائة: ٢٧١/١٥
- عند «بمعنى» في: ١٥٧/١
- الفاء للتعقيب: ١٧٠/٤
- فائدة تكرار لفظ الكون في حديث: «أن قيس بن سعد كان يكون» إرادة بيان الدوام والاستمرار: ٤٤٨/١٥
- في «أيم الله» لغات عديدة: ٣٣٦/١٥ - ٣٣٧
- في قوله ﷺ: «الحرب خدعة» في «خدعة» خمس لغات: ٨٠/١٤
- القراءات في قوله: ﴿وَأَرْحَمُكُمْ﴾: ١٢٦/٢ هـ
- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ من صيغ العموم: ١٤٣/١٣
- الكلام على إعراب قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْحَمُكُمْ﴾: ١٢٦/٢
- الكلام في إعراب «ليبك» وأقوال النحاة فيها: ١٣٧/٩
- لا يُفتح بعد «لا» إلا النكرة: ٣٠١/١٤
- اللام في قوله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك» للإباحة وليست للتمليك: ٢٠٠/١١
- اللام في قوله ﷺ: «صوموا لرؤيته» للتأقيت لا للتعليل: ٢٣٨/٨
- اللام في قوله ﷺ: «هي لك أو للذئب» ليست للتمليك: ١٤٦/١١
- اللام ليست من أدوات القسم لأنها منحصرة في «الواو والباء والتاء»: ٣٤٠/١٥
- «لاها الله» في النطق بها أربعة أوجه: ١٥٧/١٤ - ١٥٨
- «الله» علمٌ على الذات: ١١٣/١
- «لو» للتمني: ١٦/٧
- ما الموصولة: ٤٤٠/٣
- ما معنى «إذا» وذكر أقوال علماء العربية فيها: ١٥٩/١٤
- ما يفيد لفظ: «إلى»: ٤٦/٢ - ٤٧
- ما هو «الكرع» وهل يُذكَر ويؤنث أم يُذكَر فقط: ١٦٢/١٤ - ١٦٣
- «وي» كلمة تعجب وهي من أسماء الأفعال: ٣٧١/١٤
- «ويل أمه» كلمة ذم تقال للمدح: ٣٧١/١٤
- المعدود المميز إذا كان غير مذكور لفظاً جاز تذكير مميزه وتأنيثه: ٣٩١/٨
- معنى: «الينة» وكيف تجمع: ١٢٧/١٤
- معنى كلمة «بيان» وذكر أقوال علماء أهل اللغة فيها: ٢٩٤/١٤ - ٢٩٥
- «من» الشرطية لا تعم المؤنث: ٥١٥/١٣
- من معاني «الباء» المصاحبة والسببية: ١٥/٢
- من معاني اللام: ٤٤/١٤
- «منص» ترخيم منصور: ١٠٥/١٤
- «نعم وبئس» إذا كان فاعلها مؤنثاً جاز إلحاق تاء التأنيث وجاز تركها: ٤١٠/١٥ هـ
- نقل كلام ابن عقيل في تقديم الحال على صاحبها المجرور: ١١٦/١ هـ
- نقل كلام محمد محيي الدين عبد الحميد على تقديم الحال على صاحبها المجرور: ١١٦/١ هـ
- النكتة في عود الضمير إلى التجارة دون الله في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾: ٤١٧/٦
- هل «الباء» تفيد التبويض: ٨٦/٢ - ٤٢٥
- هل «العسل» مؤنث أم يجوز فيه التذكير والتأنيث؟: ٤٦٨/١٢
- هل الإشارة تعيين المشار إليه أم لا: ٢٩٠/٤
- هل الوارد في الحديث: «لاها الله إذا» بتنوين «إذا» أو بدون وما معنى «لاها الله» في كلا الحالتين أم أنه لا وجود لـ «إذا» من أصله: ١٥٧/١٤ - ١٦٢
- هل تتقدم الحال على صاحبها المجرور: ١١٦/١
- هل لفظ: «ثم» يفيد الترتيب مع التراخي أم مجرد الترتيب فقط: ٥١/٢
- هل يصرف اسم «صفر» أم أنه ممنوع من الصرف: ١٥٥/٩
- الواو العاطفة والتي بمعنى (مع): ٢٢٣/١٠ - ٢٢٤
- الواو في قوله ﷺ: «فأت الذي هو خير وكفر» لا تدل على الترتيب إنما هي لمطلق الجمع: ٣٥٦/١٥
- الواو في قوله تعالى: ﴿مَتَىٰ وَتَلَّكَ وَرَبِّعٌ﴾ هل هي للجمع أم للتخيير؟: ١٧١/١٢
- وقوع جملة «لاها الله إذا» في كثير من الأحاديث: ١٦٢/١٤ - ١٦٣
- «وي» كلمة تعجب وهي من أسماء الأفعال: ٣٧١/١٤
- «ويل أمه» كلمة ذم تقال للمدح: ٣٧١/١٤

الثالث عشر: فهرس الفوائد الفقهية

مرتبة حسب الأبواب الفقهية

أولاً: فهرس مقدمة المحقق

- أولاً: مقدمة المحقق: ٧/١
- أهمية التضلع في علم الحديث لمن أراد تحمل مسؤولية الاجتهاد: ٧/١
- الشوكاني ينتقد علماء كباراً لعدم دراستهم علوم الحديث وفنونه: ٨/١
- عكوف الشوكاني على طلب علم الحديث وفنونه: ٨/١
- بداية تأليف الشوكاني لكتاب «نيل الأوطار» ومن أرشده إلى ذلك: ١٠/١ - ١١
- المزايا التي اشتمل عليها كتاب «نيل الأوطار» عن غيره من الكتب المؤلفة في أدلة الأحكام: ١١/١
- استدراك المحقق للأخطاء التي وقع فيها الشوكاني: ١٢/١
- منهج الشوكاني في شرحه للمنتقى: ١٣/١
- أهم المصادر التي اعتمد عليها الشوكاني في شرحه للمنتقى: ١٤/١ - ١٥
- شروح المنتقى كثيرة لكن لم يقدر لها الظهور: ١٥ - ١٦
- الفصل الأول: اليمن في عصر المؤلف: ١٩/١
- المبحث الأول: الحالة السياسية: ١٩/١
- المبحث الثاني: الحالة الدينية: ٢٢/١
- المبحث الثالث: الحالة الاجتماعية: ٢٥/١
- الفصل الثاني: حياة المؤلف: ٢٧/١
- المبحث الأول: نسبه وموطنه: ٢٧/١
- المبحث الثاني: مولده ونشأته: ٢٨/١
- المبحث الثالث: حياته العلمية: ٢٩/١
- تلخيص أبعاد الحياة العلمية عند الشوكاني في ثلاثة أهداف: ٢٩/١
- المبحث الرابع: توليه القضاء: ٣٠/١
- انشغال الشوكاني بالتدريس وقبوله منصب القضاء: ٣٠/١
- المبحث الخامس: شيوخه وتلامذته: ٣١/١
- أولاً: شيوخه: ٣١/١
- ثانياً: تلامذته: ٣٣/١
- المبحث السادس: مؤلفاته: ٣٨/١
- مؤلفاته المطبوعة: ٣٨/١
- ثالثاً: ترجمة صاحب المنتقى: ٥١/١
- المبحث الأول: اسمه ومولده: ٥١/١
- المبحث الثاني: حياته العلمية: ٥٢/١
- المبحث الثالث: أقوال العلماء فيه: ٥٢/١
- المبحث الرابع: تصانيفه: ٥٤/١
- المبحث الخامس: تلامذته: ٥٥/١
- المبحث السادس: وفاته: ٥٦/١
- رابعاً: كتب أحاديث الأحكام: ٥٧/١
- طريقة التأليف لأحاديث الأحكام: ٥٧/١
- أهم التصانيف في أحاديث الأحكام: ٥٧/١
- خامساً: علم تخريج الحديث وبعض الكتب المؤلفة فيه: ٦٠/١
- أولاً: في علم تخريج الحديث: ٦٠/١
- تعريف علم التخريج ونشأته: ٦٠/١
- ما يتطلب لمن يقوم بتخريج الأحاديث: ٦١/١
- ثانياً: بعض الكتب المؤلفة في التخريج: ٦١/١
- سادساً: وصف المخطوطات: ٦٧/١
- أولاً: وصف مخطوط «منتقى الأخبار»: ٦٧/١
- صفحة عنوان المخطوط: ٦٨/١
- صورة الورقة الأولى من المخطوط: ٦٩/١
- صورة الورقة الأخيرة من المخطوط: ٧٠/١
- ثانياً: وصف المخطوط (أ) لـ «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار»: ٧١/١
- صورة عنوان المجلد الأول من المخطوط (أ): ٧٢/١
- صورة الصفحة الأولى من المخطوط (أ) من المجلد الأول: ٧٣/١
- صورة الصفحة ما قبل الأخيرة من المخطوط (أ) من المجلد الأول: ٧٤/١
- صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط (أ) من المجلد الأول: ٧٥/١

- صورة عنوان الكتاب من المخطوط (أ) المجلد الثاني: ٧٦/١
- صورة الصفحة الأولى من المخطوط (أ) من المجلد الثاني: ٧٧/١
- صورة الصفحة ما قبل الأخيرة من المخطوط (أ) من المجلد الثاني: ٧٨/١
- صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط (أ) من المجلد الثاني: ٧٩/١
- ثالثاً: وصف المخطوط (ب) لـ «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار»: ٨٠/١
- صورة عن إجازة الشوكاني بخطه وفيها أقسام التعليقات في هامش المخطوط: ٨١/١
- صورة عنوان الكتاب من المخطوط (ب) المجلد الأول: ٨٢/١
- صورة الصفحة (١/١) من المخطوط (ب) المجلد الأول: ٨٣/١
- صورة الصفحة (١/ب) من المخطوط (ب) المجلد الأول: ٨٤/١
- صورة الصفحة (٤٤٢/أ) من المخطوط (ب) المجلد الأول: ٨٥/١
- صورة الصفحة (٤٤٢/ب) من المخطوط (ب) المجلد الأول: ٨٦/١
- صورة عنوان الكتاب من المخطوط (ب) المجلد الثاني: ٨٧/١
- صورة الصفحة (١/أ) من المخطوط (ب) المجلد الثاني: ٨٨/١
- صورة الصفحة (١/ب) من المخطوط (ب) المجلد الثاني: ٨٩/١
- صورة الصفحة (٣١٩/أ) من المخطوط (ب) المجلد الثاني: ٩٠/١
- صورة الصفحة (٣١٩/ب) من المخطوط (ب) المجلد الثاني: ٩١/١
- رابعاً: وصف المخطوط (ج) لـ «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار»: ٩٢/١
- صورة صفحة العنوان من المخطوط (ج): ٩٣/١
- صورة الصفحة الأولى من الجزء الأول من المخطوط (ج): ٩٤/١
- صورة الصفحة الأخيرة من الجزء الأول من المخطوط (ج): ٩٥/١
- سابغاً: منهج المحقق في تحقيق «نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار» وتخريجه: ٩٦/١
- ثانياً: فهرس مقدمة المؤلف**
- الموضوع
- الجزء والصفحة
- الكلام على كتاب منتقى الأخبار: ١٠٤/١
- بيان الحامل على تأليف هذا الشرح: ١٠٤/١
- خطة الإمام الشوكاني في تأليف نيل الأوطار: ١٠٥
- ترجمة صاحب منتقى الأخبار: ١٠٦/١
- شرح خطبة المصنف: ١١٠/١
- معنى الحمد: ١١٢/١
- اسم للذات الواجب الوجود: ١١٣/١
- فضل الصلاة على النبي وآله وصحبه: ١١٤/١
- معنى الصلاة لغة وشرعاً: ١١٤/١
- الفرق بين النبي والرسول: ١١٤/١
- تعريف الصحابي: ١١٧/١
- مصادر المنتقى: ١١٩/١
- ترجمة الإمام البخاري: ١١٩/١
- ترجمة الإمام مسلم بن الحجاج: ١٢١/١
- ترجمة الإمام أحمد بن حنبل: ١٢٤/١
- ترجمة الإمام الترمذي: ١٢٦/١
- ترجمة الإمام النسائي: ١٢٧/١
- ترجمة الإمام أبو داود: ١٢٩/١
- ترجمة الإمام ابن ماجه: ١٣٠/١
- اصطلاحات صاحب المنتقى لرواة الحديث: ١٣١
- يحتج بما في الصحيحين أو بما في أحدهما: ١٣٢/١
- الاحتجاج بالأحاديث الصحيحة فيما سوى الصحيحين أو أحدهما: ١٣٣/١
- ثناء العلماء على كتاب المنتقى: ١٣٦/١
- ثالثاً: فهرس الفوائد الفقهية**
- كتاب الطهارة: ١٤٣/١
- باب الطهارة (أبواب المياه): ١٤٣/١
- باب طهورية ماء البحر وغيره: ١٤٤/١
- جواز التطهر بماء البحر والوضوء منه: ١٥٤/١
- حديث: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» أصل من أصول الطهارة: ١٥٦/١

- طهورية ما نبع من بين أصابعه ﷺ: ١٥٦/١
- مشروعية المواصلات بالماء عند الضرورة لمن كان في مائه فضل عن وضوئه: ١٥٧/١
- اغتراف المتوضي من الماء القليل لا يصير الماء مستعملاً: ١٥٧/١
- جواز رفع الحدث بالماء الشريف: ١٥٨/١
- شربه ﷺ من زمزم زهو قائم: ١٥٨/١
- باب طهارة الماء المتوضأ به: ١٦٠/١
- حكم التطهر بالماء المستعمل واختلاف العلماء في ذلك: ١٦١/١
- الفرق بين الانغماس في الماء والتناول منه: ١٦١/١
- المسلم لا ينجس: ١٦٢/١
- لا يجب من غسل الكتانية إلا مثل ما يجب من غسل المسلمة: ١٦٥/١
- المسلم طاهر حيًا وميتًا: ١٦٦/١
- القول في الكافر طهارة ونجاسة: ١٦٤/١
- لم ينقل توقي رطوبات الكفار عن السلف الصالح: ١٦٦/١
- ذكر الخلاف في طهارة المسلم الميت: ١٦٦/١
- باب بيان زوال تطهيره: ١٦٨/١
- مشروعية الطهارة عند ملابسة الأمور العظيمة: ١٦٨
- القول في طهورية الماء المستعمل وعدمها: ١٦٩/١
- النهي عن الاغتسال في الماء الدائم للجنابة: ١٦٩
- هل الماء المستعمل مطهر: ١٦٩/١
- مسح الرأس بفضل ماء اليد: ١٧١/١
- باب الرد على من جعل ما يغترف منه المتوضيء بعد غسل وجهه مستعملاً: ١٧٤/١
- كيفية وضوء النبي ﷺ: ١٧٤/١
- جواز غسل الأعضاء في الوضوء مرتين وبعضها ثلاثاً: ١٧٥/١
- تقدير أصحاب الرأي للماء الكثير الذي لا ينجس: ١٧٦/١ هـ
- يستحب أخذ الماء للوجه في الوضوء باليدين جميعاً: ١٧٦/١
- الاختلاف في تفسير القلتين: ١٧٦/١ هـ - ١٩٢ هـ
- باب ما جاء في فضل طهور المرأة: ١٧٨/١
- حكم وضوء الرجل بفضل وضوء المرأة: ١٧٨/١
- حكم وضوء المرأة بفضل وضوء الرجل: ١٧٨/١
- اختلاف العلماء في التطهير بفضل طهور المرأة: ١٧٩/١
- جواز غسل الرجل ووضوئه مع المرأة جميعاً: ١٨٣/١
- وضوء الرجال والنساء من إناء واحد: ١٨٤/١
- اجتماع النساء والرجال في التطهر من إناء واحد يختص بالمحارم والزوجات: ١٨٤/١
- باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة: ١٨٥/١
- حكم الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فتغير: ١٨٨/١
- اختلاف العلماء في الماء الذي تقع فيه النجاسة: ١٩٠/١
- اختلاف العلماء في حد القليل الذي يجب اجتنابه عند وقوع النجاسة: ١٩٢/١
- إذا كان الماء قُلتين لا يحمل الخبث: ١٩٣/١
- تقدير القلتين بقلال هجر: ١٩٦/١
- النهي عن البول في الماء الراكد: ١٩٨/١
- النهي عن الاغتسال والوضوء من الماء الراكد: ١٩٩/١
- حكم البول في الماء الجاري والمستبحر والراكد: ٢٠١/١
- باب آسار البهائم: ٢٠٢/١
- وجوب الغسلات السبع من ولوغ الكلب: ٢٠٤/١
- مذاهب العلماء في وجوب الغسلات السبع: ٢٠٤
- الكلام على نجاسة الكلب: ٢٠٦/١
- باب سؤر الهر: ٢٠٧/١
- الحكم بطهارة الهرة وسؤرها: ٢٠٩/١
- أقوال العلماء في فم الهرة وسؤرها: ٢٠٩/١
- أبواب تطهير النجاسة وذكر ما نص عليه منها: ٢١٢/١
- باب اعتبار العدد في الولوغ: ٢١٢/١
- اختلاف العلماء في وجوب التتريب للإناء الذي ولغ فيه الكلب: ٢١٤/١
- اختلف العلماء هل يكون التتريب في الغسلات السبع أو خارجاً عنها: ٢١٤/١
- باب الحيت والقرص والعفو عن الأثر بعدهما: ٢١٦/١

- الدليل على نجاسة دم الحيض: ٢١٦/١
- دم الحيض نجس فلا يعفى عن يسيره: ٢١٧/١
- تعين الماء لإزالة النجاسة: ٢١٩/١
- وصف التراب بالطهورية مقيد بعدم وجدان الماء: ٢١٩/١
- لا يجب استخدام المنظفات لإزالة أثر دم الحيض: ٢٢١/١
- ما كان الأصل فيه الطهارة فهو باق على طهارته: ٢٢٢/١
- باب تعين الماء لإزالة النجاسة: ٢٢٢/١
- باب تطهير الأرض النجسة بالمكاثرة: ٢٢٤/١
- لا يجب الحفر لتطهير الأرض: ٢٢٦/١
- الأرض تطهر بصب الماء عليها: ٢٢٦/١
- تطهير الأرض المتنجسة يكون بالماء لا بالجفاف بالريح أو الشمس: ٢٢٨/١
- الأرض تطهر بالمكاثرة: ٢٢٩/١
- الرفق بالجاهل في التعليم: ٢٢٩/١
- احترام المساجد وتزيينها عما يلونها: ٢٢٩/١
- تعظيم المساجد: ٢٣٠/١
- باب ما جاء في أسفل النعل تصيبه النجاسة: ٢٣١/١
- يُطهر النعل وما يقوم مقامه بدلكه في الأرض رطباً أو يابساً: ٢٣٣/١
- مذاهب العلماء في تطهير النعل بدلكه في الأرض: ٢٣٣/١
- لا فرق بين أنواع النجاسات بل كل ما علق بالنعل مما يطلق عليه اسم الأذى فظهوره مسحه بالتراب: ٢٣٤/١
- باب نضح بول الغلام إذا لم يطعم: ٢٣٤/١
- بول الصبي يخالف بول الصبية في كيفية استعمال الماء: ٢٣٦/١
- مجرد النضح يكفي في تطهير بول الغلام: ٢٣٨/١
- أقوال العلماء في تطهير بول الغلام والجارية: ٢٤١/١
- باب الرخصة في بول ما يؤكل لحمة: ٢٤٣/١
- طهارة بول ما يؤكل لحمة: ٢٤٦/١
- النهي عن الصلاة في معاطن الإبل: ٢٤٧/١
- تحليل التداوي بشيء دليل على طهارته: ٢٤٩/١
- حجج من قال بنجاسة جميع الأبوال والأزبال: ٢٥٠/١
- باب ما جاء في المذي: ٢٥٢/١
- لا يجب الغسل لخروج المذي: ٢٥٥/١
- الاختلاف في وجوب غسل الذكر والأنثيين على المذي: ٢٥٦/١
- المذي نجس: ٢٥٦/١
- اختلاف العلماء في المذي إذا أصاب الثوب: ٢٥٦/١
- باب ما جاء في المني: ٢٥٧/١
- الأمر بغسل المني من الثوب لا أصل له: ٢٥٩/١
- اختلاف أهل العلم في طهارة المني، وكذلك في تطهيره: ٢٥٩/١
- يُكتفى في إزالة المني من الثوب بالغسل أو الفرك أو الحت: ٢٥٩/١
- جمع الحافظ ابن حجر بين حديث الغسل والفرك من المني: ٢٦٣/١
- باب أنّ ما لا نفس له سائلة لم ينجس بالموت: ٢٦٣/١
- الماء القليل لا ينجس بموت ما لا نفس له سائلة فيه: ٢٦٥/١
- جواز قتل الذباب بالغمس: ٢٦٥/١
- تحريم أكل المستخبث للأمر بطرحه: ٢٦٥/١
- الفائدة في الأمر بغمس الذباب جميعاً: ٢٦٥/١
- باب في أنّ الأدمي المسلم لا ينجس بالموت ولا شعره وأجزأه بالانفصال: ٢٦٥/١
- طهارة المسلم حياً وميتاً: ٢٦٥/١
- استحباب البداءة بالشق الأيمن من رأس المخلوق: ٢٦٨/١
- طهارة شعر الأدمي: ٢٦٨/١
- المواسة بين الأصحاب بالعطية والهدية: ٢٦٨/١
- اختلاف العلماء في طهارة شعر غير المأكول: ٢٦٩/١
- طهارة عرق الأدمي مجمع عليه: ٢٧٠/١
- جواز استعمال الإناء المُمَوّه بالفضة في غير الأكل والشرب: ٢٧٠/١
- باب النهي عن الانتفاع بجلد ما لا يؤكل لحمة: ٢٧٠/١
- النهي عن استعمال جلود النمر: ٢٧١/١
- لا يجوز الانتفاع بجلود السباع: ٢٧٤/١
- حكمة النهي عن جلود السباع: ٢٧٤/١

- طهارة جلد الميتة بالدباغ: ٢٧٤/١ - ٢٧٩
- باب ما جاء في تطهير الدباغ: ٢٧٤/١
- مذاهب العلماء في طهارة جلود الميتة بالدباغ: ٢٨٠/١
- باب تحريم أكل جلد الميتة وإن دبغ: ٢٨٨/١
- تحريم أكل جلود الميتة وإن دبغت: ٢٨٨/١
- طهارة جلود الميتة بالدبغ: ٢٨٨/١
- باب ما جاء في نسخ تطهير الدباغ: ٢٨٨/١
- الدباغ مطهر في الجملة: ٢٩٣/١
- باب نجاسة لحم الحيوان الذي لا يؤكل إذا ذبح: ٢٩٤/١
- تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية: ٢٩٦/١
- نجاسة لحم الحيوان الذي لا يؤكل لحمة: ٢٩٧/١
- أبواب الأواني: ٢٩٨/١
- باب ما جاء في آنية الذهب والفضة: ٢٩٨/١
- تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة: ٢٩٨/١
- علة النهي عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة: ٢٩٩/١ - ٣٠٠
- جواز استعمال آنية الفضة في غير الأكل والشرب: ٢٩٩/١
- جواز استعمال الأواني من الجواهر النفيسة دون سائر الاستعمالات: ٣٠٠/١
- هل يجوز اتخاذ أواني الذهب والفضة دون استعمال أم لا؟: ٣٠١/١
- باب النهي عن التضييب بهما إلا بيسير الفضة: ٣٠٣/١
- تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة: ٣٠٤/١
- جواز اتخاذ سلسلة أو ضبة من فضة في إناء الطعام والشراب: ٣٠٥/١
- باب الرخصة في آنية الصفر ونحوها: ٣٠٦/١
- جواز استعمال آنية الصفر للوضوء وغيره: ٣٠٦/١
- باب استحباب تخمير الأواني: ٣٠٧/١
- مشروعية التبرك بذكر اسم الله عند إيكاء السقاء وتخمير الإناء: ٣٠٧/١
- باب آنية الكفار: ٣٠٩/١
- الخلاف في طهارة الكافر ونجاسته: ٣١٠/١
- المنع من استعمال آنية الكفار حتى تغسل إذا كانوا ممن لا تباح ذبيحته: ٣١٢/١
- أبواب أحكام التخلي: ٣١٣/١
- باب ما يقول المتخلي عند دخوله وخروجه: ٣١٣
- مشروعية الذكر عند إرادة دخول الخلاء: ٣١٣/١
- الحكمة من قول المتخلي «غفرانك» بعد خروجه من الخلاء: ٣١٥/١
- الحكمة من حمد الله عند الخروج من الخلاء: ٣١٧/١
- باب ترك استصحاب ما فيه ذكر الله: ٣١٧/١
- تنزيه ما فيه ذكر الله تعالى عن إدخاله الخلاء: ٣١٩/١
- يحرم إدخال المصحف الخلاء لغير ضرورة: ٣١٩
- باب كف المتخلي عن الكلام: ٣١٩/١
- كراهة ذكر الله حال قضاء الحاجة: ٣٢٠/١
- استحباب الطهارة لذكر الله: ٣٢٠/١
- ينبغي لمن سَلِمَ عليه في حال قضاء الحاجة أن يدع الرد حتى يتوضأ أو يتيمم ثم يرد: ٣٢٠/١
- مشروعية حمد الله عند العطاس في وقت قضاء الحاجة: ٣٢١/١
- وجوب ستر العورة وترك الكلام: ٣٢٢/١
- باب الإبعاد والاستتار للتخلي في الفضاء: ٣٢٣/١
- مشروعية الإبعاد لقاضي الحاجة: ٣٢٤/١
- استحباب أن يكون قاضي الحاجة مستتراً حال الفعل: ٣٢٤/١
- عدم التخلي تحت الشجرة المثمرة: ٣٢٤/١
- الأمر بالتستر لقاضي الحاجة مخالفةً للشيطان: ٣٢٥/١
- الساتر حال قضاء الحاجة يكون خلف الظهر: ٣٢٦/١
- باب نهى المتخلي عن استقبال القبلة واستدبارها: ٣٢٦/١
- المنع من استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط: ٣٢٨/١
- مذاهب العلماء في استقبال القبلة واستدبارها: ٣٢٨/١

- حجج وأدلة أصحاب المذاهب في استقبال القبلة واستدبارها: ٣٣٠/١
- حكم استقبال واستدبار بيت المقدس عند قضاء الحاجة: ٣٣٣/١
- يجب الاستنجاء بثلاثة أحجار: ٣٣٤/١
- تجزيء الخرقاة الصفيقة في الاستنجاء: ٣٣٤/١
- تجب الزيادة على ثلاثة أحجار في الاستنجاء إن لم يحصل الإنقاء بها: ٣٣٤/١
- النهي عن الاستطابة باليمين: ٣٣٥/١
- كراهة الاستجمار بالروثة: ٣٣٥/١
- المنع من استقبال القبلة عند قضاء الحاجة: ٣٣٦/١
- باب جواز ذلك بين البنيان: ٣٣٦/١
- عودة إلى مناقشة مذاهب العلماء في استقبال واستدبار القبلة: ٣٣٧/١
- جواز استدبار القبلة حال قضاء الحاجة: ٣٣٧/١
- جواز الاستقبال والاستدبار في الصحارى والعرمان للقبلة: ٣٤٠/١
- النهي عن الاستقبال والاستدبار إنما هو في الصحراء مع عدم وجود الساتر: ٣٤٣/١
- عدم كراهة استقبال القمرين والنيرات لضعف الدليل: ٣٤٤/١
- باب ارتياد المكان الرخو وما يكره التخلي فيه: ٣٤٤/١
- ينبغي لمن أراد قضاء الحاجة أن يعمد إلى مكان لين لا صلابة فيه: ٣٤٥/١
- كراهة البول في الحفر التي تسكنها الهوام والسباع: ٣٤٦/١
- تحريم التخلي في طرق الناس وظلهم: ٣٤٦/١
- المنع من قضاء الحاجة في الموارد والظل وقارعة الطريق: ٣٤٩/١
- المنع من البول في محل الاغتسال: ٣٥٠/١
- باب البول في الأواني للحاجة: ٣٥١/١
- جواز إعداد الآنية للبول فيها بالليل: ٣٥٢/١
- جواز البول في الآنية: ٣٥٣/١
- باب ما جاء في البول قائماً: ٣٥٤/١
- هديه ﷺ في القعود للبول: ٣٥٦/١
- البول قائماً وقاعداً ثابتٌ عن النبي ﷺ: ٣٥٦/١
- ٣٥٨
- لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عن البول قائماً شياً: ٣٥٨/١
- حكم البول قائماً: ٣٥٩/١
- جواز الكلام في حال البول: ٣٦١/١
- جواز البول قائماً: ٣٦٢/١
- العلة في تبوله ﷺ قائماً: ٣٦٢/١
- باب وجوب الاستنجاء بالحجر أو الماء: ٣٦٢/١
- وجوب الاستجمار بثلاثة أحجار: ٣٦٣/١
- نجاسة بول الإنسان ووجوب اجتنابه: ٣٦٧/١
- النميمية وعدم التنزه من البول من أعظم أسباب عذاب القبر: ٣٦٧/١
- وجوب الاستنزاه من البول مطلقاً: ٣٧١/١
- باب النهي عن الاستجمار بدون الثلاثة الأحجار: ٣٧٢/١
- النهي عن الاستنجاء باليمين تنبيهاً على إكرامها وصيانتها عن الأقدار: ٣٧٣/١
- النهي عن الاستنجاء ومس الذكر باليمين: ٣٧٣/١
- لا يجوز استعمال اليمين في الاستنجاء إلا لضرورة: ٣٧٣/١
- النهي عن الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار: ٣٧٣/١
- هل الاستجمار بالحجر متعين أم لا؟: ٣٧٣/١
- شرعية الاستجمار بثلاثة أحجار ووجوبه: ٣٧٤/١
- ٣٧٦
- استحباب الإيتار في الاستجمار وعدم وجوبه: ٣٧٥ - ٣٧٦/١
- باب في إلحاق ما كان في معنى الأحجار بها: ٣٧٧/١
- النهي عن الاستجمار بعظم أو بعة: ٣٧٧/١
- جواز الاستجمار بالحجر وما كان نحوه في الإنقاء: ٣٧٨/١
- باب النهي عن الاستجمار بالروث والرمة: ٣٧٩/١
- وجوب اجتناب العظم والروث وعدم الاجتزاء بهما: ٣٧٩ - ٣٨٠/١
- العلة في النهي عن الاستجمار بالعظم: ٣٨٠/١
- باب النهي أن يستنجى بمطعوم أو بماله حرمة: ٣٨٠/١
- النهي عن الاستجمار بالمحترم: ٣٨١/١
- علة النهي عن الاستجمار بالبعة: ٣٨٢/١
- النهي عن إطعام الدواب النجاسة: ٣٨٢/١

- باب ما لا يستنجى به لنجاسته : ٣٨٣/١
- النهي عن الاستجمار بالروثة : ٣٨٥/١
- النهي عن الاستجمار بالنجس : ٣٨٥/١
- باب الاستنجاء بالماء : ٣٨٦/١
- ثبوت الاستنجاء بالماء : ٣٨٦/١
- أقوال العلماء في الاكتفاء بالأحجار وعدم تعيين الماء : ٣٨٧/١
- ثبوت الاستنجاء بالماء والثناء على فاعله : ٣٨٨/١
- باب وجوب تقدم الاستنجاء على الوضوء : ٣٩٢
- وجوب تقديم الاستنجاء على الوضوء : ٣٩٢/١
- وجوب تقديم الاستنجاء على الغسل : ٣٩٢/١
- أبواب السواك وسنن الفطرة : ٣٩٤/١
- باب الحث على السواك وذكر ما يتأكد عنده : ٣٩٤/١
- مشروعية السواك : ٣٩٦/١
- حكم السواك : ٣٩٦/١
- ما هي الأوقات التي يستحب فيها السواك؟ : ٣٩٧
- يستحب أن يستاك بعود من أراك : ٣٩٨/١
- ندية تأخير العشاء إلى ثلث الليل : ٤٠٠/١
- ندية السواك عند كل صلاة : ٤٠٠/١
- السواك غير واجب : ٤٠٢/١
- ندية السواك عند الوضوء والصلاة : ٤٠٢/١
- بيان فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وتكراره : ٤٠٣/١
- استحباب السواك عند القيام من النوم : ٤٠٥/١
- باب تسوك المتوضيء بأصبعه عند المضمضة : ٤٠٦/١
- يجزئ التسوك بالأصبع : ٤٠٦/١ - ٤٠٧
- باب السواك للصائم : ٤٠٨/١
- استحباب السواك للصائم من غير تقييد بوقت دون وقت : ٤٠٨/١
- استحباب السواك للصائم أول النهار وآخره وهو مذهب الجمهور : ٤١٠/١
- السواك من خير خصال الصائم من غير فرق بين قبل الزوال وبعده : ٤١٢/١
- قول الشافعي بكراهة الاستياك بعد الزوال للصائم : ٤١٣/١
- باب سنن الفطرة : ٤١٣/١
- استحباب حلق جميع ما على القبل : ٤١٤/١
- بيان السنة في ختان الرجل والمرأة : ٤١٥/١
- القاصُّ لشاربه مخير بين أن يتولى ذلك بنفسه أو يوليه غيره : ٤١٥/١
- السنة في الإبط النتف ويحصل بالحلق والنورة : ٤١٥/١
- من السنة تقليم الأظفار : ٤١٥/١
- استحباب التيمُّن في جميع ما ورد من سنن الفطرة : ٤١٥/١
- التوقيت بأربعين ليلة للقص والتقليم والنتف والحلق : ٤١٦/١
- حكم إعفاء اللحية : ٤١٩/١
- غسل عقد الأصابع ومعافئها سنة مستقلة ليست بواجب : ٤٢٠/١
- باب الختان : ٤٢١/١
- السنة في ختان الرجل والمرأة : ٤٢٢/١
- القدر الذي يجب قطعه في الختان : ٤٢٢/١
- حكم من ولد مختوناً : ٤٢٣/١
- أقوال العلماء في حكم الختان ووقته : ٤٢٣/١
- مدة الختان لا تختص بوقت معين : ٤٢٣/١
- هل يجب على الولي أن يختن الصغير قبل بلوغه : ٤٢٣/١
- استحباب الختان في اليوم السابع من ولادة الغلام : ٤٢٣/١
- الاختلاف في وجوب الختان : ٤٢٤/١
- ابن عباس كان عند موت النبي ﷺ في سن البلوغ : ٤٢٩/١
- حكم ختان الخنثى : ٤٣٠/١
- باب أخذ الشارب وإعفاء اللحية : ٤٣٠/١
- حد ما يقص من الشارب : ٤٣١/١
- عشر خصال مكروهة في اللحية بعضها أشد من بعض : ٤٣٤/١
- إذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها : ٤٣٥/١
- باب كراهة نتف الشيب : ٤٣٥/١
- تحريم نتف الشيب : ٤٣٦/١
- لا فرق بين نتف الشيب من اللحية والرأس والشارب والحاجب : ٤٣٧/١

- باب تغيير الشيب بالحناء والكتم ونحوهما وكراهة السواد: ٤٣٨/١
- مشروعية تغيير الشيب: ٤٣٩/١
- عدم اختصاص تغيير الشيب باللحية: ٤٣٩/١
- كراهة الخضاب بالسواد: ٤٣٩/١
- استحباب خضاب الشيب وتغييره: ٤٤٠/١
- اختلاف السلف في الخضاب وفي جنسه: ٤٤٢/١
- الجواب عن تعارض حديث ابن عمر مع حديث أنس في خضابه عليه السلام: ٤٤٢/١ هـ
- نقل كلام ابن القيم في حكم الخضاب بالسواد: ٤٤٤/١ هـ
- الأمر بتغيير بياض اللحية: ٤٤٥/١
- اختلاف الصحابة في خضابه: ٤٤٥/١
- تخضيب النبي عليه السلام لشعره: ٤٤٦/١
- تغيير الشيب سنة: ٤٤٨/١
- يغير الشعر بالكتم والحناء: ٤٤٩/١
- الحناء والكتم من أحسن الصباغات التي تغير الشيب: ٤٤٩/١
- العلة في شرعية الصباغ وتغيير الشيب: ٤٥٠/١
- استحباب خضاب الشيب: ٤٥٠/١
- للخضاب فائدتان: ٤٥٠/١
- حُسن الخضاب بالحناء على انفراده: ٤٥٢/١
- الخضيب بالصفرة أحب إلى رسول الله عليه السلام من الحناء: ٤٥٢/١
- باب جواز اتخاذ الشعر وإكرامه واستحباب تقصيره: ٤٥٣/١
- استحباب ترك الشعر على الرأس وتوفيره: ٤٥٤/١
- استحباب ترك الشعر وإرساله بين المنكبين أو بين الأذنين والعاتق: ٤٥٥/١
- استحباب إكرام الشعر بالدهن والتسريح وإعفائه عن الحلق: ٤٥٦/١
- كراهة الاشتغال بالترجيل في كل يوم: ٤٥٧/١
- باب ما جاء في كراهية القرع والرخصة في حلق الرأس: ٤٦١/١
- الذؤابة الجائر اتخاذها: ٤٦٢/١
- المنع من القرع: ٤٦٣/١
- كراهة القرع مطلقاً للرجال والنساء: ٤٦٣/١
- الحكمة من كراهة القرع: ٤٦٣/١
- المنع من حلق بعض الرأس وترك بعضه: ٤٦٣/١
- جواز حلق جميع الرأس: ٤٦٣/١
- كراهة حلق جميع الرأس بالموسى، أما بالمقراض فليس به بأس: ٤٦٤/١
- الكلام على حلق الرأس بالموسى: ٤٦٤/١ هـ
- الكبير من أقارب الأطفال يتولى أمرهم وينظر في مصالحهم: ٤٦٦/١
- الترخيص في حلق جميع الرأس للرجال دون النساء: ٤٦٦/١
- حلق رأس المرأة يختلف باختلاف الداعي إلى الحلق: ٤٦٧/١ هـ
- باب الاكتحال والادهان والتطيب: ٤٦٨/١
- مشروعية الإيتار في الكحل: ٤٦٨/١ - ٤٦٩
- استحباب أن يكون الاكتحال في كل عين ثلاثة أميال: ٤٧٠/١
- استحباب الاكتحال بالإثمد كل ليلة عند النوم: ٤٧٠/١
- فائدة الاكتحال بالإثمد: ٤٧٠/١
- الطيب والنساء محببان إلى رسول الله عليه السلام: ٤٧٤/١
- استحباب التبخر بالعود: ٤٧٥/١
- رد الطيب خلاف السنة: ٤٧٧/١
- الحكمة في النهي عن رد الطيب: ٤٧٧/١
- المسك خير الطيب وأحسنه: ٤٧٨/١
- الترغيب في التطيب بالمسك وإيثاره على غيره: ٤٧٨/١
- ينبغي للرجال أن يتطيبوا بما له ريح ولا يظهر له لون: ٤٧٩/١
- يكره للرجال التطيب بما له لون كالزيادة والعنبر: ٤٧٩/١
- ينبغي أن يكون طيب النساء مما ظهر لونه وخفي ريحه: ٤٧٩/١
- باب الإطلاء بالنورة: ٤٨٠/١
- كان النبي عليه السلام يتنور تارة ويحلق أخرى: ٤٨٢/١
- قول النووي السنة في العانة الحلق: ٤٨٣/١ هـ
- أبواب صفة الوضوء فرضه وسننه: ١١/٢
- باب الدليل على وجوب النية له: ١١/٢
- الكلام في النية: ١٤/٢
- اشتراط النية والإخلاص في أعمال الوضوء وفي جميع أعمال الطاعات: ١٦/٢
- العامل لا يحصل له إلا ما نواه: ١٦/٢

- باب التسمية للوضوء: ١٩/٢
- وجوب التسمية للوضوء: ٢٦/٢
- مذاهب العلماء في حكم التسمية عند الوضوء: ٢٦/٢
- باب استحباب غسل اليدين قبل المضمضة وتأكيده
لنوم الليل: ٣٠/٢
- شرعية غسل الكفين قبل الوضوء: ٣١/٢
- اختلاف العلماء في غسل الكفين قبل الوضوء: ٣١/٢
- حكم غسل اليدين عقب القيام من النوم: ٣٣/٢
- هل هناك فرق في حكم غسل اليدين عقب القيام من
نوم الليل والقيام من نوم النهار: ٣٤/٢
- اختلاف العلماء في إدخال اليد إلى إناء الوضوء عند
الاستيقاظ: ٣٤/٢
- المنع من إدخال اليد إلى إناء الوضوء عند
الاستيقاظ: ٣٤/٢
- حكم غسل اليدين عقب الاستيقاظ من النوم وقبل
إدخالهما في إناء الوضوء: ٣٤/٢
- غسل اليدين قبل الوضوء من السنن الثابتة: ٣٥/٢
- اختصاص النهي عن إدخال اليدين قبل غسلهما بإناء
الوضوء وخروج البرك والحياض التي لا تفسد
بغمس اليد فيها: ٣٥/٢
- الغسل سبباً ليس عاماً لجميع النجاسات: ٣٦/٢
- هل ينجس الماء إذا غمس المستيقظ من النوم يده
فيه: ٣٦/٢
- الأصل في اليد والماء الطهارة فلا ينجس بالشك: ٣٦/٢
- عدم وجوب الاستنثار عند الاستيقاظ: ٣٦/٢
- باب المضمضة والاستنشاق: ٣٦/٢
- غسل اليدين في أول الوضوء سنة: ٣٧/٢
- تعريف المضمضة: ٣٧/٢
- حكم إدارة الماء في الماء عند الوضوء: ٣٧/٢
- تعريف الاستنثار: ٣٧/٢
- مذاهب العلماء في حكم المضمضة والاستنثار
والاستنشاق: ٣٨/٢
- هل يجب غسل باطن العين: ٤١/٢
- لم ينقل عن النبي ﷺ أنه غسل باطن العين مرة
واحدة: ٤١/٢
- المذهب الحق وجوب المضمضة والاستنشاق
والاستنثار: ٤٣/٢
- الاقتصار في مسح الرأس على واحدة: ٤٣/٢
- ورد التثليث في مسح الرأس بأحاديث: ٤٣/٢ هـ
- الواجب غسل الأعضاء مرة واحدة وأن الثلاث
سنة: ٤٤/٢
- وجوب الترتيب بين أعضاء الوضوء: ٤٤/٢
- وجوب غسل المرفقين: ٤٦/٢ - ٧٨
- السنة أن يستنشق باليمين ويستنثر باليسرى: ٤٩/٢
- باب ما جاء في جواز تأخيرهما على غسل الوجه
واليدين: ٥٠/٢
- عدم وجوب الترتيب بين المضمضة والاستنشاق
وغسل الوجه واليدين: ٥٠/٢ - ٥١ - ٥٣
- باب المبالغة في الاستنشاق: ٥٤/٢
- مشروعية إسباغ الوضوء: ٥٧/٢
- وجوب الإنقاء والاستكمال في الوضوء: ٥٧/٢
- وجوب تحليل الأصابع: ٥٨/٢
- وجوب الاستنشاق: ٥٨/٢
- عدم وجوب المبالغة: ٥٨/٢
- وجوب الاستنثار: ٥٨/٢
- الاستنثار مرتان أو ثلاث: ٥٨/٢
- باب غسل المسترسل من اللحية: ٥٩/٢
- فضائل الوضوء الدالة على عظيم شأنه: ٥٩/٢
- رد مذهب الإمامية في وجوب مسح الرجلين:
٦١/٢
- حكم غسل المسترسل من اللحية: ٦١/٢
- غسل الوجه المأمور به: ٦١/٢
- داخل الفم والأنف ليس من الوجه: ٦١/٢
- مسح كل الرأس: ٦١/٢
- وجوب الترتيب في الوضوء: ٦١/٢
- باب في أن إيصال الماء إلى باطن اللحية الكثة لا
يجب: ٦١/٢
- الجمع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة:
٦٢/٢
- غسل الوجه باليدين جميعاً إذا كان بغرفة واحدة:
٦٢/٢
- المراد بالمسح تسييل الماء حتى يستوعب العضو:
٦٣/٢
- عدم وجوب إيصال الماء إلى باطن اللحية: ٦٣/٢

- مضمض واستنشق ﷺ بماء واحد: ٦٣/٢
- باب استحباب تخليل اللحية: ٦٤/٢
- مشروعية تخليل اللحية: ٧٠/٢
- مذاهب العلماء في حكم تخليل اللحية: ٧٠/٢
- باب تعاهد المأقن وغيرهما من غضون الوجه بزيادة ماء: ٧٢/٢
- غسل ما أقبل من الأذنين مع الوجه ومسح ما أدبر منهما مع الرأس: ٧٥/٢
- استحباب إرسال غرفة من الماء على الناصية: ٧٦/٢
- لا يشترط في غسل الرجل نزع النعل: ٧٦/٢
- حد الوجه المأمور بغسله: ٧٦/٢
- باب غسل اليدين مع المرفقين وإطالة الغرة: ٧٧/٢
- مشروعية مسح الأذنين: ٧٨/٢
- استحباب تطويل الغرة والتحجيل: ٧٩/٢
- الاختلاف في القدر المستحب في تطويل الغرة والتحجيل: ٧٩/٢
- عدم وجوب إطالة الغرة والتحجيل: ٧٩/٢
- باب تحريك الخاتم وتخليل الأصابع وذلك ما يحتاج إلى ذلك: ٨٠/٢
- مشروعية تحريك الخاتم ليزول ما تحته من الأوساخ: ٨١/٢
- مشروعية تخليل أصابع اليدين والرجلين: ٨٣/٢
- يجب تخليل الأصابع إذا كانت ملتفة لا يصل الماء إليها: ٨٣/٢
- وجوب تخليل أصابع اليدين والرجلين: ٨٣/٢
- باب مسح الرأس كله وصفته وما جاء في مسح بعضه: ٨٤/٢
- الاختلاف في كيفية الإقبال والإدبار في مسح الرأس: ٨٤/٢
- مشروعية مسح جميع الرأس: ٨٥/٢
- العلة في مسح جميع الرأس: ٨٥/٢
- مذاهب العلماء في حكم مسح جميع الرأس: ٨٥/٢
- لم يصح عنه ﷺ في حديث واحد أنه اقتصر على مسح بعض رأسه: ٨٥/٢
- أدلة من أوجب استيعاب مسح الرأس: ٨٦/٢
- استيعاب المسح لجميع الرأس: ٨٦/٢
- مسح مقدم الرأس ومؤخره: ٨٦/٢ - ٨٨
- البداءة بمسح مقدم الرأس أو بمؤخره: ٨٩/٢
- كيف تمسح المرأة ومن له شعر طويل كشعرها: ٩٠/٢
- الاكتفاء بمسح بعض الرأس: ٩٠/٢
- فضيلة مسح الرأس بالكفين جميعاً: ٩٠/٢
- الاجتزاء بالمسح على الناصية: ٩١/٢
- باب هل يسن تكرار مسح الرأس أم لا: ٩١/٢
- السنة في مسح الرأس أن يكون مرة واحدة: ٩٢/٢
- ٩٣ - ٩٩
- الاختلاف في مسح الرأس هل هو مرة واحدة أم أكثر: ٩٣/٢
- الإنصاف أن أحاديث الثلاث لم تبلغ إلى درجة الاعتبار: ٩٧/٢
- فائدة: ورد ذكر مسح الرأس مرتين عند النسائي: ٩٨/٢
- باب أن الأذنين من الرأس وأنهما يمسحان بمائه: ٩٩/٢
- الأذنان من الرأس فيمسحان معه: ١٠٤/٢
- هل الأذنان من الوجه أم من الرأس: ١٠٤/٢
- الاختلاف في مسح الأذنين هل هو واجب أم لا: ١٠٤/٢
- الاختلاف في هل يمسح الأذنان ببقية ماء الرأس أو بماء جديد: ١٠٦/٢
- باب مسح ظاهر الأذنين وباطنهما: ١٠٨/٢
- مشروعية مسح الأذنين ظاهراً وباطناً: ١٠٩/٢
- باب مسح الصدغين وأنهما من الرأس: ١٠٩/٢
- مشروعية مسح الصدغين والأذن: ١١٠/٢
- الكلام في مسح الرقبة: ١١١/٢
- اختلاف القائلين باستحباب مسح الرقبة هل تمسح ببقية ماء الرأس أو بماء جديد: ١١٤/٢
- باب جواز المسح على العمامة: ١١٤/٢
- اختلاف الناس في المسح على العمامة على مذاهب: ١١٧/٢
- الاختلاف في هل يحتاج الماسح على العمامة إلى لبسها على طهارة أم لا: ١١٨/٢
- الاختلاف في توقيت المسح على العمامة: ١١٨/٢
- عدم جواز الاقتصار على مسح العمامة: ١١٩/٢
- ثبوت المسح على الرأس فقط وعلى العمامة فقط وعلى الرأس والعمامة: ١١٩/٢
- يجزئ المسح على العمامة: ١٢١/٢

- جواز المسح على الخف: ١٢١/٢
- لا يجوز الاقتصار على مسح العمامة بل لا بد من المسح على الناصية: ١٢٢/٢
- باب غسل الرجلين وبيان أنه فرض: ١٢٢/٢
- وجوب غسل الرجلين: ١٢٣/٢ - ١٢٥
- اختلاف الناس في غسل الرجلين على مذاهب: ١٢٥/٢
- النكته المقتضية لذكر الغسل والمسح في الأرجل هي توقي الإسراف: ١٢٩/٢
- وجوب الإعادة على من ترك شيئاً من مواضع الوضوء: ١٣٣/٢
- باب التيمن في الوضوء: ١٣٤/٢
- التيمن في كل ما كان من باب التكريم: ١٣٤/٢
- مشروعية الابتداء باليمين في لبس النعال وفي ترجيل الشعر وفي الظهور: ١٣٤/٢
- التيامن سنة في جميع الأشياء: ١٣٤/٢
- استحباب البداء باليمين في كل ما كان من باب التكريم والترتين: ١٣٥/٢
- وجوب الابتداء باليد اليمنى والرجل اليمنى في الوضوء: ١٣٦/٢
- باب الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً وكراهة ما جاوزها: ١٣٧/٢
- الواجب من الوضوء مرة: ١٣٩/٢
- التوضؤ مرتين يجوز ويجزئ: ١٤٠/٢
- مجاوزة الثلاث الغسلات من الاعتداء في الظهور: ١٤٣/٢
- لا خلاف في كراهة الزيادة على الثلاث: ١٤٤/٢
- باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه: ١٤٤/٢
- استحباب الدعاء بعد الفراغ من الوضوء: ١٤٤/٢
- عدم ثبوت الدعاء عند كل عضو: ١٤٧/٢
- لم يحفظ عنه ﷺ أنه كان يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية: ١٤٧/٢
- باب الموالة في الوضوء: ١٤٨/٢
- وجوب إعادة الوضوء من أوله على من ترك غسل شيء من أعضائه: ١٤٩/٢
- وجوب الموالة في الوضوء: ١٤٩/٢
- عدم وجوب الموالة في الوضوء: ١٥٠/٢
- باب جواز المعاونة في الوضوء: ١٥١/٢
- جواز الاستعانة بالغير في الوضوء وكراهة البعض لذلك: ١٥١/٢
- أدلة من قال بكراهة الاستعانة بالغير في الوضوء: ١٥١/٢
- جواز الصب للغير في الوضوء: ١٥٤/٢
- النزاع في الاستعانة بالغير على غسل أعضاء الوضوء: ١٥٤/٢
- جواز الاستعانة بالغير في الصب: ١٥٤/٢
- باب المنديل بعد الوضوء والغسل: ١٥٥/٢
- عدم كراهة التنشيف: ١٥٦/٢
- أقوال العلماء في التنشيف: ١٥٦/٢
- أبواب المسح على الخفين: ١٥٩/٢
- باب في شرعيته: ١٥٩/٢
- مشروعية المسح على الخفين: ١٦٠/٢
- اختلف العلماء أيهما أفضل المسح على الخفين أو نزعهما وغسل القدمين: ١٦٠/٢
- القائلون بالمسح على الخفين هم الجهم الغفير: ١٦١/٢ هـ
- المسح على الخفين جاء عن جماعة من الصحابة: ١٦٢/٢ هـ
- مشروعية المسح على الخفين وإبطال دعوى النسخ: ١٦٥/٢
- إنكار ابن عمر للمسح على الخفين: ١٦٨/٢
- باب المسح على الموقين وعلى الجوربين والنعلين جميعاً: ١٦٩/٢
- جواز المسح على الموقين والعمامة والنصيف والجورب والنعلين: ١٧٣/٢
- باب اشتراط الطهارة قبل اللبس: ١٧٤/٢
- اشتراط الطهارة في اللبس: ١٧٦/٢
- إدخال القدمين في الخفين على غير طهارة يقتضي التزاع: ١٧٦/٢
- مذاهب العلماء في اشتراط الطهارة عند لبس الخفين: ١٧٦/٢
- إكمال طهارة الرجلين قبل لبس الخفين شرط: ١٧٦/٢
- توقيت المسح بالثلاثة الأيام للمسافر واليوم والليله للمقيم: ١٧٨/٢
- مذاهب العلماء في التوقيت للمسح على الخفين: ١٧٨/٢

- الخفاف لا تنزع في هذه المدة المقدره لشيء من الأحداث إلا للجنابة: ١٨٢/٢
- باب توقيت مدة المسح: ١٨٢/٢
- توقيت المسح بثلاثة أيام للمسافر ويوم وليلة للمقيم: ١٨٤/٢
- باب اختصاص المسح بظهر الخف: ١٨٥/٢
- المسح المشروع هو مسح ظاهر الخف دون باطنه: ١٨٦/٢
- مذاهب العلماء في المسح على ظاهر الخف وباطنه: ١٨٦/٢
- يمسح ظاهر الخف دون باطنه: ١٨٨/٢
- مسح أعلى الخف وأسفله: ١٩٠/٢
- باب الوضوء بالخارج من السبيل: ١٩١/٢
- ما عدا الخارج من السبيلين كالقيء والحجامة ولمس الذكر غير ناقض: ١٩٣/٢
- لا يجب الوضوء لكل صلاة: ١٩٣/٢
- بطلان الصلاة بالحدث سواء كان خروجه اختيارياً أو اضطرارياً: ١٩٣/٢
- باب الوضوء من الخارج النجس من غير السبيلين: ١٩٣/٢
- القىء من نواقض الوضوء: ١٩٥/٢
- الاختلاف في حكم القىء هل هو ناقض للوضوء أم لا: ١٩٥/٢
- قول الألباني بعدم انتقاض الوضوء بالقيء: ١٩٥/٢
- القىء والرعاف والقلس والمذي من نواقض الوضوء: ١٩٩/٢
- مذاهب العلماء في الدم هل هو من نواقض الوضوء أم لا: ١٩٩/٢
- الراجح أن القىء والرعاف والدم من غير مخرج الحدث ليس بناقض للوضوء: ٢٠١/٢
- وجوب الوضوء من المذي: ٢٠٢/٢
- لا تفسد الصلاة على المصلي إذا سبقه الحدث ولم يتعمد خروجه: ٢٠٢/٢
- تعمد خروج الحدث ناقض للوضوء وتفسد الصلاة به: ٢٠٢/٢
- خروج الدم لا ينقض الوضوء: ٢٠٢/٢
- صح عن جماعة من الصحابة ترك الوضوء من يسير الدم: ٢٠٢/٢
- باب الوضوء من النوم إلا اليسير منه على إحدى حالات الصلاة: ٢٠٤/٢
- النوم من نواقض الوضوء: ٢٠٥/٢
- مذاهب العلماء في النوم هل هو ناقض للوضوء أم لا: ٢٠٥/٢
- النوم ليس حدثاً في نفسه وإنما هو دليل على خروج الريح: ٢٠٩/٢
- من نواقض الوضوء زوال العقل بالجنون والإغماء والسكر بالخمير أو النيذ: ٢١٠/٢
- من خصائص رسول الله ﷺ أنه لا ينتقض وضوؤه بالنوم مضطجاً: ٢١٠/٢
- النوم مظنة للنقض: ٢١٣/٢
- النوم اليسير حال الصلاة غير ناقض: ٢١٣/٢
- يسير النوم لا ينقض الوضوء: ٢١٥/٢
- النوم لا يكون ناقضاً إلا في حالة الاضطجاع: ٢١٨/٢
- باب الوضوء من مس المرأة: ٢١٨/٢
- مذاهب العلماء في لمس المرأة هل ينقض الوضوء أم لا: ٢١٩/٢
- اللمس الوارد في الآية هو على أصح قولي العلماء الجماع: ٢٢٠هـ-٢٢١هـ
- لمس المرأة لا ينقض الوضوء: ٢٢٥/٢
- لمس المرأة غير موجب للنقض: ٢٢٧/٢
- لمس المرأة لا ينقض الوضوء إلا لشهوة: ٢٢٧/٢
- باب الوضوء من مس القبل: ٢٢٧/٢
- لمس الذكر ينقض الوضوء: ٢٣٤/٢
- مذاهب العلماء في لمس الذكر هل هو ينقض الوضوء أم لا: ٢٣٤/٢
- ذكر أسماء الصحابة والتابعين القائلين بترك الوضوء من مس الذكر: ٢٣٦/٢
- ذكر أسماء الصحابة والتابعين القائلين بإيجاب الوضوء من مس الذكر: ٢٣٦/٢
- اشترط في اللمس الناقض للوضوء أن يكون بغير حائل: ٢٣٩/٢
- هل مس الفرج الناقض للوضوء يشمل الذكر والأنثى: ٢٣٩/٢
- وجوب الوضوء من مس الذكر: ٢٤١/٢
- النقض يكون ببطن الكف وظهره في مس الذكر: ٢٤١/٢

- لا فرق في مس الفرج بين الذكر والأنثى: ٢٤٢/٢
- باب الوضوء من لحوم الإبل: ٢٤٢/٢
- الأكل من لحوم الإبل من جملة نواقض الوضوء: ٢٤٣/٢
- اختلاف العلماء في أن الأكل من لحوم الإبل من جملة نواقض الوضوء: ٢٤٣/٢
- هل يجعل حديث ترك الوضوء مما مست النار ناسخاً لأحاديث الوضوء من لحوم الإبل: ٢٤٥/٢
- وجوب الوضوء مما مست النار: ٢٤٨/٢
- وجوب الوضوء من لحوم الإبل: ٢٥١/٢
- عدم وجوب الوضوء من لحوم الغنم: ٢٥١/٢
- المنع من الصلاة في مبارك الإبل: ٢٥١/٢
- جواز الصلاة في مراض الغنم: ٢٥١/٢
- باب المتطهر يشك هل أحدث: ٢٥٢/٢
- إطراح الشكوك العارضة لمن في الصلاة: ٢٥٣/٢
- إذا تيقن الحدث وشك في الطهارة فإنه يلزمه الوضوء: ٢٥٣/٢
- باب إيجاب الوضوء للصلاة والطواف ومس المصحف: ٢٥٤/٢
- متى فرضت الطهارة للصلاة: ٢٥٦/٢
- هل الوضوء فرض على كل قائم إلى الصلاة أم على المحدث خاصة: ٢٥٦/٢
- استحباب الوضوء عند القيام إلى الصلاة: ٢٥٧/٢
- فضل الوضوء: ٢٥٧/٢ - ٢٥٨
- الوضوء لكل صلاة عزيمة والاكتفاء بوضوء واحد لصلوات متعددة رخصة: ٢٥٨/٢
- لا يجوز مس المصحف إلا لمن كان طاهراً: ٢٦٣/٢
- لا يجوز للمحدث حدثاً أكبر أن يمس المصحف: ٢٦٣/٢
- أدلة المانعين من قراءة الجنب للقرآن: ٢٦٣/٢
- إطلاق اسم النجس على المؤمن الذي ليس بطاهر من الجنابة أو الحيض أو الحدث الأصغر لا يصح: ٢٦٤/٢
- يجوز تمكين المشرك من مس ما فيه بعض الآيات القرآنية لمصلحة: ٢٦٥/٢
- يجوز مس كتب التفسير وما في حكمها على غير طهارة: ٢٦٥/٢
- حكم مس المصحف لمن كان حدثاً أصغر: ٢٦٥/٢
- ينبغي أن يكون الطواف على طهارة: ٢٦٧/٢
- باب استحباب الوضوء مما مسته النار والرخصة في تركه: ٢٦٨/٢
- جواز الوضوء في المسجد: ٢٦٩/٢
- وجوب الوضوء مما مسته النار: ٢٦٩/٢
- اختلاف الناس في وجوب الوضوء مما مسته النار: ٢٦٩/٢
- حقيقة الوضوء الشرعية: ٢٧١/٢
- جواز قطع اللحم بالسكين: ٢٧٢/٢
- استحباب استدعاء الأئمة إلى الصلاة إذا حضر وقتها: ٢٧٣/٢
- عدم وجوب الوضوء مما مسته النار: ٢٧٣/٢
- عدم وجوب الوضوء عند القيام إلى الصلاة: ٢/٢
- استحباب الوضوء لكل صلاة وعدم وجوبه: ٢/٢
- عدم وجوب الوضوء لكل صلاة: ٢٧٧/٢
- باب استحباب الطهارة لذكر الله ﷻ والرخصة في تركه: ٢٧٨/٢
- كراهة الذكر للمحدث حدثاً أصغر: ٢٧٨/٢
- جواز التراخي في رد السلام مع عدم خشية الفتور لمن كان مشغولاً بالوضوء: ٢٧٩/٢
- لا يجوز التيمم مع وجود الماء للقادرين على استعماله: ٢٨٠/٢
- جواز التيمم من الجدار إذا كان عليه غبار: ٢٨٠/٢
- جواز التيمم للنوافل والفضائل: ٢٨٠/٢
- المسلم في حال قضاء الحاجة لا يستحق جواباً: ٢٨٠/٢
- يكره للقاعد على قضاء الحاجة أن يذكر الله بشيء من الأذكار: ٢٨٠/٢
- لا يأتي المسلم بشيء من هذه الأذكار في حال الجماع: ٢٨٠/٢
- إذا عطس المسلم في حال قضاء الحاجة حمد الله في نفسه: ٢٨٠/٢
- كراهة ذكر الله حال قضاء الحاجة تنزيه: ٢٨٠/٢
- جواز الكلام حال قضاء الحاجة للضرورة: ٢٨١/٢

- جواز قراءة القرآن في جميع الحالات إلا في حالة الجنابة: ٢٨١/٢
- رد قول من كره قراءة القرآن على غير طهارة: ٢٨١/٢
- هل النوم في حقه ﷺ ناقض للوضوء: ٢٨١/٢
- جواز ذكر الله بالتسبيح والتهليل والتكبير والتحميد وشبهها من الأذكار للجنب والحائض: ٢٨٢/٢
- يكره الذكر في حال الجلوس على البول والغائط وفي حالة الجماع: ٢٨٢/٢
- باب استحباب الوضوء لمن أراد النوم: ٢٨٣/٢
- استحباب تجديد الوضوء لكل من أراد النوم ولو كان على طهارة: ٢٨٣/٢
- باب تأكيد ذلك للجنب واستحباب الوضوء له لأجل الأكل والشرب والمعاودة: ٢٨٥/٢
- يجوز للجنب أن ينام ويأكل قبل الاغتسال ويجوز له معاودة الأهل: ٢٨٦/٢
- هل يجب الوضوء على الجنب إذا أراد أن ينام: ٢٨٦/٢
- استحباب الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام قبل الاغتسال: ٢٨٦/٢
- الحكمة في الوضوء: ٢٨٨/٢
- الوضوء عند إرادة الأكل والنوم ثابت: ٢٨٨/٢
- أفضلية الغسل: ٢٨٩/٢
- عدم وجوب الوضوء لمن أراد أن يأكل أو يشرب: ٢٨٩/٢
- غسل الجنابة ليس على الفور: ٢٩١/٢
- استحباب الغسل قبل معاودة الجماع: ٢٩١/٢
- هل يجب الوضوء على المعاول للجماع: ٢٩١/٢
- فائدة في طوافه ﷺ على نسائه: ٢٩١/٢
- باب جواز ترك ذلك: ٢٩٢/٢
- هل هناك فرق بين الوضوء لإرادة النوم والوضوء لإرادة الأكل والشرب: ٢٩٢/٢
- وضوء الجنب لإرادة النوم يكون كوضوء الصلاة: ٢٩٣/٢
- يغسل الجنب يديه عند إرادة الأكل والشرب: ٢/٢
- ٢٩٣ - ٢٩٤
- عدم وجوب الوضوء على الجنب إذا أراد النوم أو المعاودة: ٢٩٥/٢
- باب الغسل من المني: ٢٩٧/٢
- عدم وجوب الغسل من المني: ٢٩٩/٢
- وجوب الغسل من المني: ٢٩٩/٢
- ما يخرج لغير شهوة إما لمرض أو أبردة لا يوجب الغسل: ٣٠٠/٢
- وجوب الغسل على المرأة بإنزائها الماء: ٣٠٢/٢
- باب إيجاب الغسل من التقاء الختانين: ٣٠٢/٢
- إيجاب الغسل لا يتوقف على الإنزال: ٣٠٣/٢
- باب إيجاب الغسل من التقاء الختانين ونسخ الرخصة فيه: ٣٠٢/٢
- إيجاب الغسل لا يتوقف على الإنزال: ٣٠٣/٢
- يجب الغسل بمجرد الإيلاج أو ملاقاته الختان الختان: ٣٠٣/٢
- اختلاف العلماء في إيجاب الغسل من التقاء الختانين: ٣٠٤/٢
- هل يجب في الغسل ذلك الأعضاء: ٣٠٦/٢
- بيان موضع الختن من المرأة: ٣٠٧/٢
- أقوال العلماء في المراد بمجاورة الختان الختان: ٣٠٧/٢
- لا خلاف بين القائلين بأن مجرد ملاقاته الختان الختان سبب للغسل: ٣٠٨/٢
- نسخ حديث: «الماء من الماء» والأمر بالاغتسال: ٣٠٨/٢
- باب من ذكر احتلاماً ولم يجد بللاً أو بالعكس: ٣١١/٢
- وجوب الغسل على الرجل والمرأة إذا وقع الإنزال: ٣١٣/٢
- هل مجرد وجود المني يكون موجباً للغسل: ٢/٢
- ٣١٣ - ٣١٥
- باب وجوب الغسل على الكافر إذا أسلم: ٣١٥/٢
- اختلاف العلماء في وجوب الغسل على الكافر إذا أسلم: ٣١٦/٢
- الراجح أن إسلام الكافر موجب للغسل مطلقاً: ٣١٦/٢
- باب الغسل من الحيض: ٣١٨/٢
- المرأة إذا ميزت دم الحيض من دم الاستحاضة تعتبر دم الحيض وتعمل على إقباله وإداره: ٢/٢
- ٣١٩ - ٤٤٦
- حكم دم الاستحاضة حكم الحدث فتتوضأ لكل صلاة: ٣١٩/٢ - ٤٤٦

- هل يجب الاغتسال على المستحاضة لكل صلاة: ٣١٩/٢
- باب تحريم القراءة على الحائض والجنب: ٣٢٠/٢
- الجنب لا يقرأ القرآن: ٣٢١/٢
- مذاهب العلماء في تحريم قراءة القرآن على الجنب: ٣٢١/٢
- تحريم قراءة القرآن على الجنب: ٣٢٢/٢ - ٣٢٤
- باب الرخصة في اجتياز الجنب في المسجد ومنعه من اللبث فيه إلا أن يتوضأ: ٣٢٥/٢
- جواز دخول الحائض المسجد للحاجة تعرض لها: ٣٢٧/٢
- لا تمنع الحائض من المسجد إلا مخافة ما يكون منها: ٣٢٧/٢
- لا تدخل الحائض المسجد لا مقيمة ولا عابرة: ٣٢٧/٢
- منع الجنب من المكوث في المسجد: ٣٢٧/٢
- مذاهب العلماء في جواز دخول الحائض المسجد: ٣٢٧/٢
- منع الحائض من دخول المسجد مخافة التلويث له: ٣٢٨/٢
- ذكر أسماء من نُقلت عنهم الرخصة للحائض في العبور من المسجد: ٣٢٨/٢ هـ
- جواز قراءة القرآن في حجر الحائض: ٣٢٩/٢
- الاستدلال على جواز عبور الجنب في المسجد: ٣٣٠/٢
- الراجع في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ المراد بها الجنب المجتاز وليس المسافر: ٣٣١ هـ
- الاستدلال على عدم جواز عبور الجنب في المسجد: ٣٣٢/٢
- عدم حلّ اللبث في المسجد للجنب والحائض: ٣٣٤/٢
- أقوال العلماء في حكم اللبث في المسجد للجنب والحائض: ٣٣٤/٢
- باب طوف الجنب على نسائه بغسل وبأغسال: ٣٣٦/٢
- عدم وجوب الاغتسال على من أراد معاودة الجماع: ٣٣٧/٢
- استحباب الاغتسال لمن أراد معاودة الجماع: ٣٣٧/٢
- باب غسل الجمعة: ٣٣٨/٢
- مشروعية غسل الجمعة: ٣٤٠/٢ - ٣٥٤
- غسل الجمعة واجب أم مندوب: ٣٤٠/٢
- استحباب غسل الجمعة عند جمهور العلماء: ٣٤١/٢
- مناقشة أدلة القائلين بوجوب غسل الجمعة: ٣٤٢/٢
- تعليق الأمر بالغسل بالمجيء إلى الجمعة: ٣٤٥/٢
- الاختلاف في توقيت غسل الجمعة على ثلاثة أقوال: ٣٤٥/٢
- المراد بالجمعة: ٣٤٦/٢
- وجوب غسل يوم الجمعة: ٣٤٨/٢ - ٣٤٩
- عدم وجوب غسل الجمعة والتأكيد على استحبابه لاقتراحه بما ليس بواجب وهو السواك والطيب: ٣٤٨ - ٣٥١ - ٣٥٢
- استحباب تفقد الإمام لرعيته وأمرهم بمصالح دينهم: ٣٤٩/٢
- الإنكار على من خالف السنة وإن كان كبير القدر: ٣٤٩/٢
- جواز الإنكار في مجمع من الناس: ٣٤٩/٢
- جواز الكلام في الخطبة: ٣٤٩/٢
- حسن الاعتذار لولادة الأمر: ٣٤٩/٢
- مشروعية التكبير لصلاة الجمعة: ٣٥٤/٢
- مشروعية المشي والدنو من الإمام والاستماع وترك اللغو: ٣٥٤/٢
- باب غسل العيدين: ٣٥٤/٢
- غسل يوم العيد مسنون: ٣٥٦/٢
- فائدة في استحباب غسل يوم العيد: ٣٥٦/٢ هـ
- باب الغسل من غسل الميت: ٣٥٧/٢
- وجوب الغسل على من غسل الميت والوضوء على من حمله: ٣٥٩/٢
- اختلاف الناس في غسل من غسل ميتاً: ٣٥٩/٢
- الغسل مشروع لأربع: الجمعة والجنابة والحجامة وغسل الميت: ٣٦٢/٢
- استحباب الغسل على من غسل الميت: ٣٦٣/٢
- باب الغسل للإحرام وللوقوف بعرفة ودخول مكة: ٣٦٣/٢
- استحباب الغسل عند الإحرام: ٣٦٤/٢

- استحباب تنظيف الرأس بالغسل ودهنه عند الإحرام: ٣٦٥/٢
- مشروعية الغسل لمن أراد الإهلال بالحج: ٣٦٦/٢
- الإمساك عن التلبية عند الدخول أدنى الحرم: ٣٦٦/٢
- استحباب الاغتسال لدخول مكة وليس في تركه فدية: ٣٦٧/٢
- أقوال العلماء في الاغتسال لدخول مكة: ٣٦٧/٢
- باب غسل المستحاضة لكل صلاة: ٣٦٧/٢
- وجوب الاغتسال على المستحاضة لكل صلاة: ٣٦٨/٢
- مذاهب العلماء في حكم اغتسال المستحاضة لكل صلاة: ٣٦٨/٢
- لا يجب على المستحاضة الاغتسال لشيء من الصلوات وهو قول الجمهور: ٣٦٩/٢
- ما ذهب إليه الجمهور من عدم وجوب الاغتسال إلا لإدبار الحيضة هو الحق: ٣٧٠/٢
- جواز الجمع بين الصلاتين للمستحاضة والاقصرار على غسل واحد لهما: ٣٧١/٢
- جواز الجمع بين الصلاتين للمريض وسائر المعذورين بجامع المشقة: ٣٧١/٢
- باب غسل المغمى عليه إذا فاق: ٣٧٤/٢
- استحباب الاغتسال للمغمى عليه: ٣٧٥/٢
- باب صفة الغسل: ٣٧٦/٢
- الكلام على الابتداء بالوضوء قبل الغسل: ٣٧٦/٢
- لا يجب الوضوء مع الغسل: ٣٧٦/٢
- مذاهب العلماء في حكم الوضوء مع الغسل: ٣٧٦/٢
- استحباب التلث في الغسل: ٣٧٧/٢
- اختلاف العلماء في استحباب تأخير أو تقديم غسل الرجلين في الغسل: ٣٧٨/٢
- غلبة الظن في وصول الماء إلى ما يجب غسله كاليقين: ٣٧٩/٢
- استحباب البداء بالميا من والاجتزاء بثلاث غرفات: ٣٨٠/٢
- مشروعية غسل اليدين عند القيام من النوم: ٣٨٠/٢
- جواز نقض اليدين من ماء الغسل: ٣٨١/٢
- استحباب ذلك اليد بعد الاستنجاء: ٣٨١/٢
- الوضوء داخل تحت الغسل: ٣٨٢/٢
- نية طهارة الجنابة تأتي على طهارة الحدث وتقضي عليها: ٣٨٢/٢
- عدم وجوب الدلك والمضمضة والاستنشاق في الغسل من الجنابة: ٣٨٤/٢
- باب تعاهد باطن الشعور وما جاء في نقضها: ٣٨٤/٢
- مشروعية تخليل الشعر بالماء في الغسل: ٣٨٧/٢
- لا يجب على المرأة نقض ضفائر شعرها عند الغسل: ٣٨٧/٢ - ٣٨٩
- اختلاف الناس في حكم نقض المرأة لضفائرها عند الغسل: ٣٨٧/٢
- عدم وجوب الدلك عند الغسل: ٣٨٩/٢
- وجوب بلّ داخل الشعر المسترسل: ٣٨٩/٢
- عدم وجوب نقض الشعر على النساء: ٣٨٩/٢
- باب استحباب نقض الشعر لغسل الحيض وتتبّع أثر الدم فيه: ٣٩٠/٢
- الاستدلال على الفرق بين الغسل للجنابة والحيض والنفاس: ٣٩١/٢
- الحكمة في استعمال المسك لإزالة أثر دم الحيض: ٣٩٢/٢
- باب ما جاء في قدر الماء في الغسل والوضوء: ٣٩٢/٢
- بيان المقدار الذي كان يغتسل به ﷺ: ٣٩٢/٢
- كراهة الإسراف في الماء للغسل والوضوء: ٣٩٣/٢
- ما هو مقدار الفرق: ٣٩٥ - ٣٩٧
- باب من رأى التقدير بذلك استحباباً وأن ما دونه يجزئ إذا أسبغ: ٣٩٧/٢
- القدر المجزئ من الغسل ما يحصل به تعميم البدن على الوجه المعتبر: ٣٩٧/٢
- القدر المجزئ من الوضوء ما يحص به غسل أعضاء الوضوء: ٣٩٧/٢
- عدم وجوب الاغتسال بمقدار صاع من الماء: ٣٩٩/٢
- الاكتفاء بمجرد الإفاضة على الرأس من دون نقض للشعر: ٣٩٩/٢
- باب الاستتار عن الأعين للمغتسل وجواز تجرده في الخلوة: ٣٩٩/٢
- وجوب التستر حال الاغتسال: ٤٠٠/٢

- مذاهب العلماء في حكم التستر حال الاغتسال: ٤٠٠/٢
- الأدلة على استحباب الاستتار حال الغسل: ٢/ ٤٠١
- مشروعية مطلق الاستتار: ٤٠٢/٢
- جواز الاغتسال عرياناً: ٤٠٣/٢
- الإرشاد إلى التستر على الأفضل: ٤٠٣/٢
- جواز النظر إلى جسد العريان عند الضرورة: ٢/ ٤٠٤
- باب الدخول في الماء بغير إزار: ٤٠٤/٢
- ندب التستر عند الدخول في الماء: ٤٠٤/٢
- أقوال العلماء في الدخول في الماء بغير إزار: ٤٠٥/٢
- باب ما جاء في دخول الحمام: ٤٠٥/٢
- جواز دخول الحمام للذكور بشرط لبس المآزر: ٤٠٨/٢
- تحريم دخول النساء الحمام إلا لعذر المرض والنفاس: ٤٠٨/٢
- تحريم دخول النساء الحمام مطلقاً: ٤٠٨/٢
- من حلف لا يدخل بيتاً فدخل حماماً حنث: ٢/ ٤٠٨
- باب تيمم الجنب للصلاة إذا لم يجد ماء: ٤١٠/٢
- جواز التيمم بما هو صعيد: ٤١١/٢
- مشروعية التيمم للصلاة عند عدم الماء من غير فرق بين الجنب وغيره: ٤١٢/٢
- إذا صلى الجنب بالتيمم ثم وجد الماء وجب عليه الاغتسال: ٤١٢/٢
- باب تيمم الجنب للجرح: ٤١٢/٢
- جواز العدول إلى التيمم لخشية الضرر: ٤١٤/٢
- مذاهب العلماء في حكم العدول إلى التيمم لخشية الضرر: ٤١٤/٢
- وجوب المسح على الجائر: ٤١٤/٢
- مذاهب العلماء في حكم المسح على الجائر: ٤١٥/٢
- نقل كلام ابن حزم الظاهري في مسألة المسح على الجائر: ٤١٥/٢ هـ
- باب الجنب يتيمم لخوف البرد: ٤١٦/٢
- جواز التيمم عند شدة البرد ومخافة الهلاك: ٢/ ٤١٧
- أقوال العلماء فيمن تيمم لشدة البرد وصلى هل تجب عليه الإعادة: ٤١٨/٢
- حجج القائلين بعدم وجوب الإعادة على من تيمم لشدة البرد وصلى: ٤١٨/٢ هـ
- إثبات التيمم لخوف البرد وسقوط الفرض به: ٤١٩/٢
- صحة اقتداء المتوضيء بالتيمم: ٤١٩/٢
- التيمم لا يرفع الحدث: ٤١٩/٢
- باب الرخصة في الجماع لعادم الماء: ٤١٩/٢
- جواز التيمم للجنب: ٤٢٠/٢
- الصعيد طهور يجوز لمن تطهر به أن يفعل ما يفعله المتطهر بالماء: ٤٢٠/٢
- الاكتفاء بالتيمم ليس بمقدر بوقت محدود: ٤٢٠/٢
- باب اشتراط دخول الوقت للتيمم: ٤٢١/٢
- التراب يرفع الحدث كالماء لاشتراكهما في الطهوية: ٤٢٤/٢
- جواز التيمم بجميع أجزاء الأرض: ٤٢٤ - ٤٢٦
- مذاهب العلماء في تخصيص التيمم بالتراب: ٢/ ٤٢٥
- اشتراط دخول الوقت للتيمم: ٤٢٦/٢
- مذاهب العلماء في اشتراط دخول الوقت للتيمم: ٤٢٦/٢
- باب من وجد ما يكفي بعض طهارته يستعمله: ٤٢٦/٢
- العفو عن كل ما خرج عن الطاقة ووجوب الإتيان بما دخل تحت الاستطاعة: ٤٢٧/٢
- وجوب استعمال الماء الذي يكفي لبعض الطهارة: ٤٢٧/٢
- باب تعيين التراب للتيمم دون بقية الجامدات: ٤٢٧/٢
- تعيين التراب للتيمم وقصره عليه: ٤٢٩/٢ - ٤٣٠
- باب صفة التيمم: ٤٣٠/٢
- التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين: ٤٣١/٢
- مذاهب العلماء في صفة التيمم: ٤٣١/٢
- الواجب في التيمم الاقتصار على ضربة واحدة للوجه والكفين: ٤٣٥/٢
- هل يقتصر في مسح اليدين على الكفين أم لا ومذاهب العلماء في ذلك: ٤٣٦/٢

- الحق أنه يقتصر في مسح اليدين على الكفين: ٤٣٧/٢
- لا يجب الترتيب في تيمم الجنب: ٤٣٨/٢
- باب من تيمم في أول الوقت وصلى ثم وجد الماء في الوقت: ٤٣٨/٢
- لا تجب الإعادة على من صلى بالتيمم ثم وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة: ٤٣٩/٢
- مذاهب العلماء في حكم من صلى بالتيمم ثم وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة: ٤٣٩/٢
- باب بطلان التيمم بوجدان الماء في الصلاة وغيرها: ٤٤٢/٢
- وجوب الإعادة على من صلى بالتيمم ثم وجد الماء قبل الفراغ من الصلاة: ٤٤٢/٢
- باب الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة: ٤٤٣/٢
- وجوب الصلاة عند عدم وجود المطهرين الماء والتراب: ٤٤٣/٢
- اختلاف العلماء في وجوب الإعادة على من صلى عند عدم وجود المطهرين: ٤٤٤/٢
- باب بناء المعتادة إذا استحيضت على عادتها: ٤٤٥/٢
- إذا ميزت المرأة دم الحيض من دم الاستحاضة تعتبر دم الحيض وتعمل على إقباله وإدباره: ٤٤٦/٢
- حكم دم الاستحاضة حكم الحدث فتوضاً لكل صلاة: ٤٤٦/٢
- الحق أنه لا يجب عليها الاغتسال إلا عند إدبار الحيضة: ٤٤٦/٢
- تبنى الحائض على عادة متكررة: ٤٤٧/٢
- ترجع المستحاضة إلى عادتها إذا كانت لها عادة وتغتسل عند مضيها: ٤٤٨/٢
- وجوب الاغتسال على المستحاضة لكل صلاة: ٤٤٨ - ٤٤٩
- جواز جمع المستحاضة بين الصلاتين بغسل واحد: ٤٤٩/٢
- ترجع المستحاضة إلى عادتها المعروفة قبل الاستحاضة: ٤٥٠/٢
- لا يجب الاغتسال على المستحاضة إلا مرة واحدة عند إدبار الحيضة: ٤٥٠/٢
- استحباب اتخاذ الثفر ليمنع من خروج الدم حال الصلاة: ٤٥٠/٢
- باب العمل بالتمييز: ٤٥٠/٢
- يعتبر التمييز بصفة الدم: ٤٥٢/٢
- وجوب الوضوء على المستحاضة لكل صلاة: ٤٥٢/٢
- باب من تحيض ستاً أو سبعمائة لفقد العادة والتمييز: ٤٥٢/٢
- ترجع المستحاضة إلى الغالب من عادة النساء: ٤٥٨/٢
- تجمع المستحاضة بين الصلاتين بغسل واحد: ٤٥٨/٢
- مذاهب العلماء في جمع المستحاضة بين الصلاتين بغسل واحد: ٤٥٨/٢
- لا يجب على المستحاضة الغسل لكل صلاة بل يجزئها الغسل لحيضها الذي تجلسه: ٤٥٨/٢
- الجمع بين الصلاتين لمرضٍ جائز: ٤٥٨/٢
- جواز جمع الفريضتين للمستحاضة بطهارة واحدة: ٤٥٨/٢
- تعيين العدد من الستة والسبعة باجتهادها: ٤٥٨/٢
- باب الصفرة والكدرة بعد العادة: ٤٥٨/٢
- الصفرة والكدرة بعد الطهر ليستا من الحيض: ٤٥٩/٢
- مذاهب العلماء في الصفرة والكدرة بعد الطهر: ٤٥٩/٢
- لا حكم للكدرة والصفرة بعد الطهر: ٤٦٠/٢
- باب وضوء المستحاضة لكل صلاة: ٤٦١/٢
- المستحاضة تغتسل لكل صلاة: ٤٦٢/٢
- المستحاضة تتوضأ لكل صلاة: ٤٦٢/٢ - ٤٦٣ - ٤٦٥
- مذاهب العلماء في حكم وضوء المستحاضة لكل صلاة: ٤٦٢/٢
- لا يجب الغسل على المستحاضة إلا مرة واحدة عند انقضاء الحيض: ٤٦٥/٢
- باب تحريم وطء الحائض في الفرج وما يباح منها: ٤٦٥/٢
- تحريم نكاح الحائض وجواز ما سواه: ٤٦٥/٢
- مستحل نكاح الحائض كافر: ٤٦٥/٢
- غير المستحل لنكاح الحائض إن كان ناسياً أو جاهلاً لوجود الحيض أو جاهلاً لتحريمه أو مكرهاً فلا إثم عليه ولا كفارة: ٤٦٥/٢ - ٤٦٦

- من وطئ الحائض عامداً عالماً بالحيض والتحريم
مختار فقد ارتكب معصية كبيرة: ٤٦٦/٢
- جواز الاستمتاع بالحائض بما دون الفرج والدبر:
٤٦٦/٢
- جواز الاستمتاع من الحائض فيما بين السرة والركبة
في غير القبل والدبر وفيه مذاهب: ٤٦٦/٢
- جواز المباشرة للحائض فيما فوق السرة وتحت
الركبة: ٤٦٦/٢
- جواز المباشرة للحائض فيما فوق السرة وتحت
الركبة والتحریم سداً للذريعة: ٤٦٨/٢
- جواز الاستمتاع بالحائض من غير تخصيص بمحل
دون محل من سائر البدن غير الفرج: ٤٧١/٢
- جواز الاستمتاع بالفرج من الحائض: ٤٧١/٢
- جواز الاستمتاع بما فوق الإزار من الحائض وعدم
جوازه بما عداه: ٤٧١/٢
- باب كفارة من أتى حائضاً: ٤٧٢/٢
- وجوب الكفارة على من وطئ امرأته وهي حائض:
٤٧٧/٢
- مذاهب العلماء في وجوب الكفارة على من وطئ
امرأته وهي حائض: ٤٧٧/٢
- تحريم وطئ الحائض قبل الغسل: ٤٧٨/٢
- باب الحائض لا تصوم ولا تصلي وتقضي الصوم
دون الصلاة: ٤٧٩/٢
- عدم وجوب الصوم والصلاة على الحائض حال
حيضها: ٤٧٩/٢
- هل تثاب الحائض على تركها للصوم والصلاة حال
حيضها لكونها مكلفة بذلك: ٤٨٠/٢
- الرد على الخوارج القائلين بوجوب قضاء الصلاة
على الحائض: ٤٨١/٢
- العلة في قضاء الحائض للصوم دون الصلاة: ٤٨١
- اختلاف السلف فيمن طهرت من الحيض بعد صلاة
العصر وبعد صلاة العشاء هل تصلي الصلاتين أو
الأخرى: ٤٨٢/٢
- باب سؤر الحائض ومواكلتها: ٤٨٢/٢
- طهارة ريق الحائض وسؤرها من طعام أو شراب:
٤٨٢/٢
- جواز مؤكلة الحائض: ٤٨٣/٢
- باب وطئ المستحاضة: ٤٨٤/٢
- جواز مجامعة المستحاضة ولو حال جريان الدم:
٤٨٤/٢
- أقوال العلماء في جواز مجامعة المستحاضة ولو
حال جريان الدم: ٤٨٤/٢
- باب أكثر النفاس: ٤٨٦/٢
- اختلاف الناس في أكثر النفاس: ٤٨٨/٢
- النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر
قبل ذلك فإنها تغتسل وتصلي: ٤٩٠/٢
- اختلاف العلماء في تقدير أقل النفاس: ٤٩٠/٢
- باب سقوط الصلاة عن النفساء: ٤٩٠/٢
- ترك النفساء الصلاة أيام النفاس: ٤٩١/٢
- النفاس كالحيض في جميع ما يحل ويحرم ويكره
ويندب: ٤٩١/٢
- كتاب الصلاة: ١١/٣
- اختلاف العلماء في أصل الصلاة: ١١/٣
- أبواب حكم ترك الصلاة: ١٣/٣
- باب افتراضها ومتى كان: ١٣/٣
- كمال الإسلام وتمامه يكون في خمس خصال:
١٣/٣
- عدم فرضية ما زاد على الخمس الصلوات: ١٤/٣
- وجوب القصر وأنه عزيمة لا رخصة: ١٦/٣
- أقوال العلماء في وجوب القصر وأنه عزيمة لا
رخصة: ١٦/٣
- فرضية الصلاة: ١٧/٣
- عدم وجوب صلاة الوتر والعيد: ١٩/٣
- عدم وجوب صوم يوم عاشوراء: ١٩/٣
- ليس في المال حق سوى الزكاة: ٢٠/٣
- باب قتل تارك الصلاة: ٢٠/٣
- من أخلَّ بواحدة من قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل
الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً
رسول الله...» إلخ الحديث، فهو حلال الدم
والمال إذا لم يتب: ٢٢/٣ - ٢٤
- من أظهر الإسلام وأسّر الكفر يقبض إسلامه في
الظاهر: ٢٢/٣
- أقوال العلماء في حكم من أظهر الإسلام وأسّر
الكفر وفي قبول توبة الزنديق: ٢٢/٣
- الصلاة موجبة لحقن الدم مع بقية الأمور المذكورة
في الأحاديث الأخرى: ٢٢/٣
- بيان كفر الخوارج: ٢٥/٣

- اختلاف الناس في كفر الخوارج: ٢٦/٣
- قبول توبة الزنديق: ٢٨/٣
- باب حجة من كفر تارك الصلاة: ٣٠/٣
- ترك الصلاة من موجبات الكفر: ٣٠/٣
- لا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلاة منكرأ لوجوبها: ٣٠/٣
- اختلاف الناس فيمن ترك الصلاة تكاسلاً: ٣١/٣
- الحق أن تارك الصلاة كافر يقتل: ٣٢/٣
- جواز إطلاق لفظ الكفر على تارك الصلاة: ٣٢/٣
- الأدلة الدالة على قتل تارك الصلاة: ٣٣/٣
- اختلاف القائلين بوجوب قتل تارك الصلاة في كيفية قتله: ٣٦/٣
- اختلاف القائلين بوجوب قتل تارك الصلاة في وجوب الاستتابة: ٣٧/٣
- اختلف العلماء هل يجب القتل لترك صلاة واحدة أو أكثر: ٣٧/٣
- الحكم على تارك الصلاة بالكفر: ٣٨/٣
- ترك الصلاة ترك متبالغ: ٣٩/٣
- هل يخلد تارك الصلاة في النار: ٣٩/٣
- لا انتفاع للمصلي بصلاته إلا إذا كان محافظاً عليها: ٣٩/٣
- باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة ولم يقطع عليه بخلود في النار ورجاله ما يرجى لأهل الكبائر: ٤٠/٣
- عدم كفر من ترك الصلاة وعدم استحقاقه للخلود في النار: ٤٢/٣
- عدم استحقاق كل تارك للصلاة للتخليد في النار: ٤٢/٣
- ما لحق الفرائض من النقص كملته النوافل: ٤٥/٣
- الأدلة الدالة على عدم كفر تارك الصلاة: ٤٥/٣
- حمل أحاديث التكفير على كفر النعمة: ٤٦/٣
- هل مجرد النطق بالشهادة يكون موجباً لدخول الجنة: ٥٠/٣
- هل يخلد من أخل بشيء من الواجبات أو قارف شيئاً من المحرمات في النار مع تكلمه بكلمة الشهادة وعدم التوبة عن ذلك وهل هو داخل تحت المشيئة؟: ٥٠/٣
- باب أمر الصبي بالصلاة تمريناً لا وجوباً: ٥٣/٣
- وجوب أمر الصبيان بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين وضربهم عليها إذا بلغوا عشرأ: ٥٦/٣
- التفريق بين الصبيان في المضاجع لعشر سنين: ٥٦/٣
- هل يجب على الولي إجبار ابن العشر على الصلاة: ٥٦/٣
- عدم تكليف الصبي والمجنون والنائم: ٥٦/٣ - ٥٨
- باب أن الكافر إذا أسلم لم يقض الصلاة: ٥٩/٣
- الكلام على ما فعله الكافر قبل إسلامه من المعاصي والطاعات هل يجبهها الإسلام: ٦٠/٣
- أبواب المواقيت: ٦١/٣
- باب وقت الظهر: ٦١/٣
- للصلوات وقتان إلا المغرب: ٦٨/٣
- الصلاة لها أوقات مخصوصة لا تجزئ قبلها: ٦٨/٣
- ابتداء وقت الظهر بزوال الشمس وآخره مصير ظل الشيء مثله: ٦٨/٣
- اختلف العلماء هل يخرج وقت الظهر بمصير ظل الشيء مثله أم لا: ٦٨/٣
- باب تعجيلها وتأخيرها في شدة الحر: ٧٠/٣
- استحباب تقديم صلاة الظهر: ٧١/٣
- استحباب الإبراد بصلاة الظهر أيام شدة الحر: ٧١/٣
- ٧١ - ٧٤ - ٧٧
- هل هناك فرق في الإبراد بصلاة الظهر بين الجماعة والمنفرد: ٧٥/٣
- مذاهب العلماء في التفريق بين الجماعة والمنفرد في الإبراد بصلاة الظهر وأيهما أفضل الإبراد أم التعجيل؟: ٧٥/٣
- الإبراد بصلاة الظهر أولى وإن لم يتتابوا المسجد من بُعد: ٧٥/٣
- باب أول وقت العصر وآخره في الاختيار والضرورة: ٧٨/٣
- بيان أوقات الصلوات الخمس: ٧٩/٣
- امتداد وقت صلاة العصر إلى اصفرار الشمس: ٧٩/٣
- إدراك بعض صلاة العصر في الوقت يجزئ: ٧٩/٣
- أقوال العلماء في آخر وقت صلاة العصر: ٧٩/٣
- أقوال العلماء في أول وقت العصر: ٨٠/٣
- قول النووي قال أصحابنا: للعصر خمسة أوقات: ٨٠/٣
- للمغرب وقتان: ٨٠/٣

- الشفق هو الحمرة: ٨٠/٣
- وقت الظهر يعقبه وقت العصر: ٨٠/٣
- جواز تأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل: ٨٠/٣
- كراهة تأخير صلاة العصر إلى وقت الاصفرار: ٨٢/٣
- التصريح بدم من آخر صلاة العصر بغير عذر: ٨٢/٣
- الحكم على من أخر صلاة العصر بلا عذر بأن صلاته صلاة المنافق: ٨٢/٣
- التصريح بدم من صلى مسرعاً لا يكمل الخشوع والطمأنينة والأذكار: ٨٢/٣
- عدم جواز تأخير الصلاة إلى وقت الاصفرار بلا عذر: ٨٢/٣
- بيان مواقيت الصلاة: ٨٤/٣
- تأخير وقت العصر إلى قريب احمرار الشمس: ٨٤/٣
- آخر وقت الاختيار لصلاة العشاء إلى نصف الليل: ٨٤/٣
- إثبات الوقتين للمغرب: ٨٥/٣
- جواز تأخير العصر ما لم تصفر الشمس: ٨٥/٣
- باب ما جاء في تعجيلها وتأكيده مع الغيم: ٨٥/٣
- استحباب المبادرة بصلاة العصر أول وقتها: ٨٦/٣
- بيان من ذهب إلى أن أول وقت العصر إذا صار كل شيء مثله ودليلهم عليه: ٨٧/٣
- مشروعية المبادرة بصلاة العصر: ٨٧/٣
- استحباب التبكير بصلاة العصر وأن تأخيرها سبب لإحباط العمل: ٨٨/٣
- التأكيد على التبكير بصلاة العصر في وقت الغيم: ٨٨/٣
- باب بيان أنها الوسطى وما ورد في ذلك في غيرها: ٨٨/٣
- الصلاة الوسطى هي صلاة العصر: ٨٩/٣
- اختلاف الناس في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر على أقوال: ٨٩/٣
- أدلة وحجج المختلفين في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر: ٩٥/٣
- التحذير من فوات صلاة العصر: ١٠٦/٣
- الصلاة الوسطى غير صلاة العصر: ١٠٧/٣
- الجواب على الشافعية القائلين بأن الصلاة الوسطى ليست العصر: ١٠٧/٣
- الصلاة الوسطى هي الظهر: ١١٢/٣
- تعجيل الظهر في شدة الحر: ١١٢/٣
- وقت المغرب يدخل عند غروب الشمس: ١١٥/٣
- مشروعية المسارعة بالصلاة في أول وقتها: ١١٥/٣
- اختلاف السلف في وقت صلاة المغرب هل هي ذات وقت أو وقتين: ١١٥/٣
- اختلاف العلماء في العلامة التي يعرف بها الغروب: ١١٦/٣
- مذاهب العلماء في آخر وقت المغرب: ١١٧/٣
- استحباب المبادرة بصلاة المغرب وكراهة تأخيرها إلى اشتباك النجوم: ١١٨/٣
- استحباب الروافض تأخير صلاة المغرب إلى اشتباك النجوم مردود: ١١٩/٣
- استحباب التطويل في قراءة المغرب: ١٢٠/٣
- اختلاف حالات النبي ﷺ في القراءة لصلاة المغرب: ١٢٠/٣
- امتداد وقت المغرب إلى غروب الشفق: ١٢١/٣
- تعمد إخراج بعض الصلاة عن الوقت ممنوع: ١٢١/٣
- باب تقديم العشاء إذا حضر على تعجيل صلاة المغرب: ١٢١/٣
- وجوب تقديم العشاء على صلاة المغرب إن حضر: ١٢٢/٣
- وجوب تقديم العشاء إذا حضر على المغرب وغيرها: ١٢٢/٣
- يقدم العشاء مطلقاً سواء كان محتاجاً إليه أم لا: ١٢٣/٣
- أقوال العلماء في تقديم العشاء على صلاة المغرب: ١٢٣/٣
- يقدم الطعام وإن خشي خروج الوقت وكره ذلك الجمهور: ١٢٣/٣
- حضور الطعام مع التشوف إليه عذر في ترك الجماعة: ١٢٤/٣
- ألحق بالطعام ما يحصل بتأخيره تشويش خاطر في الصلاة: ١٢٤/٣
- عدم كراهة الصلاة بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب: ١٢٥/٣

- للسلف في صلاة الركعتين قبل المغرب مذهباً: ١٢٥/٣
- مشروعية ملاحظة أحوال المؤمنين: ١٤٠/٣
- المبادرة بالصلاة مع اجتماع المصلين: ١٤٠/٣
- استحباب صلاة الركعتين قبل المغرب: ١٢٦/٣
- لا بأس بانتظار المصلين قبل الاجتماع: ١٤٠/٣
- استحباب تأخير صلاة العشاء ما لم يجتمع المصلون: ١٤٠/٣
- مشروعية الفصل بين الأذان والإقامة: ١٣٠/٣
- مشروعية تأخير صلاة العشاء إلى آخر وقت اختيارها: ١٤١/٣
- كراهة الموالاتة بين الأذان والإقامة: ١٣٠/٣
- ثبت تأخير صلاة العشاء إلى شطر الليل قولاً وفعلاً: ١٤٢/٣
- والترخي بالإقامة نوع من المعاونة على البر والتقوى: ١٣١/٣
- للمغرب وقتان: ١٣١/٣
- السنة أن يفصل بين أذان صلاة المغرب وإقامتها بقدر ركعتين: ١٣١/٣
- باب في أن تسميتها بالمغرب أولى من تسميتها بالعشاء: ١٣١/٣
- النهي عن تسمية المغرب العشاء كما تفعل الأعراب: ١٣١/٣
- علة النهي عن تسمية المغرب بالعشاء: ١٣٢/٣
- باب وقت صلاة العشاء وفضل تأخيرها مع مراعاة حال الجماعة وبقاء وقتها المختار إلى نصف الليل: ١٣٢/٣
- وجوب الصلاة بأول الوقت: ١٣٢/٣
- صحة قول من قال «إن الشفق الحمراء» وأقوال العلماء في ذلك: ١٣٣/٣
- ابتداء وقت العشاء مغيب الشفق: ١٣٤/٣
- استحباب تأخير صلاة العشاء عن أول وقتها: ١٣٦/٣
- اختلف العلماء في صلاة العشاء هل الأفضل تقديمها أم تأخيرها: ١٣٦/٣
- استحباب مطلق التأخير لصلاة العشاء: ١٣٨/٣
- جواز وصف العشاء بالآخرة: ١٣٨/٣
- امتداد وقت صلاة العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه: ١٣٨/٣
- ترك تأخير العشاء إنما هو للمشقة: ١٣٨/٣
- اختلاف أهل العلم في امتداد وقت العشاء: ١٣٨/٣
- الحق أن آخر وقت اختيار العشاء نصف الليل: ١٣٩/٣
- وقت الجواز والاضطرار لصلاة العشاء ممتد إلى الفجر: ١٣٩/٣
- امتداد وقت كل صلاة إلى دخول وقت الصلاة الأخرى إلا صلاة الفجر: ١٣٩/٣
- مشروعيتها ملاحظة أحوال المؤمنين: ١٤٠/٣
- المبادرة بالصلاة مع اجتماع المصلين: ١٤٠/٣
- لا بأس بانتظار المصلين قبل الاجتماع: ١٤٠/٣
- استحباب تأخير صلاة العشاء ما لم يجتمع المصلون: ١٤٠/٣
- مشروعية تأخير صلاة العشاء إلى آخر وقت اختيارها: ١٤١/٣
- ثبت تأخير صلاة العشاء إلى شطر الليل قولاً وفعلاً: ١٤٢/٣
- باب كراهية النوم قبلها والسمر بعدها إلا في مصلحة: ١٤٢/٣
- كره أكثر أهل العلم النوم قبل صلاة العشاء: ١٤٣/٣
- أقوال العلماء في حكم النوم قبل صلاة العشاء: ١٤٣/٣
- كراهة السمر بعد العشاء: ١٤٦/٣
- عدم كراهة السمر بعد العشاء لحاجة: ١٤٧/٣
- اختلاف أهل العلم في السمر بعد العشاء: ١٤٧/٣
- كراهة الحديث بعد العشاء إلا ما كان في خير: ١٤٨/٣
- علة كراهة الحديث بعد العشاء: ١٤٨/٣
- جواز السمر مطلقاً: ١٤٨/٣
- باب تسميتها بالعشاء والعتمة: ١٤٩/٣
- استحباب القيام بوظيفة الأذان: ١٥٠/٣
- جواز تسمية العشاء بالعتمة: ١٥٠/٣
- استحباب ملازمة الصف الأول: ١٥٠/٣
- استحباب المسارعة إلى جماعة العشاء والفجر: ١٥٠/٣
- الجمع بين الحديث الدال على المنع من تسمية العشاء بالعتمة والحديث الدال على جواز تسميتها بالعتمة: ١٥٠/٣
- كراهة تسمية العشاء بالعتمة: ١٥٢/٣
- مذاهب العلماء في حكم تسمية العشاء بالعتمة: ١٥٢/٣
- باب وقت صلاة الفجر وما جاء في التغليس بها والإسفار: ١٥٢/٣
- استحباب المبادرة بصلاة الفجر في أول الوقت: ١٥٤/٣

- اختلف العلماء أيهما أفضل التغليس بصلاة الفجر أم الإِسْفار: ١٥٤/٣
- أجوبة الفائلين بالتغليس عن أحاديث الإِسْفار: ١٥٦/٣
- استحباب التغليس بصلاة الفجر: ١٥٨/٣
- أول وقت الصبح طلوع الفجر: ١٥٨/٣
- مشروعية الإِسْفار بصلاة الفجر: ١٥٩/٣
- استحباب الإِسْفار بصلاة الفجر: ١٦٠/٣
- كان النبي ﷺ يغلس أحياناً وأحياناً يسفر بصلاة الفجر: ١٦١/٣
- باب بيان أن من أدرك بعض الصلاة في الوقت فإنه يتمها ووجوب المحافظة على الوقت: ١٦٣/٣
- أقوال العلماء في إدراك - من لا تجب عليه الصلاة كالحائض تطهر - دون ركعة من وقتها هل تجب عليه الصلاة أم لا؟: ١٦٥/٣
- حكم من أدرك من الصبح ركعة أو أقل من ركعة: ١٦٥/٣
- إذا أدرك أحد هؤلاء ركعة: الحائض تطهر والمجنون يعقل والمغشى عليه يفيق والكافر يسلم وجبت عليه الصلاة: ١٦٥/٣
- إدراك الركعة قبل خروج الوقت لا يخص صلاة الفجر والعصر: ١٦٦/٣
- لا يجوز تعمد تأخير الصلاة إلى خروج وقتها: ١٦٦/٣
- مشروعية الصلاة لوقتها: ١٦٧/٣
- ترك الاقتداء بالأمراء في الصلاة إذا أخروها عن أول وقتها: ١٦٧/٣
- إذا أخر الأمر الصلاة عن أول وقتها يصلها المؤتم منفرداً ثم يصلها مع الإمام: ١٦٧/٣
- وجوب طاعة الأمر في غير معصية: ١٦٧/٣
- الاختلاف في الصلاة التي تصلى مرتين هل الفريضة الأولى أو الثانية: ١٦٨/٣
- لا بأس بإعادة الصبح والعصر وسائر الصلوات: ١٧٠/٣
- وجوب تأدية الصلاة لوقتها: ١٧١/٣
- ترك ما عليه أمراء الجور من تأخير الصلوات: ١٧١
- استحباب الصلاة مع الأمر وإن أخرها الصلاة لأن الترك من دواعي الفرقة: ١٧١/٣
- الصلاة المعادة تكون نافلة: ١٧١/٣
- لا يكفر تارك الصلاة: ١٧١/٣
- تجوز إمامة الفاسق: ١٧١/٣
- باب قضاء الفوائت: ١٧٤/٣
- العائد لا يقضي الصلاة: ١٧٥/٣
- ذكر من ذهب إلى أن العائد لا يقضي الصلاة: ١٧٥/٣
- الكلام على وجوب القضاء على العائد أو عدمه ومناقشة الأدلة في ذلك: ١٧٥ - ١٧٦
- وجوب قضاء الصلاة على الناسي إذا ذكرها: ١٧٧
- القضاء يكون على العائد كما يكون على الناسي والنائم: ١٧٧/٣
- وجوب المبادرة بأداء الصلاة التي نسيها الإنسان أو نام عنها: ١٧٧/٣
- القائلون بوجوب قضاء الصلاة الفائتة على الفور: ١٧٧/٣
- الصلاة المتروكة في وقتها لعذر النوم والنسيان لا يكون فعلها بعد خروج وقتها المقدر لها لهذا العذر قضاء: ١٧٧/٣
- وجوب فعل الصلاة إذا فاتت بنوم أو نسيان: ١٧٨
- يجب قضاء الفوائت من الصلوات على الفور: ١٧٨/٣
- الصلوات الفوائت تقضى في أوقات النهي وغيرها: ١٧٨/٣
- من مات وعليه صلاة فإنها لا تقضى عنه: ١٧٨/٣
- النائم ليس بمكلف حال نومه: ١٧٩/٣
- إيجاب الضمان على النائم لما أتلفه وإلزامه أرش ما جناه: ١٧٩/٣
- لا تفرط في النوم سواء كان قبل دخول وقت الصلاة أو بعده قبل تضييقه: ١٧٩/٣
- لا شك في إثم من نام بعد تضييق الوقت لتعلق الخطاب به: ١٧٩/٣
- استحباب الأذان للصلاة الفائتة: ١٨٠/٣
- استحباب قضاء السنة الراتبية: ١٨٠/٣
- صفة قضاء الصلاة الفائتة كصفة أدائها: ١٨٠/٣
- يجهر بالقراءة في صلاة الصبح المقضية بعد طلوع الشمس: ١٨٠/٣

- عدم وجوب قضاء تلك الصلاة التي فعلها النائب عند استيقاظه والساهي عند ذكره إذا حضر وقتها: ١٨١/٣
- الصلاة الفائتة يسن لها الأذان والإقامة والجماعة: ١٨٢/٣
- النداء بالأذان والإقامة مشروعان في السفر: ١٨٢
- السنن الرواتب تقضى: ١٨٢/٣
- باب الترتيب في قضاء الفوائت: ١٨٢/٣
- وجوب قضاء الصلاة المتروكة لعذر الاشتغال بالقتال: ١٨٣/٣
- وجوب الترتيب بين الفوائت المقضية والمؤداة والأقوال في ذلك: ١٨٣/٣ - ١٨٤ - ١٨٧
- شرعية صلاة الخوف عند الاشتغال بحرب الكفار ونحوهم: ١٨٦/٣
- الاختلاف في تحديد الصلاة التي شغل عنها النبي ﷺ: ١٨٦/٣
- استحباب قضاء الفوائت في الجماعة: ١٨٧/٣
- صلاة النهار وإن قضيت ليلاً لا يجهر فيها: ١٨٧/٣
- شرعية صلاة الخوف: ١٨٧/٣
- أبواب الأذان: ١٨٨/٣
- في أي وقت كان ابتداء شرعية الأذان: ١٨٨/٣
- باب وجوبه وفضيلته: ١٨٩/٣
- وجوب الأذان والإقامة وبيان مذاهب العلماء في ذلك: ١٩٠/٣
- لا يعتبر السن والفضل في الأذان: ١٩٤/٣
- أفضلية الإمامة على الأذان: ١٩٤/٣
- وجوب الأذان: ١٩٥/٣
- اختلاف السلف في معنى قوله «أطول الناس أعناقاً»: ١٩٥/٣
- فضيلة الأذان وأن صاحبه يوم القيامة يمتاز عن غيره: ١٩٦/٣
- الأذان أفضل من الإمامة: ١٩٧/٣
- الاختلاف في الجمع بين الأذان والإقامة: ١٩٧/٣
- أحوال الجمع بين الأذان والإقامة: ١٩٧/٣ هـ
- الأذان أفضل من الإمامة لأن الأمين أرفع حالاً من الضمين: ٢٠٣/٣
- شرعية الأذان للمنفرد: ٢٠٤/٣
- الأذان من أسباب المغفرة للذنوب: ٢٠٤/٣
- الأذان يسن للمنفرد: ٢٠٥/٣
- باب صفة الأذان: ٢٠٦/٣
- تربيع التكبير في الأذان: ٢٠٩/٣
- مذاهب العلماء في تربيع التكبير في الأذان: ٢٠٩
- الحق أن روايات التربيع أرجح: ٢١٠/٣
- الشهادتان في الأذان مثنى مثنى: ٢١٠/٣
- اختلاف الناس في كون الشهادتين في الأذان مثنى مثنى: ٢١٠/٣
- الثيوب في صلاة الفجر: ٢١٠/٣
- بيان من ذهب إلى القول بشرعية الثيوب: ٢١٤/٣
- اختلاف العلماء في محل الثيوب: ٢١٤/٣
- بيان شرعية الثيوب في الأذان الأول للصبح الذي يكون قبل دخول الوقت بربع ساعة تقريباً: ٢١٥/٣ هـ
- من البدع التي بينها العلماء قبل التأذين للفجر: ٢١٦ هـ
- هل تشرع الزيادة في الأذان بـ «حي على خير العمل»: ٢١٦/٣ - ٢١٧ - ٢١٨ هـ
- إفراد الإقامة إلا التكبير في أولها وآخرها وقد قامت الصلاة: ٢٢٠/٣
- استحباب اتخاذ مؤذن حسن الصوت: ٢٢٠/٣
- استحباب رفع الصوت بالأذان: ٢٢١/٣
- الكلام على شفع الأذان وإيتار الإقامة: ٢٢٣/٣
- وجوب الأذان والإقامة: ٢٢٤/٣
- الأذان مثنى والإفراد للإقامة: ٢٢٤/٣
- اختلاف الناس في إفراد الإقامة: ٢٢٤/٣
- ذكر من ذهب من التابعين إلى إفراد الإقامة: ٢٢٤ هـ
- ذكر من ذهب من أهل العلم إلى جواز إفراد الإقامة وتثنيها: ٢٢٨/٣
- ما أجاب به القائلون بإفراد الإقامة عن حديث أبي محذورة: ٢٢٨/٣
- الأذان مثنى والإقامة مفردة: ٢٣٠/٣
- تربيع التكبير والترجيع في الأذان: ٢٣٢/٣
- تربيع تكبير الإقامة وتثنية باقي ألفاظها: ٢٣٢/٣
- استحباب مد الصوت في الأذان: ٢٣٤ - ٢٣٦
- استحباب الأذان للمنفرد: ٢٣٥/٣
- حب الغنم والبادية لا سيما عند نزول الفتنة من عمل السلف الصالح: ٢٣٦/٣

- باب المؤذن يجعل إصبعه في أذنيه ويلوي عنقه عند
الحيلة ولا يستدير: ٢٣٦/٣
- مشروعية التفات المؤذن يميناً وشمالاً عند
الحيلتين: ٢٣٩/٣
- جعل الأصبعين في الأذنين حال الأذان: ٢٣٩/٣
- الكلام على استدارة المؤذن يميناً وشمالاً حال
الأذان: ٢٣٩/٣ - ٢٤٠
- الحق استحباب الالتفات حال الأذان بدون تقييد:
٢٤١/٣
- استحباب وضع الأصبعين في الأذنين وفي ذلك
فائدتان: ٢٤١/٣
- ذكر من رأى أن يجعل المؤذن سببته في أذنيه: ٣/
هـ ٢٤١
- هل ورد تعيين الأصبع التي يضعها المؤذن في أذنيه:
٢٤٢/٣
- باب الأذان في أول الوقت وتقديمه عليه في الفجر
خاصة: ٢٤٢/٣
- المحافظة على الأذان عند دخول وقت الصلوات إلا
الفجر: ٢٤٢/٣
- لا يقيم المقيم إلا إذا أراد الإمام الصلاة: ٢٤٢/٣
- الفريضة تغني عن تحية المسجد: ٢٤٤/٣
- جواز الأذان قبل دخول الوقت في صلاة الفجر
خاصة: ٢٤٤/٣
- اختلاف العلماء في الأذان قبل دخول الوقت في
صلاة الفجر خاصة: ٢٤٤/٣
- بيان حجج المانعين من الأذان قبل دخول الوقت:
٢٤٦/٣
- الاختلاف في أي وقت يشرع للمؤذن أن يؤذن قبل
دخول الوقت في صلاة الفجر: ٢٤٧/٣
- الاختلاف في أذان بلال بليل هل كان في رمضان
فقط أم في جميع الأوقات: ٢٤٨/٣
- جواز اتخاذ مؤذنين في مسجد واحد: ٢٥٠/٣
- هل يجوز اتخاذ أكثر من مؤذنين في مسجد واحد:
٢٥٠/٣
- استحباب تعاقب المؤذنين واحداً بعد واحد: ٣/
٢٥٠
- أذان الجماعة بدعة: ٢٥٠/٣
- الأذان بواسطة آلات التسجيل بدعة: ٢٥١/٣
- من البدع المذمومة الدكة الخاصة للمؤذنين
والمبلغين والقراء: ٢٥١/٣
- حكم الأذان داخل المسجد: ٢٥١/٣
- الأذان في المسجد أمام المكبر لا يشرع لأمر:
٢٥١/٣
- رفع الصوت بالتبليغ جماعة غير مشروع: ٢٥١/٣
- جواز أذان الأعمى: ٢٥١/٣
- هل يجوز أذان الأعمى: ٢٥١/٣ - ٢٥٢
- باب ما يقول عند سماع الأذان والإقامة بعد الأذان:
٢٥٢/٣
- اختصاص الإجابة بمن سمع حتى لو رأى المؤذن
على المنارة: ٢٥٤/٣
- هل كانت المنارة في زمنه ﷺ موجودة: ٢٥٤/٣
- يقول السامع مثل ما يقول المؤذن في جميع ألفاظ
الأذان: ٢٥٥/٣
- هل يشرع إجابة المؤذن في جميع الحالات من غير
فرق بين المصلي وغيره؟: ٢٥٦/٣
- يقول المجيب مثل ما يقول المؤذن من غير فرق بين
الترجيع وغيره: ٢٥٦/٣
- هل تجب إجابة المؤذن أم لا؟: ٢٥٦/٣
- إذا سمع مؤذناً بعد مؤذن هل يختص استحبابه
المتابعة للأول أم يستحب متابعة كل مؤذن؟: ٢٥٧/٣
- الكلام على «لا حول ولا قوة»: ٢٥٨/٣
- من البدع في الأذان: ٢٥٩/٣
- استحباب إجابة المقيم: ٢٦١/٣
- يستحب لسامع الإقامة أن يقول عند قول المقيم قد
قامت الصلاة أقامها الله وأدامها: ٢٦١/٣
- السنة أن يكبر الإمام بعد الفراغ من الإقامة: ٢٦١/٣
- الحض على الدعاء في أوقات الصلوات: ٢٦٥/٣
- قبول مطلق الدعاء بين الأذان والإقامة ما لم يكن فيه
إثم أو قطيعة رحم: ٢٦٧/٣
- ذكر بعض الأدعية الواردة حال الأذان وبعده:
٢٦٧/٣
- باب من أذن فهو يقيم: ٢٦٩/٣
- يجوز أن يؤذن الرجل ويقيم غيره: ٢٧١/٣
- اختلاف العلماء في أولوية الإقامة لمن تكون هل
للمؤذن أم لغيره: ٢٧١/٣

- عدم أولوية المؤذن بالإقامة: ٢٧٢/٣
- باب الفصل بين النداءين بجلسة: ٢٧٣/٣
- استحباب الفصل بين الأذان والإقامة: ٢٧٤/٣
- باب النهي عن أخذ الأجرة على الأذان: ٢٧٥/٣
- مذاهب العلماء في حكم اشتراط أخذ الأجرة على الأذان: ٢٧٦/٣
- باب فيمن عليه فوائت أنه يؤذن ويقيم للأولى ويقيم لكل صلاة بعدها: ٢٧٧/٣
- اجتناب مواضع الشيطان: ٢٧٨/٣
- استحباب قضاء النافلة الراجعة: ٢٧٨/٣
- مشروعية الأذان والإقامة في الصلاة المقضية وأقوال العلماء في ذلك: ٢٧٨/٣ - ٢٨٠
- استحباب الجماعة في الصلاة الفاتئة: ٢٧٩/٣
- أبواب ستر العورة: ٢٨٢/٣
- باب وجوب سترها: ٢٨٢/٣
- جواز نظر الزوجة والأمة إلى عورة الرجل: ٢٨٣/٣
- عدم جواز النظر لعورة الرجل لغير من استثنى وهما الزوجة ومُلك اليمين: ٢٨٣/٣
- التعري غير جائز في الخلوة: ٢٨٣/٣
- حكم التعري في الخلوة لأجل الغسل: ٢٨٣/٣ هـ
- عدم جواز نظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة: ٢٨٤/٣
- وجوب ستر العورة وعدمه: ٢٨٤/٣
- الحق وجوب ستر العورة في جميع الأوقات إلا وقت قضاء الحاجة وإفشاء الرجل إلى أهله: ٢٨٤/٣
- باب بيان العورة وحدها: ٢٨٥/٣
- الفخذ عورة: ٢٨٧/٣ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠
- مذاهب العلماء في حكم الفخذ هل هو عورة أم لا: ٢٨٧/٣
- باب من لم ير الفخذ من العورة وقال هي السواتان فقط: ٢٩٠/٣
- الفخذ ليس بعورة: ٢٩٢/٣
- الجواب على القائلين بأن الفخذ ليس بعورة: ٢٩٢
- باب بيان أن السرة والركبة ليستا من العورة: ٢٩٤
- الركبة والسرة ليستا من العورة: ٢٩٤/٣
- اختلف العلماء هل الركبة والسرة من العورة أم لا؟: ٢٩٤/٣
- القبل والدبر عورة: ٢٩٨/٣
- الركبة ليست بعورة: ٢٩٩/٣
- انتظار الصلاة بعد فعل الصلاة من موجبات الأجر: ٢٩٩/٣
- باب المرأة الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها: ٣٠٠/٣
- وجوب ستر المرأة لرأسها حال الصلاة: ٣٠١/٣
- المساواة بين الحرة والأمة في العورة: ٣٠١/٣
- هل هناك فرق بين عورة الحرة والأمة: ٣٠١/٣
- اختلاف العلماء في مقدار عورة الحرة: ٣٠٢/٣
- ستر العورة شرط في صحة الصلاة: ٣٠٣/٣
- اختلف العلماء هل ستر العورة شرط في صحة الصلاة؟: ٣٠٣/٣
- عدم وجوب ستر العورة: ٣٠٤/٣
- الحق أن ستر العورة واجب فقط كسائر الحالات التي لا شرط يقتضي تركه عدم الصحة: ٣٠٥/٣
- حجج القائلين بعدم شرطية ستر العورة في الصلاة: ٣٠٥/٣
- وجوب ستر قدمي المرأة في الصلاة: ٣٠٧/٣
- قَدَمَا المرأة عورة: ٣٠٧/٣
- باب النهي عن تجريد المنكبين في الصلاة إلا إذا وجد ما يستر العورة وحدها: ٣٠٨/٣
- لا يتزر المصلي في وسطه ويشد طرفي الثوب في حقويه بل يتوشح بهما على عاتقيه: ٣٠٩/٣
- الحكم في وضع شيء من الإزار على العاتق: ٣٠٩/٣
- جواز الصلاة في ثوب واحد: ٣٠٩/٣
- الصلاة في ثوبين أفضل: ٣٠٩/٣
- المنع من الصلاة في ثوب واحد إذا لم يكن على عاتق المصلي منه شيء: ٣٠٩/٣
- حكم صلاة من صلى وليس على عاتقه شيء من الإزار: ٣٠٩/٣
- تحريم ترك جعل طرف الثوب الواحد حال الصلاة على العاتق: ٣١٠/٣
- الالتحاف بالثوب الواحد إذا كان واسعاً والاتزار به إذا كان ضيقاً: ٣١٧/٣
- باب من صلى في قميص غير مزرر تبدو منه عورته في الركوع أو غيره: ٣١٨/٣

- جواز الصلاة في الثوب الواحد وفي القميص منفرداً
عن غيره مقيداً بعقد الزرار: ٣٢٠/٣
- إطلاق الزرار من السنة: ٣٢٢/٣
- باب استحباب الصلاة في ثوبين وجوازها في الثوب
الواحد: ٣٢٣/٣
- الكلام على الصلاة في الثوبين والثوب الواحد:
٣٢٣/٣
- الصلاة في الثوب الواحد صحيحة: ٣٢٥/٣
- جواز الصلاة في الثوب الواحد إذا توشح به
المصلي: ٣٢٦/٣
- الفرق بين الاشتمال والتوشح في الصلاة: ٣٢٦/٣
- فائدة التوشح والاشتمال والانتحاف: ٣٢٧/٣
- الصلاة في الثوب الواحد صحيحة إذا توشح به
المصلي أو وضع طرفه على عاتقه أو خالف بين
طرفيه: ٣٢٧/٣
- باب كراهية اشتمال الصماء: ٣٢٧/٣
- الواجب ستر السواتين فقط: ٣٢٧/٣
- النهي عن اشتمال الصماء وعن الاحتباء: ٣٢٨/٣
- تحريم هاتين اللبستين «الاحتباء والاشتمال»: ٣/٣
٣٢٨
- باب النهي عن السدل والتلم في الصلاة: ٣٢٩/٣
- الكلام على المراد بالسدل: ٣٣٢/٣
- السدل من فعل اليهود: ٣٣٣/٣
- تحريم السدل في الصلاة: ٣٣٣/٣
- كراهة أن يصلي الرجل مثلثاً: ٣٣٤ - ٣٣٥
- باب الصلاة في ثوب الحرير والغصب: ٣٣٥/٣
- حكم الصلاة في الثوب المغصوب أو المغصوب
ثمنه: ٣٣٦/٣
- النقود تتعين في العقود: ٣٣٧/٣
- إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها
المرتبة عليها: ٣٣٧/٣
- حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الأمر: ٣٣٧/٣
- الصلح الفاسد منتقض والمأخوذ عليه مستحق للرد:
٣٣٧/٣
- حكم الصلاة في ثياب الحرير: ٣٤٢/٣
- أدلة جواز الصلاة في ثياب الحرير: ٣٤٢/٣
- هل تجزئ الصلاة في الحرير بعد تحريمه أم لا؟:
٣٤٣/٣
- تحريم لبس الحرير: ٣٤٣/٣
- أبواب اللباس: ٣٤٥/٣
- باب تحريم لبس الحرير والذهب على الرجال دون
النساء: ٣٤٥/٣
- تحريم لبس الحرير: ٣٤٥/٣
- علة تحريم لبس الحرير: ٣٤٥/٣
- أدلة تحريم لبس الحرير: ٣٤٦/٣
- تحريم الحرير مختص بالرجال دون النساء: ٣٤٧/٣
- أدلة من جَوَز لبس الحرير: ٣٤٧/٣
- اختلاف العلماء في الصغار هل يحرم إلباسهم
الحرير أم لا: ٣٤٩/٣
- نقل كلام النووي في حكم إلباس الصغار الحرير:
٣٥٠/٣ هـ
- تحريم الحرير والذهب على الرجال وتحليلهما
للنساء: ٣٥٤/٣
- المنع من لبس الثوب المشوب بالحرير: ٣٥٦/٣
- حل الحرير للنساء: ٣٥٦/٣
- باب في أن افتراش الحرير كلبسه: ٣٥٧/٣
- تحريم الجلوس على الحرير: ٣٥٧/٣
- مذاهب العلماء في حكم افتراش الحرير: ٣٥٧/٣
- تحريم الجلوس على ما فيه الحرير: ٣٥٩/٣
- باب إباحة يسير ذلك كالعلم والرقعة: ٣٥٩/٣
- يحل من الحرير مقدار أربع أصابع كالطرز: ٣/٣
٣٥٩
- يحرم الزائد على الأربع من الحرير ومن الذهب:
٣٦٠/٣
- مذاهب العلماء في حكم الزيادة على الأربع من
الحرير: ٣٦٠/٣
- جواز لبس ما فيه من الحرير كالعلم: ٣٦٠/٣
- استحباب التجمل بالثياب والاستشفاء بآثار
رسول الله ﷺ: ٣٦١/٣
- جواز لبس الحرير: ٣٦٢/٣
- النهي عن ركوب النمار: ٣٦٢/٣
- النهي عن لبس الذهب والحرير وجلود السباع:
٣٦٢/٣
- حرمة الذهب على الرجال قليلة وكثيره: ٣٦٣/٣
- جنس الذهب ليس بمحرم على النساء: ٣٦٤/٣
- باب لبس الحرير للمريض: ٣٦٤/٣
- جواز لبس الحرير لعذر الحكمة والقمل: ٣٦٥/٣

- باب ما جاء في لبس الخبز وما نسج من حرير وغيره: ٣٦٦/٣
- جواز لبس الخبز: ٣٦٨/٣
- جواز لبس المشوب: ٣٦٨/٣
- حل لبس المشوب بالحرير: ٣٧٠/٣
- اختلاف الناس في حل لبس المشوب بالحرير: ٣٧٠/٣
- تحريم ماهية الحرير سواء وجدت منفردة أو مختلطة بغيرها: ٣٧١/٣
- لا يخرج عن تحريم الحرير إلا ما استثناه الشارع من مقدار الأربع الأصابع: ٣٧١/٣
- الكلام على حجج القائلين بجواز لبس ما خالطه الحرير: ٣٧٢/٣
- عقوبة المسخ لمستحلي الذهب والحرير والخبز والخمر والمعازف والتمار: ٣٧٧/٣
- إيراد الأدلة على تحريم آلات العزف والطرب: ٣٧٧/٣
- باب نهى الرجال عن المعصفر وما جاء في الأحمر: ٣٨١/٣
- تحريم لبس الثوب المصبوغ بعصفر: ٣٨١/٣
- مذاهب العلماء في حكم لبس الثوب المصبوغ بعصفر: ٣٨١/٣
- الراجح تحريم الثياب المعصفرة: ٣٨٣/٣
- جواز لبس المعصفر للنساء: ٣٨٥/٣
- الإنكار على إحراق الثوب المنتفع به لبعض الناس دون بعض: ٣٨٥/٣
- جواز المعاقبة بالمال: ٣٨٦/٣
- المنع من لبس الثياب المصبوغة بالعصفر: ٣٨٧/٣
- ٣٨٨ -
- تحريم القراءة في الركوع والسجود: ٣٨٨/٣
- حكم لبس الأحمر وبيان مذاهب العلماء في ذلك: ٣٨٩/٣
- في لبس الثوب الأحمر سبعة مذاهب: ٣٩٣/٣
- كراهة لبس الأحمر: ٣٩٤/٣
- جواز ترك الرد على من سلم وهو مرتكب لمنهني عنه ردعاً له وزجراً عن معصيته: ٣٩٥/٣
- باب ما جاء في لبس الأبيض والأسود والأخضر والمزغفر والملونات: ٣٩٦/٣
- مشروعية لبس البياض وتكفين الموتى به: ٣٩٧/٣
- العلة في لباس البياض وتكفين الموتى به: ٣٩٧/٣
- استحباب لبس الأخضر: ٣٩٩/٣
- العلة في استحباب لبس الأخضر: ٣٩٩/٣
- حكم تصاوير رجال الإبل: ٤٠٠/٣
- لا كراهة في لبس السواد: ٤٠٠/٣
- يستحب الدعاء لمن لبس ثوباً جديداً: ٤٠٠/٣
- يجوز للنساء لباس الثياب السود: ٤٠٢/٣
- مشروعية صبغ الثياب بالصفرة: ٤٠٣/٣
- مشروعية الأدهان بالزعفران: ٤٠٣/٣
- مشروعية صبغ اللحية بالصفرة: ٤٠٣/٣
- باب حكم ما فيه صورة من الثياب والبسط والستور والنهي عن التصوير: ٤٠٣/٣
- عدم جواز اتخاذ الثياب والستور والبسط وغيرها التي فيها تصاوير: ٤٠٤/٣
- جواز تغيير المنكر باليد من غير استئذان مالكة: ٤٠٤/٣
- الكلام على حكم التصوير: ٤٠٤/٣
- جواز افتراش الثياب التي كانت فيها تصاوير: ٤٠٦/٣
- استحباب الارتفاق على الصورة والتمثال إذا غيراً: ٤٠٦/٣
- الشجر ونحوه مما لا روح فيه لا يحرم صنعته ولا التكسب به: ٤٠٧/٣
- جواز تربية جرو الكلب للولد الصغير: ٤٠٧/٣
- لا تدخل الملائكة البيوت التي فيها تماثيل أو كلب: ٤٠٨/٣
- علة امتناع الملائكة من دخول البيت الذي فيه صورة: ٤٠٨/٣
- علة امتناع الملائكة من دخول البيت الذي فيه كلب: ٤٠٨/٣
- التصوير من أشد المحرمات للتوعد عليه بالتعذيب في النار: ٤٠٩/٣
- كل مصور من أهل النار: ٤٠٩/٣
- العلة في كون التصوير من أشد المحرمات: ٤٠٩/٣
- لا فرق بين المطبوع من الصور والمستقل في التحريم: ٤١٠/٣
- الإذن بتصوير الشجر وكل ما لا نفس له: ٤١٠/٣
- لا يكره تصوير الشجر ونحوها من الجماد: ٤١٠/٣

- باب ما جاء في لبس القميص والعمامة والسراويل: ٤١٠/٣
- الإذن بلبس السراويل: ٤١١/٣
- مخالفة أهل الكتاب تحصل بمجرد الاتزار في بعض الأوقات لا بترك لبس السراويل في جميع الحالات: ٤١١/٣
- هل لبس النبي ﷺ السراويل: ٤١٣/٣
- استحباب لبس القميص: ٤١٥/٣
- السنة في الأكمام أن لا تجاوز الرسغ: ٤١٦/٣
- عدم الفائدة الدنيوية والدينية في توسيع الأكمام: ٤١٧/٣
- هديه ﷺ كان تقصير القميص لأن تطويله إسبال: ٤١٧/٣
- استحباب لبس العمامة: ٤١٩/٣
- استحباب إرخاء العمامة بين الكتفين: ٤١٩/٣
- النهي عن العمامة المقطعة: ٤٢٠/٣
- النهي عن العمامة التي ليست محنكة ولا ذؤابة لها: ٤٢٠/٣
- النهي عن الاقتعاط في العمامة: ٤٢١/٣
- جواز ترك الذؤابة في العمامة: ٤٢٢/٣
- عدم مشروعية إطالة العذبة في العمامة طولاً فاحشاً: ٤٢٣/٣
- باب الرخصة في اللباس الجميل واستحباب التواضع فيه وكراهة الشهرة والإسبال: ٤٢٤/٣
- الكبر مانع من دخول الجنة: ٤٢٨/٣
- محبة لبس الثوب الحسن والنعل الحسن وتخيّر اللباس الجميل ليس من الكبر في شيء: ٤٢٩/٣
- استحباب الزهد في الملبوس وترك لبس حسن الثياب ورفيعها لقصد التواضع: ٤٣٠/٣
- النية والقصد في الملبوس هي محط الشرع: ٤٣١/٣
- تحريم لبس ثوب الشهرة: ٤٣٢/٣
- التحريم يدور مع الاشتهار فلا فرق بين رفيع الثياب ووضيعها: ٤٣٣/٣
- تحريم جرّ الثوب خيلاء: ٤٣٤/٣
- جواز الإسبال للنساء: ٤٣٤/٣
- حكم إسبال الثوب: ٤٣٤/٣ - ٤٣٥
- هل هناك ثمة فرق بين الجارّ لثوبه خيلاء والجارّ لغير الخيلاء؟: ٤٣٥/٣
- تحريم الإسبال سواء كان للخيلاء أو لغير الخيلاء: ٤٣٦/٣
- إيراد بعض الأحاديث الدالة على أن الإسبال من أشدّ الذنوب: ٤٣٧/٣
- عدم اختصاص الإسبال بالثوب والإزار بل يكون في القميص والعمامة: ٤٣٩/٣
- الإسبال المحرم هو ما جاوز الكعيعين: ٤٤١/٣
- باب نهى المرأة أن تلبس ما يحكي بدنها أو تشبه بالرجال: ٤٤١/٣
- شروط جلباب المرأة: ٤٤١/٣
- يجب على المرأة أن تستر بدنها بثوب لا يصفه: ٤٤٣/٣
- تعقيب الإمام الألباني على الإمام الشوكاني فيما تلبسه المرأة: ٤٤٣/٣
- كراهة لبس المرأة ما يحكي بدنها: ٤٤٦/٣
- تحريم الثوب الرقيق الذي يصف لون بدن المرأة والمشطّة المائلة وتعظيم الشعر بلف عمامة أو عصاية: ٤٤٦/٣
- تحريم تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء: ٤٤٧/٣
- باب التيامن في اللبس وما يقول من استجد ثوباً: ٤٤٨/٣
- مشروعية الابتداء في لبس القميص بالميامن: ٤٤٩/٣
- مشروعية تقديم الميامن: ٤٤٩/٣
- استحباب حمد الله تعالى عند لبس الثوب الجديد: ٤٥٠/٣
- أبواب اجتناب النجاسات ومواضع الصلوات: ٤٥١/٣
- باب اجتناب النجاسة في الصلاة والعفو عما لا يعلم بها: ٤٥١/٣
- تجنب المصلي للثوب المتنجس: ٤٥٢/٣
- هل طهارة ثوب المصلي شرط لصحة الصلاة أم لا؟ وأقوال العلماء في ذلك: ٤٥٢/٣
- مناقشة الأدلة الدالة على شرطية طهارة الثوب لصحة الصلاة وعدم شرطيتها: ٤٥٣/٣
- وجوب طهارة ثياب المصلي: ٤٥٧/٣
- لا يجب العمل بمقتضى المظنة: ٤٥٧/٣
- طهارة رطوبة فرج المرأة: ٤٥٧/٣

- جواز تكليم المصلي وإعلامه بما يتعلق بمصالح الصلاة: ٤٥٩/٣
- إزالة النجاسة من شروط صحة الصلاة: ٤٥٩/٣
- جواز المشي إلى المسجد بالنعل: ٤٦٠/٣
- عدم كراهة الصلاة في النعلين: ٤٦٠/٦
- باب حمل المحدث والمستجمر في الصلاة وثياب الصغار وما شك في نجاسته: ٤٦٠/٣
- العفو عن حمل الصغار ووضعهم أثناء الصلاة من غير فرق بين الفريضة النافلة والمنفرد والمؤتم والإمام: ٤٦٢/٣
- اختلاف العلماء في تأويل حديث حمله ﷺ لأمامة وهو في الصلاة: ٤٦٢/٣
- جواز إدخال الصبيان المساجد: ٤٦٤/٣ - ٤٦٥
- مس الصغيرة لا ينتقض به الوضوء: ٤٦٤/٣
- طهارة ثياب من لا يحترز من النجاسة كالأطفال: ٤٦٤/٣
- تنزيه المساجد عن لا يؤمن حدثه فيها: ٤٦٦/٣
- وقوف المرأة بجنب المصلي لا يبطل صلاته: ٤٦٧/٣
- ثياب الحائض طاهرة إلا موضعاً يرى فيه أثر الدم أو النجاسة: ٤٦٧/٣
- نقل كلام النووي في صلاة المرأة بجنب الرجل: ٤٦٧/٣ هـ
- جواز الصلاة بحضرة الحائض: ٤٦٨/٣
- جواز الصلاة في ثوب بعضه على المصلي وبعضه عليها: ٤٦٨/٣
- مشروعية تجنب ثياب النساء التي هي مظنة لوقوع النجاسة فيها: ٤٦٩/٣
- الأخذ باليقين جائز غير مستنكر في الشرع: ٤٦٩/٣
- باب من صلى على مركوب نجس أو قد أصابته نجاسة: ٤٦٩/٣
- جواز الصلاة على المركوب النجس والمركوب الذي أصابته نجاسة: ٤٧١/٣
- جواز التطوع على الراحلة: ٤٧١/٣
- أقوال العلماء في جواز التطوع على الراحلة: ٤٧١
- باب الصلاة على الفراء والبسط وغيرهما من المفارش: ٤٧٢/٣
- جواز الصلاة على البسط: ٤٧٣/٣
- أقوال العلماء في حكم الصلاة على البسط: ٤٧٣
- جواز الصلاة على الحصير: ٤٧٧/٣
- جواز الصلاة على الحصير: ٤٧٨/٣
- لا بأس بالصلاة على السجادة: ٤٨٢/٣
- جواز الصلاة على السجادة سواء كانت صغيرة كالخمرة أو كانت كبيرة كالحصير: ٤٨٢/٣
- لا بأس بالصلاة على الخمرة وهو قول الجمهور: ٤٨٣/٣
- جواز الصلاة على الطنافس وهو قول جمهور العلماء: ٤٨٤/٣
- باب الصلاة في النعلين والخفين: ٤٨٤/٣
- مشروعية الصلاة في النعال: ٤٩١/٣
- اختلاف نظر الصحابة والتابعين في الصلاة في النعال هل هو مستحب أو مباح أو مكروه؟: ٤٩١
- باب المواضع المنهي عنها والمأذون فيها للصلاة: ٤٩٣/٣
- الكلام على المراد بالأرض المذكورة في الحديث: «وجعلت لي الأرض طيبة طهوراً»: ٤٩٤/٣
- جواز الصلاة في جميع المواضع إلا ما استثناه الشرع: ٤٩٥/٣
- المنع من الصلاة في المقبرة والحمام: ٤٩٨/٣
- اختلاف الناس في حكم الصلاة في المقبرة والحمام: ٤٩٨/٣
- الحق ما قاله الأولون وهو المنع من الصلاة في المقبرة والحمام: ٥٠١/٣
- حكمة المنع من الصلاة في المقبرة والحمام: ٥٠٢/٣
- المنع من الصلاة إلى القبور: ٥٠٢/٣
- المنع من الجلوس على القبور: ٥٠٢/٣
- نقل أقوال العلماء في حكم الجلوس على القبور: ٥٠٣/٣ هـ
- الكلام على الصلاة في المقابر: ٥٠٤/٣
- تحريم اتخاذ قبور الأنبياء والصلحاء مساجد: ٥١٠
- جواز الصلاة في مرايض الغنم: ٥١٤/٣
- تحريم الصلاة في معادن الإبل: ٥١٤/٣

- مذاهب العلماء في حكم الصلاة في معاطن الإبل: ٥١٤/٣
- الحكمة من النهي عن الصلاة في معاطن الإبل: ٥١٥/٣
- هل ثبت في النهي عن الصلاة في المجزرة حديث صحيح: ٥١٧/٣
- تحريم الصلاة في المذبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي أعطان الإبل وفوق ظهر بيت الله تعالى: ٥١٨/٣
- اختلاف العلماء في علة النهي عن الصلاة في السبعة المواطن: ٥١٨/٣
- هل ثبت في النهي عن الصلاة في قارعة الطريق حديث صحيح: ٥١٨/٣
- فائدة: في المواضع التي لا يُصَلَّى فيها: ٥١٩/٣
- المنع من الصلاة إلى المقبرة: ٥١٩/٣
- حكم الصلاة إلى جدار مرحاض: ٥١٩/٣
- حكم الصلاة في الكنيسة والبيعة: ٥٢٠/٣
- المنع من الصلاة إلى التماثيل: ٥٢٠/٣
- المنع من الصلاة إلى دار العذاب والنائم والمتحدث: ٥٢١/٣
- المنع من الصلاة في بطن الوادي والأرض المغصوبة ومسجد الضرار: ٥٢٢/٣
- حكم الصلاة إلى التنور: ٥٢٢/٣
- هل يجوز الصلاة في مسجد يستهزأ فيه بالله أو برسوله أو شيء من الدين: ٥٢٢/٣
- حكم الصلاة إلى المحدث والفاسق والسراج والجنب والحائض: ٥٢٣/٣
- باب صلاة التطوع في الكعبة: ٥٢٤/٣
- مشروعية الصلاة في الكعبة: ٥٢٥/٣
- الحكمة في تغليب باب الكعبة: ٥٢٥/٣
- الكلام على مشروعية الصلاة في الكعبة وعدمها والجمع بين الأحاديث في ذلك: ٥٢٦/٣
- حكم صلاة الفريضة داخل الكعبة: ٥٢٨/٣
- ترجيح القول بصحة صلاة الفريضة داخل الكعبة: ٥٣٠/٣
- حكم صلاة النافلة داخل الكعبة: ٥٣٠/٣
- ترجيح القول بجواز صلاة النافلة داخل الكعبة: ٥٣٢
- باب الصلاة في السفينة: ٥٣٢/٣
- وجوب الصلاة من قيام في السفينة ولا يجوز القعود إلا لعذر وهو القول الراجح: ٥٣٢/٣
- باب صلاة الفرض على الراحلة لعذر: ٥٣٤/٣
- تصح صلاة الفريضة على الراحلة كما تصح على السفينة: ٥٣٤/٣
- جواز صلاة الفريضة على الراحلة: ٥٣٥/٣
- جواز صلاة التطوع على الراحلة للمسافر قبل جهة مقصده: ٥٣٩/٣
- اختلاف العلماء في جواز صلاة التطوع على الراحلة في الحضر: ٥٣٩/٣
- هل هناك فرق في جواز صلاة التطوع في السفر القصير والسفر الطويل: ٥٤٠/٣
- هل جواز صلاة التطوع في السفر مختص بالراكب دون الراجل: ٥٤٠/٣
- جواز صلاة التطوع والمكتوبة على الراحلة في السفر: ٥٤١/٣
- باب اتخاذ متعبدات الكفار ومواضع القبور إذا نبشت مساجد: ٥٤١/٣
- جواز جعل الكنائس والبيع وأمكنة الأصنام مساجد: ٥٤٢/٣
- جواز اتخاذ البيع مساجد وغيرها من الكنائس: ٥٤٥/٣
- جواز التصرف في المقبرة المملوكة بالهبة والبيع: ٥٤٧/٣
- جواز نبش القبور الدارسة إذا لم تكن محترمة: ٥٤٧/٣
- جواز الصلاة في مقابر المشركين بعد نبشها وإخراج ما فيها: ٥٤٧/٣
- جواز بناء المساجد في أماكن مقابر المشركين المنبوشة: ٥٤٧/٣
- جواز قطع النخل المثمرة للحاجة: ٥٤٧/٣
- صفة بناء المسجد: ٥٤٧/٣
- باب فضل من بنى مسجداً: ٥٤٧/٣
- الأجر العظيم لمن بنى مسجداً: ٥٥٣/٣
- الكلام على بناء المسجد والثواب المترتب عليه مرهون بالإخلاص: ٥٥٤/٣
- الاختلاف في معنى المماثلة المذكورة في حديث: «من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة»: ٥٥٤/٣

- باب الاقتصاد في بناء المساجد: ٥٥٦/٣
- تزيين المساجد وزخرفتها بدعة: ٥٥٩/٣
- العلة في المنع من تزيين المساجد وزخرفتها: ٥٦٠/٣
- باب كنس المساجد وتطيبها وصيانتها من الروائح الكريهة: ٥٦٣/٣
- الترغيب في تنظيف المساجد: ٥٦٤/٣
- الأولى في تطيب المسجد مواضع المصلين ومواضع سجودهم أولى: ٥٦٧/٣
- جواز حمل التطيب على التجمير في المسجد: ٥٦٧/٣
- الندب إلى بناء المساجد: ٥٦٧/٣
- النهي لمن أكل الثوم ونحوه عن دخول كل مسجد: ٥٦٧/٣
- هل النهي الوارد هو عن حضور المسجد هو لأجل أكل الثوم والبصل ونحوهما أم لغير ذلك؟: ٥٦٨/٣
- يلحق بالثوم والبصل والكراث في النهي كل ما له رائحة كريهة من المأكولات وغيرها: ٥٦٨/٣
- علة النهي عن أكل الثوم والبصل لمن أراد الصلاة في المسجد ونحوهما: ٥٦٨/٣
- عدم وجوب الجماعة: ٥٦٩/٣
- منع من أكل الثوم من دخول المسجد: ٥٦٩/٣
- باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه: ٥٦٩/٣
- ذكر الأدعية الواردة في الدخول إلى المسجد والخروج منه: ٥٦٩/٣ - ٥٧٢
- باب جامع فيما تصان عنه المساجد وما أبيح فيها: ٥٧٣/٣
- جواز الدعاء على الناشد في المسجد بعدم الوجدان: ٥٧٣/٣
- النهي عن رفع الصوت بنشد الضالة: ٥٧٣/٣
- أقوال العلماء في حكم رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره: ٥٧٣/٣
- ما يباح التحدث به في المسجد: ٥٧٤/٣
- حكم الصنائع في المسجد: ٥٧٥/٣
- حكم تعليم الصبيان في المساجد: ٥٧٥/٣
- المسجد لم يوضع لكل طاعة بل لطاعات مخصوصة: ٥٧٧/٣
- تحريم إقامة الحدود في المساجد: ٥٧٨/٣
- تحريم الاستقادة في المساجد: ٥٧٨/٣
- تحريم البيع والشراء وإنشاد الضالة وإنشاد الأشعار والتعلق يوم الجمعة قبل الصلاة: ٥٨٢/٣
- حكم البيع والشراء في المسجد وبيان أقوال العلماء في ذلك: ٥٨٢/٣
- حكم إنشاد الشعر في المسجد: ٥٨٣/٣
- حكم التعلق يوم الجمعة في المسجد: ٥٨٦/٣
- جواز التعلق في غير يوم الجمعة: ٥٨٦/٣
- عدم جواز التعلق في المسجد في أمور الدنيا: ٥٨٦/٣
- جواز اللعان في المسجد: ٥٨٧/٣
- جواز إنشاد الشعر في المسجد: ٥٨٨/٣ - ٥٨٩
- جواز الاستلقاء في المسجد ووضع إحدى الرجلين على الأخرى: ٥٨٩/٣ - ٥٩٠
- جواز النوم في المسجد وهو قول الجمهور: ٥٩١/٣
- جواز ترك المريض في المسجد: ٥٩٣/٣
- جواز التصدق في المسجد: ٥٩٤/٣
- جواز المسألة عند الحاجة: ٥٩٤/٣
- جواز الأكل في المسجد: ٥٩٥/٣
- جواز ربط الأسير المشرك في المسجد والمسلم بالأولى: ٥٩٦/٣
- جواز قسمة الأموال في المساجد ونشرها فيها: ٥٩٦/٣
- باب تنزيه قبلة المسجد عما يلهي المصلي: ٥٩٧/٣
- كراهة الصلاة في الأمكنة التي فيها تصاوير: ٥٩٨/٣
- كراهة زخرفة المساجد: ٥٩٨/٣
- لا تفسد الصلاة في الأمكنة التي فيها تصاوير: ٥٩٨/٣
- كراهة تزيين المحاريب وغيرها مما يستقبله المصلي: ٥٩٩/٣
- تخمير التصاوير مزيل لكراهة الصلاة في المكان الذي هي فيه: ٥٩٩/٣
- باب لا يخرج من المسجد بعد الأذان حتى يصلي إلا لعذر: ٥٩٩/٣
- تحريم الخروج من المسجد بعد سماع الأذان لغير الوضوء وقضاء الحاجة وما تدعو الضرورة إليه: ٦٠١/٣

- أبواب استقبال القبلة: ١١/٤
- باب وجوبه للصلاة: ١١/٤
- وجوب استقبال القبلة: ١١/٤
- الكلام على شرطية استقبال القبلة لصحة الصلاة: ١٢/٤
- ما هي أول صلاة صلّاها النبي ﷺ إلى الكعبة: ١٧/٤
- التحول إلى جهة القبلة: ١٧/٤
- جواز الاجتهاد في زمن النبي ﷺ في أمر القبلة: ١٨/٤
- جواز تعليم من ليس في الصلاة من هو فيها: ١٨/٤
- باب حجة من رأى فرض البعيد إصابة الجهة لا العين: ١٩/٤
- الفرض على من بُعد عن الكعبة الجهة لا العين: ٢٢/٤
- مذاهب العلماء في الفرض على من بُعد عن الكعبة هل هو الجهة أم العين: ٢٢/٤
- الاختلاف في معنى حديث: «ما بين المشرق والمغرب قبله» هل هو عام في سائر البلاد أم لا؟: ٢٣/٤
- باب ترك القبلة لعذر الخوف: ٢٦/٤
- جواز صلاة الخوف حسب الإمكان: ٢٧/٤
- باب تطوع المسافر على مركوبه حيث توجه به: ٢٧/٤
- حكم الصلاة على الراحلة: ٢٨/٤ - ٢٩
- سجود من صلى على الراحلة يكون أخفض من ركوعه: ٢٩/٤
- جواز التنفل على الراحلة
- لا بد من استقبال القبلة حال تكبيرة الإحرام: ٢٩/٤
- أبواب صفة الصلاة: ٣٠/٤
- باب افتراض افتتاحها بالتكبير: ٣٠/٤
- لا يكون افتتاح الصلاة إلا بالتكبير دون غيره من الأذكار: ٣٣/٤
- مذاهب العلماء في افتتاح الصلاة بالتكبير دون غيره من الأذكار: ٣٣/٤
- وجوب التكبير: ٣٣/٤
- الاختلاف في حكم التكبير: ٣٣/٤
- وجوب جميع ما ثبت عنه ﷺ في الصلاة من الأقوال والأفعال: ٣٦/٤
- باب أن تكبير الإمام بعد تسوية الصفوف والفرغ من الإقامة: ٣٧/٤
- قول ابن حزم الظاهري بفرضية تسوية الصف وقول الجمهور بالاستحباب: ٣٩/٤
- عدم وجوب تسوية الصف: ٣٩/٤
- باب رفع اليدين وبيان صفته ومواضعه: ٤١/٤
- مشروعية رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام: ٤٢/٤
- أقوال العلماء في حكم رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام: ٤٣/٤
- حجج القائلين باستحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام: ٤٥/٤
- حجج القائلين بعدم استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام: ٤٧/٤
- اختلاف الأحاديث في محل رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام هل يكون قبلها أو بعدها أو مقارناً لها: ٤٩/٤
- الحكمة في اقتران رفع اليدين بالتكبير: ٤٩/٤
- مذاهب العلماء في رفع اليدين في الثلاثة المواطن عند تكبيرة الإحرام وعند إرادة الركوع وعند الرفع منه: ٥٢/٤
- رفع اليدين إلى محاذاة المنكبين أو الأذنين: ٥٩/٤
- رفع اليدين بين السجدين وبيان من ذهب إلى ذلك: ٦٠/٤
- مشروعية رفع اليدين في أربعة مواطن: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، والقيام منه، وعند القيام من الركعتين: ٦٣/٤ - ٦٤
- الاختلاف في الحكمة في رفع اليدين: ٦٥/٤
- رفع اليدين في الصلاة سنة يشترك فيها الرجال والنساء: ٦٥/٤
- لا فرق بين الرجل والمرأة في مقدار رفع اليدين: ٦٥/٤
- فضلية الطمأنينة في جلسة الاستراحة: ٦٩/٤
- باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال: ٦٩/٤
- مشروعية وضع الكف على الكف في الصلاة: ٧٤/٤
- وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى في الصلاة وأقوال العلماء في ذلك: ٧٤/٤ - ٧٥
- نقل كلام الإمام البخاري في رفع اليدين في الصلاة: ٧٥/٤

- حجج القائلين بمشروعية وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة: ٧٥/٤
- حجج القائلين بإرسال اليدين في الصلاة: ٧٥/٤
- الحكمة في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة: ٧٦/٤
- وجوب وضع اليد على اليد في الصلاة: ٧٨/٤
- المشروع في وضع اليمنى على اليسرى دون العكس: ٨٣/٤
- مذاهب العلماء في مكان وضع اليدين في الصلاة: ٨٥/٤
- باب نظر المصلي إلى موضع سجوده والنهي عن رفع البصر في الصلاة: ٨٦/٤
- استحباب النظر إلى المصلي وترك مجاوزة البصر له: ٨٧/٤
- نظر المأموم على الإمام من مقاصد الائتمام: ٨٨/٤
- الكلام على موضع نظر المصلي: ٨٨/٤
- الوعيد الشديد على من رفع بصره في الصلاة إلى السماء سواء كان عند الدعاء أو عند غيره: ٨٩/٤
- حرمة رفع البصر إلى السماء في الصلاة: ٨٩/٤
- يستحب للمصلي حال التشهد أن لا يرفع بصره إلى ما يجاوز الأصبع التي يشير بها: ٩٠/٤
- باب ذكر الاستفتاح بين التكبير والقراءة: ٩٠/٤
- مشروعية الدعاء بين التكبير والقراءة وبيان من خالف في ذلك: ٩٢/٤
- جواز الدعاء في الصلاة بما ليس من القرآن وبيان من خالف في ذلك: ٩٢/٤
- دعاء الاستفتاح يكون بعد تكبيرة الإحرام وبيان من خالف في ذلك: ٩٢/٤
- مشروعية الاستفتاح بما جاء في حديث علي: «وجهت وجهي»: ١٠٢/٤
- استحباب الذكر في الركوع والسجود والدعاء قبل السلام: ١٠٣/٤
- جواز الدعاء في الصلاة بغير القرآن والرد على المانعين: ١٠٣/٤
- مشروعية الاستفتاح بقوله ﷺ: «سبحانك اللهم ويحمدك...»: ١٠٧/٤
- قول المصنف بأفضلية الاستفتاح بما جاء في حديث عائشة: ١٠٧/٤
- ما صح عن النبي ﷺ أولى بالتأثير والاختيار وأصح ما روي في الاستفتاح حديث أبي هريرة ثم حديث علي: ١٠٧/٤
- الاستفتاح مسنون في الصلاة قبل القراءة: ١٠٨/٤ هـ
- باب التعود للقراءة: ١٠٨/٤
- مشروعية الاستفتاح بقول: «أعوذ بالله السميع العليم»: ١١١/٤
- مشروعية التعود من الشيطان من همزه ونفخه ونفته: ١١١/٤
- مذاهب العلماء في الافتتاح هل يكون قبل التكبير أم بعده: ١١١/٤
- الكلام في الجمع بين «وجهت وجهي» وبين «سبحانك اللهم»: ١١٣/٤
- الأحاديث الواردة في التعود ليس فيها إلا أنه فعل ذلك في الركعة الأولى: ١١٣/٤
- الاختلاف في الاستعاذة في الركعة: ١١٣/٤ هـ
- أحاديث النهي عن الكلام في الصلاة تدل على المنع منه حال الصلاة من غير فرق بين الاستعاذة وغيرها: ١١٤/٤
- الاقتصار على ما وردت به السنة وهو استعاذة قبل قراءة الركعة الأولى فقط: ١١٤/٤
- باب ما جاء في بسم الله الرحمن الرحيم: ١١٤/٤
- عدم الجهر ب(بسم الله الرحمن الرحيم): ١١٧/٤
- أقوال الصحابة والتابعين في الجهر والإسرار ب(البسملة) في الصلاة: ١١٨/٤
- الجهر بالبسملة عند الجهر بالقراءة في الصلاة مروى عن جماعة من السلف: ١٢٠/٤
- نقل كلام الفخر الرازي والحازمي فيما يتعلق بالبسملة في الصلاة: ١٢٠/٤ هـ
- نقل قول مالك في قراءة البسملة في الصلاة: ١٢٣/٤ هـ
- نقل قول ابن تيمية في قراءة البسملة في الصلاة جهراً وسراً: ١٢٤/٤ هـ
- اختلاف العلماء بأن البسملة في أوائل السور هل هي من القرآن أم لا؟: ١٢٥/٤
- نقل كلام ابن القيم في الجهر والإسرار بالبسملة: ١٢٥/٤ هـ
- نقل كلام النووي في البسملة هل هي آية من أول الفاتحة أم من كل سورة: ١٢٥/٤ هـ

- حجج القائلين بالإسرار بالبسملة في الصلاة: ٤/ - ١٢٨
حجج القائلين بالجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية: - ١٢٩/٤
لا ملازمة بين ذكر أن البسملة آية من الفاتحة أو ذكر -
القراءة لها أو ذكر الأمر بقراءتها وبين المطلوب وهو -
الجهر بها في الصلاة: ٤/ ١٣٧
لا نزاع في الجهر بالبسملة خارج الصلاة: ٤/ ١٣٧
كلام القرطبي في المخافتة بالبسملة: ٤/ ١٣٨
ليس شيء من الجهر وتركه للبسملة يقدح في الصلاة -
ببطلان: ٤/ ١٣٩
استحباب الجهر بقراءة البسملة في الصلاة: ٤/ -
١٤٢ - ١٤٥
البسملة آية: ٤/ ١٤٥
باب في البسملة هل هي من الفاتحة وأوائل السور -
أم لا؟: ٤/ ١٤٥
البسملة ليست من الفاتحة لأن الفاتحة سبع آيات: -
٤/ ١٤٧
الجواب على من قال أن البسملة آية من الفاتحة: -
٤/ ١٤٧
وجوب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة: ٤/ ١٤٨
البسملة ليست من القرآن: ٤/ ١٤٩
أدلة من أثبت البسملة وجوابهم عن المخالفين -
بوجوه: ٤/ ١٥٠
جواب من لم يثبت أن البسملة من القرآن: ٤/ ١٥٠
تخلص المثبتون عن قولهم لا يثبت القرآن إلا -
بالتواتر بوجهين: ٤/ ١٥١
البسملة من القرآن الكريم: ٤/ ١٥٢
باب وجوب قراءة الفاتحة: ٤/ ١٥٢
تعين فاتحة الكتاب في الصلاة وأنه لا يجوز غيرها: -
٤/ ١٥٤
مذاهب العلماء في تعين فاتحة الكتاب في الصلاة -
وأنه لا يجوز غيرها: ٤/ ١٥٤
هل النفي في قوله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ -
بفاتحة الكتاب» متوجه إلى الصلوة أم إلى الكمال؟: -
٤/ ١٥٥
الفاتحة شرط من شروط الصلاة لا من واجباتها -
فقط: ٤/ ١٥٥
- من أدلة القائلين بعدم فرضية فاتحة الكتاب في -
الصلاة: ٤/ ١٥٨
اختلف العلماء القائلين بوجوب قراءة الفاتحة هل -
تجب في كل ركعة أم مرة واحدة؟: ٤/ ١٦٠
اختلف القائلون بتعين الفاتحة في كل ركعة هل تصح -
صلاة من نسيها؟: ٤/ ١٦٣
وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة: ٤/ ١٦٤
ما أجاب به القائلون بعدم وجوب قراءة الفاتحة: -
٤/ ١٦٤
استحباب قراءة السورة مع الفاتحة في صلاة -
الصبح والجمعة والأوليين من كل الصلوات: ٤/
١٦٦ - ١٦٨
حكم قراءة السورة مع الفاتحة في الركعة الثالثة -
والرابعة: ٤/ ١٦٦
ذكر من ذهب إلى إيجاب قرآن مع الفاتحة: ٤/ ١٦٦
باب ما جاء في قراءة المأموم وإنصاته إذا سمع -
إمامه: ٤/ ١٦٨
الاتمام يقتضي متابعة المأموم لإمامه: ٤/ ١٧٠
أفعال المأموم تقع عقب فعل الإمام: ٤/ ١٧٠
مذاهب العلماء في قراءة المأموم خلف الإمام: -
٤/ ١٧٠
قراءة الفاتحة هل تكون عند سكتات الإمام أو عند -
قراءته: ٤/ ١٧٢
لا يقرأ المؤتم خلف الإمام في الجهرية: ٤/ ١٧٤
وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام وهو الحق: -
٤/ ١٧٦
اختلف الناس في قراءة المأموم خلف الإمام على -
ثلاثة أقوال: ٤/ ١٧٦هـ
الصحيح وجوب القراءة عند الإسرار: ٤/ ١٧٧هـ
لا بأس بالاستفتاح في حال قراءة الإمام بما ليس -
بقرآن والتعوذ والدعاء: ٤/ ١٧٧
هل يأتي المؤتم بالتوجه وراء الإمام؟: ٤/ ١٧٨
وجوب الفاتحة على كل إمام ومأموم في كل ركعة: -
٤/ ١٧٨
ضعف ما ذهب إليه الجمهور أن من أدرك الإمام -
راكعاً دخل معه واعتد بتلك الركعة وإن لم يدرك
شيئاً من القراءة: ٤/ ١٧٨
الكلام على إدراك الركوع بالركعة: ٤/ ١٧٨ - ١٧٩
المنع من قراءة ما عدا الفاتحة من القرآن: ٤/ ١٨٨

- باب التأمين والجهر به مع القراءة: ١٨٨/٤
- مشروعية التأمين للإمام: ١٩٢/٤ - ١٩٤
- هل الإمام يؤمن في الجهرية: ١٩٢/٤
- متى يُوقع المؤتم التأمين: ١٩٢/٤
- حكم التأمين للإمام والمأموم والمنفرد: ١٩٤/٤
- التأمين عقيب قراءة الفاتحة هل يقول به أحد من الزيدية؟: ١٩٥/٤ هـ
- مشروعية التأمين للإمام والجهر: ١٩٧/٤
- مشروعية التأمين للإمام والجهر ومدّ الصوت به: ١٩٩/٤
- نقل كلام النووي في مذاهب العلماء في التأمين: ١٩٩/٤ هـ
- باب حكم من لم يحسن فرض القراءة: ١٩٩/٤
- يجزئ من لا يستطيع أن يتعلم القرآن قول: «سبحان الله والحمد لله»: ٢٠٢/٤
- هل يجب تكرار قول: «سبحان الله والحمد لله» لمن لا يستطيع قراءة القرآن في كل ركعة؟: ٢٠٢/٤
- بيان حكم من يحفظ الفاتحة ولكنه يلحن فيها؟ وحكم من يجمع بين قراءتين أو أكثر في الفاتحة وغيرها: ٢٠٢/٤ هـ
- باب قراءة السورة بعد الفاتحة في الأوليين وهل تسن قراءتها في الآخرين أم لا؟: ٢٠٣/٤
- جواز الجهر بالقراءة في الصلاة السرية: ٢٠٤/٤
- استحباب تطويل الركعة الأولى على الثانية: ٢٠٤
- عدم اختصاص القراءة بالفاتحة وسورة في الأوليين وبالفاتحة فقط في الآخرين والتطويل في الأولى بصلاة الظهر: ٢٠٥/٤
- الحكمة في تطويل الركعة: ٢٠٥/٤
- مشروعية القراءة بالفاتحة في كل ركعة: ٢٠٥/٤
- الأوليان من الرباعية متساويتان في الطول وكذا الأوليان من الثلاثية: ٢٠٦/٤
- جواز مدح الرجل الجليل في وجهه إذا لم يخف عليه فتنة بإعجاب ونحوه: ٢٠٦/٤
- استحباب التطويل في الأوليين من الظهر والآخرين منه: ٢٠٨/٤
- استحباب التخفيف في صلاة العصر وجعلها على النصف من صلاة الظهر: ٢٠٨/٤
- الحكمة في إطالة صلاة الظهر: ٢٠٨/٤
- باب قراءة سورتين في كل ركعة وقراءة بعض سورة وتنكيس السور في ترتيبها وجواز تكريرها: ٢٠٩/٤
- جواز تخصيص بعض القرآن بميل النفس إليه والاستكثار منه: ٢١٠/٤
- جواز قراءة سورتين في كل ركعة مع فاتحة الكتاب: ٢١٠/٤
- الكلام على ترتيب السور عند القراءة في الصلاة: ٢١١/٤
- هل ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله: ٢١٢/٤
- استحباب الترسل في القراءة والتسبيح عند المرور بآية فيها تسبيح والسؤال عند قراءة آية فيها سؤال والتعوذ عند تلاوة آية فيها تعوذ: ٢١٣/٤
- استحباب تكرار قول سبحان ربي العظيم في الركوع: ٢١٣/٤
- استحباب تكرار قول سبحان ربي الأعلى في السجود: ٢١٣/٤
- استحباب تطويل صلاة الليل وجواز الائتمام في النافلة: ٢١٤/٤
- استحباب قراءة سورة بعد الفاتحة: ٢١٤/٤
- جواز قراءة قصار المفصل في الصبح: ٢١٤/٤
- جواز النسيان عليه ﷺ هو مذهب الجمهور: ٢١٤
- استحباب قراءة ﴿فَوَلُوا أَمَانًا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ و﴿أَمَانًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّ مَسْئُوتَ﴾ في ركعتي الفجر بعد الفاتحة: ٢١٥/٤
- استحباب قراءة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعتي الفجر بعد الفاتحة: ٢١٥/٤
- جواز قراءة بعض سورة في الركعة: ٢١٦/٤
- باب جامع القراءة في الصلوات: ٢١٦/٤
- نقل كلام النووي في مذاهب العلماء في السورة بعد الفاتحة: ٢١٦/٤ هـ
- الكلام على ما كان يقرأه ﷺ من السور والآيات في الصلوات: ٢١٧/٤
- الحكمة في إطالة صلاة الصبح والظهر: ٢٢٠/٤
- حكم قراءة السور الطوال في صلاة المغرب: ٢٢٣/٤
- مشروعية القراءة في العشاء بأوساط المفصل: ٢٢٦/٤

- مشروعية التخفيف للإمام: ٢٢٦/٤
- الحق أن القراءة في المغرب بطوال المفصل وقصاره
وبسائر السور سنة: ٢٢٩/٤
- باب الحجّة في الصلاة بقراءة ابن مسعود وأبي
وغيرهما ممن أثنى على قراءته: ٢٣٠/٤
- رد المصنف على من يقول: إنها لا تجزئ في
الصلاة إلا قراءة السبعة القراء المشهورين: ٢٣١/٤
- الكلام على القراءات السبع هل هي متواترة وهل
تصح الصلاة بكل قراءة: ٢٣١/٤ - ٢٣٣
- استحباب قراءة القرآن على الحذاق فيه وأهل العلم
به والفضل وإن كان القاريء أفضل من المقروء
عليه: ٢٣٤/٤
- جواز الاستثبات في الاحتمالات: ٢٣٥/٤
- جواز البكاء للسور والفرح بما يبشر الإنسان ويعطاه
من معالي الأمور: ٢٣٥/٤
- وجه الحكمة من قراءة أبي على النبي: ٢٣٥/٤
- باب ما جاء في السكتتين قبل القراءة وبعدها: ٢٣٥
- بيان الغرض من سكتته ﷺ عند استفتاح الصلاة
وعند فراغه من القراءة كلها: ٢٣٧/٤
- الغرض من سكتته ﷺ إذا فرغ من قراءة ﴿عَبْرَ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾: ٢٣٧/٤
- مذاهب العلماء في حكم السكتات الثلاث: ٢٣٧/٤
- نقل كلام النووي في سكتات الإمام في الصلاة
الجهرية: ٢٣٨/٤ هـ
- باب التكبير للركوع والسجود والرفع: ٢٣٨/٤
- مشروعية التكبير في كل خفض ورفع وقيام وقعود إلا
في الرفع من الركوع: ٢٣٩/٤
- أقوال العلماء في مشروعية التكبير في كل خفض
ورفع وقيام وقعود: ٢٣٩/٤
- اختلاف القائلين بمشروعية التكبير في حكمه:
٢٤٢/٤
- مشروعية تكبيرة الانتقال: ٢٤٣/٤
- المأموم لا يكبر قبل الإمام ولا معه بل بعده: ٢٤٤/٤
- مشروعية أن يكون تأمين الإمام والمأموم متفقاً:
٢٤٥/٤
- تأكيد الاهتمام بالتأمين: ٢٤٥/٤
- استحباب الجهر من الإمام بالتسميع ليسمعه
فيقولون: اللهم ربنا لك الحمد: ٢٤٥/٤
- قول: «ربنا لك الحمد» بحذف الواو وبإثباتها جائز:
٢٤٥/٤
- مشروعية تكبير النقل: ٢٤٦/٤ - ٢٦٨
- باب جهر الإمام بالتكبير لسمع من خلفه وتبليغ الغير
له عند الحاجة: ٢٤٦/٤
- مشروعية الجهر بالتكبير للانتقال: ٢٤٦/٤
- جواز رفع صوت الإمام بالتكبير لسمع الناس
ويتبعوه: ٢٤٧/٤
- يجوز للمقتدي اتباع صوت المكبر: ٢٤٧/٤
- باب هيئات الركوع: ٢٤٨/٤
- مشروعية مجافاة اليدين ووضعهما على الركبتين
والتفريخ بين الأصابع من وراء الركبتين في هيئة
الركوع: ٢٤٩/٤
- هل يشع التطبيق في هيئة الركوع: ٢٥٠/٤
- باب الذكر في الركوع والسجود: ٢٥١/٤
- مشروعية قول: «سبحان ربي العظيم» في الركوع
وقول: «سبحان ربي الأعلى» في السجود: ٢٥٢/٤
- مذاهب العلماء في حكم التسبيح في الركوع
والسجود: ٢٥٢/٤
- التسبيح في الركوع يكون بلفظ: «سبحان ربي
العظيم» وفي السجود بلفظ: «سبحان ربي الأعلى»:
٢٥٣/٤
- زيادة لفظ: «وبحمده» في التسبيح في الركوع
والسجود: ٢٥٤/٤ - ٢٥٥ هـ
- وجوب تسبيح الركوع والسجود: ٢٥٦/٤
- إباحة الدعاء في الركوع: ٢٥٨/٤
- لا يكون المصلي متسنناً بدون الثلاث في تسبيح
الركوع والسجود: ٢٦٠/٤
- مقدار عدد التسبيحات في الركوع والسجود: ٢٦٠
- من الأذكار المشروعة في الركوع والسجود: ٢٦١/٤
- الإذن بمطلق التعظيم في الركوع وبمطلق الدعاء في
السجود: ٢٦٢/٤
- باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود: ٢٦٢
- تحريم قراءة القرآن في الركوع والسجود: ٢٦٣/٤
- الحث على الدعاء في السجود: ٢٦٣/٤
- يستحب الجمع بين الدعاء والتسبيح في السجود:
٢٦٤/٤

- باب ما يقول في رفعه من الركوع وبعد انتصابه :
كلها : ٢٨٦/٤ ٢٦٤/٤
- التكبير يكون مقارناً لحال القيام ولا يجزئ من
قعود : ٢٦٤/٤
- يجمع بين التسميع والتحميد كل مصلٍ من غير فرق
بين الإمام والمؤتم : ٢٦٥/٤
- أقوال العلماء في جمع المصلي بين التسميع
والتحميد في رفعه من الركوع : ٢٦٥/٤
- الواو في قول : «ربنا ولك الحمد» ثابتة في أكثر
الروايات : ٢٦٧/٤
- مشروعية تطويل الاعتدال من الركوع والذكر فيه :
٢٧٠/٤
- باب في أن الانتصاب بعد الركوع فرض : ٢٧٠/٤
- وجوب الطمأنينة في الاعتدال من الركوع والاعتدال
بين السجدين : ٢٧٢/٤
- أقوال العلماء في حكم الطمأنينة في الاعتدال من
الركوع والاعتدال بين السجدين : ٢٧٢/٤
- باب هيئات السجود وكيف الهوي إليه : ٢٧٣/٤
- مشروعية وضع الركبتين قبل اليدين ورفعهما عند
النهوض قبل رفع الركبتين : ٢٧٥/٤
- مذاهب العلماء في وضع الركبتين قبل اليدين :
٢٧٥/٤
- الكلام على وضع اليدين قبل الركبتين : ٢٧٧/٤
- وضع اليدين قبل الركبتين : ٢٨١/٤
- استحباب التفريح في السجود : ٢٨٢/٤
- الحكمة في استحباب التفريح في السجود : ٢٨٢/٤
- وجوب التفريح في السجود : ٢٨٣/٤
- التوسط بين الافتراش والقبض : ٢٨٤/٤
- النهي عن بسط الذراعين في السجود كانبساط
الكلب : ٢٨٤/٤
- مشروعية التفريح بين الفخذين في السجود ورفع
البطن عنهما : ٢٨٥/٤
- حدُّ الاعتدال وإقامة الصلب في الركوع والسجود :
٢٨٥/٤ هـ
- مشروعية السجود على الأنف والجبهة : ٢٨٦/٤
- مشروعية التخوية في السجود : ٢٨٦/٤
- مشروعية وضع اليدين في السجود حدو المنكبين :
٢٨٦/٤
- باب أعضاء السجود : ٢٨٦/٤
- أعضاء السجود سبعة ينبغي للساجد أن يسجد عليها
كلها : ٢٨٦/٤
- اختلاف العلماء في وجوب السجود على هذه السبعة
الأعضاء : ٢٨٦/٤
- وجوب ترك كف الشعر والثوب حال الصلاة :
٢٨٨/٤
- لا تفسد الصلاة بكف الشعر والثوب : ٢٨٨/٤
- الحكمة في النهي عن كف الشعر والثوب حال
الصلاة : ٢٨٩/٤
- أقوال العلماء في وجوب السجود على الجبهة
والأنف : ٢٨٩/٤
- وجوب السجود على السبعة الأعضاء جميعاً : ٢٩١/٤
- لا يجب كشف شيء من الأعضاء السبعة في
السجود : ٢٩١/٤
- مذاهب العلماء في حكم كشف شيء من أعضاء
السجود السبعة : ٢٩١/٤
- باب المصلي يسجد على ما يحمله ولا يباشر مصلاه
بأعضائه : ٢٩٢/٤
- جواز السجود على الثياب لالتقاء حرّ الأرض :
٢٩٢/٤
- مباشرة الأرض عند السجود هي الأصل : ٢٩٢/٤
- جواز السجود على الثوب المتصل بالمصلي : ٢٩٢/٤
- أقوال العلماء في السجود على الثوب المتصل
بالمصلي : ٢٩٢/٤
- الكلام في السجود على كور العمامة : ٢٩٤/٤ -
٢٩٥
- جواز ترك كشف اليدين في الصلاة : ٢٩٦/٤ - ٢٩٧
- جواز الالتقاء بطرف الثوب الذي على المصلي ولكن
للعذر : ٢٩٦/٤
- السجود على العمامة والقلنسوة : ٢٩٧/٤
- باب الجلسة بين السجدين وما يقول فيها : ٢٩٨/٤
- مشروعية تطويل الاعتدال من الركوع والجلسة بين
السجدين : ٣٠٠/٤
- مشروعية طلب المغفرة في الاعتدال بين السجدين :
٣٠٢/٤
- استحباب تطويل صلاة النافلة والقراءة فيها بالسور
الطويلة وتطويل أركانها جميعاً : ٣٠٢/٤

- مشروعية الدعاء بين السجدين: ٣٠٢/٤
- باب السجدة الثانية ولزوم الطمأنينة في الركوع والسجود والرفع عنهما: ٣٠٣/٤
- أفعال الجاهل في العبادة على غير علم: ٣٠٤/٤
- وجوب تكبير الانتقال في جميع الأركان: ٣٠٥/٤
- وجوب تكبيرة الافتتاح: ٣٠٥/٤
- وجوب السجود والطمأنينة فيه: ٣٠٧/٤
- وجوب الرفع من السجود والطمأنينة فيه: ٣٠٧/٤
- عدم وجوب قعدة الاستراحة: ٣٠٧/٤
- وجوب الطمأنينة في جميع أركان الصلاة: ٣٠٨/٤
- واجبات الصلاة المذكورة في طرق حديث المسيء في صلاته: ٣٠٨/٤
- الكلام على حديث المسيء في صلاته: ٣٠٩/٤
- عدم وجوب الإقامة ودعاء الاستفتاح ورفع اليدين في الإحرام وغيره ووضع اليمنى على اليسرى وتكبيرات الانتقال وتسيحات الركوع والسجود: ٣١١/٤
- من الفوائد المأخوذة من حديث المسيء في صلاته: ٣١٢/٤ هـ
- وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود: ٣١٣/٤
- الإخلال بالطمأنينة يبطل الصلاة: ٣١٣/٤
- تكفير تارك الصلاة: ٣١٣/٤
- ترك إقامة الصلابة في الركوع والسجود من أشر أنواع السرقة: ٣١٥/٤
- باب كيف النهوض إلى الثانية وما جاء في جلسة الاستراحة: ٣١٥/٤
- مشروعية النهوض على الركبتين والاعتماد على الفخذين: ٣١٦/٤
- مشروعية جلسة الاستراحة: ٣١٧/٤
- أقوال العلماء في حكم جلسة الاستراحة: ٣١٧/٤
- باب افتتاح الثانية بالقراءة من غير تعوذ ولا سكتة: ٣٢٠/٤
- عدم مشروعية السكتة قبل القراءة في الركعة الثانية: ٣٢٠/٤
- عدم مشروعية التعوذ قبل القراءة في الركعة الثانية: ٣٢١/٤
- باب الأمر بالتشهد الأول وسقوطه بالسهو: ٣٢١/٤
- وجوب التشهد الأوسط: ٣٢٢/٤
- مناقشة أدلة القائلين بعدم وجوب التشهد الأوسط: ٣٢٤/٤
- الإذن بكل دعاء أراد المصلي أن يدعو به عند القعود في كل ركعتين: ٣٢٤/٤
- لا يشرع المصلي في التشهد حتى يطمئن: ٣٢٥/٤
- السنة الافتراض في الجلوس للتشهد الأوسط: ٣٢٥/٤
- وجوب التشهد الأوسط: ٣٢٥/٤
- مشروعية تكبير النقل في سجود السهو: ٣٢٦/٤
- التشهد الأوسط غير واجب: ٣٢٦/٤
- باب صفة الجلوس في التشهد وبين السجدين وما جاء في التورك والإقعاء: ٣٢٦/٤
- استحباب فرش اليسرى ونصب اليمنى في التشهد الأخير: ٣٢٧/٤
- أقوال العلماء في هيئة الجلوس للتشهد الأخير: ٣٢٧/٤
- مشروعية التورك في التشهد الأخير أكد في مشروعية النصب والفرش: ٣٢٩/٤
- الخلاف في الجلوس للتشهد الأخير هل هو واجب أم لا؟: ٣٢٩/٤
- السنة أن ينصب قدميه في السجود وأن تكون أصابع رجله متوجهة إلى القبلة: ٣٣١/٤
- مشروعية التورك: ٣٣١/٤
- مشروعية ترك الجهر بالبسملة في الصلاة: ٣٣٢/٤
- مشروعية التشهد الأوسط والأخير والتسوية بينهما: ٣٣٣/٤
- مشروعية النصب والفرش في التشهدين جميعاً: ٣٣٣/٤
- النهي عن الإقعاء: ٣٣٣/٤
- النهي عن افتراش السبع: ٣٣٣/٤
- النهي عن نقر كنقر الغراب: ٣٣٤/٤
- الإقعاء نوعان: ٣٣٦/٤
- كراهة الالتفات في الصلاة: ٣٣٦/٤
- الاختلاف في كيفية الجمع بين الأحاديث الواردة بالنهي عن الإقعاء: ٣٣٦/٤
- النهي عن عقب الشيطان: ٣٣٨/٤
- باب ذكر تشهد ابن مسعود وغيره: ٣٣٨/٤
- أجمع الناس على تشهد ابن مسعود: ٣٣٩/٤
- أكثر الروايات في حديث تشهد ابن مسعود بتعرف اللام: «السلام علينا»: ٣٤٣/٤

- مشروعية الدعاء في الصلاة قبل السلام: ٣٤٦/٤
- أقوال العلماء في الذي يُدعى به في الصلاة قبل السلام: ٣٤٦/٤
- وجوب التشهد الأخير: ٣٤٦/٤
- أقوال العلماء في حكم التشهدين في الصلاة: ٣٤٦/٤
- اختلاف العلماء في الأفضل من التشهدات: ٣٤٧/٤
- اتفاق العلماء على جواز التشهدات الثابتة كلها: ٣٤٨/٤
- باب في أن التشهد في الصلاة فرض: ٣٥٠/٤
- وجوب التشهد: ٣٥١/٤
- حكم من ترك التشهد ساهياً أو عامداً: ٣٥١/٤
- الإخلال بالواجبات لا يستلزم بطلان الصلاة: ٣٥١/٤
- باب الإشارة بالسبابة وصفة وضع اليدين: ٣٥٢/٤
- مشروعية الفرش والنصب في الجلوس الأخير: ٣٥٢/٤
- هيئات وضع اليمنى على الفخذ حال التشهد والإشارة بالسبابة: ٣٥٣/٤
- استحباب وضع اليدين على الركبتين حال الجلوس للتشهد: ٣٥٥/٤
- متى تكون الإشارة بالأصبع حال التشهد: ٣٥٥/٤
- الحكمة في الإشارة بالأصبع حال التشهد: ٣٥٥/٤
- مشروعية الإشارة وقبض الأصابع: ٣٥٦/٤
- باب ما جاء في الصلاة على رسول الله ﷺ: ٣٥٦
- الصيغ الواردة في الصلاة على الرسول ﷺ: ٣٥٦
- هل يشرع تليفيق صيغة صلاة واحدة من مجموع الصيغ الواردة في الصلاة على الرسول ﷺ: ٣٥٩هـ
- هل يشترط في الصلاة على الرسول ﷺ وصفه بالسيادة أو يقتصر على قوله: «اللهم صلّ على محمد»؟ وأيها أفضل الإتيان بلفظ السيادة لكونها صفة ثابتة له ﷺ أو عدم الإتيان به لعدم ورود ذلك في الآثار؟: ٣٥٩هـ
- الكلام في وجوب الصلاة على الرسول ﷺ في الصلاة: ٣٦٠/٤
- مذاهب العلماء في حكم الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد: ٣٦٠/٤
- مناقشة أدلة القول بوجوب الصلاة عليه ﷺ بعد التشهد: ٣٦١/٤
- الكلام على اقتصار المصلي على أحد التشهدات وعلى أخصر ألفاظ الصلاة عليه ﷺ: ٣٦٨/٤
- اختلاف العلماء في وجوب الصلاة على الآل بعد التشهد: ٣٦٨/٤
- تأخر مشروعية الصلاة عليه ﷺ عن التشهد: ٣٦٩
- وجوب الصلاة عليه ﷺ في الصلاة: ٣٦٩/٤
- إيضاح الإشكال في تشبيه الصلاة عليه ﷺ بالصلاة على إبراهيم وآله: ٣٦٩/٤ - ٣٧٠ - ٣٧١هـ
- مشروعية تقديم الصلاة قبل الدعاء: ٣٧٢/٤
- الإذن في الصلاة بمطلق الدعاء من غير تقييد بمحل مخصوص: ٣٧٣/٤
- باب ما يستدل به على تفسير آله المصلى عليهم: ٣٧٣/٤
- الكلام على المراد بآله المصلى عليهم: ٣٧٤/٤
- اختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال: ٣٧٧/٤هـ
- الزوجات والذرية من الآل: ٣٧٩/٤
- باب ما يدعو به في آخر الصلاة: ٣٨٠/٤
- تعيين محل الاستعاذة «من عذاب القبر... إلخ بعد التشهد الأخير: ٣٨٠/٤
- الإذن للمصلي بالدعاء بما شاء بعد التشهد: ٣٨١
- وجوب الاستعاذة من الأربع من عذاب القبر... إلخ: ٣٨١/٤
- باب جامع أدعية منصوص عليها في الصلاة: ٣٨٣
- مشروعية هذا الدعاء في الصلاة: ٣٨٤/٤
- استحباب طلب التعليم من العالم خصوصاً ما في الدعوات: ٣٨٥/٤
- مشروعية الدعاء بهذه الكلمات: «اللهم اغفر لي ذنبي... إلخ في مطلق الصلاة: ٣٨٦/٤
- سؤال الثبات في الأمر من جوامع الكلم النبوية: ٣٨٧ - ٣٨٨
- جواز الإنكار على من أخف الصلاة من دون استكمال: ٣٨٩/٤

- جواز الدعاء بقوله: «اللهم أحييني ما كنت الحياة خيراً لي...» إلخ: ٣٩٠/٤
- المراد بدبر الصلاة: ٣٩١/٤
- الإرشاد إلى الدعاء بـ «اللهم أعني على ذكرك وشكرك...»: ٣٩٢/٤
- مشروعية الدعاء في السجود: ٣٩٣/٤
- باب الخروج من الصلاة بالسلام: ٣٩٤/٤
- مشروعية التسليمين: ٣٩٧/٤ - ٤٠٢
- اختلف العلماء هل المشروع تسليمتان أم تسليمية واحدة: ٣٩٧/٤
- اختلف القائلون بمشروعية التسليمين هل الثانية واجبة أم لا؟: ٣٩٩/٤
- صلاة من اقتصر على تسليمية واحدة جائزة: ٣٩٩/٤
- الحق ما ذهب إليه الأولون القائلون بمشروعية التسليمين: ٤٠٠/٤
- مشروعية أن يكون التسليم إلى جهة اليمين ثم إلى جهة اليسار: ٤٠٠/٤
- المبالغة في الالتفات عند التسليم إلى جهة اليمين وإلى جهة اليسار: ٤٠١/٤
- باب من اجتزأ بتسليمية واحدة: ٤٠٦/٤
- مشروعية تسليمية واحدة: ٤١١/٤
- باب في كون السلام فرض: ٤١١/٤
- الكلام في وجوب السلام: ٤١٢/٤
- باب في الدعاء والذكر بعد الصلاة: ٤١٥/٤
- مشروعية الاستغفار ثلاثاً: ٤١٦/٤
- مشروعية الذكر بقوله: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له...» إلخ بعد الصلاة مرة واحدة: ٤١٧/٤
- مشروعية الذكر بقوله: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد» بعد الصلاة: ٤١٨/٤
- مشروعية التسبيح والتكبير والتحميد دبر كل صلاة: ٤١٩/٤
- مشروعية التسبيح والتكبير والتحميد بعد الفراغ من الصلاة المكتوبة: ٤٢٣/٤
- عدم الزيادة في الذكر على المشروع: ٤٢٤/٤
- من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحدودة شرعاً: ٤٢٥/٤ هـ
- التصريح بأن جوف الليل ودبر الصلوات المكتوبات من أوقات الإجابة: ٤٢٧/٤
- ما ورد من الأذكار عقب الصلوات مما لم يذكره المصنف: ٤٢٨/٤
- ما ورد من الأذكار عقب المغرب والفجر بخصوصهما: ٤٣١/٤
- ثبت عن النبي ﷺ عقب الصلاة أذكار معلومة محدودة وهي سنة لأُمَّته: ٤٣٣/٤
- تنبيه حول ما ذكره ابن القيم في الهدى من أنه ﷺ لم يكن يدعو بعد السلام من الصلاة: ٤٣٤/٤ هـ
- باب الانحراف بعد السلام وقدر اللبث بينهما واستقبال المأمومين: ٤٣٤/٤
- مشروعية قيام الإمام من موضعه الذي صلى فيه بعد سلامه: ٤٣٥/٤
- الجمع بين مشروعية قيام الإمام من وضعه الذي صلى فيه بعد السلام وبين مشروعية اللبث مقدار الإتيان بالذكر: ٤٣٦/٤
- مشروعية استقبال الإمام للمؤتمين بعد الفراغ من الصلاة: ٤٣٦/٤ - ٤٣٨
- الحكمة في استقبال الإمام للمؤتمين بعد الفراغ من الصلاة: ٤٣٦/٤
- مشروعية التبرك بملامسة أهل الفضل: ٤٣٩/٤
- المرأة لا تقطع الصلاة: ٤٤٠/٤
- باب جواز الانحراف عن اليمين والشمال: ٤٤٠/٤
- الكلام على الانصراف إما على اليمين أو الشمال: ٤٤٢/٤
- باب لبث الإمام بالرجال قليلاً ليخرج من صلى معه من النساء: ٤٤٣/٤
- يستحب للإمام مراعاة أحوال المأمومين: ٤٤٣/٤
- الاحتياط في اجتناب ما قد يفضي إلى المحذور: ٤٤٤/٤
- اجتناب مواقع التهم وكرامة مخالطة الرجال للنساء في الطرقات فضلاً عن البيوت: ٤٤٤/٤
- لا بأس بحضور النساء الجماعة في المسجد: ٤٤٤/٤
- باب جواز عقد التسبيح باليد وعده بالنوى ونحوه: ٤٤٤/٤
- مشروعية عقد الأنامل بالتسبيح: ٤٤٦/٤
- جواز التسبيح بالنوى والحصى وكذا بالسبحة: ٤٤٦/٤
- نقل كلام الشيخ بكر أبو زيد على جواز التسبيح بالنوى والحصى: ٤٤٧/٤ هـ

- بيان أن ذكر الله يتضاعف ويتعدد بعدد ما أحال
الذاكر على عدده: ٤٤٩/٤
- أبواب ما يبطل الصلاة وما يكره ويباح فيها: ٤/٤٥٠
- باب النهي عن الكلام في الصلاة: ٤٥٠/٤
- تحريم الكلام في الصلاة: ٤٥١/٤
- من تكلم في صلاته عامداً عالماً فسدت صلاته: ٤٥١/٤
- أقوال العلماء في التسوية بين كلام الناسي والعامد
والجاهل في الصلاة هل تبطل أم لا؟: ٤٥١/٤
- تحريم الكلام كان بالمدينة بعد الهجرة: ٤٥٥/٤
- مسألة نسخ الكلام في الصلاة: ٤٥٦/٤
- الرد على من قال بجواز رد السلام في الصلاة لفظاً: ٤٥٨/٤
- يستحب لمن سلّم عليه في الصلاة أن لا يرد السلام
إلا بعد فراغه من الصلاة: ٤٥٨/٤
- المستحب أن يرد السلام في الصلاة بالإشارة: ٤٥٨/٤
- تحريم الكلام في الصلاة سواء كان لحاجة أم لا: ٤٦١/٤
- منع التكلم في الصلاة بغير الثلاثة التسييح والتكبير
وقراءة القرآن: ٤٦١/٤
- حكم تخصيص القنوت بالقرآن: ٤٦١/٤ هـ
- التكبير من الصلاة والقراءة فرض: ٤٦٢/٤
- تسميت العاطس من الكلام المبطل للصلاة ومن
فعله جاهلاً لم تبطل صلاته: ٤٦٢/٤
- باب أن من دعا في صلاته بما لا يجوز جاهلاً لم
تبطل: ٤٦٢/٤
- لا تبطل صلاة من دعا بما لا يجوز جاهلاً: ٤٦٣/٤
- باب ما جاء في النحنحة والنفخ في الصلاة: ٤/٤٦٣
- التنحح في الصلاة غير مفسد: ٤٦٤/٤
- مذاهب العلماء في حكم التنحح في الصلاة: ٤٦٤/٤
- الكلام على النفخ في الصلاة: ٤٦٦/٤
- النفخ لا يفسد الصلاة: ٤٦٦/٤
- مذاهب العلماء في حكم النفخ في الصلاة: ٤٦٨/٤
- باب البكاء في الصلاة من خشية الله تعالى: ٤٦٩/٤
- البكاء لا يبطل الصلاة سواء ظهر منه حرفان أم لا: ٤٧٠/٤
- جواز البكاء في الصلاة بالآية التالية ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنَقِيٍّ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾: ٤٧١/٤
- جواز البكاء في الصلاة: ٤٧٢/٤
- باب حمد الله في الصلاة لعطاس أو حدوث نعمة: ٤٧٢/٤
- جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان غير
مخالف للمأثور: ٤٧٤/٤
- مشروعية الحمد في الصلاة لمن عطس: ٤٧٤/٤
- باب من نابه شيء في صلاته فإنه يسبح والمرأة
تصفق: ٤٧٤/٤
- جواز التسييح للرجال والتصفيق للنساء إذا ناب أمر
من الأمور: ٤٧٧/٤
- اختلف في حكم التسييح والتصفيق هل الوجوب أو
الندب أو الإباحة: ٤٧٧/٤
- باب الفتح في القراءة على الإمام وغيره: ٤٧٨/٤
- مشروعية الفتح على الإمام: ٤٧٩/٤
- مذاهب العلماء في حكم الفتح على الإمام: ٤/٤٧٩ - ٤٨٠
- مشروعية الفتح على الإمام مطلقاً: ٤٨٠/٤
- باب المصلي يدعو ويذكر الله إذا مرّ بآية رحمة أو
عذاب أو ذكر: ٤٨١/٤
- مشروعية السؤال عند المرور بآية فيها سؤال والتعوذ
عند المرور بآية فيها تعوذ والتسييح عند قراءة ما فيه
تسييح: ٤٨١/٤
- استحباب التعوذ من النار وعند المرور بذكرها: ٤٨٢/٤
- جواز الصلاة على ظهر البيت والمسجد ونحوهما
فرضاً أو نفلاً: ٤٨٣/٤
- جواز الصلاة في كل مكان من الأمكنة ما لم يقم
الدليل على عدمه: ٤٨٣/٤
- جواز تسمية السورة بالبقرة وآل عمران والعنكبوت
والروم ونحو ذلك: ٤٨٤/٤
- باب الإشارة في الصلاة لرد السلام أو حاجة
تعرض: ٤٨٥/٤
- لا بأس أن يسلم غير المصلي على المصلي: ٤/٤٨٨
- جواز تكلم المصلي بالغرض الذي يعرض لذلك
وجواز الرد بالإشارة: ٤٨٨/٤

- مناقشة أدلة القائلين باستحباب الرد بالإشارة
والمانعين من ذلك: ٤/٤٨٩
- فائدة في كيفية الإشارة لرد السلام في الصلاة:
٤/٤٩٠
- باب كراهة الالتفات في الصلاة إلا من حاجة:
٤/٤٩١
- الإذن بالالتفات للحاجة في التطوع والمنع من ذلك
في صلاة الفرض: ٤/٤٩٣
- كراهة الالتفات في الصلاة: ٤/٤٩٤
- الحكمة في التنفير من الالتفات: ٤/٤٩٤
- لا بأس بالالتفات في الصلاة ما لم يلو عنقه وبيان
من ذهب إلى ذلك: ٤/٤٩٥
- باب كراهة تشبيك الأصابع وفرقتها والتخصر
والاعتماد على اليد إلا لحاجة: ٤/٤٩٥
- النهي عن تشبيك الأصابع في المسجد: ٤/٤٩٦
- الحكمة في النهي عن تشبيك الأصابع في المسجد:
٤/٤٩٦
- كراهة تفقيع الأصابع في الصلاة: ٤/٤٩٨
- كراهة تشبيك الأصابع من وقت الخروج إلى
المسجد للصلاة: ٤/٤٩٩
- يكتب لقاصد الصلاة أجر المصلي من حين يخرج
من بيته إلى أن يعود إليه: ٤/٤٩٩
- عدم تحريم تشبيك الأصابع في المسجد: ٤/٤٩٩
- الكلام على تشبيكه ﷺ لأصابعه في المسجد:
٤/٤٩٩
- كراهة التشبيك في الصلاة من غير تقييد بالمسجد:
٤/٥٠٠
- النهي عن الاختصار في الصلاة: ٤/٥٠١
- الاختلاف في المعنى الذي نهى عن الاختصار في
الصلاة لأجله: ٤/٥٠٢
- مذاهب العلماء في حكم الاختصار في الصلاة:
٤/٥٠٣
- كراهة الاعتماد على اليدين عند الجلوس وعند
النهوض وفي مطلق الصلاة: ٤/٥٠٤
- جواز الاعتماد على العمود والعصا ونحوهما:
٤/٥٠٥
- باب ما جاء في مسح الحصى وتسويته: ٤/٥٠٥
- أقوال العلماء في كراهة المسح على الحصى:
٤/٥٠٧
- الحكمة في النهي عن المسح على الحصى: ٤/٥٠٨
- باب كراهة أن يصلي الرجل معقوص الشعر: ٤/٥٠٩
- كراهة صلاة الرجل وهو معقوص الشعر أو مكفوفه:
٤/٥١١
- الحكمة في كراهة صلاة الرجل وهو معقوص
الشعر: ٤/٥١٢
- ظاهر النهي عن صلاة الرجل وهو معقوص الشعر
التحريم: ٤/٥١٢
- باب كراهة تنخم المصلي قبله أو عن يمينه: ٤/٥١٣
- جواز الحك باليد أو الحصى أو غيرهما مما يزيل
أثر النخامة: ٤/٥١٤
- اختلف العلماء هل يكره التنخم داخل الصلاة
وخارجها قبل القبلة: ٤/٥١٤
- جواز البصق عن اليسار في المسجد وغيره وداخل
الصلاة وخارجها: ٤/٥١٥
- الكلام على التفل أو التنخم في المسجد: ٤/٥١٥
- عدم جواز التفل في المسجد إلى جهة اليسار
وغيرها: ٤/٥١٥
- جواز التنخم في الثوب ولو كان بالمسجد: ٤/٥١٦
- باب في أن قتل الحية والعقرب والمشى اليسير
للحاجة لا يكره: ٤/٥١٧
- جواز قتل الحية والعقرب في الصلاة من غير
كراهية: ٤/٥١٩
- أقوال العلماء في حكم قتل الحية والعقرب في
الصلاة والمشى اليسير من أجل ذلك: ٤/٥١٩
- الأمر بقتل الحية والعقرب مطلق غير مقيد بضربة أو
ضربتين: ٤/٥٢٠
- المستحب لمن صلى في مكان باب به إلى القبلة أن
يغلق الباب عليه ليكون سترة للمار بين يديه: ٤/٥٢١
- إخفاء الصلاة عن الآدميين: ٤/٥٢١
- إباحة المشى في صلاة التطوع للحاجة: ٤/٥٢١
- باب في أن عمل القلب لا يطل وإن طال: ٤/٥٢٢
- الوسوسة في الصلاة غير مبطله لها وكذا سائر
الأعمال القلبية لعدم الفارق: ٤/٥٢٥
- باب القنوت في المكتوبة عند النوازل وتركه في
غيرها: ٤/٥٢٥

- مشروعية القنوت في الصلاة: ٥٢٧/٤
- حكم القنوت في الصلوات: ٥٢٨/٤
- اختلف النافون لمشروعية القنوت في الصلاة هل يشرع عند النوازل أم لا: ٥٢٩/٤
- أقوال العلماء في حكم القنوت في صلاة الفجر: ٥٢٩/٤
- الاتفاق على ترك القنوت في أربع صلوات من غير سبب وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء: ٥٢٩/٤
- مناقشة أدلة المثبتين لمشروعية القنوت في صلاة الفجر: ٥٣٠/٤
- الحق أنّ القنوت مختص بالنوازل: ٥٣١/٤
- ينبغي عند نزول النازلة أن لا تخص بالقنوت صلاة دون صلاة: ٥٣١/٤
- نقل كلام ابن القيم في مسألة القنوت في صلاة الفجر: ٥٣٢/٤
- عدم وجوب القنوت مطلقاً: ٥٣٣/٤
- مشروعية القنوت في جميع الصلوات: ٥٣٣/٤
- نسخ القنوت بلعن المستحقين: ٥٣٦/٤
- جواز الدعاء لضعفة المسلمين بتخليصهم من الأسر: ٥٣٧/٤
- جواز الدعاء للمسلمين بالنجاة من كل ورطة يقعون فيها: ٥٣٧/٤
- جواز الدعاء على الكفار بالجذب والبلاء: ٥٣٧/٤
- مشروعية الجهر بالقنوت: ٥٣٧/٤
- مشروعية القنوت عند نزول النوازل: ٥٣٨/٤
- القنوت لا يختص ببعض الصلوات: ٥٣٩/٤
- القنوت يكون بعد الركوع: ٥٣٩/٤
- عاشرًا: أبواب السترة أمام المصلي وحكم المرور دونها: ١١/٥
- باب استحباب الصلاة إلى السترة والدنو منها والانحراف قليلاً عنها والرخصة في تركها: ١١/٥
- اتخاذ السترة واجب: ١٢/٥
- مشروعية الدنو من السترة حتى يكون مقدار ما بينهما ثلاثة أذرع: ١٢/٥
- الحكمة في الأمر بالدنو من السترة: ١٣/٥
- مشروعية السترة: ١٣/٥
- مشروعية اتخاذ السترة في الفضاء وملازمة ذلك في السفر: ١٤/٥
- السترة تحصل بكل شيء ينصب تجاه المصلي وإن دق: ١٤/٥
- ما هو أقل ما يكون بين المصلي وسترته: ١٥/٥
- سترة الإمام سترة للمأموم: ١٦/٥
- التفرقة بين من يصلي إلى سترة أو إلى غير سترة: ١٧/٥
- السترة لا تختص بنوع بل كل شيء ينصبه المصلي تلقاء وجهه يحصل به الامتثال: ١٨/٥
- لا فرق في السترة بين العصا الرقيقة والغليظة: ١٨/٥
- هل تحصل السترة بالخط على الأرض: ١٩/٥
- استحباب أن تكون السترة على جهة اليمين أو اليسار: ٢١/٥
- اتخاذ السترة غير واجب: ٢٢/٥
- فائدة في عدم الفرق في اتخاذ السترة بين الصحارى والعمران: ٢٢/٥
- نقل كلام الألباني في تأكيد وجوب السترة: ٢٢/٥
- باب دفع المار وما عليه من الإثم والرخصة في ذلك للطائفتين بالبيت: ٢٢/٥
- لا يجوز الدفع والمقاتلة إلا لمن كان له سترة: ٢٣/٥
- تحريم المرور بين يدي المصلي: ٢٣/٥
- مدافعة المار بين يدي المصلي تكون أولاً بأسهل الوجوه ثم ينتقل إلى الأشد فالأشد إلى: ٢٣/٥
- من دفع المار بين يديه في الصلاة بما يجوز فهلك فلا قود عليه: ٢٤/٥
- لا يجوز للمصلي المشي من مكانه ليدفع المار بين يديه ولا العمل الكثير في مدافعته: ٢٤/٥
- لا ينبغي رد المار بين يدي المصلي إذا مرّ ولم يدفعه: ٢٥/٥
- جواز إطلاق لفظ الشيطان على من يفتن في الدين: ٢٥/٥
- مقاتلة الشيطان بالاستعاذة والتستر عنه بالتسمية: ٢٦/٥
- هل المقاتلة لخلل يقع في صلاة المصلي من المرور أو لدفع الإثم عن المار؟: ٢٦/٥
- الإثم الذي يلحق المار من مروره بين يدي المصلي يستلزم وقوفه أربعين: ٢٧/٥
- لتخصيص الأربعين بالذكر حكمتان: ٢٧/٥

- المرور بين يدي المصلي من الكبائر الموجبة للنار: ٢٨/٥
- السنة: ٥٣/٥
- مرور المار بين يدي المصلي مع عدم اتخاذ السترة - فوائد صلاة النافلة في البيت: ٥٣/٥
- لا تبطل صلاته: ٢٨/٥
- مشروعية النوافل وأنها مؤقتة واستحباب المواظبة عليها: ٥٤/٥
- عدم وجوب السترة: ٢٩/٥
- باب من صلى وبين يديه إنسان أو بهيمة: ٢٩/٥
- فساد القول بجواز المرور بين يدي المصلي من وجوه: ٢٩/٥
- صلاة ركعتين بعد السعي بدعة: ٢٩/٥
- جواز الصلاة إلى النائم من غير كراهة: ٣٠/٥ - ٣١
- القول بكراهة الصلاة إلى النائم خشية ما يبدو منه وبيان من ذهب إلى ذلك: ٣٠/٥
- مشروعية جعل الوتر آخر صلاة الليل: ٣١/٥
- من لم يكن تهجد ووثق باستيقاظه آخر الليل استحباب له تأخير الوتر: ٣١/٥
- لا تقطع المرأة الصلاة: ٣١/٥ - ٣٢
- لا كراهة إذا أصاب ثوب المصلي امرأته الحائض: ٣٢/٥
- صحة صلاة من صلى وبين يديه إنسان: ٣٢/٥
- جواز القعود بين يدي المصلي: ٣٢/٥
- مشروعية زيادة الفاضل للمفضول: ٣٣/٥
- الكلب والحمار لا يقطعان الصلاة: ٣٣/٥
- باب ما يقطع الصلاة بمروره: ٣٤/٥
- مذاهب العلماء في حكم مرور الكلب والمرأة والحمار بين يدي المصلي هل يبطل الصلاة أم لا؟: ٣٦/٥
- الكلام على أدلة ما يقطع الصلاة «الكلب والمرأة والحمار»: ٣٨/٥
- لا قطع للصلاة مع وجود السترة: ٤٢/٥
- الكلب الأسود والمرأة الحائض يقطعان الصلاة: ٤٣/٥
- مرور الحمار لا يقطع الصلاة: ٤٩/٥
- الحمار يقطع الصلاة مع عدم اتخاذ السترة: ٤٩/٥
- أبواب صلاة التطوع: ٥٠/٥
- باب سنن الصلوات الراتبة المؤكدة: ٥٠/٥
- فعل النوافل الليلية في البيوت أفضل من المسجد بخلاف رواتب النهار
- ذكر الأدلة على استحباب صلاة النافلة في البيت: ٥٢/٥
- ذكر الأدلة على أن أداء السنن الرواتب في البيت هي السنة: ٥٣/٥
- فوائد صلاة النافلة في البيت: ٥٣/٥
- مشروعية النوافل وأنها مؤقتة واستحباب المواظبة عليها: ٥٤/٥
- لا وجوب لشيء من رواتب الفرائض: ٥٤/٥
- من أجل حصول فوائد صلاة النافلة: ٥٤/٥
- من أصر على ترك السنن الرواتب دل ذلك على قلة دينه: ٥٤/٥
- تأكيد صلاة الاثنتي عشرة وهي من السنن التابعة للفرائض: ٥٦/٥
- باب فضل الأربع قبل الظهر وبعدها وقبل العصر وبعد العشاء: ٥٧/٥
- اختلف في معنى حديث: «من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرمه الله على النار» هل المراد أنه لا يدخل النار أصلاً أو أنه وإن قدر عليه دخولها لا تأكله النار؟: ٥٨/٥
- تأكيد استحباب أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعده: ٥٩/٥
- استحباب أربع ركعات قبل العصر والدعاء منه ﷺ بالرحمة لمن فعل ذلك: ٦١/٥
- مشروعية صلاة أربع ركعات أو ست ركعات بعد صلاة العشاء: ٦٣/٥
- مشروعية أربع قبل الظهر وأربع بعد العشاء: ٦٥/٥
- باب تأكيد ركعتي الفجر وتخفيف قراءتهما والضجعة والكلام بعدهما وقضاءهما إذا فاتتا: ٦٥/٥
- أفضلية ركعتي الفجر واستحباب التعاهد لهما وكراهة التفريط فيهما: ٦٧/٥
- أيهما أفضل ركعتي الفجر أم الوتر: ٦٧/٥
- الاختلاف في وجوب ركعتي الفجر: ٦٧/٥
- ركعتا الفجر من أكد السنن الراتبة: ٦٨/٥
- كلام العراقي على وجوب ركعتي الفجر: ٦٨/٥
- استحباب قراءة سورتي الكافرون والإخلاص في ركعتي الفجر: ٧٠/٥
- استحباب تخفيف ركعتي الفجر وهو مذهب الجمهور: ٧١/٥ - ٧٢
- استحباب إطالة القراءة في ركعتي الفجر وهو ما ذهب إليه الحنفية: ٧٢/٥
- الحكمة في تخفيف ركعتي الفجر: ٧٣/٥

- مشروعية الاضطجاع بعد صلاة ركعتي الفجر : ٧٥/٥
- اختلف في حكم الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على ستة أقوال: ٧٥/٥
- أجوبة من لم يرمشروعية الاضطجاع: ٧٩/٥
- جواز الكلام بعد ركعتي الفجر وهو مذهب الجمهور: ٨٣/٥
- الاضطجاع بعد ركعتي الفجر يكون على الشق الأيمن: ٨٣/٥
- هل تحصل - مع التعذر - السنة بالاضطجاع على الجانب الأيسر أم لا؟: ٨٤/٥
- الحكمة من الاضطجاع على الجانب الأيمن بعد ركعتي الفجر: ٨٤/٥
- مذاهب العلماء فيمن فاتته ركعتي الفجر هل يصلها بعد صلاة الفرض أم ينتظر حتى تطلع الشمس: ٨٥/٥
- مشروعية قضاء النوافل الراجعة: ٨٧/٥
- اختلاف العلماء في حكم قضاء النوافل الراجعة: ٨٧/٥
- باب ما جاء في قضاء سنتي الظهر: ٨٩/٥
- مشروعية المحافظة على السنن التي قبل الفرائض وعلى امتداد وقتها إلى آخر وقت الفريضة: ٩٠/٥
- جواز الإشارة باليد في الصلاة لمن كلم المصلي في حاجة: ٩١/٥
- جواز قضاء الفوائت في الأوقات المكروهة: ٩٣/٥
- باب ما جاء في قضاء سنة العصر: ٩٤/٥
- مشروعية قضاء ركعتي العصر بعد فعل الفريضة: ٩٥/٥
- اختلفت الأحاديث في النافلة المقضية بعد العصر هل هي الركعتان بعد الظهر المتعلقةتان به أو هي سنة العصر المفعولة قبله: ٩٥/٥
- باب أن الوتر سنة مؤكدة وأنه جائز على الراحلة: ٩٦/٥
- عدم وجوب الوتر بل هو سنة: ١٠٣/٥
- من الأدلة الدالة على عدم وجوب الوتر: ١٠٤/٥
- ما أجاب به الجمهور عن الأحاديث المشعرة بوجوب الوتر: ١٠٤/٥
- باب الوتر بركعة وبنات وخمس وسبع وتسع بسلام واحد وما يتقدمها من الشفع: ١٠٥/٥
- صلاة الليل مشني مشني فهل تجوز الزيادة على الركعتين: ١٠٧/٥
- اختلف السلف في الأفضل من الفصل والوصل في صلاة الليل: ١٠٧/٥
- مشروعية الإيتار بركعة واحدة عند مخافة هجوم الصبح: ١٠٨/٥
- مشروعية الإيتار بركعة واحدة وبيان من ذهب إلى ذلك من السلف: ١٠٩/٥
- قول الهاديوية وبعض الحنفية بعدم جواز الإيتار بركعة واحدة: ١١٠/٥
- هل يجوز الوتر بثلاث موصولة: ١١٢/٥
- مشروعية الإيتار بركعة واحدة: ١١٣/٥
- اختلاف الروايات عن عائشة في صلته ﷺ بالليل: ١١٤/٥
- مشروعية قراءة سورة الأعلى والمعوذتين والإخلاص في صلاة الوتر: ١٢٠/٥
- مشروعية الإيتار بثلاث ركعات متصلة: ١٢٠/٥
- الكلام على الوتر بثلاث موصولة: ١٢٤/٥
- مشروعية الإيتار بخمس ركعات أو بسبع: ١٢٦/٥
- استحباب السواك عند القيام من النوم: ١٢٧/٥
- مشروعية الإيتار بتسع ركعات متصلة لا يسلم إلا في آخرها ويقعد في الثامنة ولا يسلم: ١٢٧/٥
- استحباب الجهر بالتسليم: ١٢٨/٥
- الكلام على صلاة الركعتين بعد الوتر: ١٣٠/٥
- الظاهر اختصاصه ﷺ بصلاة الركعتين بعد الوتر: ١٣١/٥
- استحباب التنفل لمن استيقظ من النوم وقد كان أوتر قبله: ١٣٢/٥
- مشروعية قضاء الوتر: ١٣٢/٥
- الجلوس في صلاة الليل: ١٣٣/٥
- باب وقت صلاة الوتر والقراءة والقنوت فيها: ١٣٣/٥
- أول وقت الوتر يدخل بالفراغ من صلاة العشاء ويمتد إلى طلوع الفجر: ١٣٨/٥
- قول النووي (فرع) في وقت الوتر أما أوله ففيه ثلاثة أوجه: ١٣٨/٥
- الوتر أفضل من ركعتي الفجر: ١٣٩/٥
- الوتر لا يصح الاعتداد به قبل العشاء: ١٣٩/٥
- جميع الليل وقت للوتر: ١٤٣/٥

- الوتر لا يجوز بعد الصبح: ١٤٣/٥
- مشروعية الإيتار قبل النوم لمن خاف أن ينام عن وتره: ١٤٤/٥
- مشروعية تأخير الوتر إلى آخر الليل: ١٤٤/٥
- الكلام على القنوت في رمضان: ١٥١/٥
- مشروعية القنوت ب: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك»: ١٥١/٥
- مذاهب العلماء في القنوت: ١٥١/٥ - ١٥٢
- مشروعية القنوت في جميع رمضان دون بقية السنة: ١٥٢/٥
- الاختلاف في القنوت هل يكون قبل الركوع أو بعده: ١٥٤/٥
- خلاصة الكلام على مسألة القنوت في كونه قبل الركوع أو بعده: ١٥٥/٥
- باب لا وتران في ليلة وختم صلاة الليل بالوتر وما جاء في نقضه: ١٥٦/٥
- أقوال العلماء فيمن أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك هل ينقض وتره ويصلي شفعاً حتى يصبح أم لا؟: ١٥٧/٥
- حكم نقض الوتر بين المؤيد والمعارض: ١٦٠/٥
- باب قضاء ما يفوت من الوتر والسنن الراتبة والأوراد: ١٦٣/٥
- مشروعية قضاء الوتر إذا فات: ١٦٥/٥
- مذاهب العلماء في قضاء الوتر إذا فات: ١٦٥/٥
- اختلاف العلماء في قضاء الوتر إلى متى يقضى: ١٦٧/٥
- الأمر بقضاء الوتر حملة الجمهور على الندب: ١٦٨/٥
- مشروعية اتخاذ ورد في الليل: ١٦٩/٥
- مشروعية قضاء الوتر إذا فات لنوم أو عذر من الأعذار: ١٦٩/٥
- من قضى الوتر ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كان كمن فعله في الليل: ١٦٩/٥
- استحباب قضاء التهجد إذا فاته من الليل: ١٧٠/٥
- باب صلاة التراويح: ١٧٠/٥
- عدم وجوب القيام: ١٧١/٥
- قيام رمضان سبب في مغفرة الذنوب: ١٧٢/٥
- فضيلة قيام رمضان وتأكد استحبابه: ١٧٢/٥
- استحباب صلاة التراويح: ١٧٢/٥
- اختلف العلماء أيهما أفضل صلاة التراويح في البيت منفرداً أم جماعة في المسجد: ١٧٢/٥
- تأكد مشروعية القيام في الأفراد من ليالي العشر الآخرة من رمضان: ١٧٤/٥
- استحباب نذب الأهل إلى فعل الطاعات وإن كانت غير واجبة: ١٧٤/٥
- استحباب صلاة التراويح: ١٧٥/٥
- جواز النافلة جماعة والاختيار فيها للإنفراد إلا نوافل مخصوصة: ١٧٦/٥
- جواز النافلة في المسجد وإن كان البيت أفضل: ١٧٦/٥
- جواز الاقتداء بمن لم ينو إمامته: ١٧٦/٥
- مشروعية مطلق التجميع في النوافل في ليالي رمضان: ١٧٧/٥
- مشروعية القيام في رمضان والصلاة فيه جماعة وفرداً: ١٨٢/٥
- قصر الصلاة المسماة بالتراويح على عدد معين وتخصيصها بقراءة مخصوصة لم ترد به السنة: ١٨٢/٥
- باب ما جاء في الصلاة بين العشاءين: ١٨٢/٥
- مشروعية الاستكثار من الصلاة ما بين المغرب والعشاء: ١٨٩/٥
- ذكر من كان يصلي ما بين المغرب والعشاء من الصحابة والتابعين: ١٩٠/٥
- باب ما جاء في قيام الليل: ١٩٠/٥
- تأكد استحباب قيام الليل ومشروعية الاستكثار من الصلوات فيه: ١٩٥/٥
- الوتر أفضل من صلاة الصبح: ١٩٥/٥
- تفضيل الصيام في المحرم وأن صيامه أفضل من صيام بقية الأشهر: ١٩٥/٥
- استحباب الصلاة والدعاء في ثلث الليل الآخر: ١٩٩/٥
- صوم يوم وإفطار يوم أحب إلى الله تعالى من غيره: ٢٠٠/٥
- أفضلية قيام ثلث الليل بعد نوم نصفه: ٢٠١/٥
- الجهر والإسرار جائزان في قراءة صلاة الليل: ٢٠٤/٥
- المستحب في القراءة في صلاة الليل التوسط بين الجهر والإسرار: ٢٠٤/٥

- الإسرار بالقراءة في صلاة الليل أفضل: ٢٠٤/٥
- مشروعية افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين: ٢٠٤/٥
- ترك نقض الوتر: ٢٠٥/٥
- باب صلاة الضحى: ٢٠٥/٥
- استحباب صلاة الضحى: ٢١١/٥
- أقوال العلماء في صلاة الضحى: ٢١١/٥
- الكلام على مشروعية صلاة الضحى: ٢١٣/٥
- الاختلاف في عدد ركعات صلاة الضحى: ٢١٥/٥
- عظم فضل الضحى وكبر موقعها: ٢١٨/٥
- تأكد مشروعية صلاة الضحى وأن ركعتيها تجزيان عن ثلاثمائة وستين صدقة: ٢١٨/٥
- مشروعية الاستكثار من التسبيح والتحميد والتلهيل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٢١٨/٥
- فتوى ابن تيمية في حكم المداومة على صلاة الضحى: ٢١٨/٥
- مشروعية صلاة الضحى: ٢٢٣ - ٢٢١ - ٢٢٠/٥
- الاختلاف في وقت دخول الضحى: ٢٢٠/٥
- حكم المداومة على صلاة الضحى: ٢٢٢/٥
- جواز الاغتسال بحضرة امرأة من محارم الرجل إذا كان مستور العورة عنها وجواز تستيرها إياه بثوب أو نحوه: ٢٢٣/٥
- المستحب فعل الضحى في وقت حر الشمس وذلك عند ارتفاعها: ٢٢٥/٥
- أنه ﷺ صلى ركعتي الضحى: ٢٢٦/٥
- مقدار ارتفاع الشمس من جهة المشرق كمقدار ارتفاعها من جهة المغرب عند صلاة العصر: ٢٢٦/٥
- استحباب أربع ركعات إذا زالت الشمس: ٢٢٦/٥
- باب تحية المسجد: ٢٢٧/٥
- وجوب فعل تحية المسجد: ٢٢٩/٥
- مذاهب العلماء في حكم تحية المسجد: ٢٢٩/٥
- مناقشة الأدلة في تحية المسجد وتفصيل القول في ذلك: ٢٣٠/٥
- إيراد الأدلة الدالة - على وجه الإجمال - بأن تحية المسجد سنة وليست واجبة: ٢٣٢/٥
- مشروعية التحية في جميع الأوقات ومذاهب العلماء في ذلك: ٢٣٣/٥
- الاهتمام بتحية المسجد في جميع الأوقات: ٢٣٣
- تحقيق المسألة في تحية المسجد: ٢٣٤/٥
- مشروعية تحية المسجد تكون بعد الجلوس أم قبله: ٢٣٥/٥
- تحية المسجد مشروعة وإن تكرر الدخول إلى المسجد: ٢٣٦/٥
- فائدة في تحية المسجد الحرام: ٢٣٦/٥
- ما يستثنى من عموم تحية المسجد: ٢٣٦/٥
- باب الصلاة عقب الطهور: ٢٣٧/٥
- الجنة لا يدخلها أحد إلا بعد الموت: ٢٣٨/٥
- جواز الاجتهاد في توقيت العبادة: ٢٣٩/٥
- الحث على الصلاة عقب الوضوء: ٢٣٩/٥
- سؤال الشيخ عن عمل تلميذه فيحضه عليه: ٢٣٩/٥
- جواز الصلاة في الأوقات المكروهة: ٢٣٩/٥
- باب صلاة الاستخارة: ٢٤٠/٥
- الاستخارة تكون في كل شيء مهما صغر: ٢٤٣/٥
- الاهتمام بأمر الاستخارة وأنه متأكد مرغّب فيه: ٢٤٣/٥
- الكلام على عدم وجوب الاستخارة: ٢٤٤/٥
- السنة في الاستخارة كونها ركعتين فلا تجزئ الركعة الواحدة: ٢٤٤/٥
- هل يجزئ في الاستخارة أن يصلي أربعاً أو أكثر بتسليمة: ٢٤٤/٥
- لا يحصل التسنن بوقوع الدعاء بعد صلاة الفريضة والسنن الراتبة وتحية المسجد وغير ذلك من النوافل: ٢٤٤/٥
- لا يضر تأخر دعاء الاستخارة عن الصلاة ما لم يطل الفصل: ٢٤٥/٥
- مشروعية صلاة الاستخارة والدعاء عقيبها: ٢٤٦/٥
- يستحب تكرار الصلاة والدعاء: ٢٤٦/٥
- الدعاء الذي تسن الصلاة له تكرر الصلاة له: ٢٤٧/٥
- هل يصح أن يعتمد على انشراح كان له فيه هوى قبل الاستخارة: ٢٤٧/٥
- ذكر بعض النوافل الواردة في السنة: ٢٤٨/٥
- باب ما جاء في طول القيام وكثرة الركوع والسجود: ٢٥٠/٥
- مشروعية الاستكثار من السجود ومن الدعاء فيه: ٢٥٠/٥
- السجود أفضل من القيام: ٢٥٠/٥

- كثرة السجود مرغوب فيها: ٢٥١/٥
- السجود أفضل من القيام وسائر أركان الصلاة: ٢٥١/٥
- مذاهب العلماء في أن السجود أفضل من القيام: ٢٥١/٥
- جواز قول الرجل لاتباعه ومن يتولى خدمته سلووني حوائجكم: ٢٥٢/٥
- من الناس من يكون مع الأنبياء في الجنة: ٢٥٢/٥
- جواز سؤال الرتب الرفيعة التي تكبر عن السائل: ٢٥٢/٥
- السجود من أعظم القرب: ٢٥٢/٥
- القيام أفضل من السجود والركوع وغيرهما: ٢٥٤
- الشكر يكون بالعمل كما يكون باللسان: ٢٥٦/٥
- مشروعية إجهاد النفس في العبادة من الصلاة وغيرها: ٢٥٧/٥
- باب إخفاء التطوع وجوازه جماعة: ٢٥٧/٥
- استحباب فعل صلاة التطوع في البيوت وأن فعلها فيها أفضل من فعلها في المساجد: ٢٥٩/٥
- صلاة التطوع في البيوت أفضل من صلاتها في المساجد الفاضلة كالمسجد الحرام: ٢٥٩/٥
- صلاة النساء للمكتوبة في البيوت أفضل من صلاتها في المساجد: ٢٦٠/٥
- الحكمة من الحث على صلاة النافلة في البيت: ٢٦٠/٥
- جواز صلاة النوافل جماعة: ٢٦١/٥
- جواز التخلف عن الجماعة في المطر والظلمة ونحو ذلك: ٢٦١/٥
- جواز اتخاذ موضع معين للصلاة: ٢٦١/٥
- النهي عن إبطان موضع معين من المسجد: ٢٦١/٥
- تسوية الصفوف في الصلاة: ٢٦٢/٥
- النهي عن إمامة الزائر من زاره مخصوصة بما إذا كان الزائر هو الإمام الأعظم وكذا من أذن له صاحب المنزل: ٢٦٢/٥
- يشرع لمن دعي من الصالحين للتبرك به الإجابة: ٢٦٢/٥
- إجابة الفاضل دعوة المفضل: ٢٦٢/٥
- الكلام على لزوم مكان مخصوص في المسجد: ٢٦٢/٥ هـ
- باب أن أفضل التطوع مثنى مثنى: ٢٦٤/٥
- المستحب في صلاة تطوع الليل والنهار أن يكون مثنى مثنى: ٢٦٥/٥
- مشروعية أن تكون صلاة التطوع مثنى مثنى: ٢٦٨
- مشروعية التسوك عند القيام من النوم: ٢٦٨/٥
- مشروعية التمسك والتفافر: ٢٦٨/٥
- مشروعية رفع اليدين عند الدعاء: ٢٦٨/٥
- أنه ﷺ لم يرفع يديه في دعاء قط إلا في أمور مخصوصة: ٢٦٨/٥
- استقبال القبلة بالدعاء: ٢٦٩/٥ هـ
- لا يجوز استقبال القبور بالدعاء: ٢٦٩/٥ هـ
- جواز صلاة أربع ركعات متصلة في النهار: ٢٧١/٥
- جواز الصلاة عند الزوال: ٢٧١/٥
- باب جواز التنفل جالساً والجمع بين القيام والجلوس في الركعة الواحدة: ٢٧١/٥
- جواز التنفل قاعداً مع القدرة على القيام: ٢٧٢/٥
- استحباب ترتيل القراءة: ٢٧٢/٥
- جواز التنفل من قعود واضطجاع: ٢٧٤/٥
- جواز تطوع القادر على القعود مضطجعاً: ٢٧٤/٥
- النافلة لا يصلحها القادر على القيام إيماءً: ٢٧٤/٥
- أقوال العلماء في صحة التطوع مضطجعاً للقادر: ٢٧٥/٥
- المشروع لمن قرأ قائماً أن يركع ويسجد من قيام ومن قرأ قاعداً أن يركع ويسجد من قعود: ٢٧٦/٥
- جواز الركوع من قيام لمن قرأ قاعداً: ٢٧٦/٥
- جواز القعود من القيام إذا قرأ بعض القراءة وهو قائم لتمامها ويركع ويسجد من قعود: ٢٧٦/٥
- جواز القيام من القعود إذا قرأ بعض القراءة وهو قاعد لتمامها ويركع ويسجد من قيام: ٢٧٦/٥
- جواز صلاة التطوع من قعود: ٢٧٧/٥
- أقوال العلماء في جواز فعل بعض الصلاة من قعود وبعضها من قيام وبعض الركعة من قعود وبعضها من قيام: ٢٧٧/٥
- المستحب لمن صلى قاعداً أن يتربع: ٢٧٨/٥
- مذاهب العلماء في هيئة القعود في الصلاة لمن صلى قاعداً: ٢٧٨/٥
- يجوز لمن صلى قاعداً أن يقعد على أي صفة شاء من القعود: ٢٧٩/٥
- باب النهي عن التطوع بعد الإقامة: ٢٧٩/٥

- لا يجوز الشروع في النافلة عند إقامة الصلاة من غير فرق بين ركعتي الفجر وغيرهما: ٢٨٠/٥
- أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء في مشروعية النافلة عند إقامة الصلاة من غير فرق بين ركعتي الفجر وغيرهما: ٢٨٠/٥
- القول الظاهر أنها لا تنعقد صلاة التطوع في وقت إقامة الفريضة: ٢٨٤/٥
- هل المراد بعدم جواز صلاة النافلة في وقت الإقامة هو وقت الفراغ من الإقامة أو المراد شروع المؤذن في الإقامة: ٢٨٤/٥
- لا تنعقد صلاة التطوع بعد إقامة الصلاة المكتوبة: ٢٨٥/٥
- حكم صلاة النافلة عند إقامة الصلاة المكتوبة: ٢٨٥/٥
- كراهة صلاة سنة الفجر عند إقامة الصلاة المكتوبة: ٢٨٨/٥
- بعض أقوال أهل العلم في حكم صلاة سنة الفجر عند إقامة الصلاة المكتوبة: ٢٨٨/٥ هـ
- باب الأوقات المنهي عن الصلاة فيها: ٢٨٩/٥
- النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر: ٢٩٢/٥
- اختلاف أهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الفجر: ٢٩٢/٥
- الأجوبة على أدلة القائلين بإباحة الصلاة بعد العصر وبعد الفجر مطلقاً: ٢٩٣/٥
- النهي عن الصلاة بعد الصبح لا يزول بنفس طلوع الشمس بل لا بد من الارتفاع: ٢٩٦/٥
- وقت النهي لا يدخل بدخول وقت العصر ولا بصلاة غير المصلي: ٢٩٨/٥
- النهي في الفجر لا يتعلق بطلوعه بل بالفعل كالعصر: ٢٩٨/٥
- كراهة التطوعات بعد صلاة العصر والفجر: ٢٩٨/٥
- كراهة التطوعات عند طلوع الشمس وعند قائمة الظهيرة وعند غروبها: ٢٩٩/٥
- كراهة التطوع بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر: ٣٠٠/٥
- الاختلاف في التطوع بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر: ٣٠٠/٥ هـ
- لا تُكره صلاة الجنائز في أوقات النهي الثلاثة: ٣٠٢/٥
- يكره تعمد تأخير دفن الميت إلى أوقات النهي: ٣٠٢/٥
- الدفن في أوقات النهي محرّم من غير فرق بين العامد وغيره: ٣٠٢/٥
- تحريم الصلاة والدفن في أوقات النهي: ٣٠٢/٥
- الاختلاف في حكم صلاة النوافل التي لها سبب في أوقات النهي: ٣٠٢/٥
- باب الرخصة في إعادة الجماعة وركعتي الطواف في كل وقت: ٣٠٥/٥
- أقوال العلماء في إعادة الصلاة في جماعة: ٣٠٨/٥
- مشروعية الدخول مع الجماعة بنية التطوع لمن كان قد صلى تلك الصلاة وإن كان الوقت وقت كراهة: ٣١١/٥
- جواز الطواف والصلاة عقيبها في أوقات الكراهة: ٣١٣/٥
- مذاهب العلماء في حكم الطواف والصلاة عقيبها في أوقات الكراهة: ٣١٣/٥
- جواز الصلاة في مكة بعد العصر وبعد الفجر من غير فرق بين ركعتي الطواف وغيرهما من التطوعات التي لا سبب لها والتي لها سبب: ٣١٥/٥
- صلوات مبتدعة: ٣١٥/٥ هـ
- أبواب سجود التلاوة والشكر: ٣١٩/٥
- باب مواضع السجود في الحج وص والمفصل: ٣١٩/٥
- مواضع السجود في القرآن خمسة عشر موضعاً: ٣٢٠/٥
- مذاهب العلماء في عدد مواضع السجود في القرآن: ٣٢٠/٥
- أول مواضع السجود: ٣٢١/٥
- مشروعية سجود التلاوة: ٣٢٥/٥ - ٣٢٨
- مشروعية السجود لمن حضر عند القارئ للآية التي فيها السجدة: ٣٢٧/٥
- مشروعية السجود في هذه الآية ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾: ٣٣٢/٥
- باب قراءة السجدة في صلاة الجهر والسر: ٣٣٢/٥
- مشروعية سجود التلاوة في الصلاة: ٣٣٣/٥
- مذاهب العلماء في سجود التلاوة في الصلاة: ٣٣٣/٥

- مشروعية سجود التلاوة في الصلاة السرية: ٣٣٥/٥
 - باب سجود المستمع إذا سجد التالي وأنه إذا لم يسجد لم يسجد: ٣٣٥/٥
 - الاختلاف فيمن لم يجد مكاناً يسجد عليه: ٣٣٥/٥
 - مشروعية السجود لمن سمع الآية التي يشرع فيها السجود إذا سجد القارئ لها: ٣٣٦/٥
 - الكلام على سجود المستمع إذا سجد القارئ: ٣٣٦/٥ هـ
 - سجود التلاوة لا يشرع للسامع إلا إذا سجد القارئ: ٣٣٨/٥
 - اختلف العلماء في اشتراط السماع لآية السجدة: ٣٣٨/٥
 - لا يشرع في المفصل سجود التلاوة: ٣٤٠/٥
 - عدم السجود في سورة النجم: ٣٤٠/٥
 - عدم وجوب سجود التلاوة: ٣٤٠/٥
 - باب السجود على الدابة وبيان أنه لا يجب بحال: ٣٤١/٥
 - جواز سجود الراكب على يده في سجود التلاوة: ٣٤١/٥
 - جواز السجود في التلاوة لمن كان راكباً من دون نزول: ٣٤١/٥
 - التطوعات على الراحلة جائزة: ٣٤١/٥
 - الكلام على حكم سجود التلاوة: ٣٤٢/٥
 - وجوب إتمام السجود على من شرع فيه: ٣٤٢/٥
 - سجود التلاوة سنة للقارئ والمستمع: ٣٤٣/٥
 - جواز قراءة القرآن في الخطبة: ٣٤٤/٥
 - جواز نزول الخطيب عن المنبر وسجوده إذا لم يتمكن من السجود فوق المنبر: ٣٤٤/٥
 - باب التكبير للسجود وما يقول فيه: ٣٤٤/٥
 - يشرع التكبير لسجود التلاوة: ٣٤٥/٥
 - هل يشرع التشهد والتسليم لسجود التلاوة: ٣٤٥/٥
 - كيفية سجود التلاوة للسائر: ٣٤٥/٥
 - مشروعية الذكر في سجود التلاوة: ٣٤٧/٥
 - فائدة: ليس في أحاديث سجود التلاوة ما يدل على اعتبار أن كون الساجد متوضئاً: ٣٤٧/٥
 - اعتبار ستر العورة واستقبال القبلة مع الإمكان لسجود التلاوة: ٣٤٨/٥
 - فائدة: روي عن بعض الصحابة أنه يكره سجود التلاوة في الأوقات المكروهة: ٣٤٨/٥
 - باب سجدة الشكر: ٣٤٩/٥
 - مشروعية سجود الشكر: ٣٥٢/٥
 - مذاهب العلماء في مشروعية سجود الشكر: ٣٥٢/٥
 - اختلاف العلماء في اشتراط الوضوء وطهارة الثياب والمكان لسجود الشكر: ٣٥٢/٥
 - لا تكبير في سجود الشكر: ٣٥٢/٥
 - مشروعية سجود الشكر: ٣٥٥/٥
 - أبواب سجود الشكر: ٣٥٦/٥
 - باب ما جاء فيمن سلم من نقصان: ٣٥٦/٥
 - جواز دخول السهو عليه ﷺ في الأحكام الشرعية: ٣٦٤/٥
 - هل يدخل عليه ﷺ السهو في الأقوال التبليغية: ٣٦٤/٥
 - أجوبة من منع السهو مطلقاً منه ﷺ: ٣٦٤/٥
 - جواز البناء على الصلاة التي خرج منها المصلي قبل تمامها ناسياً: ٣٦٥/٥
 - هل هناك فرق بين من سلم من ركعتين أو أكثر أو أقل في البناء على الصلاة التي خرج منها المصلي قبل تمامها ناسياً: ٣٦٥/٥
 - كلام الساهي لا يبطل الصلاة وكذا كلام من ظن التمام: ٣٦٦/٥
 - الأفعال الكثيرة التي ليست من جنس الصلاة إذا وقعت سهواً أو مع ظن التمام لا تفسد الصلاة: ٣٦٦/٥
 - سجود السهو بعد السلام: ٣٦٦/٥
 - اختلاف أهل العلم في كون سجود السهو بعد السلام أو قبله: ٣٦٦/٥
 - هل التحري في الصلاة والبناء على اليقين شيء واحد: ٣٧١/٥
 - خلاصة ما يقال في مسألة سجود السهو بعد السلام أو قبله: ٣٧٣/٥
 - مشروعية التسليم في سجود السهو: ٣٧٤/٥
 - باب من شك في صلاته: ٣٧٦/٥
 - الكلام على من شك في صلاته في عدد ركعاته: ٣٧٩/٥
 - مذاهب العلماء فيمن شك في ركعة من صلاته: ٣٧٩/٥
 - حكم من شك في عدد ركعات صلاته والحجج في ذلك: ٣٨٠/٥

- من شك في صلاته ولم يترجح له أحد الطريقتين يبني على الأقل: ٣٨٢/٥
- لا معارضة بين أحاديث البناء على الأقل والبناء على اليقين وتحري الصواب: ٣٨٢/٥
- مشروعية سجود السهو قبل السلام: ٣٨٣/٥
- جعل الشك في جانب الزيادة أولى من جعله في جانب النقصان: ٣٨٣/٥
- وجوب اطراح الشك والبناء على اليقين: ٣٨٤/٥
- العلة في مشروعية سجدي السهو: ٣٨٤/٥
- مجرد حصول الشك موجب للسجود: ٣٨٥/٥
- مشروعية سجود السهو لمن تردّد بين الزيادة والنقصان: ٣٨٦/٥
- جواز النسيان عليه ﷺ فيما طريقه البلاغ: ٣٨٧/٥
- من نسي شيئاً في صلاته يجب تكبيره على الفور: ٣٨٧/٥
- السجود بعد التسليم: ٣٨٨ - ٣٨٩
- سجود السهو قبل التسليم: ٣٨٩/٥
- مذاهب العلماء فيمن شك في صلاته فلم يدر زاد أو نقص: ٣٨٩/٥
- مشروعية سجود السهو في صلاة النافلة وأقوال العلماء في ذلك: ٣٩٠/٥
- باب من نسي التشهد الأول حتى انتصب قائماً لم يرجع: ٣٩٢/٥
- السجود قبل التسليم: ٣٩٤/٥
- حكم سجود المؤتم مع إمامه لسهو الإمام وأقوال العلماء في ذلك: ٣٩٤/٥
- هل سجود السهو هو لأجل ترك الجلوس أم لترك التشهد: ٣٩٥/٥
- سجود السهو إنما هو لفوات التشهد لا لفعل القيام وبيان من ذهب إلى ذلك: ٣٩٦/٥
- التشهد الأول ليس من فروض الصلاة وأقوال العلماء في ذلك: ٣٩٦/٥
- لا يجوز العود إلى القعود والتشهد بعد الانتصاب الكامل: ٣٩٧/٥
- وجوب العود إلى التشهد على من لم يستتم القيام: ٣٩٧/٥
- باب من صلى الرباعية خمساً: ٣٩٧/٥
- من صلى خمساً ساهياً ولم يجلس في الرابعة لا تفسد صلاته: ٣٩٨/٥
- سجدتا السهو محلهما بعد التسليم مطلقاً: ٣٩٨/٥
- من صلى الرباعية خمساً سجداً للسهو بعد السلام لتعذره قبله: ٣٩٨/٥
- باب التشهد لسجود السهو بعد السلام: ٣٩٩/٥
- مشروعية التشهد في سجدي السهو: ٤٠١/٥
- أقوال العلماء في مشروعية التشهد في سجدي السهو: ٤٠١/٥
- مشروعية التشهد في سجود السهو قبل السلام: ٤٠١/٥
- التشهد المذكور في سجود السهو هو التشهد المعهود في الصلاة: ٤٠٢/٥
- أبواب صلاة الجماعة: ٤٠٣/٥
- باب وجوبها والحث عليها: ٤٠٣/٥
- الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين: ٤٠٣/٥
- جواز العقوبة بإتلاف المال: ٤٠٤/٥
- وجوب صلاة الجماعة: ٤٠٤/٥
- اختلفت أقوال العلماء في صلاة الجماعة: ٤٠٥/٥
- أجوبة القائلين بعدم وجوب صلاة الجماعة: ٤٠٥/٥
- هل المراد بأثقل الصلاة على المنافقين «نفاق المعصية أم نفاق الكفر؟»: ٤٠٨/٥
- الترخيص للأعمى عن عدم حضور الجماعة في أول الأمر اجتهاد منه والأمر بالإجابة بوحي من الله تعالى: ٤١٠/٥
- تأكيد أمر الجماعة وتحمل المشقة في حضورها: ٤١٣/٥
- وجوب صلاة الجماعة: ٤١٣/٥
- الجمع بين رواية السبع والعشرين والخمس والعشرين في فضل صلاة الجماعة: ٤١٦/٥
- صلاة الجماعة مثل أجر صلاة المنفرد بسبع وعشرين مرة: ٤١٨/٥
- الصلاة في المسجد جماعة تزيد على الصلاة في البيت والسوق جماعة وفرادى: ٤١٨/٥
- التضعيف المذكور مختص بالجماعة في المسجد: ٤١٨/٥
- الصلاة في البيت مطلقاً أولى منها في السوق: ٤١٨/٥
- الصلاة جماعة في البيت وفي السوق أولى من الانفراد: ٤١٨/٥

- صلاة الجماعة غير واجبة: ٤١٩/٥
- إيراد الأدلة على عدم وجوب صلاة الجماعة: ٤١٩/٥
- الجماعة من السنن المؤكدة التي لا يخل بملازمتها ما أمكن إلا محروم: ٤٢٠/٥
- لا تبطل صلاة المنفرد لغير عذر: ٤٢١/٥
- ليست الجماعة شرطاً في الصلاة: ٤٢١/٥
- أفضلية الصلاة في الفلاة مع تمام الركوع والسجود وأنها تعدل خمسين صلاة في جماعة: ٤٢٢/٥
- مضاعفة الأجر لمن صلى في الفلاة في حال الجماعة أو الانفراد: ٤٢٣/٥
- الحكمة في اختصاص صلاة الفلاة بمزية مضاعفة الأجر: ٤٢٣/٥
- الجماعة غير واجبة: ٤٢٣/٥
- باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن: ٤٢٣/٥
- لا تخرج المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه: ٤٢٥/٥
- منع النساء من الخروج إلى المساجد إما مطلقاً في الأزمان أو مقيداً بالليل أو مقيداً بالفلس يكون محرماً على الأزواج: ٤٢٦/٥
- الحكمة من تفضيل صلاة المرأة في بيتها: ٤٢٦/٥
- يجوز خروج النساء إلى المساجد إذا لم يصحب ذلك ما فيه فتنة: ٤٢٨/٥
- الإذن للنساء من الرجال بالخروج إلى المساجد إذا لم يكن في خروجهن ما يدعو إلى الفتنة واجب على الرجال: ٤٢٩/٥
- باب فضل المسجد الأبعد والكثير للجمع: ٤٣٠/٥
- التصريح بأن أجر من كان مسكنه بعيداً عن المسجد أعظم ممن كان قريباً منه: ٤٣٠/٥
- الصلاة في جماعة أكثر أجراً وأبلغ في تطهير المصلي وتكفير ذنوبه: ٤٣٢/٥
- ما كثر جمعه فهو أفضل مما قلّ جمعه: ٤٣٢/٥
- الجماعات تتفاوت في الفضل: ٤٣٢/٥
- يحصل الأجر بمطلق الجماعة: ٤٣٢/٥
- الرجل مع الرجل جماعة لهما التضعيف: ٤٣٢/٥
- باب السعي إلى المسجد بالسكينة: ٤٣٣/٥
- الكلام على معنى رواية «وما فاتكم فأنموا» ورواية «وما فاتكم فاقضوا»: ٤٣٥/٥
- تكبيرة الافتتاح لا تكون إلا في الركعة الأولى: ٤٣٦/٥
- سامع الإقامة لا يحتاج إلى الإسراع: ٤٣٦/٥
- الحكمة في النهي عن الإسراع في المشي إلى الصلاة: ٤٣٦/٥ - ٤٣٧
- مشروعية المشي إلى الصلاة على سكينه ووقار وكراهية الإسراع والسعي: ٤٣٧/٥
- من أدرك الإمام راعياً لم تحسب له تلك الركعة: ٤٣٧/٥
- باب ما يؤمر به الإمام من التخفيف: ٤٣٨/٥
- ذكر بعض الآثار الواردة عن الصحابة في السير إلى الصلاة: ٤٣٨/٥
- جواز إطالة القراءة ولو خرج الوقت: ٤٤١/٥
- جواز تطويل الاعتدال من الركوع وبين السجدين: ٤٤١/٥
- مشروعية التخفيف لا تستلزم أن تبلغ إلى حد يكون بسببه عدم تمام أركان الصلاة وقراءتها: ٤٤٢/٥
- المقياس الأساسي لمقدار الصلاة: ٤٤٢/٥ هـ
- من قصد في الصلاة الإتيان بشيء مستحب لا يجب عليه الوفاء به: ٤٤٣/٥
- جواز إدخال الصبيان المساجد: ٤٤٣/٥
- مشروعية الرفق بالمأمومين وسائر الأتباع ومراعاة مصالحهم: ٤٤٣/٥
- مشروعية التخفيف للأئمة وترك التطويل: ٤٤٣/٥
- باب إطالة الإمام الركعة الأولى وانتظار من أحسّ به داخلاً ليدرك الركعة: ٤٤٥/٥
- مشروعية التطويل في الركعة الأولى من صلاة الظهر وغيرها: ٤٤٧/٥
- أقوال العلماء في حكم تطويل الركعة الأولى من الصلاة لانتظار الداخل: ٤٤٧/٥
- باب وجوب متابعة الإمام والنهي عن مسابقتها: ٤٤٩/٥
- حصر الفائدة في الاقتداء بالإمام والاتباع له: ٤٥١/٥
- صحة صلاة المأموم لا تتوقف على صحة صلاة الإمام إذا بان جنباً أو محدثاً أو عليه نجاسة خفية: ٤٥١/٥
- لا يشرع المأموم في التكبير إلا بعد فراغ الإمام منه وكذلك الركوع والرفع منه والسجود: ٤٥٢/٥

- اختلف في متابعة المأموم للإمام هل هي على سبيل
الوجوب أو الندب: ٤٥٢/٥
- المأموم يتابع الإمام في الصلاة قاعداً وإن لم يكن
المأموم معذوراً: ٤٥٢/٥
- الكلام على تقدم الإمام في الخفض والرفع من
الركوع والسجود: ٤٥٤/٥
- تحريم الرفع قبل الإمام: ٤٥٥/٥
- حكم صلاة من رفع رأسه قبل الإمام: ٤٥٥/٥
- الاختلاف في معنى الوعيد المترتب على سبق الإمام
بالرفع: ٤٥٦/٥
- جواز وقوع المسخ في هذه الأمة: ٤٥٦/٥
- جواز المقارنة: ٤٥٧/٥
- باب انعقاد الجماعة باثنين أحدهما صبي أو امرأة:
٤٥٨/٥
- تتعقد الجماعة باثنين أحدهما صبي: ٤٥٩/٥
- صحة صلاة النوافل جماعة: ٤٥٩/٥
- موقف المؤتم عن يمين الإمام: ٤٥٩/٥
- اختلف في صحة صلاة من وقف عن يسار الإمام:
٤٦٠/٥
- جواز الاتمام بمن لم ينو الإمامة: ٤٦٠/٥
- الكلام على اشتراط صحة الاقتداء بالإمام أن ينوي
الإمام الإمامة: ٤٦٠/٥
- مشروعية إيقاظ الرجل أهله بالليل للصلاة: ٤٦١/٥
- صحة الإمامة وانعقادها برجل وامرأة: ٤٦٢/٥
- باب انفراد المأموم لعذر: ٤٦٣/٥
- التطويل في الصلاة منهي عنه: ٤٦٦/٥
- الصلاة بمثل هذه السور الأعلى، الشمس، الليل،
البيئة، الضحى، البروج تخفيف: ٤٦٧/٥
- الكلام على ما وقع من معاذ في تطويل الصلاة:
٤٦٨/٥
- جواز صلاة من قطع الاتمام بعد الدخول فيه لعذر
وأتم لنفسه: ٤٦٨/٥
- باب انتقال المنفرد إماماً في النوافل: ٤٦٩/٥
- جواز انتقال المنفرد إماماً في النوافل وغيرها لعدم
الفارق: ٤٧١/٥
- جواز أن يكون بين الإمام وبين القوم المؤتمين به
حائط أو سترة: ٤٧١/٥
- باب الإمام ينتقل مأموماً إذا استخلف فحضر
مستخلفه: ٤٧٢/٥
- سلوك طريقة الأدب خير من الامتثال: ٤٧٤/٥
- منع الرجال من التصفيق مطلقاً: ٤٧٥/٥
- جواز انتقال الإمام مأموماً إذا استخلف فحضر
مستخلفه: ٤٧٥/٥
- المشي من صف إلى صف يليه لا يبطل الصلاة:
٤٧٥/٥
- حمد الله لأمر يحدث والتنبيه بالتسبيح جائزان:
٤٧٥/٥
- الاستخلاف في الصلاة لعذر جائز: ٤٧٥/٥
- جواز كون المرء في بعض صلاته إماماً وفي بعضها
مأموماً: ٤٧٥/٥
- جواز رفع اليدين في الصلاة عند الدعاء والثناء:
٤٧٥/٥
- جواز الالتفات للحاجة ومخاطبة المصلي بالإشارة:
٤٧٦/٥
- جواز الحمد والشكر على الوجاهة في الدين وإمامة
المفضول للفاضل: ٤٧٦/٥
- جواز العمل القليل في الصلاة: ٤٧٦/٥
- هل جلوسه ﷺ كان عن يمين أبي بكر أو عن يساره
حينما صلى بالناس إماماً: ٤٧٨/٥
- جواز اتمام القائم بالقاعد: ٤٧٩/٥
- جواز رفع الصوت بالتكبير لإسماع المؤتمين:
٤٧٩/٥
- باب من صلى في المسجد جماعة بعد إمام الحي:
٤٨٠/٥
- مشروعية الدخول مع من دخل في الصلاة منفرداً وإن
كان الداخل معه قد صلى في جماعة: ٤٨٢/٥
- جواز أن يصلي القوم جماعة في مسجد قد صلى
فيه: ٤٨٣/٥
- من صلى جماعة ثم رأى جماعة يصلون يستحب له
أن يصلحها معهم: ٤٨٣/٥
- أقل الجماعة اثنان: ٤٨٣/٥
- الجماعة غير واجبة: ٤٨٣/٥
- تنبيه: قيود لمن قال بالمنع لقيام الجماعة الثانية:
٤٨٤/٥
- تنبيه: توضيح لأدلة المجيزين للجماعة الثانية في
مسجد قد صلى فيه مرة: ٤٨٤/٥
- باب المسبوق يدخل مع الإمام على أي حال كان
ولا يعتد بركعة لا يدرك ركوعها: ٤٨٥/٥

- مشروعية السجود مع الإمام لمن أدركه ساجداً: ٤٨٦/٥
- من الأعدار للرجال في التخلف عن الجماعة في المسجد: ٥٠١/٥ هـ
- الكلام على الاعتداد بالركعة لمن أدرك الركوع: ٤٨٦/٥ هـ
- مشروعية دخول اللاحق مع الإمام في أي جزء من أجزاء الصلاة: ٤٨٨/٥
- باب المسبوق يقضي ما فاته إذا سلم إمامه من غير زيادة: ٤٨٩/٥
- إذا خيف فوت وقت الصلاة أو فوت الوقت المختار منها لم ينتظر الإمام وإن كان فاضلاً: ٤٩٠/٥
- فضيلة أول الوقت لا يعاد لها فضيلة الصلاة مع الإمام الفاضل في غيره: ٤٩٠/٥
- جواز ائتمام الإمام أو الوالي برجل من رعيته: ٤٩١/٥
- جواز الثناء على من بادر إلى أداء فرضه وسارع على عمل ما يجب عليه عمله: ٤٩١/٥
- الغبطة جائزة وأنها مغايرة للحسد المذموم: ٤٩١/٥
- ليس على المسبوق ببعض الصلاة سجود: ٤٩١/٥
- كل من أدرك وترأ من صلاة إمامه فعليه أن يسجد للسهو: ٤٩١/٥
- متابعة الإمام واجبة فلا يسجد للسهو من أدرك وترأ من صلاة إمامه: ٤٩٢/٥
- باب من صلى ثم أدرك جماعة فليصلها معهم نافلة: ٤٩٢/٥
- مشروعية الدخول في صلاة الجماعة لمن كان قد صلى تلك الصلاة وهو مقيد بالجماعات: ٤٩٤/٥
- من صلى في جماعة ثم أدرك جماعة لا يصلي معهم كيف كانت إلا من صلاها على أنها نافلة اقتداءً بالنبي ﷺ: ٤٩٤/٥
- باب الأعدار في ترك الجماعة: ٤٩٥/٥
- من أعدار التأخر عن الجماعة الليلة المطيرة والباردة وذات الرياح: ٤٩٨/٥
- التصريح بأن الصلاة في الرحال لعذر المطر ونحوه رخصة وليست بعزيمة: ٤٩٨/٥
- يقول المؤذن في يوم المطر ونحوه من الأعدار: «صلوا في بيوتكم»: ٤٩٩/٥
- الترخيص في الخروج إلى الجماعة والجمعة عند حصول المطر وشدة البرد والرياح: ٤٩٩/٥
- من الأعدار للرجال في التخلف عن الجماعة في المسجد: ٥٠١/٥ هـ
- أبواب الإمامة وصفة الأئمة: ١١/٦
- الباب الأول: باب من أحق بالإمامة: ١١/٦
- يقدم في الإمامة الأقرأ على الأفقه: ١٢/٦
- مذاهب العلماء في تقديم الأقرأ على الأفقه في الإمامة: ١٢/٦
- الكلام على كون الصحابة أكثر حفظاً للقرآن فهم أكثر فقهاً: ١٣/٦
- الاختلاف في المراد بقوله: «يؤم القوم أقرؤهم»: ١٣/٦
- تقديم الأقرأ مطلقاً: ١٣/٦
- مزية العلم مقدمة على غيرها من المزايا الدينية: ١٤/٦
- الهجرة المقدم بها في الإمامة لا تختص بالهجرة في عصره ﷺ: ١٤/٦
- يقدم في الإمامة من كبر سنه في الإسلام: ١٥/٦
- السلطان الذي إليه ولاية أمور الناس مقدم على غيره في الإمامة: ١٥/٦
- يستحب لصاحب البيت أن يأذن لمن هو أفضل منه: ١٥/٦
- وجوب الجماعة: ١٦/٦
- المزور أحق بالإمامة من الزائر وإن كان أعلم أو أقرأ من المزور: ٢١/٦
- لا بأس بإمامة الزائر بإذن رب المكان: ٢١/٦
- جواز إمامة الزائر عند رضا المزور: ٢٢/٦
- باب إمامة الأعمى والعبد والمولى: ٢٢/٦
- جواز إمامة الأعمى: ٢٤/٦ - ٢٥
- هل إمامة الأعمى أفضل من إمامة البصير: ٢٤/٦
- إخبار المرء عن نفسه بما فيه من عاهة: ٢٥/٦
- جواز التخلف عن الجماعة في المطر والظلمة: ٢٥/٦
- جواز اتخاذ موضع معين للصلاة: ٢٥/٦
- جواز إمامة الزائر إذا كان هو الإمام الأعظم: ٢٥/٦
- جواز التبرك بالمواضع التي صلى فيها ﷺ: ٢٥/٦
- إجابة الفاضل دعوة المفضول: ٢٥/٦
- جواز إمامة العبد: ٢٧/٦
- جواز الصلاة خلف أمراء الجور: ٣٢/٦
- نقل كلام النووي في إمامة الفاسق: ٣٢/٦ هـ

- هل يشترط عدالة إمامة الصلاة: ٣٣/٦
- الأصل عدم اشتراط العدالة في إمامة الصلاة: ٣٥/٦
- كل من صحّت صلاته لنفسه صحت لغيره: ٣٥/٦
- النزاع في صحة الجماعة بعد من لا عدالة له: ٣٦/٦
- لا خلاف في كراهة الصلاة خلف من لا عدالة له: ٣٦/٦
- لا تؤم المرأة الرجل: ٣٧/٦
- لا يؤم الأعرابي الذي لم يهاجر بمن كان مهاجراً: ٣٨/٦
- الاختلاف في الصلاة خلف الأعرابي: ٣٨/٦
- باب ما جاء في إمامة الصبي: ٣٨/٦
- جواز إمامة الصبي: ٤٠/٦
- مذاهب العلماء في حكم إمامة الصبي في الصلاة: ٤١/٦
- باب اقتداء المقيم بالمسافر: ٤٣/٦
- جواز ائتمام المقيم بالمسافر: ٤٤/٦
- الاختلاف في عدم جواز ائتمام المقيم بالمسافر: ٤٤/٦
- باب هل يقتدي المفترض بالمتنفل أم لا؟: ٤٦/٦
- جواز اقتداء المفترض بالمتنفل: ٤٧/٦
- الأجوبة على القائلين بجواز اقتداء المفترض بالمتنفل: ٤٧/٦
- اختلف الفقهاء في اختلاف نية الإمام والمأموم على ثلاثة مذاهب: ٥١/٦
- جواز صلاة المتنفل بالمفترض: ٥١/٦
- باب اقتداء الجالس بالقائم: ٥١/٦
- جواز صلاة القاعد لعذر خلف القائم: ٥٢/٦
- باب اقتداء القادر على القيام بالجالس وأنه يجلس معه: ٥٢/٦
- المأموم يتابع الإمام في الصلاة قاعداً وإن لم يكن المأموم معذوراً: ٥٥/٦
- الكلام على صلاة الإمام قاعداً هل يتابع المصلون الإمام في القعود: ٥٧/٦
- أجوبة المخالفين القائلين بعدم جواز متابعة المأمومين للإمام إذا صلى قاعداً: ٥٨/٦
- أجوبة المتمسكين بجواز متابعة المأمومين للإمام إذا صلى قاعداً: ٦١/٦
- حاصل القول في صلاة القائم خلف القاعد: ٦/٦
- ٥٦٢
- الاختلاف فيما إذا كان المأموم صحيحاً فصلّى خلف إمام مريض يصلي قاعداً على ثلاثة أقوال: ٥٦٢/٦
- باب اقتداء المتوضئ بالمتيمم: ٦٣/٦
- صحة صلاة المتوضئ خلف المتيمم: ٦٤/٦
- باب من اقتدى بمن أخطأ بترك شرط أو فرض ولم يعلم: ٦٥/٦
- جواز الصلاة خلف البر والفاجر: ٦٨/٦
- تصح صلاة المأمومين إذا كان إمامهم محدثاً وعليه الإعادة: ٦٨/٦
- صحة الائتمام بمن يخل بشيء من الصلاة ركناً كان أو غيره إذا أتم المأموم: ٦٨/٦
- الإمام إذا كان مسيئاً كأن يدخل في الصلاة مخللاً بركن أو شرط عمداً فهو آثم: ٦٩/٦
- باب حكم الإمام إذا ذكر أنه محدث أو خرج لحدث سبقه أو غير ذلك: ٦٩/٦
- جواز التخلل الكثير بين الإقامة والدخول في الصلاة: ٧١/٦
- جواز اتصافه ﷺ بالجنابة وعلى صدور النسيان منه: ٧٢/٦
- جواز الاستخلاف للإمام عند عروض عذر يقتضي ذلك: ٧٢/٦
- مذاهب أهل العلم في استخلاف الإمام عند عروض عذر يقتضي ذلك: ٧٢/٦
- باب من أمّ قوماً يكرهونه: ٧٣/٦
- تحريم أن يكون الرجل إماماً لقوم يكرهونه: ٧٦/٦
- الكلام على من أمّ قوماً هم له كارهون: ٧٦/٦
- لا تقبل صلاة العبد الأبق حتى يرجع من إياقه إلى سيده: ٧٧/٦
- إغضاب المرأة لزوجها حتى يبیت ساخطاً عليها من الكبائر: ٧٨/٦
- أبواب موقف الإمام والمأموم وأحكام الصفوف: ٧٩/٦
- باب وقوف الواحد عن يمين الإمام والائتين فصاعداً خلفه: ٧٩/٦
- موقف الواحد عن يمين الإمام: ٨٠/٦

- مذاهب العلماء في موقف الواحد من الإمام في الصلاة أين يكون: ٨٠/٦
- جواز العمل في الصلاة: ٨١/٦
- موقف الرجلين مع الإمام في الصلاة خلفه: ٨١/٦
- مذاهب العلماء في موقف الرجلين من الإمام في الصلاة: ٨٢/٦
- جواز الصلاة في الثوب الواحد: ٨٢/٦
- إذا حضر مع إمام الجماعة رجل وامرأة كان موقف الرجل عن يمينه وموقف المرأة خلفهما: ٨٤/٦
- حكم صلاة المرأة إذا صفت إلى جنب الرجال: ٨٤/٦
- قول ابن مسعود بوقوف الاثنين عن يمين الإمام ويساره: ٨٦/٦
- باب وقوف الإمام تلقاء وسط الصف وقرب أولي الأحلام والنهي منه: ٨٧/٦
- مشروعية جعل الإمام مقابلاً لوسط الصف: ٩١/٦
- مخالفة الصفوف مخالفة الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن: ٩١/٦
- النهي عن أن يكون اجتماع الناس في الصلاة مثل اجتماعهم في الأسواق: ٩٣/٦
- مشروعية تقدم أهل العلم والفضل ليأخذوا عن الإمام ويأخذ عنهم غيرهم: ٩٣/٦
- الكلام فيمن يلي الإمام في الصلاة: ٩٣/٦
- باب موقف الصبيان والنساء من الرجال: ٩٣/٦
- تقديم صفوف الرجال على الغلمان والغلمان على النساء: ٩٥/٦
- هل يصف الصبيان في الصلاة مع الرجال: ٩٥/٦
- جواز صلاة من كان مع نية صلاته مريداً للتعليم: ٩٧/٦
- حكم سدّ الصبي للفرجة في الصف: ٩٧/٦
- التصريح بأفضلية الصف الأول للرجال: ٩٨/٦
- التصريح بأفضلية الصف الآخر للنساء: ٩٨/٦
- باب ما جاء في صلاة الرجل فذاً ومن ركع أو أحرم دون الصف ثم دخله: ٩٩/٦
- اختلاف السلف في صلاة المأموم خلف الصف وحده: ١٠١/٦
- اختلاف السلف في الركوع دون الصف: ١٠٣/٦
- الاختلاف فيمن لم يجد فرجة ولا سعة في الصف ما الذي يفعل؟: ١٠٥/٦
- حكم جذب الرجل إلى نفسه واحداً ليصف معه: ١٠٦/٦
- باب الحث على تسوية الصفوف ورضها وسدّ خللها: ١٠٧/٦
- حكم تسوية الصفوف في الصلاة: ١٠٩/٦
- جواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة: ١١٠/٦
- الاختلاف في الوعيد المترتب على مخالفة الصفوف في الصلاة: ١١١/٦
- الاقتداء بأفعال الملائكة في صلاتهم وتعباداتهم: ١١٥/٦
- أفضلية إتمام الصف الأول: ١١٥/٦
- مشروعية إتمام الصف الأول: ١١٦/٦
- الاختلاف في الصف الأول في المسجد الذي فيه منبر هل هو الخارج بين يدي المنبر أو الذي هو أقرب إلى القبلة: ١١٦/٦
- قول العلماء في الحض على الصف الأول: ١١٦/٦
- استحباب الكون في يمين الصف الأول وما بعده من الصفوف: ١١٧/٦
- الحث على الكون في الصف الأول والتنفير عن التأخر عنه: ١١٧/٦
- ورد في فضيلة الصف الأول أحاديث: ١١٧/٦
- باب هل يأخذ القوم مصافهم قبل الإمام أم لا؟: ١١٨/٦
- اعتدال الصفوف قبل وصول الإمام إلى مكانه: ١١٩/٦
- جواز قيام المؤتمين وتعديل الصفوف قبل خروج الإمام: ١١٩/٦
- متى يكون قيام المؤتمين إلى الصلاة؟ واختلاف العلماء في ذلك: ١٢١/٦
- باب كراهة الصف بين السواري للمأموم: ١٢٢/٦
- كراهة الصلاة بين السواري: ١٢٤/٦
- علة كراهة الصلاة بين السواري: ١٢٥/٦
- أقوال العلماء في الصلاة بين السواري: ١٢٥/٦
- اختصاص النهي عن الصلاة بين السواري بالمؤتمين دون الإمام المنفرد: ١٢٧/٦
- باب وقوف الإمام أعلى من المأموم وبالعكس: ١٢٧/٦

- يكره ارتفاع الإمام في المجلس: ١٣٠/٦
- لا يضر الارتفاع قدر القامة من المؤتمر في غير المسجد إلا بحذاء رأس الإمام أو متقدماً: ١٣٠/٦
- الكلام على مقدار ما يجوز بين الإمام والمؤتم من الارتفاع والانخفاض والبعث والحائل: ١٣١/٦ هـ
- حكم ارتفاع المؤتمر على الإمام في المسجد: ١٣٢/٦
- منع ارتفاع الإمام على المؤتمر من غير فرق بين المسجد وغيره وبين القامة ودونها وفوقها: ١٣٢/٦
- صلواته ﷺ على المنبر لغرض التعليم: ١٣٢/٦
- جواز العمل في الصلاة: ١٣٣/٦
- بيان الحكمة في صلواته ﷺ في أعلى المنبر: ١٣٣/٦
- جواز كون المؤتمر في مكان في خارج المسجد: ١٣٣/٦
- باب ما جاء في الحائل بين الإمام والمأموم: ١٣٤/٦
- الحائل بين الإمام والمؤتمين غير مانع من صحة الصلاة: ١٣٥/٦
- لا يضرُّ بعد المؤتمر في المسجد ولا الحائل ولو فوق القامة مهما علم حال الإمام: ١٣٥/٦
- لا يضر الحائل في غير المسجد ولو فوق القامة إلا أن يمنع من ذلك مانع: ١٣٥/٦
- باب ما جاء فيمن يلازم بقعة بعينها من المسجد: ١٣٥/٦
- حكم الترام بقعة معينة في المسجد: ١٣٧/٦ هـ
- كراهة اعتياد الرجل بقعة من بقاع المسجد: ١٣٩/٦
- علة النهي عن المواظبة على مكان في المسجد: ١٣٩/٦
- باب استحباب التطوع في غير موضع المكتوبة: ١٤٠/٦
- مشروعية انتقال المصلي عن مصلاه الذي صلى فيه لكل صلاة يفتتحها من أفراد النوافل: ١٤١/٦
- أبواب صلاة المريض: ١٤٣/٦
- باب صلاة المريض على قدر استطاعته: ١٤٣/٦
- يجوز لمن حصل له عذر لا يستطيع معه القيام أن يصلي قاعداً: ١٤٦/٦
- يجوز لمن حصل له عذر لا يستطيع معه القعود أن يصلي على جنبه: ١٤٦/٦
- أقوال العلماء في صفة القعود لمن لا يستطيع القيام: ١٤٦/٦
- كيفية الصلاة على جنب لمن لا يستطيع القعود: ١٤٦/٦
- من لم يستطع أن يركع ويسجد قاعداً أو مَيَّ للركوع والسجود: ١٤٦/٦
- من لم يستطع الصلاة على جنبه يصلي مستلقياً جاعلاً رجله مما يلي القبلة: ١٤٦/٦
- إذا تعذر الإيماء من المستلقي لم يجب عليه بعد ذلك: ١٤٧/٦
- باب الصلاة في السفينة: ١٤٧/٦
- الواجب على من يصلي في السفينة القيام إلا عند خشية الغرق: ١٤٨/٦
- جواز الصلاة في السفينة وإن كان الخروج إلى البر ممكناً: ١٤٨/٦
- حكم صلاة الفرض في السفينة إذا قدر على الخروج منها: ١٤٨/٦ هـ
- حكم استقبال القبلة في السفينة السائرة إذا انحرفت عن القبلة في صلاة الفريضة: ١٤٩/٦ هـ
- حكم استقبال القبلة في صلاة النافلة في السفينة: ١٤٩/٦ هـ
- حكم الصلاة في السفينة السائرة قاعداً مع القدرة على القيام في الفريضة: ١٤٩/٦ هـ
- أبواب صلاة المسافر: ١٥١/٦
- باب اختيار القصر وجواز الائتمام: ١٥١/٦
- لازم النبي ﷺ القصر في السفر ولم يصل فيه تماماً: ١٥١/٦
- جواز قول القائل: تصدق الله علينا واللهم تصدق علينا: ١٥٢/٦
- اختلف أهل العلم هل القصر واجب أم رخصة والتمام أفضل؟: ١٥٣/٦
- لا يقصر في الصبح ولا في المغرب: ١٥٤/٦
- حجج القائلين بوجوب قصر الصلاة في السفر: ١٥٥/٦
- حجج القائلين بأن القصر رخصة والتمام أفضل: ١٥٦/٦
- المشهور أنه ﷺ لم يعتمر إلا أربع عمر ليس منهن شيء في رمضان: ١٦١/٦

- دفع ما استوهم من مخالفة عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم في قصره الصلاة في السفر وإتمامها: ١٦٢/٦
- يحب الله إتيان ما شرعه من الرخص: ١٦٦/٦
- باب الرد على من قال إذا خرج نهاراً لم يقصر إلى الليل: ١٦٦/٦
- إباحة القصر في السفر القصير: ١٦٧/٦
- الاختلاف في تقدير الميل: ١٦٧/٦
- اختلاف علماء الإسلام في مقدار المسافة التي يقصر فيها الصلاة: ١٦٨/٦
- المتيقن في مسافة قصر الصلاة هو ثلاثة فراسخ: ١٧٢/٦
- اختلف العلماء فيمن قصد سفرأ يقصر في مثله الصلاة على اختلاف الأقوال من أين يقصر: ١٧٢
- الاختلاف فيمن أراد سفرأ قبل الخروج من البيوت من أين يقصر؟: ١٧٣/٦
- باب أنّ من دخل بلداً فنوى الإقامة فيه أربعاً يقصر: ١٧٣/٦
- أقوال العلماء في حكم من دخل بلداً فنوى الإقامة فيه هل يقصر الصلاة حسب مدة إقامته أم يتم؟: ١٧٦/٦
- الحق أن من حط رحله ببلد ونوى الإقامة بها أياماً من دون تردد لا يقال له مسافر فيتم الصلاة ولا يقصر: ١٧٨/٦
- هل حدّ النبي صلى الله عليه وسلم لأمته مسافة محدودة للقصر والفطر: ١٧٨/٦
- باب من أقام لقضاء حاجته ولم يجمع إقامة: ١٧٩
- اختلاف الأحاديث في إقامته صلى الله عليه وسلم في مكة عام الفتح: ١٨٢/٦
- اختلاف العلماء في تقدير المدة التي يقصر فيها المسافر إذا أقام ببلدة وكان متردداً غير عازم على إقامة أيام معلومة: ١٨٣/٦
- الحق أنّ الأصل في المقيم الإتمام: ١٨٥/٦
- باب من اجتاز في بلد فتزوج فيه، أو له فيه زوجة فليتم: ١٨٥/٦
- من أقام في مكان أثناء سفره فله حكم المقيم فيتم: ١٨٧/٦
- أبواب الجمع بين الصلاتين: ١٩٠/٦
- باب جوازه في السفر في وقت إحداهما: ١٩٠/٦
- جواز جمع التأخير في السفر سواء كان السير مجداً أم لا: ١٩٠/٦
- اختلاف العلماء في جمع الصلاة في السفر: ١٩٠
- الكلام على جمع التقديم ومن جدّ به السير: ١٩٢
- باب جمع المقيم لمطر أو غيره: ١٩٩/٦
- جواز الجمع مطلقاً بشرط أن لا يتخذ ذلك خلقاً وعادة: ٢٠١/٦
- لا يجوز الجمع لغير عذر وهو قول الجمهور: ٢٠١/٦
- أجوبة الجمهور على القائلين بجواز الجمع مطلقاً: ٢٠٢/٦
- الكلام على أن جمع النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الظهر والعصر كان جمعاً صورتياً: ٢٠٢/٦-٢٠٦
- ذكر الأدلة على أنه لا يجوز الجمع بين الصلاتين إلا لعذر: ٢٠٧/٦
- جواز الجمع بين الصلاتين لعذر المطر والخوف والمرض: ٢٠٨/٦
- جواز جمع المستحاضة بين الصلاتين: ٢٠٨/٦
- باب الجمع بأذان وإقامتين من غير تطوع بينهما: ٢٠٩/٦
- لم يتنفل صلى الله عليه وسلم بين صلاة المغرب والعشاء ولا عقب كل واحدة منهما: ٢١٠/٦
- ترك التطوع بين الصلاتين بالمزدلفة: ٢١١/٦
- السنة الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة: ٢١١
- اختلاف أهل العلم في صلاة النافلة في مطلق السفر: ٢١١/٦
- استحباب النوافل المطلقة في السفر: ٢١١/٦
- الاختلاف في استحباب النوافل الراجعة: ٢١١/٦
- هديه صلى الله عليه وسلم في سفره الاقتصار على الفرض إلا ما كان من سنة الوتر والفجر: ٢١٣/٦
- السنة في الجمع بين الصلاتين الاقتصار على أذان واحد والإقامة لكل واحد من الصلاتين: ٢١٥/٦
- من ذهب من العلماء إلى أن المشروع أذان واحد في الجمع وإقامة لكل صلاة: ٢١٦/٦

- جواز الفصل بين الصلاتين المجموعتين: ٢١٦/٦
- أبواب الجمعة: ٢١٧/٦
- باب التغليظ في تركها: ٢١٧/٦
- الجمعة من فروض الأعيان: ٢٢٥ - ٢٢٧
- ترك ثلاث جمع متوالية سبب في طبع الله على قلب التارك لها تهاوناً: ٢٢٦/٦
- الترك للعبادة على ثلاثة أقسام: ٢٢٧/٦ هـ
- من جملة الأدلة الدالة على أن الجمعة من فرائض الأعيان: ٢٢٩/٦
- الحق أن الجمعة من فرائض الأعيان على سامع النداء: ٢٣٠/٦
- باب من تجب عليه ومن لا تجب: ٢٣١/٦
- لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء: ٢٣٣/٦
- هل تجب الجمعة على من لم يسمع النداء: ٢٣٥/٦
- اختلاف العلماء فيمن كان خارجاً عن البلد الذي تقام فيه الجمعة: ٢٣٦/٦
- الجمعة من فرائض الأعيان: ٢٤٠/٦
- الجمعة غير واجبة على العبد: ٢٤٠/٦
- عدم وجوب الجمعة على النساء والصبيان: ٢٤٠/٦
- لا تجب الجمعة على المريض إذا كان الحضور يجلب عليه مشقة: ٢٤١/٦
- الاختلاف في المسافر هل تجب عليه الجمعة إذا كان نازلاً أم لا؟: ٢٤١/٦
- الحث على حضور الجمعة والتوعد على التشاغل عنها بالمال: ٢٤٣/٦
- لا تسقط الجمعة على من كان خارجاً عن بلد إقامته: ٢٤٣/٦
- الغزو أهم من صلاة الجمعة: ٢٤٥/٦
- لا تجب الجمعة قبل الزوال: ٢٤٥/٦
- اختلاف العلماء في جواز السفر يوم الجمعة من طلوع الفجر إلى الزوال: ٢٤٦/٦
- الظاهر جواز السفر قبل دخول وقت الجمعة وبعد خروجه لعدم المانع: ٢٤٨/٦
- عدم جواز السفر وقت صلاة الجمعة لمن قد وجب عليه الحضور إلا لعذر: ٢٤٨/٦
- باب انعقاد الجمعة بأربعين وإقامتها في القرى: ٢٤٨/٦
- لا تنعقد الجمعة إلا بأربعين رجلاً: ٢٥٠/٦
- اشتراط العدد في الجمعة والأصل الظهر: ٢٥٠/٦
- لا تصح الجمعة إلا بعدد ثابت بدليل: ٢٥٠/٦
- جملة أقوال العلماء في اشتراط عدد معين للجمعة: ٢٥٣/٦
- لم يأت نص من رسول الله ﷺ بأن الجمعة لا تنعقد بكذا: ٢٥٥/٦
- مستند القائلين باشتراط عدد معين للجمعة: ٢٥٦/٦
- جواز إقامة الجمعة في القرى: ٢٥٩/٦
- أقوال العلماء في حكم إقامة الجمعة في المدن دون القرى: ٢٥٩/٦
- باب التنظيف والتجمل للجمعة وقصدها بسكينة والتكبير والدنو من الإمام: ٢٦١/٦
- استحباب لبس الثياب الحسنة يوم الجمعة: ٢٦٣/٦
- مشروعية الغسل في يوم الجمعة واللبس من صالح الثياب والتطيب: ٢٦٣/٦
- المبالغة في التنظيف وإفاضة الماء تكفي في حصول الغسل: ٢٦٤/٦
- استحباب الأدهان لإزالة شعث الشعر به: ٢٦٤/٦
- من لم يتخذ لنفسه طيباً فليستعمل من طيب امرأته: ٢٦٥/٦
- كراهة التفريق وتخطي الرقاب وأذية المصلين: ٢٦٥/٦
- أقوال العلماء في حكم تخطي الرقاب يوم الجمعة: ٢٦٥/٦
- تكفير الذنوب من الجمعة إلى الجمعة مشروط بوجود جميع ما ذكر في الحديث: ٢٦٧/٦
- جواز الكلام قبل تكلم الإمام: ٢٦٧/٦
- الإشارة إلى الجماع يوم الجمعة ليغتسل فيه من الجنابة: ٢٧١/٦
- الحكمة من الاغتسال يوم الجمعة للجنابة: ٢٧١/٦
- الاختلاف في المراد بالرواح في الساعة الثانية من يوم الجمعة: ٢٧٢/٦
- الكلام على المراد بساعات الرواح يوم الجمعة: ٢٧٣/٦
- مراتب الساعة يوم الجمعة تنقسم إلى خمس: ٢٧٣/٦
- هل للجمعة ساعة رواح سادسة: ٢٧٦/٦
- مشروعية الاغتسال يوم الجمعة: ٢٧٦/٦
- بيان أفضلية التكبير لصلاة الجمعة: ٢٧٦/٦
- أفضل الهدى الإبل ثم البقر ثم الغنم: ٢٧٧/٦

- جواز الجمعة في الساعة السادسة : ٢٧٧/٦
- من نذر هدياً مطلقاً جاز له إهداء أي مالٍ كان : ٢٧٧/٦
- مشروعية حضور الخطبة والدنو من الإمام : ٢٧٧/٦
- التأخر عن الإمام يوم الجمعة من أسباب التأخر عن دخول الجنة : ٢٧٧/٦
- باب فضل يوم الجمعة وذكر ساعة الإجابة وفضل الصلاة على رسول الله ﷺ فيه : ٢٧٧/٦
- أفضل الأيام يوم الجمعة : ٢٧٩/٦
- لا يكون يوم الجمعة أفضل أيام الجنة : ٢٨٠/٦
- لم يخلق آدم في الجنة بل خلق خارجها ثم أدخل إليها : ٢٨٠/٦
- تساؤلات حول ساعة الإجابة في يوم الجمعة : ٢٨٠/٦
- أقوال العلماء في تعيين ساعة الإجابة من يوم الجمعة فيها ثلاثة وأربعون قولاً : ٢٨١/٦
- ترجيح الإمام الشوكاني أن ساعة الإجابة من يوم الجمعة هي بعد صلاة العصر للأحاديث المصرحة بذلك : ٢٩٢/٦
- ساعة الإجابة هي وقت صلاة الجمعة من عند صعود الإمام على المنبر أو من عند الإقامة إلى الانصراف منها : ٢٩٧/٦
- الساعة التي تقدم الخلاف في تعيينها هي آخر ساعة من يوم الجمعة : ٣٠٠/٦
- أرجح الأقوال في تعيين ساعة الإجابة هي آخر ساعة من يوم الجمعة : ٣٠٠/٦
- مشروعية الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة وأنها تعرض عليه وأنه حيٌّ في قبره : ٣٠٥
- باب الرجل أحق بمجلسه وآداب الجلوس والنهي عن التخطي إلا لحاجة : ٣١٣/٦
- من سبق إلى موضع مباح سواء كان مسجداً أو غيره في يوم الجمعة أو غيرها للصلاة أو لغيرها من الطاعات فهو أحق به : ٣١٥/٦
- من قام من موضعه لقضاء حاجة من الحاجات ثم يعود إليه فهو أحق به ممن قعد فيه بعد قيامه : ٣١٥/٦
- عدم الفرق بين المسجد وغيره في الأحقية لمن قام من مجلسه ثم عاد إليه وأقوال العلماء في ذلك : ٣١٦/٦
- يجوز للرجل أن يقعد في مكان غيره إذا أقعده برضاه : ٣١٧/٦
- يكره الإيثار بمحل الفضيلة كالقيام من الصف الأول إلى الثاني : ٣١٧/٦
- الإيثار وسلوك طرائق الأدب لا يليق أن يكون في العبادات والفضائل : ٣١٧/٦
- مشروعية التحول من مكان إلى آخر لمن أصابه النعاس وهو في المسجد وتأكد ذلك في صلاة الجمعة : ٣١٨/٦
- الحكمة في الأمر بالتحول من مكان لآخر لمن أصابه النعاس : ٣١٩/٦
- النهي عن الاحتباء في يوم الجمعة : ٣٢٢/٦
- النهي عن الاحتباء مطلقاً : ٣٢٢/٦
- اختلاف العلماء في كراهية الاحتباء يوم الجمعة : ٣٢٢/٦
- كراهة التخطي يوم الجمعة وهل هو مختص بيوم الجمعة فقط؟ : ٣٢٨/٦
- اختلاف أهل العلم في حكم التخطي يوم الجمعة : ٣٢٩/٦
- يستثنى من التحريم أو الكراهة الإمام أو من كان بين يديه فرجة لا يصل إليها إلا بالتخطي : ٣٣٠/٦
- جواز التخطي للحاجة في غير الجمعة : ٣٣٠/٦
- باب التنفل قبل الجمعة ما لم يخرج الإمام وأن انقطاعه بخروجه إلا تحية المسجد : ٣٣١/٦
- مشروعية الغسل في يوم الجمعة وترك الأذية : ٣٣٢/٦
- مشروعية الاستماع والإنصات يوم الجمعة : ٣٣٢/٦
- مشروعية الصلاة قبل خروج الإمام والكف عنها بعد خروجه : ٣٣٢/٦
- اختلف العلماء هل للجمعة سنة قبلها أو لا؟ : ٣٣٢/٦
- ترك التحية بعد خروج الإمام لصلاة الجمعة : ٣٣٦
- مشروعية الصلاة قبل الجمعة : ٣٣٧/٦
- الصلاة قبل الجمعة مرغّب فيها عموماً وخصوصاً : ٣٣٨/٦
- الصلاة قبل الجمعة لا حد لها : ٣٣٨/٦
- فائدة في معنى المغفرة له ما بين الجمعيتين وثلاثة أيام : ٣٣٨/٦

- مشروعية تحية المسجد حال الخطبة: ٣٤١/٦
- أقوال العلماء في تحية المسجد حال الخطبة: ٣٤٢/٦
- مناقشة أدلة القائلين بعدم مشروعية تحية المسجد حال الخطبة: ٣٤٣/٦
- مشروعية تخفيف تحية المسجد ليتفرغ لسماع الخطبة: ٣٤٧/٦
- داخل المسجد حال الخطبة يقتصر على ركعتين: ٣٤٧/٦
- يمنع من تجاوز الركعتين بمجرد خروج الإمام وإن لم يتكلم: ٣٤٧/٦
- باب ما جاء في التجميع قبل الزوال وبعده: ٢٤٨/٦
- مواظبته ﷺ على صلاة الجمعة إذا زالت الشمس: ٣٥١/٦
- الابتداء بالصلاة قبل القيلولة يوم الجمعة: ٣٥٢/٦
- جواز صلاة الجمعة قبل الزوال: ٣٥٣/٦
- الغداء والقيلولة قبل الزوال: ٣٥٣/٦
- باب تسليم الإمام إذا رقى المنبر والتأذين إذا جلس عليه واستقبال المأمومين له: ٣٥٥/٦
- مشروعية التسليم من الخطيب على الناس بعد أن يرقى المنبر وقبل أن يؤذن المؤذن: ٣٥٧/٦
- الكلام على الأذان الأول يوم الجمعة: ٣٦١/٦
- ما أحدثه الناس قبل الجمعة من الدعاء: ٣٦٣/٦
- الأذان الذي كان على عهد النبي ﷺ ليوم الجمعة: ٣٦٣/٦ هـ
- مشروعية استقبال الناس للخطيب حال الخطبة وأقوال العلماء في ذلك: ٣٦٤/٦
- باب اشتغال الخطبة على حمد الله والثناء على رسوله والموعظة والقراءة: ٣٦٥/٦
- مشروعية الحمد لله في الخطبة: ٣٦٧/٦
- جواز التشريك بين ضمير الله ورسوله: ٣٦٨/٦
- الخطبة شأنها البسط والإيضاح واجتناب الإشارات والرموز: ٣٦٩/٦
- إنكار النبي ﷺ على الخطيب تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية: ٣٦٩/٦
- الكلام على قول: «ومن أطاع الله فقد أطاع رسوله» وقول: «ومن يعص الله ورسوله فقد غوى»: ٣٧٠/٦ هـ
- اختلف أهل العلم في حكم خطبة الجمعة: ٣٧١/٦
- الظاهر أن الخطبة مندوبة فقط: ٣٧٢/٦
- عدم قبول الخطبة التي لا حمد فيها: ٣٧٢/٦
- عدم جواز خطبة لا شهادة فيها بأنه ﷺ عبد الله ورسوله: ٣٧٢/٦
- مشروعية القيام حال الخطبة: ٣٧٢/٦
- مشروعية الجلوس بين الخطبتين: ٣٧٢/٦
- الاختلاف في حكم الجلوس بين الخطبتين: ٣٧٣/٦
- حكم خطبتي الجمعة: ٣٧٣/٦
- مشروعية القراءة والوعظ في الخطبة: ٣٧٤/٦
- حكم القراءة والوعظ في خطبة الجمعة: ٣٧٤/٦
- الوعظ في الخطبة مشروع وأن إقصار الخطبة أولى من إطالتها: ٣٧٤/٦
- مشروعية قراءة شيء من القرآن في الخطبة: ٣٧٧/٦
- اختلف في محل القراءة في خطبة الجمعة على أربعة أقوال: ٣٧٧/٦
- كان النبي ﷺ لا يلزم قراءة سورة أو آية مخصوصة في الخطبة: ٣٧٨/٦
- باب هيات الخطبتين وأداهما: ٣٧٩/٦
- مشروعية القيام حال الخطبة: ٣٧٩/٦
- حكم القيام حال الخطبة: ٣٧٩/٦
- الثابت عنه ﷺ وعن الخلفاء الراشدين هو القيام حال الخطبة: ٣٨٠/٦
- مشروعية الجلوس بين الخطبتين: ٣٨٠/٦
- مشروعية الاعتماد على سيف أو عصا حال الخطبة والحكمة في ذلك: ٣٨٢/٦
- مشروعية اشتغال الخطبة على الحمد لله والوعظ: ٣٨٢/٦
- حكم قول: «الحمد لله» في الخطبة: ٣٨٢/٦
- لماذا كان إقصار الخطبة علامة من فقه الرجل: ٣٨٤/٦
- ماهو الغرض من الأمر بإطالة الصلاة وإقصار الخطبة: ٣٨٤/٦
- مواصفات الخطبة الموفقة والمفيدة: ٣٨٥/٦ هـ
- مشروعية إقصار الخطبة: ٣٨٦/٦
- يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه ويظهر غاية الغضب والفرح: ٣٨٧/٦
- مواصفات الخطيب الموفق إلى الخير: ٣٨٧/٦ هـ

- كراهة رفع الأيدي على المنبر حال الدعاء وأنه بدعة: ٣٩٠/٦
- لم يرفع ﷺ يديه في غير الاستسقاء: ٣٩٠/٦
- تجوز الإشارة بالإصبع في خطبة الجمعة: ٣٩١/٦
- باب المنع من الكلام والإمام يخطب والرخصة في تكلمه وتكليمه لمصلحة وفي الكلام قبل أخذه في الخطبة وبعد إتمامها: ٣٩١/٦
- وجوب السكوت والإنصات حال الخطبة إلا ما خصه الدليل كصلاة التحية: ٣٩٥/٦
- مشروعية الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره حال الخطبة: ٣٩٥/٦
- اختصاص النهي عن الكلام بحال الخطبة: ٣٩٦/٦
- لا يجب الإنصات في خطبة غير يوم الجمعة: ٣٩٦/٦
- ذكر المراد بـ «اللغو»: ٣٩٦/٦
- لا جمعة كاملة لمن لغى فيها: ٣٩٧/٦
- إسقاط فرض الوقت لمن لغى حال خطبة الجمعة: ٣٩٧/٦
- المنع من جميع أنواع الكلام من غير فرق بين ما لا فائدة فيه وغيره: ٣٩٧/٦
- هل يجب الإنصات على من يسمع الخطبة فقط: ٣٩٨/٦
- أقوال العلماء فيما يرخص من الكلام حال خطبة الجمعة: ٣٩٩/٦
- يكره في الخطبة أشياء: ٤٠٠/٦ هـ
- جواز الكلام في الخطبة للأمر يحدث: ٤٠٢/٦
- حكم الكلام بعد فراغ الخطيب من الخطبة وأقوال العلماء في ذلك: ٤٠٢/٦
- الكلام الجائز بعد الخطبة هو كلام الإمام لحاجة أو كلام الرجل للرجل لحاجة: ٤٠٣/٦
- جواز الكلام حال قعود الإمام على المنبر قبل شروعه في الخطبة: ٤٠٣/٦
- باب ما يقرأ به في صلاة الجمعة وفي صبح يومها: ٤٠٤/٦
- السنة أن يقرأ الإمام في صلاة الجمعة في الركعة الأولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين: ٤٠٦/٦
- ما يقرأه الإمام في صلاة الجمعة: ٤٠٦/٦
- الحكمة في القراءة في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين: ٤٠٧/٦
- الكلام على مشروعية قراءة تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان في صبح يوم الجمعة: ٤١٠/٦
- اختلف القائلون باستحباب قراءة الم تنزيل السجدة في يوم الجمعة هل للإمام أن يقرأ بدلها سورة أخرى فيها سجدة فيسجد فيها أو يمتنع ذلك: ٤١١/٦
- باب انقضاء العدد في أثناء الصلاة أو الخطبة: ٤١٣/٦
- العدد المتعين لصلاة الجمعة اثنا عشر رجلاً: ٤١٧/٦
- باب الصلاة بعد الجمعة: ٤١٨/٦
- الكلام على صلاة أربع أو اثنتين بعد صلاة الجمعة: ٤١٩/٦
- سنة الجمعة ركعتان أو أربع: ٤٢٠/٦
- الاختلاف في الأربع الركعات بعد الجمعة هل تكون متصلة بتسليم في آخرها أو يفصل بين كل ركعتين بتسليم: ٤٢٢/٦
- هل الأفضل فعل سنة الجمعة في البيت أو في المسجد: ٤٢٢/٦
- باب ما جاء في اجتماع العيد والجمعة: ٤٢٣/٦
- جواز ترك صلاة الجمعة في يوم العيد وأقوال العلماء في ذلك: ٤٢٦/٦
- إذا سقطت الجمعة بوجه من الوجوه المسوغة لم يجب على من سقطت عنه أن يصلي الظهر: ٤٢٧/٦
- بدع الجمعة: ٤٢٨/٦ - ٤٣٢
- أبواب العيدين: ١٣/٧
- باب التجمل للعيد وكراهة حمل السلاح فيه إلا لحاجة: ١٣/٧
- تحريم لبس الحرير: ١٦/٧
- مشروعية التجمل للعيد: ١٦/٧
- كراهة حمل السلاح يوم العيد: ١٧/٧
- باب الخروج إلى العيد ماشياً والتكبير فيه وما جاء في خروج النساء: ١٨/٧
- مشروعية الخروج إلى صلاة العيد والمشى إليها وترك الركوب: ٢٥/٧
- ذهب أكثر العلماء إلى أنه يستحب أن يأتي إلى صلاة العيد ماشياً: ٢٦/٧
- يستحب الرجوع من صلاة العيد ماشياً: ٢٦/٧
- استحباب الأكل قبل الخروج إلى صلاة عيد الفطر: ٢٧/٧

- استحباب تأخير الأكل إلى بعد صلاة عيد الأضحى : ٢٧/٧
 عدم شرعية الأذان والإقامة في صلاة العيدين : ٥٤/٧
- مشروعية خروج النساء في العيدين إلى المصلى : ٢٧/٧
 استحباب القراءة في العيدين بـ ﴿قَفَّ﴾ و﴿أَقْرَبَتْ﴾ : ٥٨/٧
- اختلاف العلماء في خروج النساء في العيدين إلى المصلى : ٢٧/٧
 استحباب القراءة في العيدين بـ ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ : ٥٨/٧
- مشروعية التكبير حال المشي إلى المصلى : ٢٩/٧
 الحكمة في استحباب القراءة في العيدين بسورة الأعلى والغاشية : ٥٩/٧
- هل التكبير لعيد الفطر واجب أم سنة ومتى يبتدئ ومتى ينتهي : ٣٠/٧
 باب عدد التكبيرات في صلاة العيد ومحلها : ٦٠/٧
- باب استحباب الأكل قبل الخروج في الفطر دون الأضحى : ٣١/٧
 اختلاف العلماء في عدد التكبيرات في صلاة العيد وفي الركعتين وفي موضع التكبير على عشرة أقوال : ٦٤/٧
- الحكمة في الأكل قبل صلاة عيد الفطر : ٣٥/٧
 حجج وأدلة أصحاب الأقوال العشرة في عدد التكبيرات في صلاة العيد ومواضعها : ٦٨/٧
- الحكمة في جعل أكل التمر وترأ : ٣٦/٧
 أرجح الأقوال العشرة في مسألة عدد التكبيرات في صلاة العيد ومواضعها : ٧١/٧
- استحباب تأخير الأكل في عيد الأضحى : ٣٧/٧
 اختلاف العلماء هل المشروع الموالاة بين تكبيرات صلاة العيد أو الفصل بينها بشيء من التحميد والتسيح ونحو ذلك : ٧١/٧
- باب مخالفة الطريق في العيد والتعديد في الجامع للعذر : ٣٧/٧
 استحباب الذهاب إلى صلاة العيد في طريق والرجوع في طريق أخرى : ٤٠/٧
- اختلاف في الحكمة في مخالفة الطريق في الذهاب والرجوع يوم العيد : ٤٠/٧
 حكم ترك الخروج إلى الجبانة وفعل صلاة العيد في المسجد : ٤٣/٧
- اختلاف هل الأفضل فعل صلاة العيد في المسجد أو في الجبانة : ٤٣/٧
 الحكمة في صلاة العيد في المصلى : ٤٤/٧
- باب وقت صلاة العيد : ٤٥/٧
 مشروعية التعجيل لصلاة العيد وكراهة تأخيرها : ٤٦/٧
- مشروعية تعجيل الأضحى وتأخير الفطر : ٤٦/٧
 الحكمة في التعجيل لصلاة الأضحى : ٤٦/٧
- باب صلاة العيد قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة وما يقرأ فيها : ٤٧/٧
 مشروعية التعجيل للصلوة على الخطبة : ٤٩/٧
- المشروع في صلاة العيد تقديم الصلاة على الخطبة : ٤٩/٧
 لم يكن في المصلى في زمانه ﷺ منبر : ٨٢/٧
- الكلام على تقديم صلاة العيد على الخطبة : ٥٠/٧
 مشروعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ٨٤/٧
- اختلاف في صحة صلاة العيدين مع تقدم الخطبة : ٥٣/٧
 تقديم صلاة العيد على الخطبة وترك الأذان والإقامة لصلاة العيد : ٨٥/٧

- تمييز مجلس النساء إذا حضرن مجامع الرجال: ٨٥/٧
- قول ابن القيم فيما تفتتح به الخطبة: ٨٧/٧
- الجلوس لسماح خطبة العيد سنة: ٨٨/٧
- اتفاق الموجبين لصلاة العيد وغيرهم على عدم وجوب خطبته: ٨٨/٧
- باب استحباب الخطبة يوم النحر: ٨٨/٧
- مشروعية الخطبة في يوم النحر: ٩٠/٧
- مشروعية الخطبة بعرفات: ٩١/٧
- القائلون بعدم مشروعية الخطبة يوم النحر: ٩١/٧
- مشروعية الخطبة ثاني يوم النحر: ٩٢/٧
- في معنى قوله ﷺ: «فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» سبعة أقوال: ٩٦/٧
- استحباب الخطبة يوم النحر: ٩٧/٧
- وجوب تبليغ العلم وتأكيد تحريم تلك الأمور: ٩٧/٧
- باب حكم الهلال إذا غم ثم علم به من آخر النهار: ٩٧/٧
- صلاة العيد تصلى في اليوم الثاني إن لم يتبين العيد إلا بعد خروج وقت صلاته وأقوال العلماء في ذلك: ٩٨/٧
- صلاة العيد في اليوم الثاني تكون أداءً لا قضاءً: ٩٩/٧
- حكم صلاة العيد وترجيح الشوكاني في المسألة: ١٠٠/٧
- الخطأ مرفوع عن الناس فيما كان سبيله الاجتهاد: ١٠٢/٧
- الإشارة إلى أن يوم الشك لا يصام احتياطاً: ١٠٢
- باب الحث على الذكر والطاعة في أيام العشر وأيام التشريق: ١٠٣/٧
- نفي أفضلية العمل في أيام العشر على العمل في أيام التشريق: ١٠٥/٧
- العمل في أيام التشريق أفضل من العمل في غيرها: ١٠٥/٧
- تقرر أفضلية الجهاد: ١٠٧/٧
- تفضيل أيام العشر على غيرها من السنة: ١٠٨/٧
- الحكمة في تخصيص عشر ذي الحجة على غيرها من السنة: ١٠٨/٧
- هل يختص فضل عشر ذي الحجة بالحج أو يعم المقيم: ١٠٨/٧
- ما المراد بالعمل في أيام التشريق: ١٠٨/٧
- الكلام على الأيام المعدودات والأيام المعلومات: ١١٠/٧
- ماهي أيام التشريق: ١١١/٧
- سبب تسميتها بأيام التشريق: ١١١/٧
- هل يوم العيد يُعدُّ من أيام التشريق أم لا: ١١١ - ١١٢
- الكلام على مشروعية ابتداء التكبير وانتهائه في عيد الأضحى: ١١٤/٧
- مشروعية تكبير التشريق: ١١٥/٧
- الاختلاف في محل التكبير: ١١٥/٧
- بيان صفة تكبير التشريق: ١١٧/٧
- ترجيح الشوكاني لمحل تكبير التشريق: ١١٨/٧
- أحكام تتعلق بالعيدين: ١١٨/٧ هـ - ١٢٢ هـ
- أبواب صلاة الخوف: ١٢٣/٧
- باب الأنواع المروية في صفتها: ١٢٣/٧
- الصفة الأولى من صفات صلاة الخوف: ١٢٤/٧
- الراجح في صفة صلاة الخوف: ١٢٥/٧
- الاختلاف في عدد الأنواع الواردة في صلاة الخوف: ١٢٥/٧
- قول ابن المنذر في صفة صلاة الخوف ثمانية أوجه: ١٢٥/٧ هـ
- الكلام في مشروعية صلاة الخوف بعد وفاته ﷺ: ١٢٧/٧
- الاختلاف في صلاة الخوف في الحضر: ١٢٨/٧
- نوع آخر: صلاة الإمام بكل طائفة ركعة وقضاء كل طائفة ركعة: ١٢٩/٧
- الصفة الثانية من صفات صلاة الخوف: ١٢٩/٧
- نوع آخر: اشتراك الطائفتين مع الإمام وتقدم الثانية وتأخر الأولى والسلام جميعاً: ١٣٠/٧
- الصفة الثالثة من صفات صلاة الخوف: ١٣١/٧
- نوع آخر: صلاة الإمام بكل طائفة ركعتين بسلام: ١٣٢/٧
- الصفة الرابعة من صفات صلاة الخوف: ١٣٣/٧
- نوع آخر: اشتراك الطائفتين مع الإمام في القيام والسلام: ١٣٣/٧
- الصفة الخامسة من صفات صلاة الخوف: ١٣٤/٧

- نوع آخر: صلاة الإمام لكل طائفة ركعة: ١٣٥/٧
- الصفة السادسة من صفات صلاة الخوف: ١٣٧/٧
- قصر الخوف قصر هيئة لا قصر عدد: ١٣٧/٧
- فائدة صلاة المغرب لا يدخلها قصر: ١٣٨/٧
- اختلف العلماء هل الأولى أن يصلي الإمام المغرب بالطائفة الأولى ثنتين والثانية واحدة أو العكس: ١٣٨/٧
- باب الصلاة في شدة الخوف بالإيماء وهل يجوز تأخيرها أم لا؟: ١٣٩/٧
- جواز الصلاة عند شدة الخوف بالإيماء: ١٤٠/٧
- أقوال العلماء في صلاة الخوف على الدابة وبالإيماء: ١٤١/٧
- جواز الصلاة بالإيماء وحال الركوب: ١٤٢/٧
- أبواب صلاة الكسوف: ١٤٤/٧
- باب النداء لها وصفتها: ١٤٤/٧
- مشروعية التطويل في الركوع والسجود في صلاة الكسوف وذكر من ذهب إلى ذلك: ١٤٧/٧
- الكلام على استحباب الخطبة بعد صلاة الكسوف وعدمه: ١٤٨/٧
- الإشارة إلى المبادرة لصلاة الكسوف وأنه لا وقت معين لصلاتها: ١٤٩/٧
- لا تقضى صلاة الكسوف بعد الإنجلاء: ١٥٠/٧
- القيام الأول وركوعه في صلاة الكسوف أطول من القيام الثاني وركوعه: ١٥٠/٧
- يشرع تطويل القيامين والركوعين في الركعة الآخرة من صلاة الكسوف: ١٥١/٧
- المشروع في صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة ركوعان: ١٥١/٧ - ١٥٥
- صلاة الكسوف سنة غير واجبة: ١٥١/٧
- اختلاف العلماء في صفة صلاة الكسوف: ١٥١/٧
- الراجح في صفة صلاة الكسوف: ١٥٣/٧
- باب من أجاز في كل ركعة ثلاثة ركوعات أو أربعة وخمسة: ١٥٥/٧
- المشروع في صلاة الكسوف في كل ركعة ثلاث ركوعات: ١٥٧/٧
- من جملة صفات صلاة الكسوف ركعتين في كل ركعة أربعة ركوعات: ١٥٨/٧
- ترجيح الأحاديث التي فيها تكرار الركوع في صلاة الكسوف: ١٦١/٧
- باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف: ١٦١/٧
- الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف أولى من الإسرار: ١٦٥/٧
- مذاهب العلماء في الجهر والإسرار بالقراءة في صلاة الكسوف: ١٦٥/٧
- الفصل بالقراءة في صلاة الكسوف بين كل ركوعين: ١٦٦/٧
- الكلام على قراءة الفاتحة في صلاة الكسوف: ١٦٦/٧
- الاختلاف في قراءة الفاتحة في القيام الثاني من صلاة الكسوف: ١٦٧/٧
- الاستكثار من الدعاء في صلاة الكسوف: ١٦٧/٧
- باب الصلاة لخسوف القمر في جماعة مكررة الركوع: ١٦٧/٧
- مشروعية التجميع في خسوف القمر: ١٦٨/٧
- حكم صلاة الجماعة في صلاة الكسوف والخسوف: ١٦٩/٧
- باب الحث على الصدقة والاستغفار والذكر في الكسوف وخروج وقت الصلاة بالتجلي: ١٧٠/٧
- مشروعية الإعتاق عند الكسوف: ١٧١/٧
- الحث على الدعاء والتكبير والتصدق والصلاة عند الكسوف: ١٧١/٧
- الندب إلى الدعاء والذكر والاستغفار عند الكسوف: ١٧١/٧
- يشرع الدعاء والصلاة إلى أن ينجلي الكسوف: ١٧٢/٧
- تشرع الخطبة قبل الانجلاء: ١٧٣/٧
- تستحب ملازمة الصلاة والذكر إلى انجلاء الكسوف: ١٧٣/٧
- من سلم من الصلاة قبل الانجلاء يتشاغل بالدعاء حتى تنجلي: ١٧٣/٧
- أبواب الاستسقاء: ١٧٤/٧
- نقص المكيال والميزان سبب للجذب وشدة المؤونة وجور السلاطين: ١٧٥/٧
- منع الزكاة من الأسباب الموجبة لمنع قطر السماء: ١٧٥/٧
- نزول الغيث عند وقوع المعاصي إنما هو رحمة من الله للبهائم: ١٧٥/٧
- استحباب الصعود على المنبر لخطبة الاستسقاء: ١٧٨/٧

- يستحب للإمام أن يجمع الناس ويخرج بهم إلى خارج البلد: ١٧٨/٧
- استحباب الخروج لصلاة الاستسقاء عند طلوع الشمس: ١٧٨/٧
- استحباب المبالغة في رفع اليدين عند الاستسقاء: ١٧٩/٧
- استحباب استقبال الخطيب - عند تحويل الرداء - القبلة والحكمة في ذلك: ١٨٠/٧
- استحباب الصلاة في الاستسقاء: ١٨٠/٧
- باب صفة صلاة الاستسقاء وجوازها قبل الخطبة وبعدها: ١٨٠/٧
- اختلفت الأحاديث في تقديم الخطبة على صلاة الاستسقاء أو العكس: ١٨٢/٧
- اختلاف العلماء في تقديم صلاة الكسوف على الخطبة أو العكس: ١٨٣/٧
- مشروعية صلاة الاستسقاء: ١٨٣/٧
- اختلاف العلماء في صفة صلاة الاستسقاء: ١٨٤/٧
- يستحب للإمام أن يستقبل القبلة ويحوّل ظهره إلى الناس ويحوّل رداءه: ١٨٥/٧
- استحباب الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء: ١٨٥/٧
- استحباب صلاة الاستسقاء وأنها قبل الخطبة: ١٨٦/٧
- باب الاستسقاء بذوي الصلاح وإكثار الاستغفار ورفع الأيدي بالدعاء وذكر أدعية مأثورة في ذلك: ١٨٧/٧
- استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة: ١٨٨/٧
- استحباب الاستكثار من الاستغفار: ١٨٩/٧
- الكلام على مشروعية رفع اليدين عند الاستسقاء وعند الدعاء عامة: ١٩٠/٧ - ١٩١
- صفة رفع اليدين في دعاء الاستسقاء: ١٩١/٧
- جعل ظهور الكفين إلى السماء عند الدعاء لرفع البلاء ويطونهما عند الدعاء بحصول شيء أو تحصيله: ١٩١/٧ - ١٩٢
- الحكمة في الإشارة بظهر الكفين في الاستسقاء: ١٩٢/٧
- مشروعية رفع اليدين عند الاستسقاء: ١٩٣/٧
- استحباب الدعاء بما اشتمل عليه حديث: «اللهم اسق عبادك» عند الاستسقاء: ١٩٨/٧
- استحباب الدعاء بما في حديث: «اللهم سقيا رحمة» عند نزول المطر: ١٩٨/٧
- باب تحويل الإمام والناس أرديتهم في الدعاء وصفته ووقته: ١٩٩/٧
- استحباب استقبال القبلة حال تحويل الرداء: ٧/٢٠٠
- محل تحويل الرداء في الاستسقاء: ٧/٢٠٠
- الاختلاف في حكمة تحويل الرداء في الاستسقاء: ٧/٢٠٠
- الاختلاف في صفة تحويل الرداء في الاستسقاء: ٧/٢٠١
- استحباب تحويل الناس بتحويل الإمام لردائه: ٧/٢٠٢
- باب ما يقول وما يصنع إذا رأى المطر وما يقول إذا كثر جداً: ٧/٢٠٢
- استحباب الدعاء عند نزول المطر: ٧/٢٠٣
- يستحب عند أول المطر أن يكشف بدنه ليناله المطر: ٧/٢٠٣
- إذا وقع الاستسقاء يوم الجمعة اندرجت خطبة الاستسقاء وصلاتها في الجمعة: ٧/٢٠٤
- استحباب رفع اليدين عند دعاء الاستسقاء: ٧/٢٠٦
- جواز المكالمة من الخطيب حال الخطبة وتكرار الدعاء: ٧/٢٠٩
- إدخال الاستسقاء في خطبة الجمعة والدعاء به على المنبر: ٧/٢٠٩
- ترك تحويل الرداء والاستقبال والاجتزاء بصلاة الجمعة عن صلاة الاستسقاء: ٧/٢٠٩
- كتاب الجنائز: ٧/٢١٠
- باب عيادة المريض: ٧/٢١٠
- حقوق المسلم على أخيه المسلم: ٧/٢١١
- مشروعية رد السلام: ٧/٢١١
- ابتداء السلام سنة وردة فرض: ٧/٢١١
- بيان صفة رد السلام: ٧/٢١١
- مشروعية عيادة المريض: ٧/٢١٢
- هل تجب عيادة المريض: ٧/٢١٢
- مشروعية اتباع الجنائز: ٧/٢١٣
- مشروعية إجابة الدعوة: ٧/٢١٣
- مشروعية تسميت العاطس: ٧/٢١٤
- التسميت سنة على الكفاية: ٧/٢١٤

- مشروعية التشميت للعاطس إذا حمد الله تعالى: ٢١٤/٧
 - هل يشرع تكرير التشميت إذا تكرر العاطس أو لا: ٢١٥/٧
 - السنة للعاطس أن يضع ثوبه أو يده على فيه عند العاطس: ٢١٦/٧
 - يكره رفع الصوت بالعاطس: ٢١٦/٧
 - تشرع زيارة المريض بعد مضي ثلاثة أيام: ٢٢١/٧
 - تشرع الزيارة لمن أصيب بمرض في عينه: ٢٢١/٧
 - تأكد مشروعية زيارة المريض: ٢٢١/٧
 - يستحب الدعاء للمريض: ٢٢١/٧
 - باب من كان آخر قوله لا إله إلا الله وتلقين المحتضر وتوجيهه وتغميض الميت والقراءة عنده: ٢٢٢/٧
 - نجاة من كان آخر قوله: لا إله إلا الله من النار: ٢٢٤/٧
 - الندب إلى تلقين من حضره الموت لا إله إلا الله: ٢٢٧/٧
 - كراهة إكثار التلقين على المحتضر لثلاث يضر: ٢٢٧/٧
 - الحضور عند المحتضر لتذكيره وتأنيسه وإغماض عينه والقيام بحقوقه: ٢٢٧/٧
 - مشروعية توجيه المحتضر إلى القبلة: ٢٢٩/٧
 - اختلاف العلماء في صفة توجيه المحتضر إلى القبلة: ٢٢٩/٧
 - استحباب أن يكون المحتضر عند الموت متوسداً ليمينه: ٢٣٢/٧
 - الندب إلى قول الخير عند المحتضر من الدعاء والاستغفار له: ٢٣٣/٧
 - مشروعية تغميض الميت عند موته والحكمة في ذلك: ٢٣٣/٧
 - عدم ثبوت مشروعية قراءة يس على الموتى: ٢٣٥ - ٢٣٤
 - باب المبادرة إلى تجهيز الميت وقضاء دينه: ٢٣٦
 - مشروعية التعجيل بالميت والإسراع في تجهيزه: ٢٣٧/٧
 - الحث للورثة على قضاء دين الميت: ٢٣٨/٧
 - من مات ولم يقض دينه وهو عازم على قضاءه أدى الله عنه دينه: ٢٣٨/٧
 - من مات مديوناً استحق أن يقضى عنه دينه من بيت مال المسلمين: ٢٤١/٧
 - باب تسجئة الميت والرخصة في تقبيله: ٢٤٢/٧
 - استحباب تسجئة الميت: ٢٤٣/٧
 - الحكمة في تسجئة الميت: ٢٤٣/٧
 - جواز تقبيل الميت: ٢٤٤/٧
 - جواز البكاء على الميت: ٢٤٤/٧
 - أبواب غسل الميت: ٢٤٥/٧
 - باب من يليه ورفقه به وستره عليه: ٢٤٥/٧
 - الأحق بغسل الميت من الناس الأقرب إلى الميت: ٢٤٧/٧
 - حكم غسل الميت: ٢٤٧/٧ - ٢٤٨
 - وجوب الرفق بالميت في غسله وتكفينه وحمله: ٢٤٨/٧
 - ما يُراعى في غسل الميت: ٢٤٨/٧ هـ
 - الترغيب في ستر عورات المسلم: ٢٤٩/٧
 - باب ما جاء في غسل أحد الزوجين للآخر: ٢٤٩/٧
 - المرأة يغسلها زوجها إذا ماتت وهي تغسله: ٢٥١/٧
 - مذاهب العلماء في غسل الزوج لزوجته إذا ماتت والعكس: ٢٥٢/٧
 - ذكر من تولى غسل النبي ﷺ عند موته: ٢٥٢/٧
 - باب ترك غسل الشهيد وما جاء فيه إذا كان جنياً: ٢٥٥/٧
 - جواز جمع الرجلين في كفن واحد عند الحاجة إلى ذلك: ٢٥٥/٧
 - جواز دفن المرأتين في قبر واحد: ٢٥٧/٧
 - جواز دفن الرجل مع المرأة في قبر واحد: ٢٥٧/٧
 - استحباب تقديم من كان أكثر قرآناً عند الدفن: ٢٥٧/٧
 - حكم غسل الشهيد: ٢٥٧/٧
 - غسل من يطلق عليه اسم الشهيد كالمبطون والنساء ونحوهم: ٢٥٩/٧
 - ذكر من وردت الأدلة الصحيحة أو الحسنة بإطلاق اسم الشهيد عليه: ٢٥٩/٧ هـ - ٢٦٠ هـ
 - حكم الشهيد إذا كان جنياً: ٢٦٣/٧
 - حكم من قتل نفسه في المعركة خطأً أو عمدًا: ٢٦٤/٧
 - إثبات الصلاة على الشهيد: ٢٦٤/٧

- من قتل نفسه خطأً شهيداً: ٢٦٤/٧
- باب صفة الغسل: ٢٦٥/٧
- الكلام على وجوب الغسل وعدمه: ٢٦٦/٧
- التفويض إلى اجتهاد الغاسل في غسل الميت: ٢٦٨/٧
- صفة غسل الميت: ٢٦٨/٧
- جعل الكافور في الماء عند غسل الميت: ٢٦٨/٧
- جواز تكفين المرأة في ثوب الرجل: ٢٦٩/٧
- استحباب البداء بمواضع الوضوء وبالميامن في غسل الميت: ٢٦٩/٧
- استحباب المضمضة والاستنشاق في غسل الميت: ٢٧٠/٧
- استحباب ضفر شعر المرأة وجعله ثلاثة قرون: ٢٧٠/٧
- استحباب جعل ضفائر المرأة خلفها: ٢٧١/٧
- أبواب الكفن وتوابعه: ٢٧٤/٧
- باب التكفين من رأس المال: ٢٧٤/٧
- حكم الكفن إذا كان ضيقاً لا يستر البدن: ٢٧٥/٧
- الواجب في الكفن ستر العورة فقط: ٢٧٥/٧
- الكفن يكون من رأس المال والأقوال في ذلك: ٢٧٥/٧
- يستحب إذا لم يوجد ساتر البتة لبعض البدن أو لكله أن يغطي بالإذخر: ٢٧٦/٧
- باب استحباب إحسان الكفن من غير مغالاة: ٢٧٧/٧
- اختلاف العلماء في الدفن بالليل: ٢٧٨/٧
- استحباب التكفين في ثلاثة أكفان: ٢٨١/٧
- جواز التكفين في الثياب المغسولة وإيثار الحي بالجديد: ٢٨١/٧
- استحباب أن يكون الكفن جديداً: ٢٨١/٧
- باب صفة الكفن للرجل والمرأة: ٢٨١/٧
- حكم القميص في الكفن: ٢٨٤/٧
- استحباب التكفين في الأبيض: ٢٨٥/٧
- اختلاف العلماء في أفضل الكفن: ٢٨٦/٧
- مشروعية لبس البياض: ٢٨٨/٧
- مشروعية تكفين الموتى في الثياب البيض: ٢٨٨/٧
- المشروع في كفن المرأة أن يكون إزاراً ودرعاً وخماراً وملحفة ودرجاً: ٢٩٠/٧
- المرأة تكفن في خمسة أثواب: ٢٩٠/٧
- لا يكره القميص للمرأة: ٢٩١/٧
- باب وجوب تكفين الشهيد في ثيابه التي قتل فيها: ٢٩١/٧
- مشروعية دفن الشهيد بما قتل فيه من الثياب: ٢٩٣/٧
- وجوب دفن الشهيد بما قتل فيه من الثياب: ٢٩٣/٧
- باب تطيب بدن الميت وكفنه إلا المحرم: ٢٩٣/٧
- استحباب تبخير الميت ثلاثاً: ٢٩٤/٧
- وجوب الغسل بالماء والسدر: ٢٩٥/٧
- يكفن المحرم في ثيابه التي مات فيها: ٢٩٥/٧
- بقاء حكم الإحرام لمن مات محرماً: ٢٩٥/٧
- إباحة غسل المحرم الحي بالسدر: ٢٩٦/٧
- الوتر في الكفن ليس بشرط: ٢٩٦/٧
- الكفن من رأس المال: ٢٩٦/٧
- استحباب تكفين المحرم في ثياب إحرامه وأن إحرامه باق: ٢٩٦/٧
- لا يكفن المحرم في المحنط: ٢٩٦/٧
- يجوز التكفين في الثياب الملبوسة وأن الإحرام يتعلق بالرأس: ٢٩٦/٧
- أبواب الصلاة على الميت: ٢٩٧/٧
- باب من يُصلى عليه ومن لا يُصلى عليه الصلاة على الأنبياء: ٢٩٧/٧
- الصلاة على النبي ﷺ عندما مات كانت فرادى: ٢٩٨/٧
- باب ترك الصلاة على الشهيد: ٢٩٩/٧
- ذكر الأحاديث الواردة في شهداء أحد: ٣٠٠/٧
- ٣٠٣
- اختلاف أهل العلم في الصلاة على الشهيد: ٣٠٣
- معنى صلاته ﷺ على شهداء أحد لا يخلو من ثلاثة معان: ٣٠٤/٧
- صلاته ﷺ على شهداء أحد تحتل أموراً: ٣٠٥/٧
- الكلام على صلاة النبي ﷺ على شهداء أحد وعلى حمزة خاصة: ٣٠٦/٧ - ٣٠٧
- اختلاف العلماء في الشهيد الذي وقع الخلاف في غسله والصلاة عليه هل هو مختص بمن قتل في المعركة أو أعم من ذلك: ٣٠٧/٧
- باب الصلاة على السقط والطفل: ٣٠٨/٧
- قول ابن القيم في صلاة النبي ﷺ على شهداء أحد: ٣٠٨/٧

- مشروعية الصلاة على السقط إذا استهل: ٣١٠/٧
- ما رجحه ابن تيمية الجد والشوكاني في الصلاة على السقط: ٣١٢/٧
- باب ترك الإمام الصلاة على الغالٍ وقتل نفسه: ٣١٢/٧
- جواز الصلاة على العصاة: ٣١٣/٧
- تحريم الغلول وإن كان شيئاً حقيراً: ٣١٣/٧
- حكم الصلاة على الفاسق: ٣١٣ - ٣١٤
- باب الصلاة على من قتل في حد: ٣١٤/٧
- جواز الصلاة على المرجوم: ٣١٨/٧
- الاختلاف في الصلاة على من قتل في حد: ٣١٨هـ
- مذهب العلماء كافة الصلاة على كل مسلم ومحدود: ٣١٩/٧
- باب الصلاة على الغائب بالنية وعلى القبر إلى شهر: ٣١٩/٧
- المشروع في تكبير الجنازة أربع: ٣٢١/٧
- مشروعية الصلاة على الغائب عن البلد: ٣٢١/٧
- اختلاف العلماء في الصلاة على الغائب: ٣٢٢/٧
- اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية في الصلاة على الغائب: ٣٢٣/٧
- تعليل صلاة الغائب على النجاشي: ٣٢٤/٧
- المشروع في تكبير صلاة الجنازة أربع: ٣٢٩/٧
- الكلام على مشروعية الصلاة على القبر وأقوال العلماء في ذلك: ٣٣٠/٧
- اختلاف العلماء في المدة التي يشرع فيها الصلاة على القبر لمن لم يصل على الميت قبل الدفن: ٣٣٢/٧
- باب فضل الصلاة على الميت وما يرجى له بكثرة الجمع: ٣٣٢/٧
- الأجر المترتب على من صلى على جنازة ثم تبعها حتى تدفن: ٣٣٤/٧
- اختلاف أهل العلم في حصول القيروط لمن يكون: ٣٣٥/٧
- الكلام على حصول القيروط عند الفراغ من الدفن: ٣٣٦/٧
- اللحد أفضل من الشق: ٣٣٧/٧
- من صلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين غفر له: ٣٤٠/٧
- استحباب تكثير جماعة الجنازة: ٣٤٠/٧
- من موجبات مغفرة الله تعالى للميت: ٣٤١/٧
- فائدة الثناء على الميت بخير: ٣٤١/٧
- باب ما جاء في كراهة النعي: ٣٤٢/٧
- عدم اختصاص الشهادة للميت بالصحابة: ٣٤٢/٧هـ
- حكم نعي الميت: ٣٤٤/٧
- ما يؤخذ من مجموع الأحاديث في حكم الإعلام بالموت ثلاث حالات: ٣٤٥/٧
- هل النعي ممنوع كله: ٣٤٦/٧هـ
- باب عدد تكبير صلاة الجنائز: ٣٤٦/٧
- اختلاف السلف في عدد تكبيرات صلاة الجنازة: ٣٤٨/٧
- ترجيح مشروعية الأربع بمرجحات أربعة: ٣٥٠/٧
- أقوال العلماء في عدد تكبيرات صلاة الجنازة: ٣٥٢/٧
- استحباب تخصيص من له فضيلة بإكثار التكبير عليه: ٣٥٥/٧
- باب القراءة والصلاة على رسول الله ﷺ فيها: ٣٥٥/٧
- اختلاف العلماء في مشروعية قراءة فاتحة الكتاب في صلاة الجنازة: ٣٥٨/٧
- اختلاف القائلين بمشروعية قراءة فاتحة الكتاب في صلاة الجنازة هل قراءة الفاتحة واجبة أم لا: ٣٥٩/٧
- مشروعية قراءة سورة مع الفاتحة في صلاة الجنازة: ٣٥٩/٧
- حكم الجهر بالقراءة في صلاة الجنازة: ٣٦٠/٧
- بيان محل قراءة الفاتحة: ٣٦٠/٧
- مشروعية الصلاة على النبي ﷺ في صلاة الجنازة: ٣٦٠/٧
- مشروعية السلام في صلاة الجنازة والإسرار به: ٣٦١/٧
- المشروع في صلاة الجنازة قراءة الفاتحة بعد التكبير الأولى وقراءة سورة: ٣٦١/٧
- الاختلاف في مشروعية الرفع عند كل تكبيرة في صلاة الجنازة: ٣٦٢/٧
- حجج القائلين بعدم رفع اليدين إلا عند تكبيرة الافتتاح: ٣٦٤/٧
- الراجح في مسألة رفع اليدين عند كل تكبيرة في صلاة الجنازة: ٣٦٥/٧

- باب الدعاء للميت وما ورد فيه: ٣٦٥/٧
- لا يتعين دعاء مخصوص من الأدعية الواردة في السنة في صلاة الجنازة: ٣٦٨/٧
- ينبغي للمصلي أن يخلص الدعاء للميت: ٣٦٨/٧
- فائدة في الدعاء للميت إذا كان طفلاً: ٣٦٩/٧
- الجهر والإسراع بالدعاء للميت: ٣٧٠/٧
- استحباب تسمية الميت باسمه واسم أبيه عند الدعاء: ٣٧١/٧
- استحباب الدعاء بعد التكبيرة الآخرة قبل التسليم: ٣٧٢/٧
- باب موقف الإمام من الرجل والمرأة وكيف يصنع إذا اجتمعت أنواع: ٣٧٣/٧
- وقوف الإمام من الرجل والمرأة في صلاة الجنازة وأقوال العلماء في ذلك: ٣٧٤/٧
- السنة إذا اجتمعت جنائز أن يصلى عليها صلاة واحدة: ٣٧٧/٧
- أيهما يُقدّم على الآخر في صلاة الجنازة عند اجتماع صبي وامرأة أو رجل وامرأة: ٣٧٨/٧
- الأولى بالتقدم للصلاة على الجنازة ذو الولاية ونائبه: ٣٧٨/٧
- اختلف أهل العلم إذا اجتمع الإمام والولي في صلاة الجنازة أيهما أولى بالتقدم: ٣٧٨/٧
- باب الصلاة على الجنازة في المسجد: ٣٧٩/٧
- جواز إدخال الميت إلى المسجد والصلاة عليه فيه وآراء العلماء في ذلك: ٣٨٠/٧
- نقض أدلة القائلين بكراهة الصلاة على الميت في المسجد: ٣٨١/٧
- أبواب حمل الجنازة والسير: ٣٨٣/٧
- مشروعية حمل الميت والسنة أن يكون حمله بجميع جوانب السرير: ٣٨٥/٧
- باب الإسراع بها من غير رمل: ٣٨٥/٧
- مشروعية الإسراع بالجنازة: ٣٨٧/٧
- المشي المشروع بالجنازة هو القصد ضد الإفراط: ٣٨٨/٧
- حمل الجنازة يختص بالرجال: ٣٨٩/٧
- استحباب المبادرة إلى دفن الميت: ٣٨٩/٧
- ترك صحبة أهل البطالة وغير الصالحين: ٣٨٩/٧
- باب المشي أمام الجنازة وما جاء في الركوب معها: ٣٩٠/٧
- اختلف أهل العلم هل الأفضل لمتبع الجنازة أن يمشي خلفها أو أمامها: ٣٩٢/٧
- لا بأس بالركوب عند الرجوع من دفن الميت: ٣٩٦/٧
- جواز مشي الجماعة مع كبيرهم الراكب: ٣٩٦/٧
- كراهة الركوب لمن كان متبعا للجنازة: ٣٩٦/٧
- عدم مشروعية حمل الجنازة على عربة أو سيارة مخصصة للجنازات وذلك لأمر: ٣٩٧/٧
- تحريم رفع الصوت في حال السير مع الجنازة بقراءة أو ذكر أو غير ذلك: ٣٩٧/٧
- باب ما يكره مع الجنازة من نياحة أو نار: ٣٩٨/٧
- تحريم اتباع الجنازة التي معها النائحة: ٣٩٩/٧
- لا يجوز اتباع الجنازات بالمجامر وما يشابهها: ٣٩٩
- باب من اتبع الجنازة فلا يجلس حتى توضع: ٤٠٠/٧
- مشروعية القيام للجنازة إذا مرت لمن كان قاعداً: ٤٠١/٧
- النهي عن جلوس الماشي مع الجنازة قبل أن توضع على الأرض: ٤٠١/٧
- اختلاف الفقهاء في حكم جلوس الماشي مع الجنازة قبل أن توضع على الأرض: ٤٠١/٧
- إذا قعد الماشي مع الجنازة قبل أن توضع فهل يسقط القيام أو يقوم: ٤٠٣/٧
- نسخ مشروعية القيام لمن تبع الجنازة حتى توضع: ٤٠٣/٧
- باب ما جاء في القيام للجنازة إذا مرت: ٤٠٤/٧
- اختلاف العلماء في مسألة القيام للجنازة: ٤٠٧/٧
- يشرع القيام لجنازة المسلم والكافر: ٤٠٨/٧
- أبواب الدفن وأحكام القبور: ٤١٢/٧
- باب تعميق القبر واختيار اللحد على الشق: ٤١٢/٧
- مشروعية التوصية من الحاضرين للدفن بتوسيع القبر: ٤١٣/٧
- مشروعية إعماق القبر وإحسانه: ٤١٣/٧
- اختلاف العلماء في حد إعماق القبر: ٤١٣/٧
- جواز الجمع بين جماعة في قبر واحد: ٤١٣/٧
- يقدم في اللحد من كان أكثرهم أخذاً للقرآن: ٤١٤
- استحباب نصب اللبن: ٤١٧/٧

- استحباب اللحد وأنه أولى من الصرح: ٤١٧/٧
- باب من أين يدخل الميت قبره وما يقال عند ذلك والحثي في القبر: ٤١٨/٧
- يستحب أن يدخل الميت من قبل رجلي القبر والأقوال في ذلك: ٤٢٣/٧
- استحباب قول بسم الله . إلخ عند وضع الميت في قبره: ٤٢٥/٧
- المشروع أن يُحَثَّى على الميت من جهة رأسه: ٤٢٥/٧
- ما يقال عند حثي التراب على الميت: ٤٢٥/٧
- باب تسنيم القبر ورشه بالماء وتعليمه ليعرف وكراهة البناء والكتابة عليه: ٤٢٥/٧
- جواز التسنيم والتسطيح للقبر: ٤٢٧/٧
- اختلف أهل العلم في الأفضل من التسنيم والتسطيح: ٤٢٧/٧
- الراجح في مسألة التفضيل بين التسنيم والتسطيح للقبر: ٤٢٧/٧
- الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح: ٤٢٨/٧
- السنة عدم رفع القبر كثيراً: ٤٢٨/٧
- تحريم رفع القبور على القدر المأذون به: ٤٢٨/٧
- تحريم جعل القبب والمشاهد المعمورة على القبور: ٤٢٨/٧
- جواز جعل علامة على قبر الميت: ٤٣٢/٧
- تحريم تجصيص القبور: ٤٣٣/٧
- حكم تطيين القبور: ٤٣٣/٧
- تحريم القعود والبناء والكتابة على القبر: ٤٣٤/٧
- تحريم وطء القبر: ٤٣٥/٧
- باب من يستحب أن يدفن المرأة: ٤٣٥/٧
- يجوز أن يدخل المرأة في قبرها الرجال دون النساء: ٤٣٧/٧
- جواز الجلوس على شفير القبر وجواز البكاء بعد الموت: ٤٣٧/٧
- الفرق بين بكاء النساء والرجال على الميت: ٤٣٨
- باب آداب الجلوس في المقبرة والمشى فيها: ٤٣٨/٧
- استحباب الاستقبال في الجلوس لمن كان منتظراً دفن الجنازة: ٤٤٠/٧
- لا يجوز الجلوس على القبر: ٤٤٠/٧
- المراد بالجلوس على القبر القعود: ٤٤٠/٧
- لا يجوز المشي بين القبور بالنعلين: ٤٤٠/٧
- باب الدفن ليلاً: ٤٤١/٧
- جواز الدفن بالليل وذكر من كره ذلك: ٤٤٣/٧
- باب الدعاء للميت بعد دفنه: ٤٤٤/٧
- الكلام حول تلقين الميت عقب دفنه: ٤٤٦/٧
- مشروعية الاستغفار للميت عند الفراغ من دفنه وسؤال التثيت له: ٤٤٧/٧
- الميت يسأل في قبره: ٤٤٨/٧
- باب النهي عن اتخاذ المساجد والسرحد في المقبرة: ٤٤٨/٧
- تحريم اتخاذ القبور مساجد: ٤٥٠/٧
- تحريم زيارة القبور للنساء: ٤٥٠/٧
- تحريم اتخاذ السرح على المقابر: ٤٥٠/٧
- باب وصول ثواب القرب المهداة إلى الموتى: ٤٥٠/٧
- نذر الكافر بما هو قربة لا يلزم إذا مات على كفره: ٤٥٢/٧
- إذا أسلم الكافر وقد وقع منه نذر في الجاهلية يلزمه الوفاء: ٤٥٢/٧
- سقي الماء أفضل الصدقة: ٤٥٢/٧
- الصدقة من الولد تلحق الوالدين بعد موتهما بدون وصية منهما ويصل إليهما ثوابها: ٤٥٣/٧
- ولد الإنسان من سعيه: ٤٥٣/٧
- لا يصل الثواب من غير الولد إلى الميت: ٤٥٣/٧
- الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين: ٤٥٣/٧
- قضاء الدين يسقطه من ذمة الميت: ٤٥٥/٧
- اختلاف العلماء في غير الصدقة من أعمال البر هل يصل إلى الميت: ٤٥٧/٧
- المختار في وصول ثواب قراءة القرآن: ٤٥٧/٧
- وصول الدعاء إلى الميت: ٤٥٨/٧
- الصدقة تقع عن الميت ويصله ثوابها: ٤٥٨/٧
- الراجح في وصول ثواب الصدقة والحج والصلاة والدعاء إلى الميت من غير الولد ومن الولد: ٤٥٨ - ٤٦١
- باب تعزية المصاب وثواب صبره وأمره به وما يقول لذلك: ٤٦٢/٧
- تعزية المصاب من موجبات الكسوة من الله تعالى: ٤٦٥/٧

- يحصل للمعزّي بمجرد التعزية مثل أجر المصاب : ٤٦٥/٧
المراد بالتعذيب : ٤٨٨/٧ - ٤٩٣
- ثمة التعزية : ٤٦٦/٧
المشروع في التعزية مرة واحدة : ٤٦٦/٧
- هل التعزية تكون بعد الدفن أم قبله : ٤٦٦/٧
استرجاع المصاب عند ذكر المصيبة يكون سبباً
لاستحقاق الأجر : ٤٦٧/٧
- الكلام على الخضر عليه السلام : ٤٦٨/٧ هـ
تستحب التعزية لأهل الميت بتعزية الخضر : ٤٧٠/٧
- ما يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب : ٤٧١/٧
باب صنع الطعام لأهل الميت وكرامته منهم للناس : ٤٧٢/٧
- مشروعية القيام بمؤنة أهل الميت مما يحتاجون إليه : ٤٧٣/٧
عدم جواز العقر في الإسلام كما كان في الجاهلية : ٤٧٤/٧
- حكم إصلاح أهل الميت طعاماً وجمع الناس عليه : ٤٧٤/٧ هـ
باب ما جاء في البكاء على الميت وبيان المكروه منه : ٤٧٥/٧
- جواز البكاء الذي لا صوت معه : ٤٧٦/٧
النهي عن النوح والصرخ على الميت : ٤٧٦/٧
- جواز البكاء المجرد عما لا يجوز : ٤٧٧/٧ - ٤٨٢
جواز البكاء والحزن : ٤٧٨/٧
- جواز البكاء والنهي عن الجزع وعدم الصبر : ٤٨٠/٧
جواز مجرد البكاء الذي هو دمع العين وما لا يمكن دفعه من الصوت : ٤٨٤/٧
- النهي عن البكاء مطلقاً ومقيّداً بعبء الموت على البكاء المفضي إلى ما لا يجوز : ٤٨٤/٧
- النهي عن البكاء الذي يصحبه شيء مما حرّمه الشارع : ٤٨٤/٧
باب النهي عن النياحة والندب وخمش الوجه ونشر الشعر ونحوه الرخصة في يسير الكلام من صفة الميت : ٤٨٥/٧
- التبرؤ من ضرب الخدود وشق الجيوب : ٤٨٦/٧
تحريم رفع الصوت بالبكاء وضرب الوجه وحلق الشعر وشق الثوب عند المصيبة : ٤٨٧/٧
- الكلام على وقوع العذاب على من نبح عليه وما المراد بالتعذيب : ٤٨٨/٧ - ٤٩٣
الميت يعذب ببكاء أهله عليه : ٤٩٤/٧
- الاختلاف في توجيه إطلاق الكفر على من طعن في النسب والنياحة على الميت : ٤٩٦/٧
تحريم النياحة : ٤٩٦/٧
- الكلام على ترخيصه عليه السلام في النياحة لأم عطية في آل فلان : ٤٩٧/٧
جواز ذكر الميت بما هو متّصف به إن كان معلوماً : ٥٠٠/٧
- باب الكف عن ذكر مساويء الأموات : ٥٠٠/٧
النهي عن سب الأموات على العموم : ٥٠١/٧
- الكلام على النهي عن سب الأموات : ٥٠١/٧ - ٥٠٢
جواز الثناء على الميت بالشر وجرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً : ٥٠٢/٧
- هل سب الأموات يجري مجرى الغيبة : ٥٠٣/٧
لفتة لطيفة للإمام الشوكاني في ترك سب الأموات : ٥٠٤/٧
- باب استحباب زيارة القبور للرجال دون النساء وما يقال عند دخولها : ٥٠٥/٧
مشروعية زيارة القبور ونسخ النهي عن الزيارة وأقوال العلماء في ذلك : ٥٠٧/٧
- جواز زيارة قبر القريب الذي لم يدرك الإسلام : ٥٠٧/٧
المقاصد والنوايا عند زيارة القبور : ٥٠٨/٧ هـ
- عدم جواز الاستغفار لمن مات على غير ملة الإسلام : ٥٠٨/٧
تحريم اتباع الجنائز للنساء : ٥١٠/٧
- اختلاف العلماء في كراهة زيارة النساء للقبور : ٥١١/٧
أدلة القائلين بجواز زيارة النساء للقبور إذا أمنت الفتنة : ٥١١/٧ - ٥١٢
- الرجوع في حكم زيارة النساء للقبور : ٥١٢/٧
الكلام حول زيارة النساء للقبور وصلاتهن على الجنائز : ٥١٢/٧ - ٥١٣ هـ
- استحباب التسليم على أهل القبور والدعاء لهم بالعافية : ٥١٥/٧
باب ما جاء في الميت ينقل أو ينبش لغرض صحيح : ٥١٥/٧

- جواز إخراج الميت من قبره إذا كان في ذلك
مصلحة: ٥١٦/٧
- جواز إرجاع الشهيد إلى الموضع الذي أصيب فيه
بعد نقله منه: ٥١٧/٧
- يجوز نبش الميت لأمر يتعلق بالحي: ٥١٧/٧
- دفن أكثر من واحد في القبر: ٥١٨/٧
- جواز نقل الميت من الموطن الذي مات فيه إلى
موطن آخر يدفن فيه: ٥١٨/٧
- يجوز نبش الميت لغسله وتكفينه والصلاة عليه:
٥١٨/٧
- ذكر بدع الجنائز: ٥١٩/٧ - ٥٣٢ هـ
- الكتاب الرابع: كتاب الزكاة: ١٣/٨
- أبواب الأموال التي تجب فيها الزكاة: ١٣/٨
- الحكمة في مشروعية الزكاة: ١٣/٨
- وجوب الزكاة: ١٣/٨
- الاختلاف في الوقت الذي افترضت فيه الزكاة: ١٣/٨
- باب الحث عليها والتشديد في منعها: ١٤/٨
- الوتر ليس بفرض وكذلك تحية المسجد وصلاة
العيد: ١٦/٨
- الحكمة في ترتيب الزكاة على الصلاة: ١٦/٨ هـ
- الإمام هو الذي يتولى قبض الزكاة وصرفها: ١٧/٨
- قول مالك: إنه يكفي إخراج الزكاة في صنف
واحد: ١٧/٨
- لا يجوز للمصدق أخذ خيار المال: ١٨/٨
- المنع من جميع أنواع الظلم: ١٨/٨
- دعوة المظلوم مجابة وإن كان عاصياً: ١٨/٨
- وجوب صرف الزكاة في بلدها واشتراط إسلام
الفقير: ١٩/٨
- تجب الزكاة في مال الطفل الغني: ١٩/٨
- بعث السعاة وتوصية الإمام عامله فيما يحتاج إليه من
الأحكام: ١٩/٨
- إيجاب الزكاة في مال المجنون: ٢٠/٨
- من ملك نصاباً لا يعطى من الزكاة: ٢٠/٨
- تلف المال قبل التمكن من الأداء يسقط الزكاة: ٢٠/٨
- اختلاف السلف في المراد بالكنز المذكور في
القرآن: ٢٢/٨
- بيان المراد بالإنفاق في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
يَكْفُرُونَ أَزْوَاجًا بِأَمْوَالِهِمْ وَالَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ
مَالَهُمْ لِيُضِلُّوهُمَ وَلَا يُفْقَهُوهُمَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ﴾: ٢٢/٨ هـ
- بقاء الإسلام والجهاد إلى يوم القيامة: ٢٤/٨
- وجوب الزكاة في الذهب والفضة والإبل والغنم:
٢٥/٨
- تارك الزكاة لا يقطع له بالنار: ٢٦/٨
- مانع الزكاة يقاتل حتى يعطيها: ٣٢/٨
- لا زكاة في الإبل المعلوفة: ٣٥/٨
- يجوز للإمام أن يأخذ الزكاة قهراً: ٣٥/٨
- يكتفى بنية الإمام في أداء الزكاة: ٣٥/٨
- قبض الزكاة يكون إلى الإمام: ٣٥/٨
- يجوز للإمام أن يعاقب بأخذ المال: ٣٦/٨
- نسخ العقوبة بالمال: ٣٦/٨
- ذكر من ذهب إلى جواز المعاقبة بالمال ودليلهم في
ذلك: ٣٧/٨
- الأجوبة على أدلة من ذهب إلى جواز المعاقبة
بالمال: ٤١/٨
- الكلام على زكاة الإبل والغنم وما يجب فيهما:
٤٨/٨
- جواز العدول إلى ابن اللبون عند عدم بنت
المخاض: ٥٠/٨
- الواجب في مائة وإحدى وعشرين ثلاث بنات لبون:
٥٠/٨
- يجب على المصدق قبول ما هو أدون ويأخذ
التفاوت من جنس غير جنس الواجب: ٥٢/٨
- لا تجب الشاة الرابعة حتى توفي أربعاً شاة:
٥٣/٨
- ما يمنع الإجزاء في زكاة السائمة: ٥٣/٨
- لا يجوز إحداث شيء من الجمع أو التفريق بين
الماشية خشية الصدقة: ٥٤/٨
- حكم من كان عنده دون النصاب من الفضة ودون
النصاب من الذهب: ٥٤/٨
- حكم من له أموال في بلدان شتى كيف يخرج
زكاتها: ٥٥/٨
- الاختلاف في المراد بالخليطين وما يجب عليهما من
الزكاة: ٥٥/٨
- زكاة الإبل وما يجب فيها: ٦٠/٨
- الكلام على زكاة البقر ونصابها: ٦٣/٨
- لا تجب الزكاة فيما دون الثلاثين من البقر: ٦٣/٨
- لا يجب فيما بين الفرضين شيء في البقر: ٦٤/٨
- لا تؤخذ الزكاة من الصغار التي ترضع: ٦٦/٨

- لا يجوز للمصدق أن يأخذ من خيار الماشية: -
٦٧/٨
- ينبغي أن تُخرج الزكاة من أوساط المال: ٦٩/٨ - ٧١
- جواز أخذ سنٍّ أفضل من السن التي تجب على
المالك إذا رضي: ٧٠/٨
- وجوب الزكاة في الصغار: ٧١/٨
- لا يؤخذ فحل الغنم: ٧١/٨
- باب لا زكاة في الرقيق والخيل والحمر: ٧٢/٨
- لا تؤخذ الصدقة من العبد المتصرف والفرس المعد
للكوب ولا من الرقاب: ٧٣/٨
- أقوال العلماء في زكاة الخيل والرقيق: ٧٣/٨
- زكاة التجارة ثابتة بالإجماع: ٧٤/٨
- عدم وجوب الزكاة في الحمر: ٧٥/٨
- باب زكاة الذهب والفضة: ٧٦/٨
- وجوب الزكاة في الفضة وأن زكاتها ربع العشر:
٧٧/٨
- اعتبار النصاب في زكاة الفضة وأنه مائتا درهم:
٧٧/٨
- أقوال العلماء في مقدار النصاب في زكاة الفضة:
٧٧/٨
- لا زكاة في الخيل والرقيق: ٧٨/٨
- مقدار الأوقية: ٧٩/٨
- مقدار الوسق: ٨٠/٨
- لا تجب الزكاة فيما دون الخمسة أوسق: ٨٠/٨
- مقدار الدينار: ٨١/٨
- بيان نصاب الذهب: ٨١/٨
- اعتبار الحول في زكاة الذهب والفضة وأقوال
العلماء في ذلك: ٨١/٨
- زكاة الذهب ربع العشر: ٨٣/٨
- باب زكاة الزرع والثمار: ٨٣/٨
- يجب العشر فيما سقي بماء السماء والأنهار
ونحوهما: ٨٥/٨
- يجب نصف العشر فيما سقي بالنواضح ونحوها مما
فيه مؤنة كثيرة: ٨٥/٨
- حكم ما يسقى بالنضح تارة وبالمطر أخرى: ٨٥/٨
- حكم الزكاة فيما دون خمسة أوسق: ٨٨/٨
- حكم زكاة الخضروات ومذاهب العلماء في ذلك:
٩٢/٨
- القول الراجح في زكاة الخضروات: ٩٤/٨
- مشروعية الخرص في العنب والنخل وأقوال العلماء
في ذلك: ٩٨/٨
- الاختلاف في خرص الزرع: ٩٩/٨
- لا يجوز للمالك أن يخرج الرديء عن الجيد الذي
وجبت فيه الزكاة: ١٠١/٨
- باب ما جاء في زكاة العسل: ١٠١/٨
- حكم زكاة العسل ومذاهب العلماء في ذلك: ٨/٨
- ١٠٥ - ١٠٦
- العسل الذي يوجد في الجبال يكون من سبق إليه
أحق به: ١٠٧/٨
- باب ما جاء في الرزاز والمعدن: ١٠٧/٨
- اختلاف العلماء في مسمى الرزاز وهل يطلق على
المعدن: ١٠٩/٨
- زكاة الرزاز الخمس: ١١٠/٨
- ما حكم الرزاز إذا كان الواجد له ذمياً: ١١٠/٨
- هل يشترط في إخراج زكاة الرزاز الحول: ١١٠/٨
- ما هو مصرف خمس الرزاز: ١١٠/٨
- هل يعتبر النصاب في زكاة الرزاز: ١١٠/٨
- هل يجب في المعادن الزكاة وما مقدار زكاته: ١١١/٨
- أبواب إخراج الزكاة: ١١٢/٨
- باب المبادرة إلى إخراجها: ١١٢/٨
- مشروعية المبادرة بإخراج الصدقة: ١١٣/٨
- مجرد مخالطة الصدقة لغيرها من الأموال سبب
لإهلاكه: ١١٣/٨
- باب ما جاء في تعجيلها: ١١٣/٨
- وجوب زكاة التجارة: ١١٦/٨
- صحة الوقف وصحة وقف المنقول: ١١٧/٨
- أقوال العلماء في زكاة العروض: ١١٧/٨ هـ
- يجوز تعجيل الزكاة قبل الحول ولو لعامين وأقوال
العلماء في ذلك: ١١٩/٨
- باب تفرقة الزكاة في بلدها ومراعاة المنصوص عليه
لا القيمة وما يقال عند دفعها: ١١٩/٨
- مشروعية صرف زكاة كل بلد في فقراء أهله وكراهية
صرفها في غيرهم وأقوال العلماء في ذلك: ١٢١/٨
- من انتقل من بلد إلى بلد ففي أي بلد منهما يخرج
زكاة ماله؟: ١٢٢/٨
- تجب الزكاة من العين ولا يعدل عنها إلى القيمة إلا
لعذر: ١٢٣/٨

- جواز الصلاة على غير الأنبياء وقال مالك والجمهور
بالكراهة: ١٢٥/٨
- أصل الصلاة الدعاء إلا أنه يختلف بحسب المدعو
له: ١٢٥/٨
- يستحب الدعاء عند أخذ الزكاة لمعطيها: ١٢٦/٨
- باب من دفع صدقته إلى من ظنه من أهلها فبان غنياً:
١٢٧/٨
- الصدقة كانت عندهم مختصة بأهل الحاجة من أهل
الخير: ١٢٩/٨
- نية المتصدق إذا كانت صالحة قبلت صدقته ولو لم
تقع الموقع: ١٢٩/٨
- اختلف الفقهاء في الإجزاء إذا وقعت زكاة الفرض
في غير مكانها: ١٢٩/٨
- باب براءة رب المال بالدفع إلى السلطان مع العدل
والجور وأنه إذا ظلم بزيادة لم يحتسب به عن شيء:
١٣٠/٨
- جواز دفع الزكاة إلى سلاطين الجور وإجزائها:
١٣٣/٨
- القائلون بعدم جواز دفع الزكاة إلى سلاطين الجور
وذكر أدلتهم على ذلك: ١٣٣/٨
- القول الراجح في حكم دفع الزكاة إلى سلاطين
الجور وإجزائها: ١٣٥/٨
- لا يجوز كتم شيء عن المصدقين وإن ظلموا
وتعدوا: ١٣٥/٨
- باب أمر الساعي أن يعد الماشية حيث ترد الماء ولا
يكلفهم حشدها إليه: ١٣٦/٨
- المصدق هو الذي يأتي للصدقات ويأخذها على مياه
أهلها: ١٣٧/٨
- باب سمة الإمام المواشي إذا تنوعت عنده: ١٣٧/٨
- جواز وسم إبل الصدقة: ١٣٨/٨
- الحكمة في وسم إبل الصدقة: ١٣٨/٨
- أقوال العلماء في وسم الماشية التي للزكاة والجزية:
١٣٨/٨ - ١٣٩ هـ
- اعتناء الإمام بأموال الصدقة وتوليها بنفسه: ١٣٩/٨
- جواز تأخير القسمة: ١٣٩/٨
- وسم إبل الجزية كان يفعل أيام الصحابة: ١٣٩/٨
- لا يجوز الوسم في الوجه: ١٣٩/٨ هـ
- أبواب الأصناف الثمانية: ١٤٠/٨
- باب ما جاء في الفقير والمسكين والمسألة والغني:
١٤٠/٨
- تعريف المسكين والفقير: ١٤٠/٨
- هل هناك فرق بين المسكين والفقير وذكر أقوال
العلماء في ذلك: ١٤١/٨
- الراجح في الفرق بين المسكين والفقير: ١٤٢/٨
- جواز المسألة لذي الفقر الشديد ولذي الغرم ومن
تحمل دية عن قريبه أو حميمه أو نسيبه: ١٤٥/٨
- اختلاف المذاهب في المقدار الذي يصير به الرجل
غنياً: ١٤٥/٨
- يستحب للإمام أو المالك الوعظ والتحذير وتعريف
الناس بأن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي قوة على
الكسب: ١٤٧/٨
- الأمر بحسن الظن بالمسلم الذي امتنن نفسه بذل
السؤال: ١٥١/٨
- القول الراجح في حد الغني جمعاً بين الأحاديث:
١٥٢/٨
- جواز سؤال السلطان من الزكاة أو الخمس أو بيت
المال أو نحو ذلك: ١٥٣/٨
- جواز المسألة عند الضرورة: ١٥٣/٨
- الحث على التعفف عن المسألة والتزهد عنها: ١٥٣/٨
- سؤال التكثر محرم: ١٥٣/٨
- اختلف الشافعية في مسألة سؤال القادر على الكسب
على وجهين: ١٥٣/٨ هـ
- اختلف العلماء فيمن جاءه مال هل يجب قبوله أم
يندب: ١٥٥/٨
- للإمام أن يعطي بعض رعيته إذا رأى لذلك وجهاً:
١٥٦/٨
- ردة عطية الإمام ليس من الأدب: ١٥٦/٨
- هل هناك فرق بين الغني والفقير في قبول المال من
غير السلطان: ١٥٦/٨
- باب العاملين عليها: ١٥٧/٨
- لا يحل أكل ما حصل من المال عن مسألة: ١٥٨/٨
- عمل الساعي سبب لاستحقاقه الأجرة: ١٥٨/٨
- من نوى التبرع يجوز له أخذ الأجرة بعد ذلك:
١٥٨/٨
- علة تحريم الصدقة على آل محمد: ١٥٨/٨
- المحرم على الآل إنما هو الصدقة الواجبة: ١٥٨/٨
- هل تجوز صدقة التطوع لآل البيت: ١٥٨/٨

- القول الراجح في حكم الصدقة على الآل: ١٥٩/٨
 - المنع من جعل العامل من ذوي القربى: ١٥٩/٨
 - جواز جعل ذوي القربى عمالاً على الصدقة ويعطون من غيرها: ١٥٩/٨
 - حكم الزكاة على بني هاشم وبني عبد المطلب ومواليهم: ١٥٩/٨ هـ
 - لو منعت بنو هاشم وبنو المطلب حقهم من خمس الخمس هل تحل الزكاة لهم: ١٥٩/٨ هـ
 - المشاركة في الطاعة توجب المشاركة في الأجر: ١٦٠/٨
 - لا يحل للعامل زيادة على ما فرض له من استعمله: ١٦١/٨
 - يجوز للعامل أن يأخذ حقه من تحت يده: ١٦١/٨
 - باب المؤلففة قلوبهم: ١٦١/٨
 - جواز التأليف لمن يرسخ إيمانه من مال الله تعالى: ١٦٢/٨
 - مذاهب العلماء في جواز التأليف لمن لم يرسخ إيمانه: ١٦٢/٨
 - باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾: ١٦٣/٨
 - اختلف العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾: ١٦٤/٨
 - يتولى الله إعانة ثلاثة الغايزي في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الأداء والتاكيح المتعفف: ١٦٥/٨
 - اختلف في المكاتب إذا كان فاسقاً هل يعان على الكتابة أم لا؟: ١٦٥/٨
 - باب الغارمين: ١٦٦/٨
 - جواز إعانة من تحمّل ديناً أو غيره ليدفعه في إصلاح ذات البين: ١٦٧/٨
 - اعتبار شهادة ثلاثة على الإعسار وتقبل شهادة عدلين: ١٦٨/٨
 - باب الصرف في سبيل الله وابن السبيل: ١٦٨/٨
 - ذكر من يجوز لهم أخذ الصدقة: ١٦٩/٨
 - ابن السبيل ضربان: ١٧٠/٨ هـ
 - هل يجوز الصرف من الزكاة إلى العامل عليها سواء كان هاشمياً أو غير هاشمي: ١٧٠/٨
 - يجوز لغير دافع الزكاة شراؤها ويجوز لأخذها بيعها: ١٧١/٨
 - الزكاة والصدقة إذا ملكها الآخذ تغيرت صفتها وتغيرت الأحكام المتعلقة بها: ١٧١/٨
- يجوز للغارم أن يقضي من الزكاة ما غرمه لإصلاح ذات البين: ١٧١/٨
 جواز إهداء الفقير الذي صرفت إليه الزكاة بعضاً منها إلى الأغنياء: ١٧١/٨
 جواز قبول هدية الفقير للغني: ١٧١/٨
 الحج والعمرة من سبيل الله: ١٧٥/٨
 من جعل شيئاً من ماله في سبيل الله جاز له صرفه في تجهيز الحجاج والمعتمرين: ١٧٥/٨
 يجوز صرف شيء من سهم سبيل الله من الزكاة إلى قاصدي الحج والعمرة: ١٧٥/٨
 باب ما يذكر في استيعاب الأصناف: ١٧٥/٨
 جواز الصرف من الزكاة لمن لزمته كفارة: ١٧٦/٨
 باب تحريم الصدقة على بني هاشم ومواليهم دون موالي أزواجهم: ١٧٧/٨
 تحريم الصدقة عليه ﷺ: ١٧٨/٨
 الاختلاف في المراد بالآل الذين لا تحل لهم الصدقة: ١٧٨/٨
 ما المراد ببني هاشم: ١٧٩/٨
 هل تحل لبني هاشم الصدقة وأقوال العلماء في ذلك: ١٨٠/٨
 هل تحل الصدقة من الهاشمي للهاشمي: ١٨١/٨ هـ
 تحريم الزكاة على بني هاشم من غير فرق بين أن يكون المزكي هاشمياً أو غيره: ١٨٣/٨
 عدم حل صدقة الفرض والتطوع لبني هاشم: ١٨٣
 هل يجوز للآل أن يأخذوا من الوصايا ومن النذور: ١٨٤/٨ هـ
 تحريم الصدقة على النبي ﷺ: ١٨٥/٨
 تحريم الصدقة على موالي آل هاشم: ١٨٥/٨
 موالي أزواج بني هاشم ليس حكمهم كحكم موالي بني هاشم فتحل لهم الصدقة: ١٨٧/٨
 يجوز لمن تحرم عليه الصدقة الأكل منها بعد مصيرها إلى المصرف وانتقالها عنه بهبة أو هدية: ١٨٧/٨
 باب نهي المتصدق أن يشتري ما تصدق به: ١٨٨/٨
 كراهة الرجوع عن الصدقة وأن شراها برخص نوع من الرجوع: ١٨٩/٨
 الشراء جائز في صدقة الفريضة: ١٩٠/٨

- جواز تملك الشيء المتصدق به بالميراث: ١٩٠/٨
- باب فضل الصدقة على الزوج والأقارب: ١٩١/٨
- يجوز للمرأة أن تدفع زكاتها إلى زوجها: ١٩٢/٨
- ١٩٣
- لا يُعطي الولد من الزكاة الواجبة: ١٩٣/٨
- اختلف في الزوج هل يجوز له أن يدفع زكاته إلى زوجته: ١٩٣/٨
- حكم صرف الزكاة إلى الأقارب سواء كانوا ممن تلزم لهم النفقة أم لا: ١٩٦/٨
- باب زكاة الفطر: ١٩٧/٨
- صدقة الفطر من الفرائض: ١٩٩/٨
- اختلاف العلماء في وقت وجوب زكاة الفطر: ٢٠١/٨
- هل تجب زكاة الفطر على العبد أم على سيده؟: ٢٠١/٨
- وجوب زكاة الفطر على المرأة سواء كان لها زوج أم لا وأقوال العلماء في ذلك: ٢٠٢/٨
- لا يخرج المسلم عن زوجته الكافرة زكاة الفطر مع أن نفقتها تلزمه: ٢٠٣/٨
- وجوب فطرة الصغير في ماله والمخاطب بإخراجها وليه إن كان للصغير مال: ٢٠٤/٨
- لا تجب زكاة الفطر على الجنين: ٢٠٤/٨
- اشتراط الإسلام في وجوب الفطرة: ٢٠٥/٨
- هل يخرج المسلم الزكاة عن غيره كمستولده المسلمة أو عبده الكافر وآراء العلماء في ذلك: ٢٠٥/٨
- وجوب الصدقة على أهل البادية: ٢٠٦/٨
- التمر أفضل ما يُخرج في صدقة الفطر: ٢٠٦/٨
- متى تُخرج زكاة الفطر وأقوال العلماء في ذلك: ٢٠٦/٨
- ٢٠٦ - ٢٠٧
- مقدار زكاة الفطر صاع من طعام من الأصناف المشروعة في زكاة الفطر: ٢٠٧/٨ - ٢٠٩
- هل يُجزى في زكاة الفطر إخراج صاع من إقط وأقوال العلماء في ذلك: ٢١٠/٨ - ٢١١
- جواز إخراج الدقيق في زكاة الفطر وأقوال العلماء في ذلك: ٢١١/٨ - ٢١٢
- الواجب في إخراج زكاة الفطر صاع من الأصناف المنصوص عليها وخلاف العلماء إنما هو في مقدار الزكاة من البر والزبيب: ٢١٣/٨
- وقت زكاة الفطر قبل صلاة العيد: ٢١٥/٨
- أداء زكاة الفطر بعد صلاة العيد صدقة من الصدقات: ٢١٧/٨
- رأى بعض العلماء أن زكاة الفطر تصرف في المساكين دون غيرهم من مصارف الزكاة: ٢١٧/٨
- من أخرج الفطرة بعد صلاة العيد كان كمن لم يخرجها: ٢١٧/٨
- ذهب الجمهور إلى أن إخراج الفطرة قبل صلاة العيد مستحب وجزموا بأنها تجزيء إلى آخر يوم الفطر والحديث يرد عليهم: ٢١٨/٨
- يحرم تأخير زكاة الفطر عن يوم العيد: ٢١٨/٨
- بيان مقدار الصاع وكم يساوي في عصرنا هذا مع بيان ذلك بالتفصيل: ٢١٩/٨ - ٢٢٠
- فائدة: اختلف في القدر الذي يعتبر ملكه لمن تلزمه الفطرة: ٢٢٠/٨ - ٢٢٢
- كتاب الصيام: ٢٢٤/٨
- أبواب ما يثبت به الصوم والفطر وعلى من يجب الصوم وممن يصح: ٢٢٤/٨
- معنى الصوم لغة وشرعاً ومتى كان فرضه: ٢٢٤/٨
- باب ما يثبت به الصوم والفطر من الشهود: ٢٢٥/٨
- يثبت الصوم برؤية الهلال وجواز شهادة الواحد في ذلك: ٢٢٦/٨
- اختلاف العلماء في قبول شهادة الواحد: ٢٢٨/٨
- اختلاف العلماء في شهادة خروج رمضان وأقوالهم في ذلك هل يجزيء فيها شهادة واحد أم لا بد من شاهدين: ٢٢٨/٨
- قبول شهادة الأعراب في دخول رمضان أو خروجه: ٢٣٠/٨ - ٢٣١
- اشتراط الإسلام والعدد والعدالة في شهادة الصوم والإفطار: ٢٣٣/٨
- باب ما جاء في يوم الغيم والشك: ٢٣٣/٨
- إيجاب الصوم حين الرؤية ليلاً أو نهاراً في حال الصحو: ٢٣٤/٨
- الغالب في الشهر كونه تسعة وعشرين يوماً: ٢٣٦/٨
- الواجب في حال عدم رؤية الهلال إكمال شعبان ثلاثين يوماً ثم الصيام: ٢٣٨/٨
- لا يجوز صيام يوم الشك: ٢٣٨/٨
- ذهب البعض إلى صيام يوم الشك وذكر من ذهب إلى ذلك من الصحابة والتابعين: ٢٤٢/٨

- نقل كلام النووي في مذاهب العلماء في صوم يوم الشك: ٢٤٣/٨ هـ
- إيراد كلام ابن القيم في ضعف الروايات الواردة في صوم بعض الصحابة ليوم الشك: ٢٤٤/٨ هـ - ٢٤٥ هـ
- أدلة المجوزين لصوم يوم الشك والرد عليها: ٨/ ٢٤٧ - ٢٤٨
- باب الهلال إذا رآه أهل بلدة هل يلزم بقية البلاد الصوم: ٢٤٨/٨
- ذكر مذاهب العلماء في مسألة رؤية أهل بلد للهلال دون غيرهم هل يلزم الآخرين الصيام أم لا: ٢٤٩/٨
- مناقشة الأدلة الواردة في مسألة رؤية أهل بلد للهلال دون غيرهم: ٢٥٠/٨ - ٢٥١
- إذا رأى أهل بلد الهلال لزم أهل البلاد المتقاربة الصيام إذا اتفقت المطالع: ٢٥٢/٨
- لا تراعى الرؤية فيما بعد من البلدان واختلفت فيها المطالع: ٢٥٢/٨
- باب وجوب النية من الليل في الفرض دون النفل: ٢٥٣/٨
- وجوب تبييت النية في صيام الفرض في جزء من أجزاء الليل: ٢٥٧/٨
- آراء العلماء في وجوب تبييت النية في صيام الفرض أو النفل: ٢٥٨/٨
- رأي الجمهور أنه لا يجب تبييت النية في صوم التطوع: ٢٦٢/٨
- يجوز للمتطوع بالصوم أن يفطر ولا يلزمه الاستمرار على الصوم: ٢٦٤/٨
- رأي الجمهور أن من أفطر صوم التطوع لم يجب عليه القضاء: ٢٦٤/٨
- باب الصبي إذا أطاق وحكم من وجب عليه الصوم في أثناء الشهر أو اليوم: ٢٦٥/٨
- بيان أن صوم عاشوراء كان فرضاً قبل أن يفرض رمضان: ٢٦٦/٨
- يستحب أمر الصبيان بالصوم للتمرين عليه إذا أطاقه: ٢٦٦/٨
- اختلاف الشافعية في تحديد السن التي يؤمر الصبي عندها بالصيام: ٢٦٧/٨
- إذا أسلم الكافر في رمضان وجب عليه الصوم وإن أسلم في نهار رمضان فعليه الإمساك والقضاء: ٢٧٠/٨
- إذا بلغ الصبي في أثناء يومه لزمه الإمساك وقضاء ذلك اليوم: ٢٧٠/٨
- أبواب ما يبطل الصوم وما يكره وما يستحب للصائم: ٢٧١/٨
- باب ما جاء في الحجامة: ٢٧١/٨
- من فعل ما يُفطر جاهلاً فسد صومه بخلاف الناسي: ٢٧٣/٨
- يفسد صوم الحاجم والمحتجم إذا كانت الحجامة في نهار رمضان وعليهما القضاء: ٢٧٧/٨
- ذكر من ذهب إلى إفطار الحاجم والمحتجم في نهار رمضان من الصحابة والتابعين ومن بعدهم: ٢٧٧/٨
- ذهب الجمهور إلى أن الحجامة لا تفسد الصوم: ٢٧٨/٨
- استدلال الجمهور على أن الحجامة لا تفطر بأدلة وذكر من ذهب إلى هذا القول: ٢٨٠/٨
- تكره الحجامة في حق من كان يضعف بها ولا تكره في حق من يقوى عليها: ٢٨٦/٨
- الأولى للصائم تجنب الحجامة: ٢٨٦/٨
- باب ما جاء في القي والاحتحال: ٢٨٧/٨
- لا يبطل صوم من غلبه القي ولا يجب عليه القضاء: ٢٨٨/٨
- هل الاحتحال يبطل الصوم أم لا وذكر آراء العلماء في ذلك: ٢٩١/٨
- باب من أكل أو شرب ناسياً: ٢٩٦/٨
- ذهب الجمهور إلى أن من أكل ناسياً لا يفسد صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة: ٢٩٨/٨
- باب التحفظ من الغيبة واللغو وما يقول إذا شتم: ٣٠٠/٨
- المنع من الغيبة ولغو اللسان واجب دوماً ويتأكد ذلك بالصوم: ٣٠١/٨
- باب الصائم يتمضمض أو يغتسل من الحر: ٣٠٦/٨
- المضمضة لا تنقض الصوم: ٣٠٨/٨
- يجوز للصائم أن يكسر الحر بصب الماء على جسده كله أو بعضه: ٣٠٨/٨
- يكره للصائم المبالغة في المضمضة والاستنشاق: ٣٠٨/٨

- إذا دخل ماء من ماء المضمضة والاستنشاق إلى جوف الصائم هل يفسد الصوم أم لا؟: ٣٠٨/٨
- باب الرخصة في القبلة للصائم إلا لمن يخاف على نفسه: ٣٠٩/٨
- جواز التقبيل للصائم وبيان أن القبلة لا تفسد الصوم: ٣١١/٨
- آراء الصحابة والتابعين وأهل العلم في قبلة الصائم: ٣١١/٨
- اختلاف العلماء فيما إذا باشر الصائم أو قبّل أو نظر فأنزّل أو أمذى وإيراد أقوالهم في ذلك: ٣١٤/٨
- باب من أصبح جنباً وهو صائم: ٣١٦/٨
- من أصبح جنباً في نهار رمضان فصومه صحيح ولا قضاء عليه سواء كانت جنابته من جماع أو غيره: ٣١٧/٨
- قول بعض التابعين بعدم صحة صوم من أصبح جنباً استدلالاً بحديث أبي هريرة: «من أصبح جنباً فلا صوم له»: ٣١٧/٨
- الاختلاف في صحة صوم من أصبح جنباً إنما هو في حق الجنب وليس المحتمل: ٣١٨/٨
- تعقب القائلين بصحة صوم الجنب وردّهم على دليل من قال بفساد صوم الجنب: ٣١٨/٨
- الراجح في مسألة من أصبح جنباً وهو صائم أن صومه صحيح: ٣٢٠/٨
- باب كفارة من أفسد صوم رمضان بالجماع: ٣٢٠/٨
- وجوب الكفارة المغلظة على من جامع امرأته في نهار رمضان: ٣٢٣/٨
- ذهب الجمهور إلى ترتيب الكفارات الثلاث الواردة في الحديث وعدم التخيير: ٣٢٤/٨
- هل تجب الكفارة على الرجل والمرأة بحد سواء أو على الرجل فقط وآراء العلماء في ذلك: ٣٢٦/٨
- هل تسقط الكفارة بالإعسار؟: ٣٢٧/٨
- رأي الجمهور أنها لا تسقط الكفارة بالإعسار: ٣٢٧/٨
- هل يجب على المكفّر مع الكفارة قضاء اليوم الذي جامع فيه زوجته وإيراد أقوال العلماء في ذلك: ٣٢٨/٨ - ٣٢٩هـ
- باب كراهية الوصال: ٣٣٠/٨
- آراء العلماء في حكم صوم الوصال: ٣٣٢/٨
- صوم الوصال مكروه غير محرم: ٣٣٢/٨
- باب آداب الإفطار والسحور: ٣٣٥/٨
- استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور: ٣٣٨/٨
- الإفطار يتحقق بغروب الشمس بالرؤية أو إخبار عدل أو عدلين: ٣٣٨/٨
- لا يجب تعجيل الإفطار لإذنه ﷺ بالمواصلة إلى السحر: ٣٣٨/٨
- مشروعية الإفطار بالرطب أو التمر فإن عدم فبالماء: ٣٣٨/٨ - ٣٤٢
- مشروعية أن يدعو الصائم عند إفطاره بما ورد عنه ﷺ: ٣٣٨/٨ - ٣٤٢
- مشروعية التسحر واستحباب تأخيره: ٣٤٦/٨ - ٣٤٦
- ندبية السحور وعدم وجوبه: ٣٤٦/٨
- أبواب ما يبيح الفطر وأحكام القضاء: ٣٤٧/٨
- باب الفطر والصوم في السفر: ٣٤٧/٨
- استواء الصوم والإفطار في السفر: ٣٤٩/٨
- لا يكره الصوم لمن قوي عليه في السفر: ٣٥٠/٨
- الصيام في السفر لمن يشق عليه ليس بفضيلة: ٣٥٠/٨
- اختلف السلف في صوم رمضان في السفر وإيراد الأقوال في ذلك: ٣٥٠/٨
- نفي «البر» في قوله ﷺ: «ليس من البر الصوم في السفر» لا يستلزم عدم صحة الصوم: ٣٥٣/٨
- ذهب جماعة من الأئمة إلى أن الفطر في السفر أفضل عملاً بالرخصة: ٣٥٥/٨
- الفطر لمن وصل في سفره إلى موضع قريب من العدو أولى: ٣٥٨/٨
- فائدة: المسافة التي يباح فيها الإفطار هي المسافة التي يباح فيها القصر: ٣٥٨/٨
- باب من شرع في الصوم ثم أفطر في يومه ذلك: ٣٥٨/٨
- إفطاره ﷺ في بعض أسفاره: ٣٥٨/٨
- يجوز للمسافر أن يفطر بعد أن نوى الصيام من الليل وهو قول الجمهور: ٣٦٠/٨
- منع الجمهور من أن يفطر الصائم إذا نوى الصوم وهو مقيم ثم سافر في أثناء النهار والحق في المسألة الجواز: ٣٦٠/٨
- فضيلة الفطر لا تختص بمن أجهده الصوم أو خشي الرياء أو ظنّ به الرغبة عن الرخصة: ٣٦١/٨

- مشروعية إفتار الإمام أو العالم مع المسافرين ليقتدي به الناس وإن لم يكن محتاجاً إلى الإفطار: ٣٦١/٨
- استدلال من قال بوجوب الفطر في السفر بقوله ﷺ: «أولئك العصاة»: ٣٦١/٨
- باب من سافر في أثناء يوم هل يفطر فيه ومتى يفطر: ٣٦٢/٨
- من أصبح في حضر مسافراً ليس له أن يفطر: ٣٦٢/٨
- هل للمسافر أن يفطر عند ابتداء سفره: ٣٦٢/٨
- يجوز لمن صام يوماً في سفره أن يفطر: ٣٦٣/٨
- جواز الإفطار للمسافر قبل خروجه من الموضع الذي أراد السفر منه: ٣٦٤/٨
- باب جواز الفطر للمسافر إذا دخل بلداً ولم يجمع إقامة: ٣٦٥/٨
- جواز إفطار المسافر مدة إقامته وقصر الصلاة إذا أقام ببلدٍ متردداً: ٣٦٥/٨
- بيان أن من حظَّ رحله في بلد وأقام به يتم الصلاة لأن مشقة السفر قد زالت عنه: ٣٦٦/٨
- الأصل في المقيم أن لا يفطر لزوال مشقة السفر عنه إلا لدليل يدل على جوازه له: ٣٦٦/٨
- باب ما جاء في المريض والشيخ والشيخة والحامل والمرضع: ٣٦٦/٨
- جواز الإفطار للحامل والمرضع: ٣٦٨/٨
- مذاهب العلماء في الحامل والمرضع إذا خافتا فأفطرتا: ٣٦٨/٨ - ٣٧٢
- إذا تقرّر أن الإفطار والإطعام كان رخصة ثم نسخ لزم أن يصير الصيام حتماً واجباً فكيف يصح الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾: ٣٧٠/٨
- الترخيص للشيخ الكبير بالإفطار والإطعام عن كل يوم مسكين: ٣٧١/٨
- الاختلاف في قدر إطعام المسكين: ٣٧٢/٨
- باب قضاء رمضان متتابعاً ومتفرقاً وتأخيرها إلى شعبان: ٣٧٣/٨
- جواز الأمرين في قضاء رمضان إما المتتابع أو التفريق: ٣٧٤/٨
- ذكر من ذهب من الأئمة إلى جواز التفريق في القضاء: ٣٧٤/٨
- ذكر من ذهب من الأئمة إلى وجوب المتتابع في القضاء: ٣٧٥/٨
- جواز تأخير قضاء رمضان: ٣٧٦/٨ - ٣٧٩
- أقوال العلماء فيمن أدركه رمضان ولم يقض رمضان الفائت هل يجب عليه القضاء مع الفدية أم القضاء فقط؟: ٣٧٩/٨
- اختلف القائلون بوجوب الفدية هل يسقط القضاء بها أم لا؟: ٣٨١/٨
- الاختلاف في مقدار الفدية في حق من أقر قضاء ما عليه من صوم حتى أدركه رمضان آخر: ٣٨١/٨
- الاختلاف في وجوب الإطعام من تركة من مات في رمضان بعد أن فات عليه بعضه: ٣٨١/٨
- باب صوم النذر عن الميت: ٣٨٢/٨
- مشروعية القياس وضرب الأمثال ليكون أوضح وأوقع في نفس السامع: ٣٨٣/٨
- من مات وعليه صوم صام عنه وليه: ٣٨٤/٨
- رأي الجمهور هو عدم وجوب صوم الولي عن الميت: ٣٨٤/٨
- الاختلاف في وجوب صوم الولي عن وليه الميت وآراء العلماء في ذلك: ٣٨٤/٨
- الاختلاف في المراد بقوله ﷺ: «وليه» ومن يكون: ٣٨٦/٨
- أبواب صوم التطوع: ٣٨٨/٨
- باب صوم ست من شوال: ٣٨٨/٨
- استحباب صوم ستة أيام من شوال: ٣٨٨/٨
- رأى الإمامان أبو حنيفة والإمام مالك كراهة صوم ست من شوال وتفصيل القول في ذلك والرد عليهما: ٣٩٠/٨
- باب صوم عشر ذي الحجة وتأکید يوم عرفة لغير الحاج: ٣٩١/٨
- فضل صيام يوم عرفة وفضل العمل الصالح في العشر الأول من ذي الحجة: ٣٩١/٨
- لم يصم النبي ﷺ العشر قط بل كان يصوم اليوم التاسع من ذي الحجة: ٣٩٣/٨
- عدم صوم النبي ﷺ العشر من ذي الحجة لا يدل على عدم مشروعيتها: ٣٩٣/٨
- لم يصم النبي ﷺ والخلفاء الراشدون يوم عرفة بعرفة: ٣٩٤/٨
- صوم يوم عرفة يكفر ستين: ٣٩٦/٨

- كلام العلماء في إفتار الحاج وصومه ليوم عرفة: ٣٩٦/٨
- ولد النبي ﷺ وأُنزل عليه وتوفي في يوم الاثنين: ٤٢١/٨
- ظاهر الأدلة جواز صوم يوم عرفة لكل أحد مكروه لمن كان بعرفات حاجاً: ٣٩٧/٨
- باب صوم المحرم وتأكد عاشوراء: ٣٩٨/٨
- صوم عاشوراء كان واجباً قبل فرض صوم رمضان ثم نسخ: ٤٠٠/٨ - ٤٠٥
- أفضل صيام التطوع صوم شهر محرم وذكر الأدلة على ذلك: ٤٠٠/٨
- استشكل قوم إكثار النبي ﷺ من صوم شعبان دون المحرم والجواب على ذلك: ٤٠١/٨
- الكلام في «عاشوراء» هل هو يوم التاسع أو العاشر من محرم: ٤٠١/٨
- أفضل الصوم بعد رمضان صيام العاشر من محرم: ٤٠٣/٨
- متى كان أول صومه ﷺ لعاشوراء: ٤٠٣/٨
- صوم عاشوراء الآن ليس بفرض بل مستحب: ٤٠٣/٨
- كانت قريش وأهل الجاهلية يصومون عاشوراء: ٤٠٤/٨
- كان اليهود والنصارى يعظمون عاشوراء ويصومونه شكراً لله: ٤٠٤/٨
- المستحب في صوم عاشوراء صيام يوم قبله أو بعده مخالفة لأهل الكتاب: ٤٠٧/٨ - ٤٠٩
- باب ما جاء في صوم شعبان والأشهر الحرم: ٤١٠/٨
- كان أكثر صومه ﷺ صيامه في شعبان: ٤١٠/٨
- الكلام على قول عائشة في وصفها لصيام النبي ﷺ لشهر شعبان «كان يصومه كله»: ٤١١/٨
- الحكمة في إكثاره ﷺ من صوم شعبان: ٤١١/٨
- استحباب صوم رجب: ٤١٣/٨
- مشروعية صوم رجب على العموم والخصوص والأدلة على ذلك: ٤١٤/٨
- لم يرد ما يدل على كراهة صوم رجب وبيان ضعف الأدلة الواردة في ذلك: ٤١٦/٨
- مشروعية صوم الأشهر الحرم: ٤١٧/٨
- باب الحث على صوم الاثنين والخميس: ٤١٩/٨
- تحري رسول الله ﷺ الاثنين والخميس واستحباب ذلك: ٤١٩/٨
- كراهة صوم أفراد يوم الجمعة ويوم السبت بالصوم: ٤٢٢/٨
- النهي المطلق الوارد في صوم يوم الجمعة ويوم السبت مقيد بالأفراد: ٤٢٥/٨
- عدم جواز تخصيص ليلة الجمعة بقيام أو صلاة من بين الليالي: ٤٢٥/٨
- كراهة صلاة الرغائب وبيان أنها بدعة منكرة: ٤٢٥/٨
- قول بعض العلماء بعدم كراهة صوم الجمعة والرد عليهم: ٤٢٦/٨
- أسباب كراهة أفراد يوم الجمعة بالصيام: ٤٢٧/٨ - ٤٢٨
- كراهة أفراد يوم السبت بالصيام: ٤٢٩/٨
- النهي عن صوم يومي الجمعة والسبت متنفذ إذا صام قبله أو بعده: ٤٣١/٨
- أحاديث تدل على صيامه ﷺ ليوم الجمعة والكلام عليها: ٤٣٢/٨
- باب صوم أيام البيض وصوم ثلاثة أيام من كل شهر وإن كانت سواها: ٤٣٢/٨
- الأدلة على استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر: ٤٣٢/٨
- استحباب أن تكون الثلاث الأيام المذكورة في وسط الشهر: ٤٣٦/٨
- في تعيين الثلاثة الأيام المطلقة من كل شهر عشرة أقوال وذكر بعضها: ٤٣٦/٨ - ٤٣٨
- باب صيام يوم وفطر يوم وكراهة صوم الدهر: ٤٣٨/٨
- صيام يوم وإفطار يوم هو صيام نبي الله داود: ٤٣٨/٨
- الوعيد الشديد لمن صام الدهر كله: ٤٣٨/٨
- ذهب بعض الفقهاء إلى كراهة صيام الدهر وبعضهم ذهب إلى تحريمه: ٤٣٨/٨ - ٤٤٠
- ليس كل عمل صالح إذا ازداد العبد منه ازداد من الله تقريباً: ٤٤٢/٨
- فضل من صام رمضان واتبعه ستاً من شوال كان كمن صام الدهر كله: ٤٤٢/٨
- لا يجوز للمكلف صيام جميع السنة: ٤٤٢/٨

- اختلف المجوزون لصيام الدهر هل هو الأفضل أو
صيام يوم وإفطار يوم: ٤٤٢/٨
- صوم يوم وإفطار يوم هو أفضل الصيام: ٤٤٣/٨
- باب تطوع المسافر والغازي بالصوم: ٤٤٣/٨
- استحباب صيام أيام البيض وسائر التطوعات في
السفر: ٤٤٤/٨
- استحباب صوم المجاهد: ٤٤٤/٨
- باب في أن صوم التطوع لا يلزم بالشروع: ٤٤٤/٨
- مشروعية النصح للمسلم وتنبهه من غفل: ٤٤٦/٨
- فضل قيام آخر الليل: ٤٤٦/٨
- ثبوت حق المرأة على الزوج في حسن العشرة:
٤٤٦/٨
- النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى
السامة: ٤٤٦/٨
- كراهة الحمل على النفس في العبادة: ٤٤٦/٨
- جواز الفطر من صوم التطوع: ٤٤٦/٨
- جواز الإفطار لمن صام تطوعاً: ٤٥٠/٨
- يستحب للمتطوع القضاء لذلك اليوم الذي أفطره:
٤٥٠/٨
- مذاهب العلماء في الشروع في صوم التطوع: ٨/
٤٥٠هـ
- جواز الإفطار وعدم وجوب القضاء: ٤٥١/٨
- هل يستفاد تحريم الأكل في صوم النفل من غير عذر
من قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْلَواْ أَعْمَالَكُمْ﴾: ٤٥١/٨
- يجوز لمن كان صائماً عن قضاء أن يفطر ولا إثم
عليه: ٤٥٢/٨
- باب ما جاء في استقبال رمضان باليوم واليومين
وغير ذلك: ٤٥٢/٨
- النهي عن استقبال رمضان بيوم أو يومين: ٤٥٤/٨
- أقوال العلماء فيمن استقبل رمضان بصوم كان
قبله بيوم أو يومين أو كان في النصف من
شعبان: ٤٥٤/٨
- اختلاف العلماء في المراد بقوله ﷺ: «من سرر
شعبان»: ٤٥٥/٨
- هل المراد بالنهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين
المنع من الصوم؟ وهل يفهم من ذلك المنع من صوم
النصف الآخر من شعبان: ٤٥٦/٨
- الاختلاف في الحكمة في النهي عن تقدم رمضان
بصوم يوم أو يومين: ٤٥٦/٨ - ٤٥٧
- ليس من الاستقبال في شيء من اعتاد صوم أيام من
كل شهر فوافق المنهي عن صيامه: ٤٥٧/٨
- هل يجوز للصائم الأكل والشرب بعد النية: ٤٥٧/٨
- باب النهي عن صوم العيدين وأيام التشريق: ٨/
٤٥٨
- تحريم صوم يومين يوم الفطر ويوم النحر: ٤٥٨/٨
- لا ينعقد نذر من نذر صوم يوم الفطر ويوم النحر
ويلزمه القضاء ونقل الخلاف في ذلك: ٤٥٨/٨
- ما حكم من نذر صوم يوم الاثنين مثلاً فوافق يوم
العيد؟: ٤٥٩/٨
- الحكمة في النهي عن صوم العيدين: ٤٥٩/٨
- تحريم صوم أيام التشريق وذكر الخلاف في ذلك:
٤٦٣/٨
- الاختلاف في كون أيام التشريق يومين أو ثلاثة:
٤٦٤/٨
- أبواب الاعتكاف: ٤٦٥/٨
- باب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان
وأحكام المعتكف: ٤٦٥/٨
- مشروعية الاعتكاف: ٤٦٦/٨
- أقوال العلماء في حكم الاعتكاف: ٤٦٦/٨
- استحباب مداومة الاعتكاف في العشر الأواخر من
رمضان: ٤٦٧/٨
- من اعتاد اعتكاف أيام ثم لم يمكنه أن يعتكفها
يستحب له قضاؤها: ٤٦٧/٨
- متى يكون أول وقت الاعتكاف: ٤٦٨/٨
- جواز الاعتكاف بغير صوم: ٤٦٩/٨
- النذر لا يلزم بمجرد النية وأن السنن تقضى: ٤٦٩/٨
- للمعتكف أن يلزم من المسجد مكاناً بعينه: ٤٦٩/٨
- من التزم اعتكاف أيام معينة لم يلزمه أول ليلة لها:
٤٦٩/٨
- جواز الخروج من العبادة بعد الدخول فيها: ٤٦٩/٨
- جواز ترك العبادة إذا لم يحصل إلا مجرد النية:
٤٧٠/٨
- جواز طرح الفراش ووضع السرير للمعتكف في
المسجد: ٤٧٠/٨
- جواز الوقوف في مكان معين من المسجد في
الاعتكاف: ٤٧٠/٨
- بيان ما يجوز للمعتكف أن يفعله في المسجد وما
يكره له فعله: ٤٧١/٨

- من أخرج بعض بدنه من المسجد لم يكن ذلك قادحاً في صحة الاعتكاف: ٤٧١/٨
- الكلام في كراهة اشتغال المعتكف بالصنائع والحرف حتى طلب العلم: ٤٧١/٨ هـ
- جواز خروج المعتكف من معتكفه لحاجة البول أو الغائط: ٤٧٢/٨
- جواز خروج المعتكف من مسجد اعتكافه لتشجيع الزائر: ٤٧٢/٨
- لا يجوز للمعتكف أن يخرج من معتكفه لعبادة المريض أو لتشيع الجنازة وصلاة الجمعة: ٤٧٣/٨
- هل يبطل اعتكاف من شهد جنازة أو عاد مريضاً أو خرج للجمعة: ٤٧٤/٨
- لا يجوز للمعتكف الجماع: ٤٧٤/٨
- المنع من الخروج لكل حاجة من غير فرق بين ما كان مباحاً أو قربة أو غيرها إلا ما كان لحاجة كالبول والغائط: ٤٧٤/٨
- لا يصح الاعتكاف إلا بصوم وآراء العلماء في ذلك: ٤٧٤/٨
- ماهي أقل مدة للاعتكاف: ٤٧٥/٨ - ٤٧٦
- اشتراط المسجد للاعتكاف: ٤٧٦/٨
- هل يجوز للمرأة أن تعتكف في مسجد بيتها المعد للصلاة: ٤٧٦/٨
- مذاهب العلماء في مسجد الاعتكاف: ٤٧٧/٨ هـ
- جواز الاعتكاف بغير صوم: ٤٧٨/٨
- النذر من الكافر لا يسقط عنه بالإسلام: ٤٨٠/٨
- اختلف العلماء في شرطية المسجد للاعتكاف وصفته: ٤٨١/٨ هـ
- الكلام على اختصاص الاعتكاف بالمساجد الثلاثة: ٤٨٢/٨
- جواز مكث المستحاضة في المسجد وصحة اعتكافها وصلاتها: ٤٨٣/٨
- جواز حدث المستحاضة في المسجد عند أمن التلوين ويلحق بها دائم الحدث: ٤٨٣/٨
- باب الاجتهاد في العشر الأواخر وفضل قيام ليلة القدر وما يدعى به فيها وأي ليلة هي؟: ٤٨٤/٨
- مشروعية الحرص على مداومة القيام في العشر الأواخر من رمضان وإحيائها بالعبادة واعتزال النساء: ٤٨٥/٨
- مشروعية قيام ليلة القدر: ٤٨٥/٨
- الاختلاف في المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة: ٤٨٦/٨
- الكلام على تعيين ليلة القدر في رمضان: ٤٨٨/٨ - ٤٨٩
- اختلاف العلماء في تعيين ليلة القدر على أقوال كثيرة: ٤٨٩/٨ - ٤٩٦
- القول الراجح في تعيين ليلة القدر وذكر ما رجحه الجمهور: ٤٩٧/٨
- ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان: ٤٩٩/٨
- تُرجى ليلة القدر مصادفتها لتسع ليال بقين من الشهر أو سبع أو خمس أو ثلاث أو آخر ليلة: ٥٠١/٨
- عظم قدر الرؤيا وجواز الاستناد إليها في الاستدلال على الأمور الوجودية بشرط أن لا يخالف القواعد الشرعية: ٥٠٥/٨
- فائدة في إخفاء ليلة القدر: ٥٠٥/٨
- كتاب المناسك: ١٣/٩
- أبواب تتعلق بأحكام الحج والعمرة: ١٣/٩
- باب وجوب الحج والعمرة وثوابهما: ١٣/٩
- تعريف الحج: ١٥/٩
- وجوب الحج معلوم بالضرورة الدينية: ١٥/٩
- اختلف العلماء في حكم العمرة: ١٥/٩
- لا يجب الحج إلا مرة واحدة: ١٥/٩
- الاختلاف في وقت ابتداء افتراض الحج وفي أي سنة كان: ١٦/٩
- جواز حج الولد عن أبيه العاجز عن المشي: ١٨/٩
- وجوب الحج والعمرة: ١٨/٩
- مذاهب العلماء في وجوب العمرة: ١٨/٩
- أدلة القائلين بعدم وجوب العمرة: ١٩/٩
- أدلة القائلين بوجوب العمرة: ٢٢/٩
- القول الراجح في حكم العمرة: ٢٣/٩
- الجهاد غير واجب على النساء: ٢٥/٩
- الإيمان بالله وبرسوله أفضل من الجهاد: ٢٦/٩
- الجهاد أفضل من الحج المبرور: ٢٦/٩
- اختلاف الأحاديث المشتملة على بيان فاضل الأعمال من مفضلوها والجمع بينهما: ٢٧/٩
- هل المراد بقوله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما» تكفير الصغائر دون الكبائر: ٢٩/٩
- كيف تكون العمرة كفارة مع أن اجتناب الكبائر يكفر الصغائر فماذا تكفر العمرة؟: ٢٩/٩

- استحباب الاستكثار من الاعتمار: ٣٠/٩
- رأي المالكية في الاستكثار من الاعتمار: ٣٠/٩
- جواز العمرة في جميع الأيام لمن لم يكن متلبساً بالحج وذكر من خالف ذلك: ٣١/٩
- باب وجوب الحج على الفور: ٣١/٩
- الحج واجب على الفور: ٣٦/٩
- مذاهب العلماء في القول بوجوب الحج على الفور: ٣٦/٩
- القول الراجح في حكم الحج على الفور: ٣٧/٩
- باب وجوب الحج على المعضوب إذا أمكته الاستنابة وعن الميت إذا كان قد وجب عليه: ٣٧/٩
- المشروع أن يتولى الحج عن الأب العاجز أكبر أولاده: ٣٩/٩
- مشروعية القياس وضرب المثل: ٣٩/٩
- يستحب التنيب على وجه الدليل لمصلحة: ٤٠/٩
- يجوز الحج من الولد عن والده إذا كان غير قادر على الحج: ٤٠/٩
- هل يختص الحج عن الأب العاجز بالابن فقط؟: ٤٠/٩
- الاختلاف فيما إذا عُوفي المعضوب هل تلزمه إعادة الحج أم لا؟: ٤٠/٩
- صحة الحج عن الميت من الوارث وغيره: ٤١/٩
- صحة النذر بالحج ممن لم يحج فإذا حج أجزاء عن حجة الإسلام وعليه الحج عن النذر: ٤٢/٩
- إجزاء الحج عن الميت من الولد وكذلك عن غيره: ٤٣/٩
- من مات وعليه حج وجب على وليه أن يجزه من يحج عنه من رأس ماله: ٤٣/٩
- هل يلحق بالحج - في القضاء - كل حق ثبت في ذمة الميت: ٤٣/٩
- حق الله مقدم على حق الآدمي وفي ذلك أقوال: ٤٣/٩
- من عليه حجة الإسلام وهو قادر على أن يحج لا يجزئ عنه أن يحج غيره عنه: ٤٣/٩
- صحة الحج من غير الوارث: ٤٤/٩
- يصح ممن لم يحج أن يحج نيابة عن غيره وفيه خلاف: ٤٤/٩
- يجوز للابن أن يحج عن أبيه حجة الإسلام بعد موته وإن لم يقع منه وصية ولا نذر: ٤٤/٩
- هل يجوز أن ينوب الرجل عن الرجل والمرأة والمرأة عن الرجل والمرأة في الحج: ٤٤/٩
- باب اعتبار الزاد والراحلة: ٤٤/٩
- ما المراد بالاستطاعة في الحج وهل الزاد والراحلة شرط واجب في الحج: ٤٨/٩ - ٤٩
- باب ركوب البحر للحج إلا أن يغلب على ظنه الهلاك به: ٤٩/٩
- عدم جواز ركوب البحر لكل أحد إلا للحاج والمعتمر والغازي: ٥٢/٩
- عدم جواز المبيت على السطوح التي ليس لها حائط: ٥٣/٩
- عدم جواز ركوب البحر في أوقات اضطرابه: ٥٣/٩
- باب النهي عن سفر المرأة للحج وغيره إلا بمحرم: ٥٣/٩
- منع الخلو بالأجنبية وتجاوز الخلوة مع وجود المحرم: ٥٤/٩
- اختلف العلماء هل يقوم غير المحرم مقامه في الخلوة بالأجنبي كالنسوة الثقات: ٥٤/٩
- هل إطلاق النهي عن سفر المرأة إلا بمحرم يُراد به كل ما يسمى سفراً أم أنّ هناك تقديرات وتحديدات معينة؟: ٥٤/٩ - ٥٥
- مذاهب العلماء في حكم سفر المرأة بلا محرم لأداء الفريضة هل يشترط وجوده أم لا؟: ٥٦/٩
- هل يجوز للمرأة أن تسافر بدون محرم للضرورة كالأسيرة إذا تخلصت من أيدي الكفار؟: ٥٦/٩
- هل اعتبار المرأة في السفر لازم في حق الشابة دون العجوز؟: ٥٧/٩
- ضابط المحرم عند العلماء: ٥٨/٩
- الزوج داخل في مسمى المحرم: ٥٨/٩
- هل يجب على الزوج السفر مع امرأته للحج إذا لم يكن لها غيره: ٥٨/٩
- هل للزوج أن يمنع امرأته من حج الفرض: ٥٩/٩
- لا يجب الحج على المرأة إلا إذا كان لها محرم: ٦٠/٩
- لا تعارض بين وجوب الحج على الرجال والنساء بالاستطاعة واشتراط المحرم في حق المرأة: ٦٠/٩
- باب من حج عن غيره ولم يكن حج عن نفسه: ٦٠/٩
- لا يجوز لمن لم يحج عن نفسه أن يحج عن غيره ومذاهب العلماء في ذلك: ٦٢/٩

- باب صحة حج الصبي والعبد من غير إيجاب له
عليهما: ٦٣/٩
- مذاهب أقوال العلماء في حكم حج الصبي هل
يسقط عنه الفرض أم لا؟: ٦٧/٩
- أبواب مواقيت الإحرام وصفته وأحكامه: ٦٩/٩
- باب المواقيت المكانية وجواز التقدم عليها: ٦٩/٩
- بيان المراد بالتوقيت في الإحرام: ٧١/٩
- ذكر المواقيت لأهل كل بلد: ٧٢/٩
- حكم من أتى على ميقات غير ميقاته الأصلي هل
يصح له أن يحرم من ذلك الميقات أم أنه يتأخر حتى
يأتي ميقاته: ٧٤/٩
- من أين يحرم من كان محل أهله بين الميقات ومكة
ومن سافر غير قاصد للنسك فجاوز الميقات ثم بدا
له بعد ذلك النسك: ٧٤/٩
- يحرم أهل مكة للحج من مكة ولا يخرجون إلى
الميقات: ٧٥/٩
- يجب خروج أهل مكة إلى أدنى الحل للعمرة:
٧٥/٩
- الاختلاف في حكم القارن بالحج من أين يكون
إهلاله؟: ٧٥/٩
- الاختلاف في ميقات أهل العراق هل هو ذات عرق
أم العقيق والجمع بينهما بأوجه؟: ٧٨/٩
- كم عمرة اعتمر النبي ﷺ؟: ٨١/٩ - ٨٢
- اختلف العلماء هل يتعين التنعيم لمن اعتمر من
مكة: ٨٣/٩
- جواز تقديم الإحرام على الميقات: ٨٣/٩
- باب دخول مكة بغير إحرام لعذر: ٨٤/٩
- جواز لبس السواد وإن كان البياض أفضل منه:
٨٥/٩
- جواز دخول مكة للحرب بغير إحرام: ٨٥/٩
- القتال في مكة خاص بالنبي ﷺ فلا يجوز قياس غيره
عليه: ٨٦/٩
- اختلف العلماء في جواز المجاوزة للميقات بدون
إحرام لغير عذر: ٨٦/٩
- هل يجب الإحرام على من دخل مكة لمجرد الدخول
فقط لا لأحد النسكين: ٨٦/٩
- باب ما جاء في أشهر الحج وكراهة الإحرام به
قبلها: ٨٨/٩
- كراهة الإحرام بالحج قبل أشهر الحج: ٩٠/٩
- الإحرام من أعمال الحج فلا يكون فعله إلا في أشهر
الحج: ٩١/٩
- المراد بأشهر الحج ثلاثة أولها شوال: ٩١/٩
- الاختلاف في أشهر الحج الثلاثة هل هي بكمالها أو
شهران وبعض الثالث: ٩١/٩
- هل يدخل يوم النحر في أشهر الحج أم لا؟: ٩١/٩
- باب جواز العمرة في جميع السنة: ٩٢/٩
- العمرة في رمضان تعدل حجة في الثواب: ٩٤/٩
- لا يجزئ الاعتمار عن حج الفرض: ٩٤/٩
- هل الأفضل العمرة في رمضان أو في أشهر الحج؟:
٩٤/٩
- مشروعية العمرة في أشهر الحج والرد على من قال
بخلاف ذلك: ٩٤/٩
- باب ما يصنع من أراد الإحرام من الغسل والتطيب
ونزع المخيط وغيره: ٩٥/٩
- يشرع للمحرم الاغتسال عند ابتداء الإحرام: ٩٦/٩
- استحباب التطيب عند إرادة الإحرام ولو بقيت
رائحته عند الإحرام وأقوال العلماء في ذلك: ٩٦/٩
- اختلاف القائلين بعدم جواز التطيب عند الإحرام
هل هو محرم أو مكروه وهل تلزمه الفدية أو لا؟:
٩٧/٩
- مناقشة أدلة القائلين بعدم جواز التطيب عند
الإحرام: ٩٧/٩
- تحريم استعمال الطيب على النساء والرجال إذا
كانوا محرمين: ٩٩/٩
- القول الراجح في المحرم من الطيب على المحرم:
١٠٠/٩
- يجوز للمحرم لبس الإزار والرداء والنعلين: ١٠١/٩
- هل يشترط في لبس الخفين القطع: ١٠١/٩
- جواز الأدهان بالأدهان التي ليست لها رائحة طيبة:
١٠٤/٩
- للمحرم أن يأكل الزيت والشحم والشيرج وأن
يستعمل ذلك: ١٠٤/٩
- لا يجوز للمحرم استعمال الطيب في بدنه: ١٠٤/٩
- الأفضل لمن كان ميقاته ذا الحليفة أن يهمل في
مسجدها بعد فراغه من الصلاة: ١٠٥/٩
- يكرر المحرم الإهلال عندما يركب على راحلته
وعندما يمر بشرف البيداء: ١٠٥/٩
- باب الاشتراط في الإحرام: ١٠٥/٩

- من اشترط في حجه ثم عرض له ما يحبسه عن الحج
جازه التحلل: ١٠٧/٩
- لا يجوز التحلل مع عدم الاشتراط: ١٠٨/٩
- من ذهب إلى عدم صحة الاشتراط في الحج:
١٠٨/٩
- باب التخيير بين التمتع والإفراد والقران وبيان
أفضلها: ١٠٩/٩
- الإذن منه بالحج إفراداً وقراناً وتمتعاً: ١١٠/٩
- تعريف الإفراد والقران والتمتع: ١١٠/٩
- الاختلاف في حجه هل كان قراناً أو تمتعاً أو
إفراداً: ١١١/٩
- جمع شيخ الإسلام ابن تيمية بين الروايات المختلفة
في حجه ﷺ أكان مقرناً أم متمتعاً أم مفرداً: ١١٤/٩
- مرجحات من قال أن حجه ﷺ كان قراناً: ١١٥/٩
- اختلاف العلماء في أفضلية القران على التمتع
والإفراد: ١١٥/٩
- ذكر حجج القائلين بأن القران أفضل من التمتع
والإفراد: ١١٧/٩
- حجة القائلين بأن الإفراد أفضل من التمتع والقران:
١١٧/٩
- جواز الإفراد من غير كراهة: ١١٨/٩
- من اعتمر فساق هدياً لا يتحلل من عمرته حتى ينحر
هديه: ١٢٠/٩
- المحرم بفعل الطواف والسعي والتقشير يصير
حلالاً: ١٢١/٩
- الحلق والتقشير نسك: ١٢١/٩
- حكم من لم يجد الهدى بذلك المكان أو لم يجد
ثمنه أو كان يجد هدياً ولكن يمتنع صاحبه من بيعه:
١٢١/٩
- يستحب رفع الصوت بالتلبية: ١٢٤/٩
- أفضلية القران لمصير العمرة جزءاً من الحج: ١٢٩/٩
- صحة الإحرام معلقاً: ١٣٠/٩
- جواز الاشتراك في الهدى: ١٣٠/٩
- باب إدخال الحج على العمرة: ١٣٠/٩
- جواز إدخال الحج على العمرة بشرط أن يكون
الإدخال قبل الشروع في العمرة: ١٣٢/٩
- يستنبط من قوله ﷺ: «حتى إذا طهرت طاقت بالكعبة
والصفا والمروة» ثم قال «قد حللت من حجتك
وعمرتك» ثلاث مسائل: ١٣٤/٩
- باب من أحرم مطلقاً أو قال أحرمت بما أحرمت به
فلان: ١٣٥/٩
- جواز الإحرام كإحرام شخص يعرفه من أراد ذلك:
١٣٦/٩
- هل يجوز مطلق الإحرام على الإيهام: ١٣٦/٩
- باب التلبية وصفتها وأحكامها: ١٣٧/٩
- هل تجوز الزيادة في التلبية على ما علمه رسول الله ﷺ
للناس: ١٤٠/٩
- اختلاف العلماء في حكم التلبية: ١٤٠/٩
- استحباب رفع الصوت للرجل بالتلبية بحيث لا يضر
نفسه: ١٤٤/٩
- هل يجوز للمرأة أن تجهر بالتلبية: ١٤٥/٩
- اختلاف العلماء في وقت قطع التلبية متى يكون: ١٤٥/٩
- ١٤٥ - ١٤٧ هـ
- ترك التلبية عند الشروع في الاستلام للحجر
الأسود: ١٤٦/٩
- باب ما جاء في فسخ الحج إلى العمرة: ١٤٧/٩
- الاختلاف في جواز فسخ الحج إلى العمرة لكل
أحد: ١٤٩/٩
- جواز الاعتماد في أشهر الحج: ١٤٩/٩
- اعتراض المجوزين لفسخ الحج إلى العمرة على
المانعين من ذلك بأحاديث كثيرة: ١٤٩/٩
- القول الراجح في مسألة فسخ الحج إلى العمرة:
١٥٢/٩
- اختلف هل فسخ الحج إلى العمرة على جهة
الوجوب أو الجواز؟: ١٥٢/٩
- لماذا جعل أهل الجاهلية المحرم صفرأ: ١٥٦/٩
- من أدلة القائلين بوجوب الفسخ: ١٦٠/٩
- عودة إلى الكلام في فسخ الحج إلى العمرة وهل هو
مختص بالصحابة أم لكل أحد واستعراض الأدلة في
ذلك: ١٦٢ - ١٦٦
- أبواب ما يجتنبه المحرم وما يباح له: ١٦٨/٩
- باب ما يجتنبه من اللباس: ١٦٨/٩
- اختصاص ما يجتنبه المحرم من الثياب بالرجال:
١٧٠/٩
- ذكر ما يحرم على المحرم من اللباس: ١٧٠/٩
- تحريم أنواع الطيب على المحرم وما صيغ كله أو
بعضه بالطيب: ١٧١/٩

- واجد النعلين لا يلبس الخفين المقطوعين: ١٧١/٩
 - لا فدية على من لبس الخفين إذا لم يجد النعلين: ١٧١/٩
- القطع شرط لجواز لبس الخفين: ١٧١/٩
 - تعريف النقاب: ١٧٣/٩
- نهى النساء في الإحرام عن لبس القفازين والنقاب
 وما مس الورس والزعفران من الثياب: ١٧٣/٩
- هل يجوز لبس المعصفر للنساء: ١٧٤/٩
 - اختلف العلماء في لبس النقاب: ١٧٤/٩
- هل يجوز للمحرم أن يلبس الخفين والسراويل إذا لم
 يجد النعلين والإزار وهل يشترط قطع الخفين وفتق
 السراويل: ١٧٥/٩
- قول الحنابلة بجواز لبس المحرم للخفين بدون قطع
 وردّهم على دليل الجمهور: ١٧٦/٩
- يجوز للمرأة أن تسدل من ثيابها على وجهها من فوق
 رأسها إذا خشيت أن يراها الرجال: ١٧٩/٩
- يجوز للمرأة أن تلبس الخفين بغير قطع: ١٧٩/٩
 - باب ما يصنع من أحرم في قميص: ١٧٩/٩
- منع استدامة الطيب بعد الإحرام: ١٨٢/٩
 - النهي عن تزعفر الرجل مطلقاً محرماً وغير محرم: ١٨٢/٩
- ينزع المحرم ما عليه من المخطط من قميص وغيره ولا
 يلزمه تمزيقه ولا شقه وهو قول الجمهور: ١٨٢/٩
- من أصاب طيباً في إحرامه ناسياً أو جاهلاً ثم علم
 فبادر إلى إزالته فلا كفارة عليه: ١٨٣/٩
- هل تجب الفدية على من أصاب طيباً في إحرامه
 ناسياً أو جاهلاً؟: ١٨٣/٩
- باب تظليل المحرم من الحرّ أو غيره والنهي عن
 تغطية الرأس: ١٨٣/٩
- جواز تظليل المحرم على رأسه بثوب وغيره من
 محمل وغيره وأقوال العلماء في ذلك: ١٨٤/٩
- حكم تغطية رأس ووجه المحرم الحي والميت: ١٨٥/٩
- باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة: ١٨٦/٩
- جواز حمل السلاح بمكة للعذر والضرورة بشرط
 أن يكون في القراب وأقوال العلماء في المسألة: ١٨٧/٩
- باب منع المحرم من ابتداء الطيب دون استدامته: ١٨٨/٩
- يحرم على المحرم ابتداء الطيب لا استمراره: ١٨٩/٩
 - جواز الأدهان بالزيت الذي لم يخلط بشيء من
 الطيب: ١٩٠/٩
- باب النهي عن أخذ الشعر إلا لعذر وبيان فديته: ١٩٠/٩
 - بيان مقدار الفرق: ١٩٢/٩
- جواز أخذ المحرم من شعره للضرورة والعذر وتلزمه
 الفدية: ١٩٣/٩
- باب ما جاء في الحجامة وغسل الرأس للمحرم: ١٩٤/٩
 - حكم احتجام المحرم لغير حاجة: ١٩٥/٩
- يجوز للمحرم الفصد وربط الجرح والدمل وقطع
 العرق وقلع الضرس وغير ذلك من وجوه التداوي: ١٩٥/٩
- جواز الاغتسال للمحرم وتغطية الرأس باليد حاله: ١٩٦/٩
 - الاختلاف في جواز اغتسال المحرم من غير
 الجنابة: ١٩٦/٩
- باب ما جاء في نكاح المحرم وحكم وطئه: ١٩٧/٩
 - ما أجاب به الجمهور عن حديث ابن عباس في تزوج
 النبي ﷺ بميمونة وهو محرم: ١٩٩/٩
- يحرم أن يتزوج المحرم أو يزوّج غيره بالولاية
 الخاصة أو العامة كالسلطان والقاضي: ٢٠٠/٩
- هل هناك فرق بين من يزوّج غيره بالولاية الخاصة أو
 العامة كالسلطان والقاضي؟: ٢٠١/٩
- تنبيه حول الصلاة والسلام على غير الأنبياء تبعاً
 واستقلالاً: ٢٠٣/٩
- حكم من وقع على امرأته في الحج وهو محرم: ٢٠٥-٢٠٦/٩
 - باب تحريم قتل الصيد وضمانه بنظيره: ٢٠٦/٩
- وجوب الجزاء على من قتل صيداً وهو محرم ويكون
 الجزاء مماثلاً للمقتول: ٢٠٧/٩
- هل يجب الرجوع إلى حكم عدلين في جزاء من قتل
 صيداً وهو محرم: ٢٠٨/٩
- الاختلاف في أي شيء تعتبر المماثلة: ٢٠٨/٩
 - الضبع صيد وفيه كبش: ٢٠٨/٩
- ما يحكم به على من صاد أرنباً أو يربوعاً أو طيبياً
 وهو محرم: ٢٠٩/٩-٢١٠

- باب منع المحرم من أكل لحم الصيد إلا إذا لم يصد لأجله ولا أعان عليه: ٢١١/٩
- اختلاف العلماء في تحريم الأكل من الصيد على المحرم: ٢١٤/٩
- القول الراجح في منع المحرم من أكل لحم الصيد: ٢١٥/٩
- اختلف العلماء فيما يلزم المحرم إذا أصاب بيضة نعام: ٢١٦/٩
- يشرع للرئيس إذا رأى صيداً لا يقدر على حفظ نفسه بالهرب أن يأمر من يحفظه من أصحابه: ٢١٩/٩
- خروج النبي ﷺ عام الحديبية كان للعمرة وليس للحج كما وقع في رواية البخاري: ٢٢٠/٩
- مجرد الأمر من المحرم أو الإشارة منه للصائد بأن يحمل على الصيد مما يوجب عدم حل الصيد له ولمن معه لمشاركته للصائد: ٢٢٠/٩
- جواز أكل المحرم لحم ما يصيده الحلال إذا لم يكن صاده لأجله ولم يقع منه إغاة: ٢٢١/٩
- مجرد محبة المحرم أن يقع من الحلال الصيد فيأكل منه غير قاذحة في إحرامه ولا في حل الأكل منه: ٢٢١/٩
- عقر الصيد ذكاته: ٢٢١/٩
- يحرم صيد الحلال على المحرم إذا صاده لأجله ويحل له إذا لم يصد لأجله ومناقشة ذلك: ٩/٩
- ٢٢٣ - ٢٢١
- باب صيد الحرم وشجره: ٢٢٥/٩
- حرمة قطع شجر الحرم إلا الإذخر: ٢٢٦/٩ - ٢٢٨
- هل يجوز قطع الشوك لكونه يؤذي أم لا؟ والأقوال في ذلك: ٢٢٦/٩
- يجوز الانتفاع بما انكسر من الأغصان وانقطع من الشجر من غير صنيع الآدمي: ٢٢٧/٩
- يحرم تنفير الصيد عن موضعه: ٢٢٧/٩
- ذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن من قتل حمامة من حمام الحرم كان عليه فداء شاة: ٢٢٨/٩ - ٢٢٩
- باب ما يقتل من الدواب في الحرم والإحرام: ٢٢٩/٩
- جواز قتل الخمس الفواسق في الحرم: ٢٢٩/٩
- جواز قتل بعض الحيوانات المفترسة كالذئب ونحوه في الحرم وإيراد الأدلة على ذلك: ٢٣١/٩
- إباحة قتل الغراب في الإحرام: ٢٣٣/٩
- جواز قتل العقرب والحدأة والفأر في الحرم: ٩/٩
- ٢٣٣ - ٢٣٤
- أقوال العلماء في المراد بـ: «الكلب العقور» الوارد الأمر بقتله للمحرم: ٢٣٤/٩
- باب تفضيل مكة على سائر البلاد: ٢٣٥/٩
- مكة خير أرض أرض الله على الإطلاق وأحبها إلى رسول الله ﷺ: ٢٣٦/٩
- أيهما أفضل مكة أم المدينة وأقوال العلماء في ذلك وإيراد أدلة كل طرف: ٢٣٦/٩ - ٢٤١
- ادعاء القاضي عياض الاتفاق على استثناء موضع قبره ﷺ وعلى أنها أفضل البقاع والرد على ذلك: ٢٣٦/٩ - ٢٣٨
- لم يقل أحد بأن موضع قبر رسول الله ﷺ أفضل من المساجد الثلاثة إلا القاضي عياض ولا حجة عليه: ٢٣٧/٩ هـ
- ما بين قبره ومنبره ﷺ روضة من رياض الجنة: ٩/٩
- ٢٣٨ - ٢٣٩
- الاشتغال ببيان الفاضل من هذين الموضعين الشريفين من فضول الكلام التي لا تُفضي إلا إلى الجدال والخصام: ٢٤١/٩
- باب حرم المدينة وتحريم صيده وشجره: ٢٤٢/٩
- مقدار حدود حرم المدينة من غير إلى ثور: ٩/٩
- ٢٤٢ - ٢٤٤
- قال البعض بأن الصواب أن حدود حرم المدينة من غير إلى أحد والكلام على كلمة «ثور» الواردة في الحديث: ٢٤٤/٩ - ٢٤٥
- تحريم تنفير صيد المدينة أو التقاط لقطتها أو حمل السلاح فيها أو قطع شجرها: ٢٤٦/٩
- جواز أخذ أشجار المدينة للعلف لا لغيره: ٢٤٧/٩
- دعاءه بأن يبارك لأهل المدينة في مذهبهم وصاعهم: ٢٤٨/٩
- الحدث في المدينة من الكبائر: ٢٤٩/٩
- حرمة إزهاق الدماء في المدينة: ٢٤٩/٩
- مقدار الحمى من كل ناحية من نواحي المدينة بريد: ٢٥٠/٩
- جواز سلب من يرى وهو يصيد في الحرم أو يقطع شجره: ٢٥٠/٩ - ٢٥٢
- باب ما جاء في صيد وج: ٢٥٢/٩

- إن صح الحديث الوارد في أن وج حرم محرم لله فإنه يدل على حرمة صيد وج وشجره: ٢٥٣/٩ - ٢٥٤
- أبواب دخول مكة وما يتعلق به: ٢٥٦/٩
- باب من أين يدخل إليها: ٢٥٦/٩
- يدخل الداخل إلى مكة من الثنية العليا وهي المعروفة الآن بالحجون: ٢٥٦/٩
- يخرج الخارج من مكة من الثنية السفلى وهي الآن عند باب الشبيكة: ٢٥٦/٩
- دخوله ﷺ إلى مكة عام الفتح من كداء وما الحكمة في ذلك: ٢٥٧/٩
- باب رفع اليدين إذا رأى البيت وما يقال عند ذلك: ٢٥٧/٩
- ضعف الأدلة الواردة في مشروعية رفع اليدين عند رؤية البيت: ٢٥٧/٩ - ٢٦٠
- باب طواف القدم والرمل والاضطباع: ٢٦٠/٩
- مشروعية الرمل في طواف القدم وهو ما ذهب إليه الجمهور: ٢٦١/٩ - ٢٦٢
- متى يُشرع الرمل وأقوال العلماء في ذلك: ٢٦١ - ٢٦٢
- ليس في ترك الرمل دم: ٢٦٢/٩
- الاختلاف في وجوب طواف القدم ومذاهب العلماء في ذلك: ٢٦٢/٩ - ٢٦٣
- الحق هو وجوب طواف القدم: ٢٦٣/٩
- استحباب الاضطباع للطائف وبيان هيئة الاضطباع: ٢٦٣/٩ - ٢٦٥
- جواز تسمية الطواف شوطاً: ٢٦٧/٩
- جواز إظهار القوة بالعدة والسلاح ونحو ذلك ولا يُعد ذلك رياءً: ٢٦٧/٩
- جواز المعارض بالفعل كما تجوز بالقول: ٢٦٧/٩
- مشروعية الرمل على الإطلاق: ٢٦٧/٩ - ٢٦٨
- باب ما جاء في استلام الحجر الأسود وتقبيله وما يقال حينئذ: ٢٦٨/٩
- استلام الحجر الأسود اتباع لفعل رسول الله ﷺ وليس تعظيماً للأحجار: ٢٦٩/٩
- استحباب تقبيل الحجر الأسود: ٢٧٠/٩
- هل يُستحب السجود على الحجر الأسود أم لا؟: ٢٧٠/٩ - ٢٧١
- من عجز عن تقبيل الحجر الأسود واستلامه لزحمة ونحوها اكتفى بالإشارة إليه: ٢٧٢/٩ - ٢٧٦
- جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي ونحوه وتفصيل القول في ذلك: ٢٧٥/٩
- التمسح بقبر الرسول ﷺ باليد أو غيرها بدعة: ٢٧٥ هـ - ٢٧٦ هـ
- باب استلام الركن اليماني مع الركن الأسود دون الآخرين: ٢٧٦/٩
- للركن الأول من الأركان الأربعة فضيلتان: ٢٧٩/٩
- مشروعية وضع الخد على الركن اليماني: ٢٧٩/٩
- باب الطائف يجعل البيت عن يساره ويخرج في طوافه عن الحجر: ٢٨٠/٩
- استحباب أن يكون ابتداء الطواف من الحجر الأسود بعد استلامه: ٢٨١/٩
- إثبات التنفل في الكعبة: ٢٨١/٩
- مشروعية مشي الطائف بعد استلام الحجر على يمينه ويجعل البيت عن يساره: ٢٨١/٩
- الحجر كله من البيت: ٢٨١/٩
- الروايات القاضية بأن الحجر كله من البيت مقيدة بروايات صحيحة: ٢٨٢/٩
- يجوز للعالم ترك التعريف ببعض الأمور الشرعية إذا خشي نفرة قلوب العامة عن ذلك: ٢٨٣/٩ - ٢٨٤
- باب الطهارة والستر للطواف: ٢٨٤/٩
- وجوب ستر العورة في حال الطواف: ٢٨٤/٩ - ٢٨٥
- هل الستر والطهارة شرط لصحة الطواف أو لا؟: ٢٨٥/٩
- وجوب الطهارة للطواف: ٢٨٥/٩
- جواز السعي للحائض والنفساء: ٢٨٦/٩
- الطهارة غير واجبة ولا شرط في السعي: ٢٨٦/٩
- نهي الحائض والنفساء عن الطواف حتى انقطاع دمهما واغتسالهما: ٢٨٦/٩
- باب ذكر الله في الطواف: ٢٨٧/٩
- ما يستحب للطائف قوله والدعاء به عند الطواف: ٢٨٧/٩ - ٢٩١
- باب الطواف راكباً لعذر: ٢٩١/٩
- أقوال العلماء في جواز الطواف راكباً وكراهته: ٢٩٢ - ٢٩٣
- استدلال البعض بطواف النبي ﷺ على راحلته على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه والرد على ذلك: ٢٩٣/٩ - ٢٩٤

- جواز الطواف بين الصفا والمروة للراكب لعذر: ٢٩٤/٩
الجماعة: ٣١٤/٩
- باب ركعتي الطواف والقراءة فيهما واستلام الركن بعدهما: ٢٩٤/٩
هل الركوب في منى ومزدلفة وعرفات أفضل أم المشي؟: ٣١٤/٩
- المراد بمقام إبراهيم المكان الذي فيه أثر قدميه ﷺ: السنة أن لا يخرج الحجاج من منى حتى تطلع الشمس: ٢٩٥-٢٩٦هـ
- هل الركعتان بعد الطواف واجبة أم لا؟ وأقوال العلماء في ذلك: ٢٩٦/٩
- باب السعي بين الصفا والمروة: ٢٩٧/٩
رأي الجمهور بأن السعي فرض وإيراد الأقوال في ذلك: ٢٩٩/٩
- استحباب الحمد والدعاء على الصفا: ٣٠١/٩
استحباب الرمل في الثلاثة الأشواط الأول والمشى في الباقي: ٣٠١/٩
- ذهب الأكثر إلى أن من الصفا إلى الصفا شوط: ٣٠٣/٩
الحاج بين خيارين إما التكبير أو التلبية: ٣١٧/٩
الخطبة يوم عرفة تكون بعد الصلاة: ٣١٩/٩
ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى عدم اختصاص وقت الوقوف بما بعد الزوال: ٣١٩/٩
- استحباب قراءة ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ عند الدنو من الصفا: ٣٠٣/٩
استحباب صعود الصفا واستقبال القبلة والتوحيد والتهليل وتكرير الدعاء والذكر ثلاث مرات: ٣٠٣/٩
- استحباب السعي في بطن الوادي حتى يصعد: ٣٠٤/٩
لا يجوز النحر يوم ثاني النحر: ٣٢١/٩
- استحباب الذكر والدعاء والصعود على المروة كما تستحب على الصفا: ٣٠٤/٩
باب النهي عن التحلل بعد السعي إلا للمتمتع إذا لم يسق هدياً وبيان متى يتوجه المتمتع إلى منى ومتى يُحرم بالحج: ٣٠٥/٩
- لا يحل المعتمر حتى يطوف ويسعى: ٣٠٦/٩
من اعتمر فساق هدياً لا يتحلل من عمرته حتى ينحر هديه يوم النحر: ٣٠٧/٩
- من حلّ من إحرامه يُحرم بالحج إذا توجّه إلى منى: ٣٠٧/٩
حد عرفات: ٣٢٢/٩
- اختلاف الروايات في وقت حلق النبي ﷺ لشعره هل هو في العمرة أم في الحج: ٣٠٨/٩
السنة أن يصلي الحاج الظهر يوم التروية بمنى وهو قول الجمهور: ٣١١-٣١٣/٩
- لا شيء على من تخلف عن منى ليلة التاسع: ٣١٣/٩
مشروعية رفع اليدين عند الدعاء في عرفة: ٣٢٥/٩
لا بأس برفع إحدى اليدين عند الدعاء إذا منع من رفع الأخرى عذر: ٣٢٥/٩
مشروعية الاستكثار من قول: «لا إله إلا الله» يوم عرفة: ٣٢٥/٩
- وجوب متابعة أولي الأمر والاحتراز عن مخالفة الجماعة: ٣١٤/٩
- هل الركوب في منى ومزدلفة وعرفات أفضل أم المشي؟: ٣١٤/٩
- السنة أن لا يخرج الحجاج من منى حتى تطلع الشمس: ٣١٤/٩
- استحباب النزول بنمرة إذا ذهب الحجاج من منى إلى عرفات: ٣١٥-٣١٨/٩
- السنة أن لا يدخل الحجاج عرفات إلا بعد زوال الشمس وبعد صلاتي الظهر والعصر جميعاً: ٣١٩-٣١٥
- باب المسير من منى إلى عرفة والوقوف بها وأحكامه: ٣١٦/٩
- الحاج بين خيارين إما التكبير أو التلبية: ٣١٧/٩
- الخطبة يوم عرفة تكون بعد الصلاة: ٣١٩/٩
- ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى عدم اختصاص وقت الوقوف بما بعد الزوال: ٣١٩/٩
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن من لم يقف بعرفات قبل الفجر فقد فاته الحج ولا يجزئ عنه إن جاء بعد طلوع الفجر وعليه الحج من قابل: ٣٢١/٩
- يكفي الوقوف في جزء من أرض عرفة ولو في لحظة لطيفة في ليلة المبيت بالمزدلفة وهو قول الجمهور: ٣٢١/٩
- لا يجوز النحر يوم ثاني النحر: ٣٢١/٩
- من نحر في اليوم الثاني من أيام التشريق فلا إثم عليه في تعجيله ومن تأخر إلى الثالث فلا إثم عليه: ٣٢١/٩
- قيل: إنما يخاف الإثم المتعجل فما بال المتأخر الذي أتى بالأفضل ألحق به: ٣٢١/٩
- يصح النحر في كل بقعة من منى وحدها من وادي محسر إلى العقبة: ٣٢٢/٩
- من وقف في أي جزء كان من عرفات صح وقوفه: ٣٢٢/٩
- حد عرفات: ٣٢٢/٩
- المزدلفة كلها موقف: ٣٢٢/٩
- مشروعية رفع اليدين عند الدعاء في عرفة: ٣٢٥/٩
- لا بأس برفع إحدى اليدين عند الدعاء إذا منع من رفع الأخرى عذر: ٣٢٥/٩
- مشروعية الاستكثار من قول: «لا إله إلا الله» يوم عرفة: ٣٢٥/٩

- باب الدفع إلى مزدلفة ثم منها إلى منى وما يتعلق بذلك: ٣٢٧/٩
- كيفية السير في الدفع من عرفة إلى مزدلفة: ٣٢٨/٩
- يُصلى المغرب مع العشاء جمع تأخير بمزدلفة: ٣٢٩/٩
- ترك التطوع بين الصلاتين بالمزدلفة: ٣٢٩/٩
- استحباب استقبال القبلة بالمشعر الحرام والدعاء والتكبير والتهليل والتوحيد: ٣٢٩/٩
- استحباب الوقوف بالمشعر الحرام مستقبلاً للقبلة إلى الإسفار والدفع منه قبل طلوع الشمس: ٣٢٩/٩
- حكم من لم يقف بالمشعر الحرام: ٣٢٩/٩ - ٣٣٠
- يستحب لمن بلغ وادي محسر إن كان راكباً أن يحرك دابته وإن كان ماشياً أسرع في مشيه: ٣٣٠/٩
- مشروعية الدفع من الموقف بالمزدلفة قبل طلوع الشمس عند الإسفار: ٣٣١/٩
- جواز الإفاضة قبل طلوع الشمس وفي بقية جزء من الليل لمن كان من الضعفة: ٣٣٣/٩
- يشرع الإسراع بالمشي في وادي محسر: ٣٣٣/٩
- باب رمي جمرة العقبة يوم النحر وأحكامه: ٣٣٣/٩
- الأفضل في رمي جمرة العقبة أن يكون ضحى يوم النحر: ٣٣٤/٩
- اختلف العلماء فيمن رمى جمرة العقبة قبل الفجر: ٣٣٤/٩
- بيان وقت الرمي لمن كان لا رخصة له ومن كان له رخصة كالنساء: ٣٣٥/٩
- لا يجزئ الرمي في أول ليلة النحر: ٣٣٥/٩
- حكم رمي جمرة العقبة: ٣٣٥/٩
- القول الراجح في حكم رمي جمرة العقبة: ٣٣٦/٩
- هل رمي الراكب لجمرة العقبة أفضل من رمي الراجل: ٣٣٦/٩
- أفعال الحج وأقواله الظاهر فيها الوجوب إلا ما خرج بدليل: ٣٣٧/٩
- يستحب لمن وقف عند الجمرة أن يجعل مكة عن يساره ومنى عن يمينه: ٣٣٨/٩
- رمي الجمرة يكون بسبع حصيات: ٣٣٨/٩
- حكم من رمى الجمرة بأقل من سبع حصيات: ٣٣٩/٩
- استحباب التكبير مع كل حصاة: ٣٣٩/٩
- اشتراط رمي الجمرات بواحدة بعد واحدة من الحصى وأقوال العلماء في ذلك: ٣٣٩/٩
- استحباب الدعاء ب: «اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً» مع التكبير عند الرمي: ٣٤٠/٩
- من لم يكبر عند الرمي لا شيء عليه: ٣٤٠/٩
- يجوز للنساء الرمي لجمرة العقبة في النصف الأخير من الليل: ٣٤٣/٩
- هل يسقط المرور بالمشعر عن الضعفة والنساء: ٣٤٣/٩
- يجوز للنساء ومن معهن من الضعفة الرمي وقت الفجر: ٣٤٣/٩
- باب النحر والحلاق والتقصير وما يباح عندهما: ٣٤٤/٩
- استحباب البداءة في حلق الرأس بالشق الأيمن من رأس المحلوق: ٣٤٤/٩
- مشروعية التبرك بشعر أهل الفضل ونحوه: ٣٤٤/٩
- طهارة شعر الأدمي: ٣٤٤/٩
- مشروعية الترحم على الحي وعدم اختصاصه بالميت: ٣٤٥/٩
- الحلق أفضل من التقصير: ٣٤٥/٩
- يشرع حلق جميع الرأس: ٣٤٥/٩
- اختلاف العلماء في مقدار ما يحلق من شعر الرأس: ٣٤٥/٩
- اختلف أهل العلم في الحلق هل هو نسك أو تحليل محظور: ٣٤٥/٩
- وجوب الحلق: ٣٤٧/٩
- يتعين الحلق على من لبّد رأسه وذكر من خالف في ذلك: ٣٤٧/٩
- المشروع في حق النساء التقصير: ٣٤٨/٩
- هل يجوز للمرأة أن تحلق رأسها؟: ٣٤٨/٩
- يحل بالرمي لجمرة العقبة كل محظور من محظورات الإحرام إلا الوطء للنساء: ٣٥٠/٩
- باب الإفاضة من منى للطواف يوم النحر: ٣٥١/٩
- يستحب فعل طواف الإفاضة يوم النحر أول النهار: ٣٥٢/٩
- طواف الإفاضة ركن من أركان الحج ويستحب فعله يوم النحر بعد الرمي والنحر والحلق فإن أخره إلى أيام التشريق أجزاء ولا دم عليه: ٣٥٢/٩
- أجزاء طواف الإفاضة بعد أيام التشريق ولا شيء عليه: ٣٥٢/٩

- باب ما جاء في تقديم النحر والحلق والرمي والإفاضة بعضها على بعض : ٣٥٣/٩
- جواز تقديم الرمي والحلق والتقشير والنحر وطواف الإفاضة بعضها على بعض : ٣٥٦/٩
- الاختلاف في وجوب الدم على من قدّم بعض المواضع على بعض في الرمي والحلق والنحر وطواف الإفاضة : ٣٥٦/٩
- هل تختص الرخصة بتقديم بعض أمور الحج من الرمي والحلق والنحر والطواف على بعض بالناسي والجاهل دون العامد : ٣٥٧/٩
- من رمى بعد دخول وقت المساء وهو الزوال صح رميه ولا حرج عليه : ٣٥٩/٩
- باب استحباب الخطبة يوم النحر : ٣٥٩/٩
- باب اكتفاء القارن لنسكيه بطواف واحد وسعي واحد : ٣٦٣/٩
- وجوب السعي : ٣٦٤/٩
- هل يلزم القارن لحجه طواف واحد وسعي واحد أم طوافان وسعيان؟ : ٣٦٧ - ٣٦٥/٩
- هل يجوز الامتشاط للمحرم : ٣٦٨/٩
- باب المبيت بمنى ليال منى ورمي الجمار في أيامها : ٣٦٨/٩
- وجوب المبيت بمنى : ٣٧٠/٩
- الاختلاف في وجوب الدم على من ترك المبيت بمنى : ٣٧١/٩
- استحباب الوقوف عند الجمرة الأولى والثانية والتضرع عندها : ٣٧٢/٩
- ترك القيام عند الجمرة الثالثة : ٣٧٢/٩
- هل يجوز ترك المبيت بمنى لمن كان له عذر : ٣٧٢/٩
- لا يجزئ رمي الجمار في غير يوم الأضحى قبل زوال الشمس وذكر من خالف في ذلك : ٣٧٢/٩
- جواز إتيان الجمار ماشياً وراكباً والاختلاف في الأفضل منهما : ٣٧٣/٩
- استحباب رفع اليدين في الدعاء عند الجمرة : ٣٧٦/٩
- مشروعية القيام عند الجمرتين وتركه عند جمرة العقبة والدعاء عندهما : ٣٧٧/٩
- يجوز للرعاة ترك المبيت بمنى للعذر : ٣٧٧/٩
- باب الخطبة أوسط أيام التشريق : ٣٧٧/٩
- نفي فضل البعض على البعض بالحسب والنسب : ٣٧٩/٩
- إثبات الخيار في الجاهلية وجعلهم الخيار في الإسلام بشرط الفقه في الدين : ٣٧٩/٩
- مشروعية الخطبة في أوسط أيام التشريق : ٣٨٠/٩
- باب نزول المحصب إذا نفر من منى : ٣٨٠/٩
- استحباب نزول المحصب إذا نفر من منى : ٣٨١/٩
- يستحب أن يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمحصب والبيتوتة به بعض الليل : ٣٨٣/٩
- باب ما جاء في دخول الكعبة والتبرك بها : ٣٨٣/٩
- دخول الكعبة ليس من مناسك الحج وإنما استحبه بعض أهل العلم : ٣٨٥/٩
- استحباب وضع الخد والصدر على الملتزم «الملزم» : ٣٨٦/٩
- مشروعية وضع الصدر والخد على جميع الأركان مع التهليل والتكبير والدعاء : ٣٨٦/٩
- إجابة الدعاء عند الحطيم : ٣٨٦/٩
- باب ما جاء في ماء زمزم : ٣٨٧/٩
- ماء زمزم ينفع الشارب لأي أمر شربه لأجله : ٣٩١/٩
- لا بأس بحمل ماء زمزم إلى المواطن الخارجة عن مكة : ٣٩١/٩
- استحباب الشرب من ماء زمزم : ٣٩١/٩
- باب طواف الوداع : ٣٩٢/٩
- وجوب طواف الوداع : ٣٩٣/٩
- هل على الحائض التي أفاضت طواف وداع : ٣٩٣
- يلزم أمير الحج أن يؤخر الرحيل لأجل من تحيض ممن لم تطف الإفاضة : ٣٩٦/٩
- باب ما يقول إذا قدم من حج أو غيره : ٣٩٦/٩
- استحباب التكبير والتهليل والدعاء بـ : «لا إله إلا الله وحده... إلخ عند كل شرف من الأرض يعلوه الراجع إلى وطنه من حج أو عمرة : ٣٩٧/٩
- باب القوات والإحصار : ٣٩٧/٩
- من كسر أو عرج فإنه يحلّ مكانه : ٤٠٠/٩
- الاختلاف فيما يحل به من كسر أو عرج : ٤٠٠/٩
- هل يختص الإحصار بالكسر والعرج والمرض والخوف فقط؟ : ٤٠٠/٩
- وجوب الحج من القابل على من أحصر : ٤٠١/٩

- وجوب الهدى على المحصر: ٤٠١/٩
- باب تحلل المحصر عن العمرة بالنحر ثم الحلق حيث حصر من حلّ أو حرم وأنه لا قضاء عليه: ٤٠٢/٩
- المحصر يقدم النحر على الحلق: ٤٠٤/٩
- هل يجب الدم على المحصر إذا قدم الحلق على النحر: ٤٠٤/٩
- اختلاف العلماء في وجوب القضاء على المحصر: ٤٠٤/٩
- اختلاف الصحابة فمن بعدهم في محل نحر الهدى للمحصر: ٤٠٦/٩
- سبب الاختلاف في محل نحر الهدى للمحصر: ٤٠٦/٩
- أقوال أهل العلم في زيارة قبر النبي ﷺ: ٤٠٧/٩
- هل النبي ﷺ حي في قبره: ٤٠٩/٩
- إيراد بعض الأدلة الدالة على فضل زيارة قبر النبي ﷺ والكلام على أسانيدها: ٤١٠/٩
- الكلام في مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ: ٤١٦/٩
- اختلاف العلماء في شدّ الرحل لغير المساجد الثلاثة: ٤١٧/٩
- أبواب الهدايا والضحايا: ٤٢١/٩
- باب في إشعار البدن وتقليد الهدى كله: ٤٢١/٩
- مشروعية إشعار البدن وتقليد الهدى: ٤٢٢/٩
- من أنكر تقليد الغنم وحجتهم في ذلك: ٤٢٣/٩
- الحكمة في تقليد الهدى النعل: ٤٢٣/٩
- المهدي له حالان: ٤٢٤/٩
- جواز أن يكون الهدى من الغنم: ٤٢٤/٩
- باب النهي عن إبدال الهدى المعين: ٤٢٤/٩
- لا يجوز بيع الهدى لإبدال مثله أو أفضل منه: ٤٢٥/٩
- باب أن البدنة من الإبل والبقر عن سبع شياه وبالعكس: ٤٢٦/٩
- عدل البدنة سبع شياه وهو قول الجمهور: ٤٢٨/٩
- جواز الاشتراك في الهدى وهو قول الجمهور: ٤٢٩/٩
- هل يشترط في جواز الاشتراك في الهدى شيء: ٤٢٩/٩
- الاختلاف في إطلاق البدن على البقر: ٤٣٠/٩
- تجزئ البدنة في الأضحية عن عشرة: ٤٣٠/٩
- باب ركوب الهدى: ٤٣٠/٩
- جواز ركوب الهدى من غير فرق بين ما كان منه واجباً أو تطوعاً: ٤٣٣/٩
- مذاهب العلماء في ركوب الهدى: ٤٣٣/٩
- اختلف من أجاز ركوب الهدى هل يجوز أن يحمل عليها متاعه أم لا؟: ٤٣٤/٩
- الاختلاف في لبن الهدى إذا احتلب منه شيئاً: ٤٣٤/٩
- باب الهدى يعط قبل المحل: ٤٣٥/٩
- هل يجوز أكل هدي التطوع إذا عطب على المهدي: ٤٣٦/٩
- إذا عطب الهدى جاز نحره والتخلية بينه وبين الناس يأكلونه غير الرفقة: ٤٣٧/٩
- باب الأكل من دم التمتع والقران والتطوع: ٤٣٧/٩
- يجوز الأكل للمهدي من الهدى الذي يسوقه: ٤٤٠/٩
- الأكل من هدي التطوع وأضحيتة سنة: ٤٤٠/٩
- الاختلاف فيما أحرمت به عائشة رضي الله عنها: ٤٤٠/٩
- باب أن من بعث بهدي لم يحرم عليه شيء بذلك: ٤٤٢/٩
- لا يحرم على من بعث بهدي شيء من الأمور التي تحل له: ٤٤٤/٩
- باب الحث على الأضحية: ٤٤٦/٩
- مشروعية الضحية: ٤٤٩/٩
- للمضحى بكل شعرة من شعرات أضحيتة حسنة: ٤٥٠/٩
- يكره لمن كان ذا سعة ترك الأضحية: ٤٥٠/٩
- باب ما احتج به في عدم وجوبها بتضحية رسول الله ﷺ عن أمته: ٤٥٠/٩
- استحباب التضحية بالأملاح الأقرون: ٤٥٢/٩
- جواز التضحية بالأجم: ٤٥٢/٩
- يجوز للرجل أن يضحي عنه وعن أتباعه وأهله ويشركهم معه في الثواب: ٤٥٢/٩
- الأضحية غير واجبة بل سنة وهو قول الجمهور: ٤٥٣/٩
- أقوال العلماء في الأضحية: ٤٥٤/٩
- مناقشة أدلة القائلين بوجوب الأضحية: ٤٥٦/٩
- باب ما يجتنبه في العشر من أراد التضحية: ٤٥٨/٩
- مشروعية ترك أخذ الشعر والأظفار بعد دخول عشر ذي الحجة لمن أراد أن يضحي: ٤٥٩/٩

- اختلف العلماء في مشروعية أخذ الشعر والأظفار بعد دخول عشر ذي الحجة لمن أراد أن يضحي: ٤٥٩/٩
- الحكمة في النهي عن أخذ الشعر والأظفار لمن أراد أن يضحي: ٤٦٠/٩
- باب السن الذي يجزئ في الأضحية وما لا يجزئ: ٤٦٠/٩
- ذكر ما يجزئ في الأضحية: ٤٦٢/٩
- جذعة المعز لا تجزئ في الأضحية وهو قول الجمهور: ٤٦٣/٩ - ٤٦٨
- مذاهب العلماء في أفضل التضحية: ٤٦٦/٩
- ما تجزئ عنه البدنة والبقرة والشاة: ٤٦٦/٩
- تجوز الأضحية بالجذع من الضأن: ٤٦٨/٩
- باب ما لا يضحى به لعيبه وما يكره ويستحب: ٤٦٨/٩
- لا تجزئ التضحية بأعضب القرن والأذن وأقوال العلماء في ذلك: ٤٧١/٩
- لا يجوز التضحية بممتبينة العور والعرج والمرض والكسير إلا ما كان من ذلك يسيراً غير بين: ٤٧٢/٩
- ذكر ما ينبغي اجتنابه من العيوب في الأضحية: ٤٧٣ - ٤٧٧
- ذهاب الإلية ليس عيباً في الضحية: ٤٧٦/٩
- استحباب تسمين الأضحية: ٤٧٧/٩
- استحباب التضحية بالأعفر من الأنعام: ٤٧٨/٩
- ضحى النبي ﷺ بالفحيل كما ضحى بالخصي: ٤٧٨/٩
- باب التضحية بالخصي: ٤٧٨/٩
- استحباب التضحية بالسمين: ٤٨٠/٩
- استحباب التضحية بالأقرن الأملح: ٤٨٠/٩
- لا تجوز الأضحية بمسلوب القرن: ٤٨٠/٩
- استحباب التضحية بالموجوء: ٤٨٠/٩
- باب الاجتزاء بالشاة لأهل البيت الواحد: ٤٨١/٩
- تجزئ الشاة عن أهل البيت الواحد وذكر الخلاف في ذلك: ٤٨٢/٩
- القول الراجح في أجزاء الشاة عن أهل البيت وإن كثر عددهم: ٤٨٣/٩
- اختلاف العلماء في البدنة هل تجزئ عن سبعة أم لا؟: ٤٨٣/٩
- تجزئ البقرة عن سبعة فقط في الهدي والأضحية: ٤٨٣/٩
- باب الذبح بالمصلى والتسمية والتكبير على الذبح والمباشرة له: ٤٨٤/٩
- استحباب أن يكون الذبح والنحر بالمصلى وبيان الحكمة من ذلك: ٤٨٥/٩
- استحباب إحسان الذبح وكراهة التعذيب: ٤٨٥/٩
- استحباب إضجاع الغنم في الذبح: ٤٨٦/٩
- استحباب قول المضحى بسم الله: ٤٨٦/٩
- استحباب التكبير مع التسمية والصفحة جانب العنق: ٤٨٦/٩
- استحباب تولي الإنسان ذبح أضحيته بنفسه: ٤٨٦/٩
- هل تجوز الإنبابة في ذبح الأضحية؟: ٤٨٦/٩
- هل يشترط في الأضحية أن يكون الذابح مسلماً؟: ٤٨٦/٩
- استحباب قول: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات...» عند توجيه الذبيحة للذبح: ٤٨٦/٩
- باب نحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى: ٤٨٧/٩
- استحباب نحر الإبل معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها: ٤٨٨/٩
- باب بيان وقت الذبح: ٤٨٩/٩
- وقت الأضحية بعد صلاة الإمام لا صلاة غيره: ٤٩٠/٩
- اختلاف العلماء في جواز ذبح الأضحية قبل صلاة الإمام وخطبته وذبحه: ٤٩١/٩
- الكلام في وقت ذبح الأضحية: ٤٩١/٩
- لا تجوز التضحية قبل طلوع الفجر: ٤٩٢/٩
- أيام التشريق كلها أيام ذبح وأقوال العلماء في ذلك: ٤٩٤/٩ - ٤٩٥
- الاختلاف في جواز التضحية في ليالي أيام الذبح: ٤٩٦/٩
- باب الأكل والإطعام من الأضحية وجواز ادخار لحمها ونسخ النهي عنه: ٤٩٧/٩
- نسخ تحريم أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث وادخارها: ٥٠٠/٩
- إباحة الأكل من الأضحية: ٥٠٠/٩
- وجوب التصدق من الأضحية: ٥٠٠/٩
- هل يجوز أكل جميع الأضحية؟: ٥٠١/٩
- جواز ادخار لحم الأضحية فوق ثلاث وجواز التزود منه: ٥٠١/٩

- تشريع الأضحية للمسافر كما تشرع للمقيم وأقوال العلماء في ذلك: ٥٠١/٩
- باب الصدقة بالجلود والجلال والنهي عن بيعها: ٥٠٣/٩
- لا يجوز إعطاء الجزار من لحم الهدي الذي نحره على وجه الأجرة: ٥٠٤/٩
- لا يجوز بيع جلود الهدي وجلالها كما لا يجوز بيع لحمها: ٥٠٤/٩
- ذهب بعض العلماء إلى جواز بيع لحم الأضحية وجلودها وصرف ثمنها مصرف الأضحية: ٥٠٥/٩
- إطلاق المقدار للقدر الذي يأكله المضحي من أضحيته وتفويضه إلى مشيئته: ٥٠٥/٩
- منع بيع لحوم الأضاحي: ٥٠٥/٩
- يجوز للمضحي الانتفاع بجلد الأضحية بغير البيع: ٥٠٥/٩
- باب من أذن في انتهاب أضحيته: ٥٠٦/٩
- يوم النحر هو أفضل أيام السنة: ٥٠٧/٩
- أيهما أفضل يوم عرفة أم يوم النحر؟: ٥٠٧/٩
- تسارع الدواب إليه ﷺ ليذبحها معجزة ظاهرة له: ٥٠٨/٩
- جواز انتهاب الهدي والأضحية: ٥٠٨/٩
- جواز انتهاب نثار العروس: ٥٠٩/٩
- ذهب بعض أهل العلم إلى كراهة انتهاب النثار: ٥٠٩/٩
- ذكر لبعض أهم البدع المستحدثة في كتاب الحج ليحذر منها: ٥٠٩/٩ - ٥١٤هـ
- أبواب العقيدة وسنة الولادة: ٥١٥/٩
- باب العقيدة للمولود وتسميته، حلق رأسه والتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة والأذان في أذنيه: ٥١٥/٩
- ماهي العقيدة: ٥١٧/٩
- أقوال العلماء في مشروعية العقيدة وحكمها وذكر مذاهبهم في ذلك: ٥١٧/٩ - ٥١٨
- هل المراد ب: «أميطوا عنه الأذى» حلق شعر الرأس؟: ٥١٨/٩
- صحة تولي الأجنبي ذبح العقيدة عن المولود: ٥١٩/٩
- وقت العقيدة سابع الولادة وأنها تفوت بعده وتسقط إن مات قبله: ٥٢٠/٩
- كراهة الجمهور للتدمية والرد على من قال باستحبابها: ٥٢١/٩
- استحباب التسمية في اليوم السابع: ٥٢٢/٩ - ٥٢٧
- المشروع في العقيدة عن الذكر شاتان متكافئتان: ٥٢٢/٩
- المشروع في العقيدة عن الذكر شاتان وعن الأنثى شاة واحدة: ٥٢٣/٩
- لا فرق بين ذكور الغنم وإناثها عند ذبحها عقيدة: ٥٢٣/٩
- كراهة اسم العقيدة: ٥٢٦/٩
- مشروعية تحويل العقيدة إلى النسبكية: ٥٢٦/٩
- وقت العقيدة سابع الولادة: ٥٢٧/٩
- مشروعية حلق رأس المولود في اليوم السابع: ٥٢٧/٩
- تلطخ رأس المولود بالدم من عمل الجاهلية: ٥٢٧/٩
- استحباب تلطخ رأس المولود بالزعفران أو الخلق: ٥٢٧/٩
- تصح العقيدة من غير الأب مع وجوده وعدم امتناعه: ٥٢٧/٩
- جواز حلق رأس المولود والتصدق بوزنه فضة: ٥٣٠ - ٥٣٢
- استحباب التأذين في أذن المولود: ٥٣٢/٩
- استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر: ٥٣٣/٩
- استحباب أن يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به رجلاً كان أو امرأة: ٥٣٣/٩
- استحباب التسمية بعبد الله وبأسماء الأنبياء والصالحين: ٥٣٣/٩
- استحباب التسمية بالمنذر: ٥٣٤/٩
- فائدة: قد وقع الخلاف في أبحاث تتعلق بالعقيدة:
- ١ - هل يجزئ فيها غير الغنم: ٥٣٤/٩
- ٢ - هل يشترط فيها ما يشترط في الأضحية: ٥٣٥
- متى مبدأ وقت ذبح العقيدة: ٥٣٥/٩
- باب ما جاء في الفرع والعتيرة ونسخهما: ٥٣٦/٩
- وجوب العتيرة والفرع: ٥٣٩/٩
- جواز العتيرة والفرع: ٥٤٠/٩
- الجمع بين أدلة وجوب العتيرة والفرع وأدلة جوازها: ٥٤٠/٩
- النهي عن الفرع والعتيرة: ٥٤٠/٩ - ٥٤٢
- هل الفرع والعتيرة منسوخان: ٥٤٠/٩ - ٥٤٢

- الكتاب السابع: كتاب البيوع: ١٢/١٠
- أولاً: أبواب ما يجوز بيعه وما لا يجوز: ١٢/١٠
- باب ما جاء في بيع النجاسة وآلة المعصية وما لا نفع فيه: ١٢/١٠
- تعريف البيع والحكمة في شرعية البيع والشراء: ١٣/١٠
- جواز البيع والشراء: ١٣/١٠
- تحريم بيع الخمر: ١٣/١٠
- الاختلاف في علة تحريم الخمر: ١٤/١٠
- تحريم بيع الممتة بجميع أجزائها: ١٤/١٠
- تحريم بيع الخنزير بجميع أجزائه: ١٤/١٠
- العلة في تحريم بيع الميتة والخنزير: ١٤/١٠
- تحريم بيع الأصنام: ١٥/١٠
- العلة في تحريم بيع الأصنام: ١٥/١٠
- إبطال الحيل والوسائل إلى المحرم: ١٦/١٠
- كل ما حرّمه الله على العباد فبيعه حرام لتحريم ثمنه: ١٦/١٠
- تحريم بيع الدم: ١٨/١٠
- تحريم بيع الكلب سواء كان مما يجوز اقتناؤه أو مما لا يجوز: ١٨/١٠
- هل هناك فرق في تحريم بيع الكلب بين الكلب المعلم وغيره: ١٨/١٠
- اختلف العلماء هل تجب القيمة على متلف الكلب: ١٩/١٠
- تحريم ما تأخذه الزانية على الزنا: ٢٠/١٠
- التصوير من أشد المحرمات: ٢٠/١٠
- تحريم حلوان الكاهن وما في حكمه: ٢١/١٠
- منع الكاهن من الثمن: ٢١/١٠
- تحريم بيع الهر وذكر الخلاف في ذلك: ٢١/١٠
- باب النهي عن بيع فضل الماء: ٢٢/١٠
- تحريم بيع فضل الماء: ٢٣/١٠
- يجب بذل الماء في الفلاة بشروط: ٢٣/١٠
- جواز بيع الماء المحرز في الآنية: ٢٤/١٠
- باب النهي عن ثمن عشب الفحل: ٢٦/١٠
- تحريم بيع ماء الفحل وإجارته وذكر من خالف في ذلك: ٢٨/١٠
- جواز عارية ماء الفحل: ٢٩/١٠
- المعير إذا أهدى إليه المستعير هدية بغير شرط حلّت له: ٢٩/١٠
- باب النهي عن بيع الغرر: ٢٩/١٠
- النهي عن بيع الحصلة: ٣١/١٠
- النهي عن بيع السمك في الماء والطير في الهواء: ٣٢/١٠
- النهي عن بيع الغرر أصل من أصول الشرع: ٣٣/١٠
- ما يستثنى من بيع الغرر: ٣٣/١٠
- النهي عن بيع حبل الحبل: ٣٣/١٠
- الاختلاف في تفسير (حبل الحبل): ٣٣/١٠
- النهي عن بيع الملاقيح والمضامين: ٣٦/١٠
- لا يصح شراء الحمل: ٣٧/١٠
- لا يصح بيع ما في ضرع الماشية قبل أن تحلب: ٣٧/١٠
- يجوز بيع ما في ضرع الماشية إذا كان كيبلاً: ٣٧/١٠
- لا يصح بيع العبد الأبق وذكر الخلاف في ذلك: ٣٨/١٠
- عدم صحة بيع المغنم قبل القسمة: ٣٨/١٠
- لا يجوز للمتصدق عليه بيع الصدقة قبل قبضها: ٣٨/١٠
- عدم صحة بيع الصوف ما دام على ظهر الحيوان: ٣٨/١٠
- النهي عن بيع الملامسة والمنابذة: ٣٩/١٠
- بيان المراد باللامسة والمنابذة في البيع: ٣٩/١٠
- اختلف العلماء في تفسير الملامسة على ثلاث صور: ٤٠/١٠
- اختلف العلماء في تفسير المنابذة على ثلاثة أقوال: ٤١/١٠
- العلة في النهي عن الملامسة والمنابذة: ٤١/١٠
- النهي عن بيع المخاضرة: ٤١/١٠
- باب النهي عن الاستثناء في البيع إلا أن يكون معلوماً: ٤١/١٠
- تحريم المحاقلة والمزابنة: ٤١/١٠
- جواز الاستثناء في البيع إن كان معلوماً: ٤٢/١٠
- أقوال العلماء في استثناء مجهول العين في البيع: ٤٢/١٠
- الحكمة في النهي عن الاستثناء المجهول في البيع: ٤٢/١٠

- باب بيعتين في بيعة: ٤٢/١٠
- تحريم بيعتين في بيعة: ٤٣/١٠
- اختلاف العلماء في تفسير المراد بقوله: «بيعتين في بيعة»: ٤٤/١٠ - ٤٦
- العلة في تحريم بيعتين في بيعة: ٤٦/١٠
- باب النهي عن بيع العربون: ٤٦/١٠
- تعريف بيع العربون: ٤٨/١٠ هـ - ٤٩
- تحريم البيع مع العربان: ٤٩/١٠
- العلة في النهي عن بيع العربون: ٤٩/١٠
- باب تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمرًا وكل بيع أعان على معصية: ٥٠/١٠
- تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمرًا وتحريم كل بيع أعان على معصية: ٥٢/١٠
- هل يجوز بيع العصير إلى من يتخذه خمرًا مع عدم القصد والتعمد إلى ذلك: ٥٢/١٠
- لا يجوز البيع إذا كان الغالب في الانتفاع بالمبيع هو المنفعة المحرمة: ٥٣/١٠ هـ
- باب النهي عن بيع ما لا يملكه ليمضي فيشتره ويستلمه: ٥٣/١٠
- لا يجوز بيع ما ليس في ملك الإنسان وقدرته: ٥٥/١٠
- هل يجوز بيع الطير المنفلت: ٥٥/١٠
- هل يجوز بيع شيء موصوف في ذمته: ٥٥/١٠
- باب من باع سلعة من رجل ثم من آخر: ٥٦/١٠
- إذا عقد للمرأة وليان لزوجين كانت لمن عقده أول الوليين من الزوجين وذكر من خالف في ذلك: ٥٧/١٠
- من باع شيئاً من رجل ثم باعه من آخر لم يكن للبيع الآخر حكم: ٥٧/١٠
- باب النهي عن بيع الدين بالدين وجوازه بالعين ممن هو عليه: ٥٨/١٠
- جواز التصرف في الثمن قبل قبضه وإن كان في مدة الخيار: ٥٩/١٠
- خيار الشرط لا يدخل الصرف: ٥٩/١٠
- عدم جواز بيع الدين بالدين: ٦٠/١٠
- لا يجوز بيع كل معدوم بمعدوم: ٦٠/١٠
- جواز الاستبدال عن الثمن الذي في الذمة بغيره: ٦٠/١٠
- جواز الاستبدال مقيد بالتقابض في المجلس: ٦٠/١٠
- اختلف القائلون بجواز الاستبدال عن الثمن الذي في الذمة بغيره هل يشترط أن يكون بسعر يومها: ٦١/١٠
- باب نهى المشتري عن بيع ما اشتراه قبل قبضه: ٦١/١٠
- لا يجوز لمن اشترى طعاماً أن يبيعه حتى يقبضه من غير فرق بين الجزاف وغيره: ٦٤/١٠
- اختلف العلماء في بيع غير الطعام قبل قبضه: ٦٤/١٠ هـ
- الكلام على بيع الجزاف: ٦٥/١٠ - ٦٦
- هل يجوز التصرف في المبيع قبل قبضه بالهبة بغير عوض وهل يلحق بذلك البيع وسائر التصرفات?: ٦٧/١٠
- لا يكفي مجرد قبض المبيع بل لا بد من تحويله إلى المنزل الذي يسكن فيه المشتري أو يضع فيه بضاعته: ٦٨/١٠
- يجوز بيع الصبرة جزافاً إذا جهل البائع والمشتري قدرها: ٦٩/١٠
- من اشترى شيئاً مكايلاً أو موازنة فلا يكون قبضه إلا بالكيل أو الوزن فإن قبضه جزافاً كان فاسداً: ٦٩/١٠
- باب النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان: ٧٠/١٠
- من اشترى شيئاً مكايلاً وقبضه ثم باعه إلى غيره لم يجز تسلميه بالكيل الأول حتى يكيله على من اشتراه ثانياً: ٧١/١٠
- باب ما جاء في التفريق بين ذوي المحارم: ٧٢/١٠
- تحريم التفريق بين الوالدة والولد وبين الأخوين: ٧٦/١٠
- اختلف العلماء في انعقاد بيع من فرق بين الوالدة والولد وبين الأخوين: ٧٦/١٠
- ذهب بعض الفقهاء إلى أنه لا يحرم التفريق بين الأب والابن والجواب على ذلك: ٧٦/١٠
- اختلف العلماء في حكم التفريق بين القرابة: ٧٦/١٠
- تحريم التفريق بين الأخوة: ٧٧/١٠
- يحرم التفريق سواء كان بالبيع أو بغيره مما فيه مشقة تساوي مشقة التفريق بالبيع: ٧٧/١٠
- حكم التفريق بين الوالدة والولد وبين الأخوة قبل البلوغ وبعده: ٧٧/١٠ هـ
- جواز التفريق بين الوالدة والولد بعد البلوغ: ٧٩/١٠

- تقديم القبول بصيغة الطلب على الإيجاب في الهبة ونحوها: ٧٩/١٠
- يجوز رد ما ملكه المسلمون من الرقيق إلى الكفار في الفداء: ٧٩/١٠
- الأدلة على جواز التفريق بين البالغين: ٧٩/١٠
- باب النهي أن يبيع حاضر لباد: ٨٠/١٠
- لا يجوز للحاضر أن يبيع للبادي وأقوال العلماء في ذلك: ٨٢/١٠
- تحريم بيع الحاضر للبادي إذا كان البائع عالمًا والمبتاع مما تعم الحاجة إليه ولم يعرضه البدوي على الحضري: ٨٢/١٠
- هل يجوز أن يشتري الحاضر للبادي: ٨٤/١٠
- القول الراجح في شراء الحاضر للبادي: ٨٥/١٠
- باب النهي عن النجش: ٨٥/١٠
- تعريف بيع النجش: ٨٥/١٠
- تحريم بيع النجش وأن فاعله عاصي: ٨٦/١٠
- اختلاف العلماء في حكم بيع النجش إذا وقع: ٨٦/١٠
- هل يجوز لعن الناكث: ٨٧/١٠
- باب النهي عن تلقي الركبان: ٨٧/١٠
- لا يجوز تلقي الركبان: ٨٨/١٠
- اختلاف العلماء في النهي عن تلقي الركبان هل يقتضي الفساد أم لا؟: ٨٨/١٠
- اختلف العلماء في النهي عن تلقي الركبان هل هو محرّم أو مكروه؟: ٨٨/١٠
- اختلف العلماء هل يثبت الخيار مطلقاً لصاحب السلعة إن تلقاه المشتري أو بشرط أن يقع له في البيع غبن؟: ٨٩/١٠
- لا يجوز تلقي الركبان للبيع منهم كما لا يجوز الشراء منهم: ٨٩/١٠
- عدم الفرق في النهي بين أن يتدئ المتلقي الجالب بطلب الشراء أو البيع أو العكس: ٩٠/١٠
- ذكر ما اشترطه بعض أهل العلم في النهي عن تلقي الركبان: ٩٠/١٠
- الظاهر من النهي عن تلقي الركبان يتناول المسافة القصيرة والطويلة وذكر أقوال العلماء في ذلك: ٩٠/١٠
- من أين يكون ابتداء التلقي المنهي عنه؟: ٩١/١٠
- باب النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه وسومه إلا في المزايدة: ٩١/١٠
- صورة السوم المنهي عنه: ٩٣/١٠
- لا يحرم السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد: ٩٤/١٠
- صورة البيع على البيع والشراء على الشراء: ٩٤/١٠
- ما اشترطه الشافعية في تحريم بيع الأخ: ٩٤/١٠
- الاختلاف في صحة بيع الأخ على أخيه: ٩٤/١٠
- جواز بيع المزايدة: ٩٥/١٠
- جواز بيع المغانم فيمن يزيد: ٩٥/١٠
- باب البيع بغير إسهاد: ٩٦/١٠
- جواز شراء السلعة وإن لم يكن الثمن حاضرًا: ٩٧/١٠
- جواز تأجيل البائع بالثمن إلى أن يأتي إلى منزله: ٩٧/١٠
- جواز البيع بغير إسهاد: ٩٨/١٠
- المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾: ٩٩/١٠
- أقوال العلماء في البيع بغير إسهاد: ١٠٠/١٠
- أبواب بيع الأصول والثمار: ١٠٢/١٠
- باب من باع نخلاً مؤبراً: ١٠٢/١٠
- من باع نخلاً وعليها ثمرة مؤبرة لم تدخل الثمرة في البيع بل تستمر على ملك البائع: ١٠٣/١٠
- من باع نخلاً وعليها ثمرة غير مؤبرة تدخل في البيع وتكون للمشتري: ١٠٣/١٠
- الثمرة للشارط من غير فرق بين أن تكون النخلة مؤبرة أو غير مؤبرة: ١٠٣/١٠
- إذا كان النخل مؤبراً يجوز للمشتري أن يشترط بعض الثمرة أو كلها: ١٠٤/١٠
- اختلاف العلماء فيما إذا باع نخلاً بعضه قد أتر وبعضه لم يؤبر: ١٠٤/١٠
- العبد إذا ملكه سيده مالاً ملكه وذكر من خالف في ذلك: ١٠٤/١٠
- بيان المراد بالقديم والجديد في أقوال الشافعي: ١٠٤/١٠
- لا يدخل مال العبد في البيع حتى الحلقة التي في أذنه والخاتم الذي في أصبعه: ١٠٥/١٠
- اختلف العلماء في ثياب العبد هل تدخل في البيع أم لا؟: ١٠٥/١٠
- التسوية بين العبد والأمة: ١٠٦/١٠
- الجمع بين حديث التأيير وحديث النهي عن بيع الثمرة قبل بدو الصلاح: ١٠٦/١٠

- باب النهي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه: ١٠٦/١٠
- اختلف السلف هل يكفي بدو الصلاح في جنس الثمار حتى لو بدا الصلاح في بستان من البلد مثلاً
- جاز بيع جميع البساتين، أو لا بد من بدو الصلاح في كل بستان على حدة، أو لا بد من بدو الصلاح في كل جنس على حدة، أو في كل شجرة على حدة. على أقوال: ١٠٧/١٠
- العلة في نهى البائع والمبتاع عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها: ١٠٨/١٠
- وضع الجوائح: ١١٠/١٠
- لا يجوز بيع الثمر قبل بدو صلاحها: ١١٠/١٠
- اختلف العلماء في بيع الثمر قبل بدو صلاحها على أقوال: ١١٠/١٠
- ذكر من ذهب إلى صحة بيع الثمر قبل صلاحه: ١١١/١٠
- القول الراجح في حكم بيع الثمر قبل بدو صلاحه: ١١١/١٠
- رد الشوكاني على من قال إن شرط القطع يصحح بيع الثمر قبل صلاحه ومن قال إن شرط البقاء مفسد: ١١١/١٠
- ليس كل شرط في البيع منهيًا عنه: ١١٢/١٠
- يجوز البيع بعد صلاح الثمرة بشرط البقاء: ١١٢/١٠
- جواز بيع القصبيل بشرط القطع وذكر من خالف في ذلك: ١١٢/١٠
- النهي عن بيع الحب حتى يشتد: ١١٢/١٠
- النهي عن بيع السنبل حتى يبيض: ١١٢/١٠
- الاختلاف في تفسير بيع المحاقلة: ١١٤/١٠
- تفسير المراد ببيع المزابنة: ١١٥/١٠
- ما ألحق ببيع المزابنة: ١١٥/١٠
- تفسير المراد ببيع المعاومة: ١١٦/١٠
- تحريم بيع المحاقلة والمزابنة وما شاركهما في العلة قياساً: ١١٧/١٠
- تحريم بيع السنين (المعاومة): ١١٧/١٠
- تحريم بيع الثمر قبل صلاحه: ١١٧/١٠
- تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا: ١١٧/١٠
- تحريم بيع الحنطة في سنابلها بالحنطة منسلة: ١١٧/١٠
- تحريم بيع العنب بالزبيب: ١١٧/١٠
- باب الثمرة المشتراة تلحقها جائحة: ١١٧/١٠
- تعريف الجوائح: ١١٨/١٠
- اختلف أهل العلم في وضع الجوائح إذا بيعت الثمرة بعد بدو صلاحها وسلمها البائع للمشتري بالتخلية ثم تلفت بالجائحة قبل أوان الجذاذ: ١١٨/١٠
- القول الراجح فيما إذا بيعت الثمرة بعد بدو صلاحها وسلمها البائع للمشتري بالتخلية ثم تلفت بالجائحة قبل أوان الجذاذ: ١١٩/١٠
- أبواب الشروط في البيع: ١٢١/١٠
- باب اشتراط منفعة المبيع وما في معناها: ١٢١/١٠
- جواز طلب البيع من المالك قبل عرض المبيع للبيع: ١٢٢/١٠
- جواز البيع مع استثناء الركوب وأقوال العلماء في ذلك: ١٢٢/١٠
- باب النهي عن جمع شرطين من ذلك: ١٢٢/١٠
- صورة السلف والبيع المنهي عنه: ١٢٤/١٠
- جواز بيع الشيء بأكثر من سعر يومه لأجل النسا: ١٢٥/١٠
- صورة ما فيه شرطان في البيع: ١٢٥/١٠
- عدم صحة ما فيه شرطان في البيع والأقوال في ذلك: ١٢٥/١٠
- لا يجوز أن يأخذ ربح سلعة لم يضمناها: ١٢٥/١٠
- باب من اشترى عبداً بشرط أن يعتقه: ١٢٦/١٠
- جواز البيع بشرط العتق: ١٢٦/١٠
- أقسام الشرط في البيع: ١٢٦/١٠
- باب أن من شرط الولاء أو شرطاً فاسداً لغا وضح العقد: ١٢٧/١٠
- جواز بيع المكاتب إذا رضي ولو لم يعجز نفسه ومذاهب العلماء في ذلك: ١٢٨/١٠
- لا يصح شرط البائع للعبد أن يكون الولاء له: ١٢٩/١٠
- اختلف العلماء في صدور الإذن منه ﷺ باشتراط الولاء كما اختلفوا في كيفية توجيه ذلك: ١٢٩ - ١٣٠
- باب شرط السلامة من الغبن: ١٣١/١٠
- اشتراط المشتري بقوله: «لا خلابة» حتى إذا ظهر غبن رد الثمن واسترد المبيع: ١٣٤/١٠
- اختلف العلماء في الاشتراط بقوله: «لا خلابة» هل هذا الشرط كان خاصاً بالرجل الذي أعلمه النبي ﷺ بهذا الشرط أم يدخل فيه جميع من شرط هذا الشرط؟: ١٣٤/١٠

- القول الراجح في مسألة ثبوت الخيار لكل مغبون والاشتراف بقول: «لا خلافة»: ١٣٤/١٠
- جواز الحجر للسفّه: ١٣٤/١٠
- مدة الخيار في شرط السلامة من الغبن ثلاثة أيام من دون زيادة: ١٣٥/١٠
- باب إثبات خيار المجلس: ١٣٦/١٠
- اختلف العلماء في خيار المجلس هل المعتبر التفرق بالأبدان أو بالأقوال: ١٣٧/١٠ - ١٣٨
- الكلام في تقرير المراد بالتفرق في خيار المجلس ومناقشة الأقوال في ذلك: ١٣٨/١٠ - ١٤٢
- اختلف القائلون بأن المراد بالتفرق تفرق الأبدان هل له حدّ ينتهي إليه أم لا؟: ١٤٢/١٠
- الكذب والتدليس في البيع سبب لمحق البركة: ١٤٢/١٠
- اختلف العلماء في المراد بقوله ﷺ: «إلا بيع الخيار»: ١٤٣/١٠
- خيار المجلس ثابت في البيع: ١٤٥/١٠ هـ
- أبواب الربا: ١٤٧/١٠
- تعريف الربا: ١٤٨/١٠
- إطلاق الربا على كل مبيع محرم: ١٤٨/١٠
- لا خلاف بين المسلمين في تحريم الربا: ١٤٨/١٠
- باب التشديد فيه: ١٤٨/١٠
- تحريم أكل الربا والشهادة عليه وكتابته: ١٥١/١٠
- معصية الربا من أشد المعاصي: ١٥١/١٠
- باب ما يجري فيه الربا: ١٥١/١٠
- التصريح بتحريم ربا الفضل: ١٥٤/١٠
- تحريم بيع الأجناس الواردة في الحديث بعضها ببعض متفاضلاً: ١٥٤/١٠
- أدلة القائلين بجواز ربا الفضل: ١٥٥/١٠
- تحرير القول في مسألة تحريم ربا الفضل: ١٥٥/١٠
- جواز الذهب بالفضة مجازفة: ١٥٨/١٠
- لا بد في بيع بعض الربويات ببعض من التقابض ولا سيما في الصرف: ١٦٠/١٠ - ١٦٢
- لا يجوز بيع جنس ربوي بجنس آخر إلا مع القبض ولا يجوز مؤجلاً ولو اختلفا في الجنس والتقدير: ١٦١/١٠
- يشترط القبض في الصرف عند الإيجاب بالكلام ولا يجوز التراخي ولو كانا في المجلس وأقوال العلماء في ذلك: ١٦٢/١٠
- التصريح بأن البر والشعير جنسان: ١٦٣/١٠
- التصريح بجواز بيع البر بالشعير متفاضلاً: ١٦٣/١٠
- اختلف العلماء هل يلحق بهذه الأجناس المذكورة في الأحاديث غيرها فيكون حكمه كحكمها في تحريم التفاضل والنسا مع الاتفاق في الجنس وتحريم النسا فقط مع الاختلاف في الجنس والاتفاق في العلة؟: ١٦٣/١٠
- اختلف العلماء في العلة بين الأجناس المذكورة في الأحاديث ما هي؟: ١٦٣/١٠
- جزء العلة الاتفاق في الجنس: ١٦٤/١٠
- لا يجوز بيع رديء الجنس بجيده متفاضلاً: ١٦٥/١٠
- جواز بيع العينة: ١٦٦/١٠
- باب في أن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل: ١٦٦/١٠
- لا يجوز أن يباع جنس بجنسه وأحدهما مجهول المقدار: ١٦٧/١٠
- باب من باع ذهباً وغيره بذهب: ١٦٧/١٠
- لا يجوز بيع الذهب مع غيره بذهب حتى يفصل من ذلك الغير ويميز عنه: ١٦٩/١٠
- تحريم بيع الجنس بجنسه متفاضلاً: ١٦٩/١٠
- النهي عن بيع الصبرة من التمر بالكيل من المسمى من التمر: ١٦٩/١٠
- أقوال العلماء في عدم جواز بيع الذهب مع غيره بذهب حتى يفصل من ذلك الغير: ١٦٩/١٠
- حكم بيع السيف المحلى بالذهب أو القلادة المرصعة بالذهب: ١٦٩/١٠ هـ
- باب مرد الكيل والوزن: ١٧١/١٠
- يرجع عند الاختلاف في الكيل إلى مكيال المدينة وعند الاختلاف في الوزن إلى ميزان مكة: ١٧١/١٠
- باب النهي عن بيع كل رطب من حبّ أو تمر بياسه: ١٧٢/١٠
- من صور بيع المزابنة: ١٧٤/١٠
- عدم جواز بيع الرطب بالرطب وذكر من ذهب إلى ذلك: ١٧٥/١٠
- باب الرخصة في بيع العرايا: ١٧٥/١٠
- اختلاف الفقهاء في معنى العرية والرخصة التي أتت فيها في السنة: ١٧٥/١٠ - ١٨٢
- من صور العرية وآراء العلماء فيها: ١٨٠/١٠
- حاصل القول في صور العرايا: ١٨٢/١٠

- لا يجوز في بيع العرايا إلا دون خمس أوسق وذكر أقوال العلماء في ذلك: ١٨٣/١٠
- لا يجوز شراء الرطب على رؤوس النخل بغير التمر والرطب: ١٨٤/١٠
- حكم بيع الرطب المخروص على رؤوس النخل بالرطب المخروص على الأرض: ١٨٤/١٠
- باب بيع اللحم بالحيوان: ١٨٥/١٠
- حكم بيع اللحم بالحيوان المأكول وغير المأكول: ١٨٧/١٠
- باب جواز التفاضل والنسيئة في غير المكيل والموزون: ١٨٧/١٠
- جواز بيع الحيوان بالحيوان متفاضلاً إذا كان يداً بيد: ١٨٨/١٠
- حكم بيع الحيوان بالحيوان نسيئة: ١٩٣/١٠
- باب أن من باع سلعة بنسيئة لا يشتريها بأقل مما باعها: ١٩٤/١٠
- لا يجوز لمن باع شيئاً بثمن نسيئة أن يشتريه من المشتري بدون ذلك الثمن نقداً قبل قبض الثمن الأول: ١٩٥/١٠
- باب ما جاء في بيع العينة: ١٩٥/١٠
- تعريف بيع العينة: ١٩٧/١٠
- مذاهب العلماء في حكم بيع العينة: ١٩٨/١٠
- باب ما جاء في الشبهات: ٢٠٠/١٠
- تقسيم الأحكام إلى ثلاثة أشياء: ٢٠١/١٠
- تفسير المراد بالمشتبهات: ٢٠١/١٠هـ
- نكتة اختصاص التمثيل بالحمل في قوله: «والمعاصي حمى الله»: ٢٠٣/١٠
- اختلف العلماء في حكم الشبهات: ٢٠٣/١٠
- اختلاف العلماء في تفسير الشبهات: ٢٠٣/١٠
- المستكثر من المكروه تصير فيه جراءة على ارتكاب المنهي: ٢٠٤/١٠
- ما شككت فيه فالورع اجتنابه وهو على ثلاثة أقسام: ٢١٠/١٠
- الورع أقسام: ٢١٢/١٠
- أبواب أحكام العيوب: ٢١٣/١٠
- باب وجوب تبين العيب: ٢١٣/١٠
- تحريم كتم العيب ووجوب تبينه للمشتري: ٢١٦/١٠
- تحريم الغش: ٢١٧/١٠
- باب أن كسب الحادث لا يمنع الرد بالعيب: ٢١٨/١٠
- إذا اشترى الرجل أرضاً فاستغلها أو دابة فركبها أو عبداً فاستخدمه ثم وجد به عيباً قديماً فله الرد ويستحق الغلة في مقابلة ضمان المبيع: ٢٢٠/١٠
- عدم الفرق بين الفوائد الأصلية والفرعية فيمن اشترى شيئاً فاستخدمه فوجد به عيباً قديماً وأنه له الرد ويستحق الغلة في مقابلة المبيع الذي كان عليه وذكر من ذهب إلى ذلك: ٢٢٠/١٠
- باب ما جاء في المصرة: ٢٢٠/١٠
- تفسير معنى «التصرية»: ٢٢٢/١٠
- الخيار لا يثبت إلا بعد الحلب ورأي الجمهور على أنه إذا علم بالتصرية ثبت له الخيار على الفور ولو لم يحلب: ٢٢٣/١٠
- صحة بيع المصرة مع ثبوت الخيار: ٢٢٣/١٠
- لا يجوز رد اللبن ولو كان باقياً على صفته لم يغير: ٢٢٤/١٠
- امتداد الخيار إلى ثلاثة أيام وذكر من ذهب إلى ذلك: ٢٢٥/١٠
- اختلاف العلماء في ابتداء الثلاث في الخيار: ٢٢٥/١٠
- رد اللبن ببيع التصرية سواء كان اللبن الذي احتلب قليلاً أو كثيراً ولا يجب رد الصاع من التمر ولا فرق بين أن يكون من قوت تلك البلد أم لا وذكر أقوال العلماء في ذلك: ٢٢٦/١٠ - ٢٢٧
- ذكر ما اعتذر به الحنفية عن حديث المصرة ومناقشة هذه الأعذار والأجوبة عليها: ٢٢٨/١٠
- عدم ثبوت الخيار مع علم المشتري بالتصرية لانتفاء الغرر الذي هو السبب للخيار: ٢٣٦/١٠
- حديث المصرة الذي رواه أبو هريرة أصل في النهي عن الغش وأصل في ثبوت الخيار لمن دلس عليه ببيع وأصل في أنه لا يفسد أصل البيع وأصل في تحريم التصرية وثبوت الخيار بها: ٢٣٧/١٠
- باب النهي عن التسعير: ٢٣٧/١٠
- تحريم التسعير وأنه مظلمة وذكر من خالف في ذلك: ٢٣٩/١٠
- الأدلة على عدم جواز التسعير: ٢٤٠/١٠هـ
- باب ما جاء في الاحتكار: ٢٤٤/١٠
- عدم جواز الاحتكار: ٢٤٤/١٠

- الاحتكار محرم من غير فرق بين قوت الأدمي والدواب وبين غيره وذكر من خالف في ذلك: ٢٤٥/١٠
- أقوال العلماء في حكم الاحتكار ونوع المحتكر: ٢٤٥/١٠ - ٢٤٨
- باب النهي عن كسر سكة المسلمين إلا من بأس: ٢٤٨/١٠
- الحكمة من النهي عن كسر سكة المسلمين: ١٠/ ٢٤٩
- فائدة: في مسألة الإمام يحيى: لو باع بنقد ثم حرم السلطان التعامل به قبل قبضه: ٢٥٠/١٠
- باب ما جاء في اختلاف المتبايعين: ٢٥٠/١٠
- القول قول البائع إذا وقع الاختلاف مع يمينه والبينة على المشتري من غير فرق بين أن يكون البائع مدعياً أو مدعى عليه: ٢٥٦/١٠
- كتاب السلم: ٢٥٨/١٠
- تعريف السلم: ٢٥٨/١٠
- مشروعية السلم: ٢٥٨/١٠
- اختلف العلماء في بعض شروط السلم واتفقوا على أنه يشترط له ما يشترط للبيع وعلى تسليم رأس المال في المجلس: ٢٥٩/١٠
- اعتبار الأجل في السلم والأقوال في ذلك: ٢٥٩/١٠
- اختلف الجمهور في مقدار الأجل في السلم: ٢٦٠/١٠
- القول الحق في مسألة اعتبار الأجل في السلم: ٢٦١/١٠
- لا يشترط في المسلم أن يكون عند المسلم إليه: ٢٦٣/١٠
- اختلف العلماء في جواز السلم فيما ليس بموجود في وقت السلم إذا أمكن وجوده في وقت حلول الأجل: ٢٦٤/١٠
- ليس للمسلم صرف رأس المال في عوض آخر كأن يجعله ثمناً لشيء آخر فلا يجوز له ذلك حتى يقبضه وذكر من ذهب إلى ذلك: ٢٦٥/١٠
- لا يجوز شيء من الشروط في عقد السلم غير القضاء: ٢٦٥/١٠
- امتناع الرهن: ٢٦٥/١٠
- لا يجوز صرف رأس المال إلى شيء آخر: ٢٦٦/١٠
- كتاب القرض: ٢٦٧/١٠
- باب فضيلته: ٢٦٧/١٠
- مشروعية القرض: ٢٦٩/١٠
- قرض الشيء مرتين يقوم مقام التصديق به مرة: ٢٦٩/١٠
- باب استقراض الحيوان والقضاء من الجنس فيه وفي غيره: ٢٦٩/١٠
- جواز الزيادة على مقدار القرض من المستقرض: ٢٧١/١٠
- جواز تقديم الصدقة قبل محلها: ٢٧١/١٠
- اختلف العلماء في جواز تقديم الصدقة عن محلها: ٢٧٢/١٠
- جواز قرض الحيوان وذكر من خالف في ذلك: ٢٧٢/١٠
- الأحاديث متعارضة في المنع من بيع الحيوان بالحيوان والجواز: ٢٧٢/١٠
- لا يجوز قرض الولائد لأنه يؤدي إلى عارية الفرج وهو قول جماعة من العلماء: ٢٧٢/١٠
- ذكر من قال بجواز قرض الولائد من أهل العلم: ٢٧٣/١٠
- يجوز لمن عليه دين أن يقضيه بدين آخر: ٢٧٣/١٠
- باب جواز الزيادة عند الوفاء والنهي عنها قبله: ٢٧٣/١٠
- جواز المطالبة بالدين إذا حلّ أجله: ٢٧٥/١٠
- حسن خلق النبي ﷺ وتواضعه وإنصافه: ٢٧٥/١٠
- جواز قرض الحيوان: ٢٧٥/١٠
- جواز رد ما هو أفضل من المثل المقترض إذا لم تقع شرطية ذلك في العقد: ٢٧٥/١٠
- إذا كانت الزيادة في رد المثل المقترض مشروطة فتحرم: ٢٧٦/١٠
- لا يلزم من جواز الزيادة في القضاء على مقدار الدين جواز الهدية: ٢٧٦/١٠
- الهدية والعارية ونحوهما إذا كانت لأجل التنفيس في أجل الدين أو لأجل رشوة صاحب الدين أو لأجل أن يكون لصاحب الدين منفعة في مقابل دينه فذلك محرم: ٢٧٦/١٠
- عدم حلّ القرض الذي يجبر إلى المقرض نفعاً: ٢٧٧/١٠
- إذا قضى المقترض المقرض دون حقه وحلّله من البقية كان ذلك جائزاً: ٢٧٧/١٠

- كتاب الرهن: ٢٧٩/١٠
- جواز الرهن في الحضر ومعاملة أهل الذمة: ٢٧٩/١٠
- صحة الرهن في الحضر وذكر من خالف في ذلك: ٢٨١/١٠
- جواز معاملة الكفار فيما لم يتحقق تحريم العين المتعامل فيها: ٢٨٢/١٠
- جواز رهن السلاح عند أهل الذمة لا عند أهل الحرب: ٢٨٢/١٠
- جواز الشراء بالثمن المؤجل: ٢٨٢/١٠
- الحكمة في عدوله ﷺ عن معاملة مياسير الصحابة إلى معاملة اليهود: ٢٨٢/١٠
- يجوز للمرتهن الانتفاع بالرهن إذا أقام بما يحتاج إليه ولو لم يأذن المالك وخالف في ذلك جمهور العلماء: ٢٨٤/١٠
- كتاب الحوالة والضمان: ٢٨٨/١٠
- باب وجوب قبول الحوالة على المليء: ٢٨٨/١٠
- تعريف الحوالة: ٢٨٩/١٠
- اختلاف العلماء هل الحوالة هي بيع دين بدين رخص فيه فاستثنى من النهي عن بيع الدين بالدين أوهي استيفاء: ٢٨٩/١٠
- ما يشترط في الحوالة: ٢٨٩/١٠
- يحرم على الغني القادر أن يمطل صاحب الدين بخلاف العاجز: ٢٨٩/١٠
- يجب على من أحيل بحقه على مليء أن يحتال وحمّله الجمهور على الاستحباب: ٢٩٠/١٠
- أختلف هل المطل مع الغنى كبيرة أم لا؟: ٢٩٠/١٠
- اختلف العلماء هل يفسق الماطل بمرة أو يشترط التكرار وهل يعتبر الطلب من المستحق أم لا؟: ٢٩٠/١٠
- هل يتصف بالمطل من ليس القدر الذي عليه حاضرأ عنده لكنه قادر على تحصيله بالتكسب مثلاً: ٢٩١/١٠
- شروط الحوالة كما قالها القرطبي: ٢٩١/١٠ هـ
- باب ضمان دين الميت المفلس: ٢٩١/١٠
- تصح الضمانة عن الميت ويلزم الضمين ما ضمن به، وسواء كان الميت غنياً أو فقيراً وذكر أقوال العلماء في ذلك: ٢٩٥/١٠
- الحكمة في ترك النبي ﷺ الصلاة على من عليه دين: ٢٩٥/١٠
- هل كانت صلاته ﷺ على من عليه دين محرمة عليه أو جائزة؟: ٢٩٥/١٠
- علة صلاته ﷺ بعد ذلك على من عليه دين: ٢٩٦/١٠
- هل كان قضاء النبي ﷺ عن من مات وعليه دين واجباً عليه أم لا؟: ٢٩٦/١٠
- باب في أن المضمون عنه إنما يبرأ بأداء الضامن لا بمجرد ضمانه: ٢٩٦/١٠
- خلوص الميت من ورطة الدين وبراءة ذمته على الحقيقة ورفع العذاب عنه إنما يكون بالقضاء عنه لا بمجرد التحمل للدين بلفظ الضمانة: ٢٩٧/١٠
- يستحب للإمام أن يحض من تحمل حمالة عن ميت على الإسراع بالقضاء: ٢٩٧/١٠
- صحة التبرع بالضمانة عن الميت: ٢٩٨/١٠
- باب في أن ضمان درك المبيع على البائع إذا خرج مستحقاً: ٢٩٨/١٠
- من وجد عين ماله المغصوب أو المسروق عند رجل أو امرأة فهو أحق به من كل أحد إذا ثبت أنه ملكه بالبيّنة أو صدّقه من في يده العين: ٢٩٨/١٠
- يرجع المشتري على من باع تلك العين المسروقة أو المغصوبة منه بالثمن: ٢٩٩/١٠
- كتاب التفليس: ٣٠٠/١٠
- باب ملازمة المليء وإطلاق المعسر: ٣٠٠/١٠
- جواز حبس من عليه الدين حتى يقضيه إذا كان قادراً على القضاء: ٣٠١/١٠
- لا يحبس من عليه دين إذا كان غير واجد: ٣٠١/١٠
- الثمار إذا أصيبت مضمونة على المشتري: ٣٠٢/١٠
- المفلس إذا كان له من المال دون ما عليه من الدين كان الواجب عليه لغرمائه تسليم المال ولا يجب عليه لهم شيء غير ذلك: ٣٠٣/١٠
- باب من وجد سلعة باعها من رجل عنده وقد أفلس: ٣٠٣/١٠
- شرط استحقاق من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس أن يكون المال باقياً بعينه لم يتغير ولم يتبدل: ٣٠٦/١٠
- هل كون البائع أولى بالسلعة التي بقيت في يد المفلس مختص بالبيع دون القرض؟: ٣٠٨/١٠

- المشتري إذا مات والسلعة التي لم يسلم للمشتري
ثمنها باقية لا يكون البائع أولى بها بل يكون أسوة
الغرماء: ٣٠٩/١٠
- هل يمكن للورثة أن يعطوا ثمن السلعة إذا مات
المشتري ويلزم البائع بالقبول أم أن صاحب السلعة
أولى بها؟: ٣١٠/١٠
- حلول الدين المؤجل بالإفلاس: ٣١٠/١٠
- لصاحب المتاع أن يأخذه من غير حكم وحاكم:
٣١١/١٠
- باب الحجر على المدين وبيع ماله في قضاء دينه:
٣١١/١٠
- يجوز الحجر على كل مدين: ٣١٢/١٠
- يجوز للحاكم بيع مال المدين لقضاء دينه من غير
فرق بين من كان ماله مستغرقاً بالدين ومن لم يكن
ماله كذلك وأقوال العلماء في ذلك: ٣١٣/١٠
- باب الحجر على المبتدّر: ٣١٤/١٠
- جواز الحجر على من كان سيء التصرف: ٣١٥/١٠
- جواز الحجر على الكبير وذكر من خالف في ذلك:
٣١٦/١٠
- جواب الشوكاني على العترة في قولهم بعدم جواز
الحجر مطلقاً على من كان في تصرفه سفه: ٣١٦/١٠
- جزم جماعة من الزيدية في مؤلفاتهم بحجية قول
علي عليه السلام إن وافق ما يذهبون إليه واعتذارهم عنه إن
خالف بأنه اجتهاد لا حجة فيه: ٣١٧/١٠
- من الأدلة الدالة على جواز الحجر على من كان بعد
البلوغ سيء التصرف: ٣١٨/١٠
- الحكمة في الحجر على السفهية: ٣٢٠/١٠
- باب علامات البلوغ: ٣٢١/١٠
- الاحتلام من علامات البلوغ: ٣٢٧/١٠
- اليتيم يرتفع عند إدراك الصبي لمصالح ديناه:
٣٢٧/١٠
- مضي خمس عشرة سنة من الولادة يكون بلوغاً في
الذكر والأنثى وذكر من خالف في ذلك: ٣٢٨/١٠
- الإنبات من علامات البلوغ: ٣٢٨/١٠
- هل قتل من أنبت يكون لأجل التكليف؟: ٣٢٨/١٠
- هل قتال الكفار يكون لكفرهم أم لدفع الضرر:
٣٣١/١٠
- باب ما يحل لولي اليتيم من ماله بشرط العمل
والحاجة: ٣٣١/١٠
- جواز أكل ولي اليتيم من ماله بالمعروف إذا كان
فقيراً ووجوب الاستعفاف إذا كان غنياً: ٣٣٢/١٠
- اختلف العلماء هل يجوز للولي أن يأخذ من مال
اليتيم بقدر حاجته وعمالته: ٣٣٣/١٠
- القول الراجح في مسألة أخذ الولي من مال اليتيم:
٣٣٤/١٠
- ولي اليتيم يزكي ماله ويعامله بالقرض والمضاربة وما
شابه ذلك: ٣٣٥/١٠
- باب مخالطة الولي اليتيم في الطعام والشراب:
٣٣٥/١٠
- ما المراد بمخالطة الولي اليتيم: ٣٣٦/١٠
- الواجب على من أبتلي ببيتيم أن يقف على الحد
الذي أباحه له الشارع في الأكل من ماله ومخالطته:
٣٣٦/١٠
- كتاب الصلح وأحكام الجوار: ٣٣٧/١٠
- باب جواز الصلح عن المعلوم والمجهول والتحليل
منهما: ٣٣٧/١٠
- الحاكم إنما يحكم بظاهر ما يسمع من الألفاظ مع
جواز كون الباطن خلافاً: ٣٣٩/١٠
- صحة هبة المجهول وهبة المدعى قبل ثبوته وهبة
الشريك لشريكه: ٣٣٩/١٠
- الهبة إنما تملك بالقبول: ٣٣٩/١٠
- الأدلة على مشروعية القرعة: ٣٤٠/١٠
- يصح الإبراء من المجهول: ٣٤١/١٠
- صحة الصلح بمعلوم عن مجهول ولكن لا بد مع
ذلك من التحليل: ٣٤١/١٠
- الصلح جائز فيشمل كل صلح إلا ما استثنى وذكر من
خالف في ذلك: ٣٤٢/١٠
- الصلح جائز بين الكفار وبين المسلم والكافر:
٣٤٦/١٠
- لا يجوز الصلح الذي يحرم الحلال أو الذي يحلل
الحرام: ٣٤٦/١٠
- صورة الصلح الذي يحرم الحلال والذي يحلل
الحرام: ٣٤٦/١٠
- صورة الشرط الذي يحل الحرام والذي يحرم
الحلال: ٣٤٦/١٠
- جواز المصالحة بالمجهول عن المعلوم: ٣٤٧/١٠
- الكلام على المصالحة بالمجهول عن المعلوم: ١٠/٣٤٧-٣٤٩

- صحة الإبراء من المجهول لإطلاقه: ٣٥٠/١٠
- صحة التحليل من المعين المعلوم: ٣٥١/١٠
- من حلل خصمه من مظلمة لا رجوع له في ذلك: ٣٥١/١٠
- باب الصلح عن دم العمد بأكثر من الدية وأقل: ٣٥١/١٠
- جواز الصلح في الدماء بأكثر من الدية: ٣٥٣/١٠
- باب ما جاء في وضع الخشب في جدار الجار وإن كره: ٣٥٣/١٠
- لا يحل للجار أن يمنع جاره من غرز الخشب في جداره ويجبره الحاكم إذا امتنع وأقوال العلماء في ذلك: ٣٥٧/١٠
- إطلاق الأحاديث في عدم منع الجار من غرز الخشب في جدار جاره قاضٍ بعدم اعتبار عدم تضرر المالك ولكن يجب على من يريد الغرز أن يتوقى الضرر بما أمكن: ٣٥٩/١٠
- تحريم الضرار على أي صفة كان من غير فرق بين الجار وغيره: ٣٥٩/١٠
- الاختلاف في الفرق بين الضر والضرار: ٣٦٠/١٠
- جواز وضع الخشبة في جدار الجار: ٣٦٠/١٠
- باب في الطريق إذا اختلفوا فيه كم تجعل: ٣٦١/١٠
- تقدير الطريق بسبعة أذرع للمرور: ٣٦٢/١٠
- الحكمة من ورود الشرع بتقدير الطريق سبعة أذرع: ٣٦٣/١٠
- باب إخراج ميازيب المطر إلى الشارع: ٣٦٣/١٠
- جواز إخراج الميازيب إلى الطرق لكن شرط أن لا تكون محدثة تضر بالمسلمين: ٣٦٥/١٠
- أقوال العلماء في حق المار في الطريق هل له حق القرار دون الهواء: ٣٦٥/١٠
- هل يجوز التضييق في الطرق سواء كان لمصلحة عامة أو خاصة؟: ٣٦٦/١٠
- كتاب الشركة والمضاربة: ٣٦٧/١٠
- يضع الله ﷻ البركة للشريكين في مالهما مع عدم الخيانة: ٣٦٨/١٠
- الاختلاف فيمن كان شريكاً للنبي ﷺ هل هو السائب بن أبي السائب أو ابنه عبد الله؟: ٣٦٨/١٠
- جواز تفريق الصفقة فيصح الصحيح منها ويطل ما لا يصح: ٣٦٩/١٠
- جواز الشركة في الدراهم والدنانير ولكن بشرط: ٣٧٠/١٠
- الاختلاف فيما إذا كانت الدنانير من أحدهما والدراهم من الآخر: ٣٧١/١٠
- اختلف العلماء فيما إذا كانت الدنانير من أحدهما والدراهم من الآخر: ٣٧١/١٠
- اختلف العلماء هل تصح الشركة في غير النقدين: ٣٧١/١٠
- جواز جميع أنواع الشرك المفصلة في كتب الفقه: ٣٧٢/١٠
- جواز شركة الأبدان: ٣٧٣/١٠
- مذاهب العلماء في صحة شركة الأبدان: ٣٧٣/١٠
- جواز دفع أحد الرجلين إلى آخر راحلته في الجهاد على أن تكون الغنيمة بينهما: ٣٧٤/١٠
- فائدة في القرض: ٣٧٥/١٠
- المضاربة كان الصحابة يتعاملون بها من غير نكير: ٣٧٧/١٠
- كتاب الوكالة: ٣٧٩/١٠
- باب ما يجوز التوكيل فيه من العقود وإيفاء الحقوق وإخراج الزكوات وإقامة الحدود وغير ذلك: ٣٧٩/١٠
- جواز التوكيل في قضاء القرض: ٣٨٠/١٠
- جواز توكيل صاحب الصدقة من يوصلها إلى الإمام: ٣٨١/١٠
- يجوز للإمام توكيل من يقيم الحد على من وجب عليه: ٣٨١/١٠
- جواز توكيل صاحب الهدى لرجل أن يقسم جلودها وجلالها: ٣٨١/١٠
- جواز التوكيل في قسمة الضحايا: ٣٨٢/١٠
- مشروعية الوكالة: ٣٨٢/١٠
- جواز التوكيل في عقد النكاح من الزوج: ٣٨٤/١٠
- للإمام أن يوكل ويقيم عاملاً على الصدقة في قبضها ودفعها إلى مستحقها وإلى من يرسله إليه بأمانة: ٣٨٤/١٠
- جواز العمل بالأمانة: ٣٨٤/١٠
- قبول قول الرسول الموكَّل إذا عرف المرسل إليه صدقه وهل يجب الدفع إليه: ٣٨٤/١٠
- استحباب اتخاذ علامة بين الوكيل وموكله لا يطلع عليها غيرهما: ٣٨٥/١٠
- جواز التوكيل من المستعير لقبض العارية: ٣٨٥/١٠

- باب من وكل في شراء شيء فاشترى بالثمن أكثر منه
وتصرف في الزيادة: ٣٨٥/١٠
- يجوز للوكيل إذا قال له المالك اشتر بهذا الدينار شاة
ووصفها أن يشتري به شاتين بالصفة المذكورة: ٣٨٨/١٠
- صحة بيع الفضولي وأقوال العلماء في ذلك:
٣٨٨/١٠
- لا تصير الأضحية أضحية بمجرد الشراء وأنه يجوز
البيع لإبدال مثل أو أفضل: ٣٨٩/١٠
- من وصل إليه مال من شبهة وهو لا يعرف له مستحقاً
فإنه يتصدق به: ٣٨٩/١٠
- باب من وكل في التصدق بماله فدفعه إلى ولد
الموكل: ٣٨٩/١٠
- جواز دفع الصدقة إلى كل أصل وفرع ولو كان ممن
تلزمه نفقته: ٣٩٠/١٠
- جواز التوكيل في صرف الصدقة: ٣٩٠/١٠
- كتاب المساقاة والمزارعة: ٣٩١/١٠
- باب على ماذا عامل رسول الله ﷺ اليهود في أرض
خيبر؟: ٣٩١/١٠
- مزارعة جماعة من الصحابة والكلام على الآثار
الواردة في ذلك: ٣٩٢-٣٩٧/١٠
- أقوال العلماء في معنى المساقاة والمزارعة
والمخابرة ومذاهبهم في جوازها: ٣٩٤-٣٩٩/١٠
- جواز المزارعة بالجزء المعلوم من نصف أو ربع أو
ثمن... الخ: ٣٩٥-٣٩٧/١٠
- جواز المساقاة مدة مجهولة: ٣٩٦/١٠
- لم ينقل الخلاف عن الصحابة في جواز المزارعة:
٣٩٧/١٠
- رأي الشوكاني في المخابرة: ٣٩٩هـ-٤٠٠هـ
- باب فساد العقد إذا شرط أحدهما لنفسه التبن أو
بقعة بعينها ونحوه: ٤٠٠/١٠
- النهي عن المحاقلة والمزابنة: ٤٠٢/١٠
- اختلف الجمهور في جواز إكراء الأرض بجزء مما
يخرج منها: ٤٠٢/١٠
- تحريم المزارعة على ما يقضي إلى الغرر والجهالة
ويوجب المشاجرة: ٤٠٢-٤٠٤/١٠
- جواز المزارعة على شيء معلوم مضمون: ٤٠٤/١٠
- النهي عن المزارعة متوجه إلى المزارعة مع اشتراط
ثلاث جداول والقصاراة وما يسقي الربيع: ٤٠٤/١٠
- ٤٠٥
- الجمع بين الأحاديث الواردة فيها النهي عن المخابرة
والمزارعة وأحاديث معاملته ﷺ لأهل خيبر على
نصف ما تُخرج أراضيهم: ٤٠٥/١٠
- أدلة كراهة المزارعة بجزء معلوم: ٤٠٦/١٠
- عدم جواز مطلق المزارعة: ٤٠٧/١٠
- عدم جواز المزارعة مقيد بالاشتراط المقتضي
للفساد: ٤٠٧/١٠
- المنع من مؤاجرة الأرض مطلقاً: ٤٠٨/١٠
- كراهة بعض أهل العلم لتعطيل الأرض عن الزراعة:
٤٠٨/١٠
- نهيه ﷺ عن إضاعة المال: ٤٠٨/١٠
- تجوز الإجارة ولا تجب الإعارة: ٤٠٩/١٠
- جواز كراء الأرض بالذهب والفضة: ٤١٠/١٠
- جواز ترك الأرض بغير زراعة: ٤١٢/١٠
- كتاب الإجارة: ٤١٣/١٠
- باب ما يجوز الاستئجار عليه من النفع المباح: ١٠/
٤١٣
- جواز استئجار المسلم للكافر على هداية الطريق إذا
أمن إليه: ٤١٤/١٠
- رعي النبي ﷺ للغنم: ٤١٥/١٠
- الحكمة في إلهام النبي ﷺ رعي الغنم قبل النبوة:
٤١٥/١٠
- جواز الإجارة على رعي الغنم ويلحق بها في الجواز
غيرها من الحيوانات: ٤١٦/١٠
- من وكل رجلاً في إعطاء شيء لآخر ولم يقدر جاز:
٤١٦/١٠
- جواز الاستئجار على الوزن: ٤١٨/١٠
- استحباب ترجيح المشتري في وزن الثمن: ١٠/
٤١٨
- جواز هبة المشاع: ٤١٨/١٠
- جواز التوكيل في الهبة المجهولة ويحمل على ما
يتعارفه الناس: ٤١٩/١٠
- باب ما جاء في كسب الحجام: ٤٢١/١٠
- تحريم كسب الحجام وهو قول بعض أصحاب
الحديث وذكر من خالف في ذلك: ٤٢٣/١٠
- علة النهي عن كسب الحجام: ٤٢٤/١٠
- جواز إطلاق اسم الخبث والسحت على المكاسب
الدنيئة وإن لم تكن محرمة: ٤٢٤/١٠

- الجمع بين الأحاديث الدالة على جواز كسب الحجام والزاجرة عن ذلك: ٤٢٤/١٠
- جواز الشفاعة للعبد إلى موليه في تخفيف الخراج عنه: ٤٢٦/١٠
- أجره الحجامه حلال: ٤٢٦/١٠
- باب ما جاء في الأجرة على القرب: ٤٢٧/١٠
- لا تحل الأجرة على تعليم القرآن وأقوال العلماء في ذلك: ٤٣٢/١٠
- قول الجمهور بأن الأجرة على تعليم القرآن حلال: ٤٣٢/١٠
- أجوبة القائلين بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن على من قال بالتحريم: ٤٣٢/١٠ - ٤٣٣
- ما أوجب به المانعون من جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن: ٤٣٤/١٠
- جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن: ٤٣٦/١٠
- أين يكون محل النفل في الرقية: ٤٣٨/١٠
- جواز الرقية بكتاب الله تعالى ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور: ٤٤٠/١٠
- مشروعية الضيافة على أهل البوادي والنزول على مياه العرب وطلب ما عندهم على سبيل القرى أو الشراء: ٤٤٠/١٠
- جواز طلب الهدية ممن يعلم رغبته في ذلك وإجابته إليه: ٤٤٠/١٠
- مقابلة من امتنع من المكرمة بنظير صنعه: ٤٤٠/١٠
- الاشتراك في العطية وجواز طلب الهدية ممن يعلم رغبته في ذلك وإجابته إلى ذلك: ٤٤٠/١٠
- ضوابط الرقية الصحيحة في الإسلام: ٤٤٢/١٠ هـ
- يجوز للإنسان أن يسترقي: ٤٤٤/١٠
- باب النهي أن يكون النفع والأجر مجهولاً وجواز استئجار الأجير بطعامه وكسوته: ٤٤٤/١٠
- دليل القائلين بوجوب تعيين قدر الأجرة: ٤٤٧/١٠
- هل يجوز تأجير الفحل للضراب: ٤٤٧/١٠
- مذاهب العلماء في عدم جواز أن تكون الأجرة بعض المعمول بعد العمل: ٤٤٨/١٠
- ذكر متمسك من قال بجواز الاستئجار بالنفقة وذكر الخلاف في ذلك: ٤٤٨/١٠
- باب الاستئجار على العمل مياومة أو مشاهرة أو معاومة أو معاددة: ٤٤٨/١٠
- بيان ما كانت الصحابة عليه من الحاجة وشدة الفاقة: ٤٥٠/١٠
- جواز الإشارة معاددة: ٤٥٠/١٠
- جواز إجارة الأرض بنصف الثمرة الخارجة منها في كل عام: ٤٥٠/١٠
- باب ما يذكر في عقد الإجارة بلفظ البيع: ٤٥٠/١٠
- صحة إطلاق لفظ البيع على الإجارة: ٤٥١/١٠
- باب الأجير على عمل متى يستحق الأجرة وحكم سراية عمله: ٤٥١/١٠
- الكلام على بيع الحر: ٤٥١/١٠
- أقوال بعض العلماء في بيع الحر: ٤٥٤/١٠
- الأجرة تستحق بالعمل وذكر أقوال العلماء في ذلك: ٤٥٤/١٠
- متعاطي الطب يضمن ما حصل من الجنابة بسبب علاجه: ٤٥٤/١٠
- من علم أنه طبيب وحصل منه جنابة فلا ضمان عليه: ٤٥٥/١٠
- كتاب الوديعة: ٩/١١
- تعريف الوديعة: ٩/١١
- تعريف العارية: ١٠/١١
- لا ضمان على من كان أميناً على عين من الأعيان كالوديعة والمستعير: ١٠/١١
- مذاهب العلماء في ضمان المستعير للعارية: ١٠/١١
- إذا قبض المستعير العين المستعارة فتلفت في يده فهل يجب عليه ضمانها: ١٢/١١ هـ
- لا يجوز مكافأة الخائن بمثل فعله: ١٥/١١
- هل يجوز للإنسان إذا تعذر عليه استيفاء حقه أن يحبس عنده وديعة لخصمه أو عارية؟: ١٥/١١
- أقوال العلماء في مسألة حبس الوديعة أو العارية: ١٦/١١
- يجب على الإنسان رد ما أخذته يده من مال غيره بإعارة أو إجارة أو غيرها: ١٧/١١
- الكلام على اليد الأمانة وأن عليها ما أخذت حتى ترد: ١٧/١١ - ١٨
- الضياع من أسباب الضمان: ٢٠/١١
- تفسير المراد بالمعاون في قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾: ٢٢/١١ - ٢٣

- عارية الثياب للعرس أمر معمول به مرغّب فيه وأنه لا يعد من التشيع: ٢٥/١١
- ذكر حقوق الماشية على صاحبها: ٢٥/١١ - ٢٦
- كتاب إحياء الموات: ٢٧/١١
- باب من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له: ٢٧/١١
- تفسير المراد بالأرض الميتة: ٢٩/١١
- يجوز الإحياء سواء كان بإذن الإمام أو بغير إذنه وذكر من خالف في ذلك: ٣٠/١١
- التحويط على الأرض من جملة ما يستحق به ملكها: ٣٠/١١
- باب النهي عن منع فضل الماء: ٣١/١١
- أقوال العلماء في منع فضل الماء وهل ثمة فرق في المنع أو البذل بين ماء البئر المحفورة في الأرض المملوكة والأرض الموات: ٣٤/١١ - ٣٥
- البئر يتصور حفرها على أوجه: ٣٤/١١
- لا خلاف بين العلماء أن صاحب الحق أحق بمائه حتى يروي: ٣٥/١١
- جواز بيع الماء الذي لا فضل فيه: ٣٦/١١
- كلام أهل العلم في صورة منع فضل الماء ليمنع به الكلاً: ٣٦/١١
- تحريم بيع فضل الماء ولو جاز له أخذ العوض لجاز له البيع: ٣٧/١١
- لا يجوز منع فضل الماء الكائن في البئر كما لا يجوز منع فضل ماء النهر: ٣٧/١١
- باب الناس شركاء في ثلاث وشرب الأرض العليا قبل السفلى إذا قلّ الماء أو اختلفوا فيه: ٣٧/١١
- الناس شركة في جميع الماء: ٤١/١١
- الماء المحرز في الجرار ملك: ٤١/١١
- ماء الأنهار حق: ٤١/١١
- الاختلاف في ماء الآبار والعيون والكظائم هل هو حق أم ملك؟: ٤١/١١
- الاختلاف في ماء البرك هل هو حق أم ملك؟: ٤١/١١
- ما أحرز من الكلاً بعد قطعه لا شركة فيه: ٤٢/١١
- هل تدخل الشركة في النابت في الأرض المملوكة والمتحجرة: ٤٢/١١
- الأعلى تستحق أرضه الشرب بالسيل والغيل وماء البئر قبل الأرض التي تحتها: ٤٤/١١
- الأعلى يمسك الماء حتى يبلغ إلى الكعابين ثم يرسله بعد ذلك وذكر الأقوال في ذلك: ٤٤/١١
- باب الحمى لدواب بيت المال: ٤٦/١١
- قوله ﷺ: «لا حمى إلا لله ولرسوله» يحتمل معناه شيئين: ٤٨/١١
- لا يجوز للإمام على فرض إلحاقه بالنبي ﷺ أن يحمي لنفسه وأقوال العلماء في ذلك: ٤٩/١١
- هل لإمام المسلمين أن يحمي لخيال المجاهدين ونعم الصدقة ونعم من يضعف من المسلمين عن طلب النجعة؟ فيه قولان: ٤٩/١١ هـ
- هل هناك معارضة بين الأحاديث القاضية بالمنع من الحمى والأحاديث القاضية بجواز الإحياء: ٥٠/١١
- باب ما جاء في إقطاع المعادن: ٥١/١١
- يجوز للنبي ﷺ وللمن بعده من الأئمة إقطاع المعادن: ٥٥/١١
- ما المراد بالإقطاع: ٥٥/١١
- لا يحل منع الماء والملح: ٥٦/١١
- باب إقطاع الأراضي: ٥٧/١١
- يجوز للنبي ﷺ ومن بعده من الأئمة إقطاع الأراضي وتخصيص بعض دون بعض بذلك إذا كان فيه مصلحة: ٦٠/١١
- ذكر بعض الأحاديث الدالة على إقطاع النبي ﷺ للأراضي: ٦٠/١١ - ٦١
- باب الجلوس في الطرقات المتسعة للبيع وغيره: ٦٢/١١
- التحذير من الجلوس في الطرقات: ٦٢/١١
- العلة في التحذير من الجلوس على الطرق: ٦٥/١١
- جواز الجلوس في السوق للبيع: ٦٥/١١
- باب من وجد دابة قد سببها أهلها رغبة عنها: ٦٥/١١
- يجوز لمالك الدابة التسيب في الصحراء إذا عجز عن القيام بها وذكر المذاهب في ذلك: ٦٦/١١
- أقوال العلماء فيمن ترك دابة بمهلكة فأخذها إنسان فأطعمها وسقاها وخدمها إلى أن قويت فهل يملكها أم أنها ترجع لمالكها الأول؟: ٦٨/١١
- كتاب الغصب والضمانات: ٦٩/١١
- باب النهي عن جده وهزله: ٦٩/١١
- عدم جواز أخذ متاع الإنسان على جهة المزح والهزل: ٧٢/١١

- من أكل مال مسلم بغير طيبة نفسه هو آكل له
بالباطل: ٧٢/١١
- لا يجوز ترويع المسلم ولو بما صورته المزح:
٧٢/١١
- باب إثبات غصب العقار: ٧٢/١١
- قول الخطابي في تفسير معنى: «طوقه الله من سبع
أرضين»: ٧٥/١١
- تغليظ عقوبة الظلم والغصب وأن ذلك من الكبائر:
٧٧/١١
- تخوم الأرض تملك فيكون للمالك منع من رام أن
يحفر تحتها حفيرة: ٧٧/١١
- من ملك أرضاً ملك أسفلها إلى منتهى الأرض:
٧٧/١١
- من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيه من
حجارة أو أبنية ومعادن: ٧٧/١١
- إذا طلبت يمين العلم وجبت: ٧٩/١١
- يستحب للقاضي أن يعظ من رام الحلف: ٧٩/١١
- باب تملك زرع الغالب بنفقته وقلع غرسه: ٧٩/١١
- من غصب أرضاً وزرعها كان الزرع للمالك للأرض
وللغاصب ما غرمه في الزرع وذكر أقوال العلماء في
ذلك: ٨٢/١١ - ٨٣
- يجوز الحكم على من غرس في أرض غيره غروساً
بغير إذنه بقطعها: ٨٥/١١
- باب ما جاء فيمن غصب شاة فذبحها وشواها أو
طبخها: ٨٥/١١
- مشروعية إجابة الداعي: ٨٧/١١
- تجنب ما كان من المأكولات حراماً أو مشتبهاً وعدم
الاتكال على تجويز إذن مالكة بعد أكله: ٨٧/١١
- اختلاف العلماء في حكم من غصب شاة فذبحها
وشواها أو طبخها: ٨٧/١١
- باب ما جاء في ضمان المتلف بجنسه: ٨٨/١١
- القيمي يضمن بمثله ولا يضمن بالقيمة إلا عند عدم
المثل وأقوال العلماء في ذلك: ٩٠/١١
- باب جناية البهيمة: ٩٢/١١
- جناية الهائم غير مضمونة: ٩٦/١١
- لا ضمان فيما جنته الدابة برجلها ولكن بشرط:
٩٧/١١
- اختلف العلماء في القضاء فيما أفسدته المواشي
والدواب: ٩٧/١١
- أقوال العلماء في مسألة ضمان مالك البهيمة لما
جنته بالنهار أو الليل: ٩٨/١١
- جناية الحيوان: ٩٨/١١ هـ
- باب دفع الصائل وإن أدى إلى قتله وأن الموصول
عليه يقتل شهيداً: ٩٩/١١
- تجوز مقاتلة من أراد أخذ مال إنسان من غير فرق
بين القليل والكثير إذا كان الأخذ بغير حق والأقوال
في ذلك: ١٠١/١١
- جواز المقاتلة لمن أراد إراقة الدم والفتنة في الدين
والأهل والأقوال في ذلك: ١٠٢/١١ - ١٠٣ هـ
- باب في أن الدفع لا يلزم الموصول عليه ويلزم الغير
مع القدرة: ١٠٣/١١
- ذكر بعض في الأحاديث الحث على تجنب المسلم
قتال أخيه المسلم: ١٠٤/١١ - ١٠٨
- عظم خطر الفتنة والحث على تجنبها والهرب منها:
١٠٨/١١
- مشروعية ترك المقاتلة وعدم وجوب المدافعة عن
النفس والمال وأقوال العلماء في ذلك: ١٠٨/١١ -
١٠٩
- ذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر
الحق وقتال الباغين: ١٠٩/١١
- وجوب نصر المظلوم ودفع من أراد إذلاله بوجه من
الوجوه: ١١٠/١١
- باب ما جاء في كسر أواني الخمر: ١١٠/١١
- جواز إهراق الخمر وكسر دنانها وشق أزقاقها وإن
كان مالكة غير مكلف: ١١٢/١١
- جواز الانتفاع بدنان الخمر بعد تطهيرها: ١١٢/١١
- كتاب الشفعة: ١١٤/١١
- معنى الشفعة: ١١٥/١١
- ثبوت الشفعة في جميع الأشياء: ١١٥/١١
- اختلاف العلماء في ثبوت الشفعة هل الأولى بها
الجار أو الشريك وذكر أقوالهم وأدلتهم في ذلك:
١١٥/١١ - ١١٩
- رأى بعض أهل العلم أن الشفعة لا تثبت إلا بالخلطة
لا بالجوار: ١١٦/١١
- ذهب بعض الشافعية إلى ثبوت الشفعة للجار مع
اتحاد الطريق: ١٢٠/١١
- على الشريك إذا أراد البيع أن يؤذن شريكه:
١٢١/١١

- ثبوت الشفعة للشريك الذي لم يؤذنه شريكه بالبيع : ١٢٢/١١
- إذا أعلم الشريك شريكه بالبيع فأذن فيه فباع ثم أراد الشريك أن يأخذه بالشفعة فهل له ذلك وإيراد المذاهب في ذلك : ١٢٢/١١
- صحة الأحاديث الواردة في ثبوت الشفعة فيما هو أعم من الأرض : ١٢٣/١١
- ثبوت الشفعة للجار على العموم : ١٢٤/١١ - ١٢٦
- الحث على عرض المبيع قبل البيع على الجار وتقديمه على غيره من الزبون : ١٢٧/١١
- شفعة الغائب لا تبطل وإن تراخى : ١٣٠/١١
- مجرد الجوار لا تثبت به الشفعة بل لا بد معه من اتحاد الطريق : ١٣٠/١١
- كتاب اللقطة : ١٣٢/١١
- جواز الانتفاع بما يوجد في الطرقات من المحقرات ولا يحتاج إلى تعريف : ١٣٣/١١
- يجب التعريف باللقطة ثلاثة أيام : ١٣٣/١١
- لا يجوز للملتقط الانتفاع بالحقير إلا بعد التعريف به ثلاثاً : ١٣٥/١١
- إذا وجد الملتقط طعاماً أو نحوه فيجوز له أكله دون أن يُعرف به ثلاثاً : ١٣٥/١١
- اختلف العلماء في مقدار التعريف بالحقير : ١٣٥/١١
- وجوب دفع اللقطة بالصفة : ١٣٧/١١
- المنع من التقاط ضالة الإبل : ١٣٧/١١ - ١٥٤
- هل يجب الإشهاد على اللقطة : ١٣٨/١١
- ما ينبغي على الملتقط معرفته من صفة اللقطة : ١٣٨/١١ هـ
- لا يجوز كتم اللقطة إذا جاء لها صاحبها : ١٣٩/١١
- هل يملك الملتقط اللقطة بعد تعريفها عاماً : ١٤٠/١١
- ما هو مقدار تعريف اللقطة وهل يشترط التوالي وهل يمكن للملتقط توكيل غيره بالتعريف باللقطة : ١٤١ - ١٤٢
- اختلاف العلماء في وجوب المبادرة إلى تعريف اللقطة وهل الأمر يقتضي الفور أم لا وأقوال أهل العلم في ذلك : ١٤٢/١١ - ١٤٤
- جواز أخذ لقطة الشاة : ١٤٥/١١
- يجوز للملتقط أن يرد اللقطة إلى من وصفها بالعلامات المذكورة من دون إقامة البينة : ١٤٦/١١
- إذا ذكر صاحب اللقطة بعض أوصافها دون بعض فهل تدفع إليه أم لا؟ : ١٤٧/١١
- اختلف العلماء فيما إذا تصرف الملتقط في اللقطة بعد تعريفها سنة ثم جاء صاحبها هل يضمنها له أم لا : ١٤٧/١١ - ١٤٩
- إذا كانت اللقطة مالاً كثيراً يجعل في بيت مال المسلمين : ١٤٩/١١
- لا تملك لقطة الحرم بحال بل تعرف أبداً وهذا ما ذهب إليه الجمهور : ١٥١/١١
- لا تحل لقطة الحاج إلا لمن يريد التعريف بها فقط من دون تملك : ١٥٢/١١
- لماذا خصصت مكة من دون البلاد على عدم تملك لقطتها : ١٥٢/١١
- لا يجوز التقاط ضال الحيوان مما يرعى : ١٥٤/١١
- لا يجوز التقاط الحيوان الممتنع من صغار السبع ونحوها : ١٥٤/١١
- جواز التقاط الإبل للإمام فقط وجواز بيعها وإذا جاء مالکها دفع إليه الإمام ثمنها : ١٥٤/١١
- كتاب الهبة والهدية : ١٥٥/١١
- باب افتقارها إلى القبول والقبض وأنه على ما يتعارفه الناس : ١٥٥/١١
- معنى الهبة والهدية : ١٥٦/١١
- حظه ﷺ إلى إجابة الدعوة ولو كانت إلى شيء حقير : ١٥٦/١١ - ١٥٧
- حظه ﷺ على قبول الهدية ولو كانت شيئاً حقيراً : ١٥٧/١١
- قبول الهدية برسالة الصبي : ١٥٨/١١
- الأمر بقبول الهدية والهبة ونحوهما والنهي عن الرد لما في ذلك من جلب الوحشة وتنافر الخواطر : ١٥٩/١١
- التهادي جالبٌ للمحبة وإيراد بعض الأحاديث والآثار الواردة في ذلك : ١٥٩/١١ - ١٦٣
- الأشياء الواصلة إلى العباد على أيدي بعضهم هي من الأرزاق الإلهية : ١٦٣/١١
- لا يتملك المهدي إليه الهدية إلا إذا قبلها : ١٦٣/١١
- هل تنتقل الهدية إلى المهدي إليه إذا مات المهدي قبل وصولها : ١٦٤/١١
- إعلانه ﷺ بموت النجاشي على سبيل الجزم : ١٦٤/١١

- كرمه ﷺ وعدم التفاته لكثرة المال أو قلته: ١٦٧/١١
- ينبغي على الإمام تفرقة مال المصالح في مستحقيها: ١٦٧/١١
- يجوز للإمام أن يضع في المسجد ما يشترك فيه المسلمون من صدقة ونحوها: ١٦٧/١١
- لا تملك الهبة إلا بالقبض: ١٦٨/١١
- باب ما جاء في قبول هدايا الكفار والإهداء لهم: ١٦٨/١١
- جواز قبول الهدية من الكافر: ١٧٢/١١
- جواز الهدية مطلقاً من القريب: ١٧٤/١١ - ١٧٥
- رده ﷺ لهدية عياض بن حمار وهو مشرك وأقوال العلماء في ذلك: ١٧٥/١١ - ١٧٧
- باب الثواب على الهدية والهبة: ١٧٧/١١
- يجوز للمهدي إليه مكافأة المهدي على هديته: ١٧٩/١١
- باب التعديل بين الأولاد في العطية والنهي أن يرجع أحد في عطيته إلا الولد: ١٨٠/١١
- وجوب التسوية بين الأولاد في العطايا والهبات: ١٨٢/١١
- ذهب بعض أهل العلم إلى عدم وجوب التسوية بين الأولاد: ١٨٢/١١
- ذهب الجمهور إلى استحباب التسوية بين الأولاد فإن فضل بعضاً صحح وكره وحملوا الأمر في قوله ﷺ: «سؤوا» على النذب: ١٨٣/١١
- أجاب الجمهور على حديث النعمان بأجوبة عشرة وإيرادها: ١٨٣/١١ - ١٨٦
- اختلف الموجبون للتسوية في كيفيتها: ١٨٦/١١
- هل يُعطى الذكر حظين كالميراث أم أنه لا فرق بين الذكر والأنثى في العطية: ١٨٦/١١
- هل وهب بشير ابنه النعمان - هبته - عند ولادته أم بعدما كبر وأقوال العلماء في ذلك: ١٨٨/١١ - ١٨٩
- تحريم الرجوع في الهبة إلا هبة الوالد لولده وإليه ذهب الجمهور: ١٩٢/١١ - ١٩٣
- ذهب الحنفية والهادوية إلى حل الرجوع في الهبة: ١٩٣/١١
- لا يجوز الرجوع في الصدقة: ١٩٣/١١ - ١٩٤
- جواز الرجوع في الهبة قبل الإثابة عليها: ١٩٥/١١
- ذهب الجمهور إلى جواز رجوع الأب عن هبته لولده: ١٩٥/١١
- هل حكم الأم كحكم الأب في الرجوع عن الهبة أم لا وأقوال العلماء في ذلك؟: ١٩٦/١١
- باب ما جاء في أخذ الوالد من مال ولده: ١٩٧/١١
- جواز أكل الوالد من مال ولده إذن له أو لم يأذن: ١٩٩/١١
- يجوز للوالد أن يتصرف بمال كما يتصرف بماله ما لم يكن على وجه السرف والسفه: ١٩٩/١١
- باب في العمرى والرقيبي: ٢٠٠/١١
- ذهب الجمهور إلى أن العمرى إذا وقعت كانت ملكاً للآخر ولا ترجع إلى الأول إلا إذا صرح باشتراط ذلك وأنها صحيحة جائزة: ٢٠٤/١١
- ذهب بعض الفقهاء إلى عدم مشروعية العمرى: ٢٠٤/١١
- اختلف القائلون بصحة العمرى إلى ما يتوجه التملك: ٢٠٤/١١
- للعمرى ثلاثة أحوال: ٢٠٥/١١ - ٢٠٦
- النهي عن العمرى متوجه إلى اللفظ الجاهلي: ٢٠٧/١١
- باب ما جاء في تصرف المرأة في مالها ومال زوجها: ٢٠٧/١١
- هل يجوز للمرأة أن تصدق من بيت زوجها وأقوال العلماء في ذلك: ٢٠٩/١١
- لا يجوز للخادم التصرف في مال سيده إلا بإذن منه: ٢٠٩/١١
- تساوي المرأة والخادم والخازن في أجر التصدق: ٢١٠/١١
- كراهة تصدق المرأة من مال زوجها بغير إذنه: ٢١٠/١١
- يجوز للمرأة أن تأكل من مال ابنها وأبيها وزوجها بغير إذنهم وأن تهدي مما هو مأكول: ٢١٣/١١
- لا يجوز للمرأة أن تهادي بالثياب والدرهم والدنانير والحبوب: ٢١٣/١١
- جواز صدقة المرأة من مالها من غير توقف على إذن زوجها أو على مقدار معين كالثلث: ٢١٤/١١
- بيان أن الصدقة من دوافع العذاب: ٢١٤/١١
- بذل النصيحة والإغلاظ بها لمن احتيج إلى ذلك في حقه: ٢١٤/١١
- جواز طلب الصدقة من الأغنياء للمحتاجين ولو كان الطالب غير محتاج: ٢١٤/١١

- مشروعية وعظ النساء وتعليمهن أحكام الإسلام: ٢١٤/١١
 ذهاب بعض أهل العلم إلى المنع من وقف المشاع وأقوالهم في ذلك: ٢٣٣/١١
- مشروعية تخصيص مكان لعوظ النساء في مجلس منفرد إذا أمنت الفتنة والمفسدة: ٢١٤/١١
 جواز وقف الحيوان: ٢٣٥/١١
- هل للمرأة أن تُعطي من مالها بغير إذن زوجها وأقوال العلماء في ذلك: ٢١٦/١١
 جواز وقف المنقولات: ٢٣٥/١١
- القول الراجح في مسألة تصدق المرأة من مالها: ٢١٦/١١
 باب ما جاء في تبرع العبد: ٢١٧/١١
- يجوز للعبد أن يتصدق من مولاة وأن يكون شريكاً للمولى في الأجر: ٢١٨/١١
 جواز انتفاع الواقف بوقفه العام: ٢٢١/١١
- كتاب الوقف: ٢٢٠/١١
 باب ما يعد من الوقف: ٢٢٠/١١
- جواز انتفاع الواقف بوقفه العام: ٢٢١/١١
 جواز التصدق من الحي في غير مرض الموت بأكثر من ثلث ماله: ٢٤١/١١
- ثواب الصدقة الجارية لا ينقطع بموت الإنسان: ٢٢١/١١
 تقديم الأقرب من الأقارب: ٢٤١/١١
- ولد الإنسان من كسبه ودعاء الولد لوالده بعد مماته لا ينقطع ثوابه: ٢٢١/١١
 جواز إضافة حب المال إلى الرجل الفاضل العالم ولا نقص عليه في ذلك: ٢٤١/١١
- فضيلة الصدقة الجارية والعلم الباقي بعد موت صاحبه والزواج الذي هو سبب حدوث الأولد: ٢٢٢/١١
 الإنفاق يكون مما يحبه الإنسان: ٢٤٢/١١
- يجوز أخذ الغني من صدقة التطوع إذا حصلت له بغير مسألة: ٢٤٢/١١
 جواز تولي المتصدق لقسم صدقته: ٢٤٢/١١
- يجوز للعامل على الوقف وذوي قربي الواقف أن يأكلوا من الوقف بالمعروف غير متأول: ٢٢٣/١١
 جواز أخذ الغني من صدقة التطوع إذا حصلت له بغير مسألة: ٢٤٢/١١
- أول صدقة موقوفة في الإسلام صدقة عمر: ٢٢٤/١١
 حديث عمر أصل في مشروعية الوقف: ٢٢٤/١١
- ذهب جمهور العلماء إلى جواز الوقف: ٢٢٥/١١
 لا يجوز نقض الوقف: ٢٢٥/١١
- لا يجوز نقض الوقف: ٢٢٥/١١
 ذهب الحنفية إلى عدم لزوم الوقف وجواز نقضه ومناقشة ذلك: ٢٢٥ - ٢٢٧
- الحق أن الوقف من القربات التي لا يجوز نقضها بعد فعلها لا للواقف ولا غيره: ٢٢٨/١١
 جواز للواقف أن يجعل لنفسه نصيباً من الوقف: ٢٢٨/١١
- صحة الوقف على النفس: ٢٢٩/١١
 إذا أوقف الإنسان وقفاً على نفسه ثم على الفقراء والمساكين فهل يصح وقفه على نفسه: ١١/٢٢٩ هـ - ٢٣٠ هـ
- باب وقف المشاع والمنقول: ٢٣٠/١١
 صحة وقف المشاع: ٢٣٣/١١
- ذهاب بعض أهل العلم إلى المنع من وقف المشاع وأقوالهم في ذلك: ٢٣٣/١١
 جواز وقف الحيوان: ٢٣٥/١١
- جواز وقف المنقولات: ٢٣٥/١١
 باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو وصى لهم من يدخل فيه: ٢٣٥/١١
- اختلاف العلماء في من هم الأقارب: ٢٣٨/١١
 الاختلاف في الأصول والفروع من الأقارب: ٢٣٩/١١
- الوقف لا يحتاج في انعقاده إلى قبول الموقوف عليه: ٢٤١/١١
 من أوصى أن يفرق ثلث ماله حيث أرى الله الوصي أنها تصح وصيته: ٢٤١/١١
- جواز التصدق من الحي في غير مرض الموت بأكثر من ثلث ماله: ٢٤١/١١
 تقديم الأقرب من الأقارب: ٢٤١/١١
- جواز إضافة حب المال إلى الرجل الفاضل العالم ولا نقص عليه في ذلك: ٢٤١/١١
 الإنفاق يكون مما يحبه الإنسان: ٢٤٢/١١
- جواز تولي المتصدق لقسم صدقته: ٢٤٢/١١
 جواز أخذ الغني من صدقة التطوع إذا حصلت له بغير مسألة: ٢٤٢/١١
- مشروعية الجبس والوقف: ٢٤٢/١١
 الدليل على أن جميع من ناداهم رسول الله ﷺ يطلق عليهم لفظ الأقربين ودخول النساء والفروع في ذلك: ٢٤٢/١١
- عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلماً: ٢٤٣/١١
 باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق: ٢٤٣/١١
- حكم أولاد الأولاد حكم الأولاد في الوقف وكذا أولاد البنات: ٢٤٨/١١
 باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة: ٢٤٩/١١
- تعليق تركه ﷺ لإنفاق كثر الكعبة: ٢٥٠/١١
 حكي الشافعي في تحلية الكعبة بالذهب والفضة وجهين: ٢٥١/١١
- جواز ستر الكعبة بالحرير والديباج: ٢٥١/١١
 كراهة تحلية الكعبة بالذهب والفضة: ٢٥٢/١١
- كتاب الوصايا: ٢٥٣/١١

- باب الحث على الوصية والنهي عن الحيف فيها -
 وفضيلة التنجيز حال الحياة: ٢٥٣/١١
- تعريف الوصايا: ٢٥٣/١١
- وصية الكافر جائزة في الجملة: ٢٥٤/١١
- اختلاف روايات الحديث في مدة كتابة الوصية بالليلتين والثلاث دال على التقريب لا على التحديد: ٢٥٥/١١
- لا يندب أن يكتب جميع الأشياء المحقرة: ٢٥٥/١١
- استدلال بعض السلف على وجوب الوصية بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾: ٢٥٥/١١
- اختلاف العلماء في وجوب الوصية: ٢٥٥/١١
- مناقشة أدلة القائلين بوجوب الوصية وأدلة القائلين بعدم وجوبها: ٢٥٦/١١
- اختلاف القائلين بوجوب الوصية هل تجب الوصية في الجملة أم ماذا: ٢٥٧/١١
- أدلة القائلين بعدم وجوب الوصية: ٢٥٨/١١
- إبطال ما وضعته الشيعة من الأحاديث في أن النبي ﷺ أوصى لعلي بالخلافة: ٢٦١/١١ - ٢٦٤هـ
- جواز الاعتماد على الكتابة والخط ولو لم يقترن ذلك بالشهادة: ٢٦٥/١١
- اختلاف الفقهاء في مشروعية الكتابة باعتبارها وسيلة من وسائل الإثبات بشكل عام وكامل: ٢٦٥/١١هـ
- القول الراجح في مسألة مشروعية الكتابة في إثبات الحقوق: ٢٦٧/١١هـ
- ذكر من خصّ جواز الاعتماد على الكتابة والخط بالوصية والجواب عليه: ٢٦٥ - ٢٦٧
- تنجيز وفاء الدين والتصدق في حال الصحة أفضل منه حال المرض: ٢٧٠/١١
- عدم الضرار في الوصية: ٢٧٢/١١
- باب ما جاء في كراهة مجاوزة الثلث والإيضاء للوارث: ٢٧٢/١١
- جواز الوصية بالثلث وأن الأولى أن ينقص عنه ولا يزيد والأقوال في ذلك: ٢٧٦/١١
- الاختلاف في جواز الوصية بأكثر من الثلث لمن ليس له وارث خاص: ٢٧٧/١١
- الإذن لنا بالتصرف في ثلث أموالنا في أواخر أعمارنا من الألفاظ الإلهية: ٢٧٩/١١
- اختلاف العلماء في صحة الوصية للوارث: ٢٨٣/١١
- الاختلاف في تعيين آية الوصية للوالدين والأقربين: ٢٨٣/١١
- اختلف العلماء فيما إذا أوصى الميت لوارث أو بما يزيد عن ثلث ماله وأطلع الورثة على وصيته في حياته وأجازوها فهل يحق لهم الرجوع عن الإجازة: ٢٨٥/١١
- باب في أن تبرعات المريض من الثلث: ٢٨٦/١١
- اعتبار القرعة شرعاً: ٢٨٧/١١
- قول أبي حنيفة بأن القرعة من القمار وحكم الجاهلية وحديث الباب يرد عليه: ٢٨٧/١١
- لا يجوز للمريض أن يتصرف إلا بالثلث من أمواله: ٢٨٨/١١
- الوعيد الشديد والذم المتبالغ لمن تصرف بماله بأكثر من الثلث: ٢٨٨/١١
- تصرفات المريض تنفذ بالثلث فقط من أمواله: ٢٨٨/١١
- هل يعتبر ثلث التركة حال الوصية أو حال الموت: ٢٨٨/١١ - ٢٨٩
- الفرق بين النذر والوصية: ٢٨٩/١١
- هل يحسب الثلث من جميع المال أو يتقيد بما علمه الموصي دون ما خفي عليه أو تجدد له ولم يعلم به: ٢٨٩/١١
- باب وصية الحربي إذا أسلم ورثته هل يجب تنفيذها: ٢٨٩/١١
- إذا أوصى الكافر بقربة من القرب لم يلحقه ذلك لمانع الكفر: ٢٩٠/١١
- لا يجب على المسلم تنفيذ وصية قريبه الكافر: ٢٩٠/١١
- لا تصح الوصية من كافر في معصية كالسلاح لأهل الحرب: ٢٩٠/١١
- باب الإيضاء بما يدخله النيابة من خلافة وعتاقة ومحكمة في نسب وغيره: ٢٩٠/١١
- جواز الوصية بالخلافة: ٢٩١/١١
- اقتداء عمر رضي الله عنه برسول الله ﷺ في ترك الاستخلاف: ٢٩٢/١١
- جواز الإيضاء بالنيابة في دعوى النسب والمحكمة: ٢٩٢/١١
- جواز النيابة في العتق بالوصية: ٢٩٢/١١
- باب وصية من لا يعيش مثله: ٢٩٣/١١

- قصة مقتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ٢٩٣/١١ - ٢٩٦
- يجوز للوصي والوكيل أن يوكلًا: ٢٩٦/١١
- طعن أبي لؤلؤة المجوسي لعمر ومعه ثلاثة عشر رجلاً من المسلمين: ٢٩٨/١١
- شدة عمر رضي الله عنه في الدين ومراعاته لمصالح المسلمين حتى في وقت دنو أجله: ٣٠١/١١ - ٣٠٢
- طلب عمر رضي الله عنه من أم المؤمنين عائشة الإذن بأن يدفن مع صاحبيه: ٣٠٥/١١
- الاختلاف في صفة القبور الثلاثة المكرمة: ٣٠٦/١١
- يجوز جعل أمر الخلافة شورى بين جماعة من أهل العلم والفضل والصلاح: ٣٠٧/١١
- يجوز الاستخلاف وعقد أهل الحل والعقد: ٣٠٨/١١
- دعاوى الشيعة والرافضة الباطلة ووقاحتهم وجسارتهم على الافتراء على رسول الله صلى الله عليه وآله بأنه نص على استخلاف علي رضي الله عنه: ٣٠٨/١١ هـ
- مخالفة الخوارج للإجماع وقولهم بعدم وجوب نصب الخليفة: ٣٠٩/١١
- انقسم الخوارج في أمر تنصيب خليفة إلى قسمين: ٣٠٩/١١ هـ
- باب أن ولي الميت يقضي دينه إذا علم صحته: ٣١٠/١١
- تقديم إخراج الدين على ما يحتاج إليه من نفقة أولاد الميت: ٣١١/١١
- تقديم الدين على الوصية: ٣١١/١١
- لماذا قدمت الوصية على الدين في قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيََّيْهِ يُوْصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾: ٣١١/١١ - ٣١٢
- يجوز للوصي أن يستقل بنفسه في قضاء ديون الميت: ٣١٣/١١
- كتاب الفرائض: ٣١٤/١١
- باب فضل تعلم الفرائض وتعليمها: ٣١٤/١١
- الترغيب في تعلم الفرائض وتعليمها: ٣١٨/١١
- العلم النافع الذي ينبغي تعلمه هو كتاب الله وسنة رسوله والفرائض وما عداها ففضل لا تمس إليه الحاجة: ٣١٨/١١
- فضيلة زيد بن ثابت رضي الله عنه وأنه أعلم الأمة بالفرائض: ٣١٨/١١
- اعتماد الشافعي على قول زيد بن ثابت في الفرائض: ٣١٨/١١
- باب البداية بذوي الفروض وإعطاء العصبه ما بقي: ٣١٨/١١
- الرجال من العصبه بعد أهل الفروض إذا كان فيهم من هو أقرب إلى الميت استحق دون من هو أبعد فإن استواوا اشتركوا: ٣١٩/١١
- إذا ترك الميت بنتاً أو أختاً وأخاً يكون للبنات النصف والباقي للأخ ولا شيء للأخت: ٣٢١/١١
- نصيب البنتين إن لم يكن لهما أخ الثلثين: ٣٢٢/١١
- استحقاق الزوج للنصف والأخت النصف من مال الميت الذي لم يترك غيرهما: ٣٢٣/١١
- هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقضي دين المديونين من مال المصالح أو من خالص نفسه: ٣٢٤/١١
- باب سقوط ولد الأب بالإخوة من الأبوين: ٣٢٤/١١
- تقدم الإخوة لأب وأم على الإخوة لأب: ٣٢٦/١١
- باب الأخوات مع البنات عصبه: ٣٢٦/١١
- يجوز للعالم أن يجتهد إذا ظن أن لا نص في المسألة ولا يترك الجواب إلى أن يبحث عن ذلك: ٣٢٧/١١
- الرجوع إلى السنة عند التنازع: ٣٢٧/١١
- باب ما جاء في ميراث الجدلة والجد: ٣٢٨/١١
- فرض الجدلة الواحدة السدس: ٣٣٣/١١
- استحقاق الجد لما فرضه له رسول الله صلى الله عليه وآله: ٣٣٦/١١
- انقسام الأئمة المجتهدين في حكم ميراث الجد مع الإخوة إلى قسمين: ٣٣٦/١١ هـ - ٣٣٧ هـ
- اختلاف الصحابة في الجد اختلافاً طويلاً: ٣٣٦ - ٣٤٠
- باب ما جاء في ذوي الأرحام والموالي من أسفل ومن أسلم على يد رجل وغير ذلك: ٣٤١/١١
- الخال من جملة الورثة: ٣٤٤/١١
- الاختلاف في توريث ذوي الأرحام وتوريث العمات والخالات ونحوهما وذكر الأقوال في ذلك: ٣٤٤ - ٣٤٦
- ثبوت ميراث ذوي الأرحام: ٣٤٦/١١ - ٣٥٢
- من أسلم على يد رجل من المسلمين ومات ولا وارث له غيره كان له ميراثه: ٣٥٢/١١
- جواز صرف ميراث من لا وارث له معلوم إلى واحد من أهل بلده: ٣٥٢/١١

- العصبية وذوي السهام أولى بالميراث من الحلفاء والمدعين: ٣٥٣/١١
- باب ميراث ابن الملاعنة والزانية منهما وميراثهما منه وانقطاعه من الأب: ٣٥٣/١١
- لا يرث ابن الملاعنة من الملاعن له ولا من قرابته شيئاً ولا يرثون منه: ٣٥٦/١١
- عصبية ولد الزنا عصبية أمه: ٣٥٦/١١
- ولد الزنا ميراثه لأمه وقرابتها: ٣٥٦/١١
- باب ميراث الحمل: ٣٥٧/١١
- حرمة الزنا والفجور: ٣٥٧/١١
- إذا استهل المولود ثم مات ورثه قرابته وورث منهم: ٣٥٩/١١
- الاختلاف في الأمر الذي يُعلم به حياة المولود: ٣٥٩/١١
- باب الميراث بالولاء: ٣٥٩/١١
- إذا مات المولى الأسفل وترك أحداً من ذوي سهامه ومعتقه كان لذوي السهام من قرابته ميراثهم المفروض والباقي للمعتق: ٣٦٢/١١
- الاختلاف فيمن ترك لذوي أرحامه ومعتقه: ٣٦٣/١١
- جزم جماعة من أهل الفرائض أن ذوي سهام الميت يسقطون ذوي سهام المعتق: ٣٦٣/١١
- باب النهي عن بيع الولاء وهبته وما جاء في السائبة: ٣٦٣/١١
- لا يصح بيع الولاء ولا هبته لأنه أمر معنوي كالنسب: ٣٦٥/١١
- يحرم على المولى أن يوالي غير مواليه: ٣٦٦/١١
- كان أهل الجاهلية يعتقدون العبد على أن لا ولاء له: ٣٦٦/١١
- باب الولاء هل يورث أو يورث به: ٣٦٦/١١
- ولاء عتقاء أم وائل بنت معمر يكون لأخواتها: ٣٦٩/١١
- باب ميراث المعتق بعضه: ٣٧٠/١١
- الاختلاف في حكم المكاتب إذا أدى بعض مال المكاتب: ٣٧١/١١
- المكاتب يعتق نفسه بالكتابة: ٣٧٣/١١
- باب امتناع الإرث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يقسم: ٣٧٣/١١
- لا يرث المسلم من الكافر ولا الكافر من المسلم: ٣٧٦/١١
- الاختلاف في ميراث المرتد وأقوال العلماء في ذلك: ٣٧٦/١١ - ٣٧٩
- لا يرث أهل ملة كافرة من أهل ملة كفرية أخرى: ٣٨٠/١١
- باب أن القاتل لا يرث وأن دية المقتول لجميع ورثته من زوجة وغيرها: ٣٨٠/١١
- اختلف الناس في ميراث القاتل على أربعة أقوال: ٣٨٤/١١ - ٣٨٥هـ
- لا يرث القاتل شيئاً سواء كان القتل عمداً أو خطأ: ٣٨٤/١١
- ترث الزوجة من دية زوجها المقتول كما ترث من ماله: ٣٨٦/١١
- باب في الأنبياء لا يورثون: ٣٨٦/١١
- الأنبياء لا يورثون وجميع ما تركوه من الأموال صدقة: ٣٨٨/١١
- الوراثة في قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ هي وراثة العلم لا المال: ٣٨٨/١١ - ٣٨٩هـ
- على الخليفة القائم بعد رسول الله ﷺ أن يعول من كان رسول الله ﷺ يعوله وينفق على ما كان الرسول ينفق عليه: ٣٩١/١١
- كتاب العتق: ٣٩٢/١١
- باب الحث عليه: ٣٩٢/١١
- مُعتق الرقبة الكافرة مثابٌ على العتق ولكن ليس كثواب الرقبة المؤمنة: ٣٩٤/١١
- ثواب إعتاق الرقبة مختص بما إذا كان المعتق مسلماً: ٣٩٥/١١
- العتق من القرب الموجبة للسلامة من النار: ٣٩٥/١١
- عتق الذكر أفضل من عتق الأنثى
- جواز تبرع المرأة بدون إذن زوجها وأن صلة الرحم أفضل من العتق: ٣٩٦/١١
- ينفذ عتق الحربي ومتى نفذ فله ولاؤه بالخير: ٣٩٦/١١
- اختلاف الأجوبة عن أفضل الأعمال مترتب على اختلاف الأحوال واحتياج المخاطبين: ٣٩٧/١١
- أيهما أفضل إعتاق رقبة نفيسة أم رقبتان مفضولتان: ٣٩٧/١١
- ما فعله الكافر حال كفره من القرب يكتب له إذا أسلم: ٣٩٨/١١

- جبُّ ذنوب الكافر بالإسلام مشروط بأن يحسن في الإسلام: ٣٩٨/١١
- يصح العتق من الكافر في حال كفره ويثاب عليه إذا أسلم بعد ذلك: ٣٩٩/١١
- باب من أعتق عبداً وشرط عليه خدمة: ٣٩٩/١١
- صحة العتق المعلق على شرط: ٤٠٠/١١
- هل يصح إيقاع الشرط بعد العتق وذكر أقوال العلماء في ذلك: ٣٩٩/١١ - ٤٠٠
- باب ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم: ٤٠٠/١١
- إذا كان في الغنيمة ذو رحم لبعض الغانمين ولم يتعين له لم يعتق عليه: ٤٠٢/١١
- لا يجوزي الولد والده بما عليه من الحقوق إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه: ٤٠٣/١١
- ذهب أكثر أهل العلم إلى أنّ من ملك ذا رحم محرم عتق عليه ذكراً كان أو أنثى: ٤٠٣/١١
- لا يعتق ذو الرحم على رحمه: ٤٠٤/١١
- باب أنّ من مثل بعبده عتق عليه: ٤٠٥/١١
- التمثيل بالعبد أو الجارية من أسباب العتق: ٤٠٨/١١
- اختلف العلماء هل يقع العتق بمجرد التمثيل أم لا؟: ٤٠٨/١١
- لا يجب الإعتاق بما يفعله المولى من اللطم الخفيف ونحوه: ٤٠٩/١١
- اختلف العلماء فيما كثر من الضرب المبرح أو التحريق بنار أو قطع عضو هل يجب معه الإعتاق أم لا: ٤٠٩/١١
- الظاهر أن اللطم والضرب يقتضيان العتق من غير فرق بين القليل والكثير: ٤٠٩/١١
- يجوز للسيد أن يضرب عبده للتأديب ولكن لا يجاوز عشرة أسواط: ٤٠٩/١١
- ينبغي تجنّب الوجه عند الضرب: ٤٠٩/١١
- باب من أعتق شركاً له في عبد: ٤١٠/١١
- اختلف أصحاب قتادة على قتادة في ذكر السعاية في قوله: «إن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه»: ٤١٤/١١ هـ - ٤١٨
- الواجب قبول الزيادتين المذكورتين في حديث ابن عمر: ٤١٩/١١
- جمع البيهقي بين الأحاديث الواردة في السعاية: ٤١٩/١١ - ٤٢٠
- مناقشة الأقوال في مسألة السعاية: ٤٢٠/١١
- ذهب إلى الأخذ بالسعاية إذا كان المعتق معسراً أبو حنيفة ومن وافقه من الأئمة واختلفوا فيما إذا كان للمعتق شريك: ٤٢١/١١
- الكلام على قول زفر بأن العبد يعتق كله وتقوم حصّة الشريك فتؤخذ إن كان المعتق موسراً وتبقى في ذمته إذا كان معسراً: ٤٢٢/١١ - ٤٢٣
- باب التدبير: ٤٢٤/١١
- جواز بيع المدبر مطلقاً من غير تقييد بالفسق والضرورة: ٤٢٦/١١
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يجوز بيع المدبر مطلقاً وأحاديث الباب ترد عليهم: ٤٢٦/١١
- مذاهب أهل العلم في بيع المدبر مطلقاً: ٤٢٧/١١
- مشروعية التدبير: ٤٢٩/١١
- اختلف العلماء هل يُنفذ التدبير من رأس المال أو من الثلث؟ وإيراد الأقوال في ذلك: ٤٢٩/١١
- هل تصح الكتابة بعد التدبير: ٤٣٠/١١
- باب المكاتب: ٤٣٠/١١
- بكم اشترت عائشة بريرة: ٤٣٢/١١
- يبقى العبد في رقه ما بقي عليه شيء من مكاتبته: ٤٣٦/١١
- جواز بيع المكاتب لأن الرق مملوك: ٤٣٦/١١
- ذهب البعض إلى عدم جواز بيع المكاتب: ٤٣٧/١١ هـ
- وجوب احتجاب المرأة من المكاتب إذا كان معه من المال ما يفي بما عليه من مال الكتابة لأنه قد صار حرّاً وإن لم يكن قد سلّمه إلى مولاته: ٤٣٧/١١
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا يجوز للعبد أن ينظر إلى سيده: ٤٣٨/١١
- ذهب جمهور أهل العلم إلى أنّ حكم المكاتب قبل تسليم جميع مال الكتابة حكم العبد في جميع الأحكام: ٤٣٨/١١
- يُعتق من المكاتب بقدر ما أدى من مال الكتابة وتتبعض عليه الأحكام التي يمكن تبعضها في حقه: ٤٣٨/١١
- وجوب الكتابة لمن عُلم فيه خير من العبيد: ٤٤٠/١١
- باب ما جاء في أم الولد: ٤٤٢/١١
- تصوير الأمة حرة إذا ولدت من سيدها: ٤٤٤/١١
- جواز العزل عن الإماء: ٤٤٤/١١
- هل كان بيع أمهات الأولاد مباحاً: ٤٤٨/١١
- قول الجمهور بمنع بيع أمهات الأولاد: ٤٤٩/١١

- ذهب البعض إلى جواز بيع أمهات الأولاد: ٤٥١/١١
- للعلماء في بيع أمهات الأولاد ثمانية أقوال: ٤٥١/١١
- كتاب النكاح: ١٣/١٢
- أبواب النكاح وما يتعلق به: ١٣/١٢
- باب الحث عليه وكراهة تركه للقادر عليه: ١٣/١٢
- معنى النكاح: ٢٠/١٢
- من هو الشاب: ٢١/١٢
- اختلف العلماء في المراد بالباء في قوله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة...» إلخ على قولين: ٢٢/١٢
- العاجز عن الجماع لا يحتاج إلى الصوم لدفع الشهوة: ٢٢/١٢
- من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه ترك التزويج: ٢٤/١٢
- المشروع هو الاقتصاد في الطاعات: ٢٥/١٢
- الشريعة المطهرة مبنية على التيسير وعدم التنفير: ٢٥/١٢
- التارك لهديه ﷺ القويم المائل إلى الرهبانية خارج عن الاتباع إلى الابتداع: ٢٥/١٢
- ترك التزويج مرجوح: ٢٦/١٢
- استدلال من قال بوجوب النكاح بنهيهِ ﷺ عن التبتل: ٢٧/١٢
- قسم العلماء الرجل في التزويج إلى أقسام: ٢٧/١٢
- مذاهب العلماء في حكم النكاح: ٢٨/١٢
- باب صفة المرأة التي تستحب خطبتها: ٢٩/١٢
- استحباب نكاح الأبقار إلا لمقتضى لنكاح الثيب: ٣١/١٢
- مشروعية النكاح ومشروعية أن تكون المنكوحه ولوداً: ٣١/١٢
- يستحب للشريف النسب أن يتزوج نسبية إلا أن تعارض نسبية غير دينة: ٣٢/١٢
- استحباب نكاح الجميلة ويلحق بالجمال في الذات الجمال في الصفات: ٣٣/١٢
- اللائق بذى الدين والمرءة أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء لا سيما في تطول صحبته كالزوجة: ٣٣/١٢
- باب خطبة المجبرة إلى وليها والرشيده إلى نفسها: ٣٥/١٢
- خطبة المرأة الصغيرة البكر تكون إلى وليها: ٣٥/١٢
- المرأة البالغة الثيبه تخطب إلى نفسها: ٣٦/١٢
- باب النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه: ٣٦/١٢
- تحريم الخطبة على الخطبة وهو قول الجمهور: ٣٧/١٢
- هل ثمة ملازمة بين تحريم الخطبة على الخطبة وبطلان العقد بذلك: ٣٨/١٢
- الاختلاف في شروط تحريم الخطبة على الخطبة وأقوال العلماء في ذلك: ٣٨/١٢
- لا يجوز للرجل أن يخطب على خطبة الفاسق ولا على خطبة الكافر وإليه ذهب الجمهور: ٣٩/١٢
- يجوز للأخر أن يخطب بعد أن يعلم رغبة الأول عن النكاح: ٣٩/١٢
- باب التعريض بالخطبة في العدة: ٣٩/١٢
- جواز التعريض بالخطبة لمن مات عنها زوجها: ٤٢/١٢
- اختلف العلماء في المعتدة من الطلاق البائن وكذا من وقف نكاحها هل يجوز التعريض بخطبتها: ٤٢/١٢
- قول الشافعي بعدم جواز التعريض بالخطبة لمن كان طلاقها رجعيًا: ٤٢/١٢
- التصريح بالخطبة حرام لجميع المعتدات والتعريض مباحٌ للأولى وحرام في الأخيرة مختلف فيه في البائن: ٤٢/١٢
- اختلف العلماء فيمن صرح بالخطبة في العدة لكن لم يعقد إلا بعد انقضائها: ٤٢/١٢
- إذا وقع العقد في العدة لزم التفريق بينهما واختلفوا هل تحل له بعد ذلك؟: ٤٣/١٢
- باب النظر إلى المخطوبة: ٤٣/١٢
- لا بأس بنظر الرجل إلى المرأة التي يريد أن يتزوجها وهو قول الجمهور: ٤٧/١٢
- الاختلاف في الموضوع الذي يجوز النظر إليه من المخطوبة: ٤٧/١٢
- باب النهي عن الخلوة بالأجنبية والأمر بغض النظر والعمو عن نظرة الفجأة: ٤٧/١٢
- تحريم الخلوة بالأجنبية: ٥٠/١٢
- علة تحريم الخلوة بالأجنبية: ٥٠/١٢
- جواز الخلوة بالأجنبية مع وجود المحرم واختلفوا هل يقوم غيره مقامه في ذلك كالنسوة الثقات؟: ٥٠/١٢

- يحرم على الرجل نظر عورة الرجل ويحرم على المرأة النظر إلى عورة المرأة: ٥١/١٢
- يحرم أن يضطجع الرجل مع الرجل أو المرأة مع المرأة في ثوب واحد مع الإفضاء ببعض البدن: ٥١/١٢
- النظر الواقع فجأة من دون قصد وتعمد لا يوجب إثم الناظر: ٥١/١٢
- حكم النظرة إلى الأجنبية بشهوة أو بغير شهوة والأقوال في ذلك: ٥٢/١٢
- من جملة ما استدل به المانعون من النظر إلى الأجنبية مطلقاً: ٥٣/١٢
- هل يجوز النظر إلى الأجنبية إذا أمنت الفتنة: ٥٤/١٢
- اختصاص آية الحجاب بزوجات النبي ﷺ: ٥٤/١٢
- بيان المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: ٥٤/١٢
- المرأة تبدي من مواضع الزينة ما تدعو إليه الحاجة عند مزاولة الأشياء والبيع والشراء: ٥٦/١٢
- بيان المراد بالحمو في قوله ﷺ: «الحمو الموت»: ٥٦/١٢
- باب أن المرأة عورة إلا الوجه والكفين وأن عبدها كمحرمها في نظر ما يبدو منها غالباً: ٥٧/١٢
- النظر إلى الأجنبية عند أمن الفتنة: ٥٩/١٢
- يجوز للعبد النظر إلى سيده وأنه من محارمها وذلك عند جماعة من السلف: ٥٩/١٢
- المملوك كالأجنبي في النظر إلى سيده وهو قول الجمهور: ٥٩/١٢
- باب في غير أولي الإرية: ٦٠/١٢
- قال العلماء: إخراج المخنث ونفيه كان لثلاثة معانٍ: ٦٣/١٢
- جواز العقوبة بالإخراج من الوطن لما يخاف من الفساد والفسق: ٦٣/١٢
- جواز الإذن بالدخول في بعض الأوقات للحاجة: ٦٣/١٢
- باب في نظر المرأة إلى الرجل: ٦٣/١٢
- يحرم على المرأة نظر الرجل كما يحرم على الرجل نظر المرأة وذكر من ذهب إلى ذلك: ٦٥/١٢
- حجج القائلين بجواز نظر المرأة إلى الرجل فيما عدا ما بين سرته وربكته والأجوبة عنها: ٦٥ - ٦٦
- الجمع بين حديث أم سلمة وحديث فاطمة بنت قيس: ٦٦/١٢
- جواز اللعب في المسجد: ٦٧/١٢
- جواز النظر إلى اللهو المباح: ٦٧/١٢
- حسن خلقه ﷺ مع أهله وكرم معاشرته: ٦٧/١٢
- باب لا نكاح إلا بولي: ٦٧/١٢
- لا يصح العقد بدون ولي وأقوال العلماء في ذلك: ٧٥ - ٧٦
- بيان المراد بالولي: ٧٧/١٢
- باب ما جاء في الإيجاب والاستثمار: ٧٧/١٢
- يجوز للأب أن يزوجه ابنته الصغيرة بغير استئذانها: ٧٧/١٢
- يجوز للأب تزويج ابنته قبل البلوغ وأقوال العلماء في ذلك: ٧٨/١٢
- تجوز الحسن والنخعي للأب أن يجبر ابنته كبيرة كانت أو صغيرة بكرة كانت أو ثيباً: ٧٨/١٢
- يجوز تزويج الصغيرة بالكبيرة: ٧٨/١٢
- اليتيمة لا يجبرها على الزواج وصبي ولا غيره: ٨٢/١٢
- اعتبار الرضا من المرأة التي يُراد تزويجها وأنه لا بد من صريح الإذن من الشيب وكفي السكوت من البكر: ٨٤/١٢
- المراد بالبكر التي أمر الشارع باستئذانها هي البالغة: ٨٥/١٢
- يستحب إعلام البكر أن سكوتها إذن: ٨٥/١٢
- لو قالت البكر بعد العقد: ما علمت أن صممتي إذن هل يبطل العقد؟: ٨٥/١٢
- البكر البالغة إذا زوّجت بغير إذنها لم يصح العقد وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٨٥/١٢
- مناقشة أدلة الفريقين القائلين بوجوب استئذان البكر البالغة والقائلين بجواز تزويجها بغير إذنها: ٨٦/١٢
- الشيب لا بد من تصريحها بالرضا بنطق أو ما في حكمه: ٨٧/١٢
- الظاهر أن استئذان الشيب والبكر شرط في صحة العقد: ٨٧/١٢
- الشيب أحق بنفسها في الزواج ولا فرق بين الصغيرة والكبيرة وبين من زالت بكارتها بوطء حلال أو حرام وخالف في ذلك أبو حنيفة: ٨٧/١٢
- باب الابن يزوجه أمه: ٨٨/١٢
- الولد من جملة الأولياء في النكاح وهو قول الجمهور: ٨٨/١٢

- مناقشة قول الشافعي وغيره أنّ ابن المرأة إذا لم يجمعها وإياه جد فلا ولاية له: ٨٩/١٢
- باب العزل: ٩٠/١٢
- اشتراط الولي في النكاح وردة القياس الذي احتج به أبو حنيفة على عدم الاشتراط: ٩١/١٢
- هل يصح للمرأة أن تزوج نفسها بغير إذن وليها: ٩٢/١٢
- باب الشهادة في النكاح: ٩٢/١٢
- الإشهاد شرط في النكاح وذكر من ذهب إلى ذلك: ٩٥/١٢
- اختلف أهل العلم إذا شهد واحد بعد واحد على النكاح: ٩٦/١٢
- قول بعض أهل العلم: يجوز شهادة رجل وامرأتين في النكاح: ٩٦/١٢
- اختلف العلماء في اعتبار العدالة في شهود النكاح: ٩٦/١٢
- باب ما جاء في الكفاءة في النكاح: ٩٧/١٢
- اعتبار الكفاءة في الدين والخلق في النكاح: ١٠٢/١٢
- كلام أهل العلم في اعتبار الكفاءة في الدين والنسب لمن أراد النكاح: ١٠٢/١٢ - ١٠٣
- أقوال العلماء في المراد باعتبار الكفاءة في النكاح: ١٠٥/١٢
- هل يقوم النسب الشريف لصاحبه مقام المال لمن لا نسب له في الكفاءة في النكاح: ١٠٦/١٢
- الكفاءة تغتفر برضا الأعلى لا مع عدم الرضا: ١٠٦/١٢
- قول الشافعي: أصل الكفاءة في النكاح حديث بريرة: ١٠٦/١٢
- باب استحباب الخطبة للنكاح وما يُدعى به للمتزوج: ١٠٧/١٢
- تفتح خطبة النكاح بخطبة الحاجة: ١٠٨/١٢
- ذكر أحاديث التهئة للمتزوج وما يقال له: ١٠٩/١٢
- الكلام على ألفاظ خطبة الخطبة: ١١٢/١٢
- مشروعية الخطبة عند عقد النكاح وعند كل حاجة: ١١٢/١٢
- قول أهل العلم إن النكاح جائز بغير خطبة: ١١٢/١٢
- النهي عن ترفئة الجاهلية: ١١٣/١٢
- علة النهي عن الترفئة التي كانت تفعلها الجاهلية: ١١٣/١٢
- باب ما جاء في الزوجين يوكلان واحداً في العقد: ١١٣/١٢
- هل يصح أن يتولى طرفي العقد واحد وأقوال العلماء في ذلك: ١١٥/١٢
- قول محمد بن الحسن أن الولي يصح منه تزويجها من نفسه: ١١٦/١٢
- باب ما جاء في نكاح المتعة وبيان نسخه: ١١٧/١٢
- روي عن ابن عباس في المتعة ثلاثة أقوال: ١٢٠/١٢ هـ
- حكم نكاح المتعة: ١٢٢/١٢ هـ
- نقل كلام ابن حزم في نكاح المتعة وتعقيب الحافظ ابن حجر عليه: ١٢٣/١٢
- من المشهورين بإباحة المتعة ابن جريج: ١٢٤/١٢
- أقوال السلف في حكم نكاح المتعة: ١٢٤/١٢ - ١٢٥
- قول الخطابي تحريم المتعة كالإجماع إلا عن بعض الشيعة: ١٢٥/١٢
- ردّ ما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جواز المتعة: ١٢٦/١٢
- قول القرطبي: أجمع السلف والخلف على تحريم المتعة إلا من لا يلتفت إليه من الروافض: ١٢٦/١٢
- ذكر من قال - أيضاً - بجواز نكاح المتعة: ١٢٦/١٢
- ذكر أدلة القائلين بإباحة المتعة ومناقشتها: ١٢٧/١٢
- بيان أن أقوى الإشكالات التي ترد في مسألة نكاح المتعة هو الخلاف الوارد في تحديد زمان تحريمها: ١٢٧/١٢ هـ - ١٢٨ هـ
- الإذن الواقع منه ﷺ بالمتعة يوم الفتح منسوخ بالنهي المؤيد عنها كما في حديث سبرة الجهني: ١٣١/١٢
- نحن متعبدون بما بلغنا عن الشارع وقد صحّ لنا عنه التحريم المؤيد ومخالفة طائفة من الصحابة له غير قاذحة في حجّيته ولا قائم لنا بالمعذرة عن العمل به: ١٣٣/١٢
- ما يقال من أنّ تحليل المتعة مجمع عليه والمجمع عليه قطعي وتحريمها مختلف فيه والمختلف فيه ظني والظني لا ينسخ القطعي يجاب عنه بأمرين: ١٣٤/١٢
- باب نكاح المحلل: ١٣٥/١٢
- تحريم التحليل: ١٣٨/١٢

- بطلان النكاح إذا شرط الزوج أنه إذا نكحها بانته منه أو شرط أنه يطلقها أو نحو ذلك: ١٣٨/١٢
- ذكر المجوزين للتحليل بلا شرط: ١٣٨/١٢
- حكم من نكح امرأة محللاً ثم رغب فيها فأمسكها هل نكاحه صحيح وأقوال العلماء في التحليل: ١٣٩/١٢
- ذكر أقوال العلماء في المحلل الذي يفسد نكاحه: ١٣٩/١٢ - ١٤٠
- باب نكاح الشغار: ١٤٢/١٢
- تعريف الشغار: ١٤٣/١٢
- للشغار صورتان: ١٤٥/١٢
- اختلف العلماء فيما إذا لم يصرح بذكر البضع: ١٤٥/١٢
- نكاح الشغار لا يجوز: ١٤٦/١٢
- اختلف العلماء في صحة نكاح الشغار: ١٤٦/١٢
- الشغار حرام باطل وهو غير مختص بالبنات والأخوات: ١٤٦/١٢
- باب الشروط في النكاح وما نهي عنه منها: ١٤٦/١٢
- أحق الشروط بالوفاء شروط النكاح: ١٤٧/١٢
- الشروط في النكاح مختلفة: ١٤٧/١٢
- الشروط عند الشافعية على ضربين: ١٤٨/١٢
- حكم اشتراط المرأة طلاق أختها وهل يفسخ النكاح بذلك: ١٤٨/١٢
- من الشروط التي هي من مقتضيات النكاح ومقاصده: ١٤٩/١٢
- الشروط التي تنافي مقتضى العقد: ١٤٩/١٢
- اختلف أهل العلم في اشتراط المرأة أن لا يخرجها زوجها من بلدها: ١٥٠/١٢
- لو اشترطت عليه أن لا يطأها لم يجب الوفاء بذلك الشرط: ١٥١/١٢
- باب نكاح الزاني والزانية: ١٥١/١٢
- تفسير المراد بقوله: «لا ترد يد لامس»: ١٥٤/١٢
- لا يحل للمرأة أن تتزوج من ظهر منه زنا وكذلك العكس: ١٥٤/١٢
- الاختلاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ هل خرج مخرج الدم أو مخرج التحريم: ١٥٤/١٢
- هل تحرم المرأة على من زنى بها: ١٥٥/١٢
- تحريم المشركة على الفاسق المسلم: ١٥٥/١٢
- كلام ابن القيم في نكاح الزانية: ١٥٦/١٢
- يجوز للرجل أن يستمر على نكاح من زنت وهي تحته ويحرم عليه أن يتزوج الزانية: ١٥٦/١٢
- جواز إمساك الزانية: ١٥٦/١٢
- من زنت لم يفسخ نكاحها: ١٥٧/١٢
- الزانية يجب تطلقها ما لم تتب: ١٥٧/١٢
- للعلماء في قوله تعالى ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكُحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ خمسة أقوال: ١٥٧/١٢
- باب النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها: ١٥٨/١٢
- تحريم الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها أو خالتها وهو إجماع: ١٦٤/١٢
- حجج من حمل النهي على الكراهة في الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها: ١٦٥/١٢
- قطيعة الرحم من الكبائر: ١٦٦/١٢
- ما اعتبرته الهادوية في الجمع المحرم في النكاح: ١٦٧/١٢
- باب العدد المباح للحر والعبد وما حُص به النبي ﷺ من ذلك: ١٦٧/١٢
- لا ينكح العبد أكثر من اثنتين وهو إجماع الصحابة: ١٦٩/١٢
- تحريم الزيادة على أربع في النكاح وخالف في ذلك الظاهرية: ١٧٠/١٢
- من خصائصه ﷺ الزيادة على أربع نسوة يجمع بينهن: ١٧٢/١٢
- اختلف في ربحانة هل كانت زوجة أم سرية وهل ماتت في حياته أو بعده: ١٧٣/١٢
- كلام الحافظ ابن حجر في عدد زوجات النبي ﷺ: ١٧٣/١٢
- فائدة في حكمة تكثير نسائه ﷺ وحبه فيهن أشياء: ١٧٣/١٢ هـ
- باب العبد يتزوج بغير إذن سيده: ١٧٤/١٢
- لا يصح نكاح العبد إلا بإذن سيده والأقوال في ذلك: ١٧٤/١٢
- اختلف العلماء هل ينفذ عتق العبد بالإجازة من السيد أم لا؟: ١٧٥/١٢
- باب الخيار للأمة إذا أعتقت تحت عبد: ١٧٥/١٢
- هل كان زوج بريرة عبداً أم حرّاً: ١٧٦/١٢

- اختلف أهل العلم فيما إذا كان الزوج حرّاً هل يثبت للزوجة الخيار أم لا؟: ١٧٨/١٢ - ١٨٠
- خيار من عتقت على التراخي وأنه يبطل إذا مكّنت الزوج من نفسها: ١٨٠/١٢ - ١٨٢
- باب من أعتق أمة ثم تزوّجها: ١٨٣/١٢
- من جرى عليه ملك المسلمين من السبي يجوز رده إلى الكفار إذا كان على دينه: ١٨٥/١٢
- مشروعية تعليم الإمام وإحسان تأديبهن ثم إعتاقهن والتزوّج بهنّ وأن ذلك مما يستحق به فاعله أجرين: ١٨٥/١٢
- من آمن من أهل الكتاب يستحق أجرين: أجر إيمانه بالنبي الذي كان على دينه وأجرأ بإيمانه بنبينا ﷺ: ١٨٥/١٢
- المملوك الذي يؤدي حق الله وحق مواليه يستحق أجرين: ١٨٥/١٢
- هل يصح أن يجعل العتق صداق المعتقة ومذاهب العلماء في ذلك: ١٨٥/١٢ - ١٨٦
- من أخذ بظاهر الحديث صحّح أن يجعل العتق صداق المعتقة وذكر الأجوبة عن ظاهر الحديث: ١٨٦/١٢
- باب ما يذكر في ردّ المنكوحة بالغيب: ١٨٨/١٢
- البرص والجنون والجدام عيوب يفسخ بها النكاح: ١٩٠/١٢
- ذهب جمهور أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم إلى أنه يفسخ النكاح بالعيوب: ١٩١/١٢
- قال ابن القيم: اختلف الفقهاء في العيب هل يفسخ به النكاح: ١٩١/١٢ هـ
- اختلاف العلماء في تعيين العيوب التي يفسخ النكاح: ١٩٢/١٢
- ثبوت الفسخ للرق إذا عتق: ١٩٣/١٢
- اختلف العلماء هل يرجع الزوج بالمهر على من غرّر عليه بأن أوهمه أن المرأة لا عيب فيها فانكشف أنها معيبة أم أنه يرجع بالمهر على غيره: ١٩٣/١٢
- أبواب أنكحة الكفار: ١٩٤/١٢
- باب ذكر أنكحة الكفار وإقرارهم عليها: ١٩٤/١٢
- ذكر أنواع أنكحة الجاهلية: ١٩٤/١٢ - ١٩٥
- اشتراط الولي في النكاح: ١٩٧/١٢
- كانت عائشة تجيز النكاح بغير ولي: ١٩٧/١٢
- باب من أسلم وتحتة أختان أو أكثر من أربع: ١٩٧/١٢
- الرجعية ترث وإن انقضت عدتها في المرض: ١٩٩/١٢
- الطلاق الرجعي نفسه لا يقطع ليُتخذ حيلة في المرض: ١٩٩/١٢
- تحريم الجمع بين الأختين: ٢٠١/١٢
- إذا أسلم كافر وعنده أختان أُجبر على تطليق إحداهما: ٢٠١/١٢
- حكم أنكحة الكفار إذا أسلموا هل يُقرّوا عليها أم لا؟: ٢٠١/١٢
- الكلام على أنكحة أهل الشرك: ٢٠١/١٢ هـ
- حكم من طلق زوجته أو زوجاته مريداً لإبطال ميراثهنّ منه وقول العيني إن في المسألة أربعة عشر قولاً: ٢٠١/١٢
- باب الزوجين الكافرين يسلم أحدهما قبل الآخر: ٢٠٢/١٢
- لم يذهب أحد إلى جواز تقرير المسلمة تحت المشرك إذا تأخر إسلامه عن إسلامها حتى انقضت عدتها: ٢٠٨/١٢
- الكلام على حديث عمرو بن شعيب وحديث ابن عباس في بقاء المسلمة تحت المشرك قبل انقضاء العدة: ٢٠٨/١٢
- كلام ابن القيم في مسألة بقاء المسلمة تحت المشرك مدة عدتها: ٢٠٩/١٢
- ذكر من ذهب إلى أن المرأة إذا أسلمت قبل زوجها لم تخطب حتى تحيض وتطهر: ٢١٠/١٢
- أقوال بعض أهل العلم في مسألة إسلام أحد الزوجين دون الآخر هل يفسخ نكاحهما؟: ٢١١/١٢
- باب المرأة تُسبى وزوجها بدار الشرك: ٢١١/١٢
- السبايا حلال من غير فرق بين ذوات الأزواج وغيرهنّ ولكن بعد مضي العدة: ٢١٣/١٢
- أبواب الصداق: ٢١٤/١٢
- باب جواز التزويج على القليل والكثير واستحباب القصد فيه: ٢١٤/١٢
- الاختلاف في المراد بالنواة من الذهب: ٢١٦/١٢
- يجوز أن يكون المهر شيئاً حقيراً كالتعلين والمدّ من الطعام: ٢١٧/١٢

- الشيء الذي لا يتمول ولا قيمة له لا يكون صداقاً ولا يحل به النكاح: ٢١٧/١٢
- الاختلاف في أقلّ المهر: ٢١٨/١٢ - ٢٢٠
- القول الراجح في أقلّ المهر: ٢٢٠/١٢
- أفضلية النكاح مع قلة المهر: ٢٢٤/١٢
- الزواج بمهر قليل مندوب إليه: ٢٢٤/١٢
- الحكمة في تقليل المهر: ٢٢٤/١٢
- المهر لا حدّ لأكثره: ٢٢٦/١٢
- الاختلاف في تفسير القنطار المذكور في الآية: ٢٢٦/١٢
- جواز التوكيل من الزوج لمن يقبل عنه النكاح: ٢٢٧/١٢
- باب جعل تعليم القرآن صداقاً: ٢٢٧/١٢
- جواز جعل المنفعة صداقاً ولو كانت تعليم القرآن: ٢٣١/١٢
- الاختلاف في المراد بقوله: «بما معك من القرآن» هل المراد أن يعلمها ما معه من القرآن أو المراد لأجل ما معه من القرآن: ٢٣٢/١٢ - ٢٣٣
- ذكر من ذهب إلى جواز جعل المنفعة صداقاً: ٢٣٣/١٢
- منعت الحنفية جواز جعل المنفعة صداقاً في الحرّ وأجازوه في العبد: ٢٣٣/١٢
- جواز الاستئجار لتعليم القرآن ومنعت الحنفية من ذلك: ٢٣٣/١٢
- ثبوت ولاية الإمام على المرأة التي لا قريب لها: ٢٣٤/١٢
- باب من تزوّج ولم يسمّ صداقاً: ٢٣٤/١٢
- المرأة تستحق بموت زوجها بعد العقد قبل فرض الصداق جميع المهر وإن لم يقع منه دخول ولا خلوة وذكر الأقوال في ذلك: ٢٣٦/١٢
- الكتاب والسنة إنما نفيا مهر المطلقة قبل المس والفرض لا مهر من مات عنها زوجها: ٢٣٧/١٢
- باب تقديم شيء من المهر قبل الدخول والرخصة في تركه: ٢٣٧/١٢
- جواز الامتناع من تسليم المرأة ما لم تقبض مهرها: ٢٣٨/١٢
- يجوز للمرأة الامتناع حتى يسمي الزوج مهرها: ٢٣٩/١٢
- إذا كانت المرأة قد رضيت بالعقد بلا تسمية أو أجازته فقد نفذ وتعين به مهر المثل: ٢٣٩/١٢
- لا يشترط في صحة النكاح أن يسلم الزوج إلى المرأة مهرها قبل الدخول: ٢٣٩/١٢
- باب حكم هدايا الزوج للمرأة أو أوليائها: ٢٤٠/١٢
- المرأة تستحق جميع ما يذكر قبل العقد من صداق أو حياء أو عدة بوعد: ٢٤٠/١٢
- ما يذكر بعد عقد النكاح فهو لمن جعل له وذكر من ذهب إلى ذلك: ٢٤٠/١٢
- مشروعية صلة أقارب الزوجة وإكرامهم والإحسان إليهم: ٢٤١/١٢
- أبواب الوليمة والبناء على النساء وعشرتهن: ٢٤٢/١٢
- باب استحباب الوليمة بالشاة فأكثر وجوازها بدونها: ٢٤٢/١٢
- حكم وليمة العرس: ٢٤٤/١٢
- اختلف السلف في وقت الوليمة عن الموسر: ٢٤٥/١٢
- الشاة أقل ما يجزي في الوليمة عن الموسر: ٢٤٦/١٢
- لا حدّ لأكثر ما يؤلم به: ٢٤٦/١٢
- أقوال العلماء في علة إيلام النبي ﷺ بالشاة في عرس زينب: ٢٤٧/١٢
- تؤثر المرأة الجديدة ولو في السفر: ٢٤٩/١٢
- اختصاص الحجاب بالحرّات من زوجاته ﷺ: ٢٤٩/١٢
- باب إجابة الداعي: ٢٤٩/١٢
- حكم الإجابة إلى دعوة وليمة العرس: ٢٥٢/١٢ - ٢٥٣
- هل تجب الإجابة إلى غير وليمة العرس: ٢٥٣/١٢
- الكلام في وجوب الإجابة إلى كل دعوة مطلقاً وذكر مذاهب العلماء في المسألة: ٢٥٤/١٢
- لا يجب الأكل على المدعو في عرس أو غيره وإنما الواجب الحضور: ٢٥٥/١٢
- يجب الحضور على الصائم ولا يجب عليه الأكل: ٢٥٦/١٢
- هل يستحب لمن دُعي إلى وليمة أن يفطر إن كان صومه تطوعاً: ٢٥٦/١٢
- لا يجب الاستئذان على المدعو إذا كان معه رسول الداعي: ٢٥٦/١٢
- باب ما يصنع إذا اجتمع الداعيان: ٢٥٦/١٢

- تأثير الأقرب بالهدية يدل على أنه أحق من الأبعد في الإحسان إليه فيكون أحق منه بإجابة دعوته مع اجتماعهما في وقت واحد فإن تقدم أحدهما كان أولى بالإجابة من الآخر: ٢٥٧/١٢
- إذا وقع الاستواء في قرب الدار وبعدها مع الاجتماع في الدعوة فأيهما أولى بالإجابة: ٢٥٨/١٢
- باب إجابة من قال لصاحبه: ادع من لقيت وحكم الإجابة في اليوم الثاني والثالث: ٢٥٨/١٢
- جواز الدعوة إلى الطعام على الصفة التي أمر بها ﷺ من دون تعيين المدعو: ٢٥٨/١٢
- جواز إرسال الصغير إلى من يريد المرسل دعوته إلى طعامه: ٢٥٨/١٢
- جواز قبول الهدية من المرأة الأجنبية: ٢٥٨/١٢
- مشروعية هدية الطعام: ٢٥٨/١٢
- مشروعية الوليمة في اليوم الأول: ٢٦٠/١٢
- عدم كراهة الوليمة في اليوم الثاني وكراهتها في اليوم الثالث: ٢٦٠/١٢
- من أولم ثلاثاً فما حكم الإجابة في الأيام الثلاثة كلها: ٢٦١/١٢
- المالكية قالوا باستحباب الدعوة إلى سبعة أيام: ٢٦١/١٢
- الدعوة بعد يومين مكروهة: ٢٦١/١٢
- باب من دعي فرأى منكراً فلينكره وإلا فليرجع: ٢٦٢/١٢
- لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيها منكر: ٢٦٦/١٢
- تفصيل القول فيمن دُعي إلى دعوة وكان فيها منكر هل يحضر أم يرجع: ٢٦٦/١٢ - ٢٦٧
- اختلف العلماء في حكم ستر البيوت والجدران: ٢٦٨/١٢
- باب حجة من كره النثار والانتهاج منه: ٢٦٩/١٢
- تحريم كل انتهاج: ٢٧٠/١٢
- باب ما جاء في إجابة دعوة الختان: ٢٧٤/١٢
- عدم مشروعية إجابة وليمة الختان: ٢٧٤/١٢
- مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين وجوب الإجابة إلى سائر الولائم: ٢٧٤/١٢
- باب الدف واللهو في النكاح: ٢٧٦/١٢
- جواز ضرب الدفوف ورفع الأصوات بشيء من الكلام المباح في النكاح: ٢٧٩/١٢
- حرمة الغناء لما فيه من وصف للجمل وذکر الفجور: ٢٧٩/١٢
- حرمة دُف الملاهي وبيان صفته: ٢٨٠/١٢
- صفة الدف المباح الضرب عليه: ٢٨٠/١٢
- كلام العلماء في تأثير الغناء على القلوب: ٢٨٠/١٢ هـ
- هل يجوز للرسول ﷺ الخلوة بالأجنبية والنظر إليها: ٢٨١/١٢
- باب الأوقات التي يستحب فيها البناء على النساء وما يقول إذا زفت إليه: ٢٨٢/١٢
- استحباب البناء بالمرأة في شوال: ٢٨٣/١٢
- استحباب الدعاء بما ورد عنه ﷺ عند تزوج المرأة وملك الخادم والدابة: ٢٨٤/١٢
- باب ما يكره من تزين النساء به وما لا يكره: ٢٨٤/١٢
- حرمة وصل شعر المرأة بشعر آدمي آخر: ٢٨٧/١٢
- حرمة الانتفاع بشعر الأدمي الميت وسائر أجزائه: ٢٨٨/١٢
- هل يجوز للمرأة أن تصل شعرها بشعر ظاهر من غير آدمي والأقوال في ذلك: ٢٨٨/١٢
- هل يجوز للمرأة أن تصل شعرها بخيوط الحرير: ٢٨٨ - ٢٨٩
- حرمة الوشم: ٢٨٩/١٢
- حرمة النمص: ٢٨٩/١٢ - ٢٩٠
- حرمة تفلج الأسنان وحرمة التزيت باتخاذ القصة: ٢٩٠/١٢
- لا يجوز تغيير شيء مما خلق الله المرأة عليه بزيادة أو نقص: ٢٩١/١٢
- يحسن بذوات الأزواج التزين لأزواجهن: ٢٩٣/١٢
- استحباب الخضاب للنساء: ٢٩٣/١٢
- حرمة تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال: ٢٩٣/١٢
- باب التسمية والتستر عند الجماع: ٢٩٤/١٢
- الأمر بستر العورة في جميع الأحوال والإذن بكشف ما لا بد منه للزوجات والمملوكات حال الجماع: ٢٩٦/١٢
- استحباب التسمية والدعاء بما ورد عنه ﷺ في حال إتيان الزوجة: ٢٩٦/١٢
- باب ما جاء في العزل: ٢٩٧/١٢
- اختلاف السلف في حكم العزل: ٣٠٢/١٢
- لا يجوز العزل عن الحرة إلا بإذنها: ٣٠٣/١٢

- هل حكم الأمة في العزل عنها كحكم الحرّة والأقوال في ذلك: ٣٠٣/١٢
- جواز العزل: ٣٠٣/١٢ - ٣٠٤
- الجمع بين أحاديث جواز العزل وحديث: «ذلك الوأد الخفي»: ٣٠٤/١٢ - ٣٠٥
- الأسباب الحاملة للعزل: ٣٠٥/١٢
- هَمَّ الرسول ﷺ بالنهي عن الغيلة ثم تركه لذلك: ٣٠٦/١٢
- باب نهى الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع: ٣٠٦/١٢
- تحريم إفشاء أحد الزوجين لما يقع بينهما من أمور الجماع: ٣٠٨/١٢
- مجرد فعل المكروه لا يصير به فاعله من الأشرار: ٣٠٩/١٢
- يجوز للمرأة التكلم ببعض أمور الجماع إذا كان ذلك لحاجة كسؤال ونحوه: ٣٠٩/١٢
- باب النهي عن إتيان المرأة في دبرها: ٣٠٩/١٢
- يحرم إتيان النساء في أدبارهن وهو مذهب الجمهور: ٣١٦/١٢ - ٣٢٢
- ذهب الشافعي إلى جواز إتيان النساء في الدبر ومناقشة ذلك والرد عليه: ٣١٦/١٢ - ٣١٨
- تحليل الاستمتاع بما عدا الفرج: ٣١٨/١٢
- شذوذ الرافضة وذهابهم إلى كراهة إتيان النساء في أدبارهن: ٣٢٠/١٢
- الأقوال الواردة في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَنؤا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سئْتُمْ﴾: ٣٢٢/١٢ - ٣٢٦
- باب إحسان العشرة وبيان حق الزوجين: ٣٢٦/١٢
- ما الفائدة في تشبيهه ﷺ للمرأة بالضلع: ٣٢٧/١٢
- الإرشاد إلى ملاطفة النساء والصبر على ما لا يستقيم من أخلاقهن: ٣٢٨/١٢
- الإرشاد إلى حُسن العشرة والنهي عن البغض للزوجة بمجرّد كراهة خلق من خلقها: ٣٢٨/١٢
- أحسن الناس خلقاً أكملهم إيماناً: ٣٣١/١٢
- أعلى الناس رتبة في الخير هو من كان خير الناس لأهله: ٣٣١/١٢
- ترغيب النساء إلى طاعة أزواجهن وطلب رضاهم وأنها من موجبات الجنة: ٣٣٧/١٢
- الكناية عن الأشياء التي يستحيا منها كثيرة في القرآن والسنة: ٣٣٨/١٢
- لا يجوز للمرأة الامتناع عن زوجها متى ما طلبها: ٣٣٨/١٢
- جواز لعن العاصي المسلم إذا كان على وجه الإرهاب عليه لثلاث يواقع الفعل: ٣٣٩/١٢ - ٣٤٠
- دعاء الملائكة على المغاضبة لزوجها الممتنعة من إجابته إلى فراشه: ٣٤٠/١٢
- هل الملائكة التي تلعن المرأة المغاضبة لزوجها هم الحفظة أم غيرهم: ٣٤٠/١٢ - ٣٤١
- تأكد وجوب طاعة الزوج وتحريم عصيانه ومغاضبته: ٣٤١/١٢
- من سجد جاهلاً لغير الله لم يكفر: ٣٤١/١٢
- شهادة الزوج على زوجته بالزنا لا تُقبل لأنه شهد لنفسه بترك حقه والجناية عليه: ٣٤٢/١٢
- منع المرأة من صوم النذر وإن كان مُعَيَّنًا إلا بإذن زوجها: ٣٤٣/١٢
- لا يجوز هجر النساء في المضجع والضرب إلا إذا أتين بفاحشة ميّنة: ٣٤٤/١٢
- النهي عن ضرب النساء مطلقاً: ٣٤٤/١٢ - ٣٤٥
- لا يجوز للمرأة أن تُدخل البيت من يكرهه الزوج سواء كان في حضور الزوج أو غيابه: ٣٤٦/١٢
- وجوب اجتناب الوجه عند التأديب: ٣٤٦/١٢
- إذا راب الزوج من زوجته أمر فعليه هجرها في المضجع ولا يتحول عنها إلى دار أخرى: ٣٤٧/١٢
- ينبغي لمن كان له عيال أن يخوفهم ويحذّرهم من الوقوع فيما لا يليق: ٣٤٧/١٢
- تحريم صوم التطوع على المرأة بدون إذن زوجها: ٣٤٧/١٢
- باب نهى المسافر أن يطرق أهله بقدمه ليلاً: ٣٤٩/١٢
- الحكمة في النهي عن الطروق: ٣٥٠/١٢
- هل النهي مختص بالليل أم يستوي فيه الليل والنهار: ٣٥٠/١٢ - ٣٥١
- باب القسم للبكر والثيب الجدينتين: ٣٥٢/١٢
- إذا تعدّى الزوج السبع للبكر والثلاث للثيب بطل التأثير ووجوب قضاء سائر الزوجات مثل تلك المدة: ٣٥٤/١٢
- إتيان الزوجة البكر بسبع والثيب بثلاث: ٣٥٥/١٢
- يُكره للرجل أن يتأخر في السبع أو الثلاث عن الصلاة وسائر أعمال البر: ٣٥٦/١٢

- تشنيع ابن دقيق العيد على من جعل مقام الزوج عند زوجه الجديدة عنراً في إسقاط الجمعة: ٣٥٦/١٢
- باب ما يجب فيه التعديل بين الزوجات وما لا يجب: ٣٥٧/١٢
- كان النبي ﷺ يقسم بين ثمان من نسائه فقط: ٣٥٩/١٢
- لا يشترط في العدل بين الزوجات أن يُفرد لكل واحدة ليلة بحيث لا يجتمع فيها مع غيرها: ٣٥٩/١٢
- يجوز للزوج دخول بيت غير صاحبة النوبة والدنو منها واللمس إلا الجماع: ٣٥٩/١٢
- تحريم الميل إلى إحدى الزوجتين دون الأخرى إذا كان ذلك في أمر يملكه الزوج: ٣٥٩/١٢
- وجوب القسمة بين الزوجات: ٣٥٩/١٢
- وجوب القسمة عليه ﷺ: ٣٦١/١٢
- مجرد إرادة الزوج أن يكون عند بعض نسائه في مرضه أو غيره لا يكون محرماً عليه بل جائز: ٣٦٢/١٢
- مشروعية القرعة في القسمة بين الشركاء: ٣٦٢/١٢
- باب المرأة تهب يومها لضررتها أو تصالح الزوج على إسقاطه: ٣٦٢/١٢
- هبة سودة يومها من رسول الله ﷺ لعائشة: ٣٦٤/١٢
- إذا كان يوم الواهبة والياً ليوم الموهوب لها بلا فضل فيجوز أن يوالي الزوج بين اليومين للموهوب لها: ٣٦٤/١٢
- هل يجوز للموهوب لها أن تمتنع عن قبول النوبة الموهوبة: ٣٦٤/١٢
- للمرأة أن تصالح زوجها إذا خافت منه أن يطلقها بما تراضيا عليه من إسقاط نفقة أو إسقاط قسمها أو هبة نوبتها أو غير ذلك: ٣٦٥/١٢
- لم تسقط صفة نوبتها من القسمة إلا مرة واحدة: ٣٦٥/١٢
- كتاب الطلاق: ٣٦٦/١٢
- باب جوازه للحاجة وكرهه مع عدمها وطاعة الوالد فيه: ٣٦٦/١٢
- تعريف الطلاق: ٣٧٠/١٢
- قد يكون الطلاق حراماً ومكروهاً وواجباً ومندوباً وجائزاً وكيف يكون ذلك: ٣٧١/١٢
- يجوز للزوج الطلاق من غير كراهة: ٣٧١/١٢
- كون الطلاق أبغض الحلال لا يستلزم كونه مكروهاً كراهة أصولية: ٣٧١/١٢
- يحسُّ طلاق من كانت بذينة اللسان ويجوز إمساكها: ٣٧١/١٢
- تحريم سؤال المرأة الطلاق من زوجها: ٣٧١/١٢
- ليس كل حلال محبوباً: ٣٧١/١٢
- يجب على الرجل إذا أمره أبوه بطلاق زوجته أن يطلقها وإن كان يحبها: ٣٧١/١٢
- باب النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر بعد أن يجامعا ما لم يبين حملها: ٣٧٣/١٢
- أمره لابن عمر بمراجعة زوجته: ٣٧٧/١٢
- حرمة الطلاق في حال كون الزوجة حائضاً: ٣٧٧/١٢
- جواز الطلاق حال الطهر: ٣٧٨/١٢
- اختلاف العلماء في الحكمة من أمره لابن عمر بإمساك زوجه بعد طهرها: ٣٧٩/١٢
- حرمة الطلاق في طهر جامع فيه زوجته وهو رأي الجمهور: ٣٧٩/١٢
- هل يجبر الزوج على الرجعة إذا طلق زوجته في طهر وطنها فيه كما يجبر إذا طلقها حائضاً وأقوال العلماء في ذلك: ٣٧٩/١٢ - ٣٨٠
- إذا طلق الرجل زوجته وهي حائض فهل تحسب تطليقة أم لا وأقوال العلماء في ذلك: ٣٨١/١٢ - ٣٨٦
- قال ابن القيم بأن الرجعة قد وقعت في كلام رسول الله ﷺ على ثلاثة معان: ٣٨٢/١٢ - ٣٨٣
- هل يقع الطلاق البدعي أم لا؟: ٣٨٣/١٢ - ٣٨٦
- باب ما جاء في طلاق البتة وجمع الثلاث واختيار تفريقها: ٣٨٧/١٢
- من طلق بلفظ: «البتة» وأراد واحدة كانت واحدة وإن أراد ثلاثاً كانت ثلاثاً: ٣٩٠/١٢
- من طلق ثلاثاً دفعة كانت في حكم الواحدة: ٣٩٠/١٢
- لا يقبل قول من طلق زوجته ثلاثاً بلفظ البتة ثم زعم أنه أراد واحدة إلا يمين: ٣٩٠/١٢
- إذا طلق الرجل زوجته ثلاثاً في موقف واحد هل تقع وتبين منه زوجته: ٣٩٠/١٢ - ٣٩٢
- من قال لامرأته: «أمرك بيدك» كان ذلك ثلاثاً: ٣٩٦/١٢
- اختلف في قول الرجل لزوجته: «أمرك بيدك وأمرك إليك» هل هو صريح تملك الطلاق أو كناية وأقوال العلماء في ذلك: ٣٩٦/١٢ - ٣٩٧

- الخلية والبرية والبته والبائن من ألفاظ الطلاق الصريح: ٣٩٧/١٢
- اختلف العلماء في الطلاق ثلاثاً إذا أوقعت في وقت واحد هل يقع جميعها ويتبع الطلاق أم لا؟ وذكر أقوال بعض الصحابة والتابعين وأصحاب المذاهب في هذه المسألة: ٤٠٨ - ٣٩٨/١٢
- هل حكم غير المدخول بها كحكم المدخول بها إذا وقع الطلاق ثلاثاً في مجلس واحد؟: ٤٠٩/١٢
- باب ما جاء في كلام الهازل والمكره والسكران بالطلاق وغيره: ٤٠٩/١٢
- من تلفظ هازلاً بلفظ الطلاق أو النكاح أو الرجعة أو العتاق فإنه يقع منه ذلك: ٤١١/١٢
- عدم صحة طلاق المُكره: ٤١٥/١٢
- عدم صحة إقرار المجنون: ٤١٧/١٢
- الاختلاف في وقوع طلاق السكران وأقوال أهل العلم في ذلك: ٤١٨/١٢ - ٤٢٠
- أدلة القائلين بوقوع طلاق السكران والأجوبة على ذلك: ٤١٩/١٢ - ٤٢١
- الحاصل أن السكران الذي لا يعقل لا يحكم لطلاقه لعدم المناط الذي تدور عليه الأحكام: ٤٢١/١٢
- باب ما جاء في طلاق العبد: ٤٢٢/١٢
- طلاق امرأة العبد لا يصح إلا منه لا من سيده: ٤٢٥/١٢
- يملك العبد من الطلاق ثلاثاً كما يملك الحر: ٤٢٦/١٢
- ذهب البعض إلى أن الرجل لا يملك في الأمة إلا تطليقتين: ٤٢٦/١٢
- باب من علق الطلاق قبل النكاح: ٤٢٨/١٢
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يقع الطلاق إذا قال الرجل إذا تزوجت فلان فهي طالق: ٤٣٢/١٢
- لا يصح الطلاق قبل النكاح مطلقاً: ٤٣٢/١٢
- لا يصح العتق قبل الملك والندب بما لا يملك العبد: ٤٣٢/١٢
- باب الطلاق بالكنيات إذا نواه بها وغير ذلك: ٤٣٣/١٢
- إذا خيّر الزوج زوجته بأن تبقى عنده أو الطلاق واختارت زوجها فإنه لا يقع طلاقاً وهذا ما ذهب إليه الجمهور: ٤٣٤/١٢
- اختلف العلماء فيما إذا اختارت الزوجة نفسها فهل تقع طلاقاً أو ثلاثاً: ٤٣٤/١٢ - ٤٣٦
- اختلف العلماء في التخيير هل هو بمعنى التمليك أو بمعنى التوكيل: ٤٣٦/١٢
- عدم اشتراط الفور في جواب التخيير: ٤٣٧/١٢
- لا يجوز قول: ما شاء الله وشاء فلان: ٤٤٠ - ٤٤٢
- اختلف العلماء في سبب فراق الرسول للجونية التي تزوجها: ٤٤١/١٢
- إذا قال الرجل لزوجته: «الحقي بأهلك» وأراد الطلاق طلقت: ٤٤١/١٢
- إذا قال الرجل لزوجته: «أنت طالق» وأشار بيده إلى ثلاثة من أصابعه فهل تقع ثلاث طلاقات؟: ٤٤٢/١٢
- الطلاق المتعدّد سواء كان بلفظ واحد أو ألفاظ من غير فرق بين أن يكون العطف بثمّ أو بالواو أو بغيرهما يكون طلاقاً واحدة سواء كانت الزوجة مدخولاً بها أو غير مدخول بها: ٤٤٢/١٢
- من طلق زوجته بقلبه ولم يلفظ بلسانه لم يكن ذلك طلاقاً: ٤٤٢/١٢
- إذا حدّث الرجل نفسه بالطلاق لم يقع حتى ينطق به: ٤٤٢/١٢
- كتاب الخلع: ٤٤٤/١٢
- مشروعية الخلع: ٤٤٧/١٢
- الكلام على من هي «امرأة ثابت بن قيس» التي وقع ذكرها في أحاديث خلعها من زوجها: ٤٤٧ - ٤٤٩
- يجوز للرجل أخذ العوض من المرأة إذا كرهت البقاء معه: ٤٥٠/١٢
- مجرد وقوع الشقاق من قبل المرأة في جواز الخلع: ٤٥١/١٢
- هل الخلع فسخ أم طلاق وأقوال العلماء في ذلك: ٤٥١/١٢ - ٤٥٥
- الراجح أن الخلع فسخ ويجوز في حال كون المرأة حائضاً: ٤٥٥/١٢
- العوض من الزوجة لا يكون إلا بمقدار ما دفع إليها الزوج لا بأكثر منه: ٤٥٥/١٢
- جواز أخذ الزوج العوض من المرأة بأكثر مما دفع: ٤٥٨/١٢

- كتاب الرجعة والإباحة للزوج الأول: ٤٥٩/١٢
- المرأة المعتدة مؤتمنة على رحمها من الحمل والحيض: ٤٦٠/١٢
- اختلف السلف فيما يكون به الرجل مراجعاً وأقوالهم في ذلك: ٤٦١/١٢
- تحريم الضرار في الرجعة: ٤٦٢/١٢
- كان الرجل في صدر الإسلام يملك من الطلاق أكثر من ثلاث ثم نسخت الزيادة على الثلاث بقوله تعالى: ﴿أَطْلَقْ مَرَّتَانِ﴾: ٤٦٢/١٢
- هل يجب الإشهاد في الرجعة وآراء العلماء في ذلك: ٤٦٣/١٢
- لا يحل للمرأة المطلقة ثلاثاً الرجوع إلى زوجها الأول إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره: ٤٦٤/١٢ - ٤٦٩
- لا يكون وطء الزوج الثاني محللاً ارتجاع الزوج الأول للمطلقة إلا إذا كان حال وطئه منتشرًا: ٤٦٧/١٢
- جواز رجوع المطلقة البائن إلى زوجها الأول إذا حصل الجماع من الثاني ويعقبه الطلاق منه: ٤٦٩/١٢
- لاحق للمرأة في الجماع: ٤٦٩/١٢
- كتاب الإيلاء: ٤٧٠/١٢
- تعريف الإيلاء وكيف يقع: ٤٧٤/١٢ - ٤٧٥
- ما سبب إيلاء ﷺ من أزواجه: ٤٧٥/١٢ - ٤٧٦
- كم مدة الإيلاء: ٤٧٦/١٢
- هل يأخذ الإيلاء حكمه حكم اليمين ويلزم بذلك الكفارة: ٤٧٧/١٢
- لا يطالب الزوج بالفيء قبل مضي أربعة أشهر: ٤٧٨/١٢
- الطلاق الواقع من الزوج في الإيلاء يكون رجعيًا وهو مذهب الجمهور: ٤٧٩/١٢
- ذهب البعض إلى أن الطلاق الواقع من الزوج في الإيلاء هو طلاق بائن: ٤٧٩/١٢
- كتاب الظهار: ٤٨٠/١٢
- باب حديث سلمة بن صخر في كفارة الظهار: ٤٨٠/١٢
- تعريف الظهار: ٤٨٠/١٢
- ذهب الجمهور إلى أن الظهار يختص بالأم فإذا قال كظهر أختي لم يكن ظهاراً: ٤٨٣/١٢
- ذهب بعض أهل العلم أنه لا يجوز ولا يجزي في كفارة الظهار إعتاق رقبة كافرة: ٤٨٤/١٢
- حكم العبد حكم الحر في الظهار: ٤٨٤/١٢
- حكم العبد في إعتاق رقبة كحكم الحر: ٤٨٥/١٢
- لا يجزئ إطعام دون الستين مسكيناً في كفارة الظهار: ٤٨٥/١٢
- من لم يجد رقبة ولم يقدر على الصيام فله أن يطعم ستين مسكيناً: ٤٨٥/١٢
- لا تسقط كفارة الظهار بالعجز عن جميع أنواعها: ٤٨٦/١٢
- يحرم على الزوج الوطء قبل التكفير: ٤٨٨/١٢
- وجوب الكفارة وأنها لا تسقط بالوطء قبل إخراجها: ٤٨٨/١٢
- من وطء زوجته قبل الكفارة هل تجب عليه أكثر من كفارة وأقوال العلماء في ذلك: ٤٨٨/١٢ - ٤٨٩
- ذهب الجمهور إلى أن الواجب كفارة واحدة: ٤٨٩/١٢
- اختلف العلماء في مقدمات الوطء هل تحرم مثل الوطء إذا أراد أن يفعل منها شيئاً قبل التكفير أم لا؟: ٤٨٩/١٢
- ذهب الجمهور إلى أن مقدمات الوطء كحرمة الوطء: ٤٨٩/١٢
- اختلف العلماء في علة وجوب الكفارة هل هي العود أو الظهار: ٤٨٩/١٢
- اختلف العلماء في العود ما هو وأقوالهم في ذلك: ٤٩٠/١٢
- العرق يساوي خمسة عشر صاعاً: ٤٩١/١٢ - ٤٩٣
- باب من حرم زوجته أو أمته: ٤٩٣/١٢
- اختلف العلماء فيمن حرم على نفسه شيئاً حلالاً كالزوجة وأقوالهم في ذلك: ٤٩٤/١٢
- في مذهب الإمام مالك خمسة أقوال فيمن حرم زوجته: ٤٩٥/١٢
- ذكر الإمام ابن القيم في مسألة تحريم الزوج زوجته ثلاثة عشر مذهباً تفرعت إلى عشرين مذهباً وذكرها مع فوائد: ٤٩٦/١٢ - ٥٠٢
- ذهب الإمام ابن القيم إلى أن القول التاسع هو أرجح الأقوال: ٥٠٠/١٢
- ذهب الإمام الشوكاني إلى أن القول الأول هو أرجح الأقوال عنده: ٥٠٣/١٢
- إذا حرم الرجل على نفسه شيئاً غير زوجته كالطعام والشراب فما حكمه: ٥٠٣/١٢

- أقوال الإمام أحمد فيمن حرّم زوجته على نفسه :
٥٢٠/١٢
- كتاب اللعان : ٥٠٥/١٢
- باب من قذف زوجته برجل سمّاه : ٥٢٠/١٢
- باب صبغ اللعان : ٥٠٥/١٢
- حدّ القذف يسقط باللعان ولو كان قذف الزوجة
برجل معيّن : ٥٢٢/١٢
- يشرع اللعان بين الزوجين : ٥٠٧/١٢
- الفرقة بين المتلاعنين لا تقع بنفس اللعان حتى
يوقعها الحاكم : ٥٠٧/١٢
- يلحق ولد الملاعنة بها وعصبتها أمه : ٥٠٧/١٢ - ٥٠٨
- اختلف أهل العلم في ميراث الولد المنفي باللعان
ومذاهبهم في ذلك : ٥٠٨/١٢
- هل يتنفي الولد بمجرد اللعان : ٥٠٩/١٢
- اختلف العلماء فيمن وجد مع امرأته رجلاً وتحقق
وجود الفاحشة منهما فقتله هل يقتل به أم لا؟ :
٥٠٩/١٢
- يشرع للإمام موعظة المتلاعنين قبل اللعان تحذيراً
لهما منه وتخويفاً من الوقوع في المعصية : ٥١٠/١٢
- يبدأ الإمام في اللعان بالرجل : ٥١٠/١٢
- هل يجب في اللعان البدء بالرجل وإذا بُدئ بالمرأة
فهل يصح ويُعتد به؟ : ٥١٠/١٢
- ما سبب نزول آية اللعان : ٥١١/١٢
- متى وقعت أول ملاءنة في الإسلام : ٥١٢/١٢
- قال البعض : إن الفرقة بين المتلاعنين تتوقف على
تطبيق الرجل : ٥١٢/١٢
- باب لا يجتمع المتلاعنان أبداً : ٥١٤/١٢
- تستحق المرأة ما صار إليها من المهر بما استحقت
الزوج من فرجها : ٥١٦/١٢
- تستحق المرأة التي لم يدخل بها نصف المهر وهو
مذهب الجمهور : ٥١٧/١٢
- الفرقة بين المتلاعنين هي فرقة مؤبدة : ٥١٧/١٢
- هل اللعان فسخ أو طلاق : ٥١٨/١٢
- باب إيجاب الحد بقذف الزوج وأن اللعان يسقطه :
٥١٨/١٢
- إذا قذف الزوج امرأته بالزنا وعجز عن إقامة البينة
وجب عليه حد القذف وإذا وقع اللعان سقط الحد :
٥١٩/١٢
- مشروعية تقديم وعظ الزوجين قبل اللعان : ٥١٩/١٢
- مجرد التلكؤ من أحد الزوجين والتكلم بما يدل على
صدق الآخر دلالة ظنيّة لا يعمل به : ٥١٩/١٢
- حكمه ﷺ بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه وحى :
٥٢٠/١٢
- يصح اللعان قبل الوضع مطلقاً ونفي الحمل وهو
مذهب الجمهور : ٥٢٦/١٢
- ذهب البعض إلى أنه لا يصح نفي الولد بعد الإقرار
به : ٥٢٧/١٢
- باب الملاعنة بعد الوضع لقذف قبله وإن شهد الشبه
لأحدهما : ٥٢٧/١٢
- جواز غيبة من يسلك مسالك السوء : ٥٢٩/١٢
- باب ما جاء في قذف الملاعنة وسقوط نفقتها :
٥٣٠/١٢
- المرأة المفسوخة باللعان لا تستحق في مدة العدة
نفقة ولا سكنى : ٥٣١/١٢
- قرابة الولد المنفي قرابة أمه : ٥٣١/١٢
- يجب الحد على من رمى المرأة التي لاعنها زوجها
بالرجل الذي اتهمها به وكذلك يجب الحد على من
قال لولدها إنه ولد زنا : ٥٣١/١٢
- مجرد وقوع اللعان لا يخرج المرأة عن العفاف :
٥٣١/١٢
- باب النهي أن يقذف زوجته لأن ولدت ما يخالف
لونهما : ٥٣١/١٢
- التعريض بالقذف لا يكون قذفاً وإليه ذهب
الجمهور : ٥٣٢/١٢
- لا يجوز للأب أن ينفي ولده بمجرد كونه مخالفاً له
في اللون : ٥٣٣/١٢
- ذهب الحنابلة إلى جواز النفي مع القرينة مطلقاً :
٥٣٣/١٢
- باب أن الولد للفرش دون الزاني : ٥٣٣/١٢
- يلحق الولد بالأب بعد ثبوت الفرش وهو لا يثبت إلا
بعد إمكان الوطاء في النكاح الصحيح أو الفاسد :
٥٣٦/١٢

- مذهب أبو حنيفة في ثبوت الفراش بمجرد العقد: كتاب العدد: ٥٥٤/١٢
- ٥٣٦/١٢
- هل لا بد من معرفة الدخول المحقق في مسألة إثبات الولد وذكر كلام ابن القيم في ذلك: ٥٣٧/١٢
- فراش الأمة كفراش الحرة: ٥٣٧/١٢
- ذهب الجمهور إلى عدم اعتبار الدعوة في ثبوت فراش الدعوة: ٥٣٨/١٢
- أمره ﷺ لسودة بالاحتجاب من أخ عبد زمعة لما رأى من شبهه بعتبة بن أبي وقاص: ٥٣٨/١٢
- يجوز لغير الأب أن يستلحق الولد: ٥٣٩/١٢
- باب الشركاء يطؤون الأمة في طهر واحد: ٥٣٩/١٢
- لا يجوز إلحاق الابن بأكثر من أب واحد: ٥٤١/١٢
- إثبات القرعة في إلحاق الولد: ٥٤١/١٢
- ورد عمله بالقرعة في عدة مواضع وذكر بعضها: ٥٤١/١٢
- لم يعتبر الحنفية والهادوية بالأخذ في القرعة: ٥٤٢/١٢
- باب الحججة في العمل بالقافة: ٥٤٣/١٢
- كان أسامة بن زيد أسوداً وكان أبوه زيد أبيضاً: ٥٤٣/١٢
- ثبوت العمل بالقافة: ٥٤٤/١٢
- ذهب البعض إلى عدم العمل بالقافة: ٥٤٥/١٢
- لا معارضة بين حديث العمل بالقافة وحديث العمل بالقرعة: ٥٤٧/١٢
- باب حد القذف: ٥٤٧/١٢
- صحة الكذب تستلزم ثبوت الحد: ٥٤٩/١٢
- اختلف العلماء هل يُنصف الحد في حق العبد: ٥٥٠/١٢
- ذهب الأكثر إلى أن الحد ينصف في حق العبد: ٥٥٠/١٢
- لا فرق بين قاذف الرجل والمرأة في وجوب حد القذف عليه: ٥٥٠/١٢
- لا يحد من قذف عبده مطلقاً وإلى ذلك ذهب الجمهور: ٥٥١/١٢
- لا يحد قاذف أم الولد إلحاقاً لها بالقن: ٥٥١/١٢
- باب من أقر بالزنا بامرأة لا يكون قاذفاً لها: ٥٥١/١٢
- لا يلزم من أقر بالزنا حد القذف إذا قال زنيته بفلاة: ٥٥٣/١٢
- كتاب العدد: ٥٥٤/١٢
- باب أن عدة الحامل بوضع الحمل: ٥٥٤/١٢
- ذكر الروايات في كم لبثت سبعة حتى وضعت حملها والجمع بينها: ٥٥٨-٥٥٧/١٢
- ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الحامل إذا مات عنها زوجها تنقضي عدتها بوضع حملها: ٥٥٩/١٢
- باب الاعتداد بالإقراء وتفسيرها: ٥٦٣/١٢
- عدة المطلقة ثلاثة أقراء: ٥٦٥/١٢
- الخلاف في الأقراء المذكورة في الآية هل هي الأطهار أو الحيض: ٥٦٥/١٢
- ذكر ما قاله العلماء في تفسير الأقراء: ٥٦٨-٥٦٥/١٢
- يملك العبد من الطلاق اثنتين في الأمة وثلاث في الحرة: ٥٦٨/١٢
- باب إحداد المعتدة: ٥٦٩/١٢
- ذهب البعض إلى عدم جواز الإحداد على المطلقة مستدلاً بحديث الباب: ٥٧٠/١٢
- تحريم الاحتحال على المرأة في أيام عدتها من موت زوجها احتاجت لذلك أم لا: ٥٧٠/١٢
- إذا احتاجت المرأة المعتدة على زوجها المتوفى للاحتحال بما لاطيب فيه خوفاً على عينها فلها أن تضعه بالليل وتمسحه بالنهار: ٥٧١/١٢
- قال بعض العلماء: يجوز للمعتدة أن تضع الكحل ولو كان فيه طيب: ٥٧٢/١٢
- الحكمة من إحداد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً: ٥٧٢/١٢
- تحريم الإحداد على غير الزوج: ٥٧٤/١٢
- وجوب الإحداد على المرأة التي مات زوجها: ٥٧٤/١٢
- لا إحداد على المطلقة ولا البائنة: ٥٧٦/١٢
- جواز الإحداد على غير الزوج ونحوه ثلاث ليال فما دونها: ٥٧٦/١٢
- باب ما تجتنب الحادة وما رخص لها فيه: ٥٧٨/١٢
- على المرأة المعتدة على زوجها الجلوس في بيتها: ٥٨٠/١٢
- تحريم الطيب على المعتدة: ٥٨٢/١٢
- لا يجوز للحادة لبس الثياب المعصفرة ولا ملابس الزينة: ٥٨٢/١٢
- هل يجوز للمعتدة التحلّي بالذهب والفضة واللؤلؤ: ٥٨٣/١٢

- يجوز للمرأة استعمال ما فيه منفعة لها من جنس ما
منعت منه: ٥٨٣/١٢
- يجوز للمرأة المعتدة عن موت أن تجعل على
وجهها الصبر بالليل ونزعه بالنهار لأنه يحسن
الوجه: ٥٨٤/١٢
- لا يجوز للمرأة المعتدة أن تمتشط بشيء من الطيب
أو الحناء ولها أن تمتشط بالسدر: ٥٨٤/١٢
- يجوز للمعتدة أن تخرج للحاجة ولا يجوز لغير
الحاجة: ٥٨٤/١٢
- باب أين تعدت المتوفى عنها: ٥٨٦/١٢
- المتوفى عنها تعدت في المنزل الذي بلغها نعي زوجها
وهي فيه ولا تخرج منه إلى غيره: ٥٨٨/١٢
- جواز خروج المتوفى عنها للعذر: ٥٨٩/١٢
- المتوفى عنها لا تستحق السكنى والنفقة والكسوة:
٥٩٠/١٢
- ذهب بعض أهل العلم بوجوب نفقة المتوفى عنها
وذكر من ذهب إلى ذلك: ٥٩١/١٢
- ذهب بعض أهل العلم إلى عدم وجوب نفقة المتوفى
عنها وذكر من ذهب إلى ذلك: ٥٩١/١٢
- إيجاب النفقة على ذات الحمل والمطلقات: ٥٩٢/١٢
- المتوفى عنها زوجها هل تجب لها السكنى في مدة
عدتها؟ فيه قولان: ٥٩٢/١٢ هـ
- لم يرد في القرآن ولا في السنة ما يدل على وجوب
النفقة والسكنى للمتوفى عنها: ٥٩٣/١٢
- باب ما جاء في نفقة المبتوتة وسكناها: ٥٩٣/١٢
- أحاديث الباب تدل على أن المطلقة البائنة لا تستحق
على زوجها سكنى ولا نفقة: ٥٩٥/١٢
- ذهب الجمهور أن لا نفقة ولا سكنى للمطلقة البائنة
وذكر أدلتهم: ٥٩٦/١٢
- تعقيب ابن القيم على قول عمر: «لا تترك كتاب ربنا
وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى أحفظت أم نسيت»:
٥٩٨/١٢
- بيان أن فاطمة بنت قيس من فضليات الصحابة:
٦٠٠/١٢
- دعوى أن سبب خروج فاطمة بنت قيس من بيت
زوجها كان بسبب فحش لسانها والجواب عن هذه
الدعوى: ٦٠٠/١٢
- وجوب النفقة للمطلقة بائناً إذا كانت حاملاً:
٦٠١/١٢
- يجوز للمطلقة بائناً الانتقال من المنزل الذي وقع
عليها الطلاق البائن وهي فيه: ٦٠١/١٢
- باب النفقة والسكنى للمعتدة الرجعية: ٦٠١/١٢
- وجوب النفقة والسكنى على الزوج للمطلقة رجعياً:
٦٠٢/١٢
- باب استبراء الأمة إذا مُلكت: ٦٠٢/١٢
- يحرم على الرجل أن يطأ الأمة المسيبة إذا كانت
حاملًا حتى تضع حملها: ٦٠٤/١٢
- يحرم على الرجل أن يطأ الأمة المسيبة إذا كانت
حائلاً حتى تستبرأ بحيضة: ٦٠٤/١٢
- يجب الاستبراء للبكر: ٦٠٥/١٢
- هل الاستبراء هو للعلم ببراءة الرحم فقط أم ماذا:
٦٠٥/١٢
- ذكر القائلين بأن الاستبراء إنما هو للعلم ببراءة
الرحم: ٦٠٥/١٢
- لا دليل على القول بأن الاستبراء تعبدي وأنه
يجب في حق الصغيرة وكذا في حق البكر
والأيسة: ٦٠٦/١٢
- لا تستبرأ الأمة المسيبة البكر: ٦٠٧/١٢
- يصح توكيل بعض الشركاء في قسمة مال الشركة:
٦٠٨/١٢
- المراد بآل علي علي نفسه: ٦٠٨/١٢
- وجوب الاستبراء للمسيبة إذا كانت حاملاً أو حائلاً
يجوز عليها الحمل: ٦٠٩/١٢
- وجوب الاستبراء على واهب الأمة وبائعها: ٦٠٩/١٢
- استدل القائلون بوجوب الاستبراء بالقياس على عدة
الزوجة بجامع ملك الوطاء فلا يملكه غيره إلا بعد
الاستبراء وأجيب بالفرق بين الأصل والفرع بوجوه
وذكرها: ٦١٠/١٢
- اختلف في وجوب الاستبراء على المشتري والمتهب
ونحوهما ورأى الجمهور الوجوب: ٦١٠/١٢
- لا فرق في وجوب استبراء المسيبة بين الحامل من
زنا وغيرها: ٦١٢/١٢
- لا يشترط في جواز وطء المسيبة الإسلام: ٦١٢/١٢
- ردّه ﷺ للمسيبات من غزوة هوازن إلى أهلهن عندما
سأله جماعة من هوازن رد ما أخذه عليهم من
الغنيمة: ٦١٢/١٢
- مناسبة قوله ﷺ: «لا يحب علي إلا مؤمن ولا يبغضه
إلا منافق»: ٦١١/١٢ - ٦١٣

- كتاب الرضاع: ٦١٤/١٢
- باب عدد الرضعات المحرمة: ٦١٤/١٢
- الرضعة الواحدة والرضعتان والإملاجة الواحدة والاملاجاتن والمصة الواحدة والمصتان لا يثبت بها حكم الرضاع الموجب للتحريم: ٦١٥/١٢
- الثلاث من الرضعات أو المصات تقتضي التحريم: ٦١٦/١٢
- لا يثبت حكم الرضاع إلا بعد العلم بعدد الرضعات ولا يكفي فيه الظن: ٦١٧/١٢
- تأخر نزول الخمس الرضعات ووفاته ﷺ وهن قرآن يقرأ: ٦١٨/١٢
- لا يقتضي التحريم من الرضاع إلا خمس رضعات معلومات: ٦١٩/١٢
- ذهب الجمهور إلى أن الرضاع الواصل إلى الجوف يقتضي التحريم وإن قل: ٦١٩/١٢
- الأجوبة على القائلين بتحريم الرضعات الخمس: ٦٢٠/١٢
- عمل الأئمة بقراءة الأحاد في مسائل كثيرة: ٦٢٠/١٢
- مناقشة الأدلة في مسألة الرضعات الخمس: ٦٢١ - ٦٢٢
- إرضاع الكبير يقتضي التحريم: ٦٢٣/١٢
- باب ما جاء في رضاعة الكبير: ٦٢٣/١٢
- ذهب البعض إلى أن إرضاع الكبير يثبت به التحريم وأدلتهم: ٦٢٤/١٢
- ذهب البعض من أهل العلم بأن قصة إرضاع امرأة أبي حذيفة لسالم خاصة به وذهب بعضهم إلى نسخها: ٦٢٥/١٢
- اختلف العلماء في تقدير المدة التي يقتضي الرضاع فيها التحريم على أقوال وتفصيلها مع ذكر من ذهب إلى كل قول منها: ٦٢٦/١٢ - ٦٢٩
- الأمر بالتأمل فيما وقع من الرضاع هل هو رضاع صحيح مستجمع للشروط المعتبرة: ٦٣٣/١٢
- ذهب الجمهور إلى أن رضاع الكبير لا يقتضي التحريم: ٦٣٤/١٢
- ما أجاب به القائلون بأن رضاع الكبير يقتضي التحريم على القائلين بخلاف ذلك: ٦٣٤/١٢
- باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب: ٦٣٦/١٢
- يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب: ٦٣٧/١٢
- أقارب الرضيع لا قرابة بينهم وبين المرضع: ٦٣٧/١٢
- من هن المحرمات من الرضاع: ٦٣٧/١٢
- اختلف العلماء هل يحرم بالرضاع ما يحرم من الصهار: ٦٣٨/١٢
- يحرم الجمع بين الأختين من الرضاعة وبين المرأة وعمتها وبناتها وبين خالتها من الرضاعة: ٦٣٨/١٢
- ثبوت حكم الرضاع في حق زوج المرضعة وأقاربه كالمرضعة وإليه ذهب جمهور أهل العلم: ٦٣٨/١٢
- ذهب جمهور من الصحابة والتابعين إلى أنه لا يثبت حكم الرضاع للزوج: ٦٣٨/١٢
- باب شهادة المرأة الواحدة بالرضاع: ٦٣٩/١٢
- قبول شهادة المرضعة ووجوب العمل بها وحدها: ٦٤٠/١٢
- اختلاف العلماء هل تكفي في الشهادة بالإرضاع شاهدة واحدة أم لا بد من شاهدين كما في سائر الأمور: ٦٤٠/١٢ - ٦٤١
- باب ما يستحب أن تعطى المرضعة عند الفطام: ٦٤٢/١٢
- استحباب العطية للمرضعة عند الفطام وأن يكون عبداً أو أمة: ٦٤٣/١٢
- كتاب النفقات: ٦٤٤/١٢
- باب نفقة الزوجة وتقديمها على نفقة الأقارب: ٦٤٤/١٢
- الإنفاق على أهل الرجل أفضل من الإنفاق في سبيل الله والإنفاق في الرقاب: ٦٤٥/١٢
- لا يجب على الرجل أن يؤثر زوجته وأقاربه بما يحتاج إليه في نفقة نفسه: ٦٤٥/١٢
- هل تجب النفقة لكل معسر على كل موسر إذا كانت ملتهما واحدة وكانا يتوارثان: ٦٤٧/١٢ - ٦٤٨
- لفظ: «الوارث» في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ يَئْتِلُ ذَلِكَ﴾ فيه احتمالات: ٦٤٨/١٢
- يلزم الأب نفقة ولده المعسر: ٦٤٩/١٢ - ٦٥٢
- وجوب نفقة الخادم: ٦٤٩/١٢
- باب اعتبار حال الزوج في النفقة: ٦٤٩/١٢
- يجب على الزوج أن يطعم امرأته مما يأكل ويكسوها مما يكتسي: ٦٥٠/١٢
- لا يجوز للزوج ضرب زوجته ولا تقييحها: ٦٥٠/١٢

- باب المرأة تنفق من مال الزوج بغير علمه إذا منعها الكفاية: ٦٥١/١٢
- وجوب نفقة الزوجة على زوجها: ٦٥٢/١٢
- لا فرق في وجوب نفقة الأولاد على أبيهم بين الصغير والكبير: ٦٥٢/١٢
- تقدير نفقة الزوجة بالكفاية: ٦٥٣/١٢
- باب إثبات الفرقة للمرأة إذا تعدت النفقة بإعسار ونحوه: ٦٥٣/١٢
- أفضل الصدقة صدقة من كان غير محتاج لما تصدق به: ٦٥٥/١٢
- الأفضل لمن كان يتكفف الناس إذا تصدق بجميع ماله أن يتصدق عن ظهر غنى: ٦٥٦/١٢
- الأفضل لمن يصبر على الفاقة أن يكون متصدقاً بما يبلغ إليه جهده وإن لم يكن مستغنياً عنه: ٦٥٦/١٢
- وجوب نفقة الأولاد مطلقاً: ٦٥٧/١٢
- إذا أعسر الزوج عن نفقة امرأته واختارت فراقه فرّق بينهما وإليه ذهب الجمهور: ٦٥٧/١٢
- ذهب البعض إلى أنه يلزم المرأة الصبر على زوجها المعسر وتعلق النفقة بذمة الزوج ومناقشة الأدلة في ذلك: ٦٥٧/١٢ - ٦٦٠
- هل تحتاج المرأة إلى الرفع إلى الحاكم إذا أعسر الزوج: ٦٦٠/١٢
- لا فسخ لأجل الإعسار بالمهر وإليه ذهب الجمهور: ٦٦١/١٢
- باب النفقة على الأقارب ومن يُقدّم منهم: ٦٦٢/١٢
- الأم أحق بحسن الصحبة من الأب: ٦٦٤/١٢
- وجوب نفقة الأقارب على الأقارب: ٦٦٤/١٢
- القريب الأقرب أحق بالبر والإنفاق من القريب الأبعد وإن كانا جميعاً فقيرين: ٦٦٤/١٢
- باب من أحق بكفالة الطفل: ٦٦٥/١٢
- الخالة في الحضانة بمنزلة الأم: ٦٦٦/١٢
- أيهما أقدم في الحضانة الأب أم الخالة؟: ٦٦٦/١٢
- الأم أولى بالولد من الأب ما لم يحصل مانع من ذلك كالنكاح: ٦٦٨/١٢
- إذا نكحت الأم فهل تبطل حضانتها: ٦٦٨/١٢ - ٦٦٩
- إذا تنازع الأب والأم في ابن لهما كان الواجب تخييره فمن اختاره ذهب به: ٦٧٢/١٢
- مذاهب العلماء في تخيير الابن بين أبيه وأمه إذا تنازعا فيه: ٦٧٢/١٢ - ٦٧٣
- الظاهر من الأحاديث أن التخيير في حق من بلغ من الأولاد إلى سن التمييز هو الواجب: ٦٧٣/١٢
- هل ثمة فرق بين الذكر والأنثى في التخيير والجواب عليه: ٦٧٣/١٢
- ذكر ما تمسك به النافون للتخيير والجواب عليه: ٦٧٣/١٢
- القرعة طريق شرعية عند تساوي الأمرين: ٦٧٣/١٢
- يجوز الرجوع إلى القرعة كما يجوز الرجوع إلى التخيير: ٦٧٣/١٢
- هل يقدم التخيير على القرعة: ٦٧٣/١٢
- جواز نقل الصبي إلى من اختار ثانياً: ٦٧٤/١٢
- هل تثبت الحضانة للأم الكافرة أم لا؟: ٦٧٤/١٢
- ينبغي قبل التخيير والاستهام ملاحظة ما فيه مصلحة الصبي: ٦٧٤/١٢
- باب نفقة الرقيق والرفق بهم: ٦٧٥/١٢
- وجوب نفقة المملوك وكسوته: ٦٧٧/١٢
- هل يتعين على السيد إطعام المملوك مما يأكل أم لا؟: ٦٧٧/١٢
- تحريم تكليف العبيد والإماء فوق ما يطيقونه من الأعمال: ٦٧٧/١٢
- لا يجب إطعام المملوك من جنس ما يأكله المالك: ٦٧٧/١٢
- ما يجب للخادم على سيده: ٦٧٨/١٢
- باب نفقة البهائم: ٦٧٨/١٢
- تحريم حبس الهرة وما يشابهها من الدواب بدون طعام ولا شراب: ٦٨٠/١٢
- وجوب نفقة الحيوان على مالكة وهل يبرأ بتسيبته في أي مكان؟: ٦٨١/١٢
- المحسن إلى الحيوان عند الحاجة إلى الشراب أو الطعام مأجور: ٦٨١/١٢
- حكم الإحسان إلى الحيوان المملوك وغيره: ٦٨١/١٢
- هل يُجبر مالك البهيمة إذا تمرد عن علفها أو بيعها أو تسيبها على إصلاح شأنها؟: ٦٨٢/١٢
- كتاب الدماء: ٩/١٣
- أبواب القصاص: ٩/١٣
- باب إيجاب القصاص بالقتل العمد وأن مستحقه بالخيار بينه وبين الدية: ٩/١٣
- لا يؤخذ مسلم بكافر: ١٠/١٣
- دم الكافر حلال: ١٠/١٣

- لا يكون المسلم مسلماً إلا إذا شهد بأن لا إله إلا الله : ١٠/١٣
- لا يحل دم المسلم إلا بإحدى ثلاث ثيب زانٍ أو قاتل المؤمن عمداً والتارك لدينه المفارق للجماعة : ١٠/١٣
- الردة من موجبات قتل المرتد : ١٠/١٣
- مفارقة جماعة المسلمين تكون بالكفر لا بالبغى والابتداع : ١٠/١٣
- من كفر يجوز أن يُقتل أو يُصلب أو ينفى من الأرض : ١١/١٣
- الخيار في القصاص لأهل القتل والوارثين له سواء من نسب أو سبب : ١٣/١٣
- القصاص والدية واجبان على التخيير : ١٤/١٣
- قال بعض العلماء : أن الواجب في القتل هو القصاص لا الدية : ١٤/١٣
- إذا عفا ولي المقتول عن القصاص لم تسقط الدية بل يجب على القاتل تسليمها : ١٤/١٣
- قال بعض العلماء بأن الدية تتبع القصاص في السقوط والجواب على ما ذهبوا إليه : ١٤/١٣
- تخفيف الله على هذه الأمة بالتخيير في القتل العمد بين القصاص والدية : ١٥/١٣ - ١٦
- باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر والتشديد في قتل الذمي وما جاء في الحر بالعبد : ١٦/١٣
- أخذ الحر بالعبد : ١٧/١٣
- زعم الشيعة بأن لأهل البيت اختصاصاً بالوحي لم يطلع عليه غيرهم : ١٩/١٣
- الكلام على كتاب «الجفر» المنسوب كذباً إلى علي بن أبي طالب وما فيه من شعوذات ومخالفات للعقيدة الإسلامية : ٢٠/١٣ - ٢٠هـ
- هل خصّ النبي ﷺ علي بن أبي طالب بشيء من الأسرار دون غيره : ٢٠/١٣ - ٢١
- لا يقاد المسلم بالكافر : ٢٢/١٣
- هل يُقتل المسلم بالذمي ومذاهب العلماء في ذلك : ٢٢/١٣ - ٢٧
- لا يُقتل ذو عهد في عهده بكافر حربي : ٢٢/١٣
- القصص المروية عن عمر في قتل المسلم بالمعاهد لا يُعمل بها : ٢٧/١٣
- الحق أن المسلم لا يقتل بالذمي وهو ما ذهب إليه الجمهور : ٢٨/١٣
- إذا آمن المسلم حربياً كان أمانه أماناً من جميع المسلمين ولو كان المسلم امرأة : ٢٩/١٣
- يحرم النكث من أحد المسلمين للحربي بعد أمانه : ٢٩/١٣
- من هو المعاهد : ٢٩/١٣
- تشديد الوعيد على قاتل المعاهد : ٣٠/١٣
- هل قاتل المسلم يُخلد في النار أم يخرج عنها : ٣٠/١٣
- قاتل المعاهد لا يجد راحة الجنة : ٣٠/١٣
- اختلف العلماء في قتل الحر بالعبد : ٣٥/١٣
- هل يُقتل الحر بعبد غيره وإيراد المذاهب في ذلك : ٣٦/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى القصاص بين الحر والعبد واحتجوا بحديث الباب، وأجوبة النافين عليهم : ٣٦/١٣ - ٣٧
- باب قتل الرجل بالمرأة والقتل بالمتقل وهل يُمثّل بالقاتل إذا مثل أم لا ؟ : ٣٩/١٣
- يقتل الرجل بالمرأة وهو مذهب الجمهور : ٣٩/١٣
- ذهب البعض إلى أن الرجل لا يُقتل بالمرأة وذكر من ذهب إلى ذلك : ٣٩/١٣ - ٤٠
- اختلف الجمهور هل يتوفى ورثة الرجل من ورثة المرأة أم لا ؟ : ٤١/١٣
- أجاب بعض أهل العلم إلى أن قوله تعالى : ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ واردة لحكاية ما كتب في التوراة على أهلها وأجاب السعد على ذلك بوجه : ٤١/١٣ - ٤٢
- لا يقتل الحر بالعبد ويقتل الذكر بالأنثى : ٤٢/١٣
- الحكمة في شرعية القصاص هي حقن الدماء وحياة النفوس : ٤٧/١٣
- ترك الاقتصاص للأنثى من الذكر يُفضي إلى إتلاف نفوس الإناث لأمر : ٤٧/١٣
- يثبت القصاص في القتل بالمتقل : ٤٨/١٣
- يجوز القود بمثل ما قتل به المقتول وإليه ذهب الجمهور : ٤٨/١٣
- ذهب العترة والكوفية وأبو حنيفة إلى أن الاقتصاص لا يكون إلا بالسيف وذكر أدلتهم : ٤٨/١٣ - ٥٠
- يثبت القصاص في القتل بالمتقل وهو مذهب الجمهور : ٥٥/١٣
- ذهب البعض إلى أنه لا قصاص بالمتقل وذكر أدلتهم : ٥٥/١٣

- لا قصاص في القتل شبه العمد وإليه ذهب الجمهور: ٥٦/١٣
- كراهة المثلة: ٥٦/١٣
- باب ما جاء في شبه العمد: ٥٦/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن القتل على ثلاثة أضرب: ٥٨/١٣ - ٥٩
- في القتل شبه العمد الدية المغلظة: ٥٩/١٣
- باب من أمسك رجلاً وقتله آخر: ٦٠/١٣
- الممسك للمقتول حال قتل القاتل له لا يلزمه القود ولا يُعد فعله مشاركة حتى يكون ذلك من باب قتل الجماعة للواحد والواجب حبسه فقط: ٦١/١٣
- ذهب البعض إلى أن الممسك للمقتول يُقتل كال مباشر للقتل لأنهما شريكان: ٦٢/١٣
- باب القصاص في كسر السن: ٦٢/١٣
- وجوب القصاص في السن ولو كان ذلك كسراً لا قلماً: ٦٣/١٣
- ذهب بعض أهل العلم بعدم القصاص في العظم مطلقاً إذا كسر: ٦٣/١٣
- ثناء ﷺ على أنس بن النضر بأنه ممن أبر الله قسمه: ٦٤/١٣
- باب من عض يد رجل فانتزعتها فسقطت ثنيته: ٦٤/١٣
- هل عض يعلى بن أمية يد رجل فانتزعت ثنيته أم لا؟: ٦٦/١٣
- إذا وقعت الجناية على المجني عليه بسبب منه فلا قصاص ولا أرس وهو مذهب الجمهور: ٦٧/١٣
- باب من اطلع في بيت قوم مغلق عليهم بغير إذنه: ٦٧/١٣
- من قصد النظر إلى مكان لا يجوز له الدخول إليه بغير إذن جاز للمنظور إلى مكانه أن يفقأ عينه ولا قصاص ولا دية عليه: ٦٩/١٣
- ذهبت المالكية إلى أن صاحب المكان إذا اطلع عليه أحد بغير إذنه وفقاً عين المطلع - كما ورد في الأحاديث - وجب عليه القصاص أو الدية وهو قول مردود وبيان ذلك: ٦٩/١٣ - ٧٠
- باب النهي عن الاقتصاص في الطرف قبل الاندمال: ٧١/١٣
- يجب الانتظار إلى أن يبرأ الجرح ويندمل ثم يقتص المجروح بعد ذلك: ٧٢/١٣
- تحريم الاقتصاص قبل الاندمال: ٧٤/١٣
- باب في أن الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء: ٧٤/١٣
- المستحق للدم جميع ورثة القاتل من غير فرق بين الذكر والأنثى والسبب والنسب: ٧٥/١٣ - ٧٦
- مذاهب العلماء في من هو المختص بدم المقتول: ٧٦/١٣
- باب فضل العفو عن الاقتصاص والشفاعة في ذلك: ٧٦/١٣
- فضل العفو عن الظالم: ٨٠/١٣
- اختلف العلماء هل الأولى للمظلوم العفو عن ظالمه أو الترك: ٨٠/١٣
- باب ثبوت القصاص بالإقرار: ٨١/١٣
- يثبت القصاص على الجاني بإقراره: ٨٥/١٣
- باب ثبوت القتل بشاهدين: ٨٥/١٣
- يثبت القتل بشهادة شاهدين: ٨٦/١٣
- الخلاف في قبول شهادة النساء في القصاص كالمراأتين مع الرجل: ٨٦/١٣
- ذهب الهادوية إلى أنه لا تقبل في القصاص غلا شهادة رجلين أصليين لا فرعين: ٨٦/١٣
- باب ما جاء في القسامة: ٨٨/١٣
- القسامة اسمٌ للأيمان: ٩٠/١٣
- أول ما كانت القسامة في الجاهلية: ٩٠/١٣
- مشروعية القسامة: ٩٠/١٣
- إنكار جماعة من العلماء للحكم بالقسامة ودفعمهم إياها: ٩٢/١٣ هـ - ٩٣
- إقراره ﷺ بالقسامة على ما كانت عليه في الجاهلية: ٩٣/١٣ - ٩٧
- يجب القود بالقسامة: ٩٥/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجب القود بالقسامة بل الواجب اليمين فإن حلفوا لزمهم الدية: ٩٦/١٣
- هل تشترط في القسامة أن تكون على رجل معين واحد أم أكثر: ٩٧/١٣
- اختلف العلماء هل يختص القتل بواحد من الجماعة المعيّنين أو يقتل الكل: ٩٧/١٣
- اللوث في الأصل هو ما يثمر صدق الدعوى: ٩٧/١٣
- من شروط القسامة أن يوجد بالقتيل أثر: ١٠١/١٣
- أحكام القسامة مضطربة غاية الاضطراب والأدلة فيها واردة على أنحاء مختلفة: ١٠١/١٣

- أحكام القسامة مخالفة لما عليه سائر القضايا من إيجاب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه: ١٠٣/١٣
- ذهب البعض إلى إيجاب الدية على من وُجد القتل بين أظهرهم: ١٠٣/١٣
- باب هل يُستوفى القصاص والحدود في الحرم أم لا؟: ١٠٤/١٣
- أعتى الناس على الله ثلاثة منهم القاتل في الحرم: ١٠٧/١٣
- قصة أصحاب الفيل: ١٠٧/١٣ - ١٠٨
- أول ما وقعت الحصبة والجذري في أرض العرب: ١٠٨/١٣
- أعتى أهل المعاصي وأبغضهم إلى الله ثلاثة: ١١٠/١٣
- الحرم لا يعصم من إقامة واجب ولا يؤخر لأجله عن وقته: ١١٠/١٣
- ذهب البعض إلى أن الواجب استيفاء الحدود في كل مكان وزمان: ١١٠/١٣
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يحل لأحد أن يسفك بالحرم دمًا ولا يقيم به حدًا حتى يخرج عنه من لجأ إليه: ١١٠/١٣
- القتال في مكة لم يحل لأحد قبل النبي ﷺ ولا لأحد بعده وأن حرمتها عادت بعد الساعة التي أُحلت للنبي: ١١١/١٣
- الجواب على من استدل بعموم الأدلة على وجوب استيفاء الحدود في مكان وزمان: ١١١/١٣
- ظاهر أحاديث الباب المنع مطلقاً من قتل من عليه حد ولجأ إلى الحرم والمرتكب لما يوجب حدًا أو قصاصاً: ١١٢/١٣
- جواز المدافعة في الحرم لمن قاتل حال المقاتلة: ١١٢/١٣
- اختلف العلماء في كون الآية ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْمَكْرَاهِيِّ حَتَّى يُفْتَلِكُمْ فِيهِ﴾ منسوخة وآراؤهم في ذلك: ١١٢/١٣
- إذا كانت هذه الآية منسوخة فما الآية الناسخة لها: ١١٢/١٣
- ظاهر الآيات بأن المشركين يُقاتلون في الحرم وغيره: ١١٣/١٣
- سورة المائدة نزلت بعد براءة: ١١٣/١٣
- باب ما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل: ١١٤/١٣
- عظم ذنب القتل وبيان أنه أول ما يُقضى فيه يوم القيامة: ١١٧/١٣
- كيف يُجمع بين حديثي: «أول ما يحاسب العبد عليه صلاته» و«حديث» أول ما يُقضى فيه بين الناس يوم القيامة الدماء: ١١٨/١٣
- ابن آدم «قاييل» هو أول من سنّ القتل: ١١٨/١٣
- من سنّ شيئاً كُتب له أو عليه: ١١٩/١٣
- المعونة على ما لا يحل حرام: ١١٩/١٣
- ظاهر الأحاديث تدل على أن توبة قاتل العمد لا تقبل: ١٢٠/١٣
- إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول يستحقان النار ولكن أمرهما إلى الله إن شاء عاقبهما وإن شاء عفا عنهما: ١٢١/١٣
- خلف الوعيد من فعل الكرام وهي صفة مدح بخلاف خلف الوعد فهي صفة ذم: ١٢١/١٣ هـ
- ذهب بعض الصحابة إلى أن الواجب في الفتنة كفت القتال: ١٢٣/١٣
- ذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصره الحق وقتال الباغين: ١٢٣/١٣
- عفو الله عن المخطيء في الاجتهاد واحتساب أجر له في اجتهاده: ١٢٤/١٣
- لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب ولزوم المنازل لما أقيم حق ولا أبطل باطل: ١٢٤/١٣
- من توقف من الصحابة عن القتال في الجمل وصفين أقل عدداً من الذين قاتلوا وكلهم متأول ماجور إن شاء الله: ١٢٤/١٣
- رمي البعض للإمام الشوكاني بأنه شيعي تارة وبأنه ناصبي تارة أخرى وبأنه منحرف عن مذهب أهل البيت تارة ثالثة: ١٢٥/١٣
- استدل البعض بقوله ﷺ: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» على المؤاخظة بالعزم وإن لم يقع الفعل: ١٢٦/١٣
- مراتب العمل ثلاث: ١٢٦/١٣ - ١٢٧
- القاتل لنفسه من المخلدين في النار: ١٢٧٤/١٣

- الأحاديث الواردة في تخليد قاتل نفسه في النار
وتحرير الجنة عليه مقيدة بأن يكون مريداً للقتل
ومناقشة ذلك: ١٢٧/١٣ - ١٢٨
- جواب الحافظ ابن حجر العسقلاني في تخليد
الموحد القاتل لنفسه المريد للقتل في النار:
١٢٧/١٣ هـ
- قال الإمام النووي: أن من قتل نفسه أو ارتكب
معصية غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر ولا
يقطع له بالنار: ١٢٧/١٣ هـ - ١٢٨
- دم الكافر مباح قبل أن يُسلم فإذا أسلم صار مصان
الدم كالمسلم: ١٢٩/١٣
- أقوال العلماء في معنى قوله ﷺ: «فإن قتلته فإنه
بمنزلك قبل أن تقتله وأنت بمنزلته قبل أن يقول
كلمته»: ١٢٩/١٣ - ١٣٠
- صحة إسلام من قال: أسلمت لله ولم يزد على
ذلك: ١٣٠/١٣
- من أفسد عضواً من أعضائه لم يصلح يوم القيامة بل
يبقى على الصفة التي هو عليها عقوبة له: ١٣١/١٣
- على ما بايع النبي ﷺ أصحابه: ١٣٣/١٣
- لماذا خضت الأيدي والأرجل بالافتراء والبهت:
١٣٤/١٣
- طاعة المخلوق إنما تجب فيما ليس بمعصية لله ﷻ:
١٣٤/١٣
- إذا قُتل المرتد على ارتداده فالقتل له لا يكون كفارة
له: ١٢٥/١٣
- ذهب أكثر العلماء إلى أن الحدود كفارات: ١٣٦/١٣
- الجمع بين حديث: «لا أدري الحدود كفارات
لأهلها أم لا» وحديث: «ومن أصاب من ذلك شيئاً
فعوقب به فهو كفارة له»: ١٣٦/١٣ - ١٣٨
- إقامة الحد كفارة للذنب ولو لم يتب المحدود وهو
قول الجمهور: ١٤٠/١٣
- قال بعض العلماء بأن إقامة الحد كفارة للذنب إذا
كانت مع توبة: ١٤٠/١٣
- الواجب كفت الشهادة بالنار لأحد أو بالجنة لأحد
إلا من ورد النص فيه بعينه: ١٤٠/١٣
- ذهب الجمهور إلى أن من تاب لا يبقى عليه مؤاخذه
ومع ذلك فلا يأمن من مكر الله لأنه لا اطلاع له هل
قبلت توبته أم لا؟: ١٤١/١٣
- استحباب مفارقة التائب للمواضع التي أصاب بها
الذنوب والأخذان المساعدين له على ذلك
ومقاطعتهم ما داموا على حالهم: ١٤١/١٣
- قبول توبة القاتل عمداً وإليه ذهب الجمهور: ١٣/١٣
١٤١ - ١٤٥
- قول الإمام النووي في شرح قوله تعالى: ﴿وَمَنْ
يَقْتُلْ مُؤْمِناً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيداً
فِيهَا﴾: ١٤٢/١٣
- الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً
مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيداً فِيهَا﴾ وبين أدلة أن
التوبة النصوح تكفر الذنوب: ١٤٢/١٣
- معنى الخلود: ١٤٢/١٣ - ١٤٥
- عم صباحاً وعم مساءً من تحيات الجاهلية: ١٤٣/١٣ هـ
- آيات الوعيد للقاتل بالخلود في النار مخصصة بعدم
توبته: ١٤٥/١٣
- الوعيد الشديد والتهديد بالإبعاد من رحمة الله لمن
قتل مؤمناً متعمداً: ١٤٦/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن توبة القاتل المؤمن
عمداً غير مقبولة: ١٤٧/١٣
- ثبوت الكفارة في قتل العمد: ١٤٨/١٣
- أبواب الديات: ١٥٠/١٣
- باب دية النفس وأعضائها ومنافعها: ١٥٠/١٣
- من قتل مؤمناً بلا سب موجب وقامت عليه البينة
بالقتل وجب عليه القود إلا أن يرضى أولياء المقتول
بالدية أو يقع العفو منهم: ١٥٢/١٣
- الأصل في الدية مائة من الإبل: ١٥٣/١٣
- اختلف العلماء في مقدار الدية إذا كانت من الفضة:
١٥٣/١٣
- يجب في قطع الأنف جميعه الدية: ١٥٣/١٣
- كم الواجب في الدية إذا قُطع المارن من الأنف:
١٥٣/١٣ - ١٥٤
- الأرنبة طرف الأنف والروثة طرف الأرنبة: ١٥٤/١٣
- كم الواجب في الدية إذا قطعت أرنبة أو روثة
الأنف: ١٥٤/١٣
- تجب الدية إذا قطع جميع اللسان: ١٥٤/١٣
- اختلف في لسان الأخرس إذا قطع كم الواجب فيه:
١٥٥/١٣
- تجب الدية في قطع الشفتين: ١٥٥/١٣
- تجب الدية في قطع الأنثيين: ١٥٥/١٣

- ذهب الجمهور إلى أن في كل واحدة من البيضتين نصف الدية: ١٥٦/١٣
- تجب الدية في الذكر ولا خلاف بين أهل العلم بين ذكر الشاب والشيخ والصبي: ١٥٦/١٣
- هل تجب الدية في ذكر العتین: ١٥٦/١٣
- تجب الدية في الضلْب إذا كُسِر: ١٥٦/١٣
- اختلف أهل العلم في كسر الضلْب إذا منع الجماع وآراء العلماء في ذلك: ١٥٧/١٣
- وجوب الدية في العينين: ١٥٧/١٣
- الواجب في كل عين نصف الدية: ١٥٧/١٣
- اختلف أهل العلم في عين الأعور هل تجب فيها الدية: ١٥٧/١٣ - ١٥٨
- في الرجل الواحدة نصف الدية: ١٥٨/١٣
- ما الواجب إذا قُطعت اليد من المنكب أو الرجل من الركبة: ١٥٨/١٣ - ١٥٩
- في المأمومة ثلث الدية: ١٥٩/١٣
- في الجائفة ثلث الدية: ١٥٩/١٣
- في كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشرين من الإبل: ١٦٠/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى التفاضل بين الأصابع وأن في كل أنملة ثلث دية الأصبع: ١٦١/١٣
- في السن خمس من الإبل وإليه ذهب الجمهور: ١٦١/١٣
- ذهب بعض العلماء إلى التفاضل بين الأسنان: ١٦١/١٣
- في الموضحة خمس من الإبل: ١٦٢/١٣
- بيان أن الأصابع سواء في ديتها وهي عشر من الإبل في كل أصبع: ١٦٧/١٣
- بيان أن الأسنان سواء في ديتها: ١٦٧/١٣
- الواجب في العين العوراء السّادة لمكانها ثلث الدية: ١٦٧/١٣
- الواجب في اليد الشلّاء لمكانها ثلث الدية: ١٦٨/١٣
- الواجب في السن السوداء لمكانها ثلث الدية: ١٦٨/١٣
- يجب في ذهاب السمع والبصر والنكاح والعقل في كل واحدة منها دية كاملة عند من يجعل قول الصحابي حجة: ١٦٨/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب الدية في ذهاب القول بغير قطع اللسان قياساً على السمع: ١٦٩/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب الدية في ذهاب النكاح وفي إبطال مني الرجل قياساً على سلس البول: ١٦٩/١٣
- باب دية أهل الذمة: ١٧٠/١٣
- دية الكافر الذمي نصف دية المسلم وخالف بعض العلماء في ذلك: ١٧٢/١٣
- ذهب الشافعي إلى أن دية الكافر أربعة آلاف درهم: ١٧٢/١٣
- ماهو مقدار دية المجوسي: ١٧٢/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن دية الذمي ثلث دية المسلم والجواب على ذلك: ١٧٣/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن دية الذمي كدية المسلم والجواب على ذلك: ١٧٤/١٣
- الفرق بين الذمي والمعاهد: ١٧٥/١٣
- باب دية المرأة في النفس وما دونها: ١٧٦/١٣
- أرش المرأة يساوي أرش الرجل في الجراحات التي لا يبلغ أرشها إلى ثلث دية الرجل وفيما بلغ أرشه إلى مقدار الثلث من الجراحات يكون أرشها فيه كنصف أرش الرجل وتفصيل ذلك: ١٧٨/١٣ - ١٨٠
- باب دية الجنين: ١٨٠/١٣
- دية شبه العمد تحملها العاقلة: ١٨١/١٣
- الأب من العاقلة: ١٨٢/١٣
- ما هي الغرّة: ١٨٣/١٣ - ١٨٦
- العاقلة المذكورة في الحديث المقصود بها العُصبة: ١٨٧/١٣
- دية شبه العمد تحملها العاقلة: ١٨٨/١٣
- ذم السّجع في الكلام خاصة ما أريد به إبطال شرع أو إثبات باطل: ١٨٨/١٣
- يجب في الجنين على قاتله الغرّة إن خرج ميتاً: ١٨٩/١٣
- أقوال العلماء فيما إذا مات الجنين بقتل أمه: ١٩٠/١٣
- هل يختلف الحكم بين جنين الأمة وجنين الحرّة: ١٩١/١٣
- باب من قتل في المعترك من يظنه كافراً فبان مسلماً من أهل دار الإسلام: ١٩١/١٣

- تصدق حذيفة بن اليمان بديه أبيه على المسلمين : ١٩٢/١٣
- ذهب بعض أهل العلم وأكثر الخوارج إلى أن دية الخطأ في مال القاتل ولا تلزم العاقلة : ٢١٣/١٣
- قتل المسلمين لليمان جهلاً منهم في معركة أحد : ١٩٢/١٣
- المحض وعمد الخطأ في مال القاتل : ٢١٣/١٣
- من قتله قاتل في المعركة وهو يظنه كافراً ثم انكشف مسلماً ففيه الدية : ١٩٣/١٣
- تحريم أن يتولى مولى الرجل مولى رجل آخر : ٢١٣/١٣
- مسلماً ففيه الدية : ١٩٣/١٣
- الزوج والولد ليسا من العاقلة : ٢١٣/١٣
- تُدفع دية من قُتل خطأ في معركة من بيت مال المسلمين : ١٩٣/١٣
- ما تحمله العاقلة يسقط عنهم بفقرهم ولا يرجع على القاتل : ٢١٤/١٣
- باب ما جاء في مسألة الزبية والقتل بالسبب : ١٩٤/١٣
- لا يضمن الفقير أرش ما جناه ولا يضمن عاقلته ذلك : ٢١٤/١٣
- دية المتجاذبين في البئر تكون على الصفة المذكورة في حديث علي : ١٩٤/١٣ - ١٩٧
- ذهب أكثر العترة إلى أن جناية الخطأ تلزم العاقلة وإن كانوا فقراء : ٢١٥/١٣
- ماهي زُبْيَةُ الأسد : ١٩٦/١٣
- مذهب العلماء في إلزام العاقلة وعدمها للفقير : ٢١٥/١٣
- لا يضمن الولد من جناية أبيه شيئاً : ٢١٨/١٣
- لا يضمن الوالد من جناية ابنه شيئاً : ٢١٨/١٣
- الأب من العاقلة : ٢١٨/١٣
- لا يؤاخذ أحد بذنب أحد في عقوبة ولا ضمان : ٢١٩/١٣
- تفصيل الحكم فيما إذا تجاذب جماعة في بئر : ١٩٧/١٣
- تفصيل الحكم فيما إذا تجاذب جماعة في بئر ولم يتصادموا : ١٩٧/١٣
- تفصيل الحكم فيما إذا تجاذب جماعة في بئر وتصادموا في البئر : ١٩٨/١٣
- من منع غيره ما يحتاج إليه من طعام أو شراب مع قدرته على ذلك فمات ضمنه : ١٩٨/١٣
- العاقلة لا تعقل العمد ولا العبد ولا الصلح ولا الاعتراف : ٢٢١/١٣
- سد الرَّمق واجب : ١٩٨/١٣
- باب أجناس مال الدية وأسنان إبلها : ١٩٩/١٣
- اختلغ العلماء في دية الخطأ من الإبل وذكر مذاهيبهم في ذلك : ٢٠٢/١٣ - ٢٠٣
- الدية من الإبل مائة ومن البقر مائتان ومن الشاء ألفان ومن الحلل مائتا حلة : ٢٠٤/١٣
- الدية من الذهب ألف دينار : ٢٠٤/١٣
- الدية من الفضة اثنا عشر ألفاً درهم : ٢٠٥/١٣
- انفاسم القتل إلى عمد وشبه عمد وخطأ : ٢٠٨/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى تغليب الدية على من قتل في الحرم أو قتل محرماً : ٢٠٨/١٣
- باب العاقلة وما تحمله : ٢٠٩/١٣
- ابن المرأة ليس من عاقلتها : ٢١١/١٣
- عاقلة الرجل قرابته من قبل الأب وهم عصبته : ٢١٢/١٣
- عاقلة تحمل الدية : ٢١٢/١٣
- عاقلة الرجل عشيرته : ٢١٢/١٣
- أقوال العلماء في من تجب عليه العاقلة : ٢١٣/١٣
- لا يضمن الولد من جناية أبيه شيئاً : ٢١٨/١٣
- لا يضمن الوالد من جناية ابنه شيئاً : ٢١٨/١٣
- الأب من العاقلة : ٢١٨/١٣
- لا يؤاخذ أحد بذنب أحد في عقوبة ولا ضمان : ٢١٩/١٣
- العاقلة لا تعقل العمد ولا العبد ولا الصلح ولا الاعتراف : ٢٢١/١٣
- اختلغ العلماء في العاقلة تحمل العبد : ٢٢١/١٣
- مذهب العلماء في جناية العمد من الرجل على غيره أو على نفسه وهل ثمة فرق بينهما : ٢٢٢/١٣
- اختلغ العلماء في مقدار الأجل في دية الخطأ وأقوالهم في ذلك : ٢٢٢/١٣
- قال بعض أهل العلم : أنه لم يرد خبر عن النبي ﷺ في تأجيل الدية : ٢٢٢/١٣
- كتاب الحدود : ٢٢٥/١٣
- أبواب حد الزنا : ٢٢٥/١٣
- باب ما جاء في رجم الزاني المحصن وجلد البكر وتغريه : ٢٢٥/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن الزنا يثبت بالإقرار مرة واحدة : ٢٢٦/١٣ - ٢٢٩
- معنى الحدود لغة وشرعاً : ٢٢٧/١٣
- عدم حل الأموال المأخوذة في الصلح مع عدم طيبة النفس : ٢٢٩/١٣

- من هو «أنيس» المذكور في قوله ﷺ: «واغد يا أنيس إلى امرأة هذا»: ٢٢٩/١٣
- استشكل البعض بعثه ﷺ إلى المرأة التي زنت مع أمره لمن أتى الفاحشة بالستر والجواب على ذلك: ٢٢٩/١٣
- رجوع أنيس إلى النبي ﷺ لإخباره باعتراف المرأة: ٢٣٠/١٣
- ذهب البعض إلى أنه يجوز للحاكم في الحدود أن يحكم بما أقر به الخصم عنده وأبى ذلك الجمهور: ٢٣٠/١٣
- ثبوت التغريب ووجوبه على الزاني البكر: ٢٣١/١٣
- ذهب القاسمية والحنفية إلى عدم وجوب التغريب والحبس للزاني غير المحصن واستدلوا بعدم ذكر التغريب في آية الجلد: ٢٣١/١٣ - ٢٣٢
- ذكر التغريب في أحاديث صحيحة ثابتة باتفاق أهل الحديث: ٢٣٢/١٣
- استدلال الخوارج بعدم ثبوت رجم المحصن بعدم وجود هذا الحكم في القرآن: ٢٣٢/١٣
- أحاديث التغريب قد جاوزت حد الشهرة: ٢٣٢/١٣
- استدلال الطحاوي بحديث: «إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها» على نسخ التغريب: ٢٣٣/١٣
- الكلام على حكم تغريب النساء: ٢٣٣/١٣
- ظاهر أحاديث التغريب أنه ثابت في الذكر والأنثى: ٢٣٤/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن التغريب بنصف في حق الأمة والعبد قياساً بالحد: ٢٣٤/١٣
- التغريب هو نفي الزاني عن محله سنة: ٢٣٤/١٣
- أقوال العلماء في مسافة التغريب: ٢٣٥/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن الحبس يحل محل التغريب وهو قول مردود وبيان ذلك: ٢٣٥/١٣
- الواجب حمل الأحكام الشرعية على ماهي حقيقته في لسان الشارع: ٢٣٦/١٣
- لا يصلح جعل النهي عن سفر المرأة قرينة على أن المراد بالتغريب هو الحبس لأسباب: ٢٣٦/١٣
- ذهب الخوارج والمعتزلة إلى عدم وجوب الرجم بحجة عدم ذكره في كتاب الله: ٢٣٧/١٣
- يُجمع للمُحَصَّن بين الجلد والرجم: ٢٣٧/١٣
- الرجم ثابت بالسنة المتواترة المجمع عليها: ١٣/٢٣٨ - ٢٣٧
- التعريف بإبراهيم بن سيار النّظام وبيان كفره: ١٣/٢٣٧ - ٢٣٨ هـ
- نسخ التلاوة لا يستلزم نسخ الحكم: ١٣/٢٣٨
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى إيجاب الجلد مع الرجم على الزاني المحصن: ١٣/٢٣٨
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الزاني المحصن لا يجلد بل يرجم فقط ومناقشة أدلة الفريقين: ١٣/٢٣٨
- قال بعض أهل العلم بنسخ الجلد للزاني المحصن بحجة عدم ذكر راوي حديث ماعز للجلد ومناقشة المسألة: ١٣/٢٣٩ - ٢٤٠
- باب رجم المحصن من أهل الكتاب وأن الإسلام ليس بشرط في الإحصان: ١٣/٢٤١
- حد الزنا يقام على الكافر كما يقام على المسلم: ١٣/٢٤٣
- اختلف العلماء في حد الزنا على الكافر والحربي والذمي وذكر أقوالهم في ذلك: ١٣/٢٤٣
- ذهب البعض إلى وجوب الإسلام في الرجم: ١٣/٢٤٤
- يُحد الذمي كما يُحد المسلم: ١٣/٢٤٤
- ثبوت حكم الرجم في حق المحصن في التوراة: ١٣/٢٤٤
- الكلام على موافقة حكم النبي ﷺ في الزاني المحصن بالرجم لما في التوراة: ١٣/٢٤٤
- قال الإمام مالك بأن رجمه ﷺ لليهوديين لأنه لم يكن لهم ذمة فتحاكموا إليه والرد على هذا القول: ١٣/٢٤٥
- باب اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعاً: ١٣/٢٤٦
- الإحصان يثبت بالإقرار مرة وأن الجواب بنعم إقرار: ١٣/٢٤٧
- يجب على الإمام الاستفصال والبحث عن حقيقة الحال: ١٣/٢٥٠
- لا يجب أن يكون الإمام أول من يرجم: ١٣/٢٥١
- لا يجب الحفر للمرجوم: ١٣/٢٥١
- إقرار ماعز على نفسه أربع مرات: ١٣/٢٥١
- اشترط بعض أهل العلم في ثبوت الرجم للزاني المحصن إقراره على نفسه أربع مرات: ١٣/٢٥٢
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يكفي الإقرار مرة واحدة: ١٣/٢٥٣

- مناقشة أدلة الفريقين: ٢٥٤/١٣ - ٢٥٧
- لو كان التريب شرطاً في الإقرار لذكر ذلك رسول الله ﷺ حينما جاءت الغامدية وردّها: ٢٥٥/١٣
- ذهب بعض أهل العلم ممن قالوا بوجوب تريب الإقرار إلى وجوب أن تكون في مجالس متعددة والجواب عن ذلك: ٢٥٦/١٣
- باب استفسار المقر بالزنا واعتبار تصريحه بما لا تردد فيه: ٢٥٧/١٣
- مشروعية الاستفصال للمقرّ بالزنا: ٢٥٩/١٣
- هل هناك فرق بين من يجهل الحكم ومن يعلمه ومن كان منتهكاً للحرم ومن لم يكن كذلك في تلقين الإقرار: ٢٥٩/١٣
- إذا قصر الإمام في الاستفصال من المقرّ ثم انكشف بعد التنفيذ وجود مُسقط للحد فماذا يلزمه: ٢٥٩/١٣
- باب أنّ من أقرّ بحدٍّ ولم يُسمّه لا يُحد: ٢٦٠/١٣
- الصلاة من مكفّرات الصغائر: ٢٦١/١٣ - ٢٦٢
- من أقرّ بحد من الحدود لم يفسره لا يُطالب التفسير ولا يقام عليه الحد إن لم يقع منه: ٢٦٢/١٣
- تُدرأ الحدود بالشبهات بعد ثبوتها وتعيينها: ٢٦٢/١٣
- باب ما يُذكر في الرجوع عن الإقرار: ٢٦٢/١٣
- ورد في بعض روايات حديث ما عزر فراره من مسّ الحجارة: ٢٦٤/١٣
- يُقبل من المقرّ الرجوع عن الإقرار ويسقط عنه الحد: ٢٦٥/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يقبل من المقرّ الرجوع عن الإقرار: ٢٦٦/١٣
- إذا هرب المرجوم فهل يُلحق أم يُترك ويُخلى وأقوال العلماء في ذلك: ٢٦٦/١٣
- للإمام مالك في هذه المسألة أقوال وذكرها: ٢٦٦/١٣ هـ
- باب أن الحد لا يجب بالتهم وأنه يسقط بالشبهات: ٢٦٧/١٣
- ذهب البعض إلى أن المرأة لا تُحدّ بنكولها عن اللعان: ٢٦٧/١٣
- جواز عيب من يسلك مسالك السوء: ٢٦٨/١٣
- لا يجب الحد بالتهم: ٢٦٩/١٣
- لا يجوز إقامة الحدود إلا بعد حصول اليقين ولا تجوز إقامتها بمجرد الحدس والتهمة: ٢٦٩/١٣
- درء الحدود بالشبهات: ٢٧٠/١٣ - ٢٧١
- آية الرجم كانت فيما نزل من القرآن ثم نُسخت قراءتها ولم يُسَخَّحْ حكمها: ٢٧٢/١٣
- تخوف عمر من أن يضل الناس بترك فريضة الرجم للزاني المحصن بحجة عدم وجود هذا الحكم في كتاب الله: ٢٧٢/١٣
- وقوع ما خشي منه عمر رضي الله عنه ووقوع بعض الخوارج وبعض المعتزلة فيما خشي منه: ٢٧٢/١٣
- أنكر الخوارج وبعض المعتزلة مشروعية الرجم: ٢٧٢/١٣
- وصفه رضي الله عنه لعمر بأنه ممن يوافق حدسه الصواب: ٢٧٢/١٣
- إذا وجدت المرأة حاملاً ولا زوج لها ولا سيد ولم تذكر شبهة فعليها الحد: ٢٧٣
- ذهب الجمهور إلى أنّ مجرد الحمل لا يثبت به الحد بل لا بد من الاعتراف أو البيّنة: ٢٧٣/١٣
- باب من أقرّ أنه زنى بامرأة فجمحت: ٢٧٤/١٣
- من أقرّ بالزنا بامرأة معينة فجمحت يحد للزنا ولا يحد للذف وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٢٧٥/١٣
- باب الحث على إقامة الحد إذا ثبت والنهي عن الشفاعة فيه: ٢٧٦/١٣
- الترغيب بإقامة الحدود وبيان أنها من أسباب نفع العباد ونزول الأمطار: ٢٧٧/١٣
- الترغيب بتنفيذ أحكام الله وعدم الرأفة بالعصاة: ٢٧٧/١٣
- عدم الفرق في تنفيذ الحدود بين الشريف والضعيف والغني والفقير: ٢٧٧/١٣
- ترك الحدود والمداهنة فيها وإسقاطها عن الأكابر من أسباب هلاك الأمم: ٢٧٧/١٣
- تحريم الشفاعة في الحدود والتهيب لفاعلها: ٢٧٨/١٣
- جواز الشفاعة قبل أن تصل الحدود إلى الإمام: ٢٧٨/١٣ - ٢٧٩
- إذا بلغ الحد الإمام وجبت إقامته: ٢٧٩/١٣
- فرق مالك في الشفاعة بين من عُرف بأذية الناس وغيره: ٢٧٩/١٣
- الترغيب في الستر على المسلم: ٢٧٩/١٣
- باب أن السنة بداءة الشاهد بالرجم وبداءة الإمام به إذا ثبت بالإقرار: ٢٧٩/١٣

- الشَّهَادُ أول من يرمي الزاني المحصن زجراً للعامّة من التساهل في الشهادة والترغيب في الثبوت: ٢٨٠/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن الواجب على الإمام أن يكون أول الراجمين للمحصن إذا ثبت الزنا بالإقرار ومناقشة أدلتهم: ٢٨١/١٣ - ٢٨٠
- لا يلزم الإمام حضور الرجم: ٢٨١/١٣
- لم يحضر النبي ﷺ لرجم ماعز ولا الغامدية برغم إقرارهما: ٢٨١/١٣
- استحب الفقهاء أن يبدأ الإمام بالرجم إذا ثبت الزنا بالإقرار وتبدأ الشهود به إذا ثبت بالبينة: ٢٨١/١٣
- باب ما جاء في الحفر للمجروم: ٢٨٢/١٣
- ذكر المواضع التي سميت بالـ «حَرَّة»: ٢٨٤/١٣
- اختلفت الروايات في الحفر للمرجوم والجمع بين هذه الروايات: ٢٨٥/١٣
- روايات إثبات الحفر للمرجوم تقدم على روايات النفي: ٢٨٦/١٣
- ذهب العترة إلى استحباب الحفر للمرجوم: ٢٨٦/١٣
- ذكر مذاهب العلماء في الحفر للمرجوم سواء كان رجل أو امرأة: ٢٨٦/١٣
- الظاهر مشروعية الحفر: ٢٨٦/١٣
- باب تأخير الرجم عن الحُبلى حتى تضع وتأخير الجلد عن ذي المرض المرجو زواله: ٢٨٧/١٣
- المحدود محترز تحفظ عورته من الكشف: ٢٨٨/١٣
- الجمع بين الروايات الواردة في رجم الحُبلى وتأخيرها: ٢٨٩/١٣
- النسيان والسهو والغلط وارد في حق الصحابة: ٢٩٠/١٣
- مجرد الإقرار بالحد دون تعيين لا يجوز للإمام أن يحد به: ٢٩٠/١٣
- أمره ﷺ لأولياء الغامدية بالإحسان إليها حتى تضع: ٢٩٠/١٣
- ذهب الجمهور إلى أن المرأة ترحم قاعدة سترها لها وذكر آراء العلماء في ذلك: ٢٩٠/١٣
- صلته ﷺ على الغامدية: ٢٩١/١٣
- الحدود لا تسقط بالتوبة: ٢٩١/١٣
- يجب تأخير الحد عن الحامل حتى تضع ثم ترضع وتقطم: ٢٩١/١٣
- مذاهب العلماء في إقامة الحد على المريض: ٢٩٢/١٣
- باب صفة سوط الجلد وكيف يُجلد من به مرض لا يُرجى برؤه: ٢٩٢/١٣
- ينبغي أن يكون السوط الذي يجلد به الزاني متوسطاً بين الجديد والقديم: ٢٩٦/١٣
- ينبغي أن يكون العود الذي يجلد به الزاني متوسطاً بين الكبير والصغير: ٢٩٦/١٣
- إذا لم يحتمل المريض الجلد ضرب بعثكول أو ما يشابهه: ٢٩٦/١٣
- باب من وقع على ذات محرم أو عمل عمل قوم لوط أو أتى بهيمة: ٢٩٦/١٣
- يجوز للإمام أن يأمر بقتل من خالف قطعياً من قطعيات الشريعة: ٢٩٧/١٣
- يجوز التعزير بالقتل: ٢٩٧/١٣
- يجوز أخذ مال من ارتكب معصية مستحلاً لها بعد إراقة دمه: ٢٩٨/١٣
- ذهب الشافعي إلى رجم اللوطي محصناً كان أو غير محصن: ٣٠١/١٣
- اختلف العلماء في عقوبة الفاعل للواط والمفعول به: ٣٠١/١٣
- اللواط محرم من الكبائر: ٣٠١/١٣
- ذهب جمع من الصحابة على قتل اللوطي واختلفوا في كيفية قتله: ٣٠١/١٣
- ذهب جماعة من أهل العلم أن حد اللوطي حد الزاني فيجلد البكر ويغزب ويُرجم المحصن: ٣٠٣/١٣
- اختلفت الرواية عن الحسن في عقوبة اللواط: ١٣/٣٠٣ هـ
- فاعل اللواط يستحق اشد العقوبات لما في هذه الفاحشة من شناعة: ٣٠٤/١٣
- العمل عند أهل العلم بمن أتى البهيمة بأنه لا حدّ عليه: ٣٠٥/١٣
- اختلف أهل العلم فيمن وقع على بهيمة: ٣٠٧/١٣
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى وجوب العلم فيمن أتى البهيمة: ٣٠٧/١٣
- ينبغي قتل البهيمة التي وُقع عليها: ٣٠٨/١٣
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى تحريم لحم البهيمة المفعول بها وإلى أنها تذبج: ٣٠٨/١٣
- باب فيمن وطئ جارية امرأته: ٣٠٩/١٣

- اختلف أهل العلم في الرجل يقع على جارية امرأته
وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٣١٢/١٣
- باب حد زنا الرقيق خمسون جلدة: ٣١٣/١٣
- ذهب ابن عباس وجمع من التابعين إلى إقامة الحدود
على العبيد والإماء وذهب الجمهور إلى خلاف
ذلك: ٣١٤/١٣
- العبيد والإماء عليهم نصف ما على الأحرار من
الحد: ٣١٤/١٣
- يمهل من كان مريضاً من أصحاب الحدود حتى
يصح من مرضه: ٣١٥/١٣
- باب السيد يقيم الحد على رقيقه: ٣١٥/١٣
- أين تكون شهادة العبد على زناه: ٣١٦/١٣
- من أقيم عليه الحد فلا يُعزَّر بالتعنيف واللوم:
٣١٧/١٣
- لا يقام على الأمة الحد إلا إذا زنت بعد إقامة الحد
عليها: ٣١٧/١٣
- إذا تكرّر الزنا من الأمة أربع مرات بعد إقامة الحد
عليها فإنها تُباع وهذا محل خلاف بين العلماء:
٣١٧/١٣
- ظاهر الأمر ببيع الأمة أنه واجب وذهب الجمهور
إلى أنه مستحب فقط: ٣١٨/١٣
- زعم بعض الشافعية بأن الأمر بالبيع منسوخ
والجواب على ذلك: ٣١٨/١٣
- هل يلزم البائع للأمة التي زنت أن يبين عيبها
للمشتري وهل الزنا عيب في الرقيق؟: ١٣/٣١٨
- من الذي يقيم الحد على المملوك إذا أصاب الحد
وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٣١٩/١٣ - ٣٢٠
- العبد والأمة يجلدان سواء كانا محصنين أم لا:
٣٢١/١٣
- اختلف أهل العلم في المملوك إذا كان محصناً هل
يرجم أم لا؟: ٣٢٢/١٣
- هل الحكم في المكاتب كالحكم في العبد أم لا؟:
٣٢٢/١٣
- أبواب القطع في السرقة: ٣٢٣/١٣
- باب ما جاء في كم يقطع السارق: ٣٢٣/١٣
- ذهب الجمهور إلى قطع يد السارق في ربع دينار أو
ثلاثة دراهم: ٣٢٦/١٣
- اختلف العلماء فيما يقوم به ما كان من غير الذهب
والفضة وللعلماء في هذه المسألة أحد عشر قولاً
ومناقشة أدلة كل مذهب وبيان الراجح منها: ١٣/٣٢٦
- ما هو مقدار ثمن المجن الذي تقطع يد السارق فيه:
١٣/٣٢٦ - ٣٣١
- ذهب الخوارج إلى أن اليد تقطع في القليل والكثير:
١٣/٣٣٠
- باب اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع إليه الفساد:
١٣/٣٣١
- جواز التأديب بالمال: ١٣/٣٣٥
- جواز الجمع بين عقوبة المال والبدن: ١٣/٣٣٥
- لا قطع على من سرق الثمر والكثير سواء كانا باقين
في منبتهما أو قد أخذنا منه: ١٣/٣٣٥
- مذاهب العلماء فيمن سرق ثمرًا أو شواءً وما لا يبقى
أكثر من يوم: ١٣/٣٣٥
- شرط القطع الحرز وإليه ذهب الأكثر: ١٣/٣٣٥
- عدم القطع في الثمر إذا كان غير محرز: ١٣/٣٣٦
- باب تفسير الحرز وأن المرجع فيه إلى العرف:
١٣/٣٣٦
- العفو بعد الرفع إلى الإمام لا يسقط به الحد:
١٣/٣٣٨
- القطع يسقط بالعفو قبل الرفع: ١٣/٣٣٩
- المجد حرزٌ لما داخله: ١٣/٣٣٩
- باب ما جاء في المختلس والمنتهب والخائن
وجاحد العارية: ١٣/٣٤٠
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا يقطع
المختلس والمنتهب والخائن: ١٣/٣٤٢
- من هو الخائن ومن هو المنتهب ومن المختلس:
١٣/٣٤٢
- تحريم الشفاعة في الحدود إذا رفع إلى الإمام:
١٣/٣٤٥
- تقطع يد جاحد العارية: ١٣/٣٤٦
- ذهب الجمهور إلى عدم وجوب القطع لمن جحد
العارية والردي عليها وذكر أدلتهم: ١٣/٣٤٦ - ٣٤٧
- الجمع بين روايات جحد المخزومية للعارية
وروايات سرقته لمتاع: ١٣/٣٤٧ - ٣٤٨
- يمكن القول بأن جاحد الوديعة يصدق عليه اسم
سارق: ١٣/٣٤٨

- باب القطع بالإقرار وأنه لا يُكتفى فيه بالمرة: ٣٤٨/١٣
 - يستحب تلقين ما يُسقط الحد: ٣٥٠/١٣
 - ذهب البعض إلى أن الإقرار بالسرقة مرة واحدة لا يكفي وأن أقل ما يلزم به القطع مرتان: ٣٥٠/١٣
 - ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الإقرار مرة واحدة كافي: ٣٥١/١٣
 - مشروعية أمر المحدود بالاستغفار والدعاء له بالتوبة بعد استغفاره: ٣٥١/١٣
 - باب حسم يد السارق إذا قُطعت واستحباب تعليقها في عنقه: ٣٥١/١٣
 - وجوب كي يد السارق بالنار بعد قطعها ليقطع الدم: ٣٥٣/١٣
 - مشروعية تعليق يد السارق في عنقه: ٣٥٣/١٣
 - باب ما جاء في السارق يُوهب السرقة بعد وجوب القطع والشفع فيه: ٣٥٤/١٣
 - مشروعية المعافاة في الحدود قبل الرفع إلى الإمام: ٣٥٧/١٣
 - يشرع إقالة أرباب الهيئات إن وقعت الزلة منهم نادراً: ٣٥٧/١٣
 - حرمة الشفاعة في الحدود بعد رفعها إلى الإمام: ٣٥٨/١٣
 - باب في حد القطع وغيره هل يُستوفى في دار الحرب أم لا؟: ٣٥٨/١٣
 - عدم الفرق بين القريب والبعيد والمقيم والمسافر في إقامة الحدود: ٣٦١/١٣
 - أبواب حد شارب الخمر: ٣٦٢/١٣
 - باب الجلد في الخمر بالجريد والنعال وغيرها: ٣٦٢/١٣
 - للوكيل أن يُوكَّل: ٣٦٣/١٣
 - الشهادتين على شيئين إذا أكل معناهما إلى شيء واحد جمعنا: ٣٦٣/١٣
 - يطلق لفظ الخمر على عصير العنب المشد واختلف العلماء هل يطلق على غيره حقيقة أو مجازاً: ٣٦٤/١٣
 - إذا كان لفظ: «الخمر» يطلق على العنب مجازاً فهل هو من مجاز اللغة أو من مجاز القياس: ٣٦٤/١٣ - ٣٦٧
 - قال جماعة من أهل اللغة بأن الخمر هو كل شيء ستر العقل وخامره: ٣٦٤/١٣

- معنى الخمر ولم سميت بذلك ومتى حُرمت: ٣٦٤/١٣
 - بيان أن قول من قال من الكوفيين أن الخمر مختص بعصير العنب فاسد: ٣٦٥/١٣
 - كل مسكر خمر: ٣٦٥/١٣
 - لم يفرق الصحابة في الخمر بين ما يُتخذ من عنب وغيره وحرموا كل ما أسكر من أي شيء: ٣٦٥/١٣ - ٣٦٦
 - حقيقة الخمر في الشرع هي ما خامر العقل: ٣٦٦/١٣
 - مشروعية جلد شارب الخمر بالجريد: ٣٦٧/١٣
 - جواز جلد شارب الخمر بالسوط: ٣٦٧/١٣
 - جلد شارب الخمر أربعين جلدة: ٣٦٧/١٣ - ٣٦٨
 - الجمع بين روايات ضرب الشارب بالجريد وضربه بالنعال: ٣٦٨/١٣
 - الجمع بين روايات أن النبي ﷺ لم يسن في الجلد سنةً وبين أحاديث أن الجلد أربعين سنةً: ٣٦٨/١٣
 - لا بأس بإطلاق «السنة» على فعل الخلفاء الأربعة: ٣٦٩/١٣
 - لا يجوز الدعاء على من أقيم عليه الحد: ٣٧٠/١٣
 - يكفي في ثبوت حد الشرب شاهدان: ٣٧٠/١٣
 - مشروعية حد الشرب: ٣٧١/١٣
 - ذهب جماعة من أهل العلم أن الخمر لا حد فيها وإنما فيها التعزير: ٣٧١/١٣
 - اختلف الصحابة في العدد الذي يضره شارب الخمر والجمع بين الروايات الواردة في ذلك: ٣٧٢/١٣
 - استدل جماعة من أهل العلم بجلد عمر للشارب بعد استشارة الصحابة ثمانون جلدة «إلى أن حد السكران ثمانون»: ٣٧٢/١٣
 - لا يمكن أن نقول بأن الزيادة في رواية عدد الجلدات مقبولة لأنها زيادة شاذة: ٣٧٢/١٣
 - ذهب ابن دحية إلى تصحيح رواية عمر أن رسول الله ﷺ جلد في الخمر ثمانين: ٣٧٣/١٣
 - الراجح هو عدم ثبوت مقدار معين عنه ﷺ في جلد شارب الخمر: ٣٧٤/١٣
 - نهيه ﷺ عن انتباز الدباء والحنتم والنقير والمزفت: ٣٧٨/١٣
 - إذا مات رجل بحد من الحدود لم يلزم الإمام ولا نائبه الأرش ولا القصاص إلا حد الشرب: ٣٧٩/١٣
 - اختلف أهل العلم فيما إذا مات رجل بحد من الحدود هل يلزم الإمام الأرش أو القصاص: ٣٧٩/١٣

- ذهب أبو حنيفة وابن أبي ليلى بوجوب الدية على العاقلة إذا مات رجل بحد من الحدود وذكر أدلتهم والجواب عليها: ٣٨٠/١٣
- ذهب الجمهور إلى أن مات بتعزير فإن الإمام ضامن: ٣٨٠/١٣
- لا يجوز الجمع بين الزيب والتمر وجعلهما نبيذاً: ٣٨١/١٣
- ذهب أكثر أهل العلم إلى التنصيف للعبد في حد الزنا والقذف والشرب: ٣٨٢/١٣
- ذهب ابن مسعود إلى تنصيف الحد للعبد: ١٣/٣٨٢ - ٣٨٣
- باب ما ورد في قتل الشارب في الرابعة وبيان نسخه: ٣٨٣/١٣
- اختلف العلماء هل يقتل الشارب بعد الرابعة أو لا: ٣٨٨/١٣
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل الشارب وإلى نسخ القتل وذهب أبو داود الظاهري إلى خلاف ذلك: ٣٨٨/١٣ - ٣٨٩
- الراجح هو نسخ قتل الشارب: ٣٩٠/١٣
- باب من وُجد منه سُكر أو ریح خمر ولم يعترف: ٣٩٠/١٣
- متى كانت قصة العرنين: ٤٠٧/١٣
- نهيه ﷺ عن المثلة: ٤٠٧/١٣
- الكلام على تركه ﷺ للعرنين في الشمس وعدم سقيهم للماء: ٤٠٧/١٣ - ٤٠٨
- من هو المحارب: ٤٠٩/١٣
- دعاه ﷺ لابن عباس بالتفقه في الدين: ٤٠٩/١٣ هـ
- مذاهب العلماء في حد قاطع الطريق: ٤١٠/١٣
- إذا كان المحاربون جماعة واختلفت جنائهم فكيف يكون الحد عليهم: ٤١١/١٣
- هل يكون الصلب قبل القتل أو بعده: ٤١١/١٣
- اختلف العلماء في مقدار الصلب وذكر مذاهبهم في ذلك: ٤١٢/١٣
- هل أحكام المحارب مخصصة بالكافر أم لا: ٤١٢/١٣
- باب قتال الخوارج وأهل البغي: ٤١٣/١٣
- ذكر قصة واقعة الجمل: ٤١٣/١٣ - ٤٢٠
- ذكر قصة وقعة صفين: ٤٢٠/١٣ - ٤٢٦
- لم يطلب الخوارج من علي دم عثمان بل كانوا ينكرون عليه أشياء ويتبرؤون منه: ٤١٥/١٣
- ذهب أبو حنيفة وابن أبي ليلى بوجوب الدية على العاقلة إذا مات رجل بحد من الحدود وذكر أدلتهم والجواب عليها: ٣٨٠/١٣
- ذهب الجمهور إلى أن مات بتعزير فإن الإمام ضامن: ٣٨٠/١٣
- لا يجوز الجمع بين الزيب والتمر وجعلهما نبيذاً: ٣٨١/١٣
- ذهب أكثر أهل العلم إلى التنصيف للعبد في حد الزنا والقذف والشرب: ٣٨٢/١٣
- ذهب ابن مسعود إلى تنصيف الحد للعبد: ١٣/٣٨٢ - ٣٨٣
- باب ما ورد في قتل الشارب في الرابعة وبيان نسخه: ٣٨٣/١٣
- اختلف العلماء هل يقتل الشارب بعد الرابعة أو لا: ٣٨٨/١٣
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل الشارب وإلى نسخ القتل وذهب أبو داود الظاهري إلى خلاف ذلك: ٣٨٨/١٣ - ٣٨٩
- الراجح هو نسخ قتل الشارب: ٣٩٠/١٣
- باب من وُجد منه سُكر أو ریح خمر ولم يعترف: ٣٩٠/١٣
- متى كانت قصة العرنين: ٤٠٧/١٣
- نهيه ﷺ عن المثلة: ٤٠٧/١٣
- الكلام على تركه ﷺ للعرنين في الشمس وعدم سقيهم للماء: ٤٠٧/١٣ - ٤٠٨
- من هو المحارب: ٤٠٩/١٣
- دعاه ﷺ لابن عباس بالتفقه في الدين: ٤٠٩/١٣ هـ
- مذاهب العلماء في حد قاطع الطريق: ٤١٠/١٣
- إذا كان المحاربون جماعة واختلفت جنائهم فكيف يكون الحد عليهم: ٤١١/١٣
- هل يكون الصلب قبل القتل أو بعده: ٤١١/١٣
- اختلف العلماء في مقدار الصلب وذكر مذاهبهم في ذلك: ٤١٢/١٣
- هل أحكام المحارب مخصصة بالكافر أم لا: ٤١٢/١٣
- باب قتال الخوارج وأهل البغي: ٤١٣/١٣
- ذكر قصة واقعة الجمل: ٤١٣/١٣ - ٤٢٠
- ذكر قصة وقعة صفين: ٤٢٠/١٣ - ٤٢٦
- لم يطلب الخوارج من علي دم عثمان بل كانوا ينكرون عليه أشياء ويتبرؤون منه: ٤١٥/١٣

- نهي علي عن المشاركة في الفتنة التي وقعت بعد مقتل عثمان: ٤١٥/١٣ هـ
- مبايعة طلحة والزبير رضي الله عنهما لعلي وخروجهما عليه: ٤١٦/١٣ - ٤١٧ هـ
- خروج الخوارج مع علي: ٤١٦/١٣ هـ
- كيف يفهم الخوارج نصوص القرآن: ٤١٦/١٣ هـ
- تمسك الخوارج بظواهر نصوص القرآن: ٤١٦/١٣ هـ
- اتفاق طلحة والزبير وعائشة على طلب قتلة عثمان وخروجهم إلى البصرة يدعون الناس إلى المطالبة بدم عثمان: ٤١٧/١٣ هـ
- هل بايع طلحة والزبير علياً وهما كارهان أو مُكرهان؟: ٤١٦/١٣ هـ - ٤١٧ هـ
- خلاصة الروايات الصحيحة في وقعة الجمل: ٤١٧/١٣ هـ
- خروج عائشة وطلحة والزبير للإصلاح وطلب الإسراع بالقصاص من قتلة عثمان: ٤١٧/١٣ هـ
- لم يكن لعلي ولا لطلحة والزبير رضي الله عنهم غرض في القتال أصلاً: ٤١٨/١٣ هـ
- الكلام في عدد القتلى في فتنة واقعة الجمل: ٤١٩/١٣ هـ
- طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه هو أول قتيل في وقعة الجمل: ٤١٩/١٣ هـ
- خروج الزبير من أرض المعركة قبل نشوبها وأقرّ بدينه الذي كان أكبر همّه كي لا يموت ظالماً في الفتنة: ٤١٩/١٣ هـ
- قتل عمرو بن جرموز للزبير بن العوام رضي الله عنه بعد انصرافه من أرض القتال: ٤١٩/١٣ هـ
- تبشير علي رضي الله عنه لقاتل الزبير بالنار: ٤١٩/١٣ هـ
- تمنى الزبير بأن يُقتل مظلوماً وحدث ما تمنّاه: ٤١٩/١٣ هـ - ٤٢٠ هـ
- حزن علي رضي الله عنه على كل من قُتل يوم الجمل: ٤٢٠/١٣ هـ
- حزن عائشة على ما حدث يوم الجمل: ٤٢٠/١٣ هـ
- عدم مبايعة معاوية رضي الله عنه لعلي رضي الله عنه حتى يقتص من قتلة عثمان: ٤٢٠/١٣ هـ
- الأسباب التي أدّت إلى وقعة صفين: ٤٢٠/١٣ هـ
- اعتراف معاوية بأولوية علي في الخلافة وأن مقصده في الخروج عليه المطالبة بدم عثمان: ٤٢٠/١٣ هـ
- رفع معاوية وأهل الشام للمصاحف على الرماح بإشارة من عمرو بن العاص: ٤٢١/١٣ هـ
- لم يبايع أهل الشام معاوية خليفة إلا بعد مقتل علي رضي الله عنه: ٤٢١/١٣ هـ
- ذكر أمراء الأجناد وحملة الألوية في وقعة صفين: ٤٢١/١٣ هـ
- ذكر عدد القتلى في وقعة صفين: ٤٢١/١٣ هـ
- الصحيح هو تحاكم كل من علي ومعاوية إلى كتاب الله: ٤٢١/١٣ هـ
- رفع المصاحف على رؤوس الرماح لا يصح: ٤٢١/١٣ هـ
- حقيقة ما دار بين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص في وقعة صفين: ٤٢٢/١٣ هـ
- لا أصل لما أشيع من خداع عمرو بن العاص لأبي موسى الأشعري: ٤٢٢/١٣ هـ
- بيان فضل أبي موسى الأشعري: ٤٢٢/١٣ هـ - ٤٢٣ هـ
- بيان كذب أبي مخنف فيما رواه من اللعن بين يدي علي ومعاوية: ٤٢٣/١٣ هـ
- ترك كثير ممن كان مع علي للقتال بعد رفع المصاحف: ٤٢٣/١٣ هـ
- إنكار الخوارج لعلي عند التحكيم بكتاب الله ومفارقتهم له: ٤٢٣/١٣ هـ
- ذكر عدد الخوارج الذين فارقوا علياً وذكر بداية أمرهم: ٤٢٣/١٣ هـ
- نزول الخوارج بحروراء وذكر عدد من رؤسائهم: ٤٢٣/١٣ هـ
- مناظرة علي بن عباس وعلي بن أبي طالب للخوارج ورجوع عدد منهم مع علي: ٤٢٣/١٣ - ٤٢٤ هـ
- ظهور الخوارج وشقّهم لجيش علي رضي الله عنه: ٤٢٣/١٣ هـ - ٤٢٤ هـ
- إشاعة الخوارج بأن علياً تاب من التحكيم ولذلك رجعوا معه: ٤٢٤/١٣ هـ
- مناداة الخوارج بأن لا حكم إلا لله: ٤٢٤/١٣ هـ
- خروج الخوارج مرة أخرى ومراسلة علي لهم وامتناعهم عنه حتى يتوب من رضاه بالتحكيم: ٤٢٤/١٣ هـ
- مراسلة علي رضي الله عنه للخوارج مرة ثالثة وإرادتهم قتل رسوله: ٤٢٤/١٣ هـ

- قتل الخوارج لعبد الله بن خباب بن الارت وبقر بطن سرية وهي حامل: ٤٢٤/١٣ - ٤٢٥
- خروج علي عليه السلام لقتال الخوارج بعد قتلهم لعبد الله بن خباب وسريته ولم ينج من الخوارج إلا دون العشرة: ٤٢٥/١٣
- اختفاء الخوارج بعد وقعة النهروان وظهور ابن ملجم فيما بعد وقتله لعلي عليه السلام: ٤٢٥/١٣ هـ
- ذكر مقتل علي عليه السلام وأنه قُتل في شهر رمضان: ٤٢٥/١٣ هـ
- ثورة جماعة من الخوارج حين وقع صلح الحسن ومعاوية وقتل زياد وابنه لجماعة منهم: ٤٢٦/١٣
- توضيح المُحقِّق وتبيينه بأن جملة: «لعنهما الله» في كثير من نُسَخ نيل الأوطار ليست موجودة في المخطوط الأم التي كتبها الشوكاني بنفسه وأنها من إقحام بعض المبغضين لمعاوية: ٤٢٦/١٣ هـ
- ذكر ما وقع بعد موت يزيد وخلافة عبد الله بن الزبير: ٤٢٧/١٣
- ذكر الجماعة الذين نازعوا علياً حين رفع المصاحف وأمره بالتوقف: ٤٢٨/١٣ هـ
- ذكر بعض من أمور الخوارج التي شدوا بها عن جماعة المسلمين: ٤٢٨/١٣
- أمر المهلب بن أبي صفرة بقتال الخوارج: ٤٢٨/١٣
- ذكر جماعة ممن صنّف في أخبار الخوارج: ٤٢٩ - ٤٣٠
- ذكر بعض الاعتقادات الفاسدة التي ذهب إليها جماعة من الخوارج: ٤٣١/١٣
- ما حكم الخوارج وهل هم أهل ردة؟: ٤٣٢/١٣
- التثبت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن: ٤٣٣/١٣
- من هو ذو الثدية: ٤٣٥/١٣ - ٤٣٨
- بيان أن الحق كان مع علي ومن معه: ٤٣٥/١٣
- من توجّه عليه تعزير لحق الله جاز للإمام تركه: ٤٣٧/١٣
- إذا أظهر قوم رأي الخوارج لم يحل قتلهم بذلك وإنما يحل قتلهم إذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس: ٤٣٧/١٣
- امتناعه عليه السلام عن قتل ذو الثدية: ٤٣٩/١٣ - ٤٤٠
- بيان المراد بقوله عليه السلام: «يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم»: ٤٤٠/١٣
- من صفات الخوارج خلق رؤوسهم: ٤٤٢/١٣
- بيان أن الحق في وقعت الجمل وصفين كان مع علي ومن معه: ٤٤٣/١٣ - ٤٤٤
- مقتل عمار بن ياسر وهو يقاتل مع علي عليه السلام من أكبر الدلالات على أن الحق كان مع علي لقوله عليه السلام: «مقتل عماراً الفنة الباغية»: ٤٤٣/١٣ - ٤٤٥ هـ
- تقدم عمرو بن العاص ومعاوية عند مقتل عمار واتضح لهما أنهما أخطأ في اجتهداهما: ٤٤٣/١٣ هـ
- تغير لون عمرو بن العاص عندما علم بمقتل عمار بن ياسر: ٤٤٤/١٣ هـ
- تشيير عمرو بن العاص لقتلة عمار بن ياسر بالنار: ٤٤٤/١٣ هـ
- بيان أن الطرفين - وإن بغا أحدهما - لم يخرجوا من دائرة الإسلام والإيمان بنص الكتاب والسنة: ٤٤٤/١٣ هـ
- اعتراف معاوية بأنه أخطأ وأنه يرجو رباً غفوراً: ٤٤٥/١٣ هـ
- ذكر أحاديث وردت في شأن الخوارج: ٤٤٥/١٣ - ٤٤٦
- ذكر روايات مناظرة علي عليه السلام للخوارج: ٤٤٦/١٣ - ٤٤٧
- ذكر روايات ما حدث لعلي عليه السلام مع الخوارج: ٤٤٧/١١٣
- ذكر روايات قتل الخوارج لعبد الله بن خباب بن الارت وبقر بطن جاريته: ٤٤٨/١٣
- مشروعية الكف عن قتل من يعتقد الخروج وعلى الإمام ما لم ينصب لذلك حرباً أو يستعد له: ٤٤٩/١٣
- اختلف أهل العلم في تكفير الخوارج: ٤٤٩/١٣ - ٤٥١
- ذهب القاضي أبو بكر بن العربي إلى تكفير الخوارج وذكر ما استدلل به لرأيه: ٤٥١/١٣
- ذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق: ٤٥٢/١٣
- هل الخوارج فرقة من فرق المسلمين وهل تجوز مناكحتهم وأكل ذبائحهم: ٤٥٣/١٣ - ٤٥٦
- منادة علي يوم الجمل بألا يقتل مدبر ولا يجزى على جريح ولا يقتل أسير ولا يسلب فيئهم: ٤٥٥/١٣
- لا يجوز قتل من كان مدبراً من البغاة: ٤٥٥/١٣ - ٤٥٦

- لا يجوز أن يجهز على الجريح في الحرب بل يترك على ما هو عليه وذهب البعض إلى قتله إذا كان له فئة: ٤٥٦/١٣
- عدم جواز مقاتلة البغاة إذا كانوا في بيوتهم أو طلبوا الأمان: ٤٥٦/١٣
- لا يجوز الاقتصاص ممن قتلَ غيره في الفتنة سواء كان باغياً أو مبعياً عليه: ٤٥٧/١٣
- لا يجوز أخذ أموال البغاة إلا ما كان منها موجوداً عند القتال: ٤٥٧/١٣
- جواز قتال البغاة: ٤٥٧/١٣
- ذهب العترة إلى أن جهاد البغاة أفضل من جهاد الكفار: ٤٥٧/١٣
- باب الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والكف عن إقامة السيف: ٤٥٧/١٣
- من مات وليس في عنقه بيعة للإمام فميتته جاهلية: ٤٥٨/١٣ - ٤٥٩
- يجب على الرعية الوفاء ببيعة الإمام الأول ثم الأول ولا يجوز لهم المبايعة للإمام الآخر قبل موت الأول: ٤٥٩/١٣
- يجب على الرعية أن يدفعوا إلى الأمرء حقهم: ٤٦٠/١٣
- وجوب طاعة الإمام ما أقام كتاب الله: ٤٦٤/١٣
- مشروعية محبة الأئمة والدعاء لهم: ٤٦٤/١٣
- خيار الأئمة من كان محباً للرعية ومحبوياً لديهم وداعياً لهم ومدعواً له منهم: ٤٦٤/١٣
- شرار الأئمة من كان باغضاً للرعية مبعوضاً لديهم يسبهم ويسبونه: ٤٦٥/١٣
- العدل بين الرعية من أسباب محبة الرعية لإمامهم: ٤٦٥/١٣
- لا يجوز منابذة الأئمة بالسيف ما كانوا مقيمين الصلاة: ٤٦٥/١٣
- جواز منابذة الأئمة بالسيف عند ظهور الكفر البواح: ٤٦٥/١٣
- من كره بقلبه ما يفعله السلطان من المعاصي كفاه ذلك ولا يجب عليه زيادة عليه: ٤٦٦/١٣
- وجوب طاعة الأمرء وإن بلغوا في العسف والجور إلى ضرب الرعية وأخذ أموالهم: ٤٦٦/١٣ - ٤٦٨
- لا يجوز الخروج على الأمرء ما دام فعلهم يحتمل التأويل: ٤٦٨/١٣
- لا يجوز الخروج على الأمرء إلا إذا ظهر منهم الكفر البواح: ٤٦٨/١٣
- ذهب البعض إلى وجوب الخروج على الظلمة مستدلين بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والرد على ذلك: ٤٦٩/١٣
- خروج الحسين سبط رسول الله ﷺ على أئمة الجور اجتهاد منه: ٤٦٩/١٣
- نقل كلام ابن تيمية في أن يزيد بن معاوية لم يكن صحابياً: ٤٦٩/١٣ هـ
- يزيد بن معاوية هو أول من غزا القسطنطينية: ٤٦٩/١٣ هـ
- كذب من قال بأن يزيد بن معاوية قتل الحسين بن علي سبط رسول الله ﷺ: ٤٧٠/١٣ هـ
- الذي أمر بقتل الحسين ونكت بالقضيب في ثناياه هو عبيد الله بن زياد: ٤٧٠/١٣ هـ
- تغريب الشيعة بالحسين ﷺ وكتابتهم إليه بأن يأتي إليهم ثم قتلهم له: ٤٧٠/١٣ هـ
- باب ما جاء في حد الساحر وذم السحر والكهانة: ٤٧٠/١٣
- ذهب بعض أهل العلم إلى قتل الساحر إذا عمل في سحره ما يبلغ الكفر: ٤٧٢/١٣
- هل السحر من الكبائر أم أنه كفر؟: ٤٧٣/١٣
- اختلاف أهل العلم في قبول توبة الساحر مبني على الخلاف في توبة الزنديق: ٤٧٣/١٣
- مذاهب العلماء فيما يجب نحو الساحر: ٤٧٣/١٣
- هل للسحر حقيقة وتأثير؟: ٤٧٤/١٣
- مذهب الجمهور أن للسحر تأثيراً وهو الحق: ٤٧٤/١٣
- ذهب البعض إلى أنه لا يقتل الساحر والجواب عن ذلك: ٤٧٥/١٣ - ٤٨١
- مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة الأشياء: ٤٧٥/١٣
- ذهب بعض المبتدعة إلى إنكار أنه ﷺ سحر وزعموا أن هذا حط لمنصب النبوة وتشكيك فيها: ٤٧٦/١٣
- اختلف الناس في القدر الذي يقع به السحر وذكر أقوالهم في ذلك: ٤٧٧/١٣
- الفرق بين المعجزة والكرامة: ٤٧٨/١٣ هـ
- ذكر السمات التي تُعرف بها الخوارق الشيطانية: ٤٧٨/١٣ هـ

- الفرق بين الولي والساحر: ٤٧٩/١٣
- استحباب الدعاء عند حصول الأمر المكروه وتكريره
- وحسن الالتجاء إلى الله: ٤٧٩/١٣
- تركه ﷺ لاستخراج السحر مخافة وقوع الفتنة: ٤٨١/١٣
- بعض أهل التوحيد لا يدخلون الجنة: ٤٨٢/١٣
- كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب: ٤٨٣/١٣
- التصديق شرط في ثبوت كفر من أتى الكاهن والعراف: ٤٨٤/١٣
- هل كفر من صدق كاهناً أو عرافاً كفر حقيقي أو كفر مجازي؟: ٤٨٤/١٣
- معنى من أتى كاهناً لم تقبل منه صلاة أربعين ليلة: ٤٨٤/١٣
- الصلاة في الأرض المغصوبة مجزئة ولكن لا ثواب فيها: ٤٨٤/١٣
- جواز إطلاق لفظ: «ليس بشيء» على ما كان باطلاً: ٤٨٥/١٣
- تحريم ما يأخذه الكهان ممن يتكهنون له وإن وقع ذلك بطيب نفس: ٤٨٧/١٣
- تحريم تعلم السحر والعمل به: ٤٨٧/١٣
- تحريم تعلم علم النجوم والكلام فيه وخاصة إذا كان فيما فيه ادعاء للغيب: ٤٨٧/١٣
- لا بأس بتعلم علم النجوم الذي يُعرف به الوقت وجهة القبلة: ٤٨٨/١٣
- من ازداد من علم النجوم فكأنه ازداد من علم السحر: ٤٨٨/١٣
- علم السحر حرام والازدياد منه أشد تحريماً وكذا الازدياد من علم التنجيم: ٤٨٨/١٣
- اختلف أصحاب المذاهب الأربعة فيمن يتعلم السحر ويستعمله: ٤٨٨/١٣
- اختلف أصحاب المذاهب الأربعة هل يقتل من تعلم السحر بمجرد تعلمه أو استعماله: ٤٨٨/١٣
- النهي عن إتيان الكهان: ٤٨٩/١٣
- كيفية تطير أهل الجاهلية: ٤٨٩/١٣
- الطيرة شرك: ٤٩١/١٣
- اختلف العلماء في حديث: «الشؤم في ثلاث»: ٤٩٥ - ٤٩٤/١٣
- كيف يكون الشؤم في الدار والمرأة والفرس: ٤٩٥/١٣
- قال بعض العلماء: لهذه الفصول في الأحاديث ثلاثة أقسام: ٤٩٥/١٣
- في المنع من الدخول إلى الأرض الوبئة حكماً: ٤٩٦/١٣ - ٤٩٧
- ذهب عمر وغيره من السلف إلى الأكل مع المجذوم: ٤٩٨/١٣
- الجمع بين أحاديث الأمر بالفرار من المجذوم وأحاديث أكله ﷺ مع المجذوم: ٤٩٨/١٣
- يثبت للمرأة الخيار في فسخ النكاح إذا وجدت زوجها مجذوماً أو حدث به جذام: ٤٩٩/١٣
- اختلف العلماء في المجذوم هل يمنع من المسجد والاختلاط بالناس: ٤٩٩/١٣ - ٥٠٠
- اختلف العلماء في المجذومين إذا كثروا هل يؤمرون أن يتخذوا لأنفسهم موضعاً منفرداً خارجاً عن الناس؟: ٥٠٠/١٣
- الأمر بالفرار من المجذوم من باب سد الذرائع: ٥٠١/١٣
- بيان معنى الخط الوارد في الأحاديث: ٥٠١/١٣
- باب قتل من صرح بسب النبي ﷺ دون من عرض: ٥٠٣/١٣
- شاتم الرسول ﷺ يُقتل: ٥٠٥/١٣
- حد القذف لا يسقط بالتوبة: ٥٠٦/١٣
- أقوال العلماء في قتل من سب الرسول ﷺ وهل يكفر بفعله: ٥٠٦/١٣ - ٥٠٧
- أقوال العلماء فيمن سب الرسول ﷺ من المعاهد والذمي: ٥٠٧/١٣ - ٥٠٨
- ما حكم من سب الرسول بدون تصريح: ٥٠٧/١٣
- تركه ﷺ لقتل اليهود الذين كانوا يقولون له: «السام عليك» لمصلحة التأليف: ٥٠٨/١٣
- أبواب أحكام الردة والإسلام: ٥٠٩/١٣
- باب قتل المرتد: ٥٠٩/١٣
- من هو الزنديق: ٥١٢/١٣
- نهيه ﷺ عن التعذيب والقتل بالنار: ٥١٤/١٣
- تقتل المرتدة كما يقتل المرتد: ٥١٤/١٣ - ٥١٥
- المرأة تشارك الرجل في إقامة الحد عليها: ٥١٥/١٣
- استدل بعض الشافعية بقوله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه» على أنه يقتل من انتقل من ملة من ملل الكفر إلى ملة أخرى: ٥١٥/١٣

- الجواب على ما ذهب إليه بعض الشافعية: ٥١٦/١٣
- يُقتل الزنديق من غير استتابة: ٥١٦/١٣
- تحريق علي لمن قالوا بأنه إله: ٥١٦/١٣ - ٥١٧
- مذاهب العلماء في استتابة الزنديق: ٥١٧/١٣ - ٥١٨
- هل تُقبل توبة الزنديق: ٥١٨/١٣
- إظهار الإيمان يحصن من القتل: ٥١٩/١٣
- اختلف العلماء في استتابة المرتد وذهب جمهورهم إلى استتابته: ٥٢٠/١٣
- اختلف القائلون بالاستتابة هل يكفي بالمرة أم لا بد من ثلاث: ٥٢١/١٣
- باب ما يصير به الكافر مسلماً: ٥٢٢/١٣
- الكناية مع النية كصريح لفظ الإسلام: ٥٢٣/١٣
- الاختلاف في صحبة أبي صخرة العقيلي: ٥٢٤/١٣
- تبرؤ ﷺ من صنع خالد ولم يتبرأ منه: ٥٢٦/١٣
- لا ينبغي التبرؤ ممن صنع خطأ في الشرع: ٥٢٦/١٣
- يصير الكافر مسلماً بنطقه بالشهادتين ولو كان على طريق الكناية بدون تصريح: ٥٢٦/١٣
- منع قتل من قال لا إله إلا الله ولو لم يزد عليها: ٥٣٠/١٣
- هل يصير الكافر مسلماً بمجرد نطقه بالشهادتين: ٥٣٠/١٣
- من كان مقرراً بالوحدانية منكرًا بالنبوة فإنه لا يحكم بإسلامه حتى يشهد أن محمداً رسول الله: ٥٣٠/١٣
- باب صحة الإسلام مع الشرط الفاسد: ٥٣٠/١٣
- تجوز مبايعة الكافر وقبول الإسلام منه وإن شرط شرطاً باطلاً: ٥٣١/١٣
- يصح إسلام من كان كارهاً: ٥٣١/١٣
- لا تجب الزكاة إلا بعد أن يحول عليها الحول ولا يجب الجهاد إلا إذا حضر: ٥٣٢/١٣
- لا خير في إسلام من أسلم بشرط أن لا يصلي: ٥٣٣/١٣
- نفي الخيرية لا يستلزم عدم جواز قبول من أسلم بشرط أن لا يصلي: ٥٣٣/١٣
- باب تبع الطفل لأبويه في الكفر ولمن أسلم منهما في الإسلام وصحة إسلام المميز: ٥٣٣/١٣
- أولاد الكفار يولون على الدين الحق الكامل: ٥٣٥/١٣
- أولاد الكفار يحكم لهم عند الولادة بالإسلام: ٥٣٥/١٣
- إذا وجد الصبي في دار الإسلام دون أبويه كان مسلماً: ٥٣٥/١٣
- أحكام أولاد الكفار عند الله إذا ماتوا صغاراً غير متعينة بل منوطة بعمله الذي يعمله لو عاش: ٥٣٥/١٣
- اختلاف الأحاديث في مسألة أطفال الكفار في الآخرة: ٥٣٦/١٣
- للعلماء قديماً وحديثاً في مسألة أطفال الكفار في الآخرة أقوال: ٥٣٦/١٣ هـ
- الأولى في هذه المسألة التوقف عن الجزم بأحد الأمرين وأن أمرهم موكول إلى الله: ٥٣٦/١٣
- لا يجوز قتل أطفال الكفار بطريق القصد: ٥٣٧ - ٥٣٨
- لا يجوز قتل النساء والصبيان حتى في الحروب: ٥٣٨/١٣
- إذا قاتلت المرأة هل تُقتل: ٥٣٨/١٣
- إن تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان فهل يجوز قتلهم: ٥٣٨/١٣
- أول من أسلم من الصبيان علي بن أبي طالب وأول من أسلم من الرجال أبو بكر: ٥٤٠/١٣ - ٥٤١
- أسلم علي بن أبي طالب وهو ابن ثمان سنين: ٥٤٠ - ٥٤١
- المدة من مبعث النبي ﷺ إلى وفاته نحو ثلاث وعشرين سنة: ٥٤١/١٣
- لا حكم للصبي ما دام غير مميز إلا بدين الإسلام: ٥٤٣/١٣
- إذا أعرب لسان الصبي عنه بعد تمييزه حكم عليه بالملة التي اختارها: ٥٤٣/١٣
- حلف عمر وجابر بأن ابن صياد هو الدجال والراجح أن ذلك كان قبل علمهما بما رآه تميم: ٥٤٣/١٣ - ٥٤٦
- اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافاً شديداً: ٥٤٣/١٣
- تردده ﷺ في كون ابن صياد هو الدجال أم لا؟: ٥٤٣/١٣
- ذكر الأحاديث الدالة على أن ابن صياد هو الدجال: ٥٤٣/١٣
- ذكر الأحاديث الدالة على أن ابن صياد ليس بالدجال: ٥٤٤/١٣ - ٥٤٥

- اختلف السلف في أمر ابن صياد بعد كبره فروي أنه
تاب من قوله ومات بالمدينة: ٥٤٧/١٣
- صحة إسلام المميز: ٥٤٩/١٣
- باب حكم أموال المرتدين وجنبايتهم: ٥٤٩/١٣
- يجوز مصالحة الكفار المرتدين على أخذ أسلحتهم
وخيلهم ورد ما أصابوه من المسلمين: ٥٥٢/١٣
- اختلف العلماء هل يملك الكفار ما أخذوه على
المسلمين: ٥٥٢/١٣
- كتاب الجهاد والسير: ١١/١٤
- أبواب مقدمات الجهاد وبيان آدابه وأحكامه:
١١/١٤
- باب الحث على الجهاد وفضل الشهادة والرباط
والحرس: ١١/١٤
- معنى الجهاد وأنواعه: ١٣/١٤
- اختلف العلماء في جهاد الكفار هل كان أولاً فرض
عين أو كفاية؟ وأقوال العلماء في ذلك: ١٣/١٤
- ذهب الجمهور على أن فرض الكفاية في الجهاد
يتأدى بفعله مرة: ١٤/١٤
- ذكر كلام ابن دقيق العيد في قوله ﷺ: «خير من
الدنيا وما فيها»: ١٤/١٤ - ١٥
- عظم قدر الجهاد في سبيل الله وبيان أن مجرد مس
غبار المعركة للقدم من موجبات السلامة من النار:
١٥/١٤ - ١٦
- مجرد جرح المجاهد في سبيل الله وموته بسبب
جرحه من أسباب دخول الجنة: ٢١/١٤
- وجوب المجاهدة للكفار بالأموال والأيدي
والألسن: ٢٤/١٤
- باب أن الجهاد فرض كفاية وأنه شرع مع كل بر
وفاجر: ٢٤/١٤
- الإسهام لجميع أنواع الخيل وبمفهومه عدم الإسهام
لبقية الدواب: ٢٤/١٤
- هل قوله تعالى: ﴿لَا تَنفِرُوا بَعُدْبِكُمْ عَدَايَا إِلَيْكُمْ﴾
منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا
كَأَنَّهُمْ﴾؟: ٢٦/١٤
- ماهو الخير الناشئ عن الجهاد: ٢٧/١٤
- الجهاد دائم ما دام الإسلام والمسلمون إلى ظهور
الدجال: ٢٧/١٤
- لا فرق في حصول فضيلة الجهاد بين أن يكون الغزو
مع الإمام العادل أو الجائر: ٢٨/١٤
- الجهاد فرض كفاية: ٢٨/١٤
- باب ما جاء في إخلاص النية في الجهاد وأخذ
الأجرة عليه والإعانة: ٢٨/١٤
- يقع القتال بسبب خمسة أشياء: ٣٠/١٤
- إذا قاتل المقاتل في المعركة لإعلاء كلمة الله ولسبب
آخر فهل يكون قتاله في سبيل الله؟ وأقوال العلماء
في ذلك: ٣١/١٤ - ٣٠
- منشأ القتال ثلاث قوى: عقلية وغضبية وشهوانية:
٣١/١٤
- الأعمال تحتسب بالنية الصالحة والفضل الذي ورد
في المجاهدين يختص بمن جاهد لإعلاء كلمة الله:
٣٢/١٤
- فعل الطاعات العظيمة مع سوء النية من أعظم الوبال
على فاعله: ٣٤/١٤
- يحرم على الرجل أن يمتنع من الخروج إلى الغزو مع
قومه ثم يذهب ليعرض نفسه على غير قومه ممن
طلبوا إلى الغزو ليكون عوضاً عن أحدهم بالأجرة:
٣٧/١٤
- لا يستحق أجر الغزو من خرج بالأجرة بل يكون
أجره للمستأجر: ٣٧/١٤
- من هباً للمجاهد ما يحتاج إليه كان له مثل أجره:
٣٧/١٤
- إذا جهز الغازي نفسه وقام بكفاية من يخلفه بعده كان
له الأجر مرتين: ٣٨/١٤
- ورد في بعض الروايات بأن الخالف للغازي له
نصف أجره وكلام أهل العلم في لفظة: «نصف»
وهل هي مقحمة من بعض الرواة: ٣٨/١٤
- باب استئذان الأبوين في الجهاد: ٣٩/١٤
- إذا لم يتعين على المجاهد جهاد وكان له أبوان فهما
أولى برعايته لهما: ٤٠/١٤
- إذا تعين الجهاد على المجاهد فتركه فقد ارتكب
معصية: ٤٠/١٤
- الصلاة أحب الأعمال وأفضلها: ٤١/١٤
- كلام الحافظ ابن حجر في الجمع بين الأحاديث
الواردة في أحب الأعمال: ٤١/١٤ - ٤٢
- قال ابن بطلان أن البدار إلى الصلاة في أول وقتها
أفضل من التراخي والجواب عن ذلك: ٤٢/١٤
- فضل تعظيم الوالدين وأعمال البدن يفضل بعضها
على بعض: ٤٥/١٤

- جواز التعبير عن الشيء بضده إذا فهم المعنى : ٤٥/١٤
- نهيه ﷺ عن أن ينقش على الخواتيم «محمد رسول الله»: ٥٦/١٤
- كل شيء يتعب النفس يسمى جهاداً: ٤٥/١٤
- قد يكون بر الوالدين أفضل من الجهاد أحياناً: ٤٥/١٤
- يجب استئذان الأبوين في الجهاد: ٤٥/١٤
- بر الوالدين فرض عين والجهاد فرض كفاية وإذا تعين الجهاد فلا إذن: ٤٥/١٤
- هل يلحق الجد والجدة بالأبوين في استئذانهما في الجهاد؟: ٤٦/١٤
- لا فرق في الاستئذان للجهاد بين الأحرار والعبيد: ٤٦/١٤
- تحريم السفر بغير إذن الوالدين: ٤٦/١٤
- باب لا يجاهد من عليه دين إلا برضا غريمه: ٤٦/١٤
- الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل من غيرهما من أعمال الخير: ٤٨/١٤
- الجهاد بشرط أن يكون في سبيل الله مع الاحتساب وعدم الانهزام من مكفرات الذنوب والخطايا: ٤٨/١٤
- الديون للآدميين لا تسقط عن الشهيد ولا تغفر له لأنها حق للآدمي ولا تسقط عنه إلا برضا الآدمي واختياره: ٤٨/١٤
- امتناعه ﷺ عن الصلاة على المديون: ٤٨/١٤
- لا يجوز لمن عليه دين أن يخرج إلى الجهاد إلا بإذن الدائن: ٤٩/١٤
- الدين يمنع من فائدة الشهادة وهي المغفرة التامة: ٤٩/١٤
- بقاء الدين في ذمة الشهيد لا يمنع من الشهادة وذنوبه مغفورة بإذن الله إلا الدين: ٤٩/١٤
- إذا كان دين الخارج إلى القتال مؤجلاً فقيه وجهان: ٤٩/١٤
- باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين: ٥٠/١٤
- لا تجوز الاستعانة بالكافر: ٥٣/١٤
- الجمع بين أدلة استعانته ﷺ بالكافرين وأدلة عدم استعانتهم بهم: ٥٣/١٤
- جواز الاستعانة بالمشركين: ٥٤/١٤
- الأرجح هو عدم جواز الاستعانة بالمشركين مطلقاً: ٥٥/١٤
- يجوز للإمام السكوت عن كافر قاتل مع المسلمين: ٥٦/١٤
- باب ما جاء في مشاوررة الإمام الجيش ونصحه لهم ورفقه بهم وأخذهم بما عليهم: ٥٦/١٤
- يشرع للإمام أن يستكثر من استشارة أصحابه الموثوق بهم ديناً وعقلاً: ٥٨/١٤
- الزجر والوعيد الشديد لأئمة الجور ومن ضييع من استرعاها الله أو خانهم أو ظلمهم وتحريم الجنة عليه: ٦٢/١٤
- حُسن خُلُقهِ ﷺ وإردافه خلفه من ليس له راحلة: ٦٣/١٤
- لا يجوز لأحد تضيق الطريق التي يمر بها الناس: ٦٣/١٤
- لا يجوز تضيق المنازل التي ينزل فيها المجاهدون لما في ذلك من الإضرار بهم: ٦٣/١٤
- باب لزوم طاعة الجيش لأمرهم ما لم يأمر بمعصية: ٦٣/١٤
- إذا لم تقع الطاعات بصلاح سريرة انقلبت معاصي وأثم صاحبها: ٦٦/١٤
- طاعة الأمير من طاعة رسول الله ﷺ وطاعته ﷺ طاعة لله تعالى: ٦٦/١٤
- من هم أولي الأمر الأمور بطاعتهم: ٦٦/١٤ - ٦٧
- يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان: ٦٨/١٤
- لا تجب الطاعة في معصية الله: ٦٨/١٤
- ما المراد بالمعروف في قوله: «إنما الطاعة في المعروف»: ٦٩/١٤
- باب الدعوة قبل القتال: ٦٩/١٤
- قبول الجزية لا يختص بأهل الكتاب: ٧١/١٤
- ليس كل مجتهد مصيب والحق عند الله واحد: ٧٤/١٤ - ٧٤
- المنع من قتل الولدان ومن التمثيل: ٧١/١٤
- نهيه ﷺ عن الغدر والخيانة: ٧١/١٤
- يشرع للإمام إذا أرسل قومه إلى قتال الكفار أن يوصيهم بتقوى الله وينهاهم عن المعاصي المتعلقة بالقتال: ٧٢/١٤
- وجوب تقديم دعاء الكفار إلى الإسلام قبل المقاتلة: ٧٢/١٤

- في مسألة دعوة الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم ثلاثة
مذاهب: ٧٢/١٤
- ذهب الجمهور إلى أنه يجب دعوة الكفار ممن لم
تبلغهم الدعوة إلى الإسلام قبل قتالهم: ٧٢/١٤
- ترغيب الكفار بعد إيجابتهم للإسلام إلى الهجرة إلى
ديار المسلمين: ٧٣/١٤
- من كان بالبادية ولم يهاجر لا يستحق نصيباً في
الفيء والغنيمة إذا لم يجاهد: ٧٣/١٤
- مذاهب العلماء في استحقات من كان بالبادية ولم
يجاهد للزكاة: ٧٣/١٤
- عدم الفرق في أداء الجزية بين الكافر العجمي
والعربي والكتابي وغير الكتابي: ٧٣/١٤
- ذهب الشافعي إلى أنه لا تقبل الجزية إلا من أهل
الكتاب والمجوس: ٧٣/١٤
- نقض ذمة الله ورسوله أشد من نقض ذمة أمير الجيش
والكل محرّم: ٧٤/١٤
- جواز استرقاق العرب: ٧٥-٧٦/١٤
- بني المصطلق من العرب: ٧٦/١٤
- بصفه ﷺ في عيني علي ﷺ وشفائه من المعجزات
الظاهرة له ﷺ: ٧٦/١٤
- فضل علي ﷺ وأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله
ورسوله: ٧٦/١٤
- الترغيب في التسبب لهديّة من كان على ضلالة:
٧٧/١٤
- وجوب تقديم دعاء الكفار إلى الإسلام على
الإطلاق: ٧٧/١٤
- الجمع بين أحاديث وجوب دعوة الكفار للإسلام
قبل قتالهم وأحاديث قتاله ﷺ لبعض الكفار مباشرة
دون دعوتهم إلى الإسلام قبل القتال: ٧٧/١٤
- ذكر الرهط الذين بعثهم رسول الله ﷺ لقتل أبي
رافع بن عتيك: ٧٨/١٤
- باب ما يفعله الإمام إذا أراد الغزو من كتمان حاله
والتطلع على حال عدوه: ٧٨/١٤
- الكلام على معنى وزي: ٧٩/١٤
- التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب إلى
خداع الكفار: ٨١/١٤
- استعمال الرأي في الحرب أكد من الشجاعة: ٨١/١٤
- يستحب للإمام أن يكتّم أمر قتاله: ٨١/١٤
- باب ترتيب السرايا والجيوش واتخاذ الرايات
وألوانها: ٨٢/١٤
- إذا كان الجيش اثني عشر ألفاً لم يجز أن يفر من
أمثاله وأضعافه وإن كثروا: ٨٢/١٤
- خير الصحابة أربعة أنفار: ٨٧/١٤
- ما دون الثلاثة في الركب عصاة: ٨٨/١٤
- لا يجوز للمنفرد السفر وحده وذكر العلة في ذلك:
٨٨/١٤
- يجوز للمنفرد السفر إذا كان لضرورة أو لمصلحة
كإرسال جاسوس وطلّيعة ونحوها: ٨٩/١٤
- بعثه ﷺ لجمع من أصحابه منفردين لمصلحة
وذكرهم: ٨٩/١٤
- خير الجيوش أربعة آلاف: ٨٩/١٤
- هل تختلف الراية عن اللواء: ٨٩/١٤
- باب ما جاء في تشييع الغازي واستقباله: ٩٠/١٤
- الترغيب في تشييع الغازي وإعانته على بعض ما
يحتاج إلى القيام بمؤنته: ٩٢/١٤
- مشروعية تلقي الغازي إلى خارج البلد لما في
الاتصال به من البركة: ٩٢/١٤
- المشاركة في مقدمات الجهاد من أفضل
المشاركات: ٩٢/١٤
- استحباب الدعاء للغزاة وطلب الإعانة لهم من الله:
٩٣/١٤
- باب استحباب النساء لمصلحة المرضى والجرحى
والخدمة: ٩٣/١٤
- يجوز للمرأة الأجنبية معالجة الرجل الأجنبي
للضرورة: ٩٤/١٤
- مداوة المرأة الأجنبية للرجل الأجنبي تكون عند
الضرورة وبغير مباشرة ولا مس: ٩٤/١٤
- إذا ماتت المرأة ولم توجد امرأة تغسلها فهل تُغسل
ومن يُغسلها وإيراد أقوال أهل العلم في ذلك: ٩٤/١٤
- ٩٤ - ٩٥
- الجهاد غير واجب على النساء: ٩٥/١٤
- باب الأوقات التي يستحب فيها الخروج إلى الغزو
والنهوض إلى القتال: ٩٥/١٤
- استحباب التبكير في الخروج للقتال والحج ونحوه:
٩٧/١٤
- باب ترتيب الصفوف وجعل سيما وشعار يعرف
وكراهة رفع الصوت: ١٠٠/١٤

- مشروعية الاصطفاف حال القتال لما في ذلك من
- ترهيب العدو والتقوية للجيش: ١٠٥/١٤
- إفراده ﷺ كل قبيلة من القبائل يوم الفتح بأمير
- وراية: ١٠٥/١٤
- رفع الصوت حال القتال وكثرة اللغظ والصراخ
- مكروهة: ١٠٦/١٤
- باب استحباب الخيلاء في الحرب: ١٠٦/١٤
- غيرة الرجل على محارمه من الغيرة المحمودة:
- ١٠٧/١٤
- غيرة الرجل في غير الريبة مما يُغض الله: ١٠٧/١٤
- اختيال الرجل في الفخر نحو الفخر بحسبه ونسبه
- وماله وجاهه خيلاء مبغوضة لله: ١٠٧/١٤
- اختيال الرجل بنفسه عند القتال من الخيلاء
- المحبوبة لله: ١٠٧/١٤
- الافتخار في الأصل مذموم والاختيال مذموم:
- ١٠٧/١٤
- الاختيال في البغي كالاختيال في القتل وأخذ مال
- الناس بالباطل مبغوضة لله: ١٠٧/١٤ - ١٠٨
- باب الكف وقت الإغارة عمن عنده شعار الإسلام:
- ١٠٨/١٤
- جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة: ١٠٩/١٤
- جواز الحكم بالدليل: ١٠٩/١٤
- كفه ﷺ عن القتال بمجرد سماع الأذان في البلد
- المغزوة: ١٠٩/١٤
- الأخذ بالأحوط في أمر الدماء: ١٠٩/١٤
- التكبير من الأمور المختصة بأهل الإسلام: ١٠٩/١٤
- يصح الاستدلال بالأذان على إسلام أهل قرية إذا
- سُمع منهم ذلك: ١٠٩/١٤
- من قال لا إله إلا الله دخل الجنة: ١٠٩/١٤
- باب جواز تبييت الكفار ورميهم بالمنجنيق وإن أدى
- إلى قتل ذراريهم تبعاً: ١١٠/١٤
- إذا لم يمكن الوصول إلى المشركين إلا بوطء الذرية
- فإذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم: ١١٢/١٤
- استدل بعض أهل العلم بنهيه ﷺ عن قتل النساء
- والصبيان على أنه لا يجوز قتلهم مطلقاً: ١١٢/١٤
- جواز تبييت الكفار: ١١٢/١٤
- باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان
- والشيخ الفاني بالقتل: ١١٣/١٤
- لا يجوز قتل النساء والصبيان: ١١٦/١٤
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن النساء والصبية لا
- يُقتلون حتى لو تترس أهل الحرب بهم: ١١٧/١٤
- لا يجوز قتل من كان مع القوم أجيراً ونحوه لأنه من
- المستضعفين: ١١٨/١٤
- لا يجوز قتل شيوخ المشركين: ١١٨/١٤
- الجمع بين أحاديث أمره ﷺ بقتل شيوخ المشركين
- ونهيه عن قتلهم: ١١٨/١٤
- ذهب البعض إلى أن الشيخ المنهي عن قتله هو
- الشيخ الفاني الذي لم يبق فيه منفعة للكفار وليس منه
- مضرة على المسلمين: ١١٨/١٤
- قتل المسلمين لدريد بن الصمة وقد كان نيف على
- المائة وكان قد دبر الحرب في حين: ١١٨/١٤
- تحريم الغلول والغدر والمثلة: ١١٨/١٤
- لا يجوز قتل من كان متخلياً للعبادة من الكفار
- كالرهبان: ١١٩/١٤
- باب الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم
- العمران إلا لحاجة ومصالحة: ١١٩/١٤
- تحريم المثلة: ١٢١/١٤
- كفه ﷺ عن تحريق هبار بن الأسود ورفيقه اللذين
- آذيا زينب ابنة رسول الله بعد أن كان أمر بإحراقهما:
- ١٢٢/١٤
- إسلام هبار بن الأسود: ١٢٣/١٤
- النهي عن التعذيب بالنار: ١٢٤/١٤
- اختلاف السلف في التحريق وذكر من أجازهم منهم
- ومن كرهه: ١٢٤/١٤
- ظاهر النهي عن التحريق بالنار في الأحاديث يدل
- على التحريم: ١٢٤/١٤
- معنى أحمس: ١٢٦/١٤
- يجوز قطع شجر العدو الذي لا يكون معداً
- للاقتيات: ١٢٧/١٤
- جواز التحريق في بلاد العدو: ١٢٨/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى كراهة التحريق والتخريب
- في بلاد العدو: ١٢٨/١٤
- باب تحريم الفرار من الزحف إذا لم يزد العدو على
- ضعف المسلمين إلا المتحيز إلى فئة وإن بعدت:
- ١٢٩/١٤
- ذكر حديث السبع الكبائر: ١٣٠/١٤
- الفرار من الزحف من الكبائر المحرمة: ١٣٠/١٤

- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الفرار من موجبات الفسق: ١٣٠/١٤
- جوز الهاذوية الفرار إلى منعة من جبل ونحوه إذا كان لخشية استئصال المسلمين: ١٣٢/١٤
- كانت الهزيمة محرمة وإن كثر الكفار ثم خفف عنهم فأوجب على كل واحد منهم مصابرة عشرة ثم خفف عنهم وأوجب على الواحد مصابرة اثنين: ١٣٢/١٤
- باب من خشى الأسر فله أن يُستأسر وله أن يقاتل حتى يُقتل: ١٣٣/١٤
- قصة عاصم بن ثابت وأصحابه الذين بعثهم رسول الله ﷺ ثم غدر بهم بني لحيان: ١٣٣ - ١٣٤
- قصة مقتل حُبيب ﷺ وأنه أول من سنَّ الركعتين عند القتل: ١٣٤ - ١٣٥
- بعث الله ﷺ النحل على جسد عاصم بن ثابت ﷺ حماية له من أن يمسه المشركين: ١٣٥/١٤
- مشروعية بعث الأعيان: ١٣٥/١٤
- يجوز لمن يقدر على المدافعة ولا أمكنه الهرب أن يستأسر: ١٣٦/١٤
- جواز الكذب في الحرب: ١٣٧/١٤
- باب الكذب في الحرب: ١٤٠/١٤
- مناقشة كلام أهل العلم في جواز الكذب وعدمه في الحرب وغيره: ١٤٠/١٤ - ١٤٣
- ذهبت طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح: ١٤٠/١٤
- ذهبت طائفة إلى أنه لا يجوز الكذب في شيء مطلقاً: ١٤١/١٤
- ذهبت طائفة إلى أن الكذب الجائر هو ما كان من باب التورية والتعريض: ١٤١/١٤
- قال النووي: الظاهر إباحة الكذب في الحرب والإصلاح بين الناس وإصلاح ما بين الزوجين ولكن التعريض أولى: ١٤١/١٤
- ما ضابط ما يباح من الكذب وما لا يباح: ١٤٢/١٤
- الحق أن الكذب كله حرام بنصوص القرآن والسنة من غير فرق منه ولا يستثنى منه إلا ما خصه الدليل: ١٤٢/١٤
- باب ما جاء في المباراة: ١٤٣/١٤
- مباراة علي وحزمة والحارث لثلاثة رؤوس من رؤساء قريش: ١٤٣ - ١٤٦
- تواتر الأخبار أن علياً هو الذي قتل مرحباً: ١٤٥/١٤
- الجمع بين الروايات المختلفة في من قاتل مرحب اليهودي: ١٤٥/١٤
- جواز المباراة وإليه ذهب الجمهور: ١٤٦/١٤
- يجوز أن تعين كل طائفة من الطائفتين المتبارزتين بعضهم بعضاً: ١٤٦/١٤
- باب من أحب الإقامة بموضع النصر ثلاثاً: ١٤٧/١٤
- تُشرع الإقامة بالمكان الذي ظهر به حزب الحق على حزب الباطل ثلاث ليال: ١٤٧/١٤
- أقوال العلماء في الحكمة من الإقامة ثلاث ليال: ١٤٧/١٤
- باب أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين وأنها لم تكن لرسول الله ﷺ: ١٤٨/١٤
- التشديد في أمر الغنيمة وأنه لا يحل لأحد أن يكتم منها شيئاً وإن كان حقيراً: ١٥٠/١٤
- لا يأخذ الإمام من الغنيمة إلا الخمس ويقسم الباقي منها بين الغانمين: ١٥٠/١٤
- الخمس الذي يأخذه الإمام ليس له وحده بل يجب عليه رده على المسلمين على حسب ما فضله الله تعالى في كتابه: ١٥١/١٤
- لا يستحق الإمام السهم الذي يقال له الصفي: ١٥١/١٤
- الكلام في اصطفاءه ﷺ سيفه ذا الفقار من غنائم بدر: ١٥١/١٤ - ١٥٢
- الكلام في اصطفاءه ﷺ لصفية بنت حبي من غنائم بدر: ١٥٢/١٤
- ذهب العترة إلى أن الإمام يستحق الصفي: ١٥٢/١٤
- باب أن السلب للقاتل وأنه غير مخموس: ١٥٢/١٤
- هل تدخل الدابة في السلب؟: ١٥٥/١٤
- ذهب الجمهور إلى أن القاتل يستحق السلب سواء قال الإمام ذلك أم لا: ١٥٦/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن القاتل لا يستحق السلب إلا إن شرط الأمير ذلك: ١٥٦/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذا كثرت الأسلاب حُمست وذكر من ذهب إلى ذلك: ١٥٦/١٤
- الكلام على «لاها الله إذاً» وذكر أحاديث وقعت فيها هذه الجملة: ١٥٧/١٤ - ١٦٣
- لا يستحق السلب إلا من تفرد بقتل المسلوب فإن شاركه في ذلك غيره كان السلب لهما: ١٦٣/١٤
- السلب لا يخمس: ١٦٣/١٤

- استدلل بعض أهل العلم بحديث خالد وعوف بن مالك إلى السلب المسكثر يعطى إلى الإمام وأن الدابة من السلب: ١٦٤/١٤
- للإمام أن يعطي السلب غير القاتل لأمر يعرض فيه مصلحة: ١٦٥/١٤
- الزجر عن معارضة الأمراء ومغاضبتهم والشماتة بهم: ١٦٥/١٤
- القاتل يستحق جميع السلب وإن كان كثيراً: ١٦٧/١٤
- القاتل يستحق جميع السلب في كل حال: ١٦٧/١٤
- اختلف إذا كان المقتول امرأة هل يستحق القاتل سلبها أم لا؟: ١٦٧/١٤
- من قتل قتيلاً له عن بيته فله سلبه: ١٦٧/١٤
- ماهي البيئة التي تجب للقاتل: ١٦٨/١٤
- اختلف في المرأة والصبي هل يستحقان سلب من قتلاه؟: ١٦٨/١٤
- السلب يستحقه القاتل وليس الجراح للمقتول: ١٦٨/١٤
- المراد بالسلب وما يدخل فيه: ١٦٨/١٤ - ١٦٩
- اختلف هل يدخل الإمام في العموم إذا قال «من قتل قتيلاً فله سلبه»؟: ١٦٩/١٤
- استشكل البعض ما وقع منه ﷺ من القضاء بالسلب لأحد قاتلي أبي جهل بعد حكمه بأن كلاً منهما قتله وذكر أقوال العلماء في هذه المسألة: ١٧١/١٤
- الجمع بين روايات من قتل أبو جهل: ١٧٢/١٤
- نفيه ﷺ ابن مسعود سيف أبي جهل: ١٧٣/١٤
- باب التسوية بين القوي والضعيف ومن قاتل ومن لم يقاتل: ١٧٣/١٤
- إذا انفردت من الجيش قطعة فغنمت شيئاً كانت الغنيمة للجميع: ١٧٧/١٤
- القاعد في بلاد الإسلام لا يشارك الجيش الخارج إلى بلاد العدو في الغنيمة: ١٧٧/١٤
- إذا كان القوي يترجح بفضل شجاعته فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه: ١٧٨/١٤
- باب جواز تنفيل بعض الجيش لبأسه وعنائه أو تحمّله مكروهاً دونهم: ١٧٩/١٤
- يجوز للإمام أن ينفل بعض الجيش ببعض الغنيمة إذا كان له من العناية والمقاتلة ما لم يكن لغيره: ١٨١/١٤
- اختلف العلماء هل النفل من أصل الغنيمة أو من الخمس أو من خمس الخمس أو مما عدا الخمس وأقوال العلماء في ذلك: ١٨١/١٤ - ١٨٢
- باب تنفيل سرية الجيش عليه واشتراكهما في الغنائم: ١٨٢/١٤
- يجب تخميس الغنيمة قبل التنفيل: ١٨٤/١٤
- يصح أن يكون النفل زيادة على مقدار الخمس: ١٨٤/١٤
- يجب تخميس النفل: ١٨٦/١٤
- اختلاف الروايات في من قسم ونفل في إحدى سراياه ﷺ قبل نجد هل هو الرسول ﷺ أم أنه قائد الجيش والجمع بين الروايات الواردة في ذلك: ١٨٧/١٤
- يصح أن يكون التنفيل أكثر من خمس الخمس: ١٨٨/١٤
- انفصل من قال من الشافعية بأن التنفيل من خمس الخمس بأوجه: ١٨٨/١٤
- لم يأت في الأحاديث ما يدل على الاقتصار في النفل بقدر معين أو نوع معين: ١٨٨/١٤
- الظاهر هو تفويض الإمام في النفل في جميع الأجناس: ١٨٨/١٤
- باب بيان الصفي الذي كان لرسول الله ﷺ وسهمه مع غيبته: ١٩٠/١٤
- استرجاع النبي ﷺ صفية بنت حيي من سهم دحية وتعويضه عوضاً عنها: ١٩٣/١٤ - ١٩٤
- الحكمة من استرجاعه ﷺ لصفية بنت حيي: ١٩٤/١٤
- استرجاعه ﷺ لصفية بنت حيي من دحية ليس من استرجاع الهبة: ١٩٤/١٤
- الكلام على سيف رسول الله ﷺ ذو الفقار وأنه صار بعد مماته ﷺ لعلي: ١٩٤/١٤
- للإمام أن يختص من الغنيمة بشيء لا يشاركه فيه غيره وهو الذي يقال له الصفي: ١٩٤/١٤
- باب من يرضخ له من الغنيمة: ١٩٥/١٤
- اختلف أهل العلم هل يسهم للنساء إذا حضرن وذكر المذاهب في ذلك: ١٩٨/١٤
- اختلف أهل العلم هل يسهم للعبد والصبيان والذميين إذا حضروا: ١٩٩/١٤

- العمل عند بعض أهل العلم على أنه لا يسهم للمملوك: ١٩٩/١٤
- ليس للنساء والصبيان والعبيد والذميين سهم معلوم ولكن يجوز للإمام أن يعطيهم عطية: ١٩٩/١٤
- باب الإسهام للفارس والراجل: ٢٠٠/١٤
- يسهم للفارس وصاحبه ثلاثة أسهم وذكر من ذهب إلى ذلك: ٢٠٦-٢٠٨
- اختلاف الروايات في حضور الزبير يوم خيبر بفرسين وهل أعطاه النبي ﷺ سهم فرس واحدة أو سهم فرسين والجمع بين الروايات الواردة في ذلك: ١٤/٢٠٨-٢٠٦
- ذهب الجمهور إلى أنه يعطى الفرس سهمين والفارس سهماً والراجل سهماً: ٢٠٧/١٤
- الأدلة القاضية بأن للفارس وفرسه سهمين مرجوحة: ٢٠٨/١٤
- ذهب أبو حنيفة إلى أنه يسهم للفارس أكثر من الفرس بحجة أنه يكره أن تفضل البهيمة على المسلم: ٢٠٩/١٤
- اختلف فيمن حضر الواقعة بفرسين فصاعداً هل يسهم لكل فرس أم لفرس واحدة وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٢٠٩/١٤
- الإسهام للدواب خاص بالأفراس دون غيرها من الحيوانات: ٢١٠/١٤
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه يسهم للبرذون والمقرق والهجين: ٢١١/١٤
- باب الإسهام لمن غيبه الأمير في مصلحة: ٢١١/١٤
- يسهم الإمام لمن كان غائباً في حاجة له بعثه لقضاها: ٢١٢/١٤
- هل يسهم لمن كان غائباً عن القتال لا لحاجة الإمام وجاء بعد الواقعة ومذاهب العلماء في ذلك: ٢١٢/١٤
- باب ما يذكر في الإسهام لتجار العسكر وأجرائهم: ٢١٣/١٤
- جواز التجارة في الغزو وأن الغازي مع ذلك يستحق نصيبه من المغنم وله الثواب الكامل بلا نقص: ٢١٤/١٤
- جواز الاتجار في سفر الحج: ٢١٤/١٤
- اختلف العلماء في الإسهام للأجير إذا استؤجر للخدمة: ٢١٥/١٤
- اختلف العلماء في الإسهام للأجير إذا استؤجر ليقاتل: ٢١٥/١٤
- باب ما جاء في المدد يلحق بعد تقضي الحرب: ٢١٦/١٤
- كان وصول أبي موسى الأشعري ومن معه إلى المدينة مع مهاجري الحبشة في فتح خيبر: ٢١٧/١٤
- خروج وهجرة أبي موسى الأشعري مع جماعة من اليمن مسلمين إلى المدينة: ٢١٧/١٤-٢١٨
- كم عدد المهاجرين الذين خرجوا مع أبي موسى الأشعري: ٢١٨/١٤
- يجوز للإمام أن يجتهد في الغنمة ويعطي بعض من حضر من المدد دون بعض: ٢١٩/١٤
- مناقشة إعطائه ﷺ لعثمان سهماً يوم بدر وهو غير حاضر وإعطاء جعفر ومن معه أسهماً وهم لم يحضروا فتح خيبر وهل كان ذلك شيئاً خاصاً به ﷺ: ٢١٩/١٤-٢٢٠
- باب ما جاء في إعطاء المؤلف قلوبهم: ٢٢٢/١٤
- ثناء النبي ﷺ على الأنصار ومدحهم: ٢٢٤/١٤
- اختلف في المراد بالمؤلفة الذين هم أحد المستحقين للزكاة: ٢٢٤/١٤-٢٢٥
- ذكر أسماء جماعة المؤلف قلوبهم الذين أعطاهم رسول الله ﷺ بعض غنائم حنين: ٢٢٥/١٤-٢٢٦
- من هو الرجل القائل يوم تقسيم الغنائم «والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله؟»: ٢٢٦/١٤
- الإعراض عن الجاهل والصفح عن الأذى والتأسي بمن مضى من النظراء: ٢٢٦/١٤
- يجوز للإمام أن يؤثر بالغنائم أو ببعضها من كان مائلاً من أتباعه إلى الدنيا تأليفاً له واستجلاباً لطاعته: ٢٢٦/١٤
- باب حكم أموال المسلمين إذا أخذها الكفار ثم أخذت منهم: ٢٢٧/١٤
- العضباء ناقة رسول الله ﷺ: ٢٢٨/١٤
- اختلف العلماء فيما إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم هل يرد عليه أم لا وإذا ردّ عليه هل يرد بيدل وذكر مذاهبهم في ذلك: ٢٢٩/١٤
- باب ما يجوز أخذه من نحو الطعام والعلف بغير قسمة: ٢٣٠/١٤

- جواز أكل الشحوم التي توجد عند اليهود وكانت محرمة عليهم: ٢٣٣/١٤
- يجوز أخذ الطعام ومثله العلف للدواب بغير قسمة ويقتصر من ذلك على مقدار الكفاية وإليه ذهب الجمهور: ٢٣٤/١٤
- باب أن الغنم تقسم بخلاف الطعام والعلف: ٢٣٤/١٤
- المنع من ذبح الحيوانات المنهوبة: ٢٣٦/١٤
- يقسم الإمام بين المجاهدين من الغنم ونحوها من الأنعام ما يحتاجونه حال الحرب: ٢٣٦/١٤
- المنع من ذبح الحيوانات المغنومة بغير إذن الإمام: ٢٣٦/١٤
- إكفائه ﷺ للقدور التي طبخ فيها من الغنائم التي لم تقسم وكلام العلماء في ذلك: ٢٣٦/١٤
- باب النهي عن الانتفاع بما يغنمه الغنم قبل أن يقسم إلا حالة الحرب: ٢٣٧/١٤
- لا يحل لأحد من المجاهدين أن يبيع شيئاً من الغنيمة قبل قسمتها لأن ذلك من الغلول: ٢٣٩/١٤
- لا يحل أخذ ثوب من الغنيمة ولبسه حتى يخلق أو ركوب دابة حتى تعجف لأن في ذلك ضرراً على الغانمين: ٢٣٩/١٤
- جواز ركوب دواب أهل الحرب ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم حال الحرب وردّها بعد انقضاء الحرب: ٢٣٩/١٤
- باب ما يهدى للأمير والعامل أو يؤخذ من مباحات دار الحرب: ٢٤٠/١٤
- لا تحل الهدايا للعامل: ٢٤١/١٤ - ٢٤٢
- منع العامل من أخذ الزيادة على المفروض له من غير فرق بين ما كان من الصدقات المأخوذة من أرباب الأموال أو من أربابها على طريق الهدية أو الرشوة: ٢٤٢/١٤
- حكم ما يؤخذ من مباحات دار الحرب كالذهب والفضة ونحوها أنها تكون بين الغانمين ولا يختص بها من وجدها: ٢٤٢/١٤
- باب التشديد في الغلول وتحريق رحل الغال: ٢٤٢/١٤
- قدوم أبي هريرة على النبي ﷺ بعد فتح خيبر وقبل تقسيم الغنائم: ٢٤٤/١٤ - ٢٤٥
- إشرافه ﷺ لأبي هريرة ومن أتى معه في سهام من فتح خيبر: ٢٤٥/١٤
- معنى قوله ﷺ لمن غلّ في خيبر: «التلتهب عليه ناراً»: ٢٤٥/١٤
- من هو عبد رسول الله ﷺ الذي غلّ في خيبر ومن أي البلاد هو؟: ٢٤٦/١٤
- هل كركرة هو مدغم أم أنهما مختلفان؟: ٢٤٦/١٤
- تحريم الغلول من غير فرق بين القليل منه والكثير: ٢٤٧/١٤
- يأتي الغالّ يوم القيامة والشيء المغلول معه يوم القيامة: ٢٤٧/١٤
- من أعاد إلى الإمام ما غلّه بعد القسمة لم يسقط عنه الإثم: ٢٤٧/١٤
- ذهب البعض إلى إحراق متاع الغال وذكر أدلتهم ومناقشتها: ٢٥٠/١٤ - ٢٥١
- لا يقبل الإمام من الغالّ ما جاء به بعد وقوع القسمة ولو كان يسيراً: ٢٥٢/١٤
- يجوز للإمام بعد معاينة الغال بتحريق متاعه أن يعاقبه عقوبة أخرى: ٢٥٢/١٤
- باب المن والفداء في حق الأسارى: ٢٥٢/١٤
- قصة إسلام ثمامة بن أثال: ٢٥٢/١٤ - ٢٥٧
- ربط الكافر في المسجد: ٢٥٧/١٤
- ما يستفاد من قصة إسلام ثمامة بن أثال وكيفية تصرف النبي معه: ٢٥٧/١٤
- سبب نزول قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَكَ أَسْرَى حَتَّى يَتَخَرَّجَ فِي الْأَرْضِ﴾: ٢٥٧/١٤ - ٢٦٢
- ذهب الجمهور إلى أن الأمر في الأسارى الكفرة من الرجال يرجع إلى الإمام يفعل ما هو الأحظي للإسلام والمسلمين: ٢٦٣/١٤
- ذهب طائفة من أهل العلم إلا أنه لا يجوز أخذ الفداء من أسرى الكفار أصلاً: ٢٦٣/١٤
- هل يجوز المن والفداء؟ وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٢٦٣/١٤ - ٢٦٤
- للإمام أن يمن على من شاء من الأسارى ويقتل من شاء منهم ويفدي من شاء واختار بعض أهل العلم القتل على الفداء: ٢٦٤/١٤
- هل قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا مَتَا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ منسوخة أم أنها آية محكمة ومناقشة أقوال العلماء فيها: ٢٦٤ - ٢٦٥
- ذهب جمهور أهل العلم إلى جواز فك الأسير من الكفار بالأسير من المسلمين: ٢٦٥/١٤

- باب أن الأسير إذا أسلم لم يزل مُلك المسلمين
عنه: ٢٦٥ / ١٤
- لا يزول ملك المسلمين عن الأسير بمجرد إسلامه:
٢٦٦ / ١٤
- للإمام أن يمتنع من قبول إسلام من عُرف عنه أنه لم
يرغب في الإسلام وإنما اضطر لذلك لضرورة:
٢٦٦ / ١٤
- مشروعية إجابة الأسير إذا دعا وإن كرّر ذلك مرات
والقيام بما يحتاج إليه من طعام وشراب: ٢٦٧ / ١٤
- باب الأسير يدعى الإسلام قبل الأسر وله شاهد:
٢٦٧ / ١٤
- لا يخرج من الأسر أحد من المشركين إلا بأحد
أمرين إما الفداء أو القتل: ٢٦٨ / ١٤
- لا يجوز المن بغير فداء وإليه ذهب مالك: ٢٦٨ / ١٤
- يجوز فك الأسير من الأسير بغير فداء إذا ادعى
الإسلام قبل الأسر ثم شهد له بذلك شاهد: ٢٦٨ / ١٤
- باب جواز استرقاق العرب: ٢٦٨ / ١٤
- ثناؤه ﷺ على بني تميم: ٢٦٨ / ١٤ - ٢٦٩
- قصة زواجه ﷺ بجويرية بنت الحارث بعد وقوعها
في الأسر: ٢٧٠ / ١٤
- مشروعية إقامة العرفاء: ٢٧٤ / ١٤
- الخبر الوارد في ذم العرفاء لا يمنع إقامة العرفاء:
٢٧٤ / ١٤
- ذم العرفاء والأمرأة خاصة إذا استطالوا على من
استرعوهم وتركوا الإنصاف فيهم: ٢٧٤ / ١٤ - ٢٧٥
- جواز استرقاق العرب: ٢٧٥ / ١٤
- ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا يقبل من مشركي
العرب إلا الإسلام أو السيف: ٢٧٥ / ١٤ - ٢٧٦
- هل هناك فرق بين استرقاق العرب واسترقاق
العجم: ٢٧٦ / ١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى عدم جواز استرقاق
الذكور من العرب والرد على ذلك: ٢٧٧ / ١٤
- باب قتل الجاسوس إذا كان مستأمناً أو ذمياً:
٢٧٧ / ١٤
- يجوز قتل الجاسوس: ٢٨٠ / ١٤
- جواز قتل الجاسوس الحربي الكافر: ٢٨٠ / ١٤
- جواز قتل الجاسوس الذمي: ٢٨٠ / ١٤
- تركه ﷺ لقتل حاطب بن أبي بلتعة لشهوده بدر:
٢٨٠ / ١٤
- ذهب البعض إلى جواز قتل الجاسوس إن كان
مسلماً: ٢٨٠ / ١٤
- ما اسم المرأة التي أرسل معها حاطب بن أبي بلتعة
كتاباً إلى قريش يخبرهم فيه بأحوال المسلمين؟:
٢٨١ / ١٤
- ذكر لفظ كتاب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش:
٢٨١ / ١٤ - ٢٨٢
- بشارة رسول الله ﷺ لأهل بدر بوقوع رضوان الله
عليهم: ٢٨٢ / ١٤
- الترجي المذكور في كلام الله وكلام رسوله مراده
الوقوع: ٢٨٢ / ١٤
- مناقشة معنى قوله ﷺ في أهل بدر: «اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم» وبيان المراد من ذلك:
٢٨٢ / ١٤ - ٢٨٤
- باب أن عبد الكافر إذا خرج إلينا مسلماً فهو حر:
٢٨٤ / ١٤
- ذكر عبيد المشركين الذين خرجوا من الطائف ومكة
إلى رسول الله ﷺ: ٢٨٦ / ١٤
- ذكر أبو بكر وتدليه من حصن الطائف وسبب تكتيته
بهذه الكنية: ٢٨٦ / ١٤
- من هرب من عبيد الكفار إلى المسلمين صار حراً:
٢٨٦ / ١٤
- باب أن الحربي إذا أسلم قبل القدرة عليه أحرز
أمواله: ٢٨٧ / ١٤
- ذكر قصة إسلام جماعة من بني قريظة: ٢٨٩ / ١٤
- ذهب الجمهور على أن الحربي إذا أسلم طوعاً كانت
جميع أمواله في ملكه ولا فرق بين أن يكون إسلامه
في دار الإسلام أو دار الكفر: ٢٨٩ / ١٤
- من أسلم من عبيد الكفار قبل إسلامهم صار حراً
بمجرد إسلامه: ٢٩٠ / ١٤
- العبيد الفارّون من دار الحرب إلى دار الإسلام
عتقاء الله: ٢٩٠ / ١٤
- من أسلم من عبيد الكفار بعد إسلام سيده كان
مملوكاً لسيده: ٢٩١ / ١٤
- باب حكم الأرضين المغنومة: ٢٩١ / ١٤
- الأرض المغنومة تكون للغنمين: ٢٩٣ / ١٤
- أرض العنوة حكمها حكم سائر الأموال التي تغنم
وأن خمسها لأهل الخمس: ٢٩٤ / ١٤

- اختلف في الأرض التي يفتحها المسلمون عنوة
وذكر أقوال العلماء في المسألة: ٢٩٥/١٤
- اختلف العلماء في الأرض التي أبقاها عمر بغير
قسمة: ٢٩٦/١٤
- بيان مقدار القفيز والمد والإردب: ٢٩٨/١٤
- إخباره ﷺ بما سيكون من ملك المسلمين للعراق
ومصر والشام وأنهم سيضعون الجزية والخراج على
أهلها: ٢٩٨/١٤
- باب ما جاء في فتح مكة هل هو عنوة أو صلح:
٢٩٩/١٤
- ذكر فتح مكة: ٢٩٩/١٤ - ٣٠٠
- تكسيره ﷺ للأصنام التي كانت حول الكعبة وذكر
عددها: ٣٠٢/١٤
- جواز الجمع بين ضمير الله ورسوله: ٣٠٢/١٤
- ذكر الرجلين اللذين أجارتهما أم هاني: ٣٠٣ - ٣٠٤
- هل فتحت مكة عنوة: ٣٠٥/١٤
- إسلام بديل وحكيم قبل أبي سفيان: ٣٠٧/١٤
- كان المهاجرون يوم فتح مكة مع الزبير: ٣٠٨/١٤
- ما المراد بيوم الملحمة ويوم الذمار: ٣٠٨/١٤
- إطلاق الكذب على الإخبار بغير ما سيقع ولو قاله
القاتل بناء على ظنه وقوة القرينة: ٣٠٩/١٤
- دخول خالد إلى مكة من أسفلها: ٣٠٩/١٤
- ما عدد الكفار الذين أصيبوا يوم فتح مكة: ٣١٠/١٤
- هل فتحت مكة عنوة: ٣١١/١٤
- ذكر الجماعة الذين أمر النبي ﷺ بقتلهم وإن
وجدوا معلقين بأستار الكعبة وذكر ما حصل لهم:
٣١٢ - ٣١٣
- من هو قاتل عبد الله بن خطل: ٣١٢/١٤
- فتحت مكة صلحاً: ٣١٤/١٤
- اختلف أهل العلم في فتح مكة هل فتحت صلحاً أم
عنوة: ٣١٤/١٤
- لم تقسم مكة ولم يملك الغانمين دورها: ٣١٤/١٤
- أحل الله مكة لنبيه ﷺ ساعة من النهار وبيان أنها
محرمة إلى يوم القيامة: ٣١٤/١٤
- مكة محرمة وهي بلاد نسل وعبادة: ٣١٤/١٤
- ذهب الشافعي إلى النبي ﷺ صالح قريشاً بمر
الظهران قبل دخول مكة ومناقشة أدلته: ٣١٥/١٤
- الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره ﷺ بالقتال وبين
حديث عروة المصرح بتأمينه ﷺ لهم: ٣١٦/١٤
- عدم الغنمة لا يستلزم عدم العنوة: ٣١٧/١٤
- ذكر أدلة فتح مكة عنوة: ٣١٧/١٤
- باب بقاء الهجرة إلى دار الإسلام: ٣١٨/١٤
- تحريم مساكنة الكفار وجوب مفارقتهم: ٣٢٢/١٤
- الهجرة باقية ما بقيت المقاتلة للكفار: ٣٢٢/١٤
- الخير الذي انقطع بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله
بالجهاد والنية الصالحة: ٣٢٣/١٤
- الجمع بين أحاديث الباب: ٣٢٣/١٤
- الحكمة من وجوب الهجرة على من أسلم في أول
الإسلام: ٣٢٣/١٤ - ٣٢٤
- حكم الهجرة باقى في حق من أسلم في دار الكفر
وقدر على الخروج منها: ٣٢٤/١٤
- ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من
أسلم وخشي أن يفتن في دينه: ٣٢٥/١٤
- هل كانت الهجرة من مكة إلى المدينة واجبة:
٣٢٥/١٤
- وجوب الهجرة من دار الكفر: ٣٢٥/١٤
- عدم وجوب الهجرة من دار الفسق لأنها دار إسلام:
٣٢٥/١٤
- أبواب الأمان والصلح والمهادنة: ٣٢٦/١٤
- باب تحريم الدم بالأمان وصحته من الواحد:
٣٢٦/١٤
- لواء النبي ﷺ يوم القيامة هو لواء الحمد: ٣٢٩/١٤
- تحريم الغدر وغلظه لا سيما من صاحب الولاية
العامة: ٣٢٩/١٤
- جواز أمان المرأة وكل وضيع وشريف: ٣٣٠/١٤
- ذهب سحنون وابن الماجشون إلى أن أمان المرأة يكون
إلى الإمام إن أجازه جاز وإن رده رد: ٣٣٠/١٤
- أجاز الجمهور أمان العبد قاتل أو لم يقاتل:
٣٣١/١٤
- أمان الصبي والمجنون غير جائز: ٣٣١/١٤
- إن غزا الذمي مع المسلمين فأمن أحداً فهل يكون
أمانه ماضياً أم لا؟: ٣٣١/١٤
- باب ثبوت الأمان للكافر إذا كان رسولاً: ٣٣٢/١٤
- تحريم قتل الرسل الواصلين من الكفار وإن تكلموا
بكلمة الكفر في حضرة الإمام أو سائر المسلمين:
٣٣٤/١٤

- يجب الوفاء بالعهد للكفار كما يجب للمسلمين : ٣٣٥/١٤
- باب ما يجوز من الشروط مع الكفار ومدة المهادنة وغير ذلك : ٣٣٥/١٤
- يمين المكره منعقدة : ٣٣٥/١٤
- جواز مصالحة الكفار : ٣٣٦/١٤
- قصة صلح الحديبية : ٣٣٦/١٤ - ٣٤٢
- قصة فرار أبي بصير : ٣٤١/١٤
- تسع عشرة فائدة مستخلصة من حديث صلح الحديبية : ٣٤٦/١٤ - ٣٤٧
- لا يجوز شرط رد النساء : ٣٤٧/١٤
- اختلف في دخول النساء في الصلح : ٣٤٧/١٤
- القصواء ناقة رسول الله ﷺ وذكر صفاتها : ٣٥٠/١٤
- جواز الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجأتهم بالجيش طلباً لغرتهم : ٣٥١/١٤
- جواز التنكب عن الطريق السهل إلى الوعر للمصلحة : ٣٥١/١٤
- جواز الحكم على الشيء بما عرف من عادته وإن جاز أن يطراً عليه غيره : ٣٥١/١٤
- إذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها لا ينسب إليها : ٣٥١/١٤
- الكلام على كتاب «المقصد الأسنى» للغزالي وبيان طريقة تأليفه : ٣٥٢/١٤ هـ
- معنى تعظيم حرمة الله : ٣٥٣/١٤
- حُفظ عن النبي ﷺ الحلف في أكثر من ثمانين موضعاً : ٣٥٣/١٤
- لم يستثن ﷺ في يمينه عند صلح الحديبية وأقوال العلماء في سبب عدم استثنائه : ٣٥٤/١٤
- جواز النطق بما يُستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدأ منه ما يستحق به ذلك : ٣٦٠/١٤
- ما هي اليد التي كانت لأبي بكر عند عروة بن مسعود : ٣٦٠/١٤
- قصة قتل المغيرة بن شعبة لجماعة من ثقيف قبل أن يسلم ثم فراره إلى المدينة : ٣٦١/١٤
- لا تحل أموال الكفار في حال المن غدرأً : ٣٦١/١٤
- الأمانة تؤدي إلى أهلها مسلماً كان أو كافرأً : ٣٦١/١٤
- لا تحل أموال الكفار إلا بالمحاربة والمغالبة : ٣٦١/١٤
- كاتب كتاب صلح الحديبية هو علي بن أبي طالب ﷺ ونسخ محمد بن مسلمة ﷺ نسخة منه لسهيل بن عمرو : ٣٦٣/١٤
- الاعتبار في العقود بالقول ولو تأخرت الكتابة والإشهاد : ٣٦٤/١٤
- استشكل ما وقع من مركز من الإجازة لأنه خلاف ما وصفه به من الفجور والجواب عليه : ٣٦٤/١٤ - ٣٦٥
- ذكر ما تأوله العلماء في قصة أبي جندل ورده إلى المشركين بعدما فر منهم : ٣٦٥/١٤
- اختلف العلماء هل يجوز الصلح مع المشركين على أن يرده إليهم من جاء مسلماً من عندهم إلى بلاد المسلمين أم لا؟ وذكر مذاهب العلماء في ذلك : ٣٦٥/١٤ - ٣٦٦
- جواز البحث في العلم حتى يظهر المعنى : ٣٦٦/١٤
- من حلف على فعل شيء ولم يذكر مدة معينة لم يحث حتى تنقضي أيام حياته : ٣٦٦/١٤
- سعة علم أبي بكر وجوده عرفانه بأحوال رسول الله ﷺ : ٣٦٧/١٤
- ذكر الشهود من الطرفين الذين شهدوا على صلح الحديبية : ٣٦٨/١٤
- لماذا توقف الصحابة عن فعل ما أمرهم به ﷺ من التحلل : ٣٦٨/١٤
- فضل المشورة : ٣٦٨/١٤
- إذا انضم الفعل إلى القول كان أبلغ من القول المجرد : ٣٦٨/١٤
- فضل أم سلمة ﷺ ووفور عقلها : ٣٦٨/١٤
- المطالبة بالرد تختص بمن كان من عشيرة المطلوب بالأصالة أو الحلف : ٣٧٠/١٤
- يجوز للمسلم الذي يجيء من دار الحرب في زمن الهدنة قتل من جاء في طلب رده إذا شرط لهم ذلك : ٣٧٠/١٤
- لم ينكر ﷺ على أبي بصير قتله العامري ولا أمر فيه بقود ولا دية : ٣٧٠/١٤
- لحاق جماعة من المسلمين الفارين من قريش بأبي بصير وتربصهم بقريش : ٣٧١/١٤
- من فعل مثل أبي بصير لم يكن عليه قود ولا دية : ٣٧٢/١٤
- سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ﴾ : ٣٧٢/١٤

- كم كانت مدة الصلح بين رسول الله ﷺ وقريش؟ : ٣٧٣/١٤
- اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين وذهب الجمهور إلى أنها لا تتجاوز العشر سنين : ٣٧٣/١٤
- ما معنى «امتعضوا منه» وذكر الاختلافات في ضبط هذه اللفظة : ٣٧٤/١٤
- امتحان المؤمنات المهاجرات : ٣٧٥/١٤
- باب جواز مصالحة المشركين على المال وإن كان مجهولاً : ٣٧٧/١٤
- ذكر ما صالح عليه النبي ﷺ أهل خيبر : ٣٧٨/١٤
- نكح أهل خيبر لما عاهدوا عليه النبي ﷺ وتقسيم عمر لغنائمهم عند توليه الخلافة : ٣٧٨/١٤ - ٣٧٩
- عدم الوفاء بالشرط المشروط يفسد الصلح حتى في حق النساء والذرية : ٣٧٩/١٤
- جواز قسمة الثمار خرساً من غير تقابض : ٣٧٩/١٤
- جواز عقد المزارعة والمساقاة من غير تقدير مدة : ٣٧٩/١٤
- جواز معاقبة من يكتنم مالاً عن الإمام : ٣٧٩/١٤
- جواز قسمة ما فتح عنوة بين الغانمين : ٣٧٩/١٤
- مصالح المشركين بالمال المجهول : ٣٨٠/١٤
- جواز تعذيب من امتنع عن تسليم شيء يلزمه تسليمه وأنكر وجوده إذا غلب في ظن الإمام كذبه : ٣٨١/١٤
- إلقاء اليهود لعبد الله بن عمر من فوق أحد دورهم : ٣٨٢/١٤
- أسباب إجلاء عمر لليهود من المدينة : ٣٨٢/١٤
- إشارته ﷺ لما سيحدث بعد وفاته من إخراج اليهود من خيبر : ٣٨٣/١٤
- إجلاء عمر لليهود خيبر إلى تيماء وأريحا : ٣٨٣/١٤
- لا يجوز للمسلمين بعد وقوع الصلح بينهم وبين الكفار على شيء أن يطلبوا منهم زيادة عليه : ٣٨٣/١٤
- باب ما جاء فيمن سار نحو العدو في آخر مدة الصلح بغتة : ٣٨٤/١٤
- مشروعية الوفاء بالعقود والعهود : ٣٨٤/١٤
- يجب الوفاء بالعقود على الصفة التي كان وقوعها عليها بلا زيادة أو نقصان : ٣٨٥/١٤
- لا يجوز المسير إلى العدو في آخر مدة الصلح بغتة بل الواجب الانتظار حتى تنقضي المدة أو النبذ إليهم على سواء : ٣٨٥/١٤
- باب الكفار يحاصرون فينزلون على حكم رجل من المسلمين : ٣٨٥/١٤
- قضاء سعد بن معاذ في يهود قريظة ومطابقة حكمه لحكم الله ﷻ : ٣٨٦/١٤
- يجوز إنزال العدو على حكم رجل من المسلمين ويلزمهم ما حكم به عليهم من قتل وأسر واسترقاق : ٣٨٨/١٤
- اختلف في عدة اليهود من بني قريظة الذين قُتلوا إنزالاً بما حكم فيهم سعد بن معاذ وذكر الأقوال والروايات الواردة في ذلك : ٣٨٨/١٤
- باب أخذ الجزية وعقد الذمة : ٣٨٩/١٤
- المجوس ليسوا أهل كتاب : ٣٨٩/١٤ - ٣٩٢
- ذكر روايات وردت عن علي ﷺ تدل على أن المجوس أهل كتاب : ٣٩٢/١٤
- لم يتفق العلماء على تحريم نكاح وذبائح المجوس ولكن أكثرهم عليه : ٣٩٢/١٤
- أمره ﷺ بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية : ٣٩٣/١٤
- لا تؤخذ الجزية من الكتابي إذا كان عربياً : ٣٩٣/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن الجزية مختصة بالعجم من المجوس وأهل الكتاب ومناقشة ذلك : ٣٩٣/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يقبل من مشركي العرب إلا الإسلام أو السيف : ٣٩٣/١٤
- الحكمة في وضع الجزية : ٣٩٤/١٤
- متى شرعت الجزية على المجوس : ٣٩٤/١٤
- لا تختص الجزية بالعجم دون العرب : ٣٩٥/١٤ - ٣٩٨
- إسلام عامل الفرس على البحرين ومصالحة النبي ﷺ لمجوس تلك البلاد على الجزية : ٣٩٧/١٤
- سنة الوفود هي سنة تسع من الهجرة : ٣٩٧/١٤
- إذا تهود الوثني يُقرّ ويكون كغيره من أهل الكتاب : ٣٩٨/١٤
- إذا اختار الوثني الدخول في اليهودية أو النصرانية جاز تقريره على ذلك بشرط أن يلتزم بما وضعه المسلمون على أهل الذمة : ٣٩٩/١٤

- جواز التفاوت في الجزية: ٣٩٩/١٤
- ذهب الجمهور إلى أن أقل الجزية دينار في كل سنة من كل حالم وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ١٤/٤٠١
- ٤١٨
- تحريم ابتداء اليهود والنصارى بالسلام: ١٤/٤١٩
- ذهب البعض إلى جواز الابتداء بالسلام وبعضهم كرهه ولم يحرمه وذكر من ذهب إلى ذلك: ١٤/٤١٩
- يجوز للمسلم أن يترك للذمي صدر الطريق لما في ذلك من إنزال الصغار بهم: ١٤/٤٢٠
- يضيّق على الذمي في الطريق بحيث لا يقع في هدة ولا يصدمه جدار ونحوه: ١٤/٤٢٠
- يُرد على أهل الكتاب إذا سلموا لكن لا يقال: وعليكم السلام بل يقال: وعليكم أو عليكم فقط: ١٤/٤٢٠
- ورد في رد السلام على أهل الكتاب بلفظ: «عليكم» وبلفظ: «و عليكم» بزيادة واو وبيان المعنى في الحالتين وأيهما أثبت: ١٤/٤٢٠ - ٤٢١
- لا يرد على أهل الكتاب السلام: ١٤/٤٢١
- قال النووي: أنه يجوز الابتداء بالسلام على جمع منهم مسلمون وكفار: ١٤/٤٢١
- الحث على الرفق والصبر والحلم وملاطفة الناس: ١٤/٤٢٢
- استحباب تغافل أهل الفضل عن سفة المبطلين: ١٤/٤٢٢
- جواز زيارة أهل الذمة إذا كان الزائر يرجو بذلك حصول مصلحة دينية: ١٤/٤٢٢
- باب قسمة خمس الغنيمة ومصرف الفيء: ١٤/٤٢٣
- بنو عبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب يشتركون في الانتساب إلى عبد مناف: ١٤/٤٢٤
- معنى اسم الله «الأحد»: ١٤/٤٢٥
- سبب إعطاء النبي ﷺ لبني عبد المطلب وبني هاشم دون غيرهم من بني عبد مناف من غنائم خيبر: ١٤/٤٢٥
- سهم ذوي القربى لبني هاشم والمطلب خاصة دون بقية قرابة النبي ﷺ من قريش: ١٤/٤٢٦
- ما سبب إخراج بني شمس وبني نوفل من استحقاق سهم ذوي القربى: ١٤/٤٢٦
- مصارف الخمس خمسة: ١٤/٤٢٧
- متى كانت غزوة بني النضير: ١٤/٤٢٩ - ٤٣٠
- من مصارف الخمس قربي رسول الله ﷺ: ١٤/٤٣٠
- جواز التفاوت في الجزية: ١٤/٣٩٩
- ذهب الجمهور إلى أن أقل الجزية دينار في كل سنة من كل حالم وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ١٤/٤٠١
- ٤٠١
- اختلف السلف في أخذ الجزية من الصبي وذكر مذاهبهم في ذلك: ١٤/٤٠١
- تسقط الجزية بالإسلام: ١٤/٤٠٣
- المنع من إحداث بيعة أو كنيسة في بلاد المسلمين: ١٤/٤٠٣
- إهداء يهودية شاة مسمومة إلى رسول الله ﷺ وعدم تقضه عهدهم بفعلها: ١٤/٤٠٣
- إجلاء عمر لليهود نجران وفدك: ١٤/٤٠٤
- الذي يلزم اليهود والنصارى من العشور هو ما صولحوها عليه: ١٤/٤٠٦
- لم يرد شيء في السنة وأفعال الصحابة من اشتراط النصاب والانتقال بأمان للمسلمين: ١٤/٤٠٨
- تحريم أموال أهل الذمة حتى يقوم دليل: ١٤/٤٠٨
- إرادة القتل من الذمي لا ينتقض بها عهده: ١٤/٤٠٩
- جزم بعض أهل العلم بأن من سب النبي ﷺ من أهل الذمة يُقتل: ١٤/٤٠٩
- إيراد مذاهب العلماء في حكم من سب النبي ﷺ من أهل الذمة أو من المسلمين: ١٤/٤٠٩ هـ - ٤١٠ هـ
- باب منع أهل الذمة من سكنى الحجاز: ١٤/٤١٠
- حدود جزيرة العرب وذكر البحار المحيطة بها: ١٤/٤١٢
- يجب إخراج كل مشرك من جزيرة العرب سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً: ١٤/٤١٢
- ما هي ثالث وصية أوصى بها ﷺ قبل موته: ١٤/٤١٣
- يجب إخراج المشركين من كل مكان داخل جزيرة العرب: ١٤/٤١٣
- ذهب بعض أهل العلم: إلى أن الذي يمنع منه المشركون من جزيرة العرب هو الحجاز خاصة وذكر أدلتهم والجواب عليها: ١٤/٤١٤ - ٤١٦
- هل يجوز للمشركين دخول الحرم وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ١٤/٤١٤
- سمي الحجاز حجازاً لحجزه بين نجد وتهامة: ١٤/٤١٤
- إجلاء عمر لليهود من الحجاز: ١٤/٤١٥

- للإمام أن يقسم الخمس حيث يرى لأن الأربعة
الأخماس استحقاق للغانمين: ٤٣١/١٤
- ذهب البعض إلى أن سهم ذوي القربى ليس سهماً
مفروضاً: ٤٣١/١٤ هـ
- ذهب البعض إلى أن الفيء ليس ملكاً للنبي ﷺ:
٤٣١/١٤ - ٤٣٢
- ينبغي أن يكون العطاء على مقدار أتباع الرجل الذي
يلزم نفقتهم من النساء وغيرهم: ٤٣٢/١٤
- لا تأثير في النفع لأحد سوى الله ﷻ: ٤٣٢/١٤
- للأحرار الذين كانوا عبيداً نصيب في الأموال التي
تأتي للأئمة واستحباب البداء بهم: ٤٣٣/١٤
- جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه: ٤٣٤/١٤
- هل المال الذي جاء إلى النبي ﷺ من البحرين من مال
الجزية أو أنه من الخمس أو الفيء؟: ٤٣٤/١٤ - ٤٣٥
- لا يجب الخمس في الجزية: ٤٣٥/١٤
- مفاضلة عمر في العطاء على حسب البلاء في
الإسلام والقدم فيه والغنى والحاجة: ٤٣٧/١٤
- الإمام كسائر الناس لا فضل له على غيره في تقديم
ولا توفير نصيب: ٤٣٧/١٤
- لا نصيب للعبد المملوك في الفيء والخمس:
٤٣٧/١٤
- تفضيل عمر في العطاء لم يقع منه بمجرد الاجتهاد
ولكنه فهم ذلك من الكتاب والسنة: ٤٣٨/١٤
- إذا كان للرجل في قيامه ببعض الأمور ما ليس لغيره
كان مستحقاً للتفضيل: ٤٣٨/١٤
- سبب تفضيل عمر للمهاجرين في العطاء: ٤٣٨/١٤
- مزية البدرين من الصحابة وأنه لا يلحق بهم من
عداهم وإن هاجر ونصر: ٤٣٩/١٤
- الهجرة التي يستحق بها كمال أجر الدين والدنيا هي
التي تكون باختيار وقصد: ٤٤٠/١٤
- من هو صاحب النسب القريب: ٤٤٠/١٤
- مشروعية البداء بقرابة الرسول ﷺ في العطاء
وتقديمهم على غيرهم: ٤٤١/١٤
- أبواب السبق والرمي: ٤٤٢/١٤
- باب ما يجوز المسابقة عليه بعوض: ٤٤٢/١٤
- جواز السباق على جعل من أحد المتسابقين أو من
الإمام: ٤٤٤/١٤
- إذا كان الجعل من أحد المتسابقين أو من ثالث
محلل فهل يجوز السباق وتفصيل ذلك: ٤٤٤/١٤
- حصر بعض أهل العلم السباق الجائز بغير عوض في
أشياء وذكرها: ٤٤٤/١٤
- ذهب بعض أهل العلم إلى أن شروط صحة عقد
السباق خمسة: ٤٤٤/١٤ - ٤٤٥
- مشروعية المسابقة على الخيل وأنها ليست من العبث
بل من الرياضة وأنها دائرة بين الاستحباب والإباحة
بحسب الباعث على ذلك: ٤٤٦/١٤
- جواز تضمير الخيل: ٤٤٦/١٤
- مشروعية الإعلام بالابتداء والانتهاه عند المسابقة:
٤٤٦/١٤
- اتخاذ الإبل للركوب والمسابقة عليها: ٤٥٠/١٤
- التزهيد في الدنيا: ٤٥٠/١٤
- تواضعه ﷺ وحسن خلقه: ٤٥٠/١٤
- باب ما جاء في المحلل وآداب السبق: ٤٥٠/١٤
- الخيل ثلاثة أنواع: ٤٥٢/١٤ - ٤٥٤
- يشترط في المحلل أن لا يكون متحقق السبق وإلا
كان قماراً: ٤٥٣/١٤
- أسماء الخيل حسب فوزها في السبق: ٤٥٧/١٤ -
٤٥٨
- استحباب التأنى قبل إرسال خيل الحلبة وتنبههم
على إصلاح ما يحتاج إلى إصلاحه وجعل علامة
على الإرسال: ٤٥٨/١٤
- جواز السباق: ٤٥٨/١٤
- مشروعية التحري في تبين الغاية من السباق:
٤٥٨/١٤
- يحصل السبق بمقدار يسير من تقدم الفرس كطرف
الأذنين أو طرف أذن واحدة: ٤٥٨/١٤
- جواز قسمة ما تراهن عليه المتسابقون عند الشك في
السابق: ٤٥٨/١٤
- إذا جعل الرهان بين فرسين من جانب وفرسين من
الجانب الآخر فلا يحكم لأحد المتراهنين بالسبق
بمجرد سبق أكبر الفرسين: ٤٥٩/١٤
- باب الحث على الرمي: ٤٥٩/١٤
- الندب إلى اتباع خصال الآباء المحمودة والعمل
بمثلها: ٤٦١/١٤
- حسن أدب الصحابة مع النبي ﷺ وحسن خلقه
معهم: ٤٦١/١٤
- الترغيب في الرمي وتعلمه: ٤٦١/١٤

- مشروعية الاشتغال بتعلم آلات الجهاد والتمرن فيها: ٤٦١/١٤
- من أدرك نوعاً من أنواع القتال التي ينتفع بها في الجهاد ثم تساهل في ذلك حتى تركه كان أثماً أثماً شديداً: ٤٦١/١٤
- الترغيب في الرمي وذكر الأدلة على ذلك: ١٤/٤٦٣ - ٤٦٢
- العمل في آلات الجهاد وإصلاحها وإعدادها كالجهاد في استحقاق فاعله الجنة: ٤٦٤/١٤
- الرمي أفضل من الركوب: ٤٦٤/١٤
- ما صدق عليه مسمى اللهو داخل في حيز البطلان إلا ما ورد في الحديث: ٤٦٥/١٤
- كراهة القوس العجمية واستحباب ملازمة القوس العربية: ٤٦٥/١٤
- يحصل الأجر لمن رمى بسهم في سبيل الله بمجرد الرمي سواء أصاب برمي أو لم يصب: ٤٦٥/١٤
- باب النهي عن صبر البهائم وإحصائها والتحريش بينها ووسمها في الوجه: ٤٦٥/١٤
- لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح: ٤٦٨/١٤
- معنى صبر البهائم: ٤٦٨/١٤
- حرمة تعذيب الحيوان وإتلاف نفسه وإضاعة المال: ٤٦٨/١٤
- تحريم خصي الحيوانات: ٤٦٨/١٤
- تحريم التحريش بين البهائم: ٤٦٩/١٤
- تحريم وسم الحيوان في وجهه واللعن لفاعله: ٤٦٩/١٤
- النهي عن الضرب في الوجه سواء للآدمي أو الحيوان: ٤٦٩/١٤
- حرمة وسم الآدمي: ٤٧٠/١٤
- يجوز وسم غير الوجه من غير الآدمي: ٤٧٠/١٤
- يستحب وسم الغنم أذناها والإبل والبقر في أصول أفخاذها: ٤٧١/١٤
- استحباب كون الميسم ألطف من ميسم البقر والبقر ألطف من ميسم الإبل: ٤٧١/١٤
- باب ما يستحب ويكره من الخيل واختيار تكثير نسلها: ٤٧١/١٤
- استحباب إسباغ الوضوء: ٤٧٣/١٤ - ٤٧٥
- تحريم الصدقة على آل البيت: ٤٧٣/١٤
- النهي عن إنزاع الحمر على الخيل: ٤٧٣/١٤
- النهي عن إتيان المنجمين: ٤٧٣/١٤
- ذكر صفات أفضل الخيول وأن أفضلها هو الأدهم: ٤٧٦/١٤
- استحباب تكثير نسل الخيول: ٤٧٨/١٤
- باب ما جاء في المسابقة على الأقدام والمصارعة واللعب بالحرب وغير ذلك: ٤٧٨/١٤
- مشروعية المسابقة على الأرجل وبين الرجال والنساء المحارم وأن مثل ذلك لا ينافي الوفاق والشرف والعلم والفضل وعلو السن: ٤٨١/١٤
- لم يتزوج ﷺ عائشة إلا بعد الخمسين من عمره: ٤٨١/١٤
- جواز المصارعة بين المسلم والكافر وبين المسلمين أنفسهم: ٤٨٢/١٤
- لا أصل لما روي من مصارعة النبي ﷺ لأبي جهل: ٤٨٢/١٤
- جواز اللعب بالحرب في المسجد: ٤٨٢/١٤
- هل اللعب بالحرب في المسجد منسوخ: ٤٨٢/١٤
- جواز النظر إلى اللهو المباح: ٤٨٣/١٤
- كراهة اللعب بالحمام وأنه من اللهو الذي لم يُرتخص فيه: ٤٨٣/١٤
- باب تحريم القمار واللعب بالنرد وما في معنى ذلك: ٤٨٣/١٤
- تحريم المقامرة وذكر الأدلة على ذلك: ٤٨٥/١٤
- ٤٨٦
- تحريم اللعب بالنرد: ٤٨٦/١٤
- تحريم التلوث بالنجاسات: ٤٨٦/١٤
- اختلف في حكم اللعب بالشطرنج وذكر أقوال الصحابة وآراء العلماء في ذلك: ٤٨٧/١٤
- ترك اللعب بالشطرنج أسلم: ٤٨٧/١٤
- ذكر أحاديث تحريم الشطرنج: ٤٨٨/١٤ - ٤٨٩
- باب ما جاء في آلة اللهو: ٤٩٠/١٤
- حرمة الغناء والزنا والخمر: ٤٩٦/١٤
- المشروع لمن سمع زمارة في الطريق أن يسد أذنيه: ٤٩٦/١٤
- استشكل إذن ابن عمر لنافع بالسماع: ٤٩٦/١٤
- ذكر كلام ابن تيمية في الفرق بين السماع والاستماع: ٤٩٦/١٤ هـ
- تحريم آلات الطرب بجميع أشكالها وأنواعها: ٤٩٧/١٤ هـ

- ذكر بعض المصنفات المؤلفة في تحريم الغناء وآلات
ت اللهو والطرب: ٥٠٨/١٤ - ٥٠٨
- طعن ابن حزم في الأحاديث الواردة في تحريم الغناء
وقوله بأن ما ورد من أحاديث في تحريم الغناء
موضوعة! : ٥٠٨/١٤
- إباحة ابن حزم للغناء والرد على ما ذهب إليه : ١٤/٥٠٨
- لا عذر للمقلدين لابن حزم في إباحة الغناء بعد
أن قامت عليهم الحجة وتبينت لهم المحجة :
٥٠٨/١٤
- اختلف في الغناء مع آلة من آلات الملاهي وبدونها
وذهب الجمهور إلى التحريم : ٥١٠/١٤
- المقصود بالجمهور الأئمة الأربعة : ٥١٠/١٤
- ذهب الجمهور إلى أنه لا ضمان على آلات الملاهي
إذا أتلفت لأنها محرمة : ٥١٠/١٤
- ذهب أهل المدينة ومن وافقهم من الظاهرية وجماعة
من الصوفية إلى الترخيص في الغناء ولو مع العود :
٥١١/١٤
- قال الإمام الشوكاني بأن مذهب الإمام مالك في
الغناء إباحته والرد على ذلك : ٥١١/١٤ - ٥١٥
- مذهب الإمام مالك هو تحريم الغناء : ٥١١/١٤
- الكلام على سماع عبد الله بن جعفر للغناء واتخاذ
القينات والجواب على ذلك : ٥١١/١٤
- نقل كلام العلامة الألباني على أثري ابن سيرين في
سماع عبد الله بن جعفر للمغنيات ومعهن العود :
٥١٢/١٤
- تبرئ عبد الله بن جعفر من أن يكون اشترى جارية
من أجل ضربها على العود : ٥١٣/١٤
- الكلام على كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه
والتحذير منه : ٥١٣/١٤
- الكلام على كتاب الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني
والتحذير منه : ٥١٤/١٤
- الكلام على كتاب الكامل في الأدب للمبرّد :
٥١٤/١٤
- ذكر جماعة ممن أباحوا السماع مع آلات اللهو :
٥١٤ - ٥١٦
- هل يحل سماع الغناء من غير آلة وذكر من ذهب
لذلك من الصحابة والتابعين ومن بعدهم : ١٤/٥١٦
- ٥١٦ - ٥١٨
- اختلف المجوزون لسماع الغناء فمنهم من قال
بكرهته ومنهم من قال باستحبابه : ٥١٨/١٤
- نقل كلام ابن القيم رحمته في خواص الغناء وصبغه
للقلب بالنفاق : ٥١٨/١٤ - ٥١٩
- ذكر أدلة المجوزين للسماع والرد عليها وأدلة
المانعين له ومناقشتها : ٥١٩/١٤ - ٥٢٩
- نقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في معنى
الاستحلال في قوله رحمته : «يستحلون الحر والحرير
والخمر والمعازف» : ٥٢١/١٤
- نقل كلام ابن القيم في حرمة الغناء وآلات اللهو :
٥٢١/١٤
- للمفسرين في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَكَعُوا اللَّفْوَ أَعْرَضُوا
عَنَّهُ﴾ أربعة أقوال : ٥٢٦/١٤
- جواز المثاقفة لما فيها من تمرين الأيدي على آلات
الحرب : ٥٢٧/١٤
- المؤمنون وقافون عند الشهات : ٥٢٩/١٤
- باب ضرب النساء بالدف لقدم الغائب وما في
معناه : ٥٣٠/١٤
- جواز الضرب بالدف عند القدم من الغيبة : ٥٣٠/١٤
- لا نذر في معصية : ٥٣١/١٤
- كتاب الأطعمة والصيد والذبائح : ١١/١٥
- أبواب الأطعمة باب في أن الأصل في الأعيان
والأشياء الإباحة إلى أن يرد منع أو إلزام : ١١/١٥
- ١١/١٥
- أدلة كراهة السؤال عما سكت عنه الشارع : ١٥/١١
- ١٤ - ١١
- بيان سبب نزول قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ : ١٤/١٥
- هل النهي الوارد عن المسألة في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾
يشمل جميع الأحكام والمسائل، وهل هو عام في
كل الأزمان أم أنه خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم فقط؟ :
١٤/١٥ - ١٥
- البحث عن جواب ما لا نص فيه ينقسم إلى قسمين :
١٥/١٥
- أمثلة على الأسئلة التي ذمها السلف : ١٥/١٥ - ١٦
- الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في
الكتاب والسنة والإجماع وهي نادرة الوقوع جداً
فيها مضیعة للوقت فيما لا فائدة فيه : ١٦/١٥

- الاختلاف يجر إلى عدم الانقياد: ١٧/١٥
- أيهما أولى: العلم أو العمل بما ورد في الكتاب والسنة والجواب عن ذلك: ١٧/١٥
- ذهب القادرية إلى أن الله يفعل شيئاً من أجل شيء: ١٧/١٥
- معنى قوله ﷺ: «أعظم المسلمين جرماً»: ١٥/١٥
- ١٧ - ١٨
- من عمل شيئاً أضر به غيره كان آثماً: ١٨/١٥
- السؤال المحرم هو السؤال عن الشيء بحيث يصير سبباً لتحريم الشيء المباح: ١٨/١٥
- قوله ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» من جوامع الكلم وقواعد الإسلام: ٢٠/١٥
- تقييد الشارع أداء الواجبات بالاستطاعة ومناقشة ذلك: ٢٠/١٥
- ذهب المزني إلى أن ما وجب أداءه لا يجب قضاؤه: ٢٠/١٥
- اعتناء الشارع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات: ٢٠/١٥
- زعم البعض أن قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ نسخ بقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ وبيان أن هذا القول مردود: ٢١/١٥
- باب ما يباح من الحيوان الإنسي: ٢٢/١٥
- تحريم لحوم الحمر الأهلية: ٢٣/١٥
- ذهب البعض إلى أن لحوم الخيل حلال: ٢٣/١٥
- اختلاف حكم لحوم الخيل عن حكم لحوم الحمر الأهلية: ٢٣/١٥
- ذكر من ذهب إلى كراهة أو تحريم لحوم الخيل وذكر أدلة الفريقين: ٢٤/١٥
- متى كان تحريم لحوم الحمر الأهلية هل في عام خبير أم لا؟: ٢٦/١٥ - ٢٧
- استدلال الناهبين إلى تحريم لحوم الخيل بقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لَتَكُوبُنَّهَا وَرِيئَةٌ﴾ والرد عليهم: ٢٧/١٥
- باب النهي عن الحمر الأهلية: ٢٩/١٥
- أدلة النهي عن لحوم الحمر الأهلية: ٢٩/١٥ - ٣٠
- جواز أكل الحمر الوحشية: ٣١/١٥
- تواتر النصوص بتحريم الحمر الإنسية: ٣١/١٥
- هل كان نهيه ﷺ عن أكل لحوم الحمر الإنسية لسبب خاص أم أن نهيه للتأييد: ٣٢/١٥ - ٣٣
- أمره ﷺ بإكفاء القدور التي طبخت فيها لحوم الحمر وغسلها: ٣٢/١٥
- قال أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم بتحريم الحمر الأهلية وخالف في ذلك ابن عباس: ٣٣/١٥
- باب تحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير: ٣٥/١٥
- أدلة تحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير: ٣٥/١٥ - ٣٦
- الخلاف في جنس السباع المحرمة وذكر أقوال أهل العلم في ذلك: ٣٧/١٥
- تحريم ذي الناب من السباع وذي المخلب من الطير: ٣٧/١٥
- ذكر مذاهب العلماء في تحريم ذي الناب وذي المخلب من الطير: ٣٧/١٥ - ٣٨
- تحريم لحوم البغال: ٣٨/١٥
- باب ما جاء في الهر والقنفذ: ٣٩/١٥
- تحريم أكل الهر ولا فرق بين الوحشي والأهلي: ٤٠/١٥
- تحريم القنفذ لأنه من الخبائث والخبائث محرمة: ٤٠/١٥
- مذاهب العلماء في القنفذ: ٤١/١٥
- باب ما جاء في الضب: ٤٢/١٥
- امتناعه ﷺ عن أكل الضب وكراهته لأكله: ٤٢/١٥
- ٤٥
- أكل الضب حلال: ٤٥/١٥
- نقل عن بعض أهل العلم كراهة أكل الضب: ١٥/٤٥
- ٤٥ - ٤٦
- هل الضب أمة ممسوخة؟: ٤٣/١٥
- الجمع بين أدلة أن الضب قد تكون أمة ممسوخة من بني إسرائيل، وبين حديث: «إن الله لم يجعل لممسوخ نسلًا»: ٤٦/١٥ - ٤٧
- ذهب البعض إلى كراهة أكل الضب وذكر أدلة ذلك: ٤٧/١٥
- لا منافاة بين كونه ﷺ عاف الضب وبين ما ثبت من أنه كان لا يعيب طعاماً: ٤٨/١٥
- باب ما جاء في الضبع والأرنب: ٤٨/١٥
- جواز أكل الضبع: ٥٠/١٥
- ذهب الجمهور إلى تحريم أكل الضبع وذكر أدلتهم والجواب عنها: ٥١/١٥

- جواز أكل الأرنب: ٥٢/١٥
- باب ما جاء في الجلالة: ٥٣/١٥
- ماهي الجلالة؟: ٥٥/١٥
- تحريم أكل الجلالة وشرب لبنها وركوبها وذكر
- مذاهب العلماء في ذلك: ٥٦/١٥
- هل لبن الجلالة طاهر أم لا؟: ٥٧/١٥
- باب ما استفيد تحريمه من الأمر بقتله أو النهي عن
- قتله: ٥٧/١٥
- ذكر بعض ما ورد الأمر بقتله وما نهي عن قتله
- وتخريج الأحاديث الواردة فيه: ٥٧/١٥ - ٥٩
- النهي عن قتل العصفور بغير حق: ٦١/١٥
- ذكر أجر من قتل وزغة في أول ضربة: ٦٢/١٥ - ٦٣
- النهي عن قتل النمل: ٦٣/١٥
- روي عن بعض السلف حلّ أكل النحلة والهدهد:
- ٦٣/١٥
- تحريم قتل وأكل الضفدع: ٦٣/١٥
- النهي عن قتل الحيات حتى تُستأذن عدا الأبرر وذا
- الطفيتين: ٦٤/١٥
- هل النهي عن قتل الحيات خاص بحيات المدينة أم
- أنها عامة: ٦٥/١٥
- ماهي صفة الاستئذان قبل قتل الحيات: ٦٥/١٥
- الأمر بالقتل والنهي عنه من أصول التحريم وتفصيل
- ذلك: ٦٦/١٥
- أبواب الصيد باب ما يجوز فيه اقتناء الكلب وقتل
- الكلب الأسود البهيم: ٦٧/١٥ - ٦٧/١٥
- إباحة اتخاذ الكلب للصيد والماشية والزرع وكرهه
- اتخاذها لغير ذلك: ٦٩/١٥
- اتخاذ الكلاب لغير حاجة يُنقص من أجر العبادات
- وذكر سبب ذلك: ٦٩/١٥ - ٧٠
- ما معنى قوله ﷺ فيمن يتخذ كلباً لغير حاجة:
- «ينقص من عمله كل يوم قيراط»: ٦٩/١٥ - ٧٠
- اختلف العلماء في الأجر الذي ينقص من العمل هل
- هو من العمل الماضي أم المستقبل والكلام على
- ذلك: ٧٠/١٥
- اختلف العلماء في اختلاف الروايتين في القيراطين
- والقيراط: ٧٠/١٥
- اختلف في غير الكلب العقور هل يجوز قتله مطلقاً
- أم لا؟: ٧١/١٥
- طهارة الكلب المأذون باتخاذ: ٧١/١٥
- باب ما جاء في صيد الكلب المعلم والبازي
- ونحوهما: ٧١/١٥
- ما صفة الكلب المعلم: ٧٢/١٥
- اشتراط التسمية في الصيد بالكلب المعلم: ٧٣/١٥
- إباحة الصيد بالكلاب المعلمة وإليه ذهب الجمهور:
- ٧٣/١٥
- استثنى بعض أهل العلم الصيد بالكلب الأسود:
- ٧٣/١٥
- جواز أكل ما أمسكه الكلب بالشروط الواردة في
- الأحاديث الدالة على ذلك: ٧٣/١٥
- لا يحل أكل ما شارك في صيده كلب آخر: ٧٣/١٥
- الاعتماد في إباحة الصيد بالكلب المعلم على
- التذكية لا على إمساك الكلب: ٧٤/١٥
- الكلام على الصيد بالمعراض والسهم: ٧٤/١٥ - ٧٥
- إذا أصاب السهم ونحوه الصيد حلّ بذلك وكانت
- تلك ذكاته وإذا أصاب بعرضه لم يحل: ٧٥/١٥
- تحريم ما أكل منه الكلب من الصيد ولو كان الكلب
- معلماً: ٧٥/١٥
- الجمع بين أدلة تحريم ما أكل منه الكلب من الصيد
- وأدلة إباحته: ٧٦/١٥ - ٧٧
- إمساك الكلب للصيد بمنزلة التذكية إذا لم يدركه
- الصائد إلا بعد الموت، أما إذا أدركه قبل الموت
- فالتذكية واجبة: ٧٨/١٥
- إذا أرسل الصائد كلبه على صيد فاصطاد غيره حلّ
- له ذلك الصيد وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ١٥/٧٨
- ٧٨ - ٧٩
- باب ما جاء فيما إذا أكل الكلب من الصيد: ٧٩/١٥
- يحل ما وجد ميتاً من صيد الكلاب المعلمة عدا
- الكلب الأسود: ٨١/١٥
- اختلف العلماء في صيد ما عدا الكلاب من السباع
- والطيور وذكر مذاهبهم في ذلك: ٨١/١٥ - ٨٢
- باب وجوب التسمية: ٨٢/١٥
- مشروعية التسمية: ٨٣/١٥
- الاختلاف في كون التسمية شرطاً في حل الأكل
- وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ٨٣/١٥
- الاختلاف فيما إذا ترك التسمية ناسياً: ٨٤/١٥
- الاختلاف فيما إذا ترك التسمية عمدًا هل يحرم
- الصيد ونحوه أم يكره: ٨٤/١٥

- ما حكم من وجد الصيد ميتاً ومع كلبه كلبٌ آخر
وحصل اللبس عليه أيهما القاتل له: ٨٤/١٥
- باب الصيد بالقوس وحكم الرمية إذا غابت أو وقعت
في ماء: ٨٥/١٥
- إذا أوحى السهم الصيد أبيض لأنه قد علم أن سهمه
قتله: ٨٥/١٥
- التسمية واجبة لتعلق الحل عليها: ٨٧/١٥
- جواز أكل الصيد ما لم يتنن: ٨٧/١٥
- ذهب النووي إلى أن كراهة أكل الصيد إذا أنتن
كراهة تنزيه مستدلاً بحديث الجيش الذين أكلوا
الحوت نصف شهر وأهدوا منه للنبي ﷺ: ٨٧/١٥
- إذا وجد الصيد في الماء فلا يحل أكله: ٨٧/١٥
- ٨٨
- إذا علم أن سهمه قتل الصيد وليس الماء حلّ أكله:
٨٨/١٥
- لو أحرّ الرامي طلب الصيد عقب الرمي إلى أن
يجده فإنه يحل بالشروط المذكورة في الأحاديث:
٨٩/١٥
- باب النهي عن الرمي بالبندق وما في معناه: ٨٩/١٥
- النهي عن الخذف بالحصاة: ٩٠/١٥ - ٩١
- النهي عن قتل العصفور بغير حق: ٩٠/١٥
- ذهب جمع من العلماء إلى كراهة الرمي بالبندقة
والخذف بالحصاة: ٩١/١٥ - ٩٢
- ذهب جمع من العلماء إلى تحريم ما قتلته البندقة
والحجر: ٩٢/١٥
- تحريم قتل العصفور وما شاكله لمجرد العبث: ٩٣/١٥
- النهي عن تعذيب الحيوان: ٩٣/١٥
- خزق السهم للصيد شرط في حلّه: ٩٣/١٥
- أبواب الذبح باب الذبح وما يجب له وما يستحب:
٩٤/١٥ - ٩٤/١٥
- الذابح لغير الله ملعون: ٩٤/١٥
- التصرفات والأفعال تُحمل على حال الصحة
والسلامة إلى أن يقوم دليل الفساد: ٩٤/١٥
- حرمة الذبح لغير الله وعدم جواز هذه الذبيحة سواء
كان الذابح مسلماً أو كافراً: ٩٦/١٥
- ما حكم الذبيحة التي تذبح عند استقبال السلطان:
٩٦/١٥
- المُحدث في الأرض فساداً ولا عنُ والديه ومغيّر
تخوم الأرض ملعونون: ٩٦/١٥
- التسمية في الصيد ليست فرضاً: ٩٧/١٥ - ٩٨
- كل ما يوجد في أسواق المسلمين محمولٌ على
الصحة: ٩٧/١٥
- جواز ذبيحة المرأة وإليه ذهب الجمهور: ٩٨/١٥ - ٩٩
- جواز ما ذُبح بغير إذن مالكة: ٩٩/١٥
- أمره ﷺ بالإحسان عند الذبح والقتل: ١٠٠/١٥
- ١٠١
- اشتراط التسمية عند الذبح: ١٠٢/١٥
- لا يحل الذبح بالعظم والظفر: ١٠٣/١٥
- الأمر بإحداد السكين عند الذبح وتعجيل إمرارها
ويستحب أن لا تُحد السكين بحضرة الذبيحة وأن لا
يذبح واحدة بحضرة أخرى: ١٠٤/١٥
- يستحب أن لا يُشرع في الأعمال المتعلقة بالذبيحة
قبل أن تموت: ١٠٤/١٥
- نهيه ﷺ عن شريطة الشيطان وبيانها: ١٠٤/١٥ -
- ١٠٦
- يجزيء النحر في الخيل كما يجزيء في الإبل:
١٠٧/١٥
- اختلف العلماء في ذبح ما ينحر ونحر ما يذبح وذكر
الأقوال في ذلك: ١٠٧/١٥
- جواز أكل ما رمي بالسهم فجرح في أي موضع من
جسده بشرط أن يكون وحشياً أو متوحشاً وإليه ذهب
الجمهور: ١٠٧/١٥ - ١٠٨
- ذهب مالك وجماعة إلى أنه لا يحل الأكل لما
توحش إلا بتذكية في حلقة أو لبتّه: ١٠٨/١٥
- باب ذكاة الجنين بذكاة أمه: ١٠٨/١٥
- ذكر الأحاديث الواردة في أن ذكاة الجنين بذكاة
أمه: ١٠٨/١٥ - ١١٣
- يحل الجنين بذكاة أمه كما تحل هي بها سواء خرج
ميتاً أو حياً: ١١٣/١٥ - ١١٤
- ذهب الحنفية والعترة إلى تحريم الجنين إذا خرج ميتاً
وأنها لا تغني تذكية الأم عن تذكيته وبيان أن هذا
القول مردود: ١١٣/١٥ - ١١٤
- باب أنّ ما أبين من حي فهو ميتة: ١١٤/١٥
- البائن من الحي حكمه حكم الميتة في تحريم أكله
ونجاسته: ١١٦/١٥
- بابا ما جاء في السمك والجراد وحيوان البحر:
١١٧/١٥
- حلّ صيد البحر وميته: ١١٧/١٥

- جواز أكل الجراد ولو مات بدون سبب: ١٢٣/١٥
- هل الجراد من صيد البر أو صيد البحر: ١٥/١٥
- ١٢٣ - ١٢٤
- ذهب الجمهور إلى إباحة ميتة البحر سواء ماتت بنفسها أو بالاصطياد وذكر مذاهب العلماء في ذلك: ١٢٤/١٥ - ١٢٥
- لا خلاف بين العلماء في حل السمك على اختلاف أنواعه واختلفوا فيما كان على صورة حيوان البر كالآدمي والكلب والخنزير وذكر مذاهبهم في ذلك: ١٢٦/١٥ - ١٢٧
- ذهب الشافعية إلى المنع من أكل ما يعيش في البر والبحر، وفيه استخباتٌ وضرر كالتمساح والقرش والثعبان والسلحفاة وغيرها: ١٢٧/١٥
- لا يجوز أكل الضفدع: ١٢٧/١٥
- هل يحل صيد البحر إذا صاده يهودي أو نصراني أو مجوسي: ١٢٩/١٥
- باب الميتة للمضطر: ١٢٩/١٥
- حرمة الميتة إلا في حالة الاضطرار: ١٣١/١٥ - ١٣٣
- مذاهب العلماء في مقدار ما يباح من الميتة للمضطر: ١٣٢/١٥
- اختلف العلماء في الحالة التي يصح فيها الوصف بالاضطرار ويباح عندها أكل الميتة: ١٣٣/١٥
- يجوز للمضطر أن يتناول من الميتة ما يكفيه: ١٣٤/١٥
- هل يجب على المضطر أن يتناول من الميتة حفظاً لنفسه: ١٣٤/١٥
- الاختلاف في المراد بقوله تعالى: ﴿غَيْرِ بَإٍ﴾ وذكر الأقوال في ذلك: ١٣٤/١٥
- باب النهي أن يؤكل طعام الإنسان بغير إذنه: ١٣٥/١٥
- لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه: ١٣٥/١٥
- لا يحل حلب الشاة إلا بإذن مالكها: ١٣٧/١٥
- تغريم السارق قيمة ما أخذه مما لا يجب فيه الحد: ١٣٨/١٥
- باب ما جاء من الرخصة في ذلك لابن السبيل إذا لم يكن حائط ولم يتخذ خبنة: ١٣٨/١٥
- جواز الأكل من حائط الغير والشرب من ماشيته بعد ندائه: ١٤٢/١٥
- يمنع الخروج من الحائط بشيء مما فيه من غير فرق بين قليل وكثير: ١٤٣/١٥
- هل للغني الذي ليس له حق الضيافة حق في الأكل من الحائط؟: ١٤٣/١٥
- هل يحق لمن مرّ بشجرة بستان لا حائط عليه أن يأكل منه بلا حاجة: ١٤٣/١٥
- باب ما جاء في الضيافة: ١٤٤/١٥
- حق الضيف ضيافته ثلاثة أيام وإكرامه: ١٤٥/١٥ - ١٤٦
- إذا لم يضيف الضائف الضيف فهل للضيف أن يذكر للناس لؤمه وهل غيبته في هذه الحالة مباحة: ١٤٧/١٥
- للنازل المطالبة بحق ضيافته: ١٤٧/١٥
- من كمال إيمان المرء حسن ضيافته للضيف: ١٤٨/١٥
- الضيافة من مكارم الأخلاق ومحاسن الدين وليست بواجبة عند عامة الفقهاء: ١٤٨/١٥
- الحق وجوب الضيافة لأمر: ١٤٨/١٥ - ١٤٩
- إباحة عقوبة من امتنع من الضيافة بأخذ شيء من ماله: ١٤٨/١٥
- يستحب التكلف للضيف في اليوم الأول: ١٤٨/١٥
- من التعسف حمل أحاديث الضيافة على سد الرمق: ١٤٩/١٥
- هل تحل زيادة الضيافة للضيف على ثلاث: ١٥٠/١٥
- مذهب الإمام أحمد في الضيافة وما يحق للضيف: ١٥٠/١٥
- باب الأدهان تصيها النجاسة: ١٥٠/١٥
- حكم السمن المائع والجامد إذا وقعت فيه فأرة: ١٥٠/١٥ - ١٥١
- المائع من الدهن إذا حلت فيه النجاسة لا ينجس إلا بالتغير: ١٥٢/١٥
- هل يجوز الانتفاع بالسمن المائع إذا وقعت فيه الفأرة وما شابهها: ١٥٣/١٥
- اختلف العلماء في الزيت إذا وقعت فيه نجاسة وذكر مذاهبهم: ١٥٣/١٥ هـ
- الفأرة طاهرة العين: ١٥٤/١٥
- باب آداب الأكل: ١٥٤/١٥
- خروج الشيطان من البيت الذي يذكر فيه اسم الله تعالى عند دخوله: ١٥٤/١٥ - ١٥٥
- إذا سمى الإنسان على طعامه كان ذلك مانعاً له من أن يأكل الشيطان معه: ١٥٤/١٥ - ١٥٥

- مشروعية التسمية للأكل وعلى الناسي أن يقول في
أثنائه بسم الله أوله وآخره: ١٥٦/١٥
- وجوب التسمية على الأكل: ١٥٦/١٥
- أكل الشيطان مع من لم يسمّ محموداً على ظاهره
وأنه يأكل حقيقة بيده: ١٥٦/١٥
- النهي عن الأكل والشرب بالشمال: ١٥٧/١٥
- لا كراهة في الأكل بالشمال لعذر كمرضٍ أو
جراحة: ١٥٨/١٥
- ينبغي اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشيطان:
١٥٨/١٥
- مشروعية الأكل من جوانب الطعام قبل وسطه:
١٥٨/١٥
- ذهب الشافعي إلى حرمة أن يأكل المرء من أعلى
الطعام أو بين يديه وأن فاعله آثم: ١٥٨/١٥
- من آداب الأكل: التسمية والأكل باليمين والأكل
مما يليه: ١٥٩/١٥
- هل يباح اختلاف الأيدي في الطبق الذي يحوي تمرّاً
أو أجناساً مختلفة: ١٥٩/١٥
- النهي عن الأكل متكئاً: ١٥٩/١٥ - ١٦٢
- هل أكل النبي ﷺ متكئاً؟: ١٦٠/١٥
- ماهي كيفية الاتكاء المنهي عنها: ١٦٠/١٥
- اختلف السلف في حكم الأكل متكئاً: ١٦١/١٥
١٦٢ -
- ذكر من ذهب من الصحابة والتابعين إلى جواز الأكل
متكئاً: ١٦٢/١٥
- خير الإدام الخل: ١٦٣/١٥
- استحباب لعق الأصابع بعد الفراغ من الطعام:
١٦٣/١٥
- استحباب الأكل بثلاث أصابع ولا يضم الرابعة
والخامسة إلا لعذر: ١٦٤/١٥
- مشروعية أكل اللقمة الساقطة بعد مسح أذى يصيبها:
١٦٤/١٥
- مشروعية لعق القصة: ١٦٤/١٥
- ماهي البركة الحاصلة في الأكل: ١٦٤/١٥
- جواز قطع اللحم بالسكين: ١٦٤/١٥
- استحباب التسوية بين الحاضرين على الطعام وإن
كان بعضهم أفضل من بعض: ١٦٦/١٥
- استحباب الاتئام بالخل: ١٦٦/١٥
- نهيه ﷺ عن مبيت الشخص وفي يده ريح دسم
اللحم: ١٦٨/١٥
- إذا تبع المدعو رجلاً من غير استدعاء ينبغي له أن لا
يأذن له ولا ينهاه، وإذا بلغ باب دار صاحب الطعام
أعلمه به ليأذن له أو يمنعه: ١٦٩/١٥
- يستحب لصاحب الطعام أن يأذن لمن أتاه مع
المدعويين بدون دعوة إن لم يترتب على حضوره
مفسدة: ١٦٩/١٥
- من السنة الأكل بثلاث أصابع والأكل بأكثر منها
جائز: ١٧٠/١٥
- استحباب لعق الأصابع بعد الفراغ من الأكل وكراهة
مسحها بالمنديل قبل لعقها: ١٧٠/١٥
- استغفار القصة للإعقها: ١٧١/١٥
- بيان ما كان عليه الصحابة من الزهد في الدنيا
والانتفاع بالأكف والسواعد كما ينتفع غيرهم
بالمناديل: ١٧١/١٥
- حصول السنة بمجرد الغسل بالماء: ١٧١/١٥
- كراهة مبيت الإنسان وفي يده ريح دسم اللحم وبيان
الضرر في ذلك: ١٧٢/١٥ - ١٧٣
- الأدعية الواردة في صفة الحمد بعد الفراغ من
الأكل: ١٧٤/١٥
- بيان أنه ﷺ لم يأكل على خوانٍ قط: ١٧٥/١٥
- معنى «مكفى» في قوله ﷺ: «غير مكفى»: ١٧٧/١٥
- هل العسل أفضل من اللبن؟: ١٧٧/١٥
- كتاب الأشربة باب تحريم الخمر ونسخ إباحتها
المتقدمة: ١٧٨/١٥ - ١٧٨/١٥
- أدلة تحريم الخمر: ١٧٨/١٥ - ١٨٠
- شارب الخمر في الدنيا لا يشربها في الآخرة: ١٥
١٨١ - ١٨٣
- ذهب البعض إلى أن شارب الخمر لا يدخل الجنة
أصلاً وهو مذهب غير مرضي: ١٨١/١٥
- شارب الخمر لا يدخل الجنة إلا إن عفا الله عنه وهو
في مشيئة الله: ١٨١/١٥
- من شرب الخمر مستحلاً لها لا يدخل الجنة أصلاً:
١٨٣/١٥
- اختلف أهل العلم في التوبة وأنها تكفر المعاصي
والذنوب هل هو قطعي أو ظني؟: ١٨٣/١٥
- الوعيد لشارب الخمر يحصل بمجرد الشرب وإن لم
يحصل له السكر: ١٨٣/١٥

- الوعيد الشديد لمدمن الخمر وبيان أنه كعابد وثن : ١٨٤/١٥
- اختلف في بيان الوقت الذي حرّمت فيه الخمر وذكر الأقوال في ذلك : ١٨٤/١٥
- براءة علي عليه السلام مما نسب الخوارج إليه : ١٨٦/١٥
- باب ما يتخذ منه الخمر وأن كل مسكر حرام : ١٨٦/١٥
- مما يصنع الخمر؟ : ١٨٦/١٥ - ١٨٩
- الخمر اسم جامع يشمل ما يصنع من عنب أو تمر أو من غيرهما : ١٩٣/١٥
- حرمة كل شراب مسكر : ١٩٤/١٥
- بطلان قول من قال بأن الحرام ما أجمعوا على تحريمه وما اختلفوا فيه فليس بحرام : ١٩٤/١٥
- ذهب أبو حنيفة على أن الخمر حرام كثيرها وقليلها والسُّكر من غيرها حرام وليس كتحرير الخمر : ١٩٤/١٥
- مذاهب بعض أهل العلم في النقيع : ١٩٤/١٥
- الآثار الواردة في الخمر مما يُتخذ : ١٩٥/١٥
- تعريف شامل للخمر وذكر أقوال أهل العلم في معناه : ١٩٦/١٥ - ١٩٩
- لم يفرّق الصحابة حين نزول تحريم شرب الخمر بين ما يُتخذ من العنب وما يُتخذ من غيره : ١٩٨ - ٢٠٠
- اختلف أهل اللغة في سبب تسمية الخمر خمراً وذكر أقوالهم : ١٩٩/١٥ - ٢٠٠
- كل ما اشتد كان خمراً وكل خمير يحرم قليله وكثيره : ٢٠١/١٥
- ما أسكر كثيره فقليله حرام : ٢٠٣/١٥
- باب الأوعية المنهي عن الانتباذ فيها ونسخ تحريم ذلك : ٢١١/١٥
- النهي عن الانتباذ في : النقيع والدباء والمزقّ والحتم والمزادة المحبوبة والمقيير : ٢١٢/١٥ - ٢١٣
- الترخيص في الانتباذ في الأوعية المذكورة : ٢١٤/١٥
- ذكر الأوعية المنهي عن الانتباذ فيها وتفسيرها : ٢١٥/١٥
- نسخ النهي عن الانتباذ في الأوعية التي نُهي عنها سابقاً : ٢١٧/١٥
- ذهب الجمهور على أن النهي إنما كان أولاً ثم نسخ : ٢١٧/١٥
- ذهب جماعة إلى النهي عن الانتباذ في الأوعية المذكورة باقي وذكر من ذهب إلى ذلك ومناقشة أدلتهم : ٢١٧/١٥ - ٢١٨
- باب ما جاء في الخليطين : ٢١٩/١٥
- النهي عن نبذ الرطب والبسر جميعاً والزبيب والرطب جميعاً : ٢١٩/١٥ - ٢٢١
- اختلف في سبب النهي عن الخليطين وذكر المذاهب في ذلك : ٢٢٣/١٥
- اختلف في خلط نبيذ البسر الذي لم يشتد مع نبيذ التمر الذي لم يشتد عند الشرب هل يمتنع أو يختص النهي عن الخلط بالانتباذ؟ : ٢٢٣/١٥
- اختلف في الخليطين من الأشربة غير النبيذ وذكر المذاهب في ذلك : ٢٢٤/١٥
- خص ابن حزم النهي عن الخلط في خمسة أشياء : ٢٢٤/١٥
- باب النهي عن تخليل الخمر : ٢٢٥/١٥
- أدلة تحريم تخليل الخمر : ٢٢٥/١٥
- ذهب الجمهور إلى أنه لا يجوز تخليل الخمر ولا تظهر بالتخليل هذا : ٢٢٦/١٥
- الخمر لا تُملك بل يجب إراقته في الحال ولا يجوز لأحد الانتفاع بها إلا بالإراقة : ٢٢٧/١٥
- باب شرب العصير ما لم يغل أو يأت عليه ثلاث وما طبخ قبل غليانه فذهب ثلثاه : ٢٢٧/١٥
- ذكر ما ورد في شرب الطلاء : ٢٢٨/١٥ - ٢٢٩
- ذهب عمر رضي الله عنه وجماعة إلى جواز شرب العصير المطبوخ حتى يذهب ثلثاه ما لم يُسكر وذكر أدلة ذلك وذكر من ذهب إلى جواز ذلك من الصحابة والتابعين أيضاً : ٢٣٠/١٥
- العصير الجائز طبخه هو العصير الطري قبل أن يتخمر أما لو صار خمراً فطبخ فلا يحل ولا يطهر إلا على رأي من يجيز تخليل الخمر والجمهور على خلافه وذكر مذاهب العلماء في ذلك : ٢٣٣ - ٢٣٥
- إذا طرأ تغير على العصير فيمنع من شربه : ٢٣٣/١٥
- حكم العصير المطبوخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه : ٢٣٤/١٥

- ذهب الجمهور إلى أن العصير المطبوخ حتى يذهب
ثلاثه ويبقى ثلثه يمتنع إذا صار مسكراً شرب قليله
وكثيره سواءً على أم لا: ٢٣٤/١٥
- ضعف قول من احتج بأن عمر أجاز المطبوخ إذا
ذهب منه الثلثان ولو أسكر ومناقشة ذلك: ٢٣٤/١٥
- يجوز شرب النبيذ ما دام حلواً: ٢٣٥/١٥
- إذا صار الشراب مسكراً حرم شربه ووجبت إراقتة:
٢٣٥/١٥
- النبيذ بعد ثلاث يصبح مظنةً لكونه مسكراً فيتوجه
اجتنابه: ٢٣٦/١٥
- باب آداب الشرب: ٢٣٦/١٥
- مشروعية التنفس ثلاثاً وكراهة التنفس في الإناء:
٢٣٦/١٥
- الكلام على حديث: «أنه ﷺ كان يتنفس في الإناء
ثلاثاً» وهل يجوز ذلك في حقه ﷺ؟ وكيف يُجمع
بينه وبين حديث نهيه ﷺ عن التنفس في الشراب؟:
٢٣٧/١٥ - ٢٣٨
- النهي عن التنفس في الإناء الذي يشرب منه:
٢٣٨/١٥
- النهي عن النفخ في الإناء الذي يشرب منه:
٢٣٩/١٥
- النهي عن الشرب قائماً: ٢٣٩/١٥
- ظاهر النهي في أحاديث النهي عن الشرب قائماً
حرمته: ٢٤١/١٥
- اختلف الناس في سبب نهيه وزجره ﷺ عن الشرب
قائماً وأمره بالتقيؤ لمن شرب قائماً وأقوالهم في
ذلك: ٢٤٢/١٥
- الجمع بين أحاديث النهي عن الشرب قائماً
وشربه ﷺ قائماً من ماء زمزم والرد على من ضعف
أحاديث النهي وعلى من قال بأنها منسوخة: ١٥/
٢٤٢ - ٢٤٨
- قال البعض بأنه يستحب لمن شرب قائماً أن
يستقيء: ٢٤٤/١٥
- أدلة نهيه ﷺ عن اختناث الأسيقية: ٢٤٨/١٥ - ٢٤٩
- معنى «اختناث الأسيقية»: ٢٥٠/١٥
- النهي عن الشرب من في السقاء نهياً تنزيه: ٢٥٠/١٥
- أقوال العلماء في سبب النهي عن الشرب من في
السقاء: ٢٥٠/١٥ - ٢٥١
- الجمع بين أحاديث نهيه ﷺ عن الشرب من في
الأسيقية وشربه من في السقاء وحمل أحاديث الكراهة
على التنزيه: ٢٥٢/١٥
- مشروعية المضمضة بعد شرب اللبن: ٢٥٢/١٥ -
٢٥٣
- يقدم من على يمين الشارب في الشرب وهو
المستحب عند الجمهور: ٢٥٤/١٥
- هل يُقدّم من على يمين الشارب في شرب اللبن
والماء أم أنه يشملهما: ٢٥٤/١٥ - ٢٥٥
- جواز الإيثار بالقرب: ٢٥٥/١٥
- فضل جهة اليمين على اليسار: ٢٥٦/١٥
- إذا تعارضت فضيلة الفاضل وفضيلة الوظيفة اعتبرت
فضيلة الوظيفة: ٢٥٦/١٥
- يشرع لمن تولّى سقاية قوم أن يتأخر في الشرب حتى
يفرغوا عن آخرهم: ٢٥٦/١٥
- يجب على من ولي شيئاً من أمور المسلمين أن يقدم
مصلحتهم على مصلحته الخاصة: ٢٥٦/١٥
- كتاب الطب باب إباحة التداعي وتركه: ٢٥٧/١٥ -
٢٥٧/١٥
- لم يُنزل الله داءً إلا وأنزل له شفاءً: ٢٥٧/١٥
- بعض الأدوية لا يعلمها كل طبيب: ٢٦٠/١٥
- مشروعية التداعي والأخذ بالأسباب وبيان أن ذلك
لا ينافي التوكل على الله: ٢٦٠/١٥
- لا بأس بالتداعي لمن كان به داء قد اعترف الأطباء
بأنه لا دواء له وأقروا بالعجز عنه: ٢٦٠/١٥
- تعارض الأحاديث في الطيرة والجمع بينها: ١٥/
٢٦١
- الجمع بين أحاديث الحث على التداعي وأحاديث
السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة ولا يتطيرون ولا
يكتوون وعلى ربهم يتوكلون: ٢٦١/١٥ - ٢٦٣
- الرقى بآيات القرآن والأذكار المعروفة سنة ولا نهى
فيه: ٢٦١/١٥
- الاحتراز لا يدفع التوكل: ٢٦٣/١٥
- اختلف العلماء في التوكل ومن يستحق اسم المتوكل
على الله: ٢٦٣/١٥ هـ
- الصرع وتعريفه وأنواعه: ٢٦٤/١٥
- الصبر على بلايا الدنيا يورث الجنة: ٢٦٤/١٥
- الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة: ٢٦٤/١٥

- جواز ترك التداوي والتداوي بالدعاء مع الالتجاء إلى الله أنجع: ٢٦٤/١٥
- باب ما جاء في التداوي بالمحرمات: ٢٦٥/١٥
- الخمر ليست بدواء ويحرم التداوي بها كحرمة شربها: ٢٦٦/١٥
- لا يجوز التداوي بما حرّمه الله من النجاسات وغيرها مما حرّمه الله: ٢٦٦/١٥
- استدلل الشافعية بحديث أمره ﷺ للعربيين بالتداوي بأبوال الإبل على جواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر والجواب على ذلك: ٢٦٦/١٥ - ٢٦٧
- الحق أنه يحرم التداوي بكل محرّم إلا أبوال الإبل: ٢٦٧/١٥
- تحريم التداوي بكل خبيث: ٢٦٧/١٥
- السموم على أربعة أضرب وبيان أحكام التداوي بها: ٢٦٧/١٥
- باب ما جاء في الكي: ٢٦٧/١٥
- ذكر ما ورد في الكي والتداوي به: ٢٦٧/١٥ - ٢٦٨
- يداوي الطبيب بما ترجّح عنده: ٢٦٩/١٥
- اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوي بالأخف لا ينتقل إلى ما فوقه: ٢٦٩/١٥
- الكلام على التداوي بالكي: ٢٦٩/١٥
- الجمع بين أحاديث الرخصة في الكي وأحاديث النهي عنه: ٢٧٠/١٥ - ٢٧١
- الأحاديث الواردة في الكي تضمنت أربعة أشياء: ٢٧٠/١٥ - ٢٧١
- التداوي بالعلس وذكر منافعه: ٢٧١/١٥ - ٢٧٢
- حديث: «وأنتهى أمتي عن الكي» من بديع الطب: ٢٧٢/١٥ - ٢٧٣
- النهي عن التداوي بالكي فيه إشارة إلى تأخير العلاج بالكي حتى يضطر إليه لما فيه من استعجال الألم الشديد: ٢٧٣/١٥
- إباحة الكي عند الضرورة: ٢٧٣/١٥
- قال ابن قتيبة: الكي جنسان: ٢٧٣/١٥ - ٢٧٤
- باب ما جاء في الحجامة وأوقاتها: ٢٧٤/١٥
- ما جاء في الأوقات المناسبة للحجامة: ٢٧٤/١٥ - ٢٧٩
- أقوال أهل الطب في الأوقات المناسبة للحجامة: ٢٨٠/١٥
- منافع الحجامة: ٢٨١/١٥
- منافع الفصد: ٢٨٢/١٥
- قال أهل الطب بأن المخاطب بأحاديث الحجامة هو غير الشيوخ: ٢٨٢/١٥
- باب ما جاء في الرقي والتمايم: ٢٨٣/١٥
- جواز تعلّم النساء الكتابة: ٢٨٤/١٥
- تعريف الرقي والتمايم والتولة: ٢٨٦/١٥
- التمايم والرقي والتولة شرك: ٢٨٦/١٥ - ٢٨٧
- دعاءه ﷺ على من علّق التمايم والودائع: ٢٨٧/١٥
- تحريم الترياق المختلط بلحوم الأفاعي وما فيه محرّم لنجاسته: ٢٨٧/١٥
- هل تحريم التمايم وإنشاء الشعر محرّم في حق النبي ﷺ فقط دون أمته؟: ٢٨٨/١٥
- تفسير الحمة: ٢٨٨/١٥
- جواز تعليم النساء الكتابة: ٢٨٩/١٥
- جواز الرقي والتطبب بما لا ضرر فيه ولا منع من جهة الشرع وكان كلاماً مفهوماً وإن كان بغير أسماء الله وكلامه: ٢٩٠/١٥
- يمنع من الرقي ما كان مؤدياً إلى الشرك وما لا يُعقل معناه: ٢٩٠/١٥
- ماهي الرقي الممنوعة شرعاً: ٢٩٠/١٥
- استحباب النفث في الرقية: ٢٩١/١٥
- ما الفرق بين النفث والتفل: ٢٩١/١٥
- الكلام على الرقي بالمعوذات: ٢٩١/١٥ - ٢٩٢
- قال القرطبي: الرقي ثلاثة أقسام: ٢٩٢/١٥
- باب الرقية من العين والاستغسال منها: ٢٩٣/١٥
- الأحاديث الدالة على أن العين حق وكيفية الاستغسال منها: ٢٩٣/١٥ - ٢٩٤
- العين حق وأخذ الجمهور بظاهره: ٢٩٥/١٥
- زعم المتصوفة أن قوله ﷺ: «العين حق» يريد به القدر والرد عليهم: ٢٩٦/١٥
- أكثر من يموت من أمة محمد ﷺ بعد قضاء الله وقدره من العين: ٢٩٦/١٥
- الواجب عند طلب الاستغسال الإجابة وعدم الرد: ٢٩٦/١٥
- كلام ابن القيم في مداواة المعيون بالاستغسال بماء العائن وردّه على من أنكره: ٢٩٧/١٥ - ٢٩٨
- من رأى شيئاً أعجبه من أخيه فالأولى أن يقول: «ما شاء الله»: ٢٩٨/١٥

- اختلف في القصاص من العائن إن أتلّف شيئاً ضمنه
كَلَو قتل ومذاهب العلماء في ذلك: ٢٩٩/١٥
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه ينبغي للإمام منع
العائن إذا عرف بذلك وأن يلزم بيته وأن يعطيه رزقه
لثلا يخالط الناس: ٢٩٩/١٥
- كتابُ الأيمان وكفارتها باب الرجوع في الأيمان
وغيرها من الكلام إلى النية: ٣٠٠/١٥
- يبرُّ الحالف إذا حلف أنّ هذا المسلم أخوه:
٣٠٢/١٥
- الكلام على التعريض في الكلام: ٣٠٣/١٥
- من أكره على يمينٍ إن لم يحلفها قتل أخوه المسلم
لا حنث عليه وإليه ذهب الجمهور: ٣٠٣/١٥
- صحة إطلاق الأخوة على بعض الأنبياء من بعض
منهم: ٣٠٣/١٥
- جواز إطلاق اسم «الشاب» على من كان في نحو
الخمسين سنة: ٣٠٤/١٥
- الاعتبار بقصد المحلّف كائناً من كان: ٣٠٤/١٥
- اليمين على نية الحالف في كل الأحوال إذا استحلّفه
القاضي أو نائبه في دعوى توجّهت عليه: ٣٠٤/١٥
- هل يجوز للحالف أن يُورّي في يمينه: ٣٠٤/١٥
- باب من حلف فقال: إن شاء الله: ٣٠٥/١٥
- التقييد بمشيئة الله مانع من انعقاد اليمين: ٣٠٧/١٥
- اختلف أهل العلم في مقدار المدة بين اليمين
والاستثناء التي تمنع من انعقاد اليمين وأقوالهم في
ذلك: ٣٠٨/١٥
- هل هناك فرق بين الحلف بالله أو بالطلاق والعناق
أو التقييد بالمشيئة ومذاهب العلماء وتفصيلاتهم في
هذه المسألة: ٣٠٨-٣٠٩
- الأرجح هو أن التقييد بمشيئة الله في انعقاد
اليمين تمنع انعقاده إذا وقع بالقول لا بمجرد
النية: ٣٠٩/١٥
- باب من حلف لا يهدي هدية فتصدّق: ٣٠٩/١٥
- الحالف بأن لا يهدي لا يحنث إذا تصدّق: ٣١٠/١٥
- الهدية غير الصدقة: ٣١٠/١٥
- تحريم الصدقة على الأنبياء: ٣١٠/١٥
- إذا قبض الصدقة من يحل له أخذها ثم تصرّف فيها
زال عنها حكم الصدقة وجاز لمن حرمت عليه
الصدقة أن يتناول منها إذا أهديت له: ٣١٠/١٥
- باب من حلف لا يأكل إداماً بماذا يحنث: ٣١٠/١٥
- يجعل الله الأرض يوم القيامة كالرغيف العظيم نزلًا
لأهل الجنة: ٣١٢/١٥ - ٣١٣
- نعم الإدام الخل: ٣١٥/١٥
- الترغيب في الانتدام بزيت الزيتون وأنه من شجرة
مباركة: ٣١٥/١٥
- الملح سيد الإدام: ٣١٥/١٥
- جواز وضع التمرة على الكسرة: ٣١٦/١٥
- الجوامد تكون إداماً: ٣١٦/١٥
- اللحم سيد إدام أهل الدنيا والآخرة: ٣١٦/١٥
- يجعل الله الأرض يوم القيامة كالرغيف العظيم نزلًا
لأهل الجنة: ٣١٦/١٥
- ماهو الإدام: ٣١٧/١٥
- باب أن من حلف أنه لا مال له يتناول الزكاتي
وغيره: ٣١٨/١٥
- استحباب أن يلبس الغني من الثياب ما يليق به:
٣١٩/١٥
- استحباب إظهار النعمة والتزين بما يحل من الثياب
إظهاراً لنعمة الله: ٣٢٠/١٥
- إظهار النعمة من محبوبات المنعم: ٣٢٠/١٥
- ليس من الزهد والتواضع أن يكون الرجل وسخ
الثياب وشعث الشعر: ٣٢٠/١٥
- الله جميل يحب الجمال: ٣٢٠/١٥
- باب من حلف عند رأس الهلال لا يفعل شيئاً شهراً
فكان ناقصاً: ٣٢١/١٥
- تذكير الحالف بيمينه إذا وقع منه ما ظاهره نسيانها:
٣٢١-٣٢٢/١٥
- حلفه ﷺ على أن لا يدخل على بعض أهله شهراً
ورجوعه إليهن بعد مضي تسع وعشرين يوماً: ١٥/٣٢٢
- من حلف على شيء برّ بفعل أقل ما ينطبق عليه
الاسم: ٣٢٢/١٥
- باب الحلف بأسماء الله وصفاته والنهي عن الحلف
بغير الله تعالى: ٣٢٣/١٥
- ذكر ما ورد في صفة الحلف: ٣٢٣/١٥
- ذكر ما ورد في صفة النهي عن الحلف بالآباء:
٣٢٤/١٥
- المراد بقوله ﷺ: «لا ومقلب القلوب»: ٣٢٥/١٥ -
٣٢٦

- جواز تسمية الله بما ثبت من صفاته على وجه يليق به: ٣٢٦/١٥

- جواز الحلف بأفعال الله إذا وصف بها ولم يذكر اسمه تعالى: ٣٢٦/١٥

- فرق الحنفية في الحلف بقدرة الله والحلف بعلم الله: ٣٢٧/١٥

- الحلف بعزة الله: ٣٢٧/١٥

- ما الفرق بين الحلف بعزة الله التي هي صفة لذاته والحلف بعزة الله التي هي صفة لفعله وما حكم اليمين في هذه الحالتين: ٣٢٨/١٥

- جواز الحلف بعزة الله: ٣٢٨/١٥

- النهي عن الحلف بالكعبة وعن قول: ما شاء الله وشئت: ٣٢٨/١٥

- النهي عن الحلف بالآباء وبغير الله: ٣٢٩/١٥

- اختلف هل الحلف بغير الله حرام أو مكروه وذكر المذاهب في ذلك: ٣٢٩/١٥ - ٣٣٠

- الحالف بغير الله آثم: ٣٣٠/١٥ - ٣٣١

- ما ورد في القرآن من القسم بغير الله فيه وجهان: ٣٣١/١٥

- الحلف بغير الله لا ينعقد وإليه ذهب الجمهور: ٣٣٢/١٥

- باب ما جاء في «وايم الله ولعمر الله وأقسم بالله» وغير ذلك: ٣٣٢/١٥

- الأحاديث والآثار الواردة فيها القسم ب«ايم الله» و«لعمر الله» و«أقسم بالله»: ٣٣٣/١٥

- إلحاق الاستثناء ما لم يطل الفصل ينفع وإن لم ينوه وقت الكلام الأول: ٣٣٣/١٥ - ٣٣٤

- النهي عن الحلف بالأمانة: ٣٣٤/١٥

- أقوال العلماء في «ايم الله» هل تنعقد بها اليمين: ٣٣٨/١٥

- أقوال العلماء في «لعمر الله» وهل تنعقد بها اليمين: ٣٣٩/١٥

- جواب العلماء على قسمه تعالى بعمر نبيه ﷺ في قوله تعالى: ﴿لَعَمْرِكُ إِنَّهُمْ لَكَيِّ سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: ٣٤٠/١٥

- اختلف في من قال أقسمت بالله أو أقسمت مجرداً هل تنعقد يمينه أم لا وذكر المذاهب في ذلك: ٣٤٠/١٥

- كراهة الحلف بالأمانة: ٣٤١/١٥

- باب الأمر بإبرار القسم والرخصة في تركه للعدو: ٣٤١/١٥

- عدم وجوب الإبرار بقسم المقسم: ٣٤٢/١٥

- باب ما يذكر في من قال: هو يهودي أو نصراني إن فعل كذا: ٣٤٢/١٥

- حكم من حلف بملة غير الإسلام: ٣٤٣/١٥

- اختلف في من قال «أكفر بالله» ونحوه إن فعلت كذا ثم فعل ومذاهب العلماء في هذه المسألة: ٣٤٤/١٥

- من حلف باللات والعزى فكفارته أن يقول: لا إله إلا الله: ٣٤٤/١٥

- قال ابن دقيق العيد: الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وإدخال بعض حروف القسم عليه: ٣٤٤/١٥ - ٣٤٥

- حكم من قال: إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني وهل يكفر بقوله سواء كان معظماً لهذه الملة أم لا؟: ٣٤٤/١٥ - ٣٤٥

- باب ما جاء في اليمين الغموس ولغو اليمين: ٣٤٦/١٥

- خمس ليس لهن كفارة منها اليمين الفاجرة التي يقطع بها حق: ٣٤٦/١٥ - ٣٤٨

- سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾: ٣٤٧/١٥

- ما هي لغو اليمين وأقوال السلف فيها: ٣٤٩/١٥ - ٣٥٠

- لا مؤاخذة على المرء في يمين اللغو: ٣٥٢/١٥

- باب اليمين على المستقبل وتكفيرها قبل الحنث وبعده: ٣٥٢/١٥

- من حلف على شيء فرأى غيره خيراً منه يكفر عن يمينه ويأت الذي هو خير: ٣٥٢/١٥ - ٣٥٥

- الحنث في اليمين أفضل من التماذي إذا كان في الحنث مصلحة: ٣٥٦/١٥

- يجب تقديم الكفارة على الحنث وإليه ذهب الجمهور وخالفهم أبو حنيفة: ٣٥٦/١٥ - ٣٥٨

- قال المازري: للكفارة ثلاث حالات: ٣٥٩/١٥

- وجوب الكفارة مع إتيان الذي هو خير: ٣٥٩/١٥

- هل ترك اليمين وإتيان الذي هو خير هو الكفارة؟: ٣٥٩/١٥

- كتاب النذر باب نذر الطاعة مطلقاً ومعلقاً بشرط: ٣٦١/١٥ - ٣٦١/١٥

- وجوب الوفاء بالنذر إذا كان في طاعة والنهي عن الوفاء به إذا كانت في معصية: ٣٦٢/١٥

- هل تجب في ترك الوفاء بنذر المعصية كفارة يمين أم لا؟ ٣٦٢/١٥
- اختلف العلماء في نهيه ﷺ عن النذر وأنه لا يرد شيئاً هل هو على ظاهره أم أنه يأول: ٣٦٣-٣٦٢/١٥
- ما حكم النذر: ٣٦٤-٣٦٥/١٥
- باب ما جاء في نذر المباح والمعصية وما أخرج مخرج اليمين: ٣٦٦/١٥
- كل شيء يتأذى به الإنسان مما لم يرد بمشروعيته كتاب ولا سنة لا ينعقد النذر به: ٣٧٣/١٥
- استدلال الجمهور بحديث أبي إسرائيل في عدم وجوب الكفارة على من نذر نذر معصية أو ما لا طاعة فيه: ٣٧٣/١٥
- من نذر بما لا يملك لا ينفذ نذره: ٣٧٣/١٥
- تحريم النذر في المعصية: ٣٧٣/١٥
- الاختلاف في وجوب الكفارة في نذر المعصية: ٣٧٣/١٥
- يصح النذر في المباح: ٣٧٤/١٥
- لا ينعقد النذر في المباح: ٣٧٤/١٥
- يلزم الوفاء بالنذر المباح: ٣٧٤/١٥
- باب من نذر نذراً لم يسم ولا يطيقه: ٣٧٥/١٥
- من نذر نذراً لم يسم فكفارته كفارة يمين: ٣٧٥/١٥
- لا تجب كفارة اليمين إلا فيما كان نذراً غير مسمى: ٣٧٨/١٥
- اختلف العلماء في كفارة اليمين في النذور هل تعم كل نذر سمي أو لم يسم أم أنها خاصة بما لم يسم من النذور؟: ٣٧٩/١٥
- إذا كان النذر المسمى طاعة مقدور على الوفاء به وجب الوفاء به: ٣٧٩/١٥
- إذا كان النذر مطلقاً فيه الكفارة: ٣٧٩/١٥
- النذر بالمشي ولو إلى مكان المشي إليه طاعة لا يجب الوفاء به بل يجوز الركوب لأن نفس المشي غير طاعة: ٣٨٠/١٥
- ما حكم من نذر أن يحج أو يعتمر ماشياً إلى بيت الله: ٣٨٠-٣٨٢/١٥
- صحة النذر بإتيان البيت الحرام لغير حج ولا عمرة: ٣٨١/١٥
- باب من نذر وهو مشرك ثم أسلم أو نذر ذبحاً في موضع معين: ٣٨٢/١٥
- جواز نحر ما يُدبَح: ٣٨٣/١٥
- يجب الوفاء بالنذر من الكافر متى أسلم: ٣٨٤/١٥
- يجب الوفاء بالنذر في المكان المعين إذا لم يكن في التعيين معصية ولا مفسدة من اعتقاد تعظيم جاهلية: ٣٨٥/١٥
- الفرق بين الصنم والوثن: ٣٨٥/١٥
- باب ما يذكر فيمن نذر الصدقة بماله كله: ٣٨٦/١٥
- نذر كعب بن مالك بالتصدق بماله كله توبة عمّا بدر منه: ٣٨٦/١٥
- اختلف السلف فيمن نذر نذراً أن يتصدق بجميع ماله على عشرة مذاهب: ٣٨٧-٣٨٨/١٥
- يشرع لمن أراد التصديق بجميع ماله أن يمسك بعضه: ٣٨٨/١٥
- باب ما يجزي من عليه عتق رقبة مؤمنة بنذر أو غيره: ٣٨٩/١٥
- لا يجزئ في كفارة اليمين إلا رقبة مؤمنة: ٣٩١/١٥
- باب أن من نذر الصلاة في المسجد الأقصى أجزأه أن يصلي في مسجد مكة والمدينة: ٣٩١/١٥
- فضل الصلاة في المساجد الثلاثة: ٣٩٢/١٥
- من نذر بصلاة أو صدقة أو نحوها في مكان ليس بأفضل من مكان الناذر فإنه لا يجب عليه الوفاء بإيقاع المنذور به في ذلك المكان بل يكون الوفاء بالفعل في مكان الناذر: ٣٩٥/١٥
- أفضلية الصلاة في مسجده ﷺ على غيره من المساجد إلا المسجد الحرام: ٣٩٦/١٥
- لا تشد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة: ٣٩٦/١٥
- يتعين النذر إذا كان أحد الثلاثة المساجد ومذاهب العلماء في ذلك: ٣٩٦/١٥
- باب قضاء كل المنذورات عن الميت: ٣٩٧/١٥
- هل تقضى العبادات عن الحي والميت: ٣٩٧-٣٩٩/١٥
- ذهب ابن حزم ومن وافقه إلى أن الوارث يلزمه قضاء النذر عن مورثه في جميع الحالات: ٣٩٩/١٥
- الحقوق الواجبة عن الميت يجب قضاؤها: ٤٠١/١٥
- ذهب الجمهور إلى أن من مات وعليه نذر مالي فإنه يجب قضاؤه من رأس ماله وإن لم يوص إلا إن وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث: ٤٠١/١٥
- كتاب الأفضية والأحكام: ٤٠٢/١٥
- باب وجوب نصب ولاية القضاء والإمارة وغيرها: ٤٠٢/١٥

- يشرع إذا خرج ثلاثة فصاعداً في سفر أن يؤمروا
أحدهم عليهم: ٤٠٢/١٥ - ٤٠٣
- يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاية
والأحكام: ٤٠٣/١٥
- وجوب الإمامة: ٤٠٣/١٥
- اختلف العلماء في الإمامة هل تجب عقلاً أو شرعاً
ومذاهبهم في ذلك: ٤٠٤/١٥
- باب كراهية الحرص على الولاية وطلبها: ٤٠٥/١٥
- أدلة كراهية الحرص على الولاية وطلبها: ٤٠٥/١٥ - ٤٠٧
- لا يؤتى من سأل الولاية: ٤٠٨/١٥
- نهيه ﷺ عن طلب الإمارة وتمنيها: ٤٠٨/١٥
- كراهة طلب ما يتعلق بالحكم كالإمارة والقضاء
والحسبة ومن حرص على ذلك فإنه لا يُعان:
٤٠٨/١٥
- الولاية أولها ملامة وآخرها ندامة وخزي يوم
القيامة: ٤٠٩/١٥
- معنى قوله ﷺ: «نعم المرزعة وبئست الفاطمة»:
٤١٠/١٥ - ٤١١
- ليس من شرط الأجر الذي يحصل عليه من تولي
أمور المسلمين أن لا يحصل من القاضي جور
أصلاً: ٤١١/١٥
- هل يستحق الأمير الإعانة بمجرد إعطائه الأمانة من
غير مسألة أم لا يستحقها إلا بالإكراه والإجبار:
٤١١/١٥
- مناقشة الأحاديث الواردة في الإعانة للأمير سواء
كان بمسألة أو بالإكراه منه: ٤١٢/١٥
- باب التشديد في الولايات وما يخشى على من لم
يقم بحققها دون القائم بها: ٤١٢/١٥
- أدلة التشديد والوعيد على من تولي شيئاً من أمور
المسلمين ولم يقم بحققهم: ٤١٢/١٥ - ٤١٥
- ما المراد بقوله ﷺ: «من جعل قاضياً بين الناس فقد
ذبح بغير سكين»: ٤١٧/١٥ - ٤١٨
- ذكر ما ورد من الأحاديث في الترغيب في القضاء:
٤١٩/١٥ - ٤٢١
- الترغيبات الواردة في تولي القضاء إنما هي في حق
القاضي العادل الذي لم يسأل القضاء ولا استعان
عليه بالشفعاء: ٤٢٢/١٥
- الوعيد للعرفاء والأمراء والأمناء: ٤٢٣/١٥
- باب المنع من ولاية المرأة والصبي ومن لا يحسن
القضاء أو يضعف عن القيام بحقه: ٤٢٥/١٥
- لن يفلح قومٌ ولو أمرهم امرأة: ٤٢٥/١٥
- القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة: ١٥/٤٢٦
- يشترط في القاضي كونه رجلاً: ٤٢٦/١٥
- من أفتي بفتيا بغير علم كان إثم ذلك على الذي
أفتاه: ٤٢٦/١٥ - ٤٢٧
- وجوب طاعة ولاية الأمر: ٤٢٧/١٥
- التحذير من إمارة السفهاء: ٤٢٨/١٥
- المرأة ليست من أهل الولايات ولا يحل لقوم
توليها: ٤٢٩/١٥
- لا يصح القضاء للصبيان: ٤٣٠/١٥
- أمره ﷺ بالتعوذ من رأس السبعين: ٤٣٠/١٥
- قوله ﷺ: «القضاة ثلاثة» أعظم وازع للجهلة عن
الدخول في هذا المنصب: ٤٣٠/١٥
- من أفتى الناس بغير علم كان إثم الفتوى عليه لا
على المستفتي: ٤٣٠/١٥
- الضعيف لا يصلح لتولي القضاء: ٤٣٠/١٥
- صفات أحق الناس بالقضاء: ٤٣٠/١٥ - ٤٣١
- الإرشاد على ترك تحمل أعباء الإمارة مع الضعف
عن القيام بحققها من أي جهة من الجهات: ١٥/٤٣٢
- هل تجب الطاعة للعبد إذا كان إماماً؟: ٤٣٢/١٥
- هل تصح الإمامة للعبيد وهل يحق للعبد أن يكون
قاضياً؟: ٤٣٢/١٥
- باب تعليق الولاية بالشرط: ٤٣٣/١٥
- جواز تعليق الولايات بالشرط المستقبل: ٤٣٣/١٥
- باب نهى الحاكم عن الرشوة واتخاذ حاجبٍ لبابه في
مجلس حكمه: ٤٣٤/١٥
- الراشي والمرشي والرائش ملعونون: ٤٣٤/١٥
- لا يحل احتجاج أولي الأمر عن أهل الحاجات:
٤٣٦/١٥
- قال البعض بأن الحاكم إن طلب بالرشوة حقاً مجمعاً
عليه جاز والجواب عن ذلك: ٤٣٧/١٥ - ٤٣٨
- الرشوة مال حرام وأكلٌ لأموال الناس بالباطل:
٤٣٩/١٥
- تحريم الرشوة: ٤٣٩/١٥
- بعض الآثار الواردة في حرمة الرشوة: ٤٣٩/١٥

- يمنع قبول هدية من استعان بها على دفع مظلمته: ٤٤٠/١٥
النهي عن الحكم في حال الغضب وبيان سبب هذا النهي: ٤٥١/١٥
- تحريم قبول مطلق الهدية على الحاكم والأمرء: ٤٤٠/١٥
ظاهر النهي عن الحكم في حال الغضب التحريم وليس الكراهة: ٤٥٢/١٥
- ما حكم الهدايا التي تهدى للقضاة ونحوهم: ٤٤١/١٥
قال المغربي: أنه يجوز أن يرشي من كان يتوصل بالرشوة إلى نيل حق أو دفع باطل: ٤٤٢/١٥
- لا يحل احتجاج أولي الأمر عن أهل الحاجات: ٤٤٢/١٥
رسول الله ﷺ: ٤٥٣/١٥
- باب جلوس الخصمين بين يدي الحاكم والتسوية بينهما: ٤٥٥/١٥
مشروعية قعود الخصمين بين يدي الحاكم: ٤٥٨/١٥
مشروعية التسوية بين الخصمين: ٤٥٨/١٥
- تخصيص المسلم إذا كان خصمه كافراً فلا يساويه في الموقف بل يُرفع موقف المؤمن: ٤٥٨/١٥
الخصمان لا يتنازعان قائمين أو مضطجعين أو أحدهما: ٤٥٩/١٥
- يحرم على الحاكم أن يحكم قبل سماع حجة كل واحد من الخصمين: ٤٥٩/١٥
إذا حكم الحاكم قبل السماع من أحد الخصمين كان حكمه باطلاً فلا يلزم قبوله ويتوجه نقضه: ٤٥٩/١٥
- إذا امتنع أحد الخصمين من الإجابة لخصمه جاز القضاء عليه لتمرده: ٤٥٩/١٥
- باب ملازمة الغريم إذا ثبت عليه الحق وإعداد الذمي على المسلم: ٤٥٩/١٥
يكرر الحاكم على الناكل وغيره ثلاثاً: ٤٦٠/١٥
جواز ملازمة من له الدين لمن هو عليه: ٤٦١/١٥
- ذهب الجمهور إلى أن الملازمة غير معمول بها: ٤٦١/١٥
- التشديد على المديون بإيجاب القضاء وعدم قبول دعواه الإعسار لمجرددها من دون بينة وعدم الاعتداد بيمينه: ٤٦١/١٥
- باب الحاكم يشفع للخصم ويستوضع له: ٤٦٢/١٥
الإشارة المفهمة بمنزلة الكلام: ٤٦٣/١٥
- فضيلة الصلح وحسن التوسط بين المتخاصمين: ٤٦٣/١٥
ذهب البعض إلى بطلان الصلح عن إنكار: ٤٦٤/١٥
- باب أن الحكم ينفذ ظاهراً لا باطناً: ٤٦٤/١٥
الوعيد والإثم لمن خصم في باطل حتى استحق به الظاهر شيئاً هو في الباطن حرام عليه: ٤٦٤/١٥
- يمنع قبول هدية من استعان بها على دفع مظلمته: ٤٤٠/١٥
- تحريم قبول مطلق الهدية على الحاكم والأمرء: ٤٤٠/١٥
- ما حكم الهدايا التي تهدى للقضاة ونحوهم: ٤٤١/١٥
- قال المغربي: أنه يجوز أن يرشي من كان يتوصل بالرشوة إلى نيل حق أو دفع باطل: ٤٤٢/١٥
- لا يحل احتجاج أولي الأمر عن أهل الحاجات: ٤٤٢/١٥
- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه ينبغي للحاكم أن لا يتخذ حاجباً واستحبه آخرون: ٤٤٢/١٥
- اتخاذه ﷺ بواباً له: ٤٤٣/١٥
- الجمع بين أحاديث اتخاذه ﷺ بواباً له وحديث المرأة التي أتت إليه ولم تجده بواباً: ٤٤٣/١٥ - ٤٤٤
- من العدل والتثبت في الحكم أن لا يُدخل الحاكم جميع المتخاصمين إلى مجلس الحكم مرة واحدة: ٤٤٤/١٥
- على البواب أو الحاجب أن يُعلم القاضي إذا جاءه أحد من الأعيان مخاصماً لثلاث يظنه القاضي زائراً فيكرمه كالضيف: ٤٤٤/١٥
- باب ما يلزم اعتماده في أمانة الوكلاء والأعوان: ٤٤٥/١٥
- الذم الشديد للمخاصم وبيان أنه لا يزال في سخط الله: ٤٤٥/١٥ - ٤٤٧
- تعريف الخصومة وكراهتها: ٤٤٦/١٥
- الذم الشديد الحاصل له شرطان: ٤٤٧/١٥
- معنى «فقد باء بغضب من الله» في الوعيد الحاصل للمخاصم: ٤٤٧/١٥
- ينبغي للحاكم إذا رأى مخاصماً أو معيناً على خصومة باطلة أن يجره ويردعه لينتهي عن غيئه: ٤٤٨/١٥
- كان قيس بن سعد بن عبادة بمنزلة صاحب الشرط لرسول الله ﷺ: ٤٤٨/١٥
- لماذا سموا الشرطة بهذا الاسم: ٤٤٩/١٥
- جواز اتخاذ الأعوان لدفع ما يرد على الإمام والحاكم: ٤٥٠/١٥
- باب النهي عن الحكم في حال الغضب إلا أن يكون يسيراً لا يُشغل: ٤٥٠/١٥
- جواز الشفاعة للخصم والعتو عن التعزير: ٤٥١/١٥

- من احتال لأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقاً في الظاهر ويحكم له به فلا يحل له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم: ٤٦٦/١٥
- المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر: ٤٦٦/١٥
- بيان أنه ﷺ كان يقضي بالاجتهاد فيما إذا لم ينزل عليه فيه شيء ومنع من هذا البعض والرد عليهم: ٤٦٦/١٥
- من ادعى مالاً ولم يكن له بينة فحلف المدعى عليه وحكم الحاكم ببراءة الحالف أنه لا يبرأ في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم: ٤٦٧/١٥
- ذهب البعض إلى أنه ﷺ قد يحكم بالشيء في الظاهر ويكون الأمر في الباطن بخلافه ومنعه آخرون والجواب عليهم: ٤٦٧/١٥
- هل الحكم بتملك مال أو إزالة ملك أو إثبات نكاح أو فرقة ينفذ ظاهراً وباطناً ومذاهب العلماء في ذلك وتفصيل هذه المسألة: ٤٦٧/١٥ - ٤٦٨
- يحكم بالظاهر في الأمور العامة: ٤٧٠/١٥
- باب ما يذكر في ترجمة الواحد: ٤٧٠/١٥
- أمره ﷺ لزيد بن ثابت بتعلم اليهودية والسريانية: ٤٧٠/١٥ - ٤٧١
- جواز ترجمة واحد ومذاهب العلماء في ذلك: ٤٧٢/١٥
- باب الحكم بالشاهد واليمين: ٤٧٣/١٥
- إذا ورد الخبر متضمناً لزيادة على ما في القرآن هل يكون نسخاً والسنة لا تنسخ القرآن أو لا يكون نسخاً بل زيادة مستقلة بحكم مستقل: ٤٨٠/١٥ - ٤٨٢
- لا يلزم من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه: ٤٨١/١٥
- ذهب البعض إلى رد الحكم بالشاهد واليمين: ٤٨٢/١٥
- أخذ من رد الحكم بالشاهد واليمين لكونه زيادة على ما في القرآن وترك العمل بأحاديث كثيرة في أحكام كثيرة كلها زائدة على ما في القرآن والرد عليهم: ٤٨٢/١٥
- باب ما جاء في امتناع الحاكم من الحكم بعلمه: ٤٨٤/١٥
- اختلف أهل العلم في جواز القضاء من الحاكم بعلمه بين الجواز والمنع ومناقشة أدلة الفريقين وذكر الآثار والمذاهب الواردة في ذلك: ٤٨٦/١٥ - ٤٩٣
- استدلال البعض بحديث إذنه ﷺ لهند زوجة أبي سفيان بجواز حكم الحاكم بعلمه ومناقشة هذا الاستدلال: ٤٩٠/١٥
- أدلة جواز الحكم بالعلم: ٤٩٣/١٥
- باب من لا يجوز الحكم بشهادته: ٤٩٤/١٥
- لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زانٍ ولا زانية ولا ذي غمر على أخيه ولا شهادة خصم على خصم: ٤٩٥/١٥
- الخيانة في حقوق الله تكون كما تكون في حقوق الناس: ٤٩٨/١٥
- العداوة تمنع قبول الشهادة: ٤٩٨/١٥
- شهادة المسلمين على الكفار مقبولة مع العداوة: ٤٩٨/١٥
- لا تجوز شهادة الخادم لأهل بيته: ٤٩٩/١٥
- لا تجوز شهادة الفاسق ولا شهادة العبد لسيده: ٤٩٩/١٥
- اختلف في شهادة الولد لوالده والعكس وذكر المذاهب في ذلك: ٤٩٩/١٥ - ٥٠٠
- لا تجوز شهادة البدوي على صاحب القرية: ٥٠٠/١٥
- باب ما جاء في شهادة أهل الذمة بالوصية في السفر: ٥٠١/١٥
- آخر سورة نزلت سورة المائدة وهي سورة محكمة: ٥٠٢/١٥
- سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾: ٥٠٢/١٥
- جواز التغليظ في الأيمان بزمانٍ من الأزمنة: ٥٠٤/١٥
- جواز رد اليمين على المدعي فيحلف ويستحق: ٥٠٤/١٥
- جواز شهادة الكفار على المسلمين: ٥٠٥/١٥
- اتصاف الكافر بالعدالة مختلف فيه: ٥٠٦/١٥
- ذهب جماعة من الأئمة إلى أن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ منسوخة بقوله تعالى: ﴿مَنْ رَضَوْا مِنْ الشَّهَدَاءِ﴾ والرد عليهم: ٥٠٦/١٥
- الاختلاف في جواز شهادة الكافر على المسلم ومناقشة أدلة الفريقين: ٥٠٦/١٥ - ٥٠٧
- سمى الله اليمين شهادة في آية اللعان: ٥٠٧/١٥
- لا يشترط في اليمين عدد ولا عدالة بخلاف الشهادة: ٥٠٧/١٥

- باب الشناء على من أعلم صاحب الحق بشهادة له
عنده وذم من أدى شهادة من غير مسألة: ٥٠٨/١٥
- من هو خير الشهداء: ٥١٠/١٥
- استحباب شهادة الشاهد قبل أن يستشهد: ٥١٠/١٥
- خير القرون قرنه ﷺ: ٥١٠/١٥
- ما المراد بالقرن وأقوال أهل اللغة في مدته: ١٥/٥١٠-٥١١
- الصحابة هم أفضل الأمة وبعدهم التابعين ويليهم
تابعي التابعين: ٥١١/١٥
- كراهة السِّمَن: ٥١٢/١٥
- الجمع بين أحاديث الباب المتعارضة: ٥١٢/١٥-٥١٤
- استحباب شهادة الشاهد قبل أن يستشهد: ٥١٢/١٥
- اختلف أهل العلم في شهادة الشاهد قبل أن
يستشهد: ٥١٢/١٥-٥١٣
- ذهب البعض إلى جواز أداء الشهادة قبل السؤال
على ظاهر عموم حديث زيد وتأولوا حديث عمران
بتأويلات: ٥١٤/١٥
- باب التشديد في شهادة الزور: ٥١٤/١٥
- الشرك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور من أكبر
الكبائر: ٥١٤/١٥-٥١٦
- ذكر الله هذه الكبائر الثلاث في آيات قرآنية: ٥١٦/١٥
- تحريم شهادة الزور: ٥١٦/١٥
- ما هي الحوامل - الدوافع - على شهادة الزور:
٥١٦/١٥
- قول الزور أعم من شهادة الزور: ٥١٦/١٥
- عظم الكذب وتفاوت مراتبه بحسب تفاوت مفسده:
٥١٧/١٥
- تأدب الصحابة مع النبي ﷺ: ٥١٧/١٥
- انقسام الذنوب إلى كبير وأكبر: ٥١٧/١٥
- الكلام على ثبوت الصغائر: ٥١٧/١٥
- من الذنوب ما يكفر بالطاعات ومنها ما لا يكفر:
٥١٨/١٥
- الوعيد الشديد لشاهد الزور: ٥١٨/١٥
- باب تعارض البيتين والدعوتين: ٥١٨/١٥
- الحكم فيما إذا تنازع رجلان في عين دابة أو غيرها
ولم يكن بينهما بينة وكانت العين في يديهما وكل
واحد مدع في نصف ومدعى عليه في نصف أو أقام
كل واحد البينة على دعواه: ٥٢٢/١٥
- هل يكره الإنسان على اليمين: ٥٢٢/١٥
- بيان صورة الاشتراك في اليمين إذا تنازع اثنان عيناً:
٥٢٣/١٥
- القرعة بين المتنازعين إذا لم تكن العين في يد
أحدهما ولا بينة لواحدٍ منهما فمن خرجت له القرعة
حلف واستحقها: ٥٢٣/١٥
- القرعة في تقديم أحدهما في الحلف: ٥٢٤/١٥
- باب استحلاف المنكر إذا لم تكن بينة وأنه ليس
للمدعى الجمع بينهما: ٥٢٤/١٥
- عدم الملازمة والتكفيل وعدم رد اليمين: ٥٢٥/١٥
- من هما الرجلان الذين تخاصما على أرض بين يدي
رسول الله ﷺ: ٥٢٥/١٥-٥٢٦
- الوعيد الشديد بحلول غضب الله على من حلف على
يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم بغير حق: ٥٢٦/١٥
- لا يجب للغريم على غريمه اليمين المردودة ولا
يلزمه التكفيل ولا يحل الحكم عليه بالملازمة ولا
بالحبس: ٥٢٧/١٥
- جواز الحبس لمن استحقه والأدلة على ذلك: ١٥/٥٢٧-٥٢٨
- وقوع الحبس في زمن النبوة وفي أيام الصحابة
والتابعين: ٥٢٩/١٥
- جواز الربط: ٥٢٩/١٥
- باب استحلاف المدعى عليه في الأموال والدماء
وغيرهما: ٥٣٠/١٥
- اختلف الفقهاء في تعريف المدعى والمدعى عليه:
٥٣٠/١٥
- اليمين على المدعى عليه: ٥٣٠/١٥
- ما الحكمة من جعل اليمين على المدعى عليه:
٥٣١/١٥
- اليمين على المنكر والبينة على المدعى: ٥٣٢/١٥
- إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع: ٥٣٢/١٥
- الجمع بين أحاديث: «اليمين على المدعى عليه»
وحديث: «إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع»:
٥٣٣/١٥
- حديث اختلاف البيعين له صورتان: ٥٣٤/١٥
- باب التشديد في اليمين الكاذبة: ٥٣٤/١٥
- استحقاق النار يكون بمجرد اليمين في اقتطاع الحق
وإن كان شيئاً يسيراً: ٥٣٦/١٥

- اختلف السلف في انقسام الذنوب إلى صغيرة وكبيرة: ٥٣٦/١٥
- اختلف السلف في ضبط الكبيرة اختلافاً كبيراً وذكر بعض الآثار الواردة في ذلك: ٥٣٧/١٥
- تعريف يمين الصبر: ٥٣٨/١٥
- باب الاكتفاء في اليمين بالحلف بالله وجواز تغليظها باللفظ والمكان والزمان: ٥٣٩/١٥
- الوعيد الشديد لمن يحلف كاذباً: ٥٣٩/١٥ - ٥٤٢
- الوعيد الشديد لمن يحلف كاذباً عند منبر رسول الله ﷺ: ٥٤٠/١٥ - ٥٤٢
- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة منهم الحالف كذباً: ٥٤٢/١٥
- يكفي مجرد الحلف بالله من دون أن يضم إليه وصف من أوصافه ﷺ: ٥٤٢/١٥
- ما هو المن الذي أنزل على بني إسرائيل: ٥٤٢ - ٥٤٣
- جواز تغليظ اليمين على أهل الذمة: ٥٤٣/١٥
- الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة حال المغضوب عليهم: ٥٤٤/١٥
- جواز التغليظ على الحالف بمكان معين كالحرم والمسجد وبالزمان كبعد العصر ويوم الجمعة: ٥٤٤/١٥
- ورد عن بعض الصحابة التحليف على المصحف وذكر المذاهب في ذلك: ٥٤٥/١٥
- ما الحكم إذا قال الحالف: أنا بريء من المصحف: ٥٤٦/١٥ هـ
- الأحاديث الواردة في تعظيم ذنب الحالف بعد العصر والحالف على منبره ﷺ لا تدل على أنها تجب إجابة الطالب للحلف في ذلك المكان أو ذلك الزمان: ٥٤٦/١٥
- أمره ﷺ لمن حُلف له بالله بالرضا والوعيد لمن لم يرضَ بأنه ليس من الله: ٥٤٦/١٥
- عدم وجوب الإجابة إلى التغليظ: ٥٤٦/١٥ - ٥٤٧
- اقتصاره ﷺ على التحليف باسم الله مجرداً عن الوصف: ٥٤٩/١٥ - ٥٤٧
- عدم وجوب إجابة الحالف لمن أراد تحليفه في زمان مخصوص أو مكان مخصوص بألفاظ مخصوصة: ٥٤٧/١٥
- لم يختلف في جواز التغليظ على الذمي: ٥٤٧/١٥
- لا دليل على تغليظ اليمين على الذمي بمكان أو زمان معيّنين: ٥٤٧/١٥
- باب ذم من حلف قبل أن يستحلف: ٥٤٨/١٥
- وقع الاختلاف فيمن يستحق إطلاق اسم الصحابي: ٥٤٨/١٥
- فشو الكذب بعد انقراض القرن الثالث: ٥٤٩/١٥
- من لا تعرف عدالته لا تقبل روايته: ٥٤٩/١٥
- التوصية بخير القرون وهم الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم: ٥٤٩/١٥
- الكلام على ما ورد في معارضة الأحاديث القاضية بأفضلية الصحابة: ٥٤٩/١٥
- الصحابة هم خيار هذه الأمة: ٥٤٩/١٥
- كيف جمع الجمهور بين الأحاديث القاضية بأفضلية الصحابة والأحاديث المعارضة لها والجواب عليها: ٥٥١/١٥
- للصحابة مزية لا يشاركون فيها من بعدهم وهي صحبته ﷺ: ٥٥٢/١٥
- أعمال الصحابة فاضلة مطلقاً من غير تقييد بحالة مخصوصة: ٥٥٢/١٥
- أعمال من يجيء بعد الصحابة مفضولة وهي مقيدة بأيام الفتنة وغربة الدين: ٥٥٣/١٥
- النهي عن أن يختلي الرجل بامرأة: ٥٥٣/١٥
- لزوم الجماعة سبب الكون في بحبوحة الجنة: ٥٥٤/١٥
- يد الله مع الجماعة ومن شذَّ شذَّ في النار: ٥٥٤/١٥
- السرور لأجل الحسنة والحزن لأجل السيئة من خصال الإيمان: ٥٥٤/١٥

الرابع عشر: فهرس التنبيهات على تصحيح أو تحريف بعض الكلمات

وبعض الأسماء الواردة في السند وما شابه ذلك

- في المخطوط (أ، ب، ج) (عبد الله) والصواب ما أثبتناه (عبيد الله): ١٢٢/١ هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (كان) والصواب (كانت): ١٢٤/١ هـ
- في المخطوط (ابن كثير) والصواب ما أثبتناه (أبو كثير): ١٤٦/١ - ١٤٨ هـ
- في المخطوط (ب) (يستسقى) وهو مخالف لما في مصدري الرواية (يُستقى): ١٨٥/١ هـ
- في المخطوط (تثوبه) والتصويب من النهاية (يثوبه): ١٩٧/١ هـ
- في المخطوط (الرواية) وما أثبتناه أصوب (الرواية): ٢٠٨/١ هـ
- في المخطوط (عمر) والتصويب من مسند أحمد (عمر): ٢٢٢/١ هـ
- في المخطوط (أبي) والصواب ما أثبتناه من المراجع الحديثية (ابن): ٢٢٧/١ هـ
- في المخطوط (الكشاف) ولعله الكشف: ٢٣٩/١ هـ
- في المخطوط (تنتفعوا) وما أثبتناه من المسند (فتنتفعوا): ٢٨٨/١ هـ
- في حاشية المخطوط ما نصه (في البدر المنير) (خلف) بدل (خالد) وفي التلخيص (خالد) قلت: بل في (البدر المنير) خالد وكذلك في التلخيص: ٢٩٠/١ هـ
- في (أوج) (عمر) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من (ب) (عمر): ٣١٨/١ هـ
- في (ج) (خَلَد) وهو خطأ: ٣٧١/١ هـ
- في المخطوط (محمد بن عبد الله النفيلي) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه (عبد الله بن محمد النفيلي): ٣٧٧/١ هـ
- في المخطوط (طارق) والصواب ما أثبتناه من مصادر الحديث (طلق): ٤٣٧/١ هـ
- في المخطوط (عثمان) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (عباد): ٤٧٠/١ هـ
- كذا في المخطوط (محمد بن عثمان بن ثابت البصري) ولعل الصواب (رواه محمد بن عثمان عن ثابت البصري): ٤٧٢/١ هـ
- في المخطوط (نجس) وما أثبتناه من شرح مسلم للنووي (ينجس): ٣٦/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (زائد) وهو خطأ والصواب (زائداً): ٧٩/٢ هـ
- في المخطوط (ملفقة) ولعل الصواب ما أثبتناه (ملتفة): ٨٣/٢ هـ
- في المخطوط (وعقاب) ولعل الصواب ما أثبتناه (وعقبات): ٨٨/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (بمقدم) وهو خطأ والصواب (بمؤخر): ٨٩/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (ابن زريق) وهو خطأ والصواب (زريق): ٩٢/٢ هـ
- في المخطوط (ب) (عن أنس عن ابن سيرين) وهو خطأ والصواب (عن أنس بن سيرين): ١١٢/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (ابن ماجه في سننه) وهو خطأ والصواب (ابن حبان في صحيحه): ١٢٥/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (الفاكهة) وهو خطأ والصواب (الفاكهة): ١٣٧/٢ هـ - ١٣٨ هـ
- في المخطوط (عمر) والصواب ما أثبتناه (عامر): ١٧٣/٢ هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (الزاهري) وهو خطأ والصواب من مصدر الحديث (الداهري): ١٩٨/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (أبان بن عبد العزيز) وهو خطأ والصواب (عبد العزيز بن أبان): ٢٣٣/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (أبو محمد) ثم صوّب في الهامش بـ (أبو مجلز) وهو الصحيح: ٢٤٨/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (أبو الحسين البصري) وهو خطأ، والصواب (الحسن البصري): ٢٤٨/٢ هـ
- في المخطوط (ج) (إسناده علي بن أحمد بن جدعان) وهو خطأ، والصواب (إسناده أحمد علي بن زيد بن جدعان): ٢٥٢/٢ هـ

- في المخطوط (عنه) والصواب ما أثبتناه (منه): ٢ / ٢٥٣ هـ
- في (ج) ترجيح، وهو خطأ والصواب (ترجيحاً): ٢٦٤ / ٢ هـ
- في المخطوط (ج) (وتوضاً) وهي مخالفة لما في البخاري (وتوضاً): ٢٨٦ / ٢ هـ
- في المخطوط (يعلى) والصواب (معلى): ٣٠٩ / ٢ هـ
- في المخطوط (يجتنب) والصواب ما أثبتناه (يجنب): ٣١٦ / ٢ هـ
- في المخطوط (اجتنب) والصواب ما أثبتناه (أجنب): ٣١٦ / ٢ - ٣١٧ هـ
- في المخطوط (المجتنب) والصواب ما أثبتناه (المجنب): ٣١٧ / ٢ هـ
- في المخطوط (واجتنب) والصواب ما أثبتناه (وأجنب): ٣٣٢ / ٢ هـ
- في المخطوط زيادة (إلى الجمعة) ليست في حديث مسلم: ٣٤١ / ٢ هـ
- في المخطوط (ج) (أبيه) وهو خطأ، والصواب (أمة): ٣٦٥ / ٢ هـ
- في المخطوط (ج) (محمد بن إسحاق) وهو خطأ، والصواب (سهيل بن أبي صالح): ٣٧٢ / ٢ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (تطهري) والمثبت من كتب الحديث ومن (ج) (تطهريين): ٣٧٢ / ٢ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (وتصلي) والمثبت من كتب الحديث ومن (ج) (وتصليين): ٣٧٢ / ٢ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (وتعجلي) والمثبت من كتب الحديث وهي غير موجودة في (ج) (تعجلين): ٣٧٢ / ٢ هـ
- في (أ، ب) (رجاله رجال الصحيح وقد) ويظهر لي أن ناسخ المخطوط (ج) لا يثبت الكلمات أو الجمل المضافة في الهامش أو خلال السطر الموجودة في المخطوط (أ) وهي النسخة التي بخط المؤلف، إما لعدم وضوحها في النسخة التي نقل منها أو لضعف الناسخ وجهله، أو بتصرف منه: ٣٨٣ / ٢ هـ
- في مسند أحمد (يُصبها) وفي أبي داود (يغسلها) والمثبت من المخطوط (أ وب وج): ٣٨٤ / ٢ هـ
- في المخطوط (ج) (قريب) وهو خطأ، والصواب (قريباً): ٣٩٧ / ٢ هـ
- في الأصل (كتاب) وحولته إلى (أبواب) لضرورة تقسيم كتاب الطهارة: ٢ / ٤١٠ هـ
- في المخطوط (ج) (التمي) وهو خطأ والصواب ابن التين: ٢ / ٤٢٣ هـ
- في هامش الفتح (٤٣٩ / ١) في النسخ المطبوعة (أبو سعد النيسابوري) وفي مخطوطة الرياض (أبو سعيد): ٢ / ٤٢٩ هـ
- في المخطوط (ج) (وثقه) وهو خطأ ومخالف لما في سنن الدارقطني والصواب (وقفه): ٢ / ٤٣٢ هـ
- في المخطوط (ج) (متعين) وهو خطأ، والصواب (متعيناً): ٢ / ٤٣٥ هـ
- في المخطوط (اجتنب) والصواب (أجنبت): ٢ / ٤٣٥ هـ
- هنا في المخطوط (ج) حرف (أن) زائد عما في مصادر الحديث فحذفته: ٢ / ٤٣٩ هـ
- في المخطوط (وسلمة) والصواب ما أثبتناه من المصادر الحديثية (وأبو سلمة): ٢ / ٤٤١ هـ
- في المخطوط (النوري) والصواب ما أثبتناه من الأوسط لابن المنذر (٤٥ / ٢) (الثوري): ٢ / ٤٤٤ هـ
- في المخطوط (ج) (الحائض) وهو خطأ، والصواب (المستحاضة): ٢ / ٤٤٩ هـ
- في المخطوط (الحاكم) والصواب ما أثبتناه وهو (الحكم): ٢ / ٤٦٧ هـ
- في المخطوط (كتاب) وأبدلتها بـ (أبواب) لضرورة التقسيم: ٢ / ٤٨٦ هـ
- في المخطوط (كان) والمثبت من مصادر الحديث (كانت): ٢ / ٤٨٦ هـ
- تصحّف على الهيشمي من ثوير إلى يزيد، وقد جاء اسمه على الصواب عند الطبراني في الكبير: ٣ / ٤٧ هـ
- في المخطوط (ج) قال وهو خطأ، والصواب (قام): ٣ / ١٥٨ هـ
- (المنهال بن الجراح) وهو مقلوب والصواب (الجراح بن المنهال): ٣ / ١٦٢ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أغزى) والتصويب من صحيح البخاري (غزا): ٣ / ١٩٢ هـ
- في (ج) (ثبت) وهو مخالف لما في المعرفة وغيرها والصواب (نبئت): ٣ / ١٩٩ هـ
- في (ج) (تقول) وهو مخالف لما في شرح النووي لمسلم (يقول): ٣ / ٢٢٤ هـ

- في (ج) (مرتين) وهو خطأ والصواب (أربعاً): ٣/ ٢٢٨هـ
- في (ج) (كلمتين) وهو خطأ والصواب (كلمتان): ٣/ ٢٣٢هـ
- تنبيه حول وقوع بعض الزيادات في متن حديث جابر في الدعاء بعد الأذان: ٣/ ٢٦٤هـ
- في المخطوط (أ) (عبيدة) وما أثبتناه من المخطوط (ب) (عبيد) وهو الصواب: ٣/ ٣٣٢هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (مدارسهم) والصواب ما أثبتناه من كتاب غريب الحديث لأبي عبيد والقاموس المحيط (مدارسهم): ٣/ ٣٣٣هـ
- في المطبوع (الطوخي) وفي الفتح (٣٠٣/٥) (الطريقي) والمثبت من المخطوطات (أ، ب، ج) (الطوفي): ٣/ ٣٤٠هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (كتاب) وأبدلته بـ(أبواب) لضرورة التقسيم: ٣/ ٣٤٥هـ
- في المخطوط (ب) (عُلية) والصواب ما أثبتناه (على): ٣/ ٣٤٧هـ
- في (ج) زيادة (بن جرير البجلي) وقد شطب عليها في (ب): ٣/ ٣٥٣هـ
- في (ج) (قيس بن أبي حازم) وقد شطب عليها في (ب): ٣/ ٣٥٣هـ
- تنبيه: في المعجم الكبير (الأزهر بن عبد الله الحرّازي) بدل (الأزهر بن راشد) وفي كشف الأستار (سالم بن عامر) بدل (سليم بن عامر): ٣/ ٣٦٢هـ
- في (أ) و(ج) (حازم) والمثبت من (ب) (حازم) وهو موافق لمصادر الترجمة: ٣/ ٣٦٦هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) [وأن يجعل على منكبها] وفي سنن أبي داود [أو يجعل على منكبها] وهو الصواب: ٣/ ٣٧١هـ
- في المخطوط (ب) و(ج) زيادة وهي (أخرجها أيضاً أبو داود) وقد شطب عليها في (أ): ٣/ ٣٩٤هـ
- عبارة (ولا نعلم رواه إسرائيل إلا عن إسحاق بن منصور) صوابها (ولا نعلم رواه عن إسرائيل إلا إسحاق بن منصور): ٣/ ٣٩٤هـ
- كذا في المخطوط (جابر بن سليم) والصواب (جابر بن عبد الله) كما في مصادر الحديث: ٣/ ٤٢٢هـ
- كذا في المخطوط (جميع بن ثوبان) والصواب (جميع بن ثوب) كما في مصادر الحديث والترجمة: ٣/ ٤٢٣هـ
- في المخطوط (ب) (الرياني) وهو خطأ والصواب (الروياتي): ٣/ ٤٤٢هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (محمد بن محمد) والصواب (محمد بن محبّب): ٣/ ٥٤٢هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (سيعد) وهو سبق قلم والصواب (سعيد): ٣/ ٥٤٤هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب، ج) (عن أبي بكر) والصواب (عن أبي بكر) كما في مراجع الحديث: ٣/ ٥٤٨هـ
- كذا في المخطوط (زيد) والصواب (يزيد) كما في المجمع ومصادر الترجمة: ٣/ ٥٥٢هـ
- في (أ، ب، ج) (أبي مرصافة واسمه حيدرة) والصواب ما أثبتناه من مصدر الحديث وكتب التراجم (أبي قرصافة واسمه جندرة): ٣/ ٥٥٢هـ
- كذا في المخطوط (عن سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري) والصواب كما في سنن أبي داود (حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري): ٣/ ٥٥٧هـ
- كذا في المخطوط (صفوان) والصواب (منصور): ٣/ ٥٩٨هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (ونقل ابن المنذر والعبدي عن الزيدية) والذي في فتح الباري (٢/ ٢١٩) ونقله أي الإجماع على استحباب الرفع ابن المنذر ونقل العبدي عن الزيدية: ٤/ ٤٤٤هـ
- في (أ، ب، ج) (ولا) والمثبت من نص الحديث المشروح: ٤/ ٦٨هـ
- عباس بن يونس: وقع عند البزار والهيثمي مصحفاً والصحيح أنه عياش بن مؤنس: ٤/ ٧٢هـ
- في (ج) يرفعه في (إصلاح) أهل الحديث والصواب يرفعه في (اصطلاح) أهل الحديث: ٤/ ٧٧هـ
- في (أ، ب) (الحافظ) وهو خطأ والصواب (الخافض): ٤/ ٩١هـ
- في المخطوط (أ، ب) (أبي سلمة) والصواب (أبي مسلمة): ٤/ ١٣٦هـ
- في (ج) سليمان بن حبان وهو خطأ والصواب (سليمان بن حبان): ٤/ ١٦٩هـ

- عبد الله بن زيد الحنفي قلت: اسمه مصحّف وصوابه: عبد الله بن بدر الحنفي: ٤/ ٢٧١هـ
- في المخطوط (ب) (الكفين) وهو خطأ والصواب (الكفّان): ٤/ ٢٩١هـ
- في (ج) (قائد) وهو خطأ والصواب (فائد): ٤/ ٢٩٤هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (سيارة) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من مصادر الترجمة (سياه): ٤/ ٢٩٥هـ
- في المخطوط (أ، ج) (ابن) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (أبي): ٤/ ٣١٥هـ
- في المخطوط (ج) (ابن ماجه) وقد شطب عليها في (أ، ب) قلت: وهو الصواب والله أعلم: ٤/ ٤٠٣هـ
- في (أ، ب) خالد بن أيوب قلت: لعله تصحّف فهو الجلد بن أيوب والله أعلم: ٤/ ٤٦٧هـ
- السائب بن خلّاد الأنصاري الخزرجي - انظر ترجمته في أسد الغابة (١٩٠٩) والإصابة (٣٠٦٩) والاستيعاب (٨٩٥) وقد ورد في أكثر طبقات نيل الأوطار (جلّاد) وهو تصحيف: ٤/ ٥١٧هـ
- في المخطوط (أ) (الداري) وفي المخطوط (ب) و(ج) الرازي والصواب ما أثبتناه من مصادر الترجمة: ٤/ ٥٢٦هـ
- في المخطوط (ب) (السنجيمي) وهو خطأ والصواب (السّجيمي): ٤/ ٥٢٦هـ
- في (أ، ب، ج) (يقعوا) والصواب ما أثبتناه (يقعون): ٤/ ٥٣٧هـ
- في المستدرّك من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جده، فيه تحريف ولعل الصواب: من طريق عبد الملك وهو أخو عبد العزيز فتحرفت أخو إلى ابن، والله أعلم: ٥/ ١٢هـ
- في المخطوط (ب، ج) (عبد الرحمن بن القاسم أبي عبد الرحمن) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه من (أ): ٥/ ٥٨هـ
- في المخطوط (أ، ب) (العلائي) وهو خطأ، والصواب (الغلابي): ٥/ ٥٨هـ
- وقال الهيثمي: وفيه ابن سعد المؤذن ولم أعرفه، قلت: وتحرف عند الهيثمي، والصواب (ابن سعيد المؤذن) وهو ثقة: ٥/ ٦١هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (فقد فصل) وما أثبتناه من المصنف (قعد فصلي) وهو الصواب: ٥/ ٧٧هـ
- في (ج) (وسعيد) وهو خطأ والصواب (وشعيب): ٥/ ٨٢هـ
- تنبيه: في معظم طبقات «النيل» صحفت كلمة (أمدم) في قوله: «إن الله قد أمدمكم بصلاة» إلى (أمركم): ٥/ ١٠٠هـ
- تنبيه: في بعض طبقات «النيل» (محرز) وهو تصحيف والصواب (محرر): ٥/ ١٠٢هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (كعب بن عجرة) والصواب (أبي بن كعب): ٥/ ١٢٤هـ
- في المخطوط (ج) (الزورفي) وهو خطأ والصواب (الزوفي): ٥/ ١٣٤هـ
- في المخطوط (أ، ب) النضر أبو عمرو الخزاز وهو خطأ والصواب ما أثبتناه من الميزان (النضر أبو عمر الخزاز): ٥/ ١٣٥هـ
- في المخطوط (ب) (المأمون) وهو خطأ والصواب (المأمومون): ٥/ ١٧٦هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) (حفصة) وهو خطأ وما أثبتناه من مصادر الحديث (خصفة): ٥/ ١٨٠هـ
- في المخطوط (أ، ب، ج) هنا كلمة (بينهما) ولا توجد في سنن أبي داود: ٥/ ١٨٣هـ
- في المخطوط (ب) (يزيد) والصواب (زيد) كما في (أ) ومصادر الترجمة: ٥/ ١٨٤هـ
- في ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ١٨٥) رقم (٨٧٨٠) منصور بن صقير ويقال: ابن سقير الحراني، والمثبت من (أ، ب): منصور بن سقير: ٥/ ١٨٥هـ
- تنبيه: في معظم طبقات «نيل الأوطار» (عند أبي الشيخ ابن حبان) وفي طبعة أخرى (عند أبي الشيخ وابن حبان) وهو مخالف للمخطوط (أ، ب) وللواقع والصواب ما أثبتناه من (أ، ب، ج): ٥/ ١٨٧هـ
- زيادة يقتضيهما السياق وهي (علمني) لأنها ساقطة من (أ، ب، ج): ٥/ ١٩٩هـ
- في المخطوط (ب) (خره) وما أثبتناه من (أ) (خِرْ) وهو موافق للترمذي: ٥/ ٢٤٢هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) وكل طبقات «نيل الأوطار» (وثوية) والصواب (نُوبة): ٥/ ٤٧٧هـ
- في المخطوط (ب) (نحيم النحام) وهو خطأ والصواب (نعيم بن النحام): ٥/ ٤٩٦هـ

- في معظم طبعات «نيل الأوطار» والالتياث :
الاختلاط والالتفات وهو تصحيف، والصواب كما
في القاموس والمخطوط (أ، ب، ج) : ٢٨٨/٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب، ج) والصواب (هاغان)
كما في مصادر الحديث : ٣٢٤/٥ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (نقص) والصواب ما أثبتناه
(نقصاً) : ٣٧٣/٥ هـ
- في معظم طبعات النيل (كثير) وهو تصحيف،
والصحيح (كنيز) كما في المخطوط (أ، ب)
ومصادر الترجمة : ٣٧٧/٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (عمير) والصواب (شبية)
كما في مصادر الترجمة وفي معظم طبعات النيل هذا
الخطأ : ٣٧٩/٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (عبيد الله) والصواب
(عبد الله) كما في سنن البيهقي ومصادر ترجمته : ٥/٥
٣٩٤ هـ
- في المخطوط (ب) (محمد بن مطير) وهو خطأ
والصواب ما أثبتناه من (أ) والطبراني (موسى بن
مطير) : ٤٠٠/٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) الجمع، والصواب عند
أحمد (الجميع) : ٤٠٧/٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) : (الأحف) والأقرب
إلى الصواب (الأشعث بن قيس بن معد يكرب بن
معاوية أبو محمد) : ١٢/٦ هـ
- في المخطوط (ب) (أبي) وهو خطأ والصواب
(ابن) : ١٩/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) : (حنطب) وهو خطأ،
والصواب (حنظلة) كما في مصادر الحديث : ١٩/٦ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (عمر) والصواب (عمير)
كما في المجموع : ٢٣/٦ هـ
- زيادة من المخطوط (أ) [قال في البدر : وأخرجه
الطبراني إسناده رجاله كلهم محتج بهم في الصحيح
وقال في خلاصة البدر : إسناده على شرط
الصحيح] وهي ساقطة من كل الطبعات التي وقفت
عليها : ٤٥/٦ هـ
- في المخطوط (ب) (أبي الشعثاء وجابر بن زيد) وهو
خطأ، والصواب ما أثبتناه من المخطوط (أ) وللعلم
كل مطبوعات (نيل الأوطار) التي وقفت عليها
وقعت في هذا الخطأ : ٥٧/٦ هـ
- في كل طبعات (نيل الأوطار) التي وقفت عليها
حرفت هذه الكلمة من (متوحها) إلى (متوجها)
فلتنبه : ٩٠/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (رثاب) وفي الثقات لابن
حيان (٥٦٥/٧) (ثابت) وفي هامشه رقم التعليقة
(١٢) حيث قال : كذا في الأصول، وفي التاريخ
الكبير للبخاري (٣٢٣/٥) رقم التعليقة (١) (وثاب)
قاله ابن أبي حاتم - في الجرح والتعديل (٥٠/٩) رقم
الترجمة (٢١٥) وهو الذي أثبتته والله أعلم : ٦/٦
١٠٠ هـ
- في المخطوط (ب) (أبي) وهو خطأ، والصواب
(أبو) : ١٢٧/٦ هـ
- في المخطوط (أ) (ابن) وهو خطأ والصواب ما
أثبتناه من سنن الدارقطني والمخطوط (ب) (أبي) :
١٢٨/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (كتاب) وأبدل بـ(أبواب)
لضرورة التبويب، والله أعلم : ١٤٣/٦ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (حماد بن سليمان)
والصواب (حماد بن أبي سليمان) : ١٥٤/٦ هـ
- في المخطوط (ب) (الجعرانية) وهو خطأ،
والصواب (الجعرانة) : ١٦١/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (البلوي) وهو خطأ،
والصواب ما أثبتناه من كتب الرجال : ٢١٩/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) : (عياش بن عياش وهو خطأ،
والصواب من سنن النسائي ومن تهذيب التهذيب :
٢٣٨/٦ هـ
- في المخطوط (ب) (سعد) وهو خطأ والصواب ما
أثبتناه من (ب) ومصادر الحديث : ٢٤٨/٦ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (رواية) ولعل الصواب
كما ذكر البخاري وأبو حاتم (رؤية) : ٢٦٢/٦ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (عمر) والصواب ما أثبتناه من
سنن أبي داود (عمر) : ٢٦٤/٦ هـ - ٢٦٥ هـ
- تنبيه : في طبعات (نيل الأوطار) التي وقفت عليها
تَحَرَّفَ (الضحاك بن حمرة) إلى (الضحاك بن حمزة)
وهو خطأ : ٢٦٨/٦ هـ
- في المخطوط (أ) (أبو عبيدة) والصواب ما أثبتناه
من (ب) (أبو عبيد) : ٢٧٤/٦ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (ابن المنذر) والصواب
(ابن عبد البر) : ٢٨١/٦ هـ

- في المخطوط (ب) (الحُبْلِي) وهو خطأ والصواب (الجبلي): ٢٨٣/٦هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (الأزماري) وفي فتح الباري (٤١٨/٢) (اللزماري): ٢٨٥/٦هـ
- في المخطوط (أ، ب) (سعوط) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (صعود): ٢٩٧/٦هـ
- في المخطوط (أ، ب) (ائنا) والصواب من السنن (ائتا): ٢٩٨/٦هـ
- في المخطوط (أ) (أبي) والصواب ما أثبتناه من المخطوط (ب) ومن سنن ابن ماجه: ٣٠٤/٦هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (نافع) وهو خطأ والصواب (رافع) تنبيه: في كل طبعات النبل التي وقفت عليها يوجد فيها هذا الخطأ فليعلم: ٣٠٥هـ
- تنبيه: وقع في أكثر من طبعة لنبل الأوطار تصحيحاً لـ «عمران بن دوار» إلى «مران بن دوران» وهو تصحيح شنيع للغاية: ٣٦٨/٦هـ
- في (أ) (البكروئي) وهو خطأ، وفي (ب) (البكرواني) وهو خطأ - أيضاً - والصواب ما أثبتناه (البكراوي) من مصادر الترجمة: ٣٧٦/٦هـ
- في (ب) (إبطه) وما أثبتناه من (أ) (إبطيه) وهو موافق لما في الصحيحين: ٣٩٠/٦هـ
- في المخطوط (ب) (بن عنية) وهو خطأ، والصواب (أبي عنية): ٤٠٥/٦هـ
- في المخطوط (أ) (الدارمي) وكتب في المخطوط (ب): فوق ابن عبد البر الدارمي: ٤٠٧/٦هـ
- ما بين الخاصرتين [منكم] ليست من المخطوط (أ، ب) بل من شرح مسلم للنووي: ٤١٩/٦هـ
- في المخطوط (أ، ب) (كتاب) وبدلت بـ (أبواب) لضرورة التبويب في الكتاب: ١٣/٧ - ١٢٣هـ - ١٧٤هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (سعيد) وهو تصحيح، والصواب (سعد): ١٤/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (عبد الله) وهو تصحيح، والصواب ما أثبتناه (عبيد الله): ٢٢/٧هـ
- ما بين الخاصرتين [أن] لا يوجد في المخطوط (أ، ب) وهي من الحديث والسياق يقتضيها: ٣٣/٧هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (بؤمر) وفي المصنف (يأمر) ولعله الصواب: ٣٤/٧هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (أحمد بن الحسن) والصواب (الحسن بن أحمد): ٤٦/٧هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (يميد) وفي المصنف (يميل): ٥٨/٧هـ
- ما بين الخاصرتين [عن] سقط من المخطوط (أ، ب): ٧٤/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (التميمي) والصواب ما أثبتناه (التمي): ٨٩/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (عاهم) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه (عاصم): ٩٠/٧هـ
- [أبي] زيادة من مصادر التخريج لأنها ساقطة من المخطوط (أ، ب): ٩٧/٧هـ
- تنبيه: وقع تصحيف في الإسناد عند الحاكم هكذا (عن شعبة بن الحجاج) والصواب (عن شعبة عن الحجاج): ١٠٤/٧هـ
- ما بين الخاصرتين سقط من (أ، ب) وما أثبتناه من المسند (في): ١٠٨/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (بشر) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه (شمر): ١١٣/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (الفضيل) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه (الطفيل): ١١٤/٧هـ
- في كل طبعات النبل الموجودة في الأسواق صحفت كلمة «السير» إلى «السنن» وهو خطأ: ١٤١/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (الذي) والصواب ما أثبتناه (الذين): ١٤٢/٧هـ
- ما بين الخاصرتين سقط من (أ، ب) وما أثبتناه من مصادر الحديث (ثم رفع فأطال): ١٥٤/٧هـ
- في المخطوط (ب) (غنام) وهو خطأ، والمثبت من المخطوط (أ): ١٧١/٧هـ
- في المخطوط (ب) (بطن) والمثبت من (أ) وهو موافق لمصادر الحديث: ١٩٢/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (سعيد) وهو تصحيح، والصواب ما أثبتناه (سعد): ١٩٥/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (مسلم) والصواب ما أثبتناه (مسلمة): ٢١٨/٧هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (ابن مسعود)، ولعل الصواب (ابن عباس) كما في الفتح: ٣٣٣/٧هـ
- في المخطوط (أ، ب) (عبد الله) والصواب ما أثبتناه (عبيد الله): ٣٥٦/٧هـ

- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (المخزومي) - في المخطوط (أ) و(ب) (أقرنين أملحين) والمثبت والصواب (العثماني) كما في الكامل (١٧٥/٥) والميزان (٣٢/٣): ٢٢٥/٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أحد) والصواب ما أثبتناه (إحدى): ٢٤١/٩ هـ
- تحرّف هذه الكلمة (بُعْمان) في كل طبعات النيل المطبوعة التي وقفت عليها إلى (نعمان) والصواب ما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب) ومعجم البلدان (٣٦٣/٥): ٢٥٤/٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (الكوري) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (الكوزي) من مصادر التخرّيج وتراجم الرجال: ٢٥٩/٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (قريش) والصواب ما أثبتناه (قريشاً): ٢٨٣/٩ هـ
- كذا ورد في المخطوط (أ) و(ب) (اللوامح) وفي فتح الباري (٣٢/٩) (اللوائح) لأبي الفضل الرازي وفي معجم المصنّفات للأخ أبي عبيدة وأبي حذيفة (ص: ٣٤١ رقم ١٠٨٣): ٣٣٨/٩ هـ
- في المخطوط (ب) (لأنه) والمثبت (لا أنه) من (أ) وهو موافق لما في الفتح: ٣٦٥/٩ هـ
- سقطت من المخطوط (أ) و(ب) كلمة (أن) وأثبتها من الحديث: ٤٠٣/٩ هـ
- في المخطوط (أ) (ب) (حديث صفة) والأولى ما أثبتناه (صفة حديث): ٤٣٧/٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (حبان) والصواب (حبّاب) كما في سنن الترمذي وتهذيب التهذيب (٦٦١/١): ٤٣٨/٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) (ابن عبد البر) وفي المخطوط (ب) ابن التين وكذلك في الفتح (٣/٥٤٦): ٤٤٤/٩ هـ
- تنبيه: تحرّف (زهير) في كلام الذهبي في المطبوع إلى (سهيل): ٤٥١/٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن جناب) والصواب (أبو جناب) كما يأتي في مصادر الترجمة: ٤٥٥/٩ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرّف (عبد الله بن محرّر) إلى (عبد الله بن محرز) وهو خطأ: ٤٥٦/٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أقرنين أملحين) والمثبت (أملحين أقرنين) من مصادر التخرّيج: ٤٨٤/٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (كتاب) وأبدلتها بـ(أبواب) لضرورة التوبيخ: ٥١٥/٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (وأكلوا) والصواب (فأكلوا): ١٢/١٠ هـ
- في أكثر طبعات «نيل الأوطار» (جابر وابن زيد) وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه (وجابر بن زيد): ١٠/٢٢ هـ
- في المخطوط (ب) (عمرو) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه من (أ) (عمر): ٤٤/١٠ هـ
- ما بين الخاصرتين [عن] [ما] سقط من المخطوط (أ، ب) والمثبت من مصادر الحديث: ٥٣/١٠ هـ
- في المخطوط (أ) (الواقفي) والمثبت من (ب) (الواقعي) وهو الصواب: ٧٩/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (الفضل بن سلمة) والصواب ما أثبتناه من بغية الوعاة (٢/٢٩٦) رقم الترجمة (٢٠١٣) (المفضل بن سلمة): ١٣٧/١٠ هـ
- تنبيه: صفحة (١٤/أ/ب/٢) بيضاء إلا أن الكلام متابع: ١٥٦/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (اثنان) والصواب ما أثبتناه (اثنان): ١٧١/١٠ هـ
- ما بين الخاصرتين [أو مصرّرة] سقط من المخطوط (ب): ٢٢٣/١٠ هـ
- في المخطوط (للاستدلال) وهو خطأ والصواب (للاستدلال): ٢٤٤/١٠ هـ
- في المخطوط (ب) (عبد الله بن عمر بن أبزي) وهو خطأ، والصواب (عبد الرحمن بن أبزي): ٢٦٤/١٠ هـ
- في (أ، ب) (أحد) والصواب ما أثبتناه (إحدى): ٢٦٦/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (بشير) والصواب (يسير): ٢٦٧/١٠ هـ
- ما بين الخاصرتين سقط من المخطوط (أ، ب) [العبد] وأثبتناه من صحيح مسلم: ٢٦٨/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (عبد الله بن سعيد) والصواب (عبد الغفور بن سعيد): ٢٩٣/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (الحارث الزبيدي) والصواب (الزبيدي) وهو محمد بن الوليد: ١٠/٣٠٥ هـ

- كذا في المخطوط (أ، ب) (عمر بن الحسن) والصواب (محمد بن الحسن): ٣١٥/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (أسلم بن بحير) والصواب (أسلم بن بجرة): ٣٢٤/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (إلى رسول الله ﷺ) والمثبت من مصادر التخريج (إلي): ٣٣٧/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (إذا) والمثبت من مصادر الحديث (إذ): ٣٣٧/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ، ب) (مهملين) بينما في المطبوع (مهملتين): ٣٤٧/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (أسلف) والمثبت من مصادر تخريج الحديث (استسلف): ٣٧٩/١٠ هـ
- في المخطوطات (أ، ب) (أبواب) وأبدلتها بـ(كتاب) لضرورة التبويب: ٤١٣/١٠ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (نصر بن حزم) وهو خطأ مخالف للمخطوط (أ، ب) ومصادر الترجمة (نصر بن حزن): ٤١٥/١٠ هـ
- في المخطوط (أ، ب) (الناس به) والمثبت من مصادر الحديث (به الناس): ٤٢٧/١٠ هـ
- تنبيه: في أكثر طبعات «نيل الأوطار» (مسلمة بن علي الخشني) تحرف إلى (مسلمة بن علي الحسني): ٤٤٦/١٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) أبو عبيدة [ولعل الصواب [أبو عبيد] كما في غريب الحديث (١/١٩٢) لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي: ٢٦/١١ هـ
- تنبيه: لقد تحرف في كل طبعات «نيل الأوطار» [إياس بن عبد] إلى [إياس بن عبد الله] والصحيح المثبت من (أ) و(ب) ومصادر تخريج الحديث: ٣٣/١١ هـ
- تنبيه في المخطوط (أ) و(ب) وفي كل طبعات «نيل الأوطار» (أبي خراش) بينما في كل مصادر ترجمته (أبي خدش): ٣٨/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) والصواب [أبي حازم القرظي] كما في التلخيص الحبير (٣/١٤٥) والميزان (٤/٥١٣): ٤٤/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الطبري) والصواب (الطبراني): ٥٦/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أقطعوه) وفي مسند أحمد وسنن أبي داود (أعطوه): ٥٧/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (التأثير) والصواب (الإيثار) انظر «لسان العرب» (٦/٤ - ٧): ٦٠/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (صخر بن أبي العيلة) والصواب (صخر بن العيلة): ٦٠/١١ - ٦١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (واهدوا الأغبياء) والصواب (واهدوا الأعمى) كما في المعجم الكبير ومجمع الزوائد: ٦٤/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (بزيع) وهو خطأ والصواب (بزيع): ١٣٠/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (بفتحهما) وفي الفتح (بفتحها): ١٣٣/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (للبخاري) والصواب (لمسلم) كما في الفتح (٥/٨٤ - ٨٥): ١٤٨/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (أبو داود أيضاً) والصواب (أيضاً أبو داود): ١٥٠/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (أبي سعيد) وهو خطأ والصواب (سهل بن سعد): ١٥٠/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ما يلزم) وفي الفتح (١٩٧/٥) (ما يكرم): ١٥٦/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (بشر) والصواب ما أثبتناه (بسر) من (أ) ومراجع الحديث: ١٥٨/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (وأوقي) والصواب ما أثبتناه (و أواق) من (أ) ومراجع الحديث: ١٥٨/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (عبد الله بن عمي) والمثبت (عبد الله بن عمرو) والمثبت من (ب) وهو الصواب: ١٦٠/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (المديني) وهو خطأ والصواب (المدني): ١٦٢/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (الزغيرة) وفي (ب) (الزغيرة) والصواب ما أثبتناه (الزغيزة) من كتب الرجال: ١٦٢/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبي عبيدة) ولعل الصواب (عبيدة) كما في الفتح (٥/٢٢٢): ١٦٤/١١ هـ
- زيادة من (أ) (ابن ماجه) والسياق يقتضي (الترمذي): ١٧٨/١١ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (والفتح) (الماجشون) وهو الصواب وفي كل طبعات «نيل الأوطار» المحققة وغير المحققة (ابن الماجشون): ١١/٢٤٢ هـ

- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الشافعي) وفي الفتح (الرافعي) كما في الفتح (٤٥٧/٣): ٢٥١/١١ هـ (معقل): ٤٤٦/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (صحته) وهو خطأ والصواب (صحته): ٢٧٥/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (يا صهير) والصواب (يا صهر) كما في الطبقات الكبرى: ٣٠٤/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (سعد الأطول) والصواب (سعد بن الأطول): ٣١٠/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (وعن الأحوص) والصواب (وعن أبي الأحوص) كما في سنن البيهقي (٢٠٨/٦): ٣١٤/١١ هـ
- كذا في المخطوط (ب) «تعلموا الفرائض وعلموها وتعلموا القرآن وعلموا الناس» والصواب (تعلموا القرآن وعلموه الناس وتعلموا الفرائض وعلموها): ٣١٤/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (ففضي) والمثبت (فضي) من (أ) والمسند: ٣٢٣/١١ هـ
- تجاوز الناسخ الورقة (٧١) خطأ فأصبحت (٧٢) في المخطوط فليعلم والكلام متتابع: ٣٢٣/١١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الحارث بن عبد) وفي المستدرک (الحارث بن عبد الله): ٣٤٦/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (مولا) والمثبت (مالا) من المخطوط (أ) وصحيح البخاري: ٣٦٤/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (وزاد) والمثبت (وزادا) من المخطوط (أ) وهذه الزيادة عند أحمد وأبي داود: ٣٩٣/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (عمر بن عبة) والمثبت (عمرو بن عبة) من (أ) ومراجع الحديث: ٣٩٤/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (ما أعتق) والمثبت (ما عتق) من (أ) ومصادر التخریج: ٤١٠/١١ هـ
- ما بين الخاصرتين [كله] سقط من المخطوط (أ) و(ب) والمثبت من صحيح البخاري: ٤١١/١١ هـ
- في المخطوط (ب) (عمر) وهو خطأ والصواب (عمير): ٤١٣/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (إعتاق) وهو خطأ والصواب (إعتاق): ٤٢٣/١١ هـ
- ما بين الخاصرتين [سعيد بن] سقط من المخطوط (أ) و(ب) وأثبتناه من السنن الكبرى (٣٤٦/١٠): ٤٤٤/١١ هـ والمختصر: ١٥٤/١٢ هـ
- في المخطوط (ب) (مغفل) وهو خطأ والصواب (مغفل): ٤٤٦/١١ هـ
- في المخطوط (أ) (الجوار) وهو تحريف والصواب (الخوار): ١٩/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عمرو) والصواب (عمر): ١٩/١٢ هـ
- ما بين الخاصرتين سقط من المخطوط (ب) [منكم الباء] وسقطت من المخطوط (أ) [منكم]: ٢٣/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (المصعب) وفي الفتح (١١٠/٩) (المصيبي) وهو الصواب: ٢٧/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (سعد بن أبي وقاص) وفي الطبراني رقم (٥١١٩) (سعد بن العاص) وهو الصواب: ٢٩/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (بكم) وفي المسند (بهم): ٣٠/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (العامري) والصواب (المعافري) كما في مجمع الزوائد: ٣١/١٢ هـ
- ما بين الخاصرتين [سكت عنه أبو داود وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك] و[زيادة من المخطوط (أ) وقد شطب عليها في المخطوط (أ)]: ٥١/١٢ هـ
- في المخطوط (ب) (عبد الله بن محرز) وهو خطأ والمثبت (عبد الله بن محرر) من (أ) وانظر المجروحين (٢٢/٢) والميزان (٥٠٠/٢ - ٥٠١): ٩٣/١٢ هـ
- في المخطوط (أ) (أبي) والمثبت من (ب) (ابن): ٩٤/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عن أبي عجلان عن النبي ﷺ) وفي سنن الترمذي (عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ): ١٠٠/١٢ هـ
- في المخطوط (ب) (ميمونة) والمثبت (سمرة) من المخطوط (أ) ومن الفتح (١٣٥/٩): ١٠٥/١٢ هـ
- في المخطوط (أ) (الحسن بن واقد) والمثبت (الحسين بن واقد) من (ب) والمصادر المتقدمة وهو الصواب: ١٥٣/١٢ هـ
- في المخطوط (أ) (الزينة) والمثبت (الزينة) من (ب) والمختصر: ١٥٤/١٢ هـ

- في كل طبعات «نيل الأوطار» حرّف ما بين الخاصرتين [أن يراد بقوله] إلى (أن يراد به لقوله) أو (أن يراد أبي بقوله) والصواب ما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب) فتبّه: ١٥٦/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (امرأة رجل وابنته من غيرها) وفي الدارقطني (رجل وامرأته): ١٥٩/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) وسعيد بن منصور (وابنته) وفي الدارقطني (وابنه): ١٥٩/١٢
- في المخطوط (ب) (أبو أيوب) والمثبت (أيوب) من (أ) والفتح وهو الصواب: ١٦٦/١٢
- في المخطوط (ب) (سهيل) والمثبت (سهل) من (أ) والتهذيب (٦٠٥/٢): ١٦٩/١٢
- في المخطوط (أ) و(ب) (مغيرة) والمثبت (المغيرة) من سنن الترمذي: ١٧٧/١٢
- في المخطوط (أ) (عتقت) وفي المخطوط (ب) (أعتقه) والمثبت (أعتقت) من طبقات ابن سعد والله أعلم: ١٧٨/١٢
- في المخطوط (ب) (أميمة ويقال: أمة الله بنت رزينة) وفي المرجعين السابقين والمثبت (أميمة بنت رزينة) من المخطوط (أ): ١٨٧/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (القرضية) والصواب (المصطلقية) كما في شرح معاني الآثار: ١٨٨/١٢
- في المخطوط (ب) (ويعقوب بن أبي شيبة) والمثبت (ويعقوب بن شيبعة) من (أ) ومن التلخيص وهو الصواب: ٢٠٠/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن عمرو) والصواب (عبد الله بن عمرو) كما عند أبي داود والبيهقي: ٢٠٢/١٢
- في المخطوط (أ) (حين) والمثبت (حتى) من (ب) والموطأ: ٢٠٦/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (كتاب) وأبدلتها بـ(أبواب) لضرورة التويب: ٢١٤/١٢ - ٢٤٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبي لبيبة) والصواب (ابن أبي لبيد) كما في المصنف لابن أبي شيبعة (٤/١٨٦) وتهذيب التهذيب (٤١٠/٢ - ٤١١): ٢١٧/١٢
- في المخطوط (أ) (حصل) والمثبت (ما حصل) من (ب) والفتح (٢٠٧/٩): ٢٢٩/١٢
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (تعليلية) وهو تحريف والصواب المثبت (تقليلية) من (أ) و(ب) والفتح (٢٠٧/٩): ٢٢٩/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبو عبيدالله) وفي المستدرک (أبو عبد الله) وفي التلخيص (٣/٣٨٨) وهو الصواب: ٢٣٥/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (تدار) وفي الترمذي (يدار) وهو الصواب: ٢٦٥/١٢
- في المخطوط (ب) (صححه) وهو خطأ والصواب (صححه): ٢٦٥/١٢
- تنبيه: في أغلب طبعات «نيل الأوطار» (المفلوج) وهو تصحيف والصواب ما أثبتناه (المفلوج) من المخطوط (أ) و(ب) ومصادر الترجمة: ٢٧٢/١٢
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» المحققة وغيرها (عمرو) وهو تحريف والصواب ما أثبتناه (عمر) من المخطوط (أ) و(ب) ومراجع التخریج: ٣٠٣/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) وفي كل طبعات «نيل الأوطار» (عمر بن أحيحة) والصواب (عمرو بن أحيحة) كما في مصادر الترجمة: ٣١٤/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن رشيد) والصواب (ابن رشد): ٣٢١/١٢
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (يشرخون النساء شرحاً) وهو خطأ والمثبت من المخطوط (أ) و(ب) والنهاية (٢/٤٥٦ - دار الفكر) (يشرخون النساء شرحاً): ٣٢٤/١٢
- تنبيه: حرّف (قهم) في مجمع الزوائد إلى (فهم) والصواب ما أثبتناه: ٣٣٥/١٢
- ما بين الخاصرتين [أحدكم] سقط من المخطوط (أ) و(ب) وأصفتها من نص الحديث: ٣٥٠/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (التأثير) ولعل الصواب (الإيثار): ٣٥٤/١٢
- في المخطوط (أ) (برة) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (بزة) من (ب) والطبقات: ٣٦٤/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الطبراني) والصواب (الطبري) كما في التلخيص: ٣٧٦/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الخياطي) والصواب (الحناطي): ٣٧٨/١٢
- ما بين الخاصرتين [وقد رواه أحمد وفيه تصريح ابن إسحاق بالتحديث] سقط من المخطوط (ب) بل سقط من كل النسخ المطبوعة من «نيل الأوطار» فليعلم: ٤٠٥/١٢

- في المخطوط (ب) (زمنه) والمثبت (زمانه) من المخطوط (أ) ومن مخطوط (المتقى): ٤٠٦/١٢
- في المخطوط (ب) (فاستنهكه) وهو تحريف والصواب (فاستنكهه): ٤١٢/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبو عبيدة) وفي التلخيص (٤٢٥/٣) (أبو عبيد) وكذلك أيضاً في شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤١١/٧): ٤١٥/١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (يقول) والصواب (يقُل) كما في الاعتبار وسنن ابن ماجه: ٤٤٠/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (يصالحا) والصواب (يصلحا): ٤٤٧/١٢ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» (المخالفة) وهو تحريف وما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب) (المخافة): ٤٥١/١٢
- في المخطوط (ب) (لم أرى) وهو خطأ والصواب (لم أر): ٤٥٧/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (استغفر الله) وفي الطبراني (وليستغفر الله): ٤٦٣/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبو عبيدة) والذي في الفتح (٤٦٧/٩) وكذلك في الغريبين (١٢٧٧/٤) (أبو عبيد): ٤٦٨/١٢
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» (عنه) وهو تحريف كما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب) والصواب (عنده): ٤٧٤/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أصحاب الشافعي) ولعل الصواب (أصحاب مالك): ٤٨٣/١٢
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» (الأكثر من) وهو تحريف فليعلم والمثبت (الأكثرين) من (أ) و(ب): ٥١١/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (وعن ابن عباس) والصواب (وعن ابن عمر) كما في سنن الدارقطني (٣/٢٧٦ رقم ١١٦) ونصب الراية (٢٥١/٣): ٥١٥/١٢
- في كل طبعات «نيل الأوطار» التي وقفت عليها وهي تربو على السبعة (جريح) وهو تحريف والمثبت (جرير) من المخطوط (أ) و(ب) والفتح (١٢/٣٥): ٥٣٥/١٢
- في المخطوط (ب) (ولا تمشطي) وما أثبتناه (ولا تمشطي) من المخطوط (أ) وهو موافق لما في سنن أبي داود: ٥٧٩/١٢
- في المخطوط (ب) (ولا تخضب) وما أثبتناه (ولا تخضب) من المخطوط (أ) وهو موافق لمسند أحمد وأبي داود: ٥٧٩/١٢
- في المخطوط (الخروج) وهو خطأ والصواب (الخروج): ٥٨٥/١٢
- في زاد المعاد (ينيسوا) والمثبت (ينبزو) من (أ) و(ب): ٥٩٨/١٢ هـ
- ما بين الخاصرتين [ورضاعة] سقط من المخطوط (أ) و(ب) والمثبت من القاموس المحيط: ٦١٥/١٢
- تنبيه: في معظم طبعات «النيل» تحرف (ابن جرير) إلى (ابن جريح) وما أثبتناه من (أ) و(ب): ١٢/٦٦٧ هـ
- في المخطوط (ب) زيادة كلمة (شيء) وهي مقحمة عما في مصادر التخريج: ٦٤٤/١٢
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (العرجاء) والصواب (العوجاء) كما في مصادر الترجمة: ١٣/١٣ هـ
- تنبيه: لقد تحرف الاسم في جميع طبعات «نيل الأوطار» بما فيها المحققة والصواب هو سفيان بن أبي العوجاء السلمي: ١٣/١٣ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (كلام تام) والصواب ما أثبتناه (كلاماً تاماً): ١٣/٢٣ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (سواد بن حمزة) والصواب (سوار بن داود أبو حمزة المزني): ١٣/٣٤ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (غيره) والصواب ما أثبتناه (غير) من مختصر السنن: ١٣/٥٤ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرفت (أخذ) إلى (أحد) والصواب ما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب) فلتنبه: ١٣/٧٥ هـ
- في المخطوط (ب) (صبح) والمثبت (صبيح) من المخطوط (أ) والمراجع المتقدمة لترجمته وهو الصواب: ١٣/٩٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الشهادة) ولعل الصواب (الشهاد): ١٣/٩٨ هـ
- في المخطوط (أ) (ومتبع) والمثبت من (ب) وصحيح البخاري (ومتغ): ١٣/١٠٧ هـ
- في المخطوط (أ) (فرج) وهو خطأ والمثبت من (ب) ومصادر الترجمة والتخريج (فرج): ١٣/١١٦ هـ

- في كل طبعات «نيل الأوطار» وغيرها (ومناقشة) وهو تحريف، والصواب المثبت من المخطوط (أ) و(ب) (ومنافسة): ١٣/١٢٥ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (لأن) وهو تحريف والصواب ما أثبتناه (لا أن) من المخطوط (أ) و(ب): ١٣/١٣٠ هـ
- في المخطوط (ب) (بالسرقة) والمثبت (في السرقة) من المخطوط (أ) وهو موافق لما في الفتح (١/٦٨): ١٣/١٣٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [على حال] بينما في ديوان امرؤ القيس ص: ١٢٢ وفي الكشف (١/٢٣٤) (بأوجال): ١٣/١٤٣ هـ
- ما بين الخاصرتين [الدية] سقط من المخطوط (أ) و(ب) وأثبتناه من متن الحديث: ١٣/١٥٣ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [أبا سعيد] وهو خطأ والصواب [أبا سعد]: ١٣/١٧٥ هـ
- في المخطوط (أ) (ابن عمر) والصواب ما أثبتناه (ابن عمرو) من حاشية (ب) وسنن أبي داود ومختصر السنن للمنذري (٦/٣٨١): ١٣/٢٠٨ هـ
- في (ب) (يطل) والمثبت (بطل) في (أ) ومسنند أحمد (٥/٣٢٦ - ٣٢٧): ١٣/٢١٢٠ هـ
- في المخطوط (أ) (الطبراني) والمثبت (الطبري) من المخطوط (ب): ١٣/٢٤٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [فلا] وفي سنن أبي داود [فهلأ]: ١٣/٢٦٤ هـ
- في المخطوط (ب) (بالنقيع) والمثبت من (أ) وسنن أبي داود (البقيع): ١٣/٢٦٥ هـ
- في المخطوط (ب) (العتبي) وهو خطأ والمثبت (القعبي) من (ب) وهو الصواب: ١٣/٢٦٦ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [رجمت] وفي سنن ابن ماجه [لرجمت]: ١٣/٢٦٧ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» [الشاهد] والمثبت [الشهادة] من المخطوط (أ) و(ب) وانظر: لسان العرب (٣/٢٣٩): ١٣/٢٨٠ هـ
- في المخطوط (أ) (أيصلى) وفي (ب) (أتصلي) والمثبت (يُصلى) من صحيح مسلم: ١٣/٢٨٥ هـ
- ما بين الخاصرتين [أنا] سقط من المخطوط (أ) والمثبت من المخطوط (ب) وسنن أبي داود: ١٣/٢٩٧ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) وفي كل طبعات «نيل الأوطار» (ب) (الذي) وفي السنن الكبرى للبيهقي (التي): ١٣/٣٠٦ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (كتاب) وأبدلته بـ(أبواب) لضرورة التويب: ١٣/٣٢٣ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (تؤخذ) والمثبت (توجد) من المسند: ١٣/٣٣٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن أبي نجیح) وفي سنن أبي داود (ابن غنح): ١٣/٣٤٣ هـ
- في المخطوط (ب) (عبد الله) والمثبت (عبيد الله) من (أ) والنسائي وأبي عوانة: ١٣/٣٤٣ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (كتاب) وأبدلته بـ(أبواب) لضرورة التقسيم: ١٣/٣٦٢ هـ
- تنبيه: تحرف (خثيم) إلى (حسم) في مجمع الزوائد، انظر مصادر الترجمة: ١٣/٣٩٤ هـ
- ما بين الخاصرتين [من] سقط من (أ) و(ب) وأثبتها من صحيح مسلم: ١٣/٤٠٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» بلا استثناء جملة (لعنهم الله) مما دفع كثيراً من العلماء الغيورين لسؤالي عن هذه الجملة هل هي من الشوكاني أم من التسخ أم ماذا؟ والجواب عن ذلك: ١٣/٤٢٦ هـ
- في المخطوط (ب) (ابن عمر) والمثبت (ابن عمرو) من (أ) ومسنند أحمد: ١٣/٤٣٩ هـ
- في المخطوط (أ) (عامر بن سعيد) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (عامر بن سعد) من المخطوط (ب) والطبراني: ١٣/٤٤٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (فإن لم يستطع فبقلمه فإن لم يستطع فبلسانه) وما أثبتناه من مصادر التخريج (فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلمه): ١٣/٤٦٦ هـ
- في المخطوط (ب) (مجاله) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (بُجاله) من (أ) ومصادر التخريج: ١٣/٤٧١ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» (لم يرد) وهو تحريف والصواب ما أثبتناه (لم يزد) من المخطوط (أ) و(ب): ١٣/٥١٨ هـ

- في المخطوط (أ) و(ب) (ناشرٌ) والمثبت من مسند أحمد (ناشراً): ٥٢٢/١٣ هـ
- ما بين الخاصرتين [من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم وأخرج الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة قال] سقط من معظم طبعات «نيل الأوطار» المحققة وغير المحققة التي وقفت عليها وهو موجود في المخطوط (أ) و(ب) فليعلم: ٥٢٨/١٣ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [عاصم بن حمزة] والصواب [عاصم بن ضمرة] كما في سنن البيهقي الكبرى ومصادر الترجمة: ٥٥٠/١٣ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [لجميع الخيل] وفي القاموس [يجمع الخيل]: ٥٥٢/١٣ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [هل] وفي أبي داود [هلم]: ١٨/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [زريق] والصواب [شعيب بن زريق الشامي أبو شيبة] التقريب رقم الترجمة (٢٨٠١): ٢٠/١٤ هـ
- في المخطوط (أ) (حسين) والمثبت من (ب) (بن الحسين) وهو موافق لمصادر الترجمة: ٢٥/١٤ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرفت [ويبعده] إلى [يبعد] وهو مخالف للمخطوط (أ) و(ب): ٢٧/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [ولكن] وفي مسند أحمد ومسلم [ولكنك]: ٣٢/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [أن] وفي مسند أحمد ومسلم [لأن]: ٣٢/١٤ هـ
- في المخطوط (ب) [قال في التقريب ضعيف] والمثبت [وفيه ضعف]: ٣٣/١٤ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) [معي فيه] والمثبت [فيه معي] من صحيح مسلم: ٣٤/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [تذر] وفي سنن الترمذي [تدع]: ٣٥/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [ابن عمر] وهو خطأ والصواب [عمر] كما في مصادر تخريج الحديث: ٣٨/١٤ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) [واستأذنهما] والصواب ما أثبتناه من سنن أبي داود [فاستأذناه]: ٤٠/١٤ هـ
- ما بين الحاصرتين [وبذل] سقط من المخطوط (أ) و(ب) وهو لازم فأضفته: ٤٥/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [بجير] والصواب [بحير] كما في تهذيب التهذيب (٢١٣/١) ومصادر الحديث: ٦٥/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» بما فيها المحققة [يزيد بن حبان أخو مقاتل بن حبان] وهو محرف والصواب [يزيد بن حبان أخو مقاتل بن حبان] انظر مصادر الترجمة: ٨٥/١٤ هـ
- تنبيه: وقع من الشوكاني رحمته الله تبديل في ذكر اسم الضعيف من الرجال في الحديثين المتقدمين كما رأيت: ٩٨/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [عمرو بن مساور] والصواب [عمر بن مساور] انظر مصادر الترجمة: ٩٩/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» حرفت هذه الكلمة [يتكلفه] إلى [يتكلمه] خلافاً للمخطوط (أ) و(ب): ١٠٥/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرفت هذه الكلمة [عليهم] إلى [عليه] خلافاً للمخطوط (أ) و(ب): ١٠٥/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» [رياح بن ربيع] وهو غير ثابت بل الثابت [رياح بن ربيع] فليعلم: ١١٣/١٤ هـ
- تنبيه: في أغلب طبعات «نيل الأوطار» حتى المحققة تحرف [عبيد الله بن خليفة] إلى [عبد الله بن عبيدة] خلافاً للمخطوط (أ) و(ب) ومصادر تخريج الحديث: ١٢٠/١٤ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» حرّفت (والعسكر) إلى (والعكر) والمثبت من (أ) و(ب) والقاموس المحيط ص: ٥٧٠: ١٣٣/١٤ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» المحققة وغيرها بلا استثناء (تتابعوا كتتابع التابع) والصواب ما أثبتناه (تتابعوا كتتابع التابع) من المخطوط (أ) و(ب) والنهاية في غريب الحديث (٢٠٠/١ - ٢٠١): ١٤/١٣٨-١٣٩ هـ
- في المخطوط (ب) (فله) والمثبت (له) من المخطوط (أ) ومصادر تخريج الحديث: ١٤/١٥٢ هـ
- ما بين الحاصرتين [به] سقط من المخطوط (أ) و(ب) والمثبت من مصادر التخريج [به]: ١٥٣/١٤ هـ

- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [غاب] والصواب كما في المسند [أغار]: ١٨٢/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [إحدى] وفي صحيح البخاري [أحد]: ١٨٧/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرف (أقيش) إلى (قيس) والمثبت من مصادر التخريج: ١٩٠/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرف (أبو بردة) إلى (أبو بريدة) والمثبت من المخطوط (أ) و(ب) ومصادر تخريج الحديث: ٢١٦/١٤ هـ
- تنبيه: في أغلب طبعات «نيل الأوطار» (تثير) وهو تحريف والصواب (تشير) كما في المخطوط (أ) و(ب) والمصادر المتقدمة: ٢٢١/١٤ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» (ابن) والمثبت (ابنا) من المخطوط (أ) و(ب) وهو الصواب: ٢٢٥/١٤ هـ
- تنبيه: في معظم طبعات «نيل الأوطار» حُرّف (رفاعة بن زيد) إلى (رفاعة بن يزيد) والمثبت من المخطوط (أ) و(ب) ومصادر التخريج: ١٤/٢٤٣ هـ
- في معظم طبعات «نيل الأوطار» حرفت (ينبت) إلى (يثبت) والمثبت من المخطوط (أ) و(ب): ١٤/٢٥٧ هـ
- في المخطوط (ب) (واختاره) والمثبت من المخطوط (أ) (واختار) وهو موافق لما في سنن الترمذي: ١٤/٢٦٤ هـ
- ما بين الحاصرتين [من المشركين] سقط من المخطوط (أ) و(ب) والمثبت من مصادر التخريج: ١٤/٢٧٧ هـ
- في معظم طبعات «نيل الأوطار» (أبو سعيد الأعشم) والصواب ما أثبتناه (أبو سعيد الأعسم): ١٤/٢٨٧ هـ
- كذا في (أ) و(ب) (العراق) والصواب (الشام) كما في الحديث: ١٤/٢٩٨ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (زهير بن أبي أمية) والصواب (زهير بن أمية): ١٤/٣٠٤ هـ
- ما بين الحاصرتين [وفي إسناده ثلاثة فيهم مقال] سقط من المخطوط (ب) والمثبت من المخطوط (أ) وأنبّه أن ما بين الحاصرتين سقط من جميع طبعات «نيل الأوطار»: ١٤/٣١٢ هـ
- ما بين الحاصرتين [رجال إسناده موثوقون وقد سقط من المخطوط (ب) والمثبت من المخطوط (أ) وقد سقط من كل طبعات «نيل الأوطار» فليعلم: ١٤/٣٢٢ هـ
- ما بين الحاصرتين [النبى] زيادة من المخطوط (ب) وقد سقط من كل طبعات «نيل الأوطار» فليعلم: ١٤/٣٢٥ هـ
- في المخطوط (أ) «يا أيها النبي إذا جاءك» وفي المخطوط (ب) «يا أيها الذين آمنوا إذا جاءك» وهما غير المطلوب والصواب ما أثبتناه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجُرَاتٍ﴾: ١٤/٣٤١ هـ
- في المخطوط (أ) (أحد) وفي المخطوط (ب) (أحداً) والمثبت من صحيح البخاري (أن أحداً): ١٤/٣٤٣ هـ
- في المخطوط (ب) (عشر) والمثبت (عشرة) من (أ) ومسند أحمد: ١٤/٣٤٨ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) وجميع طبعات «نيل الأوطار» (سليمان) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه من مصادر التخريج (سليم): ١٤/٣٨٤ هـ
- في المخطوط (ب) (ابن) وهو خطأ والمثبت من (أ) وكتاب الأموال (أبي): ١٤/٤٠٠ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (ثماني) والمثبت (ثمانية) وهو الصواب: ١٤/٤٠٠ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (وأربع) والمثبت (وأربعة) من الفتح (٦/٢٦٠): ١٤/٤٠٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (لا يبقى) وفي الموطأ (لا يبقين): ١٤/٤٠٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (القبط) وفي الموطأ (النبط): ١٤/٤٠٧ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (عمر) والصواب ما أثبتناه (عائشة): ١٤/٤١٢ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابنة) وفي صحيح البخاري (بنت): ١٤/٤٣٩ هـ
- في المخطوط (ب) (أرادشير) والمثبت (نردشير) من المخطوط (أ) والقاموس: ١٤/٤٨٦ هـ
- في المخطوط (ب) (عبد الرحيم بن غنم) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (عبد الرحمن بن غنم) من المخطوط (أ) ومصادر التخريج: ١٤/٤٩٠ هـ

- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن عمر) والصواب (ابن عمرو) كما في مصادر التخریح: ٤٩٣/١٤ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (مزر) وفي التلخیص (مرز): ٤٩٧/١٤ هـ
- في كل طبعات «نیل الأوطار» (تأليفه) والمثبت من المخطوط (أ) و(ب) (تواليفه): ٥١٦/١٤ هـ
- ما بين الحاصرتين [والبيهقي] سقط من المخطوط (أ) و(ب) وأثبتته من رسالة الإمام الشوكاني «إبطال دعوى الإجماع على تحريم مطلق السماع»: ١٤/٥٢٤ هـ
- في كل طبعات «نیل الأوطار» قاطبة (ابن فرج) وهو تحريف والصواب (ابن فرج): ١٩/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [الفاكاهاني] وفي الفتح [الفاكهي]: ٢٤/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (الذكر) وفي الفتح (٩/٦٤٥) الذکران: ٢٨/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) (ولم) والمثبت (ولا) من المخطوط (أ) ومصادر التخریح: ٤٣/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (محنوذ) والمثبت (محنوذاً) من الحديث: ٤٤/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (به) وهو غير موجود في الحديث كما تبين في مصادره: ٦٢/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) (موسى بن عمر الكوفي) وهو تحريف والصواب (موسى بن عثمان الكوفي): ١٥/١٠٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) (موسى بن عثمان العبدي) وهو تحريف والصواب (موسى بن عثمان الكوفي) كما تقدم: ١١١/١٥ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نیل الأوطار» (إلا أن أبا) تحرفت إلى (لأن أبا) والصواب ما أثبتناه من المخطوط (أ) و(ب): ١٣٠/١٥ هـ
- ما بين الحاصرتين [يجب] زيادة من البحر الزخار وقد سقط من المخطوط (أ) و(ب): ١٣/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) [عبد الله بن عمر] والصواب [عبد الله ابن عمرو] كما في مسند أحمد (٢/٢٢٤): ١٣٩/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) (إذا) والمثبت (إذ) من المخطوط (أ) ومصادر التخریح: ١٤٢/١٥ هـ
- كذا في (أ) و(ب) (أخضر من المنفتح) وفي منتهى الإرادات (٥/١٨٥) (أخضرين المنفتح): ١٥/١٤٣ هـ
- في المخطوط (ب) (عن) والمثبت (بن) من المخطوط (أ) وسنن أبي داود وهو الصحيح: ١٥/١٥١ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ولا يبيع) والصحيح (و لا يبيع) من صحيح مسلم: ١٧٨/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عبيد الجنيدي) والصواب (عبيد الجندي): ١٥/١٩٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عبد الله بن عمر) والصواب (عبد الله بن عمرو) كما في مصادر التخریح: ٢١٤/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) (حفصة) والمثبت (جعفر) من المخطوط (أ) ومسند أحمد وهو الصواب: ١٥/٢١٥ هـ
- ما بين الحاصرتين [والنسائي] سقط من كل طبعات «نیل الأوطار» والمثبت من المخطوط (أ) و(ب): ١٥/٢٢٠ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (تباله بنت يزيد) والصواب (بنانة بنت يزيد) كما في سنن ابن ماجه والتقريب رقم (٨٥٤٥): ٢٢١/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أي) والصواب ما أثبتناه (أبي) من سنن أبي داود: ٢٣٠/١٥ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نیل الأوطار» (ويقال) وهو تحريف والمثبت (ونقول) من المخطوط (أ) و(ب): ٢٣٨/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (حيتان) وفي المصنف (جان): ٢٥٠/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أبواب) وتم تعديله إلى (كتاب) لضرورة التويب: ٢٥٧/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) (ولا يعرف) والمثبت (ولا نعرف) من المخطوط (أ) وسنن الترمذي: ١٥/٢٥٨ هـ
- في المخطوط (ب) (ولا نجحنا) والمثبت (ولا انجحنا) من المخطوط (أ) وسنن الترمذي: ١٥/٢٦٩ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عبد الله بن جواد) والصواب (عبد الله بن جراد): ٢٦٩/١٥ هـ

- في المخطوط (ب) (مشيوك) والمثبت (مشوك) من (أ) والنهاية: ٢٧٠/١٥ هـ
- هذه الكلمة (الكلب) سقطت من كل طبعات «نيل الأوطار» مع العلم أنها موجودة في (أ) و(ب) فليعلم: ٢٧٢/١٥ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (قائد) وهو تحريف والمثبت (فائد) من (أ) و(ب) ومصادر الترجمة: ١٥/٢٧٩ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أحد) والمثبت (أخو) من مسند أحمد: ٢٩٤/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (وداخل) والمثبت (وداخله) من مسند أحمد: ٢٩٤/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (أبواب) وأبدلته بـ(كتاب) لضرورة التيوب: ٣٠٠/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) (الأذم) والمثبت (الإدام) من (ب) ومصادر التخريل: ٣١٠/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (ابن عمر) والصواب (عمر) كما في مصادر التخريل: ٣١١/١٥ هـ - ٣١٤ هـ
- تنبيه: وقع في معظم طبعات «نيل الأوطار» (أبو سعيد) وهو تحريف والصواب (ابن سعد) كما أثبتته: ٣١٩/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) هنا زيادة (قال) وهي مقحمة: ٣٣٥/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) هنا زيادة (و) وهي مقحمة: ٣٣٥/١٥ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» على الإطلاق تحرّفت (لعمُرُ إلهك) إلى (لعمُر الأهل) والمثبت من المخطوط (أ) و(ب) وزوائد المسند: ٣٤٠/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبي هريرة) وهو خطأ والصواب (عائشة) كما في مصادر التخريل: ٣٧١/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبو عبيدة) وفي المصادر (أبو عبيد): ٣٧٥/١٥ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» على الإطلاق (عبد الله بن زحر) وهو تحريف والصواب ما أثبتناه (عبيد الله بن زحر) من مصادر الترجمة: ٣٧٨/١٥ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» على الإطلاق (عبد الله بن عمرو) وهو محرف والصواب ما أثبتناه (عبيد الله بن عمرو) من مصادر الترجمة وكتب التخريل: ٣٩٤/١٥ هـ
- في كل طبعات «نيل الأوطار» (محمد بن نجدة) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه (موسى بن نجدة) من سنن أبي داود والتقريب: ٤٠٧/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عبد الله بن عمر) والصواب (عبد الله بن عمرو) كما في مصادر التخريل: ٤١٥/١٥ هـ
- في (أ) و(ب) (عمر) والمثبت (عمرو) من مصادر التخريل: ٤١٩/١٥ هـ
- في المخطوط (ب) (قيس القفاري) وفي المخطوط (أ) (قيس الغفاري) والمثبت (عبس الغفاري) من مصادر التخريل: ٤٢٨/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) (أرسل الماء إلى) والمثبت (أرسل إلى) من المخطوط ومصادر تخريل الحديث: ٤٥٠/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عبادة بن كثير) والصواب (عباد بن كثير) كما في مصادر التخريل: ٤٥٧/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (أبي سمية) والصواب (أبو سمير) كما في المراجع: ٤٥٧/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (عمرو بن سمرة) والصواب (عمرو بن شمر) كما في السنن الكبرى: ٤٥٧/١٥ هـ
- تنبيه: لقد تحرّف لقب عبد الله بن محمد بن أبي يحيى وهو (سَحْبِل) إلى (سهيل) في الأوسط وإلى (سخيل) في الصغير: ٤٦٠/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (هند) والصواب (حية) كما في مصادر الترجمة: ٤٧٧/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (ب) (المكسورة) والصواب (المفتوحة) كما في الإكمال (٤/٢٩٥): ٤٨٤/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (الذين) والصواب (اللّيثيين) كما في مصادر التخريل: ٤٨٤/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (زيد) وفي الفتح (١٦٠/١٣) زيد والصواب (زَيْيد): ٤٨٥/١٥ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» تحرّف (زَيْيد) إلى (زيد) فليعلم: ٤٨٦/١٥ هـ
- في المخطوط (أ) و(ب) (وجلس وكان متكئاً) والمثبت (وكان متكئاً فجلس) من نص الحديث المشروح: ٥١٦/١٥ هـ
- كذا في المخطوط (أ) و(ب) (مطهر) والصواب (مظفر) كما في مصادر الترجمة: ٥٢٠/١٥ هـ
- تنبيه: في كل طبعات «نيل الأوطار» على الإطلاق تحرّف (مظفر) إلى (مطهر) فليعلم: ٥٢٠/١٥ هـ